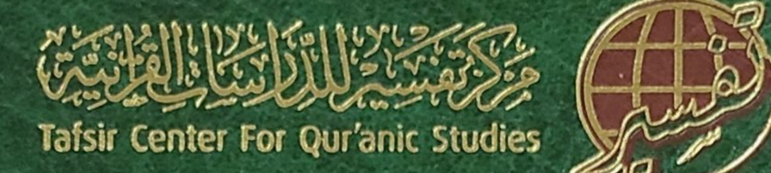






الصناعة النقدية

في تفسير ابن جرير الطبري

تأليف

د. يوسف بن جاسر الجاسر

الصِّناعَةُ النَّقْدِيَّة

فِي تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبَرِيِّ



ⓗ دار تفسير للنشر والتوزيع ، ١٤٤٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجاسر ، يوسف بن جاسر

الصناعة النقدية عند ابن جرير الطبري .

يوسف بن جاسر الجاسر - الرياض ؛ ١٤٤٢ هـ

عدد الصفحات: ١٧٧٦، القياس : ١٧×٢٤ سم ، ٢ مجلد

١- الطبري ، محمد بن جرير ، ت ٣١٠ هـ ٢- القرآن - مناهج التفسير أ.العنوان

ردمك مجموعة : ٩٧٨-٦٠٣-٩١٥٦٩-٤-٩ ج٢: ٩٧٨-٦٠٣-٩١٥٦٩-٦-٣

ديوي ٢٢٧,٢ ١٤٤٢/١١٠٩٨

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

الريادة في تطوير الدراسات القرآنية

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي الياسمين - طريق أنس بن مالك

الهاتف: ٠٠٩٦٦١١٢١٠٩٦٢٠ - فاكس: ٠٠٩٦٦١١٢١٠٩٧١٣ - ص.ب: ٢٤٢١٩٩ - الرمز البريدي: ١١٣٢٢

البريد الالكتروني: info@tafsir.net الموقع الالكتروني: www.tafsir.net

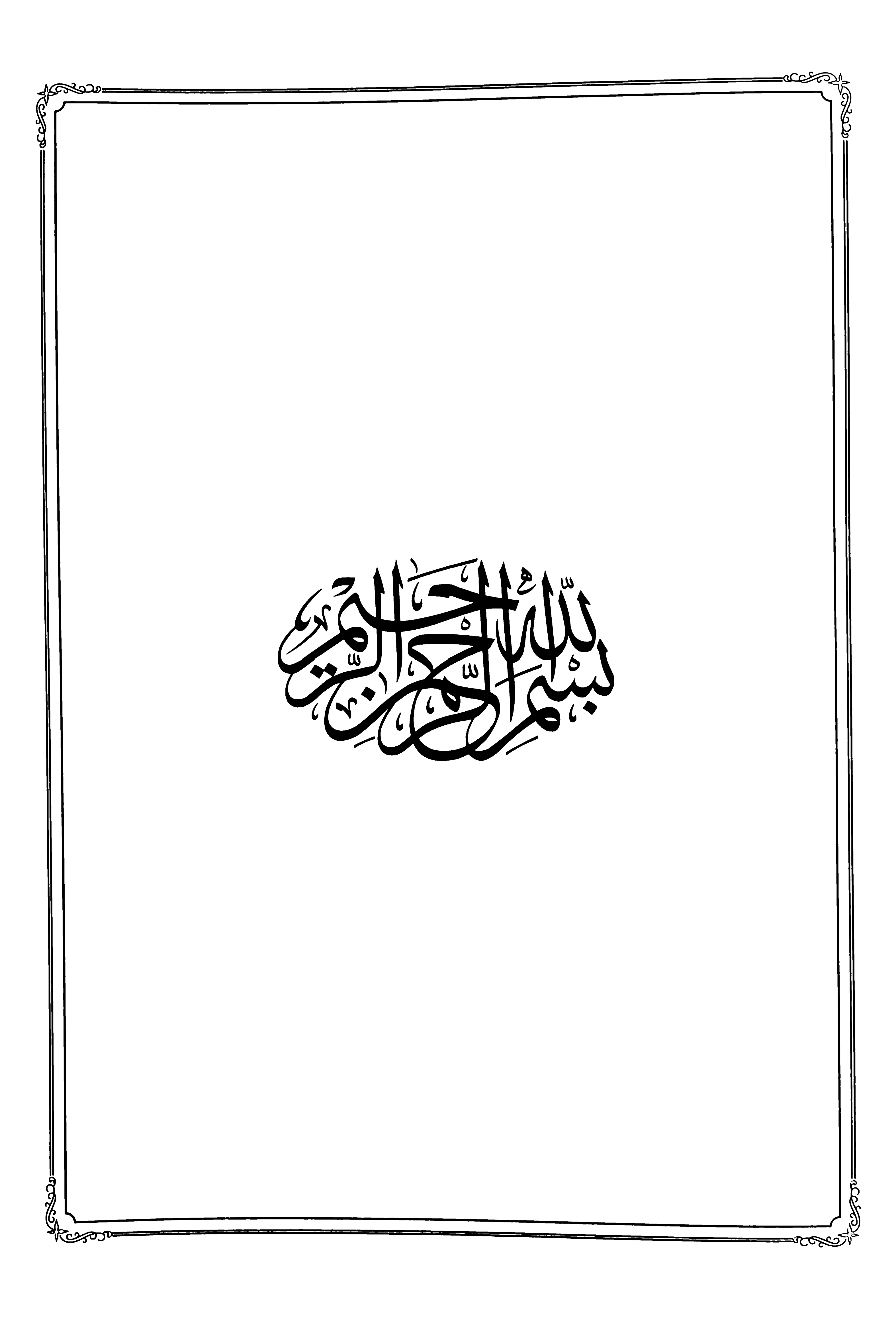


الصناعة النقدية

في تفسير ابن جرير الطبري

تأليف
د. يوسف بن جاسر الجاسر

المجلد الثاني


بسم الله الرحمن الرحيم



الفصل الثاني

الأسس المتعلقة بالدراية

وفيه خمسة مباحث:

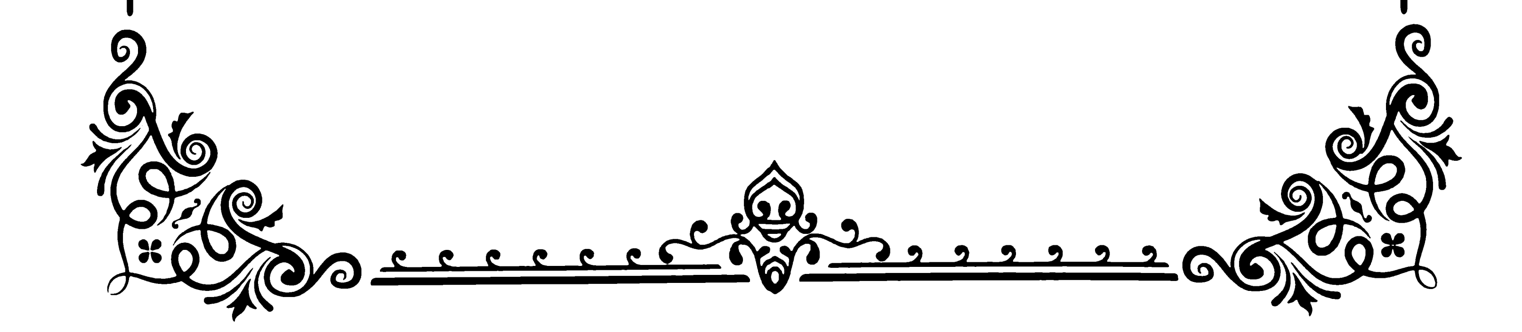
المبحث الأول: مخالفة أصول العقيدة المتعلقة بالرسل.

المبحث الثاني: مخالفة اللغة العربية.

المبحث الثالث: مخالفة السياق.

المبحث الرابع: مخالفة الظاهر.

المبحث الخامس: مخالفة الأصل.





المبحث الأول
مخالفة أصول العقيدة المتعلقة بالرسل عليهم السلام

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نقد ما يمس جناب الأنبياء والمرسلين.

المطلب الثاني: نقد ما ينافي عصمة النبوة ومقام الرسالة.

المطلب الأول
نقد ما يمس جناب الأنبياء والمرسلين

كان من ضمن الأسس النقدية التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير نقد ما يقتضي المس من جناب الأنبياء والمرسلين؛ بما تقرر في أصول الإيمان من الإيمان بالرسل، وما يقتضيه من تعظيم الرسل وتوقيرهم وإجلالهم، قال تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، قال ابن جرير: «فالذين صدقوا بالنبي الأمي، وأقروا بنبوته و(عزّروه)، يقول: وقّروه وعظموه وحموه من الناس»[١]. وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۞ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٨ ـ ٩]، قال ابن جرير ـ بعد نقل الآثار عن السلف ـ: «ومعنى التعزير في هذا الموضع: التقوية بالنصر والمعونة، ولا يكون ذلك إلا بالطاعة والتعظيم والإجلال...، وأما التوقير: فهو التعظيم والإجلال والتفخيم»[٢].

ومن أمثلته لتقرير هذا الأصل ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧] إذ حكى أقوال السلف في تأويل الآية، فنقل عن الحسن أنه ظن أنه يعجز ربّه فلا يقدر عليه، ونقل عن ابن زيد أن ذلك بمعنى الاستفهام، أي: أَفَظنّ أن لن نقدر عليه؟

(١) جامع البيان (١٣/ ١٦٨).

(٢) جامع البيان (٢٢/ ٢٠٨).

ثم قال: «وأولىٰ هذه الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب قولُ من قال: عنىٰ به: فظن يونس أن لن نحبسه ونضيق عليه، عقوبة له علىٰ مغاضبته ربه.

وإنما قلنا: ذلك أولىٰ بتأويل الكلمة؛ لأنه لا يجوز أن ينسب إلى الكفر وقد اختاره لنبوته، ووصفُه بأن ظن أن ربه يعجز عما أراد به، ولا يقدر عليه، وصفٌ له بأنه جَهِل قدرة الله، وذلك وصف له بالكفر، وغير جائز لأحد وصفه بذلك.

وأما ما قاله ابن زيد، فإنه قول، لو كان في الكلام دليل علىٰ أنه استفهام: حسن، ولكنه لا دلالة فيه علىٰ أن ذلك كذلك، والعرب لا تحذف من الكلام شيئًا إليه حاجة إلا وقد أبقت دليلًا علىٰ أنه مراد في الكلام، فإذ لم يكن في قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧] دلالة علىٰ أن المراد به الاستفهام ـ كما قال ابن زيد ـ كان معلومًا أنه ليس به، وإذ فسد هذان الوجهان، صح الثالث وهو ما قلنا»(١).

ويعتمد ابن جرير هذا المعيار النقدي لبعض أقوال السلف تخطئة وإبطالًا، فقد انتقد ابن جرير قتادة في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِى ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢] حيث قال: «وإنما عبارة الرؤيا بالظن، فيحق الله ما يشاء، ويبطل ما يشاء».

---

(١) جامع البيان (١٦/ ٣٨١ ـ ٣٨٢).

فعقب ابن جرير بقوله: «وهذا الذي قاله قتادة من أن عبارة الرؤيا: ظن، فإن ذلك كذلك من غير الأنبياء، فأما الأنبياء فغير جائز منها أن تخبر بخبر عن أمر أنه كائن أو غير كائن؛ لأن ذلك لو جاز عليها في أخبارها، لم يؤمن مثل ذلك في كل أخبارها، وإذا لم يؤمن ذلك في أخبارها، سقطت حجتها على من أُرسلت إليه، فإذ كان ذلك كذلك، كان غير جائز عليها أن تخبر بخبر إلا وهو حق وصدق، فمعلوم، إذ كان الأمر على ما وصفت، أن يوسف لم يقطع الشهادة على ما أخبر الفتيين اللذين استعبراه أنه كائن، فيقول لأحدهما: ﴿أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسۡقِي رَبَّهُۥ خَمۡرٗاۖ وَأَمَّا ٱلۡأٓخَرُ فَيُصۡلَبُ فَتَأۡكُلُ ٱلطَّيۡرُ مِن رَّأۡسِهِۦ﴾، ثم يؤكد ذلك بقوله: ﴿قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ٱلَّذِي فِيهِ تَسۡتَفۡتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١] عند قولهما: لم نر شيئًا إلا وهو على يقين أن ما أخبرهما بحدوثه وكونه أنه كائن لا محالة، لا شك فيه، وليقينه بكون ذلك، قال للناجي منهما: ﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ فبين إذن بذلك فساد القول الذي قاله قتادة في معنى قوله: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٖ مِّنۡهُمَا﴾[1]»[2].

---

(١) إنما قصد قتادة إلى تعبير الرؤيا لا الخبر عن الله بالوحي، ويؤيده حديث النبي ﷺ: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بنحوٍ مما أسمع» رواه البخاري (٢٣٢٦)، ومسلم (١٧١٣). لكن يشكل عليه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾ قال ابن عباس: أخبرهم بشيء لم يسألوه عنه، وكان الله قد علمه إياه، فيتوجه قول ابن جرير ونقده لقتادة بالجزم، وإن كان قتادة قصده أن التعبير ظن وليس بجزم.

(٢) جامع البيان (١٣/ ١٧٢).

وقد وافقه في تقريره أكثر المفسرين ـ قاله القرطبي ـ، ومنهم: الجصاص، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والشوكاني، وابن عاشور[١].

بينما ذهب بعض المفسرين إلى احتمال القولين وتوجيههما معًا، منهم: الزمخشري، والبقاعي، والألوسي، ورشيد رضا[٢].

كما كان يعنى بالجواب عما قد يتوهمه متوهِّم في القدح في الأنبياء، فيورده إشكالًا ويجيب عنه، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا ۖ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ ۖ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ۖ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٥] قال: «فإن قال قائل: فجائز أن يكون موسى كان معتقدًا أن الله يعاقب قومًا بذنوب غيرهم، فيقول: أتهلكنا بذنوب من عبد العجل، ونحن من ذلك برآءُ؟

قيل: جائز أن يكون معنى ذلك الهلاك: قبض الأرواح على غير وجه العقوبة، كما قال جل ثناؤه: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] بمعنى: مات، فيقول: أتميتنا بما فعل السفهاء منا؟»[٣].

---

(١) أحكام القرآن (٤/ ٣٨٨)، والمحرر الوجيز (٥/ ٩١)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٦٩)، والبحر المحيط (٥/ ٣١١)، وفتح القدير (٢/ ٣٧)، والتحرير والتنوير (١٣/ ٢٧٨).

(٢) الكشاف (٣/ ٢٨٦)، ونظم الدرر (١٠/ ٩٢)، وروح المعاني (١٢/ ٢٨٣)، وتفسير المنار (١٢/ ٢٥٨).

(٣) جامع البيان (١٠/ ٤٧٧).

وكان ابن جرير ينتقد من الأقوال ما فيه غلو بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فقد نقل عن ابن جريج قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾: ماذا عملوا بعدكم؟ وماذا أحدثوا بعدكم؟ ﴿قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩].

ثم عقّب بنقده، فابتدأ بتقرير القول الصواب بقوله: «وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: معناه: لا علم لنا إلا علمٌ أنت أعلمُ به منا؛ لأنه تعالىٰ ذكرُه أخْبَر عنهم أنهم قالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾. أي: إنك لا يَخْفَىٰ عليك ما عندنا من علم ذلك ولا غيره، من خَفِيِّ العلوم وجليلها، فإنما نفىٰ القوم أن يكون لهم بما سُئلوا عنه من ذلك علم لا يعلمه هو تعالىٰ ذكرُه، لا أنهم نفوا أن يكونوا علموا ما شاهدوا، كيف يجوز أن يكون ذلك كذلك، وهو تعالىٰ ذكره يخبر عنهم أنهم يخبرون بما أجابتهم به الأمم، وأنهم يستشهدون علىٰ تبليغهم الرسالة شهداء، فقال تعالىٰ ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]».

ثم عقّب بنقد قول ابن جريج فقال: «وأما الذي قاله ابن جريج من أن معناه: ماذا عملت الأمم بعدكم؟ وماذا أحدثوا؟ فتأويل لا معنىٰ له؛ لأن الأنبياء لم يكن عندها من العلم بما يحدث بعدها إلا ما أعلمها الله من ذلك، وإذا سُئلت عما عملت الأمم بعدها، والأمر كذلك، فإنما يقال لها: ماذا عرفناك أنه كائن منهم بعدَك؟ وظاهر خبر الله تعالىٰ ذكره عن مسألته إياهم، يدل علىٰ غير ذلك»[1].

(١) جامع البيان (٩/ ١١٢)،

وابن جرير يعتمد الأليق بجناب الأنبياء والمرسلين معيارًا لاختيار الأقوال ونقدها، فقد اختار في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣] أنه جعل يمسح أعرافها وعراقيبها(١) بيده حبًا لها، ثم نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: «جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حبًا لها».

ثم قال: «وهذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس أشبه بتأويل الآية؛ لأن نبي الله لم يكن إن شاء الله ليعذب حيوانًا بالعرقبة، ويُهلك مالًا من ماله بغير سبب، سوىٰ أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها في اشتغاله بالنظر إليها»(٢).

وابن جرير يقرر أن الأخذ بالظاهر لما جاء في قصص الأنبياء لا ينافي مقامهم ولا توقيرهم، فقال في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] «فإن قال قائل: وكيف يجوز أن يوصف يوسف بمثل هذا، وهو لله نبي؟ قيل: إن أهل العلم اختلفوا في ذلك، فقال بعضهم: كان من ابتُلي من الأنبياء بخطيئة، فإنما ابتلاه الله بها؛ ليكون من الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ وجل إذا ذكرها، فيجد في طاعته إشفاقًا منها، ولا يتكل علىٰ سعة عفو الله ورحمته.

وقال آخرون: بل ابتلاهم الله بذلك؛ ليُعرفهم موضع نعمته عليهم، بصفحه عنهم، وتركه عقوبتهم عليه في الآخرة.

---

(١) عراقيبها: جمع (عرقوب)، وهو الوتر والعصب الغليظ فوق أعقابها، ينظر: لسان العرب، مادة (ع ر ق ب).

(٢) جامع البيان (٢٠/ ٨٧).

وقال آخرون: بل ابتلاهم بذلك؛ ليجعلهم أئمة لأهل الذنوب في رجاء رحمة الله، وترك الإياس من عفوه عنهم إذا تابوا».

وبيّن أنّ هذا القول الموافق لظاهر القرآن، وأقوال السلف، غير مخالفٍ لهذا الأصل العقدي، بل قرّر أن غيره مخالف لأقوال السلف ومنهجهم في التأويل، مع مخالفته لغة العرب، فقال: «وقال آخرون، ممن خالف أقوال السلف، وتأولوا القرآن بآرائهم فإنهم قالوا في ذلك أقوالًا مختلفة فقال بعضهم: معناه: ولقد همّت المرأة بيوسف، وهمّ بها يوسف أن يضربها، أو ينالها بمكروه لهمّها به مما أرادته من المكروه، لولا أن يوسف رأىٰ برهان ربه، وكفه ذلك عمّا همّ به من أذاها، لا أنها ارتدعت من قبل نفسها، قالوا: والشاهد علىٰ صحة ذلك قوله: قالوا: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ﴾ فالسوء هو ما كان همَّ به من أذاها، وهو غير الفحشاء.

وقال آخرون منهم: معنى الكلام: ولقد همَّت به، فتناهى الخبر عنها، ثم ابتدئ الخبر عن يوسف، فقيل: وهمَّ بها يوسف لولا أن رأىٰ برهان ربه، كأنهم وجهوا معنى الكلام إلىٰ أن يوسف لم يهم بها، وأن الله إنما أخبر أن يوسف لولا رؤيته برهان ربه لهم بها، ولكنه رأىٰ برهان ربه فلم يهُمَّ بها، كما قيل: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

ويفسد هذين القولين أن العرب لا تقدم جواب «لولا» قبلها، لا تقول: لقد قمتُ لولا زيد، وهي تريد: لولا زيد لقد قمت، هذا مع خلافهما جميع أهل

العلم بتأويل القرآن الذين عنهم يؤخذ تأويله[(١)]»[(٢)].

ولابن جرير نقد عميق معتمد على السياق وظاهر القرآن، مع مراعاة مقام الأنبياء والمرسلين، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧] إذ حكى الخلاف في معنى الآية، فقال: «قال بعضهم: كان ذهابه عن قومه، وإياهم غاضَب». وأسنده عن ابن عباس ـ من طريق العوفيين ـ، والضحاك.

ثم ذكر القول الآخر وهو أنه ذهب عن قومه مغاضبًا لربه، إذ كشف عنهم العذاب بعدما وعدهموه، وأسنده عن ابن عباس ـ من طريق آخر ـ، والشعبي ووهب بن منبِّه.

ثم علّق بقوله: «وهذا القول ـ أعني قول من قال: ذهب عن قومه مغاضبًا لربه ـ أشبه بتأويل الآية، وذلك لدلالة قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ﴾ علىٰ ذلك، علىٰ أن الذين وجهوا تأويل ذلك إلىٰ أنه ذهب مغاضبًا لقومه، إنما زعموا أنهم

---

(١) ولذلك قال أبو عبيد القاسم بن سلّام: «وابن عباس ومن دونه لا يختلفون في أنه همّ بها، وهم أعلم بالله وبتأويل كتابه، وأشد تعظيمًا للأنبياء من أن يتكلموا فيهم بغير علم» الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/ ١٤٦)، ونقل أن هذا قول معظم المفسرين وعامتهم. ولابن تيمية كلام نفيس فيما يتعلق بعصمة الأنبياء وهمّ يوسف ـ عليه الصلاة والسلام. ينظر: مجموع الفتاوىٰ (١٠/ ٢٩٠ ـ ٢٩٧).

(٢) جامع البيان (١٣/ ٨٥ ـ ٨٧).

فعلوا ذلك استنكارًا منهم أن يغاضب نبي من الأنبياء ربه، واستعظامًا له، وهم بقيلهم: إنه ذهب مغاضبًا لقومه، قد دخلوا في أعظم مما أنكروا، وذلك أن الذين قالوا: ذهب مغاضبًا لربه اختلفوا في سبب ذهابه كذلك؛ فقال بعضهم: إنما فعل ما فعل من ذلك كراهة أن يكون بين قوم قد جرّبوا عليه الخُلف فيما وعدهم، واستحيا منهم، ولم يعلم السبب الذي دُفع به عنهم البلاء.

وقال بعض من قال هذا القول: كان من أخلاق قومه الذين فارقهم قتل من جربوا عليه الكذب، عسىٰ أن يقتلوه من أجل أنه وعدهم العذاب، فلم ينزل بهم ما وعدهم من ذلك.

وقال آخرون: بل إنما غاضب ربه من أجل أنه أُمر بالمصير إلىٰ قوم لينذرهم بأسه، ويدعوهم إليه، فسأل ربه أن يُنظره ليتأهب للشخوص إليهم، فقيل له: الأمر أسرع من ذلك، ولم يُنظر حتىٰ شاء أن يُنظر إلىٰ أن يأخذ نعلًا يلبسها، فقيل له نحو القول الأول، وكان رجلًا في خُلُقه ضيق، فقال: أعجلني ربي أن آخذ نعلًا فذهب مغاضبًا». وممن ذُكر هذا القول عنه الحسن البصري.

ثم عقب بقوله: «وليس في واحدٍ من هذين القولين من وصف نبي الله يونس ﷺ شيءٌ إلا وهو دون ما في وصفه بما وصفه الذين قالوا: ذهب مغاضبًا لقومه؛ لأن ذهابه عن قومه مغاضبًا لهم، وقد أمره الله تعالىٰ بالمقام بين أظهرهم؛ ليبلغهم رسالته، ويحذرهم بأسه، وعقوبته علىٰ تركهم الإيمان به والعمل بطاعته ـ لا شك أن فيه ما فيه، ولولا أنه قد كان ﷺ أتىٰ ما قاله الذين

وصفوه بإتيان الخطيئة، لم يكن الله تعالىٰ ذكره ليعاقبه العقوبة التي ذكرها في كتابه، ويصفه بالصفة التي وصفه بها، فيقول لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨]. ويقول: ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ * فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٢ ـ ١٤٤]»[١].

وما قرّره ابن جرير هو ما قرّره ابن قتيبة[٢]، ووافقه النحاس والمهدوي ـ نقله القرطبي ـ.

واختار القول الآخر: ابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير[٣].

بينما ذهب آخرون إلى الجمع بين القولين واحتمالهما، منهم: القرطبي، وابن عاشور، والشنقيطي[٤].

ومن النماذج التي قرر فيها ابن جرير من الأقوال ما يناسب مقام النبوة ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۖ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] «وأولى التأويلين في ذلك بالصواب قول قتادة وابن جريج أن معنى الفضل في هذا الموضع: النبوة، التي فضل الله بها محمدًا ﷺ وشرف بها العرب، إذ آتاها رجلًا منهم دون غيرهم؛ لما

---

(١) جامع البيان (١٦/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨).

(٢) تأويل مشكل القرآن ص٤٠٢ ـ ٤٠٨، وتفسير القرطبي (١١/ ٢٣٤).

(٣) المحرر الوجيز (٦/ ١٩٥)، والبحر المحيط (٦/ ٣٣٤)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٣٦٦).

(٤) تفسير القرطبي (١١/ ٢٣٤)، والتحرير والتنوير (١٨/ ١٣٠)، وأضواء البيان (٤/ ٢٤١).

ذكرنا قبل من أن دلالة ظاهر هذه الآية تدل على أنها تقريظ للنبي ﷺ وأصحابه؛ على ما قد بينا قبل، وليس النكاح وتزويج النساء [وهو: القول الآخر في تأويل الآية] وإن كان من فضل الله جل ثناؤه الذي آتاه عباده ـ بتقريظ لهم ومدح»[١].

وكان ابن جرير يعتمد هذا الأساس في نقد القراءات وتأويلها، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] انتقد قراءة من قرأ ﴿لَمَآ ءَاتَيْتُكُم﴾ بكسر اللام[٢] بقوله: «لأن الله عَزَّوَجَلَّ أخذ ميثاق جميع الأنبياء بتصديق كل رسول له ابتعثه إلى خلقه، فيما ابتعثه به إليهم، كان ممن آتاه كتابًا، أو ممن لم يؤته كتابًا، وذلك أنه غير جائز وصف أحد من أنبياء الله عَزَّوَجَلَّ ورسله، بأنه كان ممن أُبيح له التكذيب بأحد من رسله، فإذ كان ذلك كذلك، وكان معلومًا أن منهم من أُنزل عليه الكتاب، وأن منهم من لم ينزل عليه الكتاب، كان بيِّنًا أن قراءة من قرأ ذلك: (لِمَا آتَيْتُكُم) بكسر اللام، بمعنى: من أجل الذي آتيتكم من كتاب لا وجه له مفهوم إلا على تأويل بعيد، وانتزاع عميق»[٣].

(١) جامع البيان (٧/ ١٥٧).

(٢) قرأ حمزة بكسر اللام، وقرأ باقي العشرة بفتحها، ينظر: البحر المحيط (٢/ ٥٠٩)، والنشر (٢/ ٢٤١).

(٣) جامع البيان (٥/ ٥٣٨).

وابن جرير يستدل بالآثار الواردة عن السلف للإجابة عما يتوهمه بعضهم فيما يتعلق بمقام الأنبياء، فقال: «فإن قال قائل: وكيف قال زكريا، وهو نبي الله: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٤٠] وقد بشرته الملائكة بما بشرته به عن أمر الله إياها به؟ أشك في صدقهم؟ فذلك ما لا يجوز أن يوصف به أهل الإيمان بالله، فكيف الأنبياء والمرسلون؟ أم كان ذلك منه استنكارًا لقدرة ربه، فذلك أعظم في البلية؟ قيل: كان ذلك منه ﷺ على غير ما ظننت بل كان قيله ما قال من ذلك».

ثم أورد أثرًا عن السدي وعن عكرمة وفيه: «لما سمع النداء ـ يعني زكريا لما سمع نداء الملائكة بالبشارة بيحيى ـ جاءه الشيطان فقال له: يا زكريا، إن الصوت الذي سمعت ليس هو من الله، إنما هو من الشيطان يسخر بك، ولو كان من الله أوحاه إليك كما يوحي إليك في غيره من الأمر، فشك مكانه[1]، وقال: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ﴾ ذكر؟ يقول: من أين ﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾؟

وعن عكرمة، قال: فأتاه الشيطان، فأراد أن يُكدر عليه نعمة ربه، فقال: هل تدري من ناداك؟ قال: نعم، نادتني ملائكة ربي، قال: بل ذلك الشيطان، لو كان هذا من ربك لأخفاه إليك كما أخفيت نداءك، فقال: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً﴾».

---

(١) شك مكانه: أي: من ساعته، من فوره، ينظر: تعليق الأستاذ شاكر، جامع البيان (٦/ ٣٨٢).

ثم عقّب بقوله: «فكان قولُه ما قال من ذلك، ومراجعته ربه فيما راجع فيه بقوله: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ للوسوسة التي خالطت قلبه من الشيطان، حتىٰ خيلت إليه أن النداء الذي سمعه كان نداءً من غير الملائكة فقال: ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ مستثبتًا في أمره، ليتقرر عنده بآية يريه الله في ذلك أنه بشارة من الله علىٰ ألسن ملائكته، ولذلك قال: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً﴾.

وقد يجوز أن يكون قيله ذلك مسألة منه ربه: من أي وجه يكون الولدُ الذي بشر به، أمن زوجته؟ فهي عاقر، أم من غيرها من النساء؟ فيكون ذلك علىٰ غير الوجه الذي قاله عكرمة والسدي ومن قال مثل قولهما»[(١)].

ومن النماذج المشكلة فيما يتعلق بمقام النبي ﷺ ما ذكره المفسرون في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] فقد ذكر ابن جرير «أن النبي ﷺ وقع منه استحسان لزينب، وهي في عصمة زيد، وكان محبًا أن يطلقها زيد فيتزوجها هو، ثم إن زيدًا لما أخبره أنه يريد فراقها، ويشكو منها غلظة قول، وعصيان أمر، وأذىً باللسان، وتعظمًا بالشرف، قال له: اتق الله فيما تقول عنها، وأمسك عليك زوجك، وهو يخفي رغبة طلاق زيد إياها، وهذا هو الذي كان يخفي في نفسه، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف، قالوا: وخشي النبي ﷺ قالة الناس في ذلك، فعاتبه الله تعالىٰ علىٰ جميع هذا».

---

(١) جامع البيان (٥/ ٣٨٢ـ ٣٨٣).

وقد روى ابن جرير هذا القول عن قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم[١].

قال ابن جرير الطبري: «ذُكِر أن النبي ﷺ رأى زينب بنت جحش فأعجبته، وهي في حبال مولاه، فألقي في نفس زيد كراهتها، لما علم الله مما وقع في نفس نبيه ﷺ ما وقع، فأراد فراقها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: أمسك عليك زوجك، وهو ﷺ يحب أن تكون قد بانت منه لينكحها، واتق الله، وخف الله في الواجب عليك في زوجتك، ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ يقول: وتخفي في نفسك محبة فراقه إياها، لتتزوجها إن هو فارقها، والله مبدٍ ما تخفي في نفسك من ذلك، ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾ يقول تعالى ذكره: وتخاف أن يقول الناس: أمر رجلًا بطلاق امرأته ونكحها حين طلقها، والله أحق أن تخشاه من الناس».

وقد استدل ابن جرير بما أورده من آثارٍ عن السلف في تأويل هذه الآية، وقد روي عن عائشة رضي الله عنها: «لو كان رسول الله ﷺ كاتمًا شيئًا مما أُنزل عليه لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾»[٢] لكن ثمت قول آخر أصح منه، وأليق بمقام النبوة، وهو أن النبي ﷺ كان قد أوحى الله إليه أن

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٣٠١).

(٢) جامع البيان (١٠/ ٣٠٣)، والحديث رواه مسلم (١٧٧).

زيدًا يطلق زينب، وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها له، فلما تشكىٰ زيد للنبي ﷺ خلق زينب، وأنها لا تطيعه، وأعلمه بأنه يريد طلاقها، قال له رسول الله ﷺ علىٰ جهة الأدب والوصية: «اتق الله»، أي: في أقوالك، «وأمسك عليك زوجك»، وهو يعلم أنه سيفارقها، وهذا هو الذي أخفىٰ في نفسه، ولم يُرد أن يأمره بالطلاق، لما علم من أنه سيتزوجها، وخشي رسول الله ﷺ أن يلحقه قول من الناس في أنه تزوج زينب بعد زيد وهو مولاه، وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالىٰ علىٰ هذا القدر من أنه خشي الناس في أمر قد أباحه الله تعالىٰ له.

وهذا قد رواه ابن جرير عن علي بن الحسين(١)، ونقل عن الزهري(٢)، والسدي(٣).

وقد صوّب هذا القول كثير من المفسرين والمحققين منهم: أبوبكر الباقلاني(٤)، وابن حزم، والبغوي، وابن العربي، والثعلبي، والقاضي عياض، وأبو العباس القرطبي، وأبو عبد الله القرطبي، وابن كثير، وابن القيم، وابن حجر،

(١) جامع البيان (١٠/ ٣٠٣)، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ ٣١٣٥ـ٣١٣٧).

(٢) نقله عنه: القاضي عياض في الشفا (٢/ ١١٧)، وأبو العباس القرطبي في المفهم (١/ ٤٠٦).

(٣) ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ ٣١٣٧).

(٤) هو: أبوبكر محمد بن الطيب الباقلاني، القاضي اللغوي، من أكابر علماء الكلام، من كتبه: إعجاز القرآن، والتمهيد، وغيرها، توفي سنة ٤٠٣، انظر: تاريخ بغداد (٥/ ٣٧٢)، والأعلام للزركلي (٦/ ١٧٦).

والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور، والشنقيطي، وابن عثيمين[١].

قال القاضي عياض: «اعلم ـ أكرمك الله ـ ولا تسترب في تنزيه النبي ﷺ عن هذا الظاهر، وأن يأمر زيدًا بإمساكها، وهو يحب تطليقه إياها، كما ذُكِرَ عن جماعة من المفسرين، وأصح ما في هذا: ما حكاه أهل التفسير، عن علي بن حسين: أن الله تعالىٰ كان أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكاها إليه زيد قال له: أمسك عليك زوجك واتق الله، وأخفىٰ في نفسه ما أعلمه الله به من أنه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج وتطليق زيد لها»[٢].



(١) ينظر: الانتصار للقرآن، للباقلاني (٢/ ٧٠٤)، والشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ، للقاضي عياض (٢/ ١١٧ ـ ١١٨)، والفصل في الملل والأهواء والنحل (٢/ ٣١٢)، معالم التنزيل (٣/ ٥٣٢)، وأحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٥٧٧)، والكشف والبيان (٨/ ٤٨)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (١/ ٤٠٦)، وتفسير القرطبي (١٤/ ١٢٣)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٤٩٩)، (٢/ ١٩٨)، وزاد المعاد (٤/ ٢٦٦)، وفتح الباري (٨/ ٣٨٤)، وروح المعاني (٢٢/ ٢٧٨)، ومحاسن التأويل (٨/ ٨٣)، والتحرير والتنوير (٢٢/ ٣١)، وأضواء البيان (٦/ ٥٨٠ ـ ٥٨٣)، ومجموع فتاوىٰ ورسائل ابن عثيمين (١/ ٣٢٥).

(٢) الشفا (٢/ ١١٧).



المطلب الثاني

نقد ما ينافي عصمة النبوة ومقام الرسالة

يتصل موضوع هذا المطلب بالمطلب السابق، فكما قرّر ابن جرير توقير الأنبياء وإجلالهم، وتنزيههم عمّا يخلّ بمقامهم العظيم، فقد اعتمد عصمة الأنبياء أساسًا نقديًا مهمًا، بما تقرر في أصول الإيمان من وجوب الإيمان بالرسل وتصديقهم وما يستلزمه ذلك من تصديقهم وعصمتهم، قال تعالىٰ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤]، وقال تعالىٰ: ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا * وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا * إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٧٣ ـ ٧٥]، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «من حدثك أن محمدًا ﷺ كتم شيئًا مما أنزل عليه فقد كذب، والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧]»[١]، وقد قرر ابن جرير هذا الأساس في نماذج كثيرة ففي قوله تعالىٰ: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ [يوسف: ١١٠]، وهذه الآية مما كثر فيها الخلاف بين السلف في تفسيرها وتأويلها علىٰ عدة أقوال. وفيها معنىٰ مشكل أطال المفسرون

---

(١) رواه البخاري (٤٣٣٦)، ومسلم (١٧٨).

في بحثه، وقد جاء في هذه الآية قراءتان: في قوله: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ فقد قرئت الكلمة (كذبوا) بتشديد الذال مع كسرها، وقرئت بتخفيف الذال مع الكسر، فالأولى: قراءة ابن كثير ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر.

وقرأ عاصم، وحمزة، والكسائي بالتخفيف[1].

فأما قراءة التشديد فلا إشكال فيها، ومعناها:

حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يؤمنوا بهم ويصدقوهم، وتيقن الرسل، أنهم قد كذبتهم أممهم، ولا أمل في إيمانهم، جاء الرسل نصرنا؛ فيكون الضمير في قوله: ﴿وَظَنُّوٓاْ﴾ عائد على الرسل، والضمير في قوله: ﴿كُذِبُواْ﴾ عائد على القوم.

وإلى هذا القول ذهبت عائشة رضي الله عنها، وكانت تقرأ بالتشديد، وتنفي قراءة التخفيف، وهو قول الحسن وقتادة.

وأما قراءة التخفيف (كذبوا) ففيها قولان للمفسرين، أوردهما ابن جرير:

الأول: حتى إذا استيأس الرسل من النصر، أو من إيمان قومهم، وظن القوم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوه من النصر والعذاب لطول مدة الإمهال.

وهذا القول أحد قولي ابن عباس، وابن مسعود، وذهب إليه سعيد بن جبير، ومجاهد، والضحاك، وابن زيد، واختاره ابن جرير.

---

(١) السبعة في القراءات (٣٥١)، جامع البيان للداني (٥٦٩)، حجة القراءات (٣٦٦).

الثاني: أن المراد: حتى إذا استيأس الرسل من النصر، وظنوا أنهم قد أخلفوا الوعد من الله بالنصر، جاءهم نصرنا، لكن الضمير في (كذبوا) يعود على الرسل وليس الأقوام، وهذا القول هو موطن الإشكال، وهو أشهر قولي ابن عباس، ورواية عن ابن مسعود، وكذا رواية عن سعيد بن جبير.

وقد روى ابن جرير عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، أن ابن عباس قرأ: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ [يوسف: ١١٠]، خفيفة، قال ابن جريج: أقول كما يقول: أخلفوا.

قال عبد الله ـ أي: ابن أبي مليكة ـ: قال لي ابن عباس: كانوا بشرًا.

وتلا ابن عباس: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ﴾ [البقرة: ٢١٤] قال ابن جريج: «قال ابن أبي مليكة: ذهب بها إلى أنهم ضعفوا فظنوا أنهم أخلفوا»[١].

وروى عن مسروق، أن رجلًا سأل عبد الله بن مسعود: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ قال: هو الذي تكره: مخففة.

ورواه أيضًا عن سعيد بن جبير، أنه قال في هذه الآية: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ قلت: كذبوا، قال: نعم. ألم يكونوا بشرًا.

وقد روى غير ابن جرير استدلال ابن عباس بآيات أخر على معنى قوله،

(١) رواه البخاري (٤٥٢٤).

كما روى ابن أبي حاتم أنه استدل على ذلك القول فقال: «أليس قال نوح: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]»[١].

وقد انتقد ابن جرير هذا التفسير مراعاة لمقام النبوة والرسالة، فقال: «وهذا تأويل وقول، غيره من التأويل أولى عندي بالصواب، وخلافه من القول أشبه بصفات الأنبياء، والرسل إن جاز أن يرتابوا بوعدِ الله إياهم ويشكوا في حقيقة خبره، مع معاينتهم من حجج الله وأدلته ما لا يعاينه المرسل إليهم فيعذروا في ذلك، فإن المرسل إليهم لأولى في ذلك منهم بالعذر. وذلك قول إن قاله قائل لا يخفى أمره».

وقد وافق ابن جرير في نقده كثير من المفسرين، فقال القرطبي: «وهذه الآية فيها تنزيه الأنبياء، وعصمتهم عما لا يليق بهم وهذا الباب عظيم، وخطره جسيم ينبغي الوقوف عليه لئلا يزل الإنسان فيكون في سواء الجحيم»[٢].

وممن وافق ابن جرير في اختياره ابن عطية، والقرطبي، والرازي، وأبو حيان، وابن كثير، وغيرهم[٣].

لكن قد ذهب عدد من المفسرين إلى توجيه قول ابن عباس ﷺ وغيره،

---

(١) رواه ابن أبي حاتم: (٧/ ٢٢١١).

(٢) أحكام القرآن (٩/ ٢٧٥).

(٣) جامع البيان (١٦/ ٢٩٦)، المحرر الوجيز: (٥/ ١٦٤)، أحكام القرآن: (٩/ ٢٧٥)، مفتيح الغيب: (٩/ ١٢٩)، البحر المحيط: (٧/ ٨٣)، تفسير القرآن العظيم: (٤/ ٤٢٥).

فذهب بعضهم أن الرسل كانت تخاف من عدم تحقق موعود الله لذنب وقعوا فيه.

ومن أشهر هذه التوجيهات ما ذهب إليه الزمخشري وابن تيمية وابن سعدي أن الظن في قول ابن عباس يراد به خطرات وحديث النفس لا حقيقة الظن الذي هو الاحتمال الراجح.

قال الزمخشري: «فإن صح هذا عن ابن عباس فقد أراد بالظن ما يخطر بالبال ويهجس في القلب من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية، وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجائزين على الآخر فغير جائز على رجل من المسلمين فما بال رسل الله الذين هم أعرف الناس بربهم»(١).

فيتبين لنا في هذا المثال نقد ابن جرير القائم على مراعاة مقام الرسالة وعصمة النبوة، ومتابعة نقد أم المؤمنين، وموافقة السياق مع احتمال القول الآخر؛ لما جاء من القول المروي عن بعض الصحابة والتابعين، أخذًا بظاهر القراءة الأخرى، مع تأويله.

ويستخدم ابن جرير معياره النقدي، وهو (اللغة) فيما يتعلق بعصمة

---

(١) الكشاف: (٢/ ٤٨٠)، وتفسير السعدي: (١/ ٤٠٧)، وينظر: القاعدة الرابعة والستون من كتابه النفيس: القواعد الحسان لتفسير القرآن وعنون لها: الأمور العارضة التي لا قرار لها بسبب المزعجات أو الشبهات قد ترد على الحق وعلى الأمور اليقينية، ولكن سرعان ما تضمحل وتزول.

الأنبياء، فأورد إشكالًا في قوله تعالى: ﴿ فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ ﴾ [يونس: ٩٤] فقال: «فإن قال قائل: أوَ كان رسول الله ﷺ في شك من خبر الله أنه حق يقين، حتى قيل له: ﴿ فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ ﴾؟ قيل: لا. وكذلك قال جماعةٌ من أهل العلم».

ثم أسند عن سعيد بن جبير ومنصور عن الحسن قولهم في هذه الآية، قال: «لم يشُك رسول الله ﷺ ولم يسأل»[1].

ثم نقل أيضًا عن قتادة قوله: ﴿ فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ ﴾ ذُكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا أشك ولا أسأل»[2].

ثم أبان عن وجه ذلك بقوله: «فإن قال: فما وجه مخرج هذا الكلام إذن إن كان الأمر على ما وصفت؟ قيل: قد بينا في غير موضع من كتابنا هذا، استجازة العرب قول القائل منهم لمملوكه: إن كنت مملوكي فانته إلى أمري، والعبد المأمور بذلك لا يشك سيده القائل له ذلك أنه عبده، كذلك قولُ الرجل منهم لابنه: إن كنت ابني فبرني، وهو لا يشك في ابنه أنه ابنُه، وإن ذلك من

---

(١) جامع البيان (١٢/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧)، والأثر رواه سعيد بن منصور في سننه (١٠٧٦ ـ ١٠٧٨)، وابن أبي حاتم (١٩٨٦).

(٢) جامع البيان (١٢/ ٢٨٦)، والحديث رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٢١١) كذلك من مرسل قتادة، فالحديث ضعيف.

كلامهم صحيح مستفيض فيهم، وذكرنا ذلك بشواهده، وأن منه قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]. وقد علم جل ثناؤه أن عيسىٰ لم يقل ذلك، وهذا من ذلك، لم يكن ﷺ شاكًا في حقيقة خبر الله وصحته، والله تعالىٰ بذلك من أمره كان عالمًا، ولكنه جل ثناؤه خاطبه خطاب قومه بعضهم بعضًا، إذ كان القرآن بلسانهم نزل، وأما قوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤]، فهو خبر من الله مبتدأ، يقول تعالىٰ ذكره: أُقسم لقد جاءك الحق اليقين من الخبر بأنك لله رسول، وإن هؤلاء اليهود والنصارىٰ يعلمون صحة ذلك، ويجدون نعتك عندهم في كتبهم ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾. يقول: فلا تكونن من الشاكِّين في صحة ذلك وحقيقته.

ولو قال قائل: إن هذه الآية خوطب بها النبي ﷺ، والمراد بها بعض من لم يكن صحت بصيرته بنبوته ﷺ ممن كان قد أظهر الإيمان بلسانه، تنبيهًا له علىٰ موضع تعرف حقيقة أمره الذي يزيل اللبس عن قلبه، كما قال جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الأحزاب: ١] كان قولًا غير مدفوعةٍ صحته»[(١)].

وقد وافق ابن جرير في تقريره الأول غير واحدٍ من المفسرين ـ مع اتفاق الجميع علىٰ نفي الشك عن النبي ﷺ ـ منهم: أبو حيان، وابن تيمية،

(١) جامع البيان (١٢/ ٢٨٧ ـ ٢٨٩).

وابن القيم، والألوسي، ورشيد رضا، وابن سعدي، وابن عاشور، وغيرهم[(١)]، وهو ظاهر الآية، والموافق لسنن العرب في كلامها، قال ابن تيمية: «وبهذا يبين أن قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤] يتناول غيره، حتىٰ قال كثير من المفسرين: الخطاب لرسول الله ﷺ، والمراد به غيره، أي: هم الذين أريد منهم أن يسألوا لِما عندهم من الشك، وهو لم يرد منه السؤال إذا لم يكن عنده شك، ولا شك أن هذا لا يمنع أن يكون هو مخاطبًا ومرادًا بالخطاب، بل هذا صريح اللفظ، فلا يجوز أن يقال: إن الخطاب لم يتناوله، ولأنه ليس في الخطاب أنه أمر بالسؤال مطلقًا، بل أمر به إن كان عنده شك، وهذا لا يوجب أن يكون عنده شك، ولا أنه أمر به مطلقًا، بل أمر به إن كان هذا موجودًا، والحكم المعلق بشرط عدم عند عدمه»[(٢)].

وقد قرر ما ذكره ابن جرير احتمالًا كثير من المفسرين، منهم ابن قتيبة، والزجاج، وابن عطية، والواحدي، والرازي، وغيرهم[(٣)].

وقد قرر ابن جرير في مثال آخر ما رآه احتمالًا في الموضع السابق؛

---

(١) البحر المحيط (٥/ ١٩١)، ومجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٨)، وبدائع التفسير (٢/ ٤١٠ ـ ٤١٤) وروح المعاني (١١/ ١٩٠)، وتفسير المنار (١١/ ٣٩٢)، وتيسير الكريم الرحمن ص٢١٩ ـ ٢٢٠، والتحرير والتنوير (١١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦).

(٣) تأويل مشكل القرآن ص٢٧٢ ـ ٢٧٤، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٢)، والمحرر الوجيز (٧/ ٢١٧ ـ ٢١٨)، والوسيط (٢/ ٥٥٩)، والتفسير الكبير (١٧/ ١٢٨ ـ ١٣٠).

لاختلاف الأسلوب والسياق، فقد أورد في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ * وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٤٧ ـ ١٤٨] سؤالًا وهو: فإن قال قائل: «أوَ كان النبي شاكًّا في أن الحق من ربه، أو في أن القبلة التي وجهه الله إليها حق من الله، حتىٰ نُهي عن الشك في ذلك؟، فقيل له: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾.

قيل: ذلك من الكلام الذي تخرجه العرب مخرج الأمر والنهي للمخاطب به، والمراد به غيرُه، كما قال جل ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ ثم قال: ﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١ ـ ٢]، فخرج الكلام مَخرَجَ الأمر للنبي والنهي له، والمراد به أصحابه المؤمنون به، وقد بينا نظير ذلك فيما مضىٰ قبل بما أغنىٰ عن إعادته»[(١)].

ويقرر ابن جرير في تفسيره ما قررته الآيات القرآنية من عدم تنافي القول بعصمة الأنبياء مع وقوعهم في الذنب، لظاهر الآيات، وتقرير السلف[(٢)]،

(١) جامع البيان (٢/ ٦٤٧).

(٢) قال شيخ الإسلام: «هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف حتىٰ إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر أبو الحسن الآمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضًا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل هو لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول» مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٣١٩)، وقال ابن قتيبة: «يستوحش كثير من الناس من أن يلحقوا بالأنبياء ذنوبًا، ويحملهم التنزيه لهم ـ صلوات الله عليهم ـ علىٰ مخالفة كتاب الله ـ جل ذكره ـ واستكراه التأويل» تأويل مشكل القرآن ص٤٠٢.

ولأن حالهم بعد التوبة والاستغفار أكمل، فقد أورد في تأويل قوله تعالىٰ:
﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٨ - ١٢٩] سؤالًا وهو: «فإن قال لنا قائل: وهل كانت لهما ذنوب فاحتاجا إلىٰ مسألة ربهما التوبة؟ قيل: إنه لا أحد من خلق الله إلا وله من العمل فيما بينه وبين ربه ما يجب عليه الإنابة منه والتوبة، فجائز أن يكون ما كان من قيلهما ما قالا من ذلك، إنما خصّا به الحال التي كانا عليها من رفع قواعد البيت؛ لأن ذلك كان أحرى الأماكن أن يستجيب الله فيها دعاءهما، وليجعلا ما فعلا من ذلك سنة يُقتدىٰ بها بعدهما، وتتخذ الناس تلك البقعة بعدهما موضع تنصل من الذنوب إلى الله. وجائز أن يكونا عنيا بقولهما:
﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾: وتب على الظلمة من أولادنا وذريتنا، الذين أعلمتنا أمرهم من ظلمهم وشركهم، حتىٰ ينيبوا إلىٰ طاعتك؛ فيكون ظاهر الكلام على الدعاء لأنفسهما، والمعني به ذريتهما، كما يقال: أكرمني فلان في ولدي وأهلي، وبرني فلان، إذا بر ولده»(١).

ويمضي ابن جرير في تقرير هذا الأساس النقدي بمراعاة التفسير النبوي، فقد قال في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ

---

(١) جامع البيان (٢/ ٥٧٢ - ٥٧٣).

تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِيۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًاۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٠]: «اختلف أهلُ التأويل في سبب مسألة إبراهيم ربه أن يريه كيف يحيي الموتىٰ؛

فقال بعضهم: كانت مسألته ذلك ربه، أنه رأىٰ دابة قد تقسمتها السباع والطير، فسأل ربه أن يريه كيفية إحيائه إياها، مع تفرق لحمها في بطون طير الهواء وسباع الأرض؛ ليرىٰ ذلك عيانًا، فيزداد يقينًا برؤيته ذلك عيانًا، إلىٰ علمه به خبرًا، فأراه الله جل ثناؤه ذلك مثلًا بما أخبر أنه أمره به»[(١)].

ثم أسنده عن قتادة والضحاك وابن جريج وابن زيد[(٢)].

وقال ابن إسحاق: «بل كان سبب مسألته ربه تبارك وتعالىٰ ذلك المناظرة والمحاجة التي جرت بينه وبين نمروذ في ذلك».

ثم قال ابن جرير: «وهذان القولان ـ أعني الأول وهذا الآخر ـ مُتقاربا المعنىٰ، في أن مسألة إبراهيم ربه تبارك وتعالىٰ أن يريه كيف يحيى الموتىٰ، كانت ليرىٰ عيانًا ما كان عنده من علم ذلك خبرًا.

وقال السُّديُّ وابن جُبَير: بل كانت مسألته ذلك ربه عند البشارة التي أتته

(١) جامع البيان (٤/ ٦٢٤).

(٢) وقال بهذا القول البغوي (١/ ٣٢٢)، والقرطبي، تفسير القرطبي (٣/ ١٩٥)، وابن تيمية، مجموع الفتاوىٰ (١٥/ ١٧٧)، وابن القيم، التبيان في أقسام القرآن (١/ ١٢٠)، وابن كثير (١/ ٦٨٩)، والسعدي (١/ ١١٢)، وابن عاشور (٣/ ٣٨)، وابن عثيمين (٣/ ١٣٨).

من الله جل ثناؤه بأنه اتخذه خليلًا، فسأل ربه أن يريه عاجلًا من العلامة ليطمئن قلبه.

وقال آخرون: سأل ذلك ربه لأنه شك في قدرة الله على إحياء الموتى.

ثم روى عن سعيد بن المسيب، قال: اتَّعَدَ عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو أن يجتمعا، قال: ونحن يومئذٍ شببة، فقال أحدهما لصاحبه: أي آية في كتاب الله أرجى لهذه الأمة؟ فقال عبد الله بن عمرو: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] حتى ختم الآية، فقال ابن عباس: أما إن كنت تقول: إنها، وإن أرجى منها لهذه الأمة قول إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]»[1].

قال ابن جرير: «وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قاله، وهو قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم، قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾»[2]، وأن تكون مسألته ربه ما سأله أن يريه من إحيائه الموتى؛ لعارض من الشيطان عرض في قلبه، كالذي ذكرنا عن ابن زيد آنفًا، من أن إبراهيم لما رأى الحوت الذي بعضه في البر وبعضه في البحر، قد تعاوره دواب البر ودواب البحر وطير الهواء، ألقى الشيطان في نفسه فقال:

---

(١) جامع البيان (٤/٦٢٨-٦٢٩)، والأثر رواه عبد الرزاق في التفسير (١/١٠٦)، وأبو عبيد في فضائل القرآن ص١٤٩، وابن أبي حاتم (٢٦٩٤)، والحاكم (١/٦٠)، قال الحافظ في الفتح (٦/٤٧٤)، روي من طرق يشد بعضها بعضًا.

(٢) رواه البخاري (٤٥٣٧)، ومسلم (١٥١).

متىٰ يجمع الله هذا من بطون هؤلاء ؟ فسأل إبراهيم حينئذ ربه جل جلاله أن يريه كيف يحيى الموتىٰ ؛ ليُعاين ذلك عيانًا ، فلا يقدر بعد ذلك الشيطان أن يلقي في قلبه مثل الذي ألقىٰ فيه عند رؤيته ما رأىٰ من ذلك ، فقال له ربه : ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن ﴾ ؟ يقولُ : أوَلم تصدق يا إبراهيم بأني علىٰ ذلك قادر ؟ قال : بلىٰ يا رب ، ولكني سألتك أن تُريني ذلك ليطمئن قلبي ، فلا يقدر الشيطان أن يلقي في قلبي مثل الذي فعل عند رؤيتي هذا الحوت .

وهذا التأويل الذي قلناه في ذلك هو تأويل الذين وجهوا معنىٰ قوله : ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ ، إلىٰ أنه : ليزداد إيمانًا ، أو إلىٰ أنه : ليُوقن »[١] .

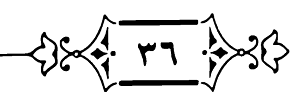
فهو هنا يبين أن الأصل في تأويل الآيات التي تتعلق بعصمة الأنبياء أن تفسّر بما فسّرها به النبي ﷺ[٢] .

---

(١) جامع البيان (٤/ ٦٣٠) .

(٢) وقد انتقد ابن عطية (١/ ٣٥٣) ابن جرير بقوله : ما ترجم به الطبري عندي مردود ، وما أدخل تحت الترجمة متأول ، فأما قول ابن عباس : « هي أرجىٰ آية » فمن حيث فيها الإدلال على الله تعالىٰ ، وسؤال الإحياء في الدنيا ، وليست مظنة ذلك .

وأسرف القرطبي في المفهم (٧/ ٣١٧) ، فعلّق علىٰ أثر ابن عباس ﷺ بقوله : « ما نقل عن ابن عباس ، فإنه قول فاسد ، لا يصح نقله ولا معناه ، وليس في الآية ما يدل علىٰ أن إبراهيم شك » . وهذا ذهول عن قول ابن عباس ، فقد قال : « هذا لما يعرض في الصدور ، ويوسوس به الشيطان ، فرضي الله تعالىٰ من إبراهيم قوله : بلىٰ » وليس فيه نسبة الشك إلىٰ إبراهيم عليه السلام ، وفيه إعراض عن ظاهر الآية والحديث النبوي ، وسوء أدب مع أقوال السلف من الصحابة والتابعين ، وهم أعلم الناس بالله وبرسله ، وأشدهم تعظيمًا ، =



وردّ ابن جرير على من يغلو في العصمة، فقال في تأويل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ * إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ﴾ [هود: ٧٤ ـ ٧٥]: «وزعم بعض أهل العربية من أهل البصرة أن معنى قوله: ﴿يُجَٰدِلُنَا﴾: يكلمنا، وقال: لأن إبراهيم لا يجادل الله، إنما يسأله ويطلب إليه، وهذا من الكلام جهل؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ أخبرنا في كتابه أنه يجادل في قوم لوط، فقول القائل: إبراهيم لا يجادل الله ـ موهمًا بذلك أن قول من قال في تأويل قوله: ﴿يُجَٰدِلُنَا﴾ يخاصمنا، أن إبراهيم كان يخاصم ربه ـ جهل من الكلام، وإنما كان جداله الرسل على وجه المحاجة لهم، ومعنى ذلك: وجاءته البشرى يجادل رسلنا، ولكنه لما عرف المراد من الكلام حذف الرسل»[(١)].

ومن النماذج النقدية لابن جرير فيما يتعلق بأدلة النبوة، ما أورده ابن جرير تعليقًا على قول عكرمة ومجاهد في قوله تعالى: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٤٩].

حيث عقب ابن جرير بعميق نظره ولطيف نقده بقوله: «وإنما أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عن عيسى صلوات الله عليه أنه يقول ذلك لبني إسرائيل احتجاجًا منه بهذه

= وأوفرهم إجلالًا، ولو أنه صوّب القول الأول وقدّمه لكونه قول أكثر السلف والعلماء، مع تعظيمه لمقام الأنبياء والرسل.

(١) جامع البيان (١٢/ ٤٨٩).

العِبر والآيات عليهم في نبوته، وذلك أن الكمه والبرص لا علاج لهما فيقدر علىٰ إبرائه ذو طب بعلاج، فكان ذلك من أدلته علىٰ صدق قيله: إنه لله رسول؛ لأنه من المعجزات، مع سائر الآيات التي أعطاه الله إياها دلالةً علىٰ نبوّته.

فأما ما قال عكرمة، من أن الكمه العمش، وما قاله مجاهد من أنه سوء البصر بالليل، فلا معنىٰ لهما؛ لأن الله لا يحتج علىٰ خلقه بحجة تكون لهم السبيل إلىٰ معارضته فيها، ولو كان مما احتج به عيسىٰ علىٰ بني إسرائيل في نبوته أنه يُبرئ الأعمش، أو الذي يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل، لقدروا علىٰ معارضته بأن يقولوا: وما في هذا لك من الحجة، وفينا خلق ممن يعالج ذلك وليسوا لله أنبياء ولا رسلًا؟ ففي ذلك دلالة بينة علىٰ صحة ما قلنا من أن الأكمه هو الأعمى الذي لا يبصر شيئًا، لا ليلًا ولا نهارًا، وهو بما قال قتادة من أنه المولود كذلك أشبه؛ لأن علاج مثل ذلك لا يدعيه أحد من البشر إلا من أعطاه الله مثل الذي أعطىٰ عيسىٰ، وكذلك علاج الأبرص»[1].

ويتلخص لنا من هذه النماذج النقدية عدد من المعالم:

١. أن ابن جرير الطبري قرّر في تفسيره الإيمان بالرسل، وما يقتضيه من تصديقهم وتوقيرهم وتعظيمهم وتبجيلهم، وعصمتهم عمّا يزري بمراتبهم العالية، ومكانتهم السامية.

٢. أن ابن جرير اعتمد هذا الأصل في نقد التفسير، علىٰ وفق ما جاء في

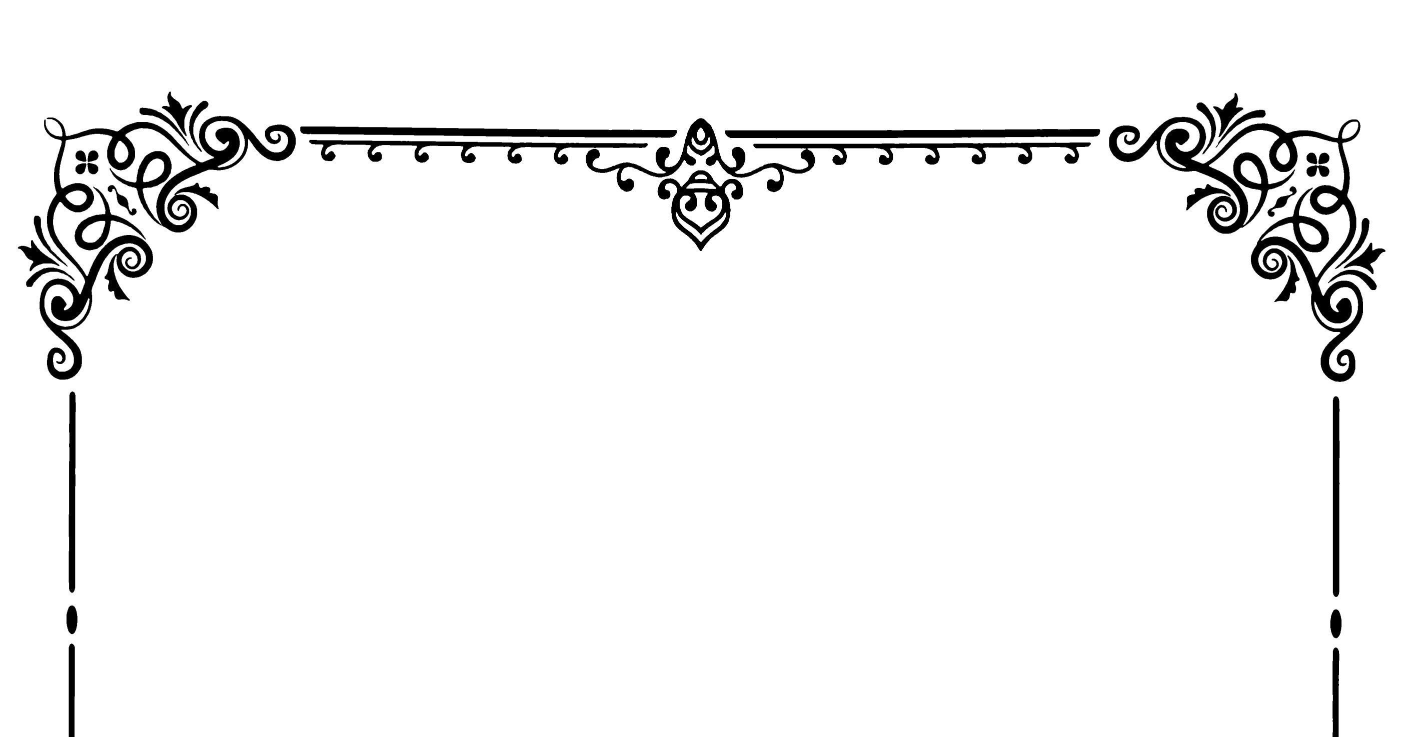
---

(١) جامع البيان (٥/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤).

القرآن من غير غلو ولا جفاء، بل عمل بظاهر القرآن بما ذكر الله عن أنبيائه من ورود الخطأ البشري، قال تعالىٰ: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: ٢ ـ ٣]، لكنهم صاروا بذلك أعلىٰ مرتبة وأعظم جاهًا؛ بما حكاه الله من مغفرته واجتبائه: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]، ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ * ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١ ـ ١٢٢].

٣. استعمل ابن جرير في نقد التفسير ـ وفق هذا الأصل ـ منهجه النقدي العميق، ومعاييره النقدية المتعددة، من توجيه القراءات، وتقديم التفسير النبوي، وترجيح أقوال السلف علىٰ من عداهم، ومراعاة سنن العرب في كلامها، وعمق النظر والاستدلال، كما تبيّن لنا من خلال النماذج في هذين المطلبين.





المبحث الثاني
مخالفة اللغة العربية

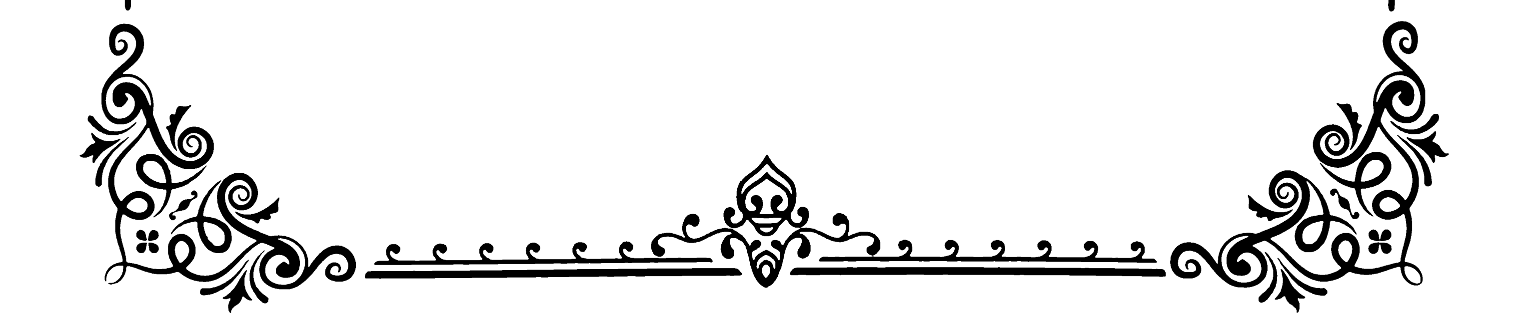
وفيه أربعة مطالب:

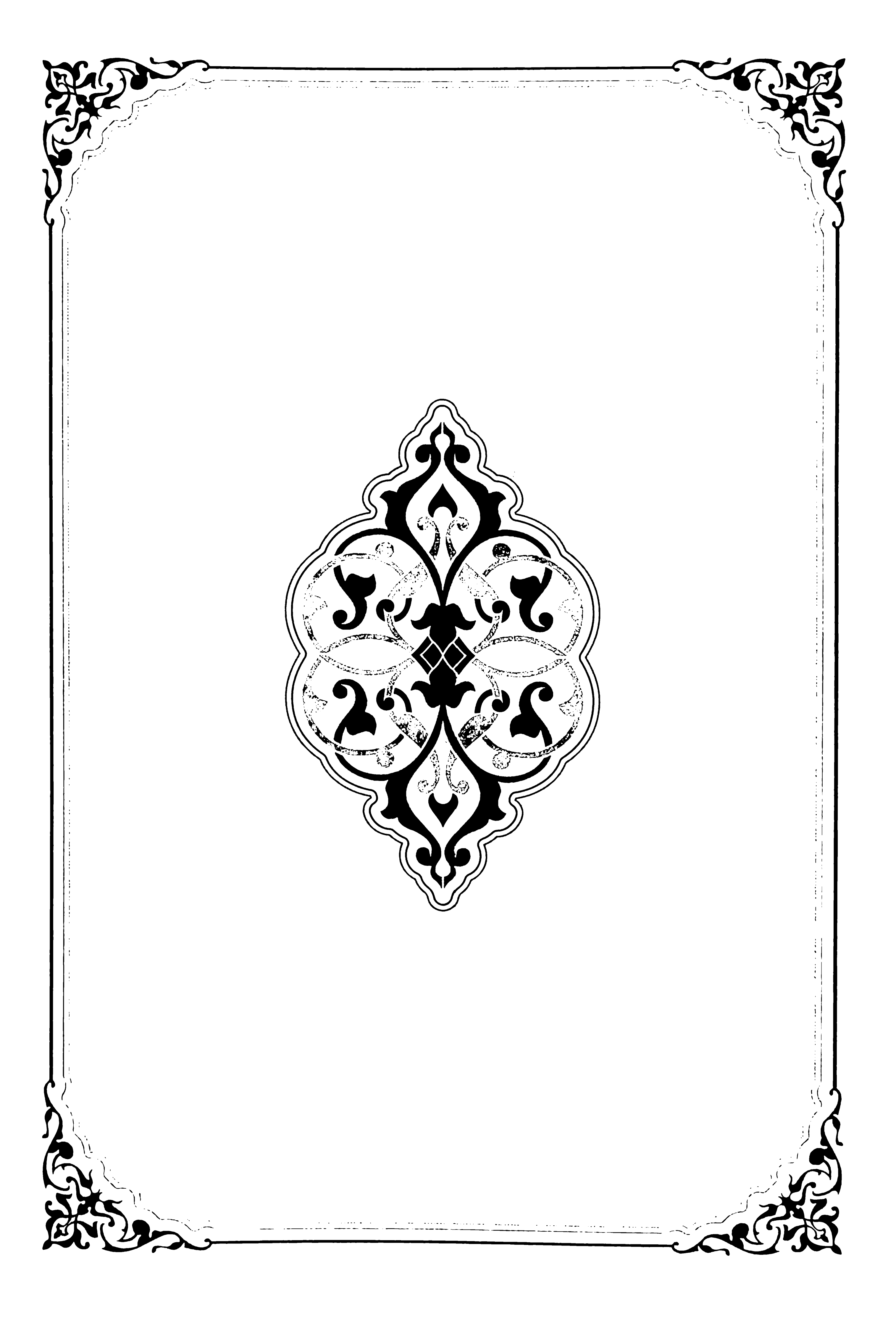
المطلب الأول: نقد ما يتعلق بدلالات الألفاظ.

المطلب الثاني: نقد ما يتعلق بالاشتقاق.

المطلب الثالث: نقد ما يتعلق بالإعراب والتركيب.

المطلب الرابع: نقد ما يتعلق بالأسلوب.







المطلب الأول

نقد ما يتعلق بدلالات الألفاظ

كان من أهم الأدوات التي نبه المؤلف على أهميتها في تأويله معرفة لغة العرب، فقال: «وأول ما نبدأ به من القيل في ذلك الإبانة عن الأسباب التي البداية بها أولى، وتقديمها قبل ما عداها أحرى؛ وذلك البيان عما في آي القرآن من المعاني التي من قبلها يدخل اللبس على من لم يعان رياضة العلوم العربية، ولم تستحكم معرفته بتصاريف وجوه منطق الألسن السليقية الطبيعية».

وقرر ذلك بفصل عقده بعنوان القول في البيان عن اتفاق معاني آي القرآن ومعاني منطق من نزل بلسانه من وجه البيان، والدلالة على أن ذلك من الله جل وعز هو الحكمة البالغة، مع الإبانة عن فضل المعنى الذي به باين القرآن سائر الكلام[1].

ثمّ قرّر أنّه من أهم الوجوه التي يوصل بها إلى معرفة تأويل القرآن ـ بما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ قال: «التفسير على أربعة أوجه:

وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره».

---

(١) جامع البيان (١/٨).

معزِّزًا قوله بأن من التفسير: «ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن. وذلك: إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها، والموصوفات بصفاتها الخاصة دون ما سواها»[١].

ويعتمد ابن جرير في تقرير المعاني الأسس والأصول التي يعتمدها في سائر المجالات والموضوعات، فمن أهم معاييره النقدية في بيان دلالات الألفاظ مراعاة المعنى في القرآن، فقد حكى اختلاف أهل التأويل في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤١]؛ فذكر قولين في معنى: ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾:

القول الأول: لنسكنهم مسكنًا صالحًا.

ورواه عن ابن عباس وقتادة والشعبي.

القول الثاني: لنرزقنهم في الدنيا رزقًا حسنًا.

ورواه عن مجاهد.

ثم عقب باختياره بمراعاة آية أخرى مع دلالة كلام العرب؛ فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: معنى ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾: لنُحِلَنَّهم ولنسكننهم؛ لأن التبوء في كلام العرب: الحلول بالمكان والنزول به. ومنه قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾ [يونس: ٩٣]»[٢].

---

(١) جامع البيان (١/ ٦٩).

(٢) جامع البيان (١٤/ ٢٢٣ - ٢٢٥).

وكما يعتمد ابن جرير بيان معاني القرآن بمراعاة الآيات الأخرىٰ؛ يقرر المعنىٰ بمراعاة القراءات القرآنية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء: ١٦]، حكىٰ ابن جرير الخلاف في معنىٰ: ﴿أَمَرْنَا ﴾ وأورد فيها ثلاث قراءات:

القراءة الأولىٰ: قراءة عامة قرأة الحجاز والعراق ﴿أَمَرْنَا ﴾، بقصر الألف غير مدِّها وتخفيف الميم وفتحها[١]، وتأويلها ـ على الأغلب ـ: أمرنا مترفيها بالطاعة، ففسقوا فيها بمعصيتهم الله وخلافهم أمره.

وروىٰ هذا المعنىٰ عن ابن عباس وسعيد بن جبير.

ومحتمل ـ علىٰ هذه القراءة ـ أن يكون المعنىٰ: جعلناهم أمراء، ففسقوا فيها؛ لأن العرب تقول: هو أمير غير مأمور.

وجاء مع هذا المعنىٰ قراءة أخرىٰ، وهي:

القراءة الثانية: قرأ أبو عثمان النهدي[٢]: (أَمَّرنا): من الإمارة.

وهذا المعنىٰ رواه عن ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس وأبي العالية.

---

(١) السبعة ص٣٧٩، والبحر المحيط (٦/ ١٧).

(٢) هو: عبد الرحمن بن ملّ ـ بلام ثقيلة والميم مثلثة ـ أبو عثمان النَّهْدي ـ بفتح النون وسكون الهاء ـ مشهور بكنيته، مخضرم، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر. ينظر: السير (٤/ ١٧٥)، والتقريب (٤٠٤٣).

القراءة الثالث: ذكر عن الحسن البصري أنه قرأ (آمرنا)؛ بمد الألف من أمرنا، بمعنى: أكثرنا فسقتها.

وروى هذا المعنى عن ابن عباس وعكرمة والحسن والضحاك وقتادة وابن زيد، وقد نقله ابن جرير عن بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة[١].

واحتج لتصحيح ذلك بالخبر المروي عن رسول الله ﷺ: «خير المال مُهْرة مأمورة، أو سِكّة مأبورة»[٢].

ونقل نقد بعض الكوفيين لذلك[٣]؛ وأنه لا تأتي بمعنى أكثرنا؛ إلا بمد الألف (آمرنا)[٤].

---

(١) هو أبو عبيدة، وكلامه في مجاز القرآن (١/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣).

(٢) رواه أحمد (١٥٨٤٥)، من حديث سويد بن هبيرة، والحديث مرسل؛ لأن سويدًا من كبار التابعين، ينظر: الإصابة (٤/ ٥٧٤)، والمأمور، كثيرة النسل، والسِكّة: الطريقة المصطفة من النخل. والمأبورة: الملقحة. النهاية (١/ ١٣).

(٣) هو الفراء في معاني القرآن (٢/ ١١٩).

(٤) لكن صحح جمهور اللغويين ما ذكره أبو عبيدة من أن أمرنا تكون بمعنى أكثرنا، منهم: أبوزيد الأنصاري (البحر المحيط (٦/ ٢٠)، وابن قتيبة (تفسير غريب القرآن ص٢١٥)، والزجاج (معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٢٣٢))، والعكبري (التبيان (٢/ ٨١٥))، والراغب الأصفهاني (المفردات ص٢٥)، وأبو حيان (تحفة الأريب ص٤٥)، والسمين الحلبي (الدر المصون (٧/ ٣٢٩))، وغيرهم.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمعاييره النقدية، باعتبار الإجماع في القراءة، وموافقة الأغلب والأشهر في العربية، فقال: «وأولى القراءات في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأه: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ بقصر الألف من ﴿أَمَرْنَا﴾ وتخفيف الميم منها؛ لإجماع الحجة من القراء على تصويبها دون غيرها.

وإذا كان ذلك هو الأولى بالصواب بالقراءة، فأولى التأويلات به تأويل من تأوله: أمرنا أهلها بالطاعة فعصوا وفسقوا فيها، فحق عليهم القول؛ لأن الأغلب من معنى ﴿أَمَرْنَا﴾ الأمر، الذي هو خلاف النهي دون غيره. وتوجيه معاني كلام الله جل ثناؤه إلى الأشهر الأعرف من معانيه أولى، ما وجد إليه سبيل من غيره»[(١)].

وما اختاره ابن جرير عزاه الرازي وأبو حيان والسمين والشنقيطي للأكثرين[(٢)].

ويقرر ابن جرير أهمية السنة النبوية في بيان المعاني، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]، ذكر اختلاف أهل التأويل في معنى: ﴿ٱلصَّمَدُ﴾:

القول الأول: الصمد: الذي ليس بأجوف، ولا يأكل ولا يشرب.

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٥٢٧ ـ ٥٣٢).

(٢) ينظر: التفسير الكبير (٢٠/ ١٧٥)، والبحر المحيط (٦/ ١٧)، والدر المصون (٧/ ٣٢٥)، وأضواء البيان (٣/ ٤٨٤).

ورواه عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن والشعبي وسعيد بن المسيب والضحاك. وروى فيه حديثًا مرفوعًا عن بريدة ﷺ.

القول الثاني: الصمد: الذي لم يخرج منه شيء، ولم يلد ولم يولد.

ورواه عن عكرمة. وبمعناه عن أبي العالية.

القول الثالث: الصمد: السيِّد الذي انتهى في سؤدده.

ورواه عن ابن عباس وعن أبي وائل شقيق بن سلمة.

القول الرابع: الصمد: الباقي الذي لا يفنى.

ورواه عن قتادة.

وقد قرر ابن جرير تقديم المعنى الوارد في السنة ـ لو صح ـ، ولكنه لـمّا كان ضعيفًا فقد اختار ما دلت عليه اللغة؟ فقال: «﴿ٱلصَّـمَدُ﴾ عند العرب: هو السيِّد الذي يُصمد إليه، الذي لا أحد فوقه، وكذلك تُسمى أشرافها، ومنه قول الشاعر[1]:

ألا بكر الناعي بخيري بني أسد بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد

وقال الزبرقان[2]:

ولا رهينة إلا سـيد صـمد

---

(١) هو سبرة بن عمرو الأسدي وقيل: لهند بنت معبد الأسدية تبكي عمّيْها، والبيت في مجاز القرآن (٢/ ٣١٦).

(٢) البيت في مجاز القرآن (٢/ ٣١٦).

فإذ كان ذلك كذلك ؛ فالذي هو أولىٰ بتأويل الكلمة المعنى المعروف من كلام من نزل القرآن بلسانه، ولو كان حديث ابن بريدة عن أبيه صحيحًا[(١)]، كان أولى الأقوال بالصحة؛ لأن رسول الله ﷺ أعلم بما عنى الله جل ثناؤه، وبما أنزل عليه»[(٢)].

وقد يضم إلىٰ بيان السنة النبوية اتفاق أهل التاويل، ففي قوله تعالىٰ: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ [الرحمن: ١٥] قال ابن جرير: «وخلق الجان من مارج، وهو ما اختلط بعضه ببعض، من بين أحمر وأصفر وأخضر، من قولهم: مرج أمر القوم: إذا اختلط. ومن قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو: «كيف بك إذا كنت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم»[(٣)].

وذلك هو لهب النار ولسانه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم رواه عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة والضحاك وابن زيد[(٤)].

---

(١) حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه مرفوعًا: «الصمد: الذي لا جوف له»، والحديث رواه ابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٨/ ٥٤٧) ـ والطبراني في السنة (١١٦٢)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٣٧٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٩٣)، قال ابن كثير: «هذا غريب جدًا، والصحيح أنه موقوف علىٰ عبد الله بن بريدة».

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٧٣٦).

(٣) الحديث رواه ابن حبان في صحيحه (١٨٤٩).

(٤) جامع البيان (٢٢/ ١٩٤ ـ ١٩٦).

كما يقدم ابن جرير التفسير النبوي، بمراعاة كلام العرب المستفيض على ما يروى عن السلف في التأويل، ومن ذلك ما جاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]. فقد ذكر فيها قولين:

القول الأول: الأُمِّي: هو من لا يحسن الكتابة.

ورواه عن إبراهيم النخعي وابن زيد.

القول الثاني:

ورواه عن ابن عباس، قال: «الأميون: قوم لم يصدقوا رسولًا أرسله الله، ولا كتابًا أنزله الله، فكتبوا كتابًا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهال: ﴿هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾. وقال: قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم، ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله ورسله»[1].

ثم عقب بنقده من جهة اللغة ومن جهة السنة، فقال: «وهذا التأويل تأويلٌ على خلاف ما يُعرف من كلام العرب المستفيض بينهم، وذلك أن الأمي عند العرب هو الذي لا يكتُبُ.

قال أبو جعفر: وأرى أنه قيل للأمي: أمي؛ نسبة له، بأنه لا يكتبُ، إلى أُمِّه؛

---

(١) الأثر ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٦٧)، وقال: في صحة هذا عن ابن عباس ـ بهذا الإسناد ـ نظر؛ لأنه من طريق بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس، وبشر: ضعيف جدًا، ينظر: المجروحين لابن حبان (١/ ١١٣)، والضحاك لم يلق ابن عباس، ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٩٨)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٧).

لأن الكتاب كان في الرجال دون النساء، فنسب من لا يكتب ولا يخط من الرجال إلى أمه في جهله بالكتابة دون أبيه، كما ذكرنا عن النبي ﷺ من قوله: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»(١). وكما قال: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

فإذا كان معنى الأمي في كلام العرب ما وصفنا، فالذي هو أولى بتأويل الآية ما قاله النخعي من أن معنى قوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾، ومنهم من لا يحسن أن يكتب»(٢).

وقد وافق ابن جرير في اختياره عامة المفسرين(٣).

وكما يعتمد ابن جرير صحيح السنة في بيان المعاني، فإنه يعرض ويرد القول التفسيري المستند إلى حديث غير صحيح، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٩]؛ حكى ابن جرير الخلاف في المراد بالشهيد، والوقف المختار في الآية، هل هو على ﴿الصِّدِّيقُونَ﴾، أو الوقف على ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾؛ فيكون الشهداء من صفة الذين آمنوا بالله ورسله.

---

(١) رواه البخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) جامع البيان (٢/ ١٥٤).

(٣) ينظر: معاني القرآن للزجاج (١/ ١٥٩)، والوسيط للواحدي (١/ ١٦١)، ومعالم التنزيل للبغوي (١/ ١١٤)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٧٠)، وتفسير القرطبي (٢/ ٥)، والتسهيل لابن جزي (١/ ٥١)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٦٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٧٣).

فذكر القول الأول عن ابن عباس، ومسروق، والضحاك.

وحكى القول الثاني عن ابن مسعود، ومجاهد.

وذكر قولًا ثالثًا: لم ينسبه إلىٰ أحد، وأن المراد بالشهداء هم النبيون(١)، يشهدون علىٰ أممهم، كما قال تعالىٰ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١].

وقد استدل أصحاب القول الثاني بما أسنده إلى البراء بن عازب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مؤمنو أمتي شهداء». قال ثم تلا النبي هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾(٢). وقد اختار ابن جرير القول الأول، وأعرض عن القول الثالث لعدم صحة الحديث(٣)، واعتمد قاعدة الأخذ بالظاهر، وبالأغلب من معاني الشهيد، فقال: «والذي هو أولىٰ الأقوال عندي في ذلك بالصواب قول من قال: الكلام والخبر عن الذين آمنوا متناهٍ عند قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ ﴾، وأن قوله: ﴿وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ خبر مبتدأ عن الشهداء.

---

(١) نقله غير واحد من المفسرين، منهم الزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٥/ ١٢٦)، والبغوي، ونسبه إلىٰ مقاتل بن حيان، معالم التنزيل (٨/ ٣٩).

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره (٨/ ٢٣) عن المصنف، وقال: غريب، فيه إسماعيل بن يحيىٰ، متهم بالكذب. ينظر: الميزان للذهبي (١/ ٢٥٣)، ولسان الميزان لابن حجر (١/ ١٨١).

(٣) خلافًا لمن استدل بالحديث، كالنحاس في إعراب القرآن (٤/ ٣٦١).

وإنما قلنا: إن ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب؛ لأن ذلك هو الأغلب من معانيه في الظاهر، وأن الإيمان غير موجب ـ في المتعارف ـ للمؤمن اسم شهيد إلا بمعنىٰ غيره، إلا أن يُراد به أنه شهيد علىٰ ما آمن به وصدقه، فيكون ذلك وجهًا، وإن كان فيه بعض البعد؛ لأن ذلك ليس بالمعروف من معانيه إذا أطلق بغير وصل، فتأويل قوله: ﴿وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٩] إذنْ، والشهداء الذين قتلوا في سبيل الله، أو هلكوا في سبيله، عند ربهم، لهم ثواب الله إياهم في الآخرة ونورهم»[(١)].

ومن أهم معاييره النقدية في بيان معاني المفردات مراعاة قول أهل التأويل، فقد حكىٰ في تأويل قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾ [البقرة: ١٢١] قولين في معنىٰ قوله: ﴿يَتْلُونَهُۥ﴾.

القول الأول: أي: يتبعونه حق اتباعه.

ورواه عن ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وغيرهم.

القول الآخر: يقرأونه حق قراءته.

ولم ينسبه إلىٰ أحد من المفسرين. وهو قول مشهور في كتب التفسير دون نسبة[(٢)].

---

(١) جامع البيان (٢٢/ ٤١٣ ـ ٤١٥).

(٢) ينظر: المحرر الوجيز (١/ ٣٤٥)، وتفسير القرطبي (٢/ ٩٦)، وغيرهما.

وقد اختار ابن جرير القول الأول ـ وهو أحد معنيي التلاوة ـ بمراعاة العربية، وإجماع أهل التأويل، فقال: «والصواب من القول في تأويل ذلك أنه بمعنى: يتبعونه حق اتباعه، من قول القائل: ما زلت أتلو أثره. إذا اتبع أثره؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن ذلك تأويله»(١).

وقد اقتصر عليه غير واحد من المفسرين، منهم: ابن أبي حاتم، والسمعاني، والبغوي، وابن الجوزي، وغيرهم(٢).

وذهب آخرون إلى تصعيف القول الآخر، منهم: ابن عطية، والقرطبي، حيث قال: «وهذا فيه بعد؛ إلا أن يكون المعنى: يرتلون ألفاظه ويفهمون معانيه»(٣).

وكما يقدم ابن جرير قول أهل التأويل اتفاقهم أو أكثرهم في بيان الغريب، فكذلك يقدم أقوال الصحابة في تفسير الغريب على أقوال من بعدهم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ ﴾ [الإسراء: ٧٨]. ذكر خلاف أهل التأويل في معنى (الدلوك).

فقال بعضهم: دلوك الشمس هو غروبها.

---

(١) جامع البيان (٢/ ٤٨٧ ـ ٤٩٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢١٨)، وتفسير السمعاني (٢/ ٣٨)، ومعالم التنزيل (١/ ١٤٤)، وزاد المسير (١/ ١٣٩)، وينظر: أيضًا: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٥٣)، والسيوطي، الدر المنثور (١/ ٥٧٥)، ورشيد رضا في المنار (١/ ٣٦٨).

(٣) المحرر الوجيز (١/ ٣٤٥)، وتفسير القرطبي (٢/ ٩٦).

ورواه عن ابن مسعود، وابن عباس، وزيد بن أسلم، وغيرهم.

وقال آخرون: دلوك الشمس: ميلها للزوال.

ورواه ـ أيضًا ـ عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وأبي برزة الأسلمي، والحسن، والضحاك، وقتادة، ومجاهد.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة كلام العرب مع الاعتضاد بالحديث الضعيف، مع تقرير الاعتماد على قول الصحابة في بيان اللغة فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عنى بقوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ صلاة الظهر؛ وذلك أن الدلوك في كلام العرب الميل....

ومنه قول الراجز[1]:

هـذا مـقـامُ قَـدَمـيْ رَبَـاحِ غُـدْوةَ حـتـى دَلَـكَـت بِـرَاحِ

ويُروى: بَراح، بفتح الباء. فمن روى ذلك (بِراح) بكسر الباء، فإنه يعني أنه يضع الناظر كفه على حاجبه من شُعاعها، لينظر ما بقي من غيابها. وهذا تفسير أهل الغريب: أبي عبيدة، والأصمعي، وأبي عمرو الشيباني، وغيرهم. وقد ذكرت في الخبر الذي رويتُ عن عبد الله بن مسعود أنه قال حين غربت الشمس: دلكت براح. يعني بـ(بِراح) مكانًا. ولست أدري هذا التفسير ـ أعني قوله: براح مكانًا ـ من كلام من هو ممّن في الإسناد، أو من كلام عبد الله؟

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء (٢/ ١٢٩)، ومجاز القرآن (١/ ٣٨٧).

فإن يكن من كلام عبد الله، فلا شك أنه كان أعلم بذلك من أهل الغريب الذين ذكرت قولهم، وأن الصواب في ذلك قوله دون قولهم. وإن لم يكن من كلام عبد الله، فإن أهل العربية كانوا أعلم بذلك منه.

وبذلك ورد الخبر عن رسول الله ﷺ وإن كان في إسناده بعض النظر...»[١].

ثم ساق أحاديث بهذا المعنى من حديث أبي مسعود الأنصاري، وأبي برزة الأسلمي، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم.

كما يقرر ابن جرير أن أقوالهم هي الأحسن والأبلغ في بيان الألفاظ القرآنية، ومن ذلك ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ [المائدة: ٢]، فقد قرر أن معنى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: ولا يحملنّكم. ونقل هذا المعنى عن ابن عباس وقتادة.

ثم قال وأما أهل المعرفة باللغة، فإنهم اختلفوا في تأويلها:

فقال بعض البصريين: لا يحقنّ لكم[٢].

وقال آخر منهم: لا يحملنّكم ويعدنّكم[٣].

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٢٢ ـ ٣٠)، وقد سبق الكلام على هذه الآية في مبحث نقد ما مستنده الحديث الضعيف.

(٢) هو الأخفش، كما في معاني القرآن (١/ ٢٧١).

(٣) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٤٧).

وقال بعض الكوفيين: أي لا يكسبنّكم[(١)].

ثم أبان ابن جرير عن حججهم وشواهدهم ثم قال: «وهذه الأقوال التي حكيناها عمَّن حكيناها عنه متقاربة المعنىٰ، وذلك أن من حمل رجلًا علىٰ بغض رجل، فقد أكسبه بغضه، ومن أكسبه بغضه، فقد أحقه له.

فإذ كان ذلك كذلك، فالذي هو أحسنُ في الإبانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتادة، وذلك توجيههما معنىٰ قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ إلىٰ: ولا يحملنكم شنآن قوم على العدوان»[(٢)].

ومن أهم الأصول النقدية التي اعتمدها ابن جرير في بيان المفردات: السياق؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ مَا يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥].

فقد حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنىٰ (ينصره) علىٰ قولين:

القول الأول: ينصره: يغلبه علىٰ عدوه.

ورواه عن قتادة، وابن زيد.

القول الثاني: ينصره: يرزقه.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة السياق، فقال: «وأولىٰ ذلك

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (١/ ٢٩٩).

(٢) جامع البيان (٨/ ٤٤ ـ ٤٦).

بالصواب عندي في تأويل ذلك قول من قال: (الهاء) من ذكر نبي الله ﷺ ودينه، وذلك أن الله تعالىٰ ذكره ذكر قومًا يعبدونه علىٰ حرف، وأنهم يطمئنون بالدين إن أصابوا خيرًا في عبادتهم إياه، وأنهم يرتدون عن دينهم لشدة يصيبهم منها، ثم أتبع ذلك هذه الآية، فمعلوم أنه إنما أتبعه إياها توبيخًا لهم علىٰ ارتدادهم عن الدين، أو علىٰ شكهم فيه ونفاقهم، استبطاء منهم السعة في العيش، أو السبوغ في الرزق، وإذا كان الواجب أن يكون ذلك عقيب الخبر عن نفاقهم...»[١].

فقد اختار ابن جرير أحد معنيي النصر: الإعانة أو الرزق، وقدم المعنىٰ الذي يناسب السياق على المعنى المشهور، الذي غلب استعماله في القرآن مراعاة للسياق، فاختار معنىٰ (الرزق) علىٰ (الغلبة).

وهو اختيار ابن قتيبة، وأبي عبيدة[٢]، بينما ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلىٰ اختيار المعنى الأول، منهم الفراء، والزجاج، والنحاس، والأزهري، وابن عطية، وابن كثير، والقاسمي، والسعدي، وانتصر له الشنقيطي، واستبعد المعنى الثاني جدًا، وذهب كثير من المفسرين إلىٰ احتمال المعنيين جميعًا، منهم: البغوي، والقرطبي، والسمين الحلبي، وغيرهم[٣].

---

(١) جامع البيان (١٦/ ٤٨٣ ـ ٤٨٤).

(٢) تفسير غريب القرآن ص٢٩١، ومجاز القرآن (٢/ ٤٦).

(٣) معاني القرآن (٢/ ٢١٨)، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٤١٧)، وإعراب القرآن (٤/ ٩٠)، وتهذيب اللغة (١٢/ ١٦٠)، والمحرر الوجيز (١٠/ ٢٣٩)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٤٠٢)، ومحاسن التأويل (١٢/ ٤٣٣٠)، وتفسير السعدي ص٥٣٥، ومعالم التنزيل (٥/ ٣٧١)، وتفسير القرطبي (١٢/ ٢١)، والدر المصون (٨/ ٢٤٢).

وتظهر براعة ابن جرير النقدية في تقرير المعنى العام للمفردة، ثم العناية بأثر السياق وملابساته في بيان معنى المفردة، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ٣٥]، فقد ابتدأ تأويله بقوله: «وأما تأويل قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾. فإنه يعنى به: فتكونا من المتعدين إلى غير ما أذن لهم فيه وأبيح لهم. وإنما عَنَى بذلك أنكما إن قربتما هذه الشجرة كنتما على منهاج من تعدّى حدودي، وعصى أمري، واستحل محارمي؛ لأن الظالمين بعضهم أولياء بعض، والله ولي المتقين».

ثم أبان أن مرجع ذلك معنى (الظلم) في العربية، فقال: «وأصل الظلم في كلام العرب: وضع الشيء في غير موضعه، ومنه قول نابغة بني ذبيان[1]:

إلا أواريّ[2] لأيًا[3] ما أُبَيِّنُها
والنُّؤي[4] كالحوض بالمظلومة[5] الجَلَدِ[6]

---

(١) ديوانه ص٢، ٣.

(٢) الأواري: جمع (آريّ): محبس الدابة. اللسان مادة (أ ر ى).

(٣) اللأي: المشقة والجهد. اللسان، مادة (ل أ ي).

(٤) النؤي: الحفير حول الخباء أو الخيمة، يدفع عنها السيل يمينًا وشمالًا ويبعده. اللسان مادة (ن أ ي).

(٥) المظلومة: أرضًا مروا بها في برية، فتحوضوا حوضًا سقوا فيه إبلهم، وليست بموضع تحويض. اللسان مادة (ظ ل م).

(٦) الجلد: الغليظ في الأرض، والأرض الصلبة. اللسان مادة (ج ل د).

فجعل الأرض مظلومة؛ لأن الذي حفر فيها النؤي حفر في غير موضع الحفر، فجعلها مظلومة لوضع الحفرة منها في غير موضعها...».

«ومنه ظلم الرجل جزوره، وهو نحره إياه لغير علة، وذلك عند العرب وضع النحر في غير موضعه.

وقد يتفرع الظلم في معان تطول بإحصائها الكتاب، سنبينها في أماكنها إذا أتينا عليها، إن شاء الله ذلك[1]، وأصل ذلك كله ما وصفنا من وضع الشيء في غير موضعه»[2].

وهكذا يحيل ابن جرير على هذا المعنى العام بمراعاة السياق، لكنه مع معنى جديد مغاير ينبّه على ذلك، فيقول في تأويل قوله تعالى: ﴿كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣] في معنى: ﴿وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا﴾، «ولم تنقص من الأكل شيئًا، بل آتت ذلك تامًا كاملًا، ومنه قولهم: ظلم فلان فلانًا حقه، إذا بخسه ونقصه، كما قال الشاعر:

تظلّمني مالي كذا ولوى يدي لوى يدَه اللهُ الذي هو غالبُه[3]

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم روى هذا المعنى عن قتادة[4].

---

(١) ينظر ـ مثلًا ـ: (١/ ٧١٢)، و(٤/ ١٨٣)، وغيرها.

(٢) جامع البيان (١/ ٥٥٩ ـ ٥٦٠).

(٣) البيت لفرعان بن الأعرف، ينظر: شرح ديوان الحماسة (٣/ ١٤٤٥).

(٤) جامع البيان (١٥/ ٢٥٨). ورواه ابن المنذر وابن أبي حاتم ـ كما في الدر المنثور (٩/ ٥٤٠) ـ عن ابن عباس.

وهو قول عامة اللغويين، منهم: ابن قتيبة، والنحاس، ومكي بن أبي طالب[١].

وهكذا في نظائرها من الألفاظ، مثل: الفسق، والرجز[٢].

ومن أهم القواعد النقدية التي اعتمدها ابن جرير في نقد المفردات مراعاة التوثيق اللغوي عند الاستشهاد لشرح المعاني الواردة عن العرب، ولذلك يردّ المعنى الذي ليس له شاهد من لغة العرب، يقول في تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ [الأنعام: ٩٥] «يعني: شقّ الحب من كل ما ينب من النبات، فأخرج منه الزرع والنوى».

ثم رواه عن قتادة، والسدي، وابن زيد.

ثم روى قولًا في معنى: (فلق) عن الضحاك، وعقب بقوله: «وأما القول الذي حُكي عن الضحاك في معنى فالق أنه خالقٌ، فقولٌ - إن لم يكن أراد به أنه خالق منه النبات والغروس بفلقه إياه - لا أعرف له وجهًا؛ لأنه لا يُعرف في كلام العرب: فلق الله الشيء. بمعنى: خلق»[٣].

وقد وافقه في نقده: ابن عطية، والشنقيطي[٤].

---

(١) تفسير غريب القرآن ص٢٦٧، ومعاني القرآن (٤/ ٢٣٨)، والعمدة في غريب القرآن ص١٨٩.

(٢) ينظر: جامع البيان (١/ ٤٣٤، ٧٣١).

(٣) جامع البيان (٩/ ٤٢٢)، لكن قد وافق الضحاك: الأزهري في تهذيب اللغة (٩/ ١٥٦).

(٤) المحرر الوجيز (٦/ ١١٤)، والعذب النمير (١/ ٤٣٣).

ومما يدل على حجية الشاهد من كلام العرب شعرًا أو نثرًا اعتماد ابن جرير عليه في بيان المعاني عند عدم الدليل من الكتاب والسنة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٣] حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى: (الفلك)، فذكر الأقوال: ثم عقب بقوله: «والصواب من القول في ذلك أن يقال كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾. وجائز أن يكون ذلك الفلك كما قال مجاهد كحديدة الرحى، وكما ذكر عن الحسن كطاحونة الرحى، وجائز أن يكون موجًا مكفوفًا، وأن يكون قطب السماء، وذلك أن الفلك في كلام العرب هو كل شيء دائر، فجمعه أفلاك. وقد ذكرت قول الراجز:

باتت تَنَاصِــي الفلك الدوارا

وإذ كان كل ما دار في كلامها، ولم يكن في كتاب الله، ولا في خبر عن رسول الله ﷺ، ولا عمن يقطع بقوله العذر، دليل يدل على أَيٍّ ذلك هو من أَيٍّ، كان الواجب أن نقول فيه ما قال، ونسكت عما لا علم لنا به.

فإذا كان الصواب في ذلك من القول عندنا ما ذكرنا، فتأويل الكلام: والشمس والقمر، كل ذلك في دائر يسبحون»(١).

فقد اختار ابن جرير الأخذ بالمعنى العام بشاهده مراعاة لخلاف أهل التأويل، ولكنه أيضًا **يصوِّب القول الخاص بمراعاة الشاهد من كلام العرب**

---

(١) جامع البيان (١٦/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧).

لموافقة أهل التأويل من الصحابة والتابعين، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿طه * مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ١ ـ ٢]، فقد حكى الأقوال في تأويل قوله (طه) فذكر أقوالًا:

القول الأول: معناه: يا رجل.

ورواه عن ابن عباس ـ من طرق ـ ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، والحسن.

القول الثاني: إنه اسم من أسماء الله، وقسم أقسم الله به.

ورواه عن ابن عباس ـ من طريق ابن أبي طلحة ـ.

ثم عقب باختياره بمراعاة لغة العرب، مستشهدًا على قوله، مع موافقة قول أهل التأويل، فقال: «والذي هو أولىٰ بالصواب عندي من الأقوال فيه قول من قال: معناه: يا رجلُ. لأنها كلمة معروفة في عك[١] فيما بلغني، وأن معناه فيهم: يا رجلُ». وأنشد لمتمِّم ابن نويرة[٢]:

هتفتُ بطَهَ في القتالِ فلم يجبْ فخِفتُ عليه أن يكونَ مُوائلا[٣]

وقال آخر[٤]:

---

(١) عكّ: قبيلة يضاف إليها مخلاف باليمن. معجم البلدان (٣/ ٧٠٦)

(٢) ديوانه ص١٣١

(٣) الموائل: الطالب للنجاة. ينظر اللسان مادة (و أ ل).

(٤) هو يزيد بن المهلهل، والبيت في التبيان (٧/ ١٤٠)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٦٦).

إن السـفـاهـة طـه من خلائقكم لا بـارك الله في القوم الملاعينِ

فإذا كان ذلك معروفًا فيهم على ما ذكرنا، فالواجب أن يوجه تأويله إلى المعروف فيهم من معناه[١]، ولا سيما إذا وافق ذلك تأويل أهل العلم من الصحابة والتابعين.

فتأويل الكلام إذن: يا رجلُ، ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ما أنزلناه عليك، فنكلفك ما لا طاقة لك به من العمل»[٢].

وما اختاره ابن جرير ذكره كثير من المفسرين منهم: البغوي، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن كثير، والألوسي[٣].

ومن اعتماد ابن جرير للشاهد الشعري بمراعاة كلام أهل التأويل في بيان معنى المفردات، ما أورده في تأويل قوله: ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٣]، في معنى: (الزنيم)، فقال: «وقوله: (زنيم) والزنيم في كلام العرب: الملصق بالقوم وليس منهم. ومنه قول حسان بن ثابت[٤]:

(١) انتقد الزمخشري استدلال ابن جرير، وأشار إلى احتمال أن البيت مصنوع، وأن اللغة فيها إبدال، وقد أحسن أبو حيان والألوسي الرد على الزمخشري، بإثبات صحة البيتين، وصحة اللغة الواردة، ينظر: البحر المحيط (٦/ ٢٢٤)، وروح المعاني (١٦/ ١٤٧).

(٢) جامع البيان (١٦/ ٨).

(٣) معالم التنزيل (٥/ ٢٦٠)، والمحرر الوجيز (٦/ ٧٧)، وتفسير القرطبي (١١/ ٨٧)، والبحر المحيط (٦/ ٢٢٤)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٧١)، وروح المعاني (١٦/ ١٤٧).

(٤) ديوانه ص١١٨.

وأنـت زنـيم نـيط فـي آل هاشـم كما نيط خلف الراكب القدح الفردُ

وقال آخر(١):

زنـيـمٌ لـيـس يُـعـرف مـن أبـوه بـغـيٌّ الأم ذو حَسَـبٍ لـئـيـمُ

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل»(٢).

ومن دلائل أهمية شواهد كلام العرب ما حكاه ابن جرير من الخلاف في معنى (الطلح) في قوله تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ﴾ [الواقعة: ٢٩]، فإنه قال: «وأما الطلح فإن معمر بن المثنى كان يقول(٣): هو عند العرب شجر عظام، كثير الشوك. وأنشد لبعض الحداة:

بشّـرهـا دلـيـلـهـا وقـالا غـدًا تـريـن الـطـلـح والـجـبـالا

وأما أهل التأويل من الصحابة والتابعين فإنهم يقولون إنه الموز».

وقد رواه ابن جرير عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وقتادة(٤).

وابن جرير أورد قول أبي عبيدة، وأنه شجر معروف من شجر البادية، على ما استقرت عليه كلمة أهل اللغة. ثم أورد كلمة أهل التأويل وأنه بمعنى:

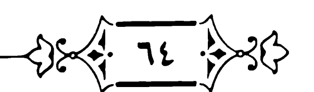
---

(١) البيت في تفسير القرطبي (١٨/ ٢٣٤).

(٢) جامع البيان (٢٣/ ١٦٤). وينظر: أيضًا (١٨/ ٥١٦)، تفسير سورة الروم: آية (٤٤) وغيرها.

(٣) في مجاز القرآن (٢/ ٢٥٠).

(٤) جامع البيان (٢٢/ ٣١٠).



الموز، ولم يرجِّح ويصوِّب قول أهل التأويل على عادته رحمه الله؛ إشارة إلى قوة مأخذ القولين(١).

وهذا ما جعل كثيرًا من اللغويين والمفسرين يذكرون القولين دون ترجيح منهم الفراء، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، والبغوي، وابن الجوزي، وابن كثير، وغيرهم(٢).

بينما اختار آخرون قول أهل اللغة مع أبي عبيدة منهم: أبوزيد الأنصاري، وابن قتيبة، ومن المفسرين: الواحدي، وابن عطية، وابن عاشور، والسعدي وغيرهم(٣).

واختار أنه الموز أكثر المفسرين ـ قاله ابن القيم، وأبو حيان، والقاسمي ـ، منهم: السمرقندي، وأبو حيان، والقاسمي، وغيرهم(٤).

---

(١) وقبله قال الإمام مالك: سمعت أنه الموز، وأرى أن بعض العرب تسميه الطلح. الجامع لابن وهب (٢/ ١٣٣).

(٢) معاني القرآن (٣/ ١٢٤)، ومعاني القرآن (٥/ ١١٢)، والهداية (١١/ ٧٢٧١)، ومعالم التنزيل (٨/ ١٢)، وزاد المسير (٨/ ١٤٠)، وتفسير ابن كثير (٨/ ١٨٨).

(٣) الشجر والكلا لأبي زيد الأنصاري ص١٥٤، وتفسير غريب القرآن ص٤٤٨، والوسيط (٤/ ٢٣٤)، والمحرر الوجيز (٨/ ١٩٧)، والتحرير والتنوير (٢٨/ ٢٩٩)، وتفسير السعدي ص٨٣٤.

(٤) تفسير السمرقندي (٣/ ٣١٥)، وحادي الأرواح ص١٣٦، والبحر المحيط (٨/ ٢٠١)، ومحاسن التأويل (١٦/ ٥٦٥١).

وقد وجه ابن القيم القولين توجيهًا حسنًا، فقال: «والظاهر أن من فسر الطلح المنضود بالموز إنما أراد التمثيل لحسن نضده. وإلا فالطلح في اللغة هو الشجر العظام من شجر البوادي».

وتظهر براعة ابن جرير النقدية في نقد الشاهد الشعري من جهة الثبوت ومن جهة المعنى؛ لنقض الاستدلال على التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ﴾ [يوسف: ٣١]، أورد معناه بقوله: «فلما رأينه أعظمنه وأجللنه».

وروى عن ابن عباس أن معنى: (أكبرنه): حضن ـ من طريق عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده ـ [١].

ثم تعقب ابن جرير القول من جهة نقد الشاهد. ونقد الرواية مع توجيه المعنى، فقال: «وهذا القول أعني القول الذي روى عن عبد الصمد، عن أبيه، عن جده، في معنى: ﴿أَكْبَرْنَهُۥ﴾ أنه: (حضن) ـ إن لم يكن عني به أنهن حضن من إجلالهن يوسف، وإعظامهن لما كان الله قسم له من البهاء والجمال، ولما يجد من مثل ذلك النساء عند معاينتهن إياه ـ فقول لا معنى له؛ لأن تأويل ذلك: فلما رأين يوسف أكبرنه. فالهاء التي في ﴿أَكْبَرْنَهُۥ﴾ من ذكر يوسف، ولا شك أن من المحال أن يحضن يوسف. ولكن الخبر إن كان صحيحًا عن ابن عباس على ما روي[٢]، فخليق أن يكون كان معناه في ذلك أنهن حضن لما أكبرن من حسن

---

(١) وروي عن ابن عباس من طريق آخر وكذا عن مجاهد، ينظر: تهذيب اللغة (٣/ ٣٦٨).

(٢) الأثر من طريق عبد الصمد بن علي، وقد تكلم فيه الحفاظ، وضعفوا روايته، منهم العقيلي، والذهبي. ينظر: الضعفاء للعقيلي (٣/ ٨٤)، وميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٣٢)، ولسان الميزان لابن حجر (٥/ ١٨٧).



يوسف وجماله في أنفسهن، ووجدن ما يجد النساء من مثل ذلك.

وقد زعم بعض الرواة أن بعض الناس أنشده في (أكبرن) بمعنى: حضن، بيتًا لا أحسب أن له أصلا؛ لأنه ليس بالمعروف عند الرواة وذلك[١]:

نأتي النساءَ على أطهارهنّ ولا نأتي النساء إذا أكبرن إكبارا

وزعموا أن معناه: إذا حضن»[٢].

وما انتقده ابن جرير قد تواطأ على نقده كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: أبو عبيدة، والزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والألوسي، وغيرهم[٣].

وقد ذهب بعض اللغويين والمفسرين إلى احتمال صحة اللغة، وأوردوا له شاهدًا، منهم: ابن الأنباري، والأزهري، والماوردي، وابن الجوزي، وغيرهم[٤]، وهذه اللغة ـ لو صحت ـ لكان في حملها على الآية بعد من جهة التركيب ـ كما ذكر ابن جرير ـ.

---

(١) ينظر: مادة اللسان (ك ب ر) دون نسبة.

(٢) جامع البيان (١٣/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

(٣) مجاز القرآن (١/ ٣٠٩)، ومعاني القرآن (٣/ ١٠٦)، ومعاني القرآن (٣/ ٤٢١)، ومعالم التنزيل (٤/ ٢٣٨)، والمحرر الوجيز (٥/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٨٠)، والبحر المحيط (٥/ ٣٠٣)، وروح المعاني (١٢/ ٢٠٣).

(٤) زاد المسير (٤/ ٢١٨)، وتهذيب اللغة (٣/ ٣٦٨)، والنكت والعيون (٣/ ٣٢).

وكما برع ابن جرير في نقد شواهد المعاني من كلام العرب من جهة الرواية، فقد أبدع في بيان الشواهد العربية من جهة الدراية وما تضمنته من بيان المعاني الواردة في كلام الله، وما تقتضيه من التأويل، فقد حكى الخلاف في معنى: ﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ [آل عمران: ١٤] فذكر أقوالًا منها: الراعية، والـمُعْلمة، والـمُطَهّمَة، والرائعة، والمعدّة للجهاد.

وقد عرض شواهد هذه المعاني لاختيار أولى الأقوال، فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله: ﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ الـمُعْلَمة بالشِّياتِ الحسان الرائعة حسنًا من رآها؛ لأن التسويم في كلام العرب هو الإعلام، فالخيل الحسان مُعْلَمة بإعلام الله إياها بالحسن من ألوانها وشياتها وهيئاتها، وهي الـمُطَّهَمة أيضًا. ومن ذلك قول نابغة بني ذبيان في صفة الخيل[1]:

وضُمْرٍ كالقِداحِ[2] مُسَوّماتٍ   عليها معشرٌ أشباهُ جنِّ

يعني بالمسوّمات: المعلمات. وقول لبيد[3]:

وغداةَ قاعِ القُرْنَتَينِ أَتينَهم   زُجَلًا يلوح خِلالَها التسويمُ

فمعنى تأويل من تأول ذلك المطهمة، والمعلمة، والرائعة واحد».

---

(١) ديوانه ص١٢٨.

(٢) القداح، جمع قدح: السهم قبل أن يراش وينصل. القاموس المحيط (ق د ح).

(٣) شرح ديوان لبيد ص١٣٣، والقُرنتين: موضع كانت فيه وقعة لغطفان على بني عامر. وزُجَلا: جماعات.

وأما قول من تأوله بمعنى الراعية، فإنه ذهب إلىٰ قول القائل: أَسَمتُ الماشية، فأنا أُسِيمها إسامة. إذا أرعيتها الكلأ والعشب، كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ﴾ [النحل: ١٠]. بمعنىٰ ترعون. ومنه قول الأخطل[١]:

مثل ابن بَزْعةَ أو كآخر مثله أولىٰ لك ابنَ مسيمةِ الأجمالِ

يعني بذلك: راعية الأجمال.

فإذا أريد أن الماشية هي التي رعت، قيل: سامت الماشية تسوم سومًا. ولذلك قيل: إبل سائمة. بمعنىٰ: راعية، غير أنه غير مستفيض في كلامهم: سومت الماشية. بمعنىٰ: أرعيتها، وإنما يُقال إذا أريد ذلك: أسمتها. فإذ كان ذلك كذلك، فتوجيه تأويل المسوّمة إلىٰ أنها المعلمة بما وصفنا من المعاني التي تقدم ذكرناها أصح.

وأما الذي قاله ابن زيد من أنها المعدة في سبيل الله، فتأويل من معنىٰ المسوّمة بمعزل»[٢].

وقد يكون المعنى الوارد صحيحًا، لكن نقد ابن جرير يتوجه إلىٰ صحة إيراد الشاهد لهذا المعنىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥]، بين معنىٰ: ﴿بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾ بأنها: نعم الله، ورواه عن مجاهد، وقتادة، وسعيد بن جبير، وابن زيد. ونقل توجيه أهل اللغة لمعنى الآية، ومنه ما نقله

---

(١) شرح ديوانه، ص٢٤٩.

(٢) جامع البيان (٥/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

عن بعضهم من الاستشهاد بشاهد شعري مع توجيهه، فرد ابن جرير هذه الدلالة، فقال: ﷺ: «وقال آخرون منهم[١]: قد وجدنا لتسمية النعم بالأيام شاهدًا في كلامهم. ثم استشهد لذلك بقول عمرو بن كلثوم[٢]:

وأيامٍ لنا غُرٍّ طِوَالٍ عصينا المَلْكَ فيها أن نَدِينا

وقال: فقد يكون إنما جعلها غُرًّا طوالًا؛ لإنعامهم على الناس فيها. قال: فهذا شاهد لمن قال: ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾ بنعم الله، ثم قال: وقد يكون تسميتها غُرًّا؛ لعلوهم على الملك وامتناعهم منه، فأيامهم غر لهم، وطوال على أعدائهم.

قال أبو جعفر: وليس للذي قال هذا القائل؛ من أن في هذا البيت دليلًا على أن الأيام معناها النعم ـ وجه؛ لأن عمرو بن كلثوم إنما وصف ما وصف من الأيام بأنها غُرٌّ، لِعِزِّ عشيرته فيها، وامتناعهم على الملك من الإذعان له بالطاعة، وذلك كقول الناس: ما كان لفلان قط يوم أبيض. يعنون بذلك أنه لم يكن له يوم مذكور بخير، وأما وصفه إياها بالطول، فإنها لا توصف بالطول إلا في حال شدة، كما قال النابغة[٣]:

---

(١) نقل هذا القول أبوبكر الأنباري عن أبي عبيدة، في شرح القصائد السبع، ص٣٨٩، وليس في مجاز القرآن المطبوع، وقد استشهد به على هذا المعنى البغوي في معالم التنزيل (٣/ ١٢٢)، والقرطبي في تفسيره (٩/ ٢٩٨)، وأبو حيان في البحر المحيط (٥/ ٤٠٦)، والسمين الحلبي في الدر المصون (٧/ ٧٠).

(٢) من معلقته، ينظر: شرح القصائد السبع لأبي بكر بن الأنباري ص٣٨٨.

(٣) ديوانه ص٤٠.

كِلِيني لِهمٍّ يا أميمةَ ناصبِ وليلٍ أقاسيه بطيءِ الكواكبِ

فإنما وصفها عمرو بالطول لشدة مكروهها على أعداء قومه، ولا وجه لذلك غير ما قلت»[1].

وهكذا تبين لنا عناية ابن جرير بهذا الأصل في بيان المفردات، كما فاق به من سبقه ومن تلاه من اللغويين، بله المفسرين، فهو قد تميز بأمور:

١. سعة علمه باللغة، وكثرة مروياته من الشعر والنثر، ولذا حوى تفسيره شواهد لم يذكرها أهل الغريب قبله، وكان ـ أيضًا ـ من أكثر المفسرين استشهادًا بالشعر، فكان عدد شواهده منه (٢٢٦٠) شاهدًا[2].

٢. براعته في شرح الشواهد الشعرية، واستقصاء بيان المفردات القرآنية مما فاق به شراح الدواوين وأصحاب المعاجم، وما أكثر ما يشير محقق التفسير الأستاذ العلامة محمود شاكر إلى ذلك، مما حدا به إلى وضع فهرس خاص لشرح المفردات عند ابن جرير في ختام كل مجلد، يقول في تعليقه على بيان ابن جرير لمعنى (مخمصة)، في قول تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ [المائدة: ٣]: «وهذا تفصيل جيد في معنى (الخمص) والمخمصة لا تصيب مثله في معاجم اللغة»[3]، ويقول أيضًا: «وهذا معنى

---

(١) جامع البيان (١٣/ ٥٩٥-٥٩٦).

(٢) ينظر: إحصاء د. عبد الرحمن الشهري للشواهد الشعرية في كتب الغريب والتفسير، في كتابه: الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم، ص٣٩٨.

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٩/ ٥٣٢ شاكر) تعليق رقم (٢).

قل أن تشير إليه كتب اللغة »[١].

٣. حسن روايته للشواهد الشعرية، مما فاق به أئمة اللغة، فقد علق الأستاذ شاكر على استشهاد ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلۡحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنۡهُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ [البقرة: ٧٤]، فقال: « ورواية الطبري أعرق في الشعر »[٢].

وكما قرر ابن جرير أصوله النقدية فيما يتعلق بدلالات الألفاظ واعتمدها في بيان المعاني، فإنه أوضح أيضًا قواعد بيان الألفاظ، وشرح ألفاظها.

فمن تلكم القواعد النقدية ما يتعلق ببيان الألفاظ والمصطلحات الشرعية، فقد عني ابن جرير في تفسيره ببيان الألفاظ الشرعية، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ [البقرة: ٣] روى رحمه الله أقوال المفسرين من الصحابة والتابعين في تفسير لفظ (يؤمنون).

فروى عن ابن عباس وابن مسعود في المعنى: « يصدقون ».

وروى عن الربيع[٣] المعنى: يخشون.

وعن الزهري: الإيمان: العمل.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٣/ ٢٧٠ شاكر) تعليق (٢).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٢/ ٢٣٨ شاكر) تعليق (٢)، وينظر: الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم ص٥٦١.

(٣) هو: الربيع بن أنس بن زياد البكري الخراساني، عالم مرو في زمانه، وروى عن أنس بن مالك والحسن البصري، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة. السير (٦/ ١٦٩).

ثم عقب الإمام بذكر معنى الإيمان في لغة العرب، وأنه التصديق، واستشهد على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧]، أي مصدق. وأن الخشية والعمل داخلان في الإيمان، ثم ذكر المعنى الشرعي الذي يجمع هذه الأقوال، فقال: رحمه الله: «والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله، وتصديق الإقرار بالفعل. وإذا كان ذلك كذلك فالذي هو أولى بتأويل الآية، وأشبه بصفة القوم: أن يكونوا موصوفين بالتصديق بالغيب قولًا واعتقادًا وعملًا، إذ كان جل ثناؤه لم يحصرهم من معنى الإيمان على معنى دون معنى، بل أجمل وصفهم به، من غير خصوص شيء من معانيه أخرجه من صفتهم بخبر ولا عقل»[١].

وقد وافقه في تقرير هذا المعنى غير واحد من المفسرين، منهم: البغوي، وابن الجوزي، وابن كثير، وغيرهم[٢].

وينتقد ابن جرير ما يرد من تفسير مخالف فيما يتعلق بالألفاظ الشرعية، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨]، قرر ابن جرير تأويل (الكفر) و(الإيمان) بقوله: «ومن يستبدل (الكفر)، ويعني بـ(الكفر): الجحود بالله وبآياته، وبـ (الإيمان)، يعني: التصديق بالله وبآياته، والإقرار به».

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٣٥ شاكر)، وينظر: تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ١٧٧)، وصريح السنة ص ٢، والتبصرة في معالم الدين، ص١٩٠، كلها لابن جرير.

(٢) معالم التنزيل (١/ ٦١)، وزاد المسير (١/ ٢٤)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٦٣).

ثم روىٰ عن أبي العالية أن المراد بـ(الكفر): الشدة. وبـ(الإيمان): الرخاء.

وقد عقب علىٰ هذا القول بالنقد؛ لمخالفة الظاهر، مع بعده، فقال: « وقد قيل: عني بـ(الكفر): الشدة، وبـ(الإيمان) الرخاء، ولا أعرف الشدة في معاني (الكفر)، ولا الرخاء في معنىٰ (الإيمان)، إلا أن يكون قائل ذلك أراد بتأويله هذا... ما أعد الله للكفار في الآخرة من الشدائد، وما أعدّ الله لأهل الإيمان فيها من النعيم، فيكون ذلك وجها، وإن كان بعيدًا من المفهوم بظاهر الخطاب »[1].

وقد تابعة في نقده غير واحد من المفسرين، قال ابن عطية: « وهذا ضعيف؛ إلا أن يريدهما مستعارتين »[2]. وقال أبو حيان: « والظاهر حمل الكفر والإيمان علىٰ حقيقتهما الشرعية ».

ويقرر ابن جرير هذه القاعدة النقدية في شرح الألفاظ بمعاضدة القواعد الأخرىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [فصلت: ٦ ـ ٧]، حكىٰ اختلاف أهل التأويل في المراد بـ (الزكاة)، فذكر قولين:

القول الأول: زكاة النفس، بأداء الطاعات وترك الشرك وسائر المعاصي.

ورواه عن ابن عباس وعكرمة.

---

(١) تفسير ابن جرير (٢/ ٤٩٤ شاكر).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ٣٢٦)، والبحر المحيط (١/ ٥٥٦).

القول الثاني: زكاة المال المفروضة.

ورواه عن قتادة والسدي.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني؛ لأنه الأصل والأشهر في بيان الزكاة، مع دليل السياق، فقال: «والصواب من القول في ذلك ما قاله الذين قالوا: معناه: لا يؤدون زكاة أموالهم. وذلك أن ذلك هو الأشهر من معنى الزكاة، وإن في قوله: ﴿وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ دليلًا على أن ذلك كذلك؛ لأن الكفار الذين عنوا بهذه الآية كانوا لا يشهدون ألاّ إله إلا الله، فلو كان قوله: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ مرادًا به الذين لا يشهدون ألاّ إله إلا الله، لم يكن لقوله: ﴿وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ معنى؛ لأنه معلوم أن من لا يشهد ألا إله إلا الله لا يؤمن بالآخرة، وفي إتباع الله قوله: ﴿وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾. قوله: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ ما يُنبئ عن أن الزكاة في هذا الموضع معنيّ بها زكاة الأموال»(١).

وما قرره ابن جرير اختاره كثير من المفسرين ـ قاله ابن كثير ـ منهم: الزجاج، والبيضاوي، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم(٢).

كما يقرر ابن جرير تقديم الحقيقة الشرعية بمراعاة الأغلب، يقول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج: ٧٨]، «والصواب من

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠).

(٢) معاني القرآن وإعرابه(٤/ ٣٧٩)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١٦٤)، وتفسير البيضاوي (٥/ ٦٧)، ومحاسن التأويل (١٤/ ٥١٨٨)، والتحرير والتنوير (١٥/ ٢٤٠).

القول في ذلك قول من قال: عُني به الجهاد في سبيل الله ؛ لأن المعروف من الجهاد ذلك ، وهو الأغلب على قول القائل : جاهدت في الله ، وحق الجهاد هو استفراغ الطاقة فيه »[١] .

وقد وافقه في تقريره : ابن عطية ، وابن كثير ، وابن عاشور ، وغيرهم[٢] .

وهكذا في تأويل قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٨] ، فقد ذكر الإمام ابن جرير خلاف المفسرين في المراد بالمناسك في الآية :

فقال بعضهم : المراد مناسك الحج ومعالمه .

ورواه عن قتادة ، والسدي .

وقال آخرون : المناسك : المذابح ، والمعنى : أرنا كيف ننسُك لك يا ربنا نسائكنا ، فنذبحها لك .

ورواه عن مجاهد ، وعطاء ، وعبيد بن عمير .

وقال آخرون : إن معنى (النسك) عبادة الله ، وأن (الناسك) إنما سمي (ناسكًا) بعبادة ربه .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٦/ ٦٤٠).

(٢) المحرر الوجيز (٦/ ١٠١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٤٥٥)، والتحرير والتنوير (١٨/ ٣٤٧).

والمعنىٰ: وعلمنا عبادتك، كيف نعبدك؟ وأين نعبدك؟ ولم ينسبه ابن جرير[1].

وقد ذهب الإمام ابن جرير إلىٰ اختيار القول بأن المناسك هي مشاعر الحج ومعالمه، باعتبار الأغلب من معانيه، إذ دلالته على المعنى الشرعي هي الأصل، فقال: « وأما (المناسك) فإنها جمع (مَنْسِك) وهو الموضع الذي يُنسك لله فيه، ويتقرب إليه فيه بما يرضيه من عمل صالح: إما بذبح ذبيحة له، وإما بصلاة أو طواف أو سعي، وغير ذلك من الأعمال الصالحة. ولذلك قيل لمشاعر الحج (مناسكه)؛ لأنها أمارات وعلامات يعتادها الناس ويترددون إليها.

وأصل (الـمَنْسِك) في كلام العرب: الموضع المعتاد الذي يعتاده الرجل ويألفه... وكذلك سميت (المناسكُ) (مناسك)؛ لأنها تعتاد، ويُتردد إليها بالحج والعمرة، وبالأعمال التي يُتقرَّب بها إلى الله ».

ثم ذكر ابن جرير القول الأخير، وعقّب بنقده، فقال: « وهذا القول، وإن كان مذهبًا يحتمله الكلام، فإن الغالب علىٰ معنىٰ (المناسك) ما وصفنا قبل، من أنها (مناسك الحج) التي ذكرنا معناها »[2].

---

(١) هو قول غير واحد من اللغويين والمفسرين، منهم الزجاج، والواحدي، والبغوي، والقاسمي، وابن عاشور، ينظر: معاني القرآن (١/ ٢٠٩)، والوسيط (١/ ٢١٢)، ومعالم التنزيل (١/ ١٥١)، ومحاسن التأويل (٢/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٧٢٢).

(٢) جامع البيان (٣/ ٨٠ شاكر).

وقد وافق ابن جرير في اختياره غير واحد من المفسرين، منهم الجصاص، والزمخشري، وابن جزي، وابن تيمية، والسعدي، قال الجصاص: «والأظهر من معنى قوله: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ سائر أعمال الحج؛ لأن الله تعالى أمرهما ببناء البيت للحج»(١).

ومن القواعد النقدية المهمة في شرح دلالات الألفاظ أن تحمل الألفاظ على الحقيقة؛ لأنه الأصل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، حكى الإمام الطبري اختلاف المفسرين في صفة (الختم) المذكورة في الآية أهي مثل الختم الذي يعرف لما ظهر للأبصار، أم هي بخلاف ذلك؟

فروى عن مجاهد: «كانوا يرون أن القلب في مثل هذا ـ يعني الكف ـ، فإذا أذنب العبد ذنبًا ضم منه ـ وقال بأصبعه الخنصر هكذا ـ، فإذا أذنب ضم ـ، وقال بإصبع أخرى ـ هكذا حتى ضم أصابعه كلها، قال: ثم يطبع عليه بطابعٍ، وكان أصحابنا يرون أنه الران.

وقال: نُبئت أن الذنوب على القلب تحف به من نواحيه حتى تلتقي عليه، فالتقاؤها عليه الطبع، والطبع: الختم.

وروي عن بعضهم: إنما معنى قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ إخبار من الله

---

(١) أحكام القرآن (١/ ١٠٠)، وينظر: الكشاف (١/ ٣١١)، والتسهيل (١/ ٦٠)، ومجموع الفتاوى (١٧/ ٤٨٥)، وتيسير الكريم الرحمن (١٣٩).

ـ جل ثناؤه ـ عن تكبرهم، وإعراضهم عن الاستماع لما دعوا إليه من الحق. ولم ينسبه إلىٰ أحد(١).

وقد ذهب الإمام الطبري إلىٰ ترجيح قول مجاهد الذي يقضي بأن الختم واقع علىٰ قلوبهم وسمعهم حقيقة، وأنه سبحانه هو الذي ختم عليها، قال رحمه الله: «والحق في ذلك عندي ما صح بنظيره الخبر عن رسول الله ﷺ [وساق بإسناده إلىٰ أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ]: «إن المؤمن إذا أذنب ذنبًا كان نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر، صقلت قلبه، فإن زاد زادت حتىٰ تُغلق قلبه، فذلك (الران) الذي قال الله جل ثناؤه ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤] »(٢). فأخبر ﷺ أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله عَزَّوَجَلَّ والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك، ولا للكفر منها مخلص، فذلك هو الطبع. والختم الذي ذكره الله تعالىٰ في قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ نظير الطبع والختم علىٰ ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف، التي لا يوصل إلىٰ ما فيها إلا بفض ذلك عنها

---

(١) ذكره غير واحد من المفسرين، ينظر: النكت والعيون (١/ ٧٢)، والمحرر الوجيز (١/ ١٠٨)، والبحر المحيط (١/ ٧٩)، وقد أطال الزمخشري في تقريره (١/ ٥٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٩٧)، والترمذي (٥/ ٤٣٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٢/ ١٤١٨)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٦/ ٥٠٩)، وصححه ابن حبان (٩٣٠)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥١٧) وصححه ووافقه الذهبي.

ثم حلها، فكذلك لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم إلا بعد فضه خاتمه وحله رباطه عنها»[١].

ومأخذ به ابن جرير هو ما اعتمده غير واحد من اللغويين منهم: ابن قتيبة والزجاج والنحاس[٢]، وتابعه في تقريره جماهير المفسرين، منهم: السمرقندي، والثعلبي، والواحدي، والقرطبي، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، والسعدي، وغيرهم[٣].

وقد تابع ابن جرير في ترجيحه القرطبي[٤]، وأبو حيان[٥]، وابن كثير[٦]، وقد أخذ بالقول الآخر طائفة من المفسرين منهم: الزمخشري، قال في تفسير هذه الآية: «فإن قلت ما معنى الختم على القلوب والأسماع، وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية ثم على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٦٠ ـ ٢٦١).

(٢) تفسير غريب القرآن (١/ ٤٠)، ومعاني القرآن وإعرابه (١/ ٨٢)، وأعراب القرآن (١/ ٨٧).

(٣) بحر العلوم (١/ ٩٣)، والكشف والبيان (١/ ٧٥)، والوسيط (١/ ٨٥)، وتفسير القرطبي (١/ ١٨٨)، والبحر المحيط (١/ ٨٠)، وشفاء العليل ص١٩١، وتفسير ابن كثير (١/ ١٧٦)، وتيسير الكريم الرحمن (١/ ٤٦).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ١٨٨ ـ ١٨٩).

(٥) انظر: البحر المحيط (١/ ٨٠).

(٦) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٧١).

أن يكون من كلا نوعيه وهما الاستعارة والتمثيل »[١].

ثم قال: « فإن قلت: فلم أسند الختم إلى الله تعالىٰ، وإسناده إليه يدل علىٰ المنع من قبول الحق والتوصيل والتوصل إليه بطرقه، وهو قبيح، والله تعالىٰ يتعالىٰ عن فعل القبيح علوًا كبيرًا لعلمه بقبحه وعلمه بغناه عنه، وقد نص علىٰ تنزيه ذاته بقوله: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩] ونظائر ذلك مما نطق به التنزيل »[٢].

وقال البيضاوي: « ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة، وإنما المراد بهما أن يحدث في نفوسهم هيئة تمرنهم علىٰ استحباب الكفر والمعاصي »[٣].

وقال الألوسي: « وحمل الظاهريون الختم والتغشية علىٰ حقيقتها وفوضوا الكيفية إلىٰ علم من لا كيفية له سبحانه »، ثم ذكر قول مجاهد وعلق عليه بقوله: « وهو عندي غير معقول، والذي ذهب إليه المحققون أن الختم استعير من ضرب الخاتم »[٤].

وقد انتقد الإمام الطبري رحمه الله قول أهل المجاز[٥] بمعياره النقدي الذي

---

(١) الكشاف (١/ ١٥٥).

(٢) الكشاف (١/ ١٥٧).

(٣) أنوار التنزيل (١/ ٢٢).

(٤) روح المعاني (١/ ٢١٦).

(٥) وقد تقلد هذا القول كثير من المتأخرين، ينظر: المحرر الوجيز (١/ ١١٢)، وتفسير البيضاوي (١/ ٢٢)، وتفسير الألوسي (١/ ٢١٦).

يوجب الأخذ بالأصل وهو الظاهر، وحمل اللفظ على الحقيقة، فقال: «ويقال لقائلي القول الثاني، الزاعمين أن معنى قوله جل ثناؤه: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ هو وصفهم بالاستكبار والإعراض عن الذي دعوا إليه من الإقرار بالحق تكبرًا: أخبرونا عن استكبار الذين وصفهم الله ـ جل ثناؤه ـ بهذه الصفة، وإعراضهم عن الإقرار بما دعوا إليه من الإيمان وسائر المعاني اللواحق به ـ أفعل منهم، أم فعل من الله تعالىٰ ذكره بهم؟

فإن زعموا أن ذلك فعل منهم ـ وذلك قولهم ـ قيل لهم: فإن الله تبارك وتعالىٰ قد أخبر أنه هو الذي ختم علىٰ قلوبهم وسمعهم، وكيف يجوز أن يكون إعراض الكافر عن الإيمان، وتكبره عن الإقرار به ـ وهو فعله عندكم ـ ختمًا من الله علىٰ قلبه وسمعه، وختمه علىٰ قلبه وسمعه، فعل الله عَزَّوَجَلَّ دون الكافر؟

فإن زعموا أن ذلك جائز أن يكون كذلك ـ لأن تكبره وإعراضه كانا عن ختم الله علىٰ قلبه وسمعه، فلما كان الختم سببًا لذلك، جاز أن يسمىٰ مسببه به ـ تركوا قولهم، وأوجبوا أن الختم من الله علىٰ قلوب الكفار وأسماعهم، معنىٰ غير كفر الكافر، وغير تكبره وإعراضه عن قبول الإيمان والإقرار به وذلك الدخول فيما أنكروه»(١).

وقد تابعه ابن كثير في نقده، فقال: «وقد أطنب الزمخشري في تقرير ما رده ابن جرير هنا، وتأول الآية من خمسة أوجه، وكلها ضعيفة جدًا، وما جرأه

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٦٨).

علىٰ ذلك إلا اعتزاله؛ لأن الختم علىٰ قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده يتعالى الله عنه في اعتقاده، ولو فهم قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥] وقوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] وما أشبه ذلك من الآيات الدالة علىٰ أنه تعالىٰ إنما ختم علىٰ قلوبهم وحال بينهم وبين الهدىٰ جزاء وفاقًا علىٰ تماديهم في الباطل وتركهم الحق، وهذا عدل منه ـ تعالىٰ ـ حسن، وليس بقبيح، فلو أحاط علمًا بهذا لما قال ما قال، والله أعلم»[١].

وذلك النقد المتقدّم من ابن جرير موافق لما قرره في مبدأ كتابه في منهج شرح الألفاظ وبيان المعاني من حيث حمل الألفاظ على الأصل، وهو الحقيقة، فيقول في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، قال أبو جعفر: «وكل جائر عن قصد السبيل وسالك غير المنهج القويم، فضال عند العرب؛ لإضلاله وجه الطريق، فلذلك سمى الله جل ذكره النصاري ضلالًا، لخطئهم في الحق منهج السبيل، وأخذهم من الدين في غير الطريق المستقيم».

ثم عقب ابن جرير بنقد قول القدرية، ووجه وصف النصارىٰ بالضالين من جهة العربية، فقال: «وقد ظن بعض أهل الغباء من القدرية أن في وصف الله جل ثناؤه النصارىٰ بالضلال بقوله: ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ وإضافته الضلال إليهم دون

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١٧٤) ط: دار طيبة للنشر، تحقيق: سامي السلامة، وقد سقط هذا المقطع من طبعة الشعب.

إضافة إضلالهم إلىٰ نفسه، وتركه وصفهم بأنهم المضللون، كالذي وصف به اليهود أنهم المغضوب عليهم ـ دلالة علىٰ صحة ما قاله إخوانه من جهلة القدرية، جهلًا منه بسعة كلام العرب وتصاريف وجوهه، ولو كان الأمر علىٰ ما ظنه الغبي الذي وصفنا شأنه لوجب أن يكون شأن كل موصوف بصفة أو مضاف إليه فعل، لا يجوز أن يكون فيه سبب لغيره، وأن يكون كل ما كان فيه من ذلك لغيره سبب، فالحق فيه أن يكون مضافًا إلىٰ مسببه، ولو وجب ذلك لوجب أن يكون خطأ قول القائل: تحركت الشجرة. إذا حركتها الرياح. واضطربت الأرض. إذا حركتها الزلزلة، وما أشبه ذلك من الكلام الذي يطول بإحصائه الكتاب.

وفي قول الله جل ثناؤه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾ [يونس: ٢٢]. وإضافته الجري إلى الفلك، وإن كان جريها بإجراء غيرها إياها ـ ما يدل علىٰ خطأ التأويل الذي تأوله من وصفنا قوله في قوله: ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ وادعائه أن في نسبة الله جل ثناؤه الضلالة إلىٰ من نسبها إليه من النصاري، تصحيحًا لما ادعىٰ المنكرون أن لله في أفعال خلقه سببًا من أجله وجدت أفعالهم، مع إبانة الله جل ثناؤه نصًا في آي كثيرة من تنزيله أنه المضل الهادي؛ فمن ذلك قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣]. فأنبأ جل ثناؤه أنه المضل الهادي دون غيره.

ولكن القرآن نزل بلسان العرب على ما قد قدمنا البيان عنه في أول الكتاب، ومن شأن العرب إضافة الفعل إلى من وجد منه وإن كان مسببه غير الذي وجد منه أحيانًا، وأحيانًا إلى مسببه وإن كان الذي وجد منه الفعل غيره، فكيف بالفعل الذي يكتسبه العبد كسبًا، ويوجده الله جل ثناؤه عينًا ونشأة، بل ذلك أحرى أن يضاف إلى مكتسبه كسبًا له بالقوة منه عليه والاختيار منه له، وإلى الله جل ثناؤه بإيجاد عينه وإنشائها تدبيرًا»[1].

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦]، ابتدأ ابن جرير تفسيرها بقوله: «وتأويل ذلك أن المنافقين بشرائهم الضلالة بالهدى، خسروا ولم يربحوا؛ لأن الرابح من التجار المستبدل من سلعته المملوكة عليه بدلًا هو أنفس من سلعته، أو أفضل من ثمنها الذي ابتاعها به، فأما المستبدل من سلعته بدلًا دونها، ودون الثمن الذي ابتاعها به، فهو الخاسر في تجارته لا شك. فكذلك الكافر والمنافق؛ لأنهما اختارا الحيرة والعمى على الرشاد والهدى، والخوف والرعب على الخفض[2] والأمن، فاستبدلا في العاجل بالرشاد الحيرة، وبالهدى الضلالة، وبالخفض الخوف، وبالأمن الرعب، مع ما قد أعد لهما في الآجل من أليم العقاب وشديد العذاب، فخابا وخسرا ذلك هو الخسران المبين».

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ١٩٧ ـ ١٩٩).

(٢) في نسخة «الحفظ». والخفض: الدعة وطيب العيش. اللسان مادة (خ ف ض).

ثم عرض سؤالًا يتعلق بوجه الإسناد في هذا الكلام فقال: « فإن قال قائل: وما وجه قوله: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾. وهل التجارة مما تربح أو توكس[١]، فيقال: ربحت أو ضعت[٢]؟

قيل: إن وجه ذلك على غير ما ظننت، وإنما معنى ذلك: فما ربحوا في تجارتهم، لا فيما اشتروا ولا فيما شروا، ولكن الله جل ثناؤه خاطب بكتابه عربًا، فسلك في خطابه إياهم وبيانه لهم مسلك خطاب بعضهم بعضًا وبيانهم المستعمل بينهم. فلما كان فصيحًا لديهم قول القائل لآخر: خاب سعيك، ونام ليلك، وخسر بيعك. ونحو ذلك من الكلام الذي لا يخفى على سامعه ما يريد قائله، خاطبهم بالذي هو في منطقهم من الكلام، فقال: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾. إذ كان معقولًا عندهم أن الربح إنما هو في التجارة، كما النوم في الليل، فاكتفى بفهم المخاطبين بمعنى ذلك عن أن يقال: فما ربحوا في تجارتهم. وإن كان ذلك معناه، كما قال الشاعر[٣]:

وشر المنايا ميت بين أهله كهلك الفتاة أسلم الحيَّ حاضرُه

يعني بذلك: وشر المنايا منية ميت وسط أهله، فاكتفى بفهم سامع قيله مراده من ذلك عن إظهار ما ترك إظهاره. وكما قال رؤبة بن العجاج:

---

(١) في نسخة: (تنقص). وهما بمعنى.

(٢) وُضع في تجارته: غُبن. اللسان (و ض ع).

(٣) هو الحطيئة، ينظر: الكتاب لسيبويه (١/ ٢١٥)، وطبقات فحول الشعراء (١/ ١١٢).

حارثُ قد فرَّجت عني هَمِّي فنام ليلي وتجلَّىٰ غمي

فوصف بالنوم الليل، ومعناه أنه هو الذي نام. وكما قال جرير بن الخطفىٰ[١]:

وأعورَ من نَبْهان أما نهاره فأعمىٰ وأما ليله فبصيرُ

فأضاف العمىٰ والإبصار إلى الليل والنهار، ومراده وصف النبهاني[٢] بذلك»[٣].

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]، قال ابن جرير: «وأضيف المكر إلى الليل والنهار، والمعنىٰ ما ذكرنا من مكر المستكبرين بالمستضعفين في الليل والنهار، علىٰ اتساع العرب في الذي قد عرف معناها فيه من منطقها؛ من نقل صفة الشيء إلىٰ غيره، فتقول للرجل: يا فلانُ، نهارك صائمٌ، وليلك قائم»[٤].

ثم روىٰ هذا المعنىٰ عن عبد الرحمن بن زيد.

---

(١) ديوانه (٢/ ٨٧٧).

(٢) النبهاني: هو الأعور النبهاني، نزل بجرير فأهدىٰ إليه جرير، ولكن الأعور أساء الأدب وأخذ يتأفف علىٰ ما أهدىٰ إليه، فتهاجيا، فكان ذلك مما أجابه به جرير، ينظر: تعليق الأستاذ محمود شاكر (١/ ٣١٨).

(٣) تفسير ابن جرير (١/ ٣٣٠ ـ ٣٣٢).

(٤) تفسير ابن جرير (١٩/ ٢٩١).

ومن ثم، فإن هذه النماذج البيانية تبرز موقف ابن جرير من المجاز، الذي يتلخص في أنّ هذا الأسلوب جار على سنن كلام العرب، واتساع وجوب تصاريف كلامها، مما يسميه أهل البلاغة مجازًا مرسلًا أو عقليًا، دون ما خالف طريقة العرب في كلامها مما يتكلّفُه بعض أهل اللغة، خاصة ما جاء منه في القرآن، وصار القول فيه مدخلًا لكثير من البدع والأهواء، وسيأتي نقد ابن جرير لبعض ذلك.

وهو بهذا موافق لقول أئمة اللغة، في إثباته، وأنّه من سعة كلام العرب، كما قرّره من سبقه: سيبويه، والشافعي، والفراء، والأخفش، وابن قتيبة، وغيرهم[١].

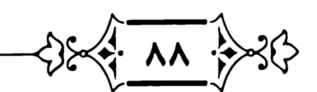
وبيّن ابن جرير أن هذا الأسلوب هو أحد مناحي الإعجاز في نظم القرآن، والتفنن في بيانه وبلاغته، ما ارتفع به وشرف على سائر الكلام[٢].

ومن بديع منهج ابن جرير في بيان الألفاظ بمراعاة هذا التعبير، ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، فقال رحمه الله: «وقيل: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ والمحرر: ذو الرقبة؛ لأن العرب كان من شأنها إذا أسرت أسيرًا أن تجمع يديه إلى عنقه بِقِدٍّ[٣] أو حبل أو غير ذلك، وإذا أطلقته من الأسر

(١) ينظر: الكتاب (١/ ٥٣)، والرسالة ص٥١، ومعاني القرآن (٢/ ٣٦٣)، ومعاني القرآن (١/ ٨٢)، وتأويل مشكل القرآن ص١٠٣، وغيرها.

(٢) ينظر: تفسير ابن جرير (١/ ١٩٩).

(٣) في نسخة (بقيد). والقِدُّ: السير يُقَدُّ من الجلد لخصف النعال أو نحو ذلك. ينظر: القاموس مادة (قدد).



أطلقت يديه وحلتهما مما كانتا به مشدودتين إلى الرقبة. فجرى الكلام عند إطلاقهم الأسير، بالخبر عن فك يديه من رقبته، وهم يُريدون الخبر عن إطلاقه من أسره، كما يُقالُ: قبض فلان يده عن فلان: إذا أمسك يده عن نواله، وبسط فيه لسانه: إذا قال فيه سوءًا، فيُضافُ الفعلُ إلى الجارحة التي يكون بها ذلك الفعل دون فاعله؛ لاستعمال الناس ذلك بينهم، وعلمهم بمعنى ذلك»[١].

ولما عني ابن جرير بتقرير هذا الأسلوب ما دام جاريًا على سنن العرب في كلامها، فقد أجرى نقده على ما خالف طريقة العرب في كلامها، بمعاييره النقدية المتعددة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]، قرر ابن جرير تفسيرها بحسب الظاهر؛ على ما اقتضته الأحاديث والآثار من إثبات صفة اليد لله ـ سبحانه وتعالى ـ فروى عن ابن مسعود رضي الله عنه في قال: «أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم، أبلغك أن الله يحمل الخلائق على إصبع، والسماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والثرى على إصبع؟! قال: فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، فأنزل الله: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ إلى آخر الآية»[٢].

ثم عقب بنقد قول بعض أهل اللغة من مؤولة الصفات القائلين بالمجاز

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٦٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤١٥)، ومسلم (٢٧٨٦).

من غير دليل، فقال: «قال بعض أهل العربية من أهل البصرة[١]: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾. يقول: في قدرته؛ نحو قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦]. أي: وما كانت لكم عليه قدرة. وليس الملك لليمين دون سائر الجسد. قال: وقوله: ﴿قَبْضَتُهُۥ﴾. نحو قولك للرجل: هذا في يدك، وفي قبضتك. والأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه وغيرهم، تشهد على بطول هذا القول»[٢].

فقد استدل ابن جرير بالأحاديث والآثار على إبطال هذا القول؛ وقد أطال في موضع سابق في نقد هذا القول من جهة اللغة والمعنى، فأغنى عن إعادته[٣].

وقد وافقه في تقريره ونقده كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والسمعاني، وابن الجوزي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، والسعدي، وغيرهم[٤].

---

(١) هو الأخفش، كما في معاني القرآن (٢/ ٤٩٧)، ووافقه في قوله: النحاس، كما في معاني القرآن (٦/ ١٩٠)، والمبرد في الكامل (١/ ١٦٧)، وهو رأي المتأولة من المفسرين، كأبي الليث السمرقندي (٣/ ١٥٧)، والزمخشري (٣/ ٣٥٦)، وغيرهما.

(٢) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٢٤٦ ـ ٢٥٣).

(٣) ينظر: تفسير سورة المائدة، قوله تعالى: (بل يداه مبسوطتان)، آية (٦٤). (١٠/ ٤٥١ ـ ٤٥٦ شاكر)، والصواعق المرسلة (٤/ ١٣٦٣)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١١٣)، وتفسير السعدي ص٨٦١.

(٤) تأويل مختلف الحديث ص٢٤٥، ومعاني القرآن وإعرابه (٤/ ٣٦١)، وتفسير السمعاني (٤/ ٤٨٠)، وزاد المسير (٧/ ١٩٦)، والفتاوى الكبرى (٥/ ٢٤٨)، ودرء التعارض (٥/ ٧٩).

ومن نماذجه النقدية في نقد القول المخالف لهذا المعيار اللغوي، ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [النساء: ٤٧].

فقد ابتدأ ابن جرير تأويلها بقوله: «يعني جلّ ثناؤه بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ اليهود من بني إسرائيل الذين كانوا حوالي مهاجر رسول الله ﷺ، قال الله لهم: يا أيها الذين أنزل إليهم الكتاب فأعطوا العلم به، ﴿ءَامِنُواْ ﴾ يقول: صدقوا، ﴿بِمَا نَزَّلْنَا﴾ يعني: بما أنزلنا إلىٰ محمد من الفرقان، ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم ﴾. يعني: محققًا للذي معكم من التوراة التي أنزلتها إلىٰ موسىٰ بن عمران: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ ﴾».

ثم ذكر اختلاف أهل التأويل في تأويل ذلك:

فقال بعضهم: طمسه إياه محوه آثارها حتىٰ تصير كالأقفاء.

وقال آخرون: بل معنىٰ ذلك: أن نطمس أبصارها، فنصيرها عميًا، ولكن الخبر خرج بذكر الوجه، والمراد به بصره، ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ ﴾ فنجعل أبصارها من قبل أقفائها.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، وعطية العوفي.

وقال آخرون: بل معنىٰ ذلك: من قبل أن نعمي قومًا عن الحق، فنردها علىٰ أدبارها في الضلالة والكفر.

ورواه عن مجاهد، والحسن، والسدي، والضحاك.

وقال آخرون: معنىٰ ذلك: من قبل أن نمحو آثارهم من وجوههم التي هم بها، وناحيتهم التي هم بها، فنردها علىٰ أدبارها من حيث جاؤوا منه بَدِيًّا من الشام.

وقال آخرون: بل معنىٰ ذلك: من قبل أن نطمس وجوها فنمحو آثارها ونسويها ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ بأن نجعل الوجوه منابت للشعر، كما وجوه القردة منابت للشعر؛ لأن شعور بني آدم في أدبار وجوههم، فقالوا: إذا أنبت الشعور في وجوههم، فقد ردها علىٰ أدبارها، بتصييره إياها كالأقفاء وأدبار الوجوه[1].

وقد أعمل ابن جرير معاييره النقدية في اختيار الأصوب من الأقوال، من جهة مراعاة موافقه أقوال السلف، ومن جهة الظاهر، ومن جهة الواقع التي تواطأت مع معيار اللغة فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنىٰ قوله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ من قبل أن نطمس أبصارها، ونمحو آثارها، فنسويها كالأقفاء ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾ فنجعل أبصارها في أدبارها.

يعني بذلك: فنجعل الوجوه في أدبار الوجوه، فيكون معناه: فنحول الوجوه أقفاء، والأقفاء وجوها، فيمشوا القهقري. كما قال ابن عباس وعطية ومن قال ذلك.

(١) هو الفراء، كما في معاني القرآن (١/ ٢٧٢).

وإنما قلنا ذلك أولىٰ بالصواب؛ لأن الله جل ثناؤه خاطب بهذه الآية اليهود الذين وصف صفتهم بقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ ﴾. ثم حذرهم تعالىٰ ذكره بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ ﴾. الآية بأسه وسطوته، وتعجيل عقابه لهم، إن هم لم يؤمنوا بما أمرهم بالإيمان به، ولا شك أنهم كانوا لما أمرهم بالإيمان به يومئذ كفارًا.

وإذ كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ فساد قول من قال: تأويل ذلك: من قبل أن نعميها عن الحق فنردها في الضلالة، وما وجه رد من هو في الضلالة فيها؟ وإنما يرد في الشيء من كان خارجًا منه، فأما من هو فيه، فلا وجه لأن يقال: يرده فيه.

وإذ كان ذلك كذلك، وكان صحيحًا أن الله جل ثناؤه قد تهدد الذين ذكرهم في هذه الآية، برده وجوههم علىٰ أدبارهم، كان بينا فساد تأويل من قال: معنىٰ ذلك: يهددهم بردهم في ضلالتهم.

فأما الذين قالوا: معنىٰ ذلك: من قبل أن نجعل الوجوه منابت للشعر، كهيئة وجوه القردة، فقول لقول أهل التأويل مخالف، وكفىٰ بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين، فمن بعدهم من الخالفين، علىٰ خطئه شاهدًا.

وأما قول من قال: معناه: من قبل أن نطمس وجوههم التي هم فيها،

فنردهم إلى الشام من مساكنهم بالحجاز ونجد، فإنه ـ وإن كان قولًا له وجه ـ ممّا يدل عليه ظاهر التنزيل بعيد، وذلك أن المعروف من الوجوه في كلام العرب التي هي خلاف الأقفاء، وكتاب الله جل ثناؤه يوجه تأويله إلى الأغلب في كلام من نزل بلسانه، حتىٰ يأتي ما يدل علىٰ أنه معني به غير ذلك من الوجوه التي يجب التسليم له »[١].

ومن أهم النماذج النقدية التي أبان فيها ابن جرير عن هذا الأصل اللغوي في شرح وبيان المفردات ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧]، فقد نقل اختلاف أهل اللغة في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾، قال رحمه الله: «واختلف أهل العلم بكلام العرب في معنىٰ قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾.

فقال بعض أهل البصرة[٢]: ليس للحائط إرادة ولا للموات، ولكنه إذا كان في هذه الحال من ربه فهو إرادته، وهذا كقول العرب في غيره[٣]:

يريد الرمح صدر أبىٰ براء ويرغب عن دماء بني عقيل

---

(١) تفسير ابن جرير (٧/ ١١١ ـ ١١٧).

(٢) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٤١٠).

(٣) نسبه في مجاز القرآن إلى الحارثي، وذكره القرطبي في تفسيره (١١/ ٢٦)، وصاحب اللسان: في مادة (رود) ولم ينسباه.

وقال آخر منهم: إنما كلم القوم بما يعقلون. قال: وذلك لما دنا من الانقضاض جاز أن يقول: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾. قال: ومثله: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ﴾ [مريم: ٩٠، والشورىٰ: ٥]. وقولهم: إني لأكاد أطير من الفرح. وأنت لم تقرب من ذلك ولم تهم به، ولكن لعظم الأمر عندك.

وقال بعض الكوفيين منهم(١): من كلام العرب أن يقولوا: الجدار يريد أن يسقط.

وقول الآخر(٢):

يشكو إليّ جملي طولَ السُّرىٰ   صبرًا جميلًا فكلانا مُبتلىٰ

قال: والجمل لم يشك، إنما تكلم به علىٰ أنه لو تكلم لقال ذلك. قال: وكذلك قول عنترة(٣):

وازورّ من وقع القَنا بلَبانه   وشكا إليّ بعبرة وتَحَمْحُمِ

قال: ومثله قول الله تعالىٰ ذكره: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ [الأعراف: ١٥٤] والغضب لا يسكت، إنما يسكت صاحبه، وإنما معناه: سكن، وقوله: ﴿طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُواْ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [محمد: ٢١] إنما يعزم أهله.

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (٢/ ١٥٦).

(٢) البيت في الكتاب (١/ ٣٢١)، غير منسوب.

(٣) شرح ديوانه ص١٢٨.

وقال آخر منهم[١]: هذا من فصيح كلام العرب. وقال: إنما إرادة الجدار ميله، كما قال النبي ﷺ: «لا تراءىٰ ناراهما»[٢]. وإنما هو أن تكون ناران؛ كل واحدة منهما من صاحبتها بالموضع الذي لو قام فيه إنسان رأى الأخرىٰ في القرب. قال: كقول الله عَزَّوَجَلَّ في الأصنام: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]. قال: والعرب تقول: داري تنظر إلىٰ دار فلان. تعني قرب ما بينهما. واستشهد بقول ذي الرمة في وصفه حوضًا أو منزلًا دارسًا[٣]:

قد باد أو قد همّ بالبُيود

قال: فجعله يهم، وإنما معناه أنه قد تغير للبلىٰ».

ثم أبان ابن جرير رحمه الله بعمق منهج درسه اللغوي في شرح المفردات وبيان المعاني عن رأيه في هذه المسألة اللغوية، وأنها راجعة إلى الأخذ بما جرىٰ عليه اللسان العربي في ألفاظه وأساليبه، بحسب سعة كلام العرب ووجوه معانيه وإن سمي مجازًا حينًا أو استعارة أو غير ذلك ما دام جاريًا على اللسان العربي دون

---

(١) أشار إلىٰ بعض ذلك أبوعبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث (٢/ ٣٨٣ ـ ٣٨٥).

(٢) أخرجه أبوداود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني (٢٢٦٤)، والبيهقي (٨/ ١٣١، (٩/ ١٤٢)، موصولًا من حديث جرير بن عبد الله، وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٦٣)، والنسائي (٤٧٩٤)، والبيهقي (٨/ ١٣١)، مرسلًا من حديث قيس بن أبي حازم، وصحح الإرسال البخاري، ذكره عنه الترمذي، وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٦٤)، من حديث أبي عثمان النهدي.

(٣) ديوانه (١/ ٣٤٤، ٣٦٣)، وروايته:

من عطنٍ قد همّ بالبيود

تكلف أو تعسف، فقال: «والذي نقول به في ذلك أن الله تعالىٰ ذكره بلطفه جعل الكلام بين خلقه رحمة منه بهم؛ ليبين بعضهم لبعض عما في ضمائرهم ممّا لا تحسه أبصارهم....

وإنما خاطب جل ثناؤه بالقرآن من أنزل الوحي بلسانه، وقد عقلوا ما عنىٰ به، وإن استعجم عن فهمه ذوو البلادة والعمىٰ، وضل فيه ذوو الجهالة والغبا»[(١)].

وهذا التقرير وافقه عليه جمع من المحققين من اللغويين والمفسرين منهم: الزجاج، والبغوي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وغيرهم[(٢)]. وما نقله ابن جرير عن بعض أهل العربية تقلّده كثير من المفسرين، منهم: الزمخشري، وابن عطية، والقرطبي، والبيضاوي، والقاسمي، وابن عاشور[(٣)].

وما قرره ابن جرير في منهجه اللغوي اعتمده في نقد الآراء المخالفة لهذا الأصل سواء منها ما ردّه من الأقوال أو قدّم غيره عليه، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]

---

(١) تفسير ابن جرير (١٥/ ٣٤٥ـ ٣٥٠).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٥٠)، ومعالم التنزيل (٥/ ١٩٣)، ومجموع الفتاوىٰ (٧/ ٨٨)، ومختصر الصواعق المرسلة لابن القيم (٢/ ٩٩)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٠٥)، وأضواء البيان (٣/ ٣٣٩).

(٣) الكشاف (٣/ ٦٠٣)، والمحرر الوجيز (٦/ ٥٤٢)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٣٣٩)، وأنوار التنزيل (٣/ ٢٨٨)، ومحاسن التأويل (١١/ ٤٠٨٢)، والتحرير والتنوير (٨/١٧).

حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (العذاب) الذي توعد الله به هؤلاء القوم أن يبعثه عليهم من فوقهم أو من تحت أرجلهم.

« فقال بعضهم: أما العذاب الذي توعدهم به أن يبعثه عليهم من فوقهم فالرجم. وأما الذي توعدهم أن يبعثه عليهم من تحتهم فالخسف ».

ورواه عن ابن مسعود ومجاهد وسعيد بن جبير وأبي مالك.

« وقال آخرون: عني بالعذاب من فوقهم أئمة السوء، أو من تحت أرجلهم الخدم وسفلة الناس ».

ورواه عن ابن عباس.

ثم عقب بقوله: « وأولى التأويلين في ذلك بالصواب عندي قول من قال: عُني بالعذاب من فوقهم الرجم أو الطوفان، وما أشبه ذلك مما ينزل عليهم من فوق رءوسهم، ومن تحت أرجلهم: الخسف وما أشبهه. وذلك أن المعروف في كلام العرب من معنى (فوق) و(تحت) الأرجل، هو ذلك دون غيره، وإن كان لما روي عن ابن عباس في ذلك وجه صحيح، غير أن الكلام إذا تنوزع في تأويله، فحمله على الأغلب الأشهر من معناه أحق وأولى من غيره، ما لم تأت حجة مانعة من ذلك يجب التسليم لها »(١).

وما قرره ابن جرير ارتضاه غير واحد من اللغويين والمفسرين، منهم:

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٢٩٦ ـ ٢٩٨).

الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، وغيرهم، ومن المفسرين: ابن كثير، وابن حجر، والألوسي، وغيرهم[١].

بينما ذهب ابن عطية ورشيد رضا إلىٰ حمل اللفظ علىٰ عمومه، فهي داخلة في اسم العذاب[٢].

لكن تعقب القاسمي هذا القول تعقبًا حسنًا، فقال رحمه الله: «ما روي عن ابن عباس؛ فإن صح عنه، فمراده أن لفظ الآية مما يصدق علىٰ ذلك، لأن العذاب: كل ما مرّ (من المرارة) على النفس وشقَّ عليها، لا أن ذلك هو المراد من الآية، لنُبُوِّه عن مقام التهويل، في شديد الوعيد، ولخفاء الكناية عن ذلك من جوهر اللفظ، ولعدم موافقته لنظائر الآية في هذا الباب كما لا يخفىٰ.

والظاهر أن السلف كانوا يتلون بعض الآيات في بعض المقامات إشعارًا بأن معناها يحاكي تلك الواقعات، لا أنها نزلت في تلك القضيات... فاستشهاد السلف بالآيات في بعض الشؤون للإشعار المذكور مما لا ينكر،

---

(١) معاني القرآن (١/ ٣٣٨)، وتفسير غريب القرآن ص١٥٤، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٥٩)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٧٦)، وفتح الباري (٨/ ٢٩٢)، وروح المعاني (٧/ ١٨٠).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٣٨٣)، وتفسير المنار (٧/ ٤٠٩)، والنكرة في سياق الإثبات لا تدل على العموم عند الجمهور، وذهب بعضهم إلىٰ أنها تدل بحسب المقام، ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٢٢)، إرشاد الفحول (١/ ٣١٣).

فافهم ذلك فإنه ينفعك في مواطن كثيرة»[١].

ولا ريب أن ثمة فرقًا بين بيان معنى الآية، والاستشهاد بها على القضايا والله أعلم.

وهكذا تبين أن ابن جرير يتعقب الوارد عن السلف من جهة هذا الأصل، ومنه ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ مِنۢ بَعۡدِهِۦ مِن جُندٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ﴾ [يس: ٢٨]، فقد حكى اختلاف أهل التأويل في معنى: «الجند» المذكورين في الآية، فذكر قولين:

القول الأول: أي لم ينزل إليهم رسالة ولم يبعث فيهم نبيًا.

ورواه عن مجاهد، وقتادة.

القول الثاني: أي لم يبعث لهم جنودًا يقاتلهم بها.

ورواه عن ابن مسعود.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة هذا المعيار، فقال: «وهذا القول الثاني أولى التأويلين بتأويل الآية، وذلك أن الرسالة لا يقال لها جند، إلا أن يكون أراد مجاهد بذلك الرسل، فيكون وجهًا، وإن كان أيضًا من المفهوم بظاهر الآية بعيدًا، وذلك أن الرسل من بني آدم لا ينزلون من السماء، والخبر في ظاهر هذه الآية عن أنه لم ينزل من السماء بعد مَهلِك هذا المؤمن على قومه

---

(١) محاسن التأويل (٦/ ٢٣٥٨).

جندًا، وذلك بالملائكة أشبه منه ببني آدم»[1].

وقد وافقه في تقريره غير واحد من المفسرين، قال الألوسي - في نقد القول الأول -: «وهذا بعيد جدًا»، وتابعه النحاس وابن كثير[2].

وهكذا تعقب ابن جرير أبا عبيدة في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴾ [الأنفال: ١١]، فقال رحمه الله: «وقد زعم بعض أهل العلم بالغريب من أهل البصرة[3]، أن مجاز قوله: ﴿ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴾: ويفرغ عليهم الصبر وينزله عليهم، فيثبتون لعدوهم. وذلك قول خلاف لقول جميع أهل التأويل من الصحابة والتابعين، وحسبُ قول خطأً أن يكون خلافًا لقول من ذكرنا. وقد بينا أقوالهم فيه، وأن معناه: ويثبت أقدام المؤمنين بتلبيد المطر الرمل حتىٰ لا تسوخ فيه أقدامهم وحوافر دوابهم»[4].

فقد اعتمد ابن جرير معياره النقدي في نقد الأقوال، بمخالفة هذا القول لقول جميع المفسرين من الصحابة والتابعين.

وما قرره ابن جرير هو ما اختاره غير واحد من اللغويين والمفسرين،

---

(١) تفسير ابن جرير (١٩/ ٤٢٨).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٣٩٠)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٥٧٢)، وروح المعاني (٢٣/ ٢).

(٣) هو أبو عبيدة، كما في مجاز القرآن (١/ ٢٤٢).

(٤) تفسير ابن جرير (١١/ ٦٨-٦٩).

منهم: الفراء، والزجاج، والنحاس، والبغوي، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، وغيرهم[١].

وبه يظهر تكامل أدوات ابن جرير النقدية في هذا الأصل، شأن غيره من القضايا النقدية، فهو يستخدم معيار الإجماع، والآثار، ومعيار الظاهر، ومعيار السياق، وغيرها من المعايير؛ لتقرير أن الأخذ بالظاهر والحقيقة هو الواجب في بيان دلالات الألفاظ دون الأخذ بالمعنى الغريب أو البعيد أو المتكلف أو الشاذ.

ومن قواعده النقدية المهمة التي تدل على عمق منهجه في الدرس اللغوي مراعاة الأصل اللغوي[٢]، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴾ [يوسف: ٩٤]، نقل ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (تفندون) بعد أن ابتدأ بيانه بقوله: «معناها: لولا أن تعنِّفوني، وتعجِّزوني، وتلوموني، وتكذِّبوني»، ثم ذكر الشواهد على ذلك

---

(١) معاني القرآن (١/ ٤٠٤)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤)، ومعاني القرآن (٣/ ١٣٤)، ومعالم التنزيل (٣/ ٣٣٤)، والبحر المحيط (٤/ ٤٦٩)، وزاد المعاد (٣/ ١٧٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٢٣).

(٢) مراعاة الأصل والمعنى الجامع مما بنى عليه الإمام أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥) نظريته اللغوية في كتابيه: مجمل اللغة، ومقاييس اللغة، وقد استفاد ممّن سبقه، خاصة الخليل بن أحمد، وابن دريد، وأبا عبيد القاسم بن سلام، ينظر: ابن فارس، منهجه وأثره في الدراسات اللغوية، د. أمين فاخر ص٢٧٩.

من كلام العرب، ثم حكىٰ أقوالًا في معناها:

القول الأول: لولا أن تسفهوني.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وعطاء، وابن زيد، وابن إسحاق.

القول الثاني: لولا أن تكذبوني.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وعطاء.

القول الثالث: لولا أن تهرِّمون.

ورواه عن مجاهد، والحسن.

ثم اعتمد ابن جرير قاعدة الأصل اللغوي في الجمع بين الأقوال، مع احتمال جميعها بظاهر التنزيل؛ فقال: «وقد بينا أن أصل التفنيد الإفساد، وإذ كان كذلك فالسفاهة والهرم والكذب، وذهاب العقل، وكل معاني الإفساد، تدخل في التفنيد؛ لأن أصل ذلك كله الفساد. والفسادُ في الجسم: الهرم وذهاب العقل والضعفُ. وفي الفعل: الكذب واللوم بالباطل، ولذلك قال جرير بن عطية: [1]

يا عاذِليَّ دعا الملامَ وأَقصِرا　　　طال الهوىٰ وأطلتما التفنيدا

يعني: الملامة.

---

(١) ديوانه (٢/ ١٦٩)

فقد تبين ـ إذ كان الأمر على ما وصفنا ـ أن الأقوال التي قالها من ذكرنا قوله في قوله: ﴿لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾، على اختلاف عباراتهم عن تأويله، متقاربة المعاني، محتمل جميعها ظاهر التنزيل؛ إذ لم يكن في الآية دليل على أنه معنيٌّ به بعض ذلك دون بعض»[(١)].

وما قرره ابن جرير هو ما اختاره أكثر اللغويين والمفسرين، منهم: البغوي، وأبو عبيدة، وثعلب، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن حجر، وغيرهم[(٢)].

ومن بديع نقده باعتبار الأصل ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ [المائدة: ٢٢]؛ فقد اكتفى بالبيان اللغوي عن معنى (جبارين) مع رواية الآثار عن أخبارهم عن إطالة الحديث بنقدها؛ اكتفاء بدلالة المعنى اللغوي، فقال ﷺ: «وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى لموسى ﷺ، إذ أمرهم بدخول الأرض المقدسة، أنهم أبوا عليه إجابة إلى ما أمرهم به من ذلك. واعتلوا عليه في ذلك بأن قالوا: إن في الأرض المقدسة التي تأمرنا بدخولها قومًا جبارين، لا طاقة لنا بحربهم، ولا قوة لنا بهم. وسموهم جبارين لأنهم كانوا بشدة بطشهم، وعظيم خلقهم، فيما ذكر لنا، قد

---

(١) تفسير ابن جرير (١٣/ ٣٤١).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٥٥)، ومجاز القرآن (١/ ٣١٨)، ومجالس ثعلب ص١١٢، والمحرر الوجيز (٥/ ١٤٨)، وتفسير القرطبي (٩/ ٢٢٧)، والبحر المحيط (٥/ ٣٤٥)، وفتح الباري (٨/ ٣٥٩).

قهروا سائر الأمم غيرهم».

ثم بين المراد بـ (الجبارين) باعتبار الأصل اللغوي، فقال: «وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره، ثم استعمل في كل من اجتر نفعًا إلىٰ نفسه بحق أو باطل، طلب الإصلاح لها، حتىٰ قيل للمعتدي إلىٰ ما ليس له، بغيًا علىٰ الناس، وقهرًا لهم، وعتوّاً علىٰ ربه: جبار. وإنما هو فعّال، من قولهم: جبر فلان هذا الكسر، إذا أصلحه ولأمه. ومنه قول الراجز[1]:

قد جبر الدينَ الإلهُ فجبر
وعوّر الرحمنُ من ولّى العَوَر[2]

يريد قد أصلح الدين الإله فصلح. ومن أسماء الله تعالىٰ ذكره الجبار؛ لأنه المصلح أمر عباده، القاهر لهم بقدرته»[3].

وما قرره ابن جرير هو ما اختاره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: اليزيدي، والزجاج، وعبد الرزاق، والبغوي، وابن عطية، وابن كثير، ورشيد رضا[4].

---

(١) هو العجاج بن روبة، والبيتان في ديوانه ص٤.

(٢) العَوَر: قبح الأمر وفساده. اللسان مادة (ع و ر).

(٣) تفسير ابن جرير (٨/ ٢٨٩).

(٤) غريب القرآن وتفسيره ص١٢٩، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ١٦٣)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ١٨٧)، ومعالم التنزيل (٣/ ٣٦)، والمحرر الوجيز (٣/ ١٣٨)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٧٥)، وتفسير المنار (٦/ ٢٧٢).

وهكذا، يعتمد ابن جرير هذه القاعدة في نقد الأقوال وتصويبها، كما في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ حيث حكىٰ اختلاف أهل التأويل في المراد بـ (قانتين):

القول الأول: القنوت: الطاعة.

ورواه عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء ومجاهد وقتادة وجابر بن زيد والضحاك وعطية العوفي.

القول الثاني: القنوت: السكوت.

ورواه عن ابن مسعود، وزيد بن أرقم، والسدي، وعكرمة، وابن زيد.

القول الثالث: القنوت: الركود في الصلاة والخشوع فيها.

ورواه عن مجاهد، والربيع بن أنس.

القول الرابع: القنوت: الدعاء.

ورواه عن ابن عباس.

وقد عقب ابن جرير باختياره بمراعاة الأصل اللغوي مع مراعاة النزول، فقال رحمه الله: «وأولىٰ هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. قول من قال: تأويله: مطيعين. وذلك أن أصل القنوت: الطاعة. وقد تكون الطاعة لله في الصلاة بالسكوت عما نهاه الله من الكلام فيها؛ ولذلك وجه من وجه تأويل القنوت في هذا الموضع إلى السكوت في الصلاة ـ أحد المعاني التي فرضها الله علىٰ عباده فيها ـ إلا عن قراءة قرآن، أو ذكر له بما هو أهله.

ومما يدل على أنهم قالوا ذلك كما وصفنا، قول النخعي، ومجاهد ثم أسند عنهما قالا: كانوا يتكلمون في الصلاة، يأمر الرجل أخاه بالحاجة، فنزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴾. قال: فقطعوا الكلام»[١].

ثم عقب بقوله: «والقنوت: السكوت. والقنوت: الطاعة. فجعل إبراهيم ومجاهد القنوت سكوتًا في طاعة الله على ما قلنا في ذلك من التأويل، وقد تكون الطاعة لله فيها بالخشوع، وخفض الجناح، وإطالة القيام، وبالدعاء؛ لأن كلًا غير خارج من أحد معنيين، من أن يكون مما أمر به المصلي، أو مما ندب إليه، والعبد بكل ذلك لله مطيع، وهو لربه فيه قانت، والقنوت: أصله الطاعة لله، ثم يستعمل في كل ما أطاع الله به العبد»[٢].

وما اختاره ابن جرير هو رأي أكثر اللغويين والمفسرين، منهم: اليزيدي، وابن قتيبة[٣]، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والراغب، والبغوي، والسمعاني، وابن تيمية، وابن كثير، وغيرهم[٤].

---

(١) الحديث رواه البخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩) من حديث زيد بن أرقم، وأورده المصنف (٤/ ٣٨٠).

(٢) تفسير ابن جرير (٤/ ٣٨٣).

(٣) اختار هذا القول في تفسير غريب القرآن ص٩١؛ بينما اختار أن القنوت هو طول القيام في تأويل مشكل القرآن ص٤٥١، مع اعتبار المعاني الأخرى.

(٤) غريب القرآن وتفسيره ص٩٥ ومعاني القرآن (١/ ٢٤٠)، والهداية (١/ ٨٠٤)، والعمدة في غريب القرآن ص٩١ (كلاهما لمكي بن أبي طالب)، والمفردات ص٦٨٤، ومعالم التنزيل (١/ ٢٨٩)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٤٤) ومجموع الفتاوى (٢٢/ ٥٤٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ٦٥٣).

ومن القواعد النقدية المهمة في بيان دلالات الألفاظ، وهي مرتبطة بالقاعدة السابقة (الأصل الجامع) قاعدة: العموم.

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ٨] حكى ابن جرير اختلاف قول أهل التأويل في معنى (الإلّ)، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الإل: هو الله.

ورواه عن مجاهد، وأبي مجلز.

القول الثاني: الإل: القرابة.

ورواه عن ابن عباس، والضحاك، والسدي.

القول الثالث: الإل: الحلف.

ورواه عن قتادة.

القول الرابع: الإل: العهد.

ورواه عن مجاهد، وابن زيد.

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم؛ لأن لفظ (إلّا) مشترك بين هذه المعاني، فيحمل عليها جميعًا[1]، قال ابن جرير: «وأولى الأقوال في ذلك

(١) ينظر في تقرير هذه القاعدة: الإكسير في قواعد علم التفسير للطوفي ص١٢، ومقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ص٤٩، وأضواء البيان للشنقيطي (٣/ ١٢٤)، والتحرير والتنوير، المقدمة التاسعة (١/ ٩٣ ـ ١٠٠)، والتفسير اللغوي، د. الطيار، ص٥٨٤. =

بالصواب أن يقال: إن الله تعالىٰ ذكره أخبر عن هؤلاء المشركين الذين أمر نبيه والمؤمنين بقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم، وحصرهم والقعود لهم علىٰ كل مرصد ـ أنهم لو ظهروا على المؤمنين لم يرقبوا فيهم (الإ). والإل: اسم يشتمل علىٰ معان ثلاثة: وهي العهد، والعقد، والحلف، والقرابة، وهو أيضًا بمعنىٰ الله. فإذ كانت الكلمة تشمل هذه المعاني الثلاثة، ولم يكن الله خص من ذلك معنىٰ دون معنىٰ، فالصواب أن يعمّ ذلك، كما عمّ بها جل ثناؤه، معانيها الثلاثة، فيقال: لا يرقبون في مؤمن الله، ولا قرابة، ولا عهدًا، ولا ميثاقًا».

ثم ذكر الشواهد علىٰ استعمالها بهذه المعاني الثلاثة، فقال:

«ومن الدلالة علىٰ أن يكون بمعنى القرابة، قول ابن مقبل[1]:

أفسد الناس خُلُوفٌ خَلَفُوا ... قطعوا الإلّ وأعراقَ الرَّحِم

بمعنىٰ: قطعوا القرابة، وقول حسان بن ثابت[2]:

لعمرك إن إِلَّكَ من قريش ... كإِلِّ السَّقْبِ من رَأْل النَّعامِ[3]

= والمشترك اللفظي: اللفظ الواحد الدال علىٰ معنيين مختلفين فأكثر، ينظر: الصاحبي: لابن فارس ص٤٥٦. والمزهر للسيوطي (١/ ٣٦٩)، والمشترك اللفظي في الحقل القرآني، د. عبد العال سالم مكرم.

(١) ينظر: التبيان (٥/ ١٧٨).

(٢) ديوانه ص١٠٥.

(٣) السقب: ولد الناقة الذكر حين يولد، والأنثىٰ حائل والرأل ولد النعام. القاموس المحيط، مادة (سقب)، ومادة (ر أ ل).

وأما معناه إذا كان بمعنى العهد، فقول القائل[١]:

وجدناهم كاذبًا إِلُّهم وذو الإلِّ والعهدِ لا يكذب[٢]».

وما قرره ابن جرير هو اختيار أبي عبيد القاسم بن سلام، وابن قتيبة، وابن الأنباري، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، والقرطبي، والبيضاوي، ورشيد رضا، وابن عاشور[٣].

ومما يلتحق بذلك جمع الأقوال المختلفة المجملة الواردة عن السلف، بمراعاة معناها في لغة العرب وفق قاعدة العموم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١]، حكى اختلاف أهل التأويل في معنى: (الأنفال)، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الأنفال: الغنائم.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، وعطاء، وابن زيد.

القول الثاني: هي أنفال السرايا.

ورواه عن علي بن صالح بن حيٍّ.

---

(١) ينظر: التبيان (٥/ ١٧٨).

(٢) تفسير ابن جرير (١١/ ٣٥٨).

(٣) غريب الحديث (٣/ ٨١)، وتفسير غريب الحديث ص١٨٣، والأضداد ص٣٩٤، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٩٦، والمحرر الوجيز (٤/ ٢٦٥)، وتفسير القرطبي (٨/ ١٨)، وأنوار التنزيل (٣/ ٧٢)، وتفسير المنار (١٠/ ١٦٦)، والتحرير والتنوير (١١/ ١٢٤).

القول الثالث: هي ما شذّ من المشركين إلى المسلمين بغير قتال.

ورواه عن ابن عباس، وعطاء.

وقال آخرون: النفل: الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس.

ورواه عن مجاهد.

ثم عقب باختياره بمراعاة هذه القاعدة النقدية فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب في معنى الأنفال قول من قال: هي زيادات يزيدها الإمام بعض الجيش أو جميعهم، إما من سَلَبه على حقوقهم من القسمة، وإما مما وصل إليه بالنفل أو ببعض أسبابه؛ ترغيبًا له، وتحريضًا لمن معه من جيشه على ما فيه صلاحهم وصلاح المسلمين، أو صلاح أحد الفريقين، وقد يدخل في ذلك ما قال ابن عباس من أنه الفرس والدرع ونحو ذلك، ويدخل فيه ما قاله عطاء من أن ذلك ما عاد من المشركين إلى المسلمين من عبد أو فرس؛ لأن ذلك أمره إلى الإمام، إذا لم يكن ما وصلوا إليه لغلبة وقهر، يفعل ما فيه صلاح أهل الإسلام، وقد يدخل فيه ما غلب عليه الجيش بقهر.

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوال بالصواب؛ لأن النفل في كلام العرب، إنما هو الزيادة على الشيء، يقال منه: نفلتك كذا وأنفلتك: إذا زدتك.

والأنفال: جمع نفل، ومنه قول لبيد بن ربيعة[1]:

إنَّ تقوىٰ ربِّنا خيرُ نَفَل   وبإذن الله ريثي وعجل

---

(١) شرح ديوان لبيد، ص١٧٤.

فإذ كان معناه ما ذكرنا، فكل من زيد من مقاتلة الجيش على سهمه من الغنيمة، إن كان ذلك لبلاء أبلاه أو لغناء كان منه عن المسلمين، بتنفيل الوالي ذلك إياه، أو بتصيير حكم ذلك له، كالسلب الذي يسلبه القاتل ـ فهو منفل ما زيد من ذلك؛ لأن الزيادة، وإن كان مستوجبه في بعض الأحوال بحق، فليست من الغنيمة التي تقع فيها القسمة. وكذلك كل ما رضخ لمن لا سهم له في الغنيمة فهو نفل؛ لأنه وإن كان مغلوبًا عليه، فليس مما وقعت عليه القسمة.

فالفصل ـ إذ كان الأمر على ما وصفنا ـ بين الغنيمة والنفل، أن الغنيمة هي ما أفاء الله على المسلمين من أموال المشركين بغلبة وقهر، نُفِّل منه مُنَفَّل أو لم يُنَفَّل، والنَفَل: هو ما أعطيه المرء على البلاء والغناء عن الجيش على غير قسمة»[١].

ومنه ما ذكر في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧]، فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (لا فيها غول)، فذكر أقوالًا:

القول الأول: ليس فيها صداع.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: ليس فيها أذى، فتشتكي منه بطونهم.

---

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ١٠).

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وابن زيد، وقتادة، لكنه قال: «ليس فيها وجع بطن ولا صدع رأس».

وقال آخرون: لا تغول عقولهم.

ورواه عن السدِّي.

وقال آخرون: ليس بها أذىً ولا مكروه.

ورواه عن سعيد بن جبير.

وقال آخرون: ليس فيها إثم.

ولم ينسبه إلىٰ أحد.

وقد اعتمد ابن جرير قاعدته النقدية في الأخذ بالعموم بمراعاة لغة العرب، فقال: «ولكل الأقوال التي ذكرناها وجه، وذلك أن الغول في كلام العرب: هو ما غال الإنسان فذهب به، فكل من ناله أمر يكرهه ضربوا له بذلك المثل، فقالوا: غالت فلانًا غول. فالذاهب العقل من شرب الشراب، والمشتكي البطن منه، والمصدع الرأس من ذلك، والذي ناله منه مكروه، كلهم قد غالته غول.

فإذا كان ذلك كذلك، وكان الله تعالىٰ ذكره قد نفىٰ عن شراب الجنة أن يكون فيه غول، فالذي هو أولىٰ بصفته أن يقال فيه؛ كما قال جل ثناؤه: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾. فيعم بنفي كل معاني الغول عنه، وأعم ذلك أن يقال: لا أذىً فيها ولا مكروه علىٰ شاربيها؛ في جسم، ولا عقل، ولا غير ذلك»[1].

(١) تفسير ابن جرير (١٩/ ٥٣٤ ـ ٥٣٥).

ومن قواعده النقدية في بيان المفردات ونقد دلالات الألفاظ اعتماد المعروف في كلام العرب، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهَا تَرْمِى بِشَرَرٍ كَٱلْقَصْرِ * كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٢ـ٣٣]، حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنىٰ «جمالة صفر»:

القول الأول: إنها: النوق (جمع ناقة) السود. سميت بذلك لأن الصفر هنا بمعنىٰ: السود؛ وإنما قيل لها صفر، وهي سود؛ لأن ألوان الإبل سود تضرب إلى الصفرة.

ورواه عن الحسن، وقتادة، ومجاهد.

القول الثاني: إنها قلوس[١] السفن التي تجمع فتوثق بها السفن.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير.

القول الثالث: إنها قطع النحاس.

ورواه عن ابن عباس.

وقد قرر ابن جرير القول الأول؛ بمراعاة هذه القاعدة النقدية، فقال: «وأولى الأقوال عندي بالصواب قول من قال: عني بالجمالات الصفر: الإبل السود؛ لأن ذلك هو المعروف من كلام العرب، وأن الجمالات جمع جمال، نظير رجال ورجالات، وبيوت وبيوتات»[٢].

---

(١) القلس: حبل غليظ من ليف أو خوص تربط بها السفن. مادة (قلس) لسان العرب.

(٢) تفسير ابن جير (٢٣/ ٦٠٨).

وما اختاره ابن جرير بمراعاة هذه القاعدة هو اختيار كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والسجستاني، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، وابن الجوزي، وغيرهم[١].

وخالف بعض المفسرين، منهم: الزمخشري والبيضاوي والسمين الحلبي، والألوسي، فرأوا أن المراد هو التشبيه إما في العظم أو في اللون والكثرة والتتابع والاختلاط[٢].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، فقد حكى عن بعض البصريين أن شهد بمعنى: قضى[٣].

ثم تعقبه بأنه «مما لا يعرف في لغة العرب ولا العجم، لأن الشهادة معنى، والقضاء غيرها»[٤].

وما ذكره ابن جرير من معنى الشهادة هو ما ذكر كثير من اللغويين منهم

---

(١) تفسير غريب القرآن ص٥٠٧، ومعاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٠٩)، وغريب القرآن (١/ ١٨٢)، والهداية (١٢/ ٧٩٧١)، والوسيط (٤/ ٤٠٩)، وتفسير السمعاني (٦/ ١٣١)، وزا المسير (٨/ ٤٥١).

(٢) ينظر: الكشاف (٦/ ٢٨٩)، وتفسير البيضاوي (٥/ ٢٧٦)، والدر المصون (١٠/ ٢٤٦)، وروح المعاني (٢٩/ ١٧٦).

(٣) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٩٠).

(٤) تفسير ابن جرير (٥/ ٢٧٧).

ثعلب، وابن الأعرابي، وابن الأنباري، وغيرهم[١].

كما وافقه في نقده غير واحد من المفسرين منهم ابن عطية والقرطبي وغيرهما[٢][٣].

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّـٰظِرِينَ ﴾ [البقرة: ٦٩]؛ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى قوله: (صفراء).

فقال بعضهم: أي: سوداء، شديد السواد.

ورواه عن الحسن.

وقال آخرون: أي: صفراء القرن والظلف.

ورواه عن مجاهد، وابن زيد، وسعيد بن جبير، والحسن.

وقد عقب ابن جرير على القول الأول بأنه عبر بأنها: سوداء؛ لأنه ربما وصفت الإبل السود بأنها صفر؛ لأن سوادها يذهب إلى الصفرة.

---

(١) نقله عنهم الأزهري في تهذيب اللغة (٦/ ٧٢).

(٢) المحرر الوجيز (٢/ ١٧٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ٤١).

(٣) ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أن عبارات المفسرين الواردة في معنى «شهد» تدور على أعلم وبيّن وحكم وقضى؛ وقرر صحة التعبير عن الشهادة بها؛ لأن الشهادة تتضمن كلام الشاهد وقوله وخبره عما شهد به، وإذا شهد الله بأنه لا إله إلا الله، فقد حكم وقضى بأنه لا يعبد الا إياه، كما أن لفظ القضاء يستعمل في الجمل الخبرية. ينظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ١٦٨)، ومدارج السالكين (٣/ ٤٥٠).

وهذا إن وصفت به الإبل، فليس مما توصف به البقر، والعرب لا تصف السواد بالفقوع؛ بل بالشدة والحلوكة ونحوها.

ووصف البقر بأنها (صفراء) دليل بيِّن على خلاف التأويل الذي تأوله من قال: معناه: شديدة السواد[١].

وما ذكره ابن جرير هو ما قرره ابن قتيبة، إذ قال: «وقد ذهب قوم إلى أن الصفراء: السوداء، وهذا غلط في نعوت البقر، وإنما يكون ذلك في نعوت الإبل، يقال: بعير أصفر، أي: أسود... ومما يدلك على أنه أراد الصفرة بعينها ـ قوله: ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ والعرب لا تقول: أسود فاقع ـ فيما أعلم ـ؛ إنّما تقول: أسود حالك، وأحمر قاني، وأصفر فاقع»[٢].

وقد وافقه في نقده كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: الأخفش، والزجاج، وأبو الليث السمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، وابن عطية، وابن كثير، والألوسي، وغيرهم.

قال أبو الليث ـ بعد أن حكى قول الحسن ـ: «لكن هذا خلاف أقاويل المفسرين، وكلهم اتفقوا أن المراد به صفراء اللون إلا قولًا عن الحسن البصري»[٣].

---

(١) جامع البيان (٢/ ٩١ ـ ٩٢).

(٢) تفسير غريب القرآن ص٥٣ ـ ٥٤.

(٣) بحر العلوم (١/ ١٢٨).

وقال ابن عطية: «هذا شاذ؛ لا يستعمل مجازًا إلا في الإبل»[١].

وقال ابن كثير بعد أن حكى قول الحسن: «وهذا غريب، والصحيح الأول؛ ولهذا أكد صفرتها بأنه ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾»[٢][٣].

ويلتحق بهذه القاعدة النقدية في شرح وبيان المفردات: **مراعاة الاستفاضة والشهرة في اللغة عند بيان الألفاظ والأساليب وغير ذلك.**

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]، حكى ابن جرير في معنى الأميين قولين لأهل التأويل.

القول الأول: الأمِّي: من لا يحسن أن يكتب.

ورواه عن إبراهيم النخعي، وابن زيد.

القول الثاني: الأميُّون: قوم لم يصدقوا رسولًا أرسله الله؛ ولا كتابًا أنزل الله، فكتبوا كتابًا بأيديهم، ثم قالوا لقوم سفلة جهال: هذا من عند الله. وقد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم: ثم سماهم أميين لجحودهم كتب الله ورسله.

ورواه عن ابن عباس من طريق أبي روق عن الضحاك عنه[٤].

---

(١) المحرر الوجيز (١/ ٢٤٨).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٩٩).

(٣) معاني القرآن (١/ ١١١) ومعاني القرآن وإعرابه (١/ ١٣٧)، وبحر العلوم (١/ ١٢٨)، والهداية (١/ ٣٠٦)، والوسيط (١/ ١٥٥)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٤٨)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٩٩)، وروح المعاني للألوسي (١/ ٢٨٩).

(٤) قال ابن كثير: في صحة هذا عن ابن عباس بهذا الإسناد نظر.

ثم عقب ابن جرير بقوله: «وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم، وذلك أن الأمي عند العرب هو الذي لا يكتب».

ثم استشهد ابن جرير لذلك بقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢] وقوله ﷺ: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب»[(١)].

ثم قال: «فإذا كان معنى الأمي في كلام العرب ما وصفنا، فالذي هو أولى بتأويل الآية ما قاله إبراهيم النجعي»[(٢)].

فقد راعى ابن جرير في نقده اللغوي مراعاة الشهرة والاستفاضة، وما ورد في القرآن والسنة من معنى (الأمي).

وقد وافقه في اختياره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: الزجاج، والسجستاني، وابن تيمية، وأبو حيان، وابن كثير، والبقاعي، ورشيد رضا، وابن عاشور، وغيرهم[(٣)].

ومن نماذجه النقدية اللغوية بمراعاة الأشهر والمستفيض ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠]، فقد حكى الخلاف في المراد

---

(١) رواه البخاري (١٨١٤)، ومسلم (١٠٨٠).

(٢) تفسير ابن جرير (٢/ ١٥٢ ـ ١٥٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (١/ ١٥٩)، وغريب القرآن (١/ ٨٨)، ومجموع الفتاوى (١٧/ ٤٣٤ ـ ٤٤٤)، والبحر المحيط (١/ ٢٧٥)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣١٠)، ونظم الدرر (١/ ٤٩٠)، وتفسير المنار (١/ ٢٩٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٧٣).

بـ(الصوامع) و(البيع) و(الصلوات) و(المساجد)، ثم عقب بقوله: «وأولى هذه الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: لهدمت صوامع الرهبان، وبيع النصارى، وصلوات اليهود ـ وهي كنائسهم ـ، ومساجد المسلمين التي يذكر فيها اسم الله كثيرًا.

وإنما قلنا: هذا القول أولى بتأويل ذلك؛ لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب المستفيض فيهم، وما خالفه من القول ـ وإن كان له وجه ـ فغير مستعمل فيما وجهه إليه من وجهه إليه»[١].

وقد وافقه في اختياره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: يحيى بن سلام، والفراء، والزجاج، والنحاس، والبيضاوي، والسمين الحلبي، والبقاعي، وغيرهم[٢].

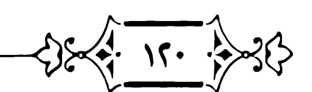
وفي تأويل قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيۡهِمۡ سَمۡعُهُمۡ وَأَبۡصَٰرُهُمۡ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٠] حيث حكى ابن جرير قولًا عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: الجلود: الفروج. ولكنه كنى عنها[٣].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٦/ ٥٨٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٠٠)، ومعاني القرآن (٢/ ٢٢٧)، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٤٣٠)، ومعاني القرآن (٤/ ٤١٧)، وأنوار التنزيل (٤/ ٧٣) والدر المصون (٨/ ٢٨٦)، ونظم الدرر (١٣/ ٥٧).

(٣) هذا القول نسب إلى ابن عباس ـ كما في النكت والعيون (٥/ ١٧٦)، وزاد المسير (٧/ ٢٥٠)، لكن لم أجده في التفاسير المسندة، ولعله من رواية الكلبي (ينظر: تنوير المقباس ص٥١٤)، كما نسب إلى غيره.



ثم عقب بنقده بمراعاة معاييره النقدية اللغوية، فقال: «وهذا القول الذي ذكرناه عمّن ذكرنا عنه في معنى الجلود، وإن كان معنى يحتمله التأويل، فليس بالأغلب على معنى الجلود، ولا بالأشهر، وغير جائز نقل معنى ذلك المعروف على ألسن العرب إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها»(١).

وهذا القول عليه جمهور اللغويين منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، بل قال السجستاني، وابن عطية، والقرطبي: إنه قول أكثر المفسرين، وقال الواحدي: إنه قول الجميع. وقال الأزهري: إنه قول أهل التفسير، واختاره من المفسرين: الواحدي، والسمعاني، ومكي بن أبي طالب، وغيرهم(٢).

ومأخذ هذا القول هو أنه كناية عما لا يحسن ذكره؛ كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [المائدة: ٦]؛ لكن تعقب هذا القول بما ذكره ابن جرير، كما جاءت شواهد على الأخذ بالظاهر والأشهر والمعروف من التعبير بـ(الجلود)، كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥].

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٤٠٦).

(٢) معاني القرآن (٣/ ١٦)، وتفسير غريب القرآن ص٣٨٩، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٨٤)، ومعاني القرآن (٦/ ٢٥٧)، وتفسير المشكل من غريب القرآن، ص ٢١٧، وتفسير السمعاني (٥/ ٤٦)، والوسيط (٤/ ٣٠)، والهداية (١٠/ ٦٥٠٣)، والمحرر الوجيز (٧/ ٤٧٥)، وتفسير القرطبي (١٥/ ٣١٣)، وتهذيب اللغة (١٠/ ٦٥٥).

وفي الحديث عن أبي هريرة في في حديث طويل، وفيه: «فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بما كان يعمل»[(١)]. وغيرها من الأحاديث.

وما اختاره ابن جرير اختاره كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، والماوردي، والقرطبي، وأبو حيان، وابن كثير، وابن جزي الكلبي، والشوكاني، والألوسي، وابن عاشور[(٢)].

وما أحسن ما قاله ابن عاشور في نقد هذا القول: «ومن غريب التفسير قول من زعموا أن الجلود أريد بها الفروج، ونسب هذا للسدي والفراء، وهو تعنت في محمل الآية لا داعي إليه بحال، وعلى هذا التفسير بنى أحمد الجرجاني في كتاب «كنايات الأدباء» فعد الجلود من الكنايات عن الفروج، وعزاه لأهل التفسير، فجازف في التعبير»[(٣)].

ومن القواعد النقدية في بيان المفردات وشرح المعاني مراعاة الأغلب من وجوه استعمال اللسان العربي، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱجۡعَلُواْ بُيُوتَكُمۡ قِبۡلَةً﴾ [يونس: ٨٧]، حكى ابن جرير الخلاف في معنى (البيوت) فذكر أقوالًا:

---

(١) رواه مسلم (٢٩٦٨)، وقد أطال ابن كثير في ذكر الشواهد على تكلم الجوارح في تفسير الآية، وآية (يس: ٦٥)، فتنظر.

(٢) المحرر الوجيز (٧/ ٤٧٥)، والنكت والعيون (٥/ ١١٦)، وتفسر القرطبي (١٥/ ٣١٣)، والبحر المحيط (٧/ ٤٩٢)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١٧٠)، والتسهيل (٤/ ١٣)، وفتح القدير (٤/ ٧٢٨)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١٧٠)، والتسهيل (٤/ ١٣)، وفتح القدير (٤/ ٧٢٨)، وروح المعاني (٢٤/ ١١٥).

(٣) التحرير والتنوير (٢٥/ ٢٦٧)،

القول الأول: أي: اجعلوا بيوتكم مساجد تصلون فيها.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وأبي مالك، وإبراهيم النخعي، وابن زيد.

القول الثاني: أي: اجعلوا مساجدكم قبل الكعبة.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك.

القول الثالث: اجعلوا بيوتكم يقابل بعضها بعضًا.

ثم عقب ابن جرير ذكر الأقوال بنقدها بمراعاة هذه القاعدة النقدية، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب القولُ الذي قدمنا بيانه، وذلك أن الأغلب من معاني البيوت ـ وإن كانت المساجد بيوتًا ـ البيوتُ المسكونة إذا ذُكرت باسمها المطلق، دون المساجد؛ لأن المساجد لها اسم هي به معروفة، خاص لها، وذلك: المساجد. فأما البيوت المطلقة بغير وصلها بشيء، ولا إضافتها إلىٰ شيء، فالبيوت المسكونة[1].

وكذلك القبلة، الأغلبُ من استعمال الناس إياها في قبل المساجد وللصلوات.

---

(١) ويدل عليه أيضًا ما ذكره ابن عاشور من التعبير بـ«التبوء»؛ فإنه تفعّل من (البوء)، وهو اتخاذ مسكن ليسكنه، ويبوء إليه ويرجع عند مفارقته. ينظر: التحرير والتنوير (١٢/ ٢٦٥).

فإذا كان ذلك كذلك، وكان غير جائز توجيه معاني كلام الله إلا إلىٰ الأغلب من وجوهها، المستعمل بين أهل اللسان الذي نزل به دون الخفي المجهول، ما لم تأت دلالة تدل علىٰ غير ذلك، ولم يكن علىٰ قوله: ﴿وَٱجۡعَلُواْ بُيُوتَكُمۡ قِبۡلَةً﴾ دلالة تقطع العذر بأن معناه غير الظاهر المستعمل في كلام العرب، لم يجز لنا توجيهه إلىٰ غير الظاهر الذي وصفنا، وكذلك القول في قوله: ﴿قِبۡلَةً﴾»[١].

وهو رأي كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: الفراء، وابن قتيبة، والراغب. قال القرطبي: هو قول الأكثر[٢].

وفي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرۡدٗا وَلَا شَرَابًا﴾ [النبأ: ٢٤]، حكىٰ ابن جرير قول أهل التأويل في أن البرد هو ما يبرد عنهم حر جهنم، ورواه عن الربيع بن أنس.

ثم عقب ابن جرير بقول آخر حكاه عن بعض اللغويين، فقال: «وقد زعم بعض أهل العلم بكلام العرب[٣] أن البرد في هذا الموضع النوم، وأن معنىٰ

---

(١) تفسير ابن جرير (١٢/ ٢٦٠).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٧٧)، وتفسير غريب القرآن ص١٩٨، والمفردات ص١٥١ وتفسير القرطبي (٨/ ٢٧٨).

(٣) نسبه محققو الطبري إلى الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٢٨)، والظاهر أن المقصود أبو عبيدة كما في مجاز القرآن (٢/ ٢٨٢)، لأن الفراء حكى الوجهين، وقدم القول المشهور، وأسنده عن ابن عباس ـ من طريق الكلبي ـ؛ بينما اكتفىٰ أبو عبيدة بذكر القول الثاني مع رواية البيت.

الكلام: لا يذوقون فيها نومًا ولا شرابًا. واستشهد لقيله ذلك بقول الكندي[١]:

بردت مراشفها عليّ فصدني عنها وعن قبلاتها البردُ

يعني بالبرد: النعاس.

ثم تعقبه ابن جرير بمراعاة هذه القاعدة النقدية، فقال: «والنوم إن كان يبرد غليل العطش، فقيل له من أجل ذلك: البردُ. فليس هو باسمه المعروف، وتأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب دون غيره»[٢].

وما ذهب إليه أبو عبيدة تابعه فيه كثير من اللغويين، منهم: اليزيدي، وابن قتيبة وثعلب ـ نقله عنه السمعاني ـ، والكسائي، ومعاذ النحوي ـ نقله عنهما ابن عطية ـ وابن الأنباري، والراغب، وهو قول بعض المفسرين كالسمعاني، ومكي بن أبي طالب[٣].

بينما ذهب الجمهور ـ كما ذكر الماوردي وأبو حيان ـ إلى أن البرد هو المعروف، واستدلوا بأن هذا هو الظاهر والأغلب في استعمال العرب؛ ذكر ذلك النحاس، وأبو حيان، وابن جزي، وغيرهم[٤].

---

(١) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص٢٣١.

(٢) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٢٧).

(٣) غريب القرآن، ص٤٠٨، وتفسير غريب القرآن ص٥٠٩، وتفسير السمعاني (٦/ ١٣٩)، والمحرر الوجيز (٨/ ٥١٩)، والأضواء ص٦٣، والهداية لمكي بن أبي طالب (١٢/ ٨٠٠٠)، والعمدة له ص٣٣١، والمفردات للراغب ص١١٧.

(٤) إعراب القرآن (٥/ ١٣١)، والنكت والعيون (٦/ ١٨٧)، والبحر المحيط (٨/ ٤١٤)، والتسهيل (٤/ ١٧٤).

ومن بديع نقده اللغوي وتوجيه معنى المفردات مع مراعاة هذه القاعدة النقدية ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٢]، حيث ابتدأ ابن جرير بيان الآية بقوله: «يقول ـ جل ثناؤه ـ لنبيه محمد ﷺ: فلا يضق صدرك يا محمد من الإنذار به من أرسلتك لإنذاره به، وإبلاغه من أمرتك بإبلاغه إيَّاه، ولا تشك في أنه من عندي».

والحرج: هو الضيق في كلام العرب، وقد بينا معنى ذلك بشواهده وأدلته.

ثم نقل عبارة أهل التأويل في أن الحرج هو: الشك.

رواها عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدِّي.

ثم عقب بقوله: «وهذا الذي ذكرته من التأويل عن أهل التأويل، هو معنى ما قلنا في (الحرج)؛ لأن الشك فيه لا يكون إلا من ضيق الصدر به، وقلة الاتساع لتوجيهه وجهته التي هي وجهته الصحيحة.

وإنما اخترنا العبارة عنه بمعنى (الضيق)؛ لأن ذلك هو الغالب عليه من معناه في كلام العرب»[١].

وهذا التوجيه من ابن جرير هو قول كثير من اللغويين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والراغب الأصفهاني؛ وهو اختيار

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٥٤ـ ٥٦).

كثير من المفسرين منهم: ابن عطية، وابن القيم، وابن عاشور، والشنقيطي، وعزاه إلى جمهور العلماء[١].

إن هذا النموذج النقدي يظهر سعة علم ابن جرير بالعربية، ومعرفته بأقوال أئمتها، مع حسن التوجيه لما ورد عن السلف، في نقد وقراءة عميقة، خلافًا لما ذهب إليه بعض المفسرين من القول بأن تفسير الحرج بالشك فيه قلق[٢]، بل هو متجه كما ذكره ابن جرير رحمه الله وقرره.

وكما عرضنا لأصول وقواعد شرح المفردات ونقدها عند ابن جرير، فنعرض هنا للمنهج التطبيقي في نقد وبيان دلالات الألفاظ عند ابن جرير، ويتبين ذلك بأمور:

١. مراعاة لغة قريش وتقديمها عند بيان الألفاظ؛ كما في تأويل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥]؛ فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى: (مقيتا) فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: حفيظًا وشهيدًا.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

---

(١) تأويل مشكل القرآن ص٤٨٤، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٣١٥)، وإعراب القرآن (٣/ ٧)، وتفسير المشكل ص٨٣، والهداية (٤/ ٢٢٧٤)، والمفردات ص٢٢٧، والمحرر الوجيز (٣/ ٥١٠)، والصواعق المرسلة (٤/ ١٥١٨)، والتحرير والتنوير (٨/ ١٢)، وأضواء البيان (٢/ ٢).

(٢) ينظر: المحرر الوجيز (٣/ ٥١٠)، والبحر المحيط (٤/ ٢٦٧).

القول الثاني: أي: القائم على كل شيء بالتدبير.

ورواه عن عبد الله بن كثير.

القول الثالث: أي: القدير.

ورواه عن السدي، وابن زيد.

وقد اختار القول الثالث بمراعاة هذا الأمر؛ فقال: «والصواب من هذه الأقوال قول من قال: معنى المقيت: القدير. وذلك أن ذلك ـ فيما يذكر ـ كذلك بلغة قريش، ويُنشد للزبير بن عبد المطلب، عم رسول الله ﷺ[(١)]:

وذي ضِغْنٍ كففتُ النفسَ عنه وكنتُ على مَساءتِه مُقيتًا

أي: قادرًا. وقد قيل: إن منه قول النبي ﷺ: «كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقيت»[(٢)]. في رواية من رواها: يقيت. يعني: من هو تحت يديه وفي سلطانه من أهله وعياله، فيقدر له قوته. يقال منه: أقات فلان الشيء يقيته إقاتة، وقاته يقوته قياتة وقوتًا، والقوت: الاسم».

---

(١) البيت في اللسان مادة: (ق و ت) معزوًا لأبي قيس بن رفاعة، قال: وقد روي أنه للزبير بن عبد المطلب، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٨٧ ـ ١٨٨)، وقد استشهد به ابن عباس ونسبه لأحيحة بن الجلاح الأنصاري.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٣٩٥)، وأحمد (٦٤٩٥)، وأبو داود (١٦٩٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٧٦)، وصححه ابن حبان (٤٢٤٠) والحاكم (١/ ٤١٥) من حديث عبد الله بن عمرو. وأخرجه مسلم (٩٩٦) بلفظ: «كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته».

ثم انتقد استدلال البعض بشاهد شعري، فقال: و« أما المقيت في بيت اليهودي[1] الذي يقول فيه:

ليت شعري وأَشعُرنّ إذا ما قرّبوها منشورةً ودعيتُ

أَلِيَ الفضلُ أم عليّ إذا حُو سِبُت إني على الحساب مُقيتُ

فإن معناه: فإني على الحساب موقوف، وهو من غير هذا المعنى»[2].

وما قرره ابن جرير هو اختيار جمهور اللغويين، منهم: الفراء والكسائي واليزيدي، وابن قتيبة، وثعلب، والزجاجي، والخطابي، ومكي بن أبي طالب[3].

بينما ذهب آخرون إلى تفسير المقيت بأنه (الحافظ)، منهم: الخليل بن أحمد، وأبو عبيدة، والزجاج، والنحاس، وابن السكيت[4].

---

(١) هو السموأل بن عادياء، والبيتان في ديوانه ص٨١، ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ١٣٥)، واللسان (ق و ت).

(٢) تفسير ابن جرير (٧/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٨٠)، الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى للقرطبي (١/ ٢٧٣)، وغريب القرآن وتفسيره ص١٢٢، وتفسير غريب القرآن ص١٣٢ ـ ١٣٣، ومجالس ثعلب ص١١٢، واشتقاق أسماء الله الحسنى ص١٣٦، وشأن الدعاء ص٦٨، وتفسير المشكل ص٦٣.

(٤) العين مادة (ق ت م)، ومجاز القرآن (١/ ١٣٥)، وإعراب القرآن (٢/ ٨٥)، ومعاني القرآن (٢/ ١٤٧)، وإصلاح المنطق ص٢٧٦.

واختار بعضهم القولين معًا، منهم: ابن فارس، والأزهري[١].

أما المفسرون فقد ذهب جمهورهم إلى الأخذ بكل الأقوال، لكن قدّم بعضهم ما اختاره ابن جرير، منهم: القرطبي، والألوسي، والقاسمي[٢]. وعرضها آخرون منهم: ابن أبي حاتم، ومكي، والسمعاني، والبغوي، وابن عطية، والماوردي، وأبو حيان، وابن جزي، وابن كثير، والبيضاوي، ورشيد رضا، والسعدي، وابن عاشور، وابن عثيمين[٣].

٢. من ملامح منهجه في بيان الألفاظ ونقدها حسن وعمق بيانه لمعاني المفردات وعلاقة المعنى اللغوي بمعناها في الآية، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ﴾ [الطور: ٦] فقد حكى خلاف أهل التأويل، فذكر أقوالًا:

القول الأول: المسجور: الموقد المحمي.

ورواه عن مجاهد، وابن زيد.

القول الثاني: المسجور: الممتلئ.

ورواه عن قتادة.

---

(١) مقاييس اللغة مادة (ق أ ت)، وتهذيب اللغة (٩/ ٢٥٤).

(٢) تفسير القرطبي (٥/ ٢٥٥)، وروح المعاني (٥/ ٩٨)، ومحاسن التأويل (٥/ ١٤٢٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٢٠)، والهداية (٢/ ١٤٠٣)، وتفسير السمعاني (١/ ٤٠٥)، ومعالم التنزيل (٢/ ٢٥٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ٦١٦)، والنكت والعيون (١/ ٥١٣)، وتفسير البيضاوي (٢/ ٨٧)، وتفسير المنار (٥/ ١٥٢)، وتفسير السعدي ص١٩٤، والتحرير والتنوير (٥/ ١٤٤)، وتفسير سورة النساء لابن عثيمين (٢/ ٣٨).

القول الثالث: المسجور: الذي ذهب ماؤه.

ورواه عن ابن عباس ـ من طريق العوفيين ـ.

القول الرابع: المسجور: المحبوس.

ورواه عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة.

وقد حرّر ابن جرير المعنى اللغوي بمراعاة قاعدة المعنى الأغلب مع الشواهد، ثم بمراعاة الواقع، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: معناه: والبحر المملوء المجموع ماؤه بعضه في بعض، وذلك أن الأغلب من معاني السجر: الإيقاد، كما يقالُ: سجرت التنور. بمعنىٰ: أوقدت، أو الامتلاء علىٰ ما وصفت، كما قال لبيد[1]:

فتوسطا عُرضَ السريِّ وصدّعا ... مسجورةً متجاورًا قُلاّمها

فإذا كان ذلك الأغلب من معاني السجر، وكان البحر غير موقد اليوم، وكان الله تعالىٰ ذكره قد وصفه بأنه مسجور، فبطل عنه إحدى الصفتين، وهو الإيقاد، صحت الصفة الأخرى التي هي له اليوم، وهو الامتلاء؛ لأنه كل وقت ممتلئ»[2].

وما قرره ابن جرير هو اختيار عامة اللغويين ـ قاله ابن الجوزي ـ[3]،

---

(١) ديوان لبيد ص١٧٠.

(٢) تفسير ابن جرير (٢١/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠).

(٣) زاد المسير (٨/ ٤٧).

منهم: قطرب، والأصمعي، وأبو زيد الأنصاري، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وابن الأنباري، وغيرهم[١].

وهو اختيار غير واحد من المفسرين، منهم: القاسمي، والسعدي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

ومن بديع نقده في تحرير المعنى اللغوي ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [البقرة: ٢٣٥]، فقد حكى اختلاف أهل التأويل في معنى (السر) الذي نهى الله عباده عن مواعدة المعتدات، فذكر أقولًا:

القول الأول: السر: الزنا.

ورواه عن ابن عباس من طريق العوفيين، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس.

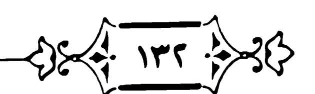
القول الثاني: السر: لا تأخذوا عهودهن وميثاقهن ألَّا ينكحن غيركم.

ورواه عن ابن عباس ـ من طريق ابن أبي طلحة ـ، وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة.

---

(١) الأضداد لقطرب ص١٠٢، والأضداد للأصمعي ص١٠، والنوادر في اللغة ص٢٥٨، والغريب المصنف (٣/ ٩٧٢)، والأضداد لابن الأنباري ص٥٤ ـ ٥٦.

(٢) محاسن التأويل (١٥/ ٥٥٤٢)، وتفسير السعدي ص٨١٤، والتحرير والتنوير (٢٨/ ٣٩).



القول الثالث: أن السر: هو قول الرجل: لا تسبقيني بنفسك.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: أي: لا تنكحوهن في عدتهن سرًا.

ورواه عن زيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن.

وقد عقب ابن جرير باختياره فقال: «وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك تأويل من قال: السر في هذا الموضع الزنى. وذلك أن العرب تسمي الجماع وغشيان الرجل المرأة: سرًا؛ لأن ذلك مما يكون بين الرجال والنساء في خفاء، غير ظاهر مطلع عليه، فسُمِّي لخفائه سرًا، من ذلك قول رؤبة بن العجاج[١]:

فعف عن أسرارها بعد العسق

ولم يضعها بين فَرْكٍ وعشقِ[٢]

يعني بذلك: عف عن غشيانها بعد طول ملازمته ذلك.

ومنه قول الحطيئة[٣]:

ويحرُم سِرُّ جارتِهم عليهم ويأكُلُ جارُهم أُنُفَ القِصاعِ[٤]

---

(١) ديوانه ص١٠٤.

(٢) الفرك: بغضة الرجل لامرأته، أو بغضها له. اللسان مادة (ف ر ك).

(٣) ديوانه ص٦٢.

(٤) أُنُفَ القصاع: أولها، أي يبدأون به، ولا يؤكل منها قبله. اللسان مادة (قصع).

ـ وكذلك يُقال لكل ما أخفاه المرء في نفسه: سر.

ـ ويقال: هو في سر قومه. يعني: في خيارهم وشرفهم».

ولما قرر المعاني الثلاثة أخذ بتحرير المراد في الآية منها، فقال: «فلما كان السر إنما يوجه في كلامها إلىٰ أحد هذه الأوجه الثلاثة، وكان معلومًا أن أحدهن غير معنيّ به قوله: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾. وهو السر الذي هو معنى الخيار والشرف، فلم يبق إلا الوجهان الآخران، وهو السر الذي بمعنىٰ ما أخفته نفس المواعدين، والسر الذي بمعنى الغشيان والجماع، فلما لم يبق غيرهما، وكان الدلالة واضحة علىٰ أن أحدهما غير معني به صح أن الآخر هو المعني به»[1].

وما اختاره ابن جرير هو رأي كثير من أهل اللغة، منهم: الفراء، وأبوعبيدة، واليزيدي، وأبوعبيد، وابن السكيت، وأبو سعيد السكري، وغيرهم[2]، خلافًا للنحاس[3].

بينما ذهب جمهور المفسرين ـ كما ذكر القرطبي، وأبو حيان ـ إلى القول الثاني، منهم السمعاني وأبو حيان وابن جزي[4].

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٢٧٨ ـ ٢٨١).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٥٣)، ومجاز القرآن (١/ ٧٥)، وغريب القرآن ص٩٤، والغريب المصنف (١/ ٢٥٦)، وإصلاح المنطق ص٢١، وشرح ديوان امرئ القيس ص٣١٤.

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٤٤ ـ ٢٣٠).

(٤) تفسير السمعاني (١/ ٢٣٠)، وتفسير القرطبي (٣/ ١٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٢٢٦)، والتسهيل (١/ ٨٥).

٣. من جميل عرضه لبيان المفردات جمع الأقوال ثم إجمال المعنى بما يشبه (الفذلكة)[1]. ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، حكى اختلاف أهل التأويل في معنى «السكينة» فذكر أقوالًا:

القول الأول: السكينة ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان.

ورواه عن علي بن أبي طالب.

القول الثاني: أن لها رأسًا كرأس الهرة وجناحين.

ورواه عن مجاهد.

القول الثالث: هي رأس هرّة ميتة.

ورواه عن وهب بن منبه، عن بعض بني إسرائيل.

القول الرابع: هي طست من ذهب من الجنة، كان يغسل فيه قلوب الأنبياء.

ورواه عن ابن عباس، والسدِّي.

القول الخامس: السكينة: روح من الله تتكلم.

ورواه عن وهب بن منبه.

---

(١) الفذلكة: هي إجمال المعنى بعد بسطه وتفصيله، ولها معانٍ أخرى، ينظر: تاج العروس، والمعجم الوسيط: مادة (ف ذ ل ك).

القول السادس: السكينة: ما يعرفون من الآيات فيسكنون إليه.

ورواه عن عطاء بن أبي رباح.

القول السابع: السكينة: الرحمة.

ورواه عن الربيع بن أنس.

القول الثامن: السكينة: الوقار.

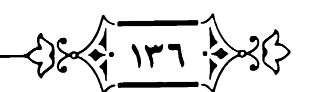
ورواه عن قتادة.

وقد جمع ابن جرير بين هذه الأقوال بمعنىً جامع محرر، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوال بالحق في معنىٰ (السكينة)، ما قاله عطاء بن أبي رباح، من الشيء تسكن إليه النفوس من الآيات التي تعرفونها، وذلك أن السكينة في كلام العرب الفعيلة من قول القائل: سكن فلان إلىٰ كذا وكذا. إذا اطمأنّ إليه وهدأت عنده نفسه، فهو يسكن سكونًا وسكينة. مثل قولك: عزم فلان علىٰ هذا الأمر عزمًا وعزيمة، وقضى الحاكم بين القوم قضاء وقضية. ومنه قول الشاعر[1]:

لله قبرٌ غالها ماذا يُجِنّ؟ ... لقد أَجَنّ سكينةً ووقارا

وإذا كان معنى السكينة ما وصفت، فجائز أن يكون ذلك علىٰ ما قاله علي بن أبي طالب علىٰ ما روينا عنه، وجائز أن يكون ذلك علىٰ ما قاله مجاهد علىٰ ما حكينا عنه، وجائز أن يكون ما قاله وهب بن منبه، وما قاله السدي؛ لأن كل ذلك آيات كافيات تسكن إليهن النفوس، وتثلج بهن الصدور، وإذا

(١) أنشده ابن بَرّي لأبي عريف الكليبي. اللسان مادة (س ك ن).



كان معنى السكينة ما وصفنا، فقد اتضح أن الآية التي كانت في التابوت التي كانت النفوس تسكن إليها لمعرفتها بصحة أمرها إنما هي مسماة بالفعل وهي غيره، لدلالة الكلام عليه»(١).

ومن عميق نقد ابن جرير للمفردات، وعلاقته بالتأويل، حرصه على الجمع بين أقوال أهل التأويل، مع ما ورد في لسان العرب ثم الإبانة عن معنى المفردة في الآية. ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ٧٨]؛ ابتدأ ابن جرير بيان معنى الكبرياء بقوله: «وقوله: ﴿وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾. يعني: العظمة، وهي الفِعْلِياء من الكبر. ومنه قول ابن الرِّقاع:

سؤددًا غير فاحشٍ لا يُدا نيهِ تِجِبّارةٌ ولا كِبرياءُ

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل»، ثم حكى المعاني الواردة عن السلف، منها: الملك، والسلطان، والطاعة.

ثم جمع بينها بقوله: «وهذه الأقوال كلها متقاربات المعاني؛ وذلك أن الملك سلطان، والطاعة ملك، غير أن معنى الكبرياء، هو ما يثبت في كلام العرب، ثم يكون ذلك عظمة بملك وسلطان وغير ذلك»(٢).

وقد يعبر ابن جرير بمثل عبارة أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [التوبة: ٧٢]، قال: «وقيل: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾؛ لأنها بساتين خلد وإقامة، لا يظعن منها أحد.

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٣٧٢).

(٢) تفسير ابن جرير (١٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

وقيل إنما قيل لها: ﴿جَنَّتِ عَدْنٍ﴾؛ لأنها دار الله التي استخلصها لنفسه، ولمن شاء من خلقه، من قول العرب: عدن فلان بأرض كذا. إذا أقام بها وخلد بها، ومنه المعدن، ويقال: هو في معدن صدق. يعني به أنه في أصل ثابت. وقد أنشد بعض الرواة بيت الأعشى[(١)]:

وإن يستضيفوا إلى حكمه يضافوا إلى راجح قد عدن

وينشد: قد وزن.

وكالذي قلنا في ذلك كان ابن عباس وجماعة معه ـ فيما ذكر ـ يتأولونه»[(٢)].

٤. قد يعبر بغير عبارة أهل التأويل بمراعاة الوارد في لسان العرب، يقول في تأويل قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] قال: «وتأويل قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾: لك اللهم نخشع ونذل ونستكين، إقرارًا لك يا ربنا بالربوبية لا لغيرك».

ثم أسند عن ابن عباس في معنى الآية قوله: «قال جبريل لمحمد ﷺ: قل يا محمد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾: إياك نوحد ونخاف ونرجو يا ربنا لا غيرك».

ثم عقب بنقد هذا التعبير فقال: «وذلك من قول ابن عباس بمعنى ما قلنا، وإنّما اخترنا البيان عن تأويله بأنه بمعنى: نخشع ونذل ونستكين. دون البيان عنه بأنه بمعنى: نرجو ونخاف. وإن كان الرجاءُ والخوفُ لا يكونان إلا مع ذلة؛ لأن

---

(١) ديوانه ص١٩.

(٢) تفسير ابن جرير (١١/ ٥٥٩).

العبودية عند جميع العرب أصلها الذلة، وأنها تُسمى الطريق المذلل الذي قد وطئته الأقدام وذللته السابلة معبدا، ومن ذلك قول طرفة ابن العبد[١]:

تُبارىٰ عتاقًا[٢] ناجياتٍ[٣] وأتبعت   وظيفًا وظيفًا[٤] فوق مَوْرٍ مُعَبّدِ

يعني بالمور: الطريق، وبالمعبّد: المذلّل الموطوء. ومن ذلك قيل للبعير المذلّل بالركوب في الحوائج: معبّد. ومنه سُمي العبدُ عبدا لذلته لمولاه. والشواهد علىٰ ذلك ـ من أشعار العرب وكلامها ـ أكثر من أن تحصىٰ»[٥].

وهذا الصنيع من ابن جرير عائد إلىٰ ما يقرره في تفسيره من وجوب حمل كلام الله علىٰ أحسن وجوهه، إذ حكىٰ في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٦]، خلاف أهل التأويل في معنىٰ: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾ فذكر قولين:

القول الأول: من غير أهل ملتكم.

ورواه عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وأبي مجلز، وشريح، وعبيدة السلماني.

---

(١) ديوانه ص٣٥.

(٢) العتاق: الإبل النجيبة الكريمة. اللسان مادة (ع ت ق).

(٣) الناجية: الناقة السريعة تنجو بمن ركبها، اللسان مادة (ن ج و).

(٤) الوظيف: من رسغى البعير إلىٰ ركبتيه في يديه، وأما في رجليه فمن رسغيه إلىٰ عرقوبيه. اللسان مادة (و ظ ف)

(٥) تفسير ابن جرير (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

القول الثاني: من غير أهل حيِّكم وعشيرتكم.

ورواه عن الحسن، وعكرمة.

وقد اختار ابن جرير القول الأول؛ فقال: «وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالصواب: تأويل من تأوله: أو آخران من غير أهل الإسلام، وذلك أن الله تعالىٰ ذكره عرّف عباده المؤمنين عند الوصية شهادة اثنين من عدول المؤمنين، أو اثنين من غير المؤمنين، ولا وجه لأن يُقال في الكلام صفة شهادة مؤمنين منكم، أو رجلين من غير عشيرتكم، وإنما يقال: صفة شهادة رجلين من عشيرتكم، أو من غير عشيرتكم، أو رجلين من المؤمنين، أو من غير المؤمنين.

فإذ كان لا وجه لذلك في الكلام، فغير جائز صرف مغلق [(١)] كلام الله تعالىٰ ذكره إلا إلىٰ أحسن وجوهه» [(٢)].

٥ . من بديع تصرفه وحسن عرضه للمعاني الجمع بين المعاني المتقاربة المروية عن أهل التأويل، ثم سبك معنىٰ عام يجمعها، ففي مقدمة تفسيره ذكر أسماء القرآن، وحكىٰ اختلاف أهل التأويل في معنىٰ اسم (الفرقان)، كما في قوله تعالىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، فذكر أقوالًا استفتحها بقوله: «تفسير أهل التفسير جاء في ذلك بألفاظ مختلفة، هي في المعاني مؤتلفة»، ثم ذكر الأقوال:

---

(١) صوّب الأستاذ شاكر (١١/ ١٦٩) قراءتها: (معنىٰ)؛ لأنها في المخطوطة (معلق).

(٢) تفسير ابن جرير (٩/ ٧٠).

القول الأول: الفرقان: النجاة.

ورواه عن عكرمة، والسدي.

القول الثاني: الفرقان: المخرج.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

ثم عقب بقوله: «وكل هذه التأويلات في معنى الفرقان ـ على اختلاف ألفاظها ـ متقاربات المعاني؛ وذلك أن من جعل له مخرج من أمر كان فيه، فقد جُعل له ذلك المخرجُ منه نجاة، وكذلك إذا نُجي منه، فقد نصر على من بغاه فيه سوءًا، وفُرِق بينه به وبين باغيه السوء.

فجميع ما روينا عمن روينا عنه في معنى الفرقان قول صحيح المعنى؛ لاتفاق معاني ألفاظهم في ذلك».

ثم أشار إلى وجه ذلك من جهة اللغة، فقال: «وأصل الفرقان عندنا: الفرق بين الشيئين والفصل بينهما، وقد يكون ذلك بقضاء، واستنقاذ، وإظهار حجة، ونصر، وغير ذلك من المعاني المفرقة بين المحق والمبطل. فقد تبين بذلك أن القرآن سُمي فرقانًا؛ لفصله بحججه وأدلته وحدود فرائضه وسائر معاني حُكمه، بين المحق والمبطل. وفرقانه بينهما بنصره المحق وتخذيله المبطل، حكمًا وقضاءً»[1].

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ٩٤ ـ ٩٥).

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ﴾ [يوسف: ٤٨]، ابتدأ ابن جرير تأويله بقوله: «يقول: إلا يسيرًا مما تحرزونه، والإحصان: التصيير في الحصن، وإنما المراد منه: الإحراز. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل...» فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: تدخرون.

ورواه عن قتادة.

القول الثاني: أي: تخزنون.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثالث: أي: تحرزون.

ورواه عن ابن عباس ـ أيضًا ـ.

القول الرابع: أي: مما ترفعون.

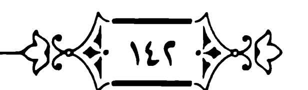
ورواه عن السدِّي.

ثم عقب بقوله: «وهذه الأقوال في قوله: ﴿تُحْصِنُونَ﴾. وإن اختلفت ألفاظ قائليها فيه، فإنّ معانيها متقاربة، وأصل الكلمة وتأويلها على ما بينت»[1].

ويدخل في ذلك أن يعبّر بمعنى موافق للمروي من كلام العرب مع قربه من قول أهل التأويل، يقول في تأويل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ٩٤]:

---

(١) تفسير ابن جرير (١٣/ ١٩٢).



«وأما تأويل قوله: ﴿خَالِصَةً﴾ فإنه يعني به: صافية. كما يقال: خلص لي هذا الأمر. بمعنى: صار لي وحدي وصفا لي، يُقالُ منه: خلص لي هذا الشيء فهو يخلص خلوصًا وخالصة».

ثم عقب بالمروي عن ابن عباس رضي الله عنهما مع التوجيه، فقال: «وقد رُوي عن ابن عباس أنه كان يتأول قوله: ﴿خَالِصَةً﴾: خاصة. وذلك تأويل قريب من معنى التأويل الذي قلناه في ذلك».

ثم روى عن ابن عباس قوله: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ قال: «قل يا محمد لهم ـ يعني اليهود ـ إن كانت لكم الدار الآخرة، يعني الخير[١] ﴿عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً﴾ يقول: خاصة لكم»[٢].

وما أبانه ابن جرير وافقه فيه بعض المفسرين، منهم: الألوسي، ورشيد رضا، بينما وافق غالب المفسرين تعبير ابن عباس رضي الله عنهما، منهم: البغوي، والزمخشري، وأبو حيان، والبيضاوي، وابن عاشور، وغيرهم[٣].

ويلتحق بما ذكرنا من علاقة بيان المفردات بالتأويل نقد ابن جرير لبيان بعض اللغويين المخالف لقول أهل التأويل مع بيانهم عن مرادهم: ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]، ابتدأ التأويل بأن معناها:

---

(١) وقرأها وصوّبها الأستاذ شاكر: الجنة.

(٢) تفسير ابن جرير (٢/ ٢٧١).

(٣) معالم التنزيل (١/ ١٢٢)، والكشاف (١/ ٢٩٨)، والبحر المحيط (١/ ٣١٠)، وتفسير البيضاوي (١/ ٩٥)، وروح المعاني (١/ ٣٢٧)، وتفسير المنار (١/ ٣٢٢)، والتحرير والتنوير (١/ ٦١٤).

« ويدع خدمتك موسىٰ، وعبادتك وعبادة آلهتك ».

وروي هذا المعنىٰ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما.

ثم روىٰ عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ﴾. وقال: « إنما كان فرعون يُعبدُ ولا يَعبدُ ».

وعن مجاهد: ﴿وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ﴾. قال: عبادتك.

عن ابن عباس أنه كان يقرأ: (وَيَذَرَكَ وإلاهَتَك)[١].

ثم نقل ابن جرير قول بعض اللغويين ناقدًا لهم، فقال: « وقد زعم بعضهم أن من قرأ: ﴿وَءَالِهَتَكَ﴾. إنما يقصد إلىٰ نحو معنىٰ قراءة من قرأ: ﴿وَءَالِهَتَكَ﴾ غير أنه أنث وهو يريد إلهًا واحدًا، كأنه يريد: ويذرك وإلاهك. ثم أنت الإله فقال: وإلاهتك.

وذكر بعض البصريين أن أعرابيًا سُئل عن (الإلهة) فقال: هي عَلَمة. يريد علمًا، فأنث العلم، فكأنه شيء نصب للعبادة يُعبدُ. وقد قالت بنت عتيبة بن الحارث اليربوعي[٢]:

تروحنا من اللَّعباء[٣] قصرًا[٤] وأعجلنا الإِلَـهة أن تئوبا

---

(١) هي ـ أيضًا ـ قراءة ابن مسعود وعلي وأنس وجماعة، ينظر: البحر المحيط (٤/ ٣٦٧).

(٢) البيت في: المحتسب (٢/ ١٢٣)، واللسان مادة (أ ل هـ).

(٣) اللعباء: اسم لسبخة معروفة بناحية البحرين بحذاء القطيف علىٰ سيف البحر. معجم البلدان (٤/ ٣٥٨).

(٤) في م: (عصرا) وهو رواية فيه، وهما بمعنىٰ.

يعني بالإلهة في هذا الموضع الشمس.

وكأن المتأول هذا التأويل وجه الإلهة إذا أدخلت فيها هاء التأنيث، وهو يريد واحد الآلهة، إلىٰ نحو إدخالهم الهاء في (ولدتي) و(كوكبتي) و(ماءتي)، وهو أهلة ذاك. وكما قال الراجز[1]:

يا مضرُ الحمراءُ أنتِ أُسرَتي

وأنـت ملجـاتي وأنـت ظهـرتي

يريد: ظهري[2].

وقد تعقب ابن جرير هذا القول، فقال: «وقد بين ابن عباس ومجاهد ما أرادا من المعنىٰ في قراءتهما ذلك علىٰ ما قرآ، فلا وجه لقول هذا القائل ما قال مع بيانهما عن أنفسهما ما قصدا إليه من معنىٰ ذلك»[3].

وما اختاره ابن جرير وافقه عليه جمهور اللغويين، منهم: الفراء، وثعلب، والنحاس، وغيرهم[4].

وقد تعرض ابن جرير للظواهر اللغوية، وما تقتضيه من المعاني، وأثر ذلك في اختلاف التأويل، ومن ذلك: التضاد، والفروق اللغوية، والترادف،

---

(١) الرجز في التبيان للعكبري (٤/ ٥١٣).

(٢) هو قول قطرب ـ محمد بن المستنير البصري ـ ينظر: الأزمنة (١/ ١٤).

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠).

(٤) معاني القرآن (١/ ٣٩١)، ومجالس ثعلب ص١٨٠، ومعاني القرآن (٣/ ٦٤).

والمقابلة، والوجوه والنظائر، وغيرها، وأبان فيها عن براعته اللغوية والنقدية، مع صلة ذلك بالتأويل.

ففي ظاهرة الأضداد التي ذهب أغلب اللغويين إلىٰ وقوعها وورودها في لغة العرب، منهم: الخليل، وسيبويه، وأبو عبيدة، وأبو عبيد، وأبو زيد الأنصاري، وابن فارس وابن سيده، وابن دريد، وغيرهم من أعلام اللغويين، بل أفرده كثيرون بالتصنيف، منهم: قطرب، والأصمعي، وابن السكِّيت، والصاغاني، وابن الأنباري، خلافًا لمن أنكره، وهم قلة، منهم ابن درستويه، لكن كثرة الورود، ورأي معظم اللغويين يبطل هذا الرأي[١].

أما ابن جرير فيقرّر ورود هذه الظاهرة في القرآن مع الشواهد علىٰ ذلك من كلام العرب، يقول في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥ ـ ٤٦]، «إن قال لنا قائل: وكيف أخبر جل وعز عمّن قد وصفه بالخشوع له بالطاعة أنه يظن أنه ملاقيه، والظن: شك، والشاك في لقاء الله جل ثناؤه عندك بالله كافر؟

قيل: إن العرب قد تُسمي اليقين ظنًا، والشك ظنًا، نظير تسميتهم الظلمة سدفة، والضياء سُدْفة، والمغيث صارخًا، والمستغيث صارخًا، وما أشبه ذلك

---

(١) ينظر: المزهر للسيوطي (١/ ٣٨٧)، وفقه اللغة للثعالبي ص٥٦٥، والصاحبي لابن فارس ص٩٨، وفقه اللغة، د. علي وافي ص١٨٧، وغيرها، وهذه المؤلفات المذكورة في الأضداد مطبوعة.

من الأسماء التي يُسمّىٰ بها الشيء وضده، ومما يدل علىٰ أنه يُسمّىٰ به اليقين، قول دُريد ابن الصمة[1]:

فقلت لهم ظُنُّوا بألفي مُدَجَّجٍ سَراتُهم[2] في الفارسيِّ المسرَّدِ[3]

يعني بذلك: تيقنوا ألفي مدجج تأتيكم.

وقولُ عميرة بن طارق[4]:

بأن تَغْتَزُوا قومي وأَقْعُد فيكم وأجعل منِّي الظنّ غيبًا مُرجَّمًا

يعني: وأجعل مني اليقين غيبًا مُرجمًا.

والشواهد من أشعار العرب وكلامها علىٰ أن الظن في معنى اليقين أكثر من أن تُحصَىٰ، وفيما ذكرنا لمن وفق لفهمه كفاية، ومنه قول الله تعالىٰ ذكره: ﴿ وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا ﴾ [الكهف: ٥٣]. وبمثل الذي قلنا في ذلك جاء تفسير المفسرين»[5].

ثم روىٰ ابن جرير هذا القول عن مجاهد، والسدي، وأبي العالية،

---

(١) الأصمعيات ص١٠٧، وشرح ديوان الحماسة (٢/ ٨١٢).

(٢) السراة: جمع سري، والسري: الرئيس، وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير؛ لأنه لا يجمع فعيل علىٰ فعلة. اللسان (س ر ىٰ).

(٣) السَّرد: اسم جامع للدروع وسائر الحلق، والمسرد: تداخل الحلق بعضها في بعض. اللسان مادة (س ر د).

(٤) الأضداد لابن الأنباري ص١٤.

(٥) جامع البيان (١/ ٦٢٣ ـ ٦٢٤).

وابن جريج، وابن زيد. وما قرره ابن جرير هو قول عامة المفسرين واللغويين، منهم: سفيان الثوري، وابن أبي حاتم، والسمرقندي، والواحدي، والسمعاني، وابن عطية، والبغوي، والقرطبي، وأبو حيان، وابن كثير، وابن عاشور، والشنقيطي[1]. ومن اللغويين: قطرب، وأبو عبيدة، وأبو عبيد، وابن قتيبة، والزجاج، وابن الأنباري، ومكي بن أبي طالب[2].

ويأتي بيان ابن جرير لمعاني ألفاظ الأضداد، ومنها: (الظن) بحسب ورودها وسياقها، مع اعتماد أقوال أهل التأويل، ومراعاة المعايير النقدية.

فـ(الظن) يأتي بمعنى الشك بدرجاته، ويأتي بمعنى اليقين ـ كما ما مَرّ في المثال السابق ـ.

ومن النماذج النقدية في ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، فقد روى ابن جرير عن

---

(١) تفسير سفيان الثوري ص٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم (١/١٠٣)، وبحر العلوم (١/٣٤٣)، والوسيط (١/١٣٢)، وتفسير السمعاني (١/٧٥)، والمحرر الوجيز (١/٢٠١)، ومعالم التنزيل (١/٩٠)، وتفسير القرطبي (١/٣٧٥)، والبحر المحيط (١/٣٤٢)، وتفسير ابن كثير (١/٢٥٤)، والتحرير والتنوير (١/٤٨١)، وأضواء البيان (١/٩١).

(٢) الأضداد ص٧١، ومجاز القرآن (١/٣٩)، والغريب المصنف (٢/٦٢٩)، وتفسير غريب القرآن ص٤٧، ومعاني القرآن وإعرابه (١/١٢٦)، والأضداد ص٢ ـ ٣، وتفسير غريب القرآن ص٤٧، ومعاني القرآن وإعرابه (١/١٢٦)، والأضداد ص٢ ـ ٣، والعمدة في غريب القرآن ص٧٤.

قتادة أن الظن: هنا خلاف اليقين؛ لأن تعبير الرؤيا بالظن، ثم يحق الله ما يشاء، ويبطل ما يشاء.

وقد عقب ابن جرير على هذا القول بأن تعبير الرؤيا ظن من غير الأنبياء، أما من الأنبياء فلا يكون خبرهم إلا صدقًا مطابقًا للواقع[1].

وقد تواطأت كلمة المفسرين على هذا المعنى، منم: الماوردي، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن عاشور[2].

ويتعرض ابن جرير في سياق تأويله وما تتضمنه من بيان المفردات لنقد ما يدعى أنه من الأضداد، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩]، ابتدأ بيان معناها بقوله: «يقول: وكان أمامهم وقدّامهم ملك»، ثم استشهد لها بقراءة عن ابن عباس ﷺ أنه قرأ هذا الحرف: «وكان أمامه ملك»[3]. ورواه عن قتادة.

ثم أورد ابن جرير رأيًا لأحد اللغويين[4] مع نقده فقال: «وقد جعل بعض

---

(١) جامع البيان (١٣/ ١٧٢).

(٢) النكت والعيون (٤/ ٣٩)، والوسيط (٢/ ٦١٤)، وتفسير السمعاني (٣/ ٣٣)، ومعالم التنزيل (٤/ ٢٤٣)، والمحرر الوجيز (٧/ ٥١٥)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٩٤)، والبحر المحيط (٥/ ٣١٠)، والتحرير والتنوير (١٣/ ٢٧٨).

(٣) أخرج هذه القراءة عن ابن عباس ﷺ البخاري (٣٤٠١)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٤) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٣٣٧).

أهل المعرفة بكلام العرب[١] (وراءَ) من حروف الأضداد، وزعم أنه يكون لما هو أمامه ولما خلفه، واستشهد لصحة ذلك بقول الشاعر[٢]:

أترجو بنو مروان سمعي وطاعتي وقومي تميمٌ والفلاةُ ورائيا

بمعنىٰ: أمامي. وقد أغفل وجه الصواب في ذلك، وإنما قيل لما بين يديك: هو ورائي؛ لأنك من ورائه، فأنت مُلاقيه كما هو مُلاقيك، فصار إذ كان مُلاقيك، كأنه من ورائك وأنت أمامه».

ثم عقب بنقل نقد أحد اللغويين، فقال: «كان بعض أهل العربية من أهل الكوفة[٣] لا يُجيز أن يقال لرجل بين يديك: هو ورائي، ولا إذا كان وراءك أن يقال: هو أمامي، ويقول: إنما يجوز ذلك في المواقيت من الأيام والأزمنة؛ كقول القائل: وراءك برد شديد، وبين يديك حر شديد؛ لأنك أنت وراءه، فجاز؛ لأنه شيء يأتي، فكأنه إذا لحقك صار من ورائك، وكأنك إذا بلغته صار بين يديك، قال فلذلك جاز الوجهان»[٤].

وقد ذهب إلىٰ نقد القول بالأضداد في كلمة (وراء) بعض اللغويين والمفسرين، منهم: الزجاج، وابن عرفة، وابن عطية، وابن عاشور، وحملوا

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٤٠٧).

(٢) القائل هو: سوار بن المضرّب التميمي، ينظر: لسان العرب (١٥/ ٢٠١)، مادة (و ر ىٰ).

(٣) هو الفراء في معاني القرآن (٢/ ١٥٧).

(٤) جامع البيان (١٥/ ٣٥٤).

(وراء) على بابها، وأنها تجي ومراعى بها الزمان، وأن الحادث المقدم الوجود هو الأمام لما يأتي بعده في الزمان، والذي يأتي بعده هو الوراء(١).

بينما ذهب أكثر اللغويين إلى أن (وراء) من ألفاظ الأضداد، منهم: قطرب، والأصمعي، وأبو عبيد، وابن قتيبة، وابن الأنباري، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، بل حكى أبو حيان أنه لا خلاف عند أهل اللغة أن (وراء) يجوز بمعنى: (قدام)، ونقل عن أبي علي الفارسي أن العرب استعملت (وراء) بهذين المعنيين على سبيل الاتساع(٢).

وقد ذهب أكثر المفسرين إلى أن (وراء) بمعنى: (أمام) في الآية ـ قاله القرطبي ـ، منهم: يحيى بن سلام، والبغوي، والقرطبي، وأبو حيان، والألوسي، والشنقيطي، وغيرهم(٣).

وقد يورد ابن جرير القول عن أهل اللغة بأن اللفظ من الأضداد مع اختيار غيره، ومنه ما ذكره في قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلشَّفَقِ﴾ [الانشقاق: ١٦]، فقد فسر

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٠٤)، والمحرر الوجيز (٥/ ٦٤٧)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٤٠٧)، والتحرير والتنوير (١٧/ ١٢).

(٢) الأضداد ص١٠٥، والأضداد ص٢٠، والغريب المصنف (٢/ ٦٢٩)، وتأويل مشكل القرآن ص١٨٩، والأضداد ص٧٧، ومعاني القرآن (٤/ ٢٧٦)، والعمدة في غريب القرآن ص١٩٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم (١/ ١٩٩)، ومعالم التنزيل (٥/ ١٩٤)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٤٠٧)، والبحر المحيط (٦/ ١٥٤)، وروح المعاني (١٦/ ٩)، وأضواء البيان (٣/ ٣٤٠).

(الشفق) بأنه : الحمرة في الأفق من ناحية المغرب . وأحال في التدليل عليه إلىٰ كتاب (الصلاة) له .

وردّ القول المرويّ عن مجاهد بأنه : (البياض) ، أو القول بأن (الشفق) من الأضداد[١] .

ووافق ابن جرير في اختياره أكثر اللغويين والمفسرين ، منهم : الخليل ، والفراء ، وابن قتيبة ، وثعلب ، والزجاج ، ومكي بن أبي طالب[٢] .

وهو قول أكثر المفسرين منهم : الزمخشري ، وابن عطية ، وأبو حيان ، وابن كثير ، والسمين الحلبي ، وابن عاشور[٣] .

وقد يرد ابن جرير القول بالأضداد دون الإشارة إلىٰ كونه من الأضداد ومنه قوله تعالىٰ : ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [التكوير : ١٧] ، فقد حكى الخلاف في معنىٰ ﴿عَسۡعَسَ﴾ .

فروىٰ عن علي ، وابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة ، والضحاك ، وابن زيد ، أنها بمعنى الليل إذا أدبر .

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢٤٣) .

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٥١) ، وتفسير غريب القرآن ص٥٢١ ، ومجالس ثعلب ص٣٠٨ ، ومعاني القرآن وإعرابه (٥/ ٣٠٥) ، والعمدة في غريب القرآن ص٣٤٢ .

(٣) الكشاف (٦/ ٣٤٣) ، والمحرر الوجيز (٨/ ٥٧٢) ، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٥٨) ، والدر المصون (١٠/ ٧٣٥) ، والتحرير والتنوير (٣١/ ٢٢٦) .

وروى عن الحسن، وعطية العوفي أنها بمعنى: الليل إذا أقبل بظلامه.

بينما ذهب معظم اللغويين إلى أن (عسعس) من ألفاظ الأضداد، منهم: قطرب، وأبو عبيدة، والأصمعي، وابن قتيبة، والزجاج، وابن الأنباري، ومكي بن أبي طالب[1].

وذهب بعضهم إلى أنها بمعنى: (أدبر)، قاله الفراء، بل حكى إجماع المفسرين عليه[2].

وما ذكره الفراء فيه نظر؛ فالخلاف فيه معروف مأثور، وقد ذهب كثير من المفسرين إلى احتمال الآية للمعنيين معًا، منهم: القرطبي، وابن كثير، والبيضاوي، وابن عاشور[3].

وما اختاره ابن جرير ـ وهو القول الأول ـ وافقه فيه ابن عطية، وابن القيم، وغيرهما[4].

وهكذا يتبين المنهج النقدي عند ابن جرير لظاهرة (التضاد اللغوي)؛

---

(١) الأضداد ص١٢٢، ومجاز القرآن (٢/ ٢٨٧)، والأضداد ص٧، وتفسير غريب القرآن ص٥١٧، ومعاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٩٢)، والأضداد ص٣٢، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٢٩٥.

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٤٢).

(٣) تفسير القرطبي (١٩/ ٢٠٤)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٣٨)، وأنوار التنزيل (٥/ ٢٩٠)، والتحرير والتنوير (٣١/ ١٥٤).

(٤) جامع البيان (٢٤/ ١٦١)، والمحرر الوجيز (٨/ ٥٥٠)، والتبيان في أقسام القرآن ص١١٨.

إذ إنه يقرر هذه الظاهرة، ولكنه يقبلها ـ على قلة ـ، وينقد نماذجها وأمثلتها كثيرًا ـ تصريحًا أو ضمنيًا ـ، وفق معاييره النقدية التفسيرية.

وقد أجرى ابن جرير قواعده النقدية على أقوال أهل التأويل فيما يتعلق بالمفردات، حتى شمل ذلك ـ على ندرة ـ بعض الروايات عن الصحابة، وأكثر منها بما ورد عن أئمة التفسير من التابعين وأتباعهم.

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ * خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٥ ـ ٢٦]، حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ فذكر أقوالًا:

القول الأول: معنى ذلك: ممزوج ومخلوط، مزاجه مسك.

ورواه عن ابن مسعود، وتلميذه علقمة.

القول الثاني: معناه: آخر شرابهم يختم بمسك يجعل فيه.

ورواه عن أبي الدرداء، وابن عباس، وقتادة، والضحاك، والحسن، وإبراهيم.

القول الثالث: معناه: مُطَيّن بِطِينِ مسكٍ، يختم به ويحفظ به.

ورواه عن مجاهد، وابن زيد.

وقد عقب ابن جرير هذه الأقوال باختياره ونقده، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال: معنى ذلك: آخره وعاقبته مسك. أي هي طيبة الريح، إن ريحها في آخر شربهم يختم لهم بريح المسك.

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصحة؛ لأنه لا وجه للختم في كلام العرب إلا الطبعُ والفراغ، كقولهم: ختم فلان القرآن. إذا أتىٰ علىٰ آخره، فإذا كان لا وجه للطبع علىٰ شراب أهل الجنة يُفهم؛ إذ كان شرابهم جاريًا جري الماء في الأنهار، ولم يكن معتّقًا في الدنان فيطين عليها ويُختم؛ علم أن الصحيح من ذلك هو الوجه الآخر، وهو العاقبة والمشروب آخرًا، وهو الذي ختم به الشراب. وأما الختم بمعنى المزج، فلا نعلمه مسموعًا من كلام العرب»[١].

وقد جاء نقد ابن جرير للقولين بمعايير النقد اللغوي؛ أما القول الثالث فقد ردّه من جهة النظر، وأما القول المروي عن ابن مسعود فقد رده من جهة السماع؛ إذ اتفقت كلمة أهل اللغة[٢] علىٰ أن المراد بالختام: ما ختم به الشراب[٣]. كما أنه قول أكثر المفسرين، فقد اختاره السمرقندي، والواحدي، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، وابن القيم، والسمين الحلبي[٤].

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢١٩).

(٢) قال الواحدي: هذا اختيار جميع أهل المعاني. البسيط (٢٣/ ٣٣٩).

(٣) ينظر: العين (١/ ٣٨٧)، ومعاني القرآن للفراء (٣/ ٢٤٨)، ومجاز القرآن (٢/ ٢٩٠)، وغريب القرآن وتفسيره لليزيدي ص٤٢٠، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص٤٤٥، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥/ ٣٠٠)، وتهذيب اللغة (٧/ ١٣٨)، ومقاييس اللغة (١/ ٣٩٢)، وتفسير المشكل من غريب القرآن لمكي ص٢٨٩، والمفردات ص٢٧٥.

(٤) بحر العلوم (٣/ ٤٥٨)، والوسيط (٤/ ٤٤٨)، والكشاف (٤/ ٧١٠)، والمحرر الوجيز (٥/ ٤٥٣)، والبحر المحيط (٨/ ٤٤٢)، وتحفة الأريب ص١١٤، وحادي الأرواح ص٣٧٠، والدر المصون (١٠/ ٧٢٥).

ولعل تفسير ابن مسعود في لم يجر مجرى التفسير للفظ، وإنما أراد التمثيل، وتقريب المعنى؛ لأن معنى (الختام) ظاهر؛ قال الواحدي عن قول ابن مسعود: «هو معنى، وليس بتفسير؛ لأن الختم لا يكون تفسيره بالمزج، ولكن لما كانت له عاقبة بريح المسك، فسره بالممزوج، لما يوجد معه من ريح المسك، ولو لم يمازجه لم يعلق به ريحه»(١).

ويؤيد ذلك أن ابن مسعود روي عنه القول الثاني أيضًا.

وهذا المعنى يقرِّره ابن جرير كثيرًا، يقول في توجيه من فسّر (الخاسرون) في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧]؛ بأنهم الهالكون، دون تفسيرها بالحرمان أو النقص ـ وهو المعنى الأصلي للكلمة ـ، قال رحمه الله: «فحمل تأويل الكلام على معناه، دون البيان عن تأويل عين الكلمة بعينها، فإن أهل التأويل، ربما فعلوا ذلك لعلل كثيرة تدعوهم إليه»(٢).

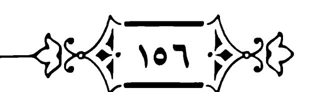
وقال ـ أيضًا ـ تعليقًا على تفسير ابن زيد لقوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾ [الأحقاف: ١٥] قال: اجعلني أشكر نعمتك: «وهذا الذي قاله ابن زيد في قوله: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ﴾ وإن كان يؤول إليه معنى الكلمة، فليس بمعنى الإيزاع على الصحة»(٣).

---

(١) البسيط (٢٣/ ٣٣٨).

(٢) جامع البيان (١/ ٤٤١).

(٣) جامع البيان (٢١/ ١٤٠).



ومن شواهده ما علق به ابن جرير أيضًا على ما جاء عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ﴾ [التين: ٧] أن الدين بمعنى: الحكم، فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: الدينُ في هذا الموضع الجزاءُ والحسابُ، وذلك أن أحد معاني الدين في كلام العرب: الجزاء والحساب، ومنه قولهم: كما تدين تُدانُ. ولا أعرف من معاني الدين (الحُكمَ) في كلامهم، إلا أن يكون مرادًا بذلك: فما يكذبك بعدُ بأمر الله الذي حكم به عليك أن تُطيعه فيه فيكون ذلك»(١).

كما يتوجه نقد ابن جرير للمروي عن التابعين لبعده؛ كما ذكر في تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] معنى (الشعائر) مع الاستشهاد، ثم حكى عن مجاهد قوله في معنى (الشعائر)، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما قوله: ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾. فإنه يعني به: من معالم الله التي جعلها جل ثناؤه لعباده معلمًا ومشعرًا يعبدونه عندها إما بالدعاء، وإما بالذكر، وإما بأداء ما فُرض عليهم من العمل عندها، ومنه قول الكميت بن زيد(٢):

نُقَتِّلُهُم جِيلًا فَجِيلًا تَرَاهُمْ شعائرَ قربانٍ بهم نَتَقرّبُ

ثم أسند عن مجاهد قال: من الخير الذي أخبركم عنه.

ثم عقب بنقده فقال: «فكأنّ مجاهدًا كان يرى أن الشعائر إنما هو جمع

(١) جامع البيان (٢٤/ ٥٢٥).

(٢) البيت في غريب الحديث للحربي (١/ ١٤٤).

شعيرة من إشعار الله عباده أمر الصفا والمروة، وما عليهم في الطواف بهما، بمعنىٰ: إعلامهم ذلك، وذلك تأويل من المفهوم بعيد»(١).

وقد يكون هذا القول له وجه؛ لكن حمل التأويل على الأغلب من المعاني هو الأصل ـ كما تقدم ـ، فقد أورد ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ قولًا لقتادة في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ [آل عمران: ٢٨] قال: صاحبهم في الدنيا معروفًا: الرّحِمُ وغيره، فأما في الدِّين فلا. ثم عقب ابن جرير بقوله: «وهذا الذي قاله قتادة تأويل له وجه، وليس بالوجه الذي يدل عليه ظاهر الآية: إلا أن تتقوا من الكافرين تُقاة. فالأغلب من معاني هذا الكلام: إلا أن تخافوا منهم مخافة. فالتقية التي ذكرها الله في هذه الآية إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم. ووجهه قتادة إلىٰ أن تأويله: إلا أن تتقوا الله من أجل القرابة التي بينكم وبينهم تُقاة، فتصلون رحمها. وليس ذلك الغالب علىٰ معنى الكلام، والتأويل في القرآن على الأغلب الظاهر من معروف كلام العرب، المستعمل فيهم»(٢).

ومن عميق نقده ونفاذ بصر ابن جرير بالأقوال وتوجيهها، وتوجيه كلام أئمة اللغة في بيان مفردات القرآن ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ [يوسف: ٣١]، إذ ابتدأ معنى الآية ببيان معنىٰ (المتكأ) بأنه هو مجلس

---

(١) جامع البيان (٢/ ٧١٠).

(٢) جامع البيان (٥/ ٣١٩).

الطعام، وما يتكأ عليه من النمارق والوسائد. ورواه عن أهل التأويل، منهم: ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن.

ثم بيّن وجه الروايات الواردة بأن (المتكأ): الطعام، والأترج[1]، فقال: «فهذا الذي ذكرنا عمن ذكرنا عنه من تأويل هذه الكلمة، هو معنى الكلمة وتأويل المتكأ، وأنها أعدت للنسوة مجلسًا فيه متكأ وطعامٌ وشرابٌ وأترج. ثم فسر بعضهم المتكأ بأنه الطعام، على وجه الخبر عن الذي أعد من أجله المتكأ، وبعضهم عن الخبر عن الأترج[2]، إذ كان في الكلام: ﴿وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾؛ لأن السكين إنما تُعد للأترج وما أشبهه مما يُقطع به، وبعضهم على البزماورد»[3].

ثم نقل قول أبي عبيدة، ونقد أبي عبيد القاسم بن سلام، وانفصل إلى

---

(١) الأترج: ثمر معروف، كالليمون الكبار، طيِّب الرائحة، حامض الماء، ينظر: المعجم الوسيط، مادة (أترج).

(٢) قال ابن قتيبة: هو استعارة، ووافقه الأزهري، والزمخشري، وابن الجوزي، والألوسي، أو هو كناية، كما ذكر الزمخشري، والألوسي، ينظر: تأويل مشكل القرآن ص١٨٠، وتهذيب اللغة (١٠/ ٣٣٣)، والكشاف (٣/ ٢٧٦)، وزاد المسير (٤/ ٢١٦)، وروح المعاني (١٢/ ٢٢٨).

(٣) البزماورد والزماورد: طعام من البيض واللحم، معرب. القاموس المحيط مادة (ورد). وقال الشهاب الخفاجي: وهو الرقاق الملفوف باللحم... وفي كتب الأدب: هو طعام يقال له: لقمة القاضي، ولقمة الخليفة. ينظر شفاء الغليل ص١١٣.

توجيه قول أبي عبيدة وتقديمه، فقال: «وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى[١]: المتكأ هو النمرق يُتكأ عليه. وقال: زعم قوم أنه الأترج. قال وهذا أبطل باطل في الأرض، ولكن عسى أن يكون مع المتكأ أترج يأكلونه.

وحكى أبو عُبيد القاسم بن سلام قول أبي عبيدة، ثم قال: والفقهاء أعلم بالتأويل منه. ثم قال: ولعله بعض ما ذهب من كلام العرب، فإن الكسائي كان يقول: قد ذهب من كلام العرب شيء كثير انقرض أهله[٢].

قال أبو جعفر: والقولُ في أن الفقهاء أعلم بالتأويل من أبي عبيدة، كما قال أبو عبيد، لا شك فيه، غير أن أبا عبيدة لم يبعد من الصواب في هذا القول، بل القولُ كما قال، من أَنّ من قال للمتكأ: هو الأترج، إنما بيّن المعد في المجلس الذي فيه المتكأ، والذي من أجله أعطين السكاكين؛ لأن السكاكين معلوم أنها لا تعد للمتكأ إلا لتخريقه، ولم يعطين السكاكين لذلك. ومما يبين صحة ذلك القول الذي ذكرناه عن ابن عباس، من أن المتكأ هو المجلس». ثم روى عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾ [يوسف: ٣١]. قال: «أعطتهن أترجا، وأعطت كل واحدة منهن سكينًا».

---

(١) مجاز القرآن (١/ ٣٠٩).

(٢) والأمر كما قال الشافعي: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكن لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجودًا فيها من يعرفه، والعلم به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه؛ لا نعلم رجلًا جمع السنن فلم يذهب منها عليه شيء» الرسالة ص٤٣.

فبيّن ابن عباس في رواية مجاهد هذه، ما أعطت النسوة، وأعرض عن ذكر بيان معنى المتكأ؛ إذ كان معلومًا معناه. ثم أورد الروايات التي فيها تفسير المتكأ بالطعام عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة، وابن زيد، ثم روىٰ عن ابن عباس، وابن زيد، وابن إسحاق في قوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا﴾ أي: أعطتهن أترجًا، وأعطت كل واحدة سكينًا ليحززن الترنج بالسكين، ثم عقب بقوله: «قال الله تعالىٰ ذكره مخبرًا عن امرأة العزيز والنسوة اللاتي تحدثن بشأنها في ﴿مُتَّكَـًٔا﴾. وذلك أن الله تعالىٰ ذكره أخبر عن إيتاء امرأة العزيز النسوة السكاكين، وترك ما له آتتهن السكاكين؛ إذ كان معلومًا أن السكاكين لا تدفع إلىٰ من دُعي إلىٰ مجلس إلا لقطع ما يؤكل إذا قُطع بها، فاستغنىٰ بفهم السامع بذكر إيتائها صواحباتها السكاكين، عن ذكر ما له آتتهنّ ذلك، فكذلك استغنىٰ بذكر اعتدادها لهنّ المتكأ عن ذكر ما يُعتد له المتكأ، مما يحضر المجالس من الأطعمة والأشربة والفواكه وصنوف الالتهاء؛ لفهم السامعين بالمراد من ذلك، ودلالة قوله: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ عليه. فأما نفس المتكأ، فهو ما وصفنا خاصة دون غيره»[1].

وما اختاره ابن جرير وقرره تواطأت عليه كلمة أكثر اللغويين منهم: الفراء، والزجاج، والنحاس، والأزهري[2]. كما هو قول عامة المفسرين،

---

(١) جامع البيان (١٣/ ١٢٤ ـ ١٣٠).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٤٢)، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ١٠٥)، ومعاني القرآن (٣/ ٤٠٢)، وتهذيب اللغة (١٠/ ٣٣٣).

منهم: البخاري، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، والقرطبي، وابن كثير، وابن جزي، والألوسي، ورشيد رضا، وابن عاشور، وغيرهم(١).

وتبين بهذا النموذج تقرير ابن جرير تقديم قول أهل التفسير في بيان مفردات القرآن على أهل اللغة، لكن مع الاحتفاء بسعة العربية في أساليب كلامها، بمراعاة سياقاتها وأحوالها، مع البصر والنفاذ بلطائف معانيها.

وكما عرضنا لملامح من منهج ابن جرير النقدي للمفردات وأثرها في التفسير، فنختم بمؤاخذات بعض المفسرين على تفسير ابن جرير للمفردات وأثرها في التفسير، ومن أشهر هذه المؤاخذات ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]. حيث ذكر ابن جرير الخلاف في معنى قوله تعالى: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: اهجروهنّ بترك جماعهنّ في مضاجعتكم إياهنّ.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، والسدي، والضحاك.

القول الثاني: أي: قولوا لهنّ من القول هجرًا في تركهنّ مضاجعتكم.

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٣٥٨ فتح)، وبحر العلوم (٢/ ١٥٩)، والهداية (٥/ ٣٥٥٠)، والكشاف (٣/ ٢٧٦)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٥٦)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٣٨٥)، والتسهيل (٢/ ١١٨)، وروح المعاني (١٢/ ٢٢٨)، وتفسير المنار (١٢/ ٢٤١)، والتحرير والتنوير (١٣/ ٢٦٢).

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، وأبي الضحىٰ، وسفيان الثوري.

القول الثالث: معنىٰ ذلك: اهجروهن واهجروا كلامهن في تركهن مضاجعتكم حتىٰ يرجعن إلىٰ مضاجعتكم.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، والشعبي، والنخعي، والحسن، وقتادة.

ثم انتخب ابن جرير قولًا بمراعاة استقراء معاني الهجر في العربية وصلتها بالتأويل، مع دلالة ترتيب الواجب على الزوج في حق زوجه الناشز، ودلالة الحديث النبوي المبيِّن، فقال ـ موضحًا ومفصلًا ـ: «ولا معنىٰ للهجر في كلام العرب إلا علىٰ أحد ثلاثة أوجه:

أحدها: هجر الرجل كلام الرجل وحديثه....

والآخر: الإكثار من الكلام بترديد، كهيئة كلام الهازئ....

ومنه قول ذي الرمة[1]:

رَمَـىٰ فأخطـأ والأقـدار غالبـةٌ

فانصَـعن[2] والويلُ هِجِّيراه[3] والحَرَبُ[4]

---

(١) ديوانه (١/ ٧١).

(٢) انصعن: تفرقن. لسان العرب (ص و ع).

(٣) هجيراه: دأبه وديدنه وشأنه وعادته. لسان العرب (ه ج ر).

(٤) الحَرَب: أن يسلب الرجل ماله. لسان العرب (ح ر ب).

والثالث: هَجْرُ البعير، إذا ربطه صاحبه بالهجار؛ وهو حبل يُربط في حَقْوَيها ورُسْغِها، ومنه قول امرئ القيس[١]:

رَأَت هَلَكًا بِنِجَافِ الغَبِيطِ فكادت تَجُدُّ لذاك الهِجَارا

فأما القولُ الذي فيه الغلظة والأذىٰ، فإنما هو الإهجارُ، ويقالُ منه: أهجر فلان في منطقه - إذا قال الهُجْر، وهو الفحش من الكلام - يهجر إهجارًا وهُجْرًا».

ثم استطرد ببيان بطلان المعاني السابقة في شأن المرأة الناشز، فقال: «فإذ كان لا وجه للهَجْر في الكلام إلا أحد المعاني الثلاثة، وكانت المرأة المخوف نشوزها، إنما أمر زوجها بوعظها لتنيب إلىٰ طاعته فيما يجبُ عليها له من موافاته عند دعائه إياها إلىٰ فراشه - فغير جائز أن تكون عظته لذلك، ثم تصير المرأة إلىٰ أمر الله وطاعة زوجها في ذلك، ثم يكون الزوج مأمورًا بهجرها في الأمر الذي كانت عظته إياها عليه.

وإذ كان ذلك، بطل قول من قال: معنىٰ قوله: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ واهجروا جماعهن».

ثم أردف بنقد القول الثاني من جهة النقل ومن جهة النظر، فقال: «أو يكون - إذ بطل هذا المعنىٰ - بمعنىٰ: واهجروا كلامهن بسبب هجرهنّ مضاجعكم. وذلك أيضًا لا وجه له مفهوم؛ لأن الله تعالىٰ ذكره قد أخبر علىٰ

---

(١) ديوانه ص٢٠٦.

لسان نبيه ﷺ أن لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث[١]. على أن ذلك لو كان حلالًا لم يكن لهجرها في الكلام معنى مفهوم؛ لأنها إذا كانت عنه منصرفة، وعليه ناشزًا، فمن سرورها ألا يكلمها ولا يراها ولا تراه، فكيف يؤمرُ الرجلُ في حال بغض امرأته إياه، وانصرافها عنه بترك ما في تركه سرورها من ترك جماعها ومحادثتها وتكليمها، وهو يؤمرُ بضربها لترتدع عما هي عليه؛ من ترك طاعة الله في ترك طاعته إذا دعاها إلى فراشه، وغير ذلك مما يلزمها طاعته فيه».

ثم أجرى نقده من جهة اللغة للقول الثالث، فقال: «أو يكون ـ إذ فسد هذان الوجهان ـ يكون معناه: واهجروا في قولكم لهم. بمعنى: ردِدوا عليهنّ كلامكم إذا كلمتوهنّ بالتغليظ لهنّ، فإن كان ذلك معناه، فلا وجه لإعمال الهجر في كناية أسماء النساء الناشزات ـ أعني في الهاء والنون من قوله: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾؛ لأنه إذا أريد به ذلك المعنى، كان الفعل غير واقع، إنما يقال: هجر فلان في كلامه. ولا يقال: هجر فلان فلانًا.

فإذ كان في كل هذه المعاني ما ذكرنا من الخلل اللاحق، فأولى الأقوال بالصواب في ذلك أن يكون قوله: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾. مُوجهًا معناه إلى معنى الربط بالهجار، على ما ذكرنا من قيل العرب للبعير إذا ربطه صاحبه بحبل على ما وصفنا: هجره فهو يهجره هجرا.

---

(١) الحديث رواه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

وإذا كان ذلك معناه، كان تأويل الكلام: واللاتي تخافون نشوزهنّ، فعظوهنّ في نشوزهنّ عليكم، فإن اتعظن فلا سبيل لكم عليهنّ، وإن أبين الأوبة من نشوزهنّ، فاستوثقوا رباطًا في مضاجعهنّ. يعني: في منازلهنّ وبيوتهنّ التي يضطجعن فيها ويضاجعن فيه أزواجهنّ».

ثم استدل بحديث معاوية بن حيدة في أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «يُطعمها، ويكسوها، ولا يضرب الوجه، ولا يقبح، ولا يهجر إلا في البيت»[(١)].

ثم روىٰ ما استدل به علىٰ رأيه عن ابن عباس والحسن وحديثًا مرسلًا عن عكرمة.

ثم عقب ببيان استدلاله علىٰ أن مرتبة الهجر والضرب متلازمة، فقال: «فكل هؤلاء الذين ذكرنا قولهم لم يوجبوا للهجر معنىٰ غير الضرب، ولم يوجبوا هجرًا ـ إذ كان هيئة من الهيئات التي تكون بها المضروبة عند الضرب، مع دلالة الخبر الذي رواه عكرمة عن النبي ﷺ، أنه أمر بضربهن إذا عصين أزواجهن في المعروف، من غير أمر منه أزواجهن بهجرهن ـ لما وصفنا من العلة.

فإن ظن أن الذي قلنا في تأويل الخبر عن النبي ﷺ الذي رواه عكرمة، ليس كما قلنا، وصح أن ترك النبي ﷺ أمر الرجل بهجر زوجته إذا عصته في

---

(١) الحديث رواه أحمد (٤/٤٤٦)، وابن ماجه (١٨٥٠)، والنسائي في الكبرىٰ (١١٤٣١)، وصححه ابن حبان (١٢٨٦)، والحاكم (٢/ ١٨٧).

المعروف، وأمره بضربها قبل الهجر، لو كان دليلًا على صحة ما قلنا من أن معنى الهجر هو ما بيناه ـ لوجب أن يكون لا معنى لأمر الله زوجها أن يعظها إذا هي نشزت، إذ كان لا ذكر للعظة في خبر عكرمة عن النبي ﷺ فإن الأمر في ذلك بخلاف ما ظن، وذلك أن قوله ﷺ: «إذا عصينكم في المعروف». دلالة بينة أنه لم يبح للرجل ضرب زوجته إلا بعد عظتها من نشوزها، وذلك أنه لا تكون له عاصية إلا وقد تقدم منه لها أمرٌ أو عظةٌ بالمعروف على ما أمر الله تعالى ذكره به».

وهذا القول من أغرب الأقوال التي انتقدت على الطبري، واستدركها عليه العلماء، أما اللغويون، فقال ابن الأنباري: «وهذا القول عندي بعيد؛ لأن المعنى الثاني لم يستعمل في الناس»[(١)]، وهكذا خالف هذا القول: قطرب، والزجاج، والنحاس، والأزهري وغيرهم[(٢)].

وأما المفسرون فاتجه غالبهم إلى ردِّ هذا القول بهجره والإعراض عنه، منهم: السمرقندي، والواحدي، والبغوي، والسمعاني، ومكي بن أبي طالب، والثعلبي، وابن كثير، وابن جزي، وابن عاشور وغيرهم[(٣)].

---

(١) الأضداد ص٣٢٣.

(٢) الأضداد (١٤١)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٦)، ومعاني القرآن (٢/ ٧٩)، وتهذيب اللغة (٦/ ٤١).

(٣) بحر العلوم (١/ ٣٥٢)، والوسيط (٢/ ٤٦)، ومعالم التنزيل (٢/ ٢٠٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٤٢٣)، والهداية (٢/ ١٣١٦)، وتفسير الثعلبي (١٠/ ٢٩٣)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٢٩٤)، والتسهيل (١/ ٢٤٠)، والتحرير والتنوير (٥/ ٤١).

قال ابن العربي: «يا لها من هفوة من عالم بالقرآن والسنة» ثم ذكر مأخذه في ذلك فقال: «إن الذي أجرأه على هذا التأويل، ولم يرد أن يصرح بأنه أخذه منه هو حديث غريب رواه ابن وهب عن مالك...». ثم روى قصة الزبير وزوجه أسماء بنت أبي بكر، وباقي أزواجه الأربع، وقد كان يعقد شعر الواحدة بالأخرى، ويضربهن ضربًا شديدًا»[١].

ثم علق ابن العربي ـ على ما ظنه ابن جرير حجة في اختياره ـ فقال: «... فرأى الربط والعقد مع احتمال اللفظ مع فعل الزبير، فأقدم على هذا التفسير لذلك، وعجبًا له مع تبحره في العلوم وفي لغة العرب كيف بعد عليه صواب القول، وحاد عن سداد النظر». وابن جرير في تفسيره وسائر أقواله واحتجاجاته مبين ومفصح عن دليله، فمأخذ ابن العربي غير سديد. بينما اقتصر بعض الناقدين من المفسرين على ردِّ القول إجمالًا، منهم: ابن عطية، والماوردي، والقرطبي[٢].

وذهب بعضهم إلى نقد القول لغرابته وتكلفه، وكان من أول من تعقبه الزمخشري إذ قال: «وهذا من تفسير الثقلاء»[٣]، ونقل نقده أبو حيان، والألوسي، وغيرهما. ومثله ما عقب به رشيد رضا؛ إذ قال: «ليس بشيء»؛

---

(١) القصة أوردها ابن العربي في أحكام القرآن (١/ ٤١٨)، والقصة رواها الثعلبي في تفسيره بنحوها (١٠/ ٢٩٥).

(٢) المحرر الوجيز (٢/ ٥٤٣)، والنكت والعيون (١/ ٤٨٣) وتفسير القرطبي (٥/ ١٥٠).

(٣) الكشاف (٢/ ٧٠).

ورأى أن تفاسير وأقوال بعض المفسرين المرجوحة منشؤها التكلف، والخروج عن ظاهر معنى الآية»[١].

ويمكن مناقشة قول ابن جرير وفق ما قرره من أصول وقواعد شرح المفردات في أمور:

أولًا: خروجه عن قول أهل التأويل، فلم يأت تفسير الهجر بهذا المعنى في السنة، ولا عن الصحابة والتابعين، وما أشار إليه من استدلال فهو محمول على الأقوال الثلاثة السابقة، وحملها على قول الطبري فيه تكلف، ومما يؤيد ذلك أن هذا القول لم يتقلّده أحد من اللغويين والمفسرين، إلا ما نقله أبو حيان عن أحد المفسرين، وسمّاه الرازي[٢]، وهذا دليل على ضعف هذا القول.

ثانيًا: مخالفته لما قرره ابن جرير من قواعد شرح المعاني، بالأخذ بالأغلب والمشهور والمستفيض من المعاني، والخروج عن المعاني البعيدة والغريبة، وهو ما ذكره غير واحد من ناقدي هذا القول من اللغويين والمفسرين.

ثالثًا: أنه مخالف لما جاء في السنة، في النهي عن إهانة المرأة، وسوء معاملتها؛ ففي الحديث عن عبد الله بن زمعة أنه سمع الرسول ﷺ، وذكر النساء، فقال: «يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد؛ فلعله يضاجعها من آخر يومه»[٣].

---

(١) تفسير المنار (٥/ ٦٠).

(٢) البحر المحيط (٣/ ٢٤١)، وليس الرازي صاحب التفسير، ولم يتبين لي المنسوب.

(٣) رواه البخاري (٤٩٤٢)، ومسلم (٥٠٩٥).

وفي رواية: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم»[١].

والخلاصة، فما ذكره ابن جرير: «تأويل مستغرب جدًا، شذّ به عن كل تأويل تأوله المتقدمون»[٢].

ومما يؤخذ على ابن جرير ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [الأنعام: ٣١] حيث قال: « ﴿يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾ يقول: آثامهم وذنوبهم؛ واحدها وزر، يقال منه: قد وزر الرجل يزر؛ إذا أثم، قال الله: ﴿يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾. فإن أريد أنهم أثموا، قيل: قد وُزِر القوم، فهم يُوزرون، وهم موزورون.

وقد زعم بعضهم أن الوِزرَ: الثقل والحمل. ولست أعرف ذلك كذلك في شاهد، ولا من رواية ثقة عن العرب»[٣].

وما ذكره ابن جرير خالفه فيه جمهور اللغويين، منهم: أبو عبيدة، وأبو عبيد، وابن قتيبة، وأبو سعيد السكري ـ وأورد له شاهدًا ـ والزجاج، والنحاس، وغلام ثعلب، والأزهري، ومكي بن أبي طالب، وغيرهم[٤]،

---

(١) رواه البخاري (٥٢٠٤).

(٢) من كلام الأستاذ محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٨/ ٣١٢)، حاشية رقم (٥).

(٣) جامع البيان (٩/ ٢١٦).

(٤) مجاز القرآن (١/ ١٩٠)، والغريب المصنف (١/ ٣٥٢)، وتفسير غريب القرآن ص١٥٢، وشرح أشعار الهذليين (٢/ ٨٠٠)، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٤٠)، =

كلهم ذكروا في معنى الوزر: الثقل، والحمل.

وكذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ [البقرة: ٣٥]، حيث قال: «ويقال لامرأة الرجل: زوجه وزوجته. والزوجة بالهاء أكثر في كلام العرب منها بغير الهاء، والزوج بغير الهاء يقال: إنها لغة لأزد شنوءة. فأما الزوج الذي لا اختلاف فيه بين العرب فهو زوج المرأة»[١].

وما ذكره ابن جرير من أنها لغة أزد شنوءة هو قول الكسائي، كما أشار الفراء إلىٰ أن (زوج) هي لغة أهل الحجاز، أما سائر العرب فيقولون (زوجة)[٢]. لكن ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلىٰ خلاف ما ذكر، خاصة لنزول القرآن في كل المواضع بهذه اللغة، ولذا ذكر ابن عطية أن هذه اللغة هي الأشهر، كما ذكر السمرقندي والشنقيطي أن (الزوج) هي اللغة الفصحىٰ، بل قال الراغب: إن (الزوجة) لغة رديئة، لكن ما أحسن ما علق الشنقيطي بقوله: (والزوجة) لغة لا لحن؛ نظرًا للشواهد الكثيرة التي جاءت عن العرب في ذكر (الزوجة)[٣]. وهكذا قرر أكثر أصحاب الغريب والمعاجم

= ومعاني القرآن (٢/ ٤١٥)، وياقوته الصراط ص٢٢١، وتهذيب اللغة (٤/ ٣٧٤)، والعمدة في غريب القرآن ص١٢٦.

(١) جامع البيان (١/ ٥٤٩).

(٢) ينظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ص٩٧، وتهذيب اللغة للأزهري (١١/ ١٥١).

(٣) ينظر: بحر العلوم (١/ ١١١)، والمحرر الوجيز (١/ ١٨٤)، والمفردات ص٣٨٤، وأضواء البيان (١/ ١١٧).

صحة اللغتين معًا، منهم: الخليل، والأخفش، وابن الأنباري، والأزهري، والثعالبي، والجوهري، والزبيدي، وغيرهم[1].

وإن هذه الانتقادات النادرة التي استدركها أهل العلم على ابن جرير إنما تؤكد على متانة منهج ابن جرير، واطراده، وثباته، وسعته، بما قرره من أصول وقواعد شرح المفردات القرآنية.



---

(١) العين(٦/ ١٦٦)، ومعاني القرآن (١/ ١٤٨)، والزاهر (٢/ ٢١٠)، وتهذيب اللغة (١١/ ١٥١)، وفقه اللغة ص٢٤٧، والصحاح (١/ ٣٢٠)، وتاج العروس (٢/ ٥٤).





المطلب الثاني

نقد ما يتعلق بالاشتقاق

الاشتقاق: أخذ صيغة من أخرى، مع اتفاقهما معنى، ومادة أصلية، وهيئة تركيب لها؛ ليدل بالثانية على معنى الأصل بزيادة مفيدة(١). وعرفه بعضهم بقوله: أخذ كلمة من كلمة أو أكثر مع تناسب بين المأخوذ والمأخوذ منه في اللفظ والمعنى جميعًا(٢).

والاشتقاق ورد في ألفاظ الشرع، ففي الحديث القدسي عن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: أنا الله، وأنا الرحمن، خلقت الرحم، وشققت لها اسمًا من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته»(٣).

ولما للاشتقاق من أهمية في الدرس اللغوي فقد عني أئمة اللغة بالتأليف فيه، ومنهم الذين عُنُوا ببيان معاني القرآن، منهم الأخفش، وأبو إسحاق

---

(١) هذا تعريف ابن مالك، شرح التسهيل له (١/١٧٨)، وينظر: المزهر للسيوطي (١/٣٤٦).

(٢) الاشتقاق، لعبد الله أمين ص١.

(٣) رواه أبو داود (١٦٩٤)، والترمذي (١٩٠٧)، وقال: حديث حسن صحيح. وأصله في البخاري (٥٩٨٩)، ومسلم (٢٥٥٥) عن عائشة رضي الله عنها.

الزجاج، وأبو جعفر النحاس، وابن فارس، وغيرهم[١].

وقد سلك ابن جرير في بيان أثر مراعاة الاشتقاق في نقد التفسير سبيله فيما سبق في نقد المفردات، وأعمل معاييره النقدية في نقد الاشتقاق وأثره في التفسير؛ مع مراعاة أقوال أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، أورد ابن جرير أقوال أهل التأويل في معنى ﴿رَبَّٰنِيِّۦنَ﴾.

القول الأول: معناه: كونوا حكماء علماء.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والضحاك.

القول الثاني: معناه: الحكماء الأتقياء.

ورواه عن سعيد بن جبير.

القول الثالث: معناه: ولاة الناس وقادتهم.

ورواه عن ابن زيد.

ثم عرض لاختياره بمراعاة النقد اللغوي من جهة الاشتقاق مع الاستشهاد بأقوال أهل التأويل، فقال: «وأولى الأقوال عندي بالصواب في الربانيين، أنهم جمع رباني، وأن الرباني المنسوب إلى الربان، الذي يرب

---

(١) ينظر: المزهر (١/ ٣٥١)، والاشتقاق لعبد الله أمين، المقدمة ص(و)، ومقدمة تحقيق الاشتقاق لابن دريد، للأستاذ عبد السلام هارون ص٢٦.

الناس، وهو الذي يُصلح أمورهم، ويَرُبُّها، ويقوم بها، ومنه قول علقمة بن عبدة[1]:

وكنت امرأً أفضت إليك رِبَابتي وقبلك رَبَّتْني - فَضِعْتُ - رُبُوبُ

يعني بقوله: ربّتني: ولي أمري والقيام به قبلك من يربه ويصلحه، فلم يصلحوه، ولكنهم أضاعوني فضعت».

ثم عرّج ابن جرير على التقعيد اللغوي لهذه الصيغة (ربّاني)، ومعناها، فقال: «يقال منه: ربَّ أمري فلانٌ، فهو يَرُبُّه ربًّا، وهو رابَه. فإذا أريد به المبالغة في مدحه قيل: هو ربّان. كما يقال: هو نعسان. من قولهم: نعس ينعس. وأكثر ما يجيء من الأسماء على (فعلان) ما كان من الأفعال ماضيه على (فَعِل) مثل قولهم: هو سكران وعطشان وريّان.... وقد يجيء مما كان ماضيه على (فَعَل يَفْعُل)، نحوَ ما قلنا من: نعَس يَنْعُسُ، و: ربَّ يرُبُّ».

ثم قرر بمراعاة هذا المعيار النقدي عموم المعنى، فقال: «فإذ كان الأمر في ذلك على ما وصفنا، وكان الرَّبان ما ذكرنا، والربّانيّ هو المنسوبُ إلى مَن كان بالصفة التي وصفت[2]، وكان العالم بالفقه والحكمة من المصلحين أمور الناس بتعليمه إياهم الخير، ودعائهم إلى ما فيه مصلحتهم، وكان كذلك

---

(1) ديوانه ص٢٩.

(2) وإذا كان منسوبًا إلى (الرب) بإضافة الألف والنون، فهي نسبة مستعملة كثيرًا في اللغة، حتى قاسها بعضهم، ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/٣٣٦)، والمقرّب لابن عصفور (٢/٦٨)، وشرح كتاب التصريف لابن جني (١/١٥٨).

الحكيمُ التقي لله، والوالي الذي يلي أمور الناس، على المنهاج الذي وليه المقسطون من المصلحين أمور الخلق بالقيام فيهم، بما فيه صلاحُ عاجلهم وآجلهم، وعائدة النفع عليهم في دينهم ودنياهم، كانوا جميعًا مستحقين أنهم ممن دخل في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾.

فالرّبانيون إذن هم عماد الناس في الفقه والعلم وأمور الدين والدنيا؛ ولذلك قال مجاهد: وهم فوق الأحبار؛ لأن الأحبار هم العلماء، والربّانّي الجامع إلى العلم والفقه البصرَ بالسياسة والتدبير، والقيام بأمور الرعية، وما يصلحهم في دنياهم ودينهم»[(١)].

وما اختاره ابن جرير وافقه عليه أكثر اللغويين، منهم: سيبويه، وأبو جعفر النحاس، وابن الأنباري، والأزهري، وغيرهم[(٢)]، خلافًا لأبي عبيدة وأبي عبيد، إذ قال أبو عبيد: «أحسب الكلمة ليست بعربية، إنما هي عبرية أو سريانية، وذلك أن أبا عبيدة زعم أن العرب لا تعرف (الربانيين)، وإنما عرفها الفقهاء وأهل العلم»[(٣)].

ولكن ما ذكره أكثر أهل اللغة هو الأظهر من صحة الاشتقاق؛ لثبوت

---

(١) جامع البيان (٥/ ٥٢٩ ـ ٥٣١).

(٢) ينظر في كلام سيبويه ـ إذ ليس في كتابه (الكتاب) ـ: تهذيب اللغة (١٥/ ١٧٨)، ومعاني القرآن (١/ ٤٢٨)، والزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ١٧٨).

(٣) كلام أبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٩٧)، وكلام أبي عبيد نقله الأزهري في تهذيب اللغة (١٥/ ١٧٩)، والثعلبي في تفسيره (٨/ ٤٦٢)، ولسان العرب، مادة (ربب).

سماعه من العرب، وقد تعقب السمين أبا عبيدة، بأنه: «اختار غير مختار؛ لأنه متى وجدنا لفظًا موافقًا للأصول اشتقاقًا ومعنى فأي معنى لادعاء السريانية فيه»[١].

وقد تواطأت كلمة المفسرين بأن الرباني اسم منسوب، وفاقا لقول أكثر أهل اللغة ـ كما مر[٢] ـ، منهم: الثعلبي، والواحدي، والبغوي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وأبو السعود، وابن عاشور، وغيرهم[٣].

ويلتحق بهذا المثال ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. فقد قال ابن جرير: «(وأما الربيون)؛ فإن أهل العربية اختلفوا في معناه، فقال بعض نحويي البصرة: هم الذين يعبدون الرب، واحدهم ربي»[٤].

---

(١) الدر المصون (٣/ ٢٧٥).

(٢) ينظر: ـ أيضًا ـ مقاييس اللغة (٢/ ٣٨٢)، والمحيط في اللغة لابن عباد (٨/ ٣٨٤)، وتاج العروس (٢/ ٤٦١)، وغيرهم.

(٣) الكشف والبيان (٨/ ٤٦٢)، والبسيط (٥/ ٣٨٢)، ومعالم التنزيل (٢/ ٦٠)، وتفسير القرطبي ((٤/ ١١٥)، والبحر المحيط (٢/ ٤٩٩)، والدر المصون (٣/ ٢٧٥)، وتفسير أبي السعود (٢/ ٥٢) وقدمه السمين الحلبي (الدر المصون (٣/ ٤٣٠)، ورشيد رضا، المنار (٤/ ١٤٠).

(٤) هو الأخفش، كما في معاني القرآن (١/ ١٨٣)، ونسبه القرطبي في تفسيره (٤/ ٢١٨) إلى الخليل بن أحمد، وتابعه الزمخشري الكشاف (١/ ٦٣٨).

وقال بعض نحويي الكوفة: لو كانوا منسوبين إلىٰ عبادة الرب، لكانوا (ربيوّن) بفتح الراء، ولكنهم العلماء والألوف[١].

والربيون عندنا: الجماعات الكثيرة. واحدهم: ربِّيّ. وهم جماعة».

ثم أشار ابن جرير إلىٰ اختلاف أهل التأويل، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الربيون: الجموع الكثيرة، أو: الألوف.

ورواه عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، والحسن، وعكرمة، وقتادة، وغيرهم.

القول الثاني: الربيون: الفقهاء العلماء.

ورواه عن ابن عباس، والحسن، وابن المبارك، وغيرهم.

القول الثالث: الربيّون: الأتباع.

ورواه عن ابن زيد[٢].

ويتحصل من كلام ابن جرير أنه قدّم قول بعض أهل الكوفة في أنه منسوب إلىٰ (الرِّبة) وهي: الجماعة؛ إذ يقال للواحد: ربِّي، فنسب إلى المفرد ثم جمع[٣]، دون قول بعض البصريين الذين رأوا نسبته إلىٰ (الربّ) فيكون

---

(١) لم أجد القائل؛ لكن حاصله هو ما قرره الفراء في معاني القرآن (١/ ٢٣٧).

(٢) تفسير ابن جرير (٦/ ١٠٩ ـ ١١٦).

(٣) ينظر: معاني القرآن للنحاس (١/ ٤٨٩)، وتفسير المشكل من غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ص٥٣.

مثل (الربانيون)، ودفعه بمراعاة أقوال أهل التأويل، ولعله لم يشر إلى نقد بعض أهل الكوفة، لورود قراءة بفتح الراء؛ وهي لغة في (الرِّبة) كما قال ابن جني، لكن قراءة العشرة بكسر الراء (رِبِّيون)، وهي اللغة الأشهر ـ أيضًا ـ [1].

وما قرره ابن جرير هو ما عليه أكثر اللغويين والمفسرين ـ بل حكاه ابن القيم إجماعًا ـ، منهم: الفراء، وأبو عبيدة، وابن قتيبة، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم[2].

وكما يعتمد ابن جرير النقد اللغوي بمراعاة الاشتقاق فيما اتفقت عليه كلمة أهل التأويل، فكذلك فيما اختلفت فيه أقوالهم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، حكى اختلاف أهل التأويل في معنى الآية؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: معناه: لا يأب الشهداء أن يجيبوا إذا دعوا ليشهدوا على الكتاب والحقوق.

---

(١) ينظر: المحتسب لابن جني (١/ ١٧٣)، والدر المصون (٣/ ٤٣٠).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٣٧)، ومجاز القرآن (١/ ١٠٤)، وتفسير غريب القرآن ص١١٣، ومعاني القرآن (١/ ٤٨٩)، وتفسير المشكل لمكي ص٥٣، والمحرر الوجيز (٢/ ٣٧٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٦٨)، والبحر المحيط (٣/ ٤٣٠)، ومفتاح دار السعادة (١/ ٣٠٠)، وتفسير ابن كثير (٢/ ١٣١)، وروح المعاني (٤/ ٨٣)، والتحرير والتنوير (٤/ ١١٨).

ورواه عن قتادة، والربيع بن أنس.

القول الثاني: معناه: أنه يجب عليه إذا دعي للإشهاد إذا لم يوجد غيره، وإلا فهو مخير.

ورواه عن الشعبي.

القول الثالث: معناه: أي: إذا دعوا للإشهاد، ثم إلى الإجابة للشهادة.

ورواه عن ابن عباس، والحسن.

القول الرابع: معناه: أي يجب عليهم الإجابة إذا كانوا شهدوا قبل ذلك.

ورواه عن مجاهد، وعكرمة، والشعبي، وأبي مِجْلَز، وعطاء، وابن زيد.

القول الخامس: إنه أمر بالإجابة ليشهد على ما لم يشهد عليه ابتداء، لكنه أمر ندب.

ورواه عن عطاء، وعطية العوفي.

وقد عقّب ابن جرير باختيار القول الصواب بمراعاة الاشتقاق ومعنى الاسم المشتق، فقال ﵀: «وأولى هذه الأقوال قول من قال: معنى ذلك: ولا يأب الشهداء من الإجابة إذا دعوا لإقامة الشهادة وأدائها عند ذي سلطان أو حاكم، يأخذ من الذي عليه ما عليه للذي هو له.

وإنما قُلْنا: هذا القولُ بالصوابِ أولى في ذلك من سائر الأقوال غيره؛ لأن الله تعالى ذكره قال: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟﴾. فإنما أمرهم بالإجابة

للدعاء للشهادة، وقد ألزمهم اسم الشهداء، وغير جائز أن يلزمهم اسم الشهداء إلا وقد استشهدوا قبل ذلك، فشهدوا على ما لزمهم بشهادتهم عليه اسم الشهداء، فأما قبل أن يستشهدوا فيشهدوا على شيء فغير جائز أن يقال لهم: شهداء مع أن في دخول الألف واللام في ﴿ٱلشُّهَدَآءِ﴾ دلالة واضحة على أن المعني بالنهي عن ترك الإجابة للشهادة أشخاص معلومون قد عُرفوا بالشهادة، وأنهم الذين أمر الله عَزَّوَجَلَّ أهل الحقوق باستشهادهم بقوله: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. وإذ كان ذلك كذلك، كان معلومًا أنهم إنما أُمروا بإجابة داعيهم لإقامة شهادتهم بعد ما استشهدوا فشهدوا، ولو كان ذلك أمرًا لمن اعترض من الناس، فدُعي إلى الشهادة يشهد عليها، لقيل: ولا يأب شاهد إذا ما دعي»[١].

وما اختاره ابن جرير هو ما قرره بعض اللغويين والمفسرين، منهم: أبو عبيدة، وأبو الليث السمرقندي، ومكي بن أبي طالب، وابن جزي، وابن كثير، وغيرهم[٢].

وقد ناقشه بعض اللغويين والمفسرين؛ لما ورد في نزولها من مرسل قتادة والربيع بن أنس قالا: «كان الرجل يطوف في الحيِّ العظيم، فيه القوم،

---

(١) جامع البيان (٥/ ١٠٠ ـ ١٠١).

(٢) مجاز القرآن (١/ ٨٣)، وبحر العلوم (١/ ٢٣٨)، والهداية (١/ ٩٢١)، والتسهيل (١/ ٩٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ٧٢٥).

فيدعوهم إلى الشهادة، فلا يتبعه أحد منهم، فأنزل الله هذه الآية»[١].

وأما من جهة اللغة؛ فقد قال ابن عاشور ـ في سِرِّ التعبير بالشهداء ـ بأن «في ذلك نكتة عظيمة، وهي الإيماء إلىٰ أنهم بمجرد دعوتهم إلى الإشهاد قد تعينت عليهم الإجابة، فصاروا شهداء»[٢].

وتبرز براعة ابن جرير النقدية في مراعاة الاشتقاق في بيان مفردات القرآن أو الألفاظ الشرعية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] حكىٰ اختلاف أهل التأويل في معنى الطاغوت، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الطاغوت: الشيطان.

ورواه عن عمر بن الخطاب، ومجاهد، وقتادة، والضحاك.

القول الثاني: الطاغوت: الساحر.

ورواه عن أبي العالية، ومحمد بن سيرين.

القول الثالث: الطاغوت: الكاهن.

ورواه عن سعيد بن جبير، وابن جريج.

---

(١) مرسل قتادة رواه ابن جرير (٥/ ٩٣) وابن أبي حاتم (٢/ ٥٦٣) بإسناد صحيح، وعزاه ابن حجر في العجاب (١/ ٦٤٢) والسيوطي في الدر المنثور (٣/ ٤٠١)، إلىٰ عبد بن حميد. وأما مرسل الربيع فرواه ابن جرير (٥/ ٩٤)، وابن أبي حاتم، في تفسيره (٢/ ٥٦٣).

(٢) التحرير والتنوير (٣/ ١١٢)، وينظر: معاني القرآن للزجاج (١/ ٣٦٥)، والبحر المحيط (٢/ ٣٤٩).

ثم جمع بين هذه الأقوال بتعبير جامع، فقال: «والصواب من القول عندي في الطاغوت أنه كل ذي طغيان طغىٰ على الله، فعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده، وإما بطاعة ممن عبده له؛ إنسانًا كان ذلك المعبود، أو شيطانًا، أو وثنًا، أو صنمًا، أوكائنًا ما كان من شيء.

وأرىٰ أن أصل الطاغوت: الطَّغَوُوت، من قول القائل: طغا فلان يطغو. إذا عدا قدره، فتجاوز حده، كالجبروت من التجبر»[(١)].

وما اختاره ابن جرير اختاره غير واحد من اللغويين والمفسرين، منهم: أبو عبيدة، والقرطبي، وأبو حيان، وابن عادل، وغيرهم[(٢)].

كما اقتبس هذا التعريف جماعة من أهل العلم، منهم: ابن تيمية، وابن القيم، ومحمد بن عبد الوهاب، وابن عثيمين، وغيرهم[(٣)].

وقد اعتمد ابن جرير في نقده اللغوي بمراعاة الاشتقاق معاييره النقدية الأساسية، التي تتضمن الأصول والمبادئ والقواعد لدراسة المفردات وتحليلها، فمن هذه الأصول:

---

(١) جامع البيان (٤/ ٥٥٨).

(٢) مجاز القرآن (١/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٤٨)، والبحر المحيط (٢/ ٢٨٢) واللباب (٤/ ٣٣٠).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٥٦٥)، و(٢٨/ ٢٠١)، وإعلام الموقعين (١/ ٥٠) ومدارج السالكين (٣/ ٤٨٢) كلاهما لابن القيم، والدرر السنية (١/ ١٣٧)، وشرح الأصول الثلاثة لابن عثيمين ص١٥١.

- **مراعاة ظاهر الآية**، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٦٥]، ابتدأ ابن جرير تفسيره ببيان المعنىٰ وأصله وشاهده، ثم عقب باختياره بمراعاة ظاهر التلاوة مع الاشتقاق، فقال: «وهذا التأويل الذي ذكره عن مجاهد والحسن تأويل بعيد المعنىٰ مما يدل عليه ظاهر التلاوة، وذلك أنهم تأولوا قوله: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾. بمعنىٰ: وتَثَبُّتًا. فزعموا أن ذلك إنما قيل كذلك لأن القوم كانوا يتثبتون أين يضعون أموالهم؟ ولو كان التأويل كذلك لكان: وتثبتًا من أنفسهم؛ لأن المصدر من الكلام إذا كان علىٰ (تفعّلت): التفعل، فيقال: تكرّمتُ تكرّمًا، وتكلّمتُ تكلّمًا. وكما قال جل ثناؤه ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، من قول القائل: تخوّف فلان هذا الأمر تخوّفًا. فكذلك قوله: ﴿وَتَثْبِيتًا﴾ لو كان من تثبت القوم في وضع صدقاتهم مواضعها، لكان الكلام: وتثبّتًا من أنفسهم، لا ﴿وَتَثْبِيتًا﴾، ولكن معنىٰ ذلك ما قلنا من أنه: وتثبيت من أنفس القوم إياهم بصحة العزم، واليقين بوعد الله تعالىٰ ذكره»[١].

ثم استطرد ببيان سنن العرب في إخراج المصادر علىٰ غير أفعالها[٢].

---

(١) جامع البيان (٤/ ٦٧٠).

(٢) ينظر في تقرير هذه المسألة: الكتاب لسيبويه (٤/ ٩٨)، وأدب الكاتب لابن قتيبة ص٤٢١، والمقتضب للمبرد (٣/ ٢٠٤)، والخصائص لابن جني (٢/ ٣٠٩)، وشرح المفصل لابن يعيش (١/ ١١١).

وما اختاره ابن جرير وقرره هو ما اختاره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والسمرقندي، والواحدي، والسمعاني، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن كثير، وابن جزي الكلبي، والسعدي، وابن عاشور، وابن عثيمين، وغيرهم[١].

- **ومن معاييره مراعاة اختلاف القراءات من جهة الاشتقاق، وأثرها في بيان المعنى**، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣] عرض ابن جرير للقراءات في قوله ﴿قَٰسِيَةً﴾ مع اشتقاقها وتأويلها، فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك؛ فقرأة عامة قرأة أهل المدينة، وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة: ﴿قَٰسِيَةً﴾ بالألف[٢]، على تقدير (فاعلة)، من قسوة القلب، من قول القائل: قسا قلبه، فهو يقسو،

---

(١) تفسير غريب القرآن ص٩٧، ومعاني القرآن (١/ ٣٤٧)، ومعاني القرآن (١/ ٢٩١)، والهداية (١/ ٨٨٧)، وتفسير المشكل ص٤٤ ـ كلاهما لمكي بن أبي طالب ـ، وبحر العلوم (١/ ٢٣٠)، والوسيط (١/ ٣٧٩)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٧٠)، والكشاف (١/ ٤٩٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ٦٥)، والدر المصون (٢/ ٥٩٠)، والتسهيل (١/ ٩٢)، وتفسير السعدي ص١١٦، والتحرير والتنوير (٣/ ٥١)، وتفسير سورة البقرة (٣/ ٣٢٩).

(٢) وهي قراءة نافع وابن كثير وعاصم وأبي عمرو وابن عامر. السبعة لابن مجاهد ص٢٤٣، والنشر (٢/ ٢٥٤).

وهو قاسٍ. وذلك إذا غلظ واشتد وصار يابسًا صُلبًا[١]، كما قال الراجز[٢]:

وقد قسوتُ وقسا لِداتي

فتأويل الكلام على هذه القراءة: فلعنّا الذين نقضوا عهدي، ولم يفوا بميثاقي من بني إسرائيل، بنقضهم ميثاقهم الذي واثقوني ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ غليظة يابسة عن الإيمان بي، والتوفيق لطاعتي، منزوعة منها الرأفة والرحمةُ.

وقرأ ذلك عامة قرأة الكوفيين: (وجعلنا قلوبهم قَسِيَّةً)[٣].

ثم اختلف الذين قرءوا ذلك كذلك في تأويله؛ فقال بعضهم: معنى ذلك معنى القسوة؛ لأن (فعيلة) في الذم أبلغ من (فاعلةٍ)، فاخترنا قراءتها (قَسِيّة) على ﴿قَٰسِيَةً﴾ لذلك.

وقال آخرون منهم: بل معنى (قَسِيّة) غير معنى القسوة، وإنما القَسِيّة في هذا الموضع القلوب التي لم يخلص إيمانها بالله، ولكن يُخالط إيمانها كُفْرٌ، كالدراهم القسية، وهي التي يُخالط فضتها غش من نُحاس أو رصاص وغير

---

(١) ينظر: مجاز القرآن (١/ ١٥٨)، وغريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٦٨)، وتهذيب اللغة (٩/ ٢٢٥).

(٢) من شواهد أبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٥٨)، ولم يذكر قائله، ولِدات الرجل: أترابه، وهم: أقرانه في العمر، وقسوت: أي: كبر سنّي.

(٣) وهي قراءة حمزة والكسائي. السبعة ص٢٤٣، والنشر (٢/ ٢٥٤).

ذلك[١]، كما قال أبو زبيد الطائي[٢]:

لهـا صَـوَاهـلُ[٣] في صُـمِّ السِّـلامِ كمـا
صاح القَسِيَّاتُ[٤] في أيدي الصَّياريف[٥]

يصفُ بذلك وقع مساحي[٦] الذين حفروا قبر عثمان على الصخور، وهي السِّلام».

ثم اختار إحدى القراءتين بمراعاة دلالة صيغة الاشتقاق، فقال: «وأعجب القراءتين إليّ في ذلك قراءة من قرأ: (وجعلنا قلوبهم قسية). على (فعيلة)؛ لأنها أبلغ في ذم القوم من (قاسية)»[٧].

---

(١) و(قسية) لفظ عربي، كما يقرر ابن جرير هنا، وهو قول المبرِّد وابن قتيبة الزمخشري، خلافًا لأبي عبيد والأصمعي وأبي علي الفارسي، ينظر: الدر المصون (٤/ ٢٢٢)، وتفسير القرطبي (٦/ ٧٥) وغيرهما.

(٢) ديوانه ص٣٨.

(٣) الصواهل: جمع الصاهلة مصدر على فاعلة بمعنى الصهيل وهو الصوت. اللسان (ص هـ ل).

(٤) القسيات: ضرب من الزيوف أي فضته صُلبة رديئة ليست بلينة. اللسان (ق س و).

(٥) الصياريف والصيارف، جمع الصرَّاف والصَّيْرف والصيرفي، وهو النَّقاد من الـمُصارفة. اللسان مادة (ص ر ف).

(٦) المساحي، جمع مِسحاة وهي المجرفة من الحديد والميم زائدة لأنه من السَّحْو، الكشف والإزالة. النهاية (٢/ ٣٤٩).

(٧) جامع البيان (٨/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠).

وقد وافق ابن جرير في اختياره: النحاس، ورشيد رضا(١).

- **ويعتمد ابن جرير السنة النبويّة بمراعاة هذا المعيار النقدي (الاشتقاق) في بيان القرآن**، قال: «وقوله: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾. يقول تعالى ذكره: وخلق الجانّ من مارج؛ وهو ما اختلط بعضه ببعض، من بين أحمر وأصفر وأخضر، من قولهم: مَرِج أمر القوم. إذا اختلط، ومن قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو: «كيف بك إذا كنت في حُثالة من الناس قد مَرِجت عُهودهم وأماناتهم»(٢).

وذلك هو لهبُ النار ولسانُه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل»(٣).

- **ومن أهم الأصول النقدية التي يعتمدها ابن جرير في نقد المفردات من جهة الاشتقاق: الإجماع، وقول أهل التأويل**؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ [البقرة: ٢٤٣] حكى اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(ألوف) فذكر قولين:

القول الأول: المراد بـ(ألوف) جمع ألف.

ورواه عن ابن عباس، والسدي، والحجاج بن أرطاة، ووهب بن منبه، وغيرهم.

---

(١) معاني القرآن (٢/ ٢٨١)، وتفسير المنار (٦/ ٢٣٣).

(٢) الحديث رواه ابن حبان في صحيحه (١٨٤٩).

(٣) جامع البيان (٢٢/ ١٩٤).

القول الثاني: المراد بـ(وهم ألوف) أي: مؤتلفون.

ورواه عن ابن زيد.

ثم عقب باختياره باعتماد هذا الأصل النقدي، ثم ثنّىٰ بذكر عدد القوم بمراعاة الاشتقاق في الجموع، فقال: «وأولى القولين في تأويل قوله: ﴿أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾ بالصواب: قولُ من قال: عنىٰ بالألوف كثرة العدد. دون قول من قال: عنىٰ به الائتلاف. بمعنىٰ ائتلاف قلوبهم، وأنهم خرجوا من ديارهم من غير افتراق كان منهم ولا تباغض، ولكن فرارًا؛ إما من الجهاد، وإما من الطاعون؛ لإجماع الحجة علىٰ أن ذلك تأويل الآية، ولا يُعارض بالقول الشاذ ما استفاض به القولُ من الصحابة والتابعين.

وأولى الأقوال في مبلغ عدد القوم الذين وصف الله خروجهم من ديارهم بالصواب: قول من حد عددهم بزيادة عن عشرة آلاف دون من حدّه بأربعة آلاف، وثلاثة آلاف، وثمانية آلاف، وذلك أن الله تعالىٰ ذكره أخبر عنهم أنهم كانوا ألوفًا، وما دون العشرة آلاف لا يقالُ لهم: ألوف. وإنما يقال: هم آلاف إذا كانوا ثلاثة آلاف فصاعدًا، إلى العشرة آلاف، وغير جائز أن يقال: هم خمسة ألوف، أو عشرة ألوف»[1][2].

---

(١) يعني أنه جمع كثرة علىٰ وزن (فُعول)، لا جمع قلة علىٰ وزن (أفعال)، فهو (ألوف)، وليس (آلاف).

(٢) جامع البيان (٤/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤).

وقد وافق ابن جرير في اختياره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: النحاس، والبغوي، وابن عطية، والقرطبي، وغيرهم[(١)].

• **ومن الأصول النقدية التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير بمراعاة الاشتقاق: السياق**، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]، حكىٰ اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، ثم عقب ابن جرير باختياره بمراعاة هذا الأصل النقدي مع الاشتقاق، فقال:

«والصواب من القول في ذلك، أن يقال: إن الله تعالىٰ ذكره أمر نبيه ﷺ أن يُعْلِمَ قومًا عضهوا القرآن، أنه لهم نذير من عقوبة تنزل بهم بعضههم إياه، مثل ما أنزل بالمقتسمين، وكان عضههم إياه قذفهموه بالباطل، وقيلهم: إنه شعر وسحر. وما أشبه ذلك.

وإنما قلنا: إن ذلك أولى التأويلات به؛ لدلالة ما قبله من ابتداء السورة وما بعده، وذلك قوله: ﴿إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ علىٰ صحة ما قلنا، وأنه إنما عنىٰ بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾: مشركي قومه. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أنه لم يكن في مُشركي قومه من يؤمن ببعض القرآن ويكفر ببعض، بل إنما كان قومه في أمره علىٰ أحد معنيين؛ إما مؤمن بجميعه، وإما كافر بجميعه. وإذ كان ذلك كذلك، فالصحيح من القول في معنىٰ قوله:

---

(١) معاني القرآن (٢/ ٤٩)، ومعالم التنزيل ٠١/ ٢٩٤)، والمحرر الوجيز (١/ ٦١٠)، وتفسير القرطبي (٣/ ٢١٠).

﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ قولُ الذين زعموا أنهم عضهوه؛ فقال بعضهم: هو سحرٌ. وقال بعضُهم: هو شعر. وقال بعضهم: هو كهانة وما أشبه ذلك من القول. أو عضهوه، ففرقوه بنحو ذلك من القول. وإذا كان ذلك معناه، احتمل قوله: ﴿عِضِينَ﴾ أن يكون جمع عضة، واحتمل أن يكون جمع عُضو؛ لأن معنى التعضية: التفريق، كما تُعضى الجزور والشاة، فتفرق أعضاء، والعضه البهت، ورميه بالباطل من القول، فهما متقاربان في المعنى»[١].

- ومن أصوله النقدية في نقد التفسير من جهة الاشتقاق: العموم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [النحل: ٧٢] حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى ﴿وَحَفَدَةً﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الحفدة: الأختان والأصهار.

أسند ابن جرير عن زر بن حبيش[٢]، قال: قال لي عبد الله بن مسعود: ما الحفدة يا زر؟ قال: قلت: هم أحفاد الرجل، من ولده وولد ولده. قال: لا، هم الأصهار.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبي الضحى، وإبراهيم النخعي.

---

(١) جامع البيان (١٤/ ١٣٦ ـ ١٣٩).

(٢) هو: الإمام المقرئ، أبو مريم زِرُّ بن حبيش الأسدي، كان مقرئ الكوفة وعالمها، حدّث عن عمر وعثمان وعلي، وتوفي سنة (٨١). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ١٦٨).

القول الثاني: هم أعوان الرجل وخدمه.

ثم أسند عن ابن عباس أنه سُئل عن قوله: ﴿بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾. قال: من أعانك فقد حفدك، أما سمعت قول الشاعر:

حفد الولائدُ حولَهنّ وأسلمت بِـأَكُـفِـهِـنّ أزمّـةُ الأجـمـالِ[١]

ورواه عن مجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة، وأبي مالك، وطاووس.

القول الثالث: هم ولد الرجل، وولد ولده.

ورواه عن ابن عباس، وابن زيد، والضحاك.

القول الرابع: هم بنو امرأة الرجل من غيره.

ورواه عن ابن عباس.

ثم عقب ابن جرير باختياره بمراعاة هذا المعيار النقدي مع الاشتقاق، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي أن الله تعالىٰ أخبر عباده مُعَرِّفه نعمه عليهم فيما جعل لهم من الأزواج والبنين...، والحفدة في كلام العرب:

---

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٤/ ١٢٤) إلى المصنف، وينظر مسائل نافع بن الأزرق ص٣٩، والطبراني (١٠٥٩٧)، وفيهما أن البيت لأمية بن أبي الصلت، ونسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٣٦٤) إلىٰ جميل، ونسبه أبو عبيد في غريب الحديث (٣/ ٣٧٤)، إلى الأخطل، ونسبه ابن دريد في الجمهرة (٢/ ١٢٣)، إلى الفرزدق، ونسبه القرطبي في تفسيره (١٠/ ١٤٤)، إلىٰ كُثَيِّر، وليس في ديوان أيٍّ منهم، والأصح أنه لأمية، ففي الطبراني وهل كانت العرب تعرف ذلك قبل أن ينزل الكتاب علىٰ محمد ﷺ. ينظر: حاشية محققي جامع البيان، ط. هجر.

جمع حافد،.. والحافد في كلامهم: هو المتخفِّف في الخدمة والعمل. والحفد: خفة العمل.

وإذا كان معنى الحفدة ما ذكرنا من أنهم المسرعون في خدمة الرجل المتخفِّفون فيها، وكان الله تعالى ذكره أخبرنا أن مما أنعم به علينا أن جعل لنا حفدة تحفد لنا، وكان أولادنا وأزواجنا الذين يصلحون للخدمة منا ومن غيرنا، وأختاننا الذين هم أزواج بناتنا من أزواجنا، وخدمنا من مماليكنا، إذا كانوا يحفدوننا فيستحقون اسم حفدة، ولم يكن الله تعالى دل بظاهر تنزيله، ولا على لسان رسوله ﷺ، ولا بحجة عقل على أنه عنى بذلك نوعًا من الحفدة دون نوع منهم، وكان قد أنعم بكل ذلك علينا، لم يكن لنا أن نوجه ذلك إلى خاص من الحفدة دون عام، إلا ما أجمعت الأمة عليه أنه غير داخل فيهم.

وإذا كان ذلك كذلك، فلكل الأقوال التي ذكرنا عمن ذكرنا وجه في الصحة، ومخرج التأويل، وإن كان أولى بالصواب من القول ما اخترنا؛ لما بيّنا من الدليل»[١].

وما اختاره ابن جرير بمراعاة هذا المعيار وافقه فيه غير واحد من أهل العلم، منهم: أبو حيان، وابن كثير، وابن حجر، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٢٩٥ ـ ٣٠٤).

(٢) البحر المحيط (٥/ ٥٠٠)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٨٧)، وفتح الباري (٨/ ٣٨٦)، والتحرير والتنوير (١٥/ ٢١٨).

بينما اعتمد آخرون معيار السياق أو اللغة، فرجحوا أن المراد: أولاد الأولاد، ومنهم: ابن العربي، والقرطبي، والشنقيطي(١).

- **ومن الأصول التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير بمراعاة الاشتقاق: مناسبة النزول**، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]؛ ذكر معنى ﴿خَآئِنَةٍ﴾ واشتقاقها فقال: «والخائنة في الموضع: الخيانة، وهو اسم وضع موضع المصدر، كما قيل: خاطئة. للخطيئة، وقائلة للقيلولة(٢).

وقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ استثناء من الهاء والميم اللتين في قوله: ﴿عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم روى عن مجاهد، وعكرمة، وقتادة، أنها في اليهود، الذين هموا بخيانة النبي ﷺ.

ثم نقل قول بعض أهل اللغة، فقال: «وقال بعض القائلين(٣): معنى ذلك: ولا تزال تطلع على خائن منهم. قال: والعربُ تزيد الهاء في آخر المذكر،

---

(١) أحكام القرآن (٣/ ١٤١)، وتفسير القرطبي، (١٠/ ١٢٩)، وأضواء البيان (٢/ ٤١٣).

(٢) ينظر في هذه المسألة: الكتاب (١/ ٣٤٦)، والمقتضب (٣/ ٢٩٦)، والخصائص (٢/ ٤٨٩)، وشرح المفصل (٦/ ٥٠)، ومغني اللبيب ص٥٢٩.

(٣) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ١٥٨).

كقولهم: هو راوية للشعر، ورجل علامة، وأنشد[1]:

حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن ... للغدر خائنةً مُغِلَّ الإصبع

فقال: خائنة. وهو يُخاطب رجلًا».

ثم عقب بنقد هذا القول بمراعاة النزول والسياق، فقال: «والصواب من التأويل في ذلك: القول الذي رويناه عن أهل التأويل؛ لأن الله عنى بهذه الآية القوم من يهود بني النضير الذين هموا بقتل رسول الله ﷺ وأصحابه، إذ أتاهم رسول الله ﷺ يستعينهم في دية العامريين، فأطلعه الله عز ذكره على ما قد هموا به، ثم قال جل ثناؤه بعد تعريفه أخبار أوائلهم، وإعلامه منهج أسلافهم، وأن آخرهم على منهاج أولهم في الغدر والخيانة؛ لئلّا يكبر فعلهم ذلك على نبي الله ﷺ، فقال جل ثناؤه: ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر ونقض عهد. ولم يرد أنه لا يزال يطلع على رجل منهم خائن، وذلك أن الخبر ابتدئ به عن جماعتهم، فقيل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١]. ثم قيل: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾. فإذ كان الابتداءُ عن الجماعة، فالختمُ بالجماعة أولى»[2].

وقد تابع ابن جرير في اختياره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم:

---

(١) نسبه في مجاز القرآن (١/ ١٥٨) إلى الكلابي، وفي إصلاح المنطق ص٢٦٦، والكامل للمبرد (١/ ٣٥٩) غير منسوب.

(٢) جامع البيان (٨/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤).

ابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن كثير، وابن عاشور، وغيرهم[١].

- **ويقرر ابن جرير قواعد النقد اللغوي من جهة الاشتقاق، فهو يراعي المستفيض في العربية، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَرَىٰ تُفَدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾** [البقرة: ٨٥]، قال: «واختلفت القراء في قراءة قوله: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَرَىٰ تُفَدُوهُمْ﴾، فقرأه بعضهم: (أَسرىٰ تفدوهم)، وبعضهم: (أُسارىٰ تُفادوهم)، وبعضهم (أُسارىٰ تفدوهم)، وبعضهم: (أسرىٰ تفادوهم)»[٢]، ثم بين وجه الاشتقاق في وجوه القراءة، فقال: «فمن قرأ ذلك: (وإن يأتوكم أسْرَىٰ). فإنه أراد جمع الأسير، إذ كان علىٰ (فعيل)؛ إذ كان الأسر شبيه المعنىٰ - في الأذىٰ والمكروه الداخل به علىٰ الأسير - ببعض معاني العاهات، وألحق جمع المسمىٰ به بجمع ما وصفنا، فقيل: أسيرٌ وأسرىٰ. كما قيل: مريض ومرضىٰ، وكسير وكسرىٰ، وجريح وجرحىٰ.

(١) تأويل مشكل القرآن ص٤٧٧، ومعاني القرآن (٢/ ١٦٠)، ومعاني القرآن (٢/ ٢٨٢)، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٦٩، وتفسير ابن كثير (٣/ ٦٦)، والتحرير والتنوير (٦/ ١٤٥).

(٢) القراءة الأولىٰ هي قراءة حمزة، والقراءة الثانية هي قراءة الكسائي وعاصم ونافع وأبي جعفر ويعقوب، والقراءة الثالثة هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وخلف، وأما القراءة الرابعة؛ فهي قراءة شاذة، ينظر: النشر (٢/ ٢١٨)، والكشف (١/ ٢٥١).

وأما الذين قرءوا ﴿أَسۡرَىٰ﴾ فإنهم أخرجوه على مخرج جمع (فَعْلان) ؛ إذ كان جمعُ (فعلان) الذي له (فَعْلَىٰ) ، قد يُشارك جمع (فعيل) ، كما قالوا : سُكارىٰ وسَكْرىٰ ، وكُسالىٰ وكَسْلىٰ ، فشبهوا أسيرًا ـ إذ جمعوه مرة أُسارىٰ ، وأخرىٰ أسْرىٰ ـ بذلك » .

وما ذكره ابن جرير على قاعدة الاشتقاق في جمع (فعيل) على (فَعْلىٰ) لا (فُعَالىٰ) ، لما كان دالًّا على وجع[1] ، هو الأشهر ؛ وما ذكره من الإلحاق والشبه قرره غير واحد من النحويين واللغويين[2] ؛ لكن ابن جرير اختار الأشهر والمستفيض في العربية من جهة الاشتقاق ، فقال : « وأولى القراءات بالصواب في ذلك قراءة من قرأ : (وإن يأتوكم أسرىٰ) ؛ لأن (فُعَالىٰ) في جمع (فَعِيل) غير مستفيض في كلام العرب ، فإذ كان ذلك غير مستفيض في كلامهم ، وكان مستفيضًا فاشيا فيهم جمع ما كان من الصفات ـ التي بمعنى الآلام والزمانة ـ واحده على تقدير (فعيل) على (فَعْلَىٰ) كالذي وصفنا قبلُ ، وكان أحدُ ذلك الأسيرَ ، كان الواجب أن يُلحق بنظائره وأشكاله فيُجْمَعَ جمعها دون غيرها ممن خالفها »[3] .

لكن ذهب أئمة القراء إلى تصحيح القراءتين معًا ، قال الداني[4] :

---

(١) ينظر : شرح الكافية الشافية (٤/ ١٨٤٣) ، وشرح الشافية للرضي (٢/ ١٤١) .

(٢) ينظر : الكتاب (٢/ ٢١٢) ، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ١٠٢) ، والحجة للقراء السبعة للفارسي (٢/ ١٤٣) .

(٣) جامع البيان (٢/ ٢١٣ ـ ٢١٤) .

(٤) عثمان بن سعيد بن عثمان ، أبو عمرو الداني ، المالكي ، الحافظ المُقرئ ، محقق متقن ، صنّف : التيسير ، في القراءات السبع ، والمقنع ، في رسم المصحف ونقطه ، توفي سنة (٤٤٤) . ينظر : السير (١٨/ ٧٧) ، وشذرات الذهب (٥/ ١٩٥) .

«وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشىٰ في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها»(١). وهو ما قرره كثير من المفسرين أيضًا، مع متابعتهم لابن جرير في تقرير قاعدة الاشتقاق(٢).

- **ومن قواعده في النقد اللغوي من جهة الاشتقاق: مراعاة الأصل**، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، بيّن معنى التصدية وأنها التصفيق، ثم حكاه عن أهل التأويل، إذ رواه عن ابن عباس، وابن عمر، ومجاهد وقتادة، وسعيد بن جبير، والضحاك، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، والسدِّي، وابن زيد، ثم حكىٰ قولًا آخر من جهة الاشتقاق، فقال: «وقد قيل في التصدية: إنها الصد عن بيت الله الحرام. وذلك قولٌ لا وجه له؛ لأن التصدية مصدر من قول القائل: صدّيتُ تصدية. وأما الصد فلا يقال منه: صديت، إنما يقال منه: صددت، فإن شددت منها الدال على معنىٰ تكرير الفعل، قيل: صدّدت تصدية، إلا أن يكون صاحب هذا القول وجه التصدية إلىٰ أنه من صددت، ثم قلبت إحدىٰ داليه ياءً، كما يقال: تظنيت من ظننت، فيكون ذلك وجهًا يوجه إليه».

---

(١) ينظر: النشر لابن الجزري (١/ ١٦).

(٢) ينظر: الهداية لمكي (١/ ٣٣٧)، والوسيط (١/ ١٦٩)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٧٤)، وتفسير القرطبي (٣/ ٢١)، والبحر المحيط (١/ ٤٤٩)، والدر المصون (١/ ٤٨٠).

ثم نقل هذا المعنى عن سعيد بن جبير، وابن زيد، وابن إسحاق[١].

وما قرره ابن جرير هو ما عليه أكثر اللغويين والمفسرين، منهم: الخليل، وأبو عبيدة، وأبو عبيد، والزجاج، والأزهري، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عاشور[٢].

ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ [المائدة: ٣]، فقد ذكر في معنى: ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ ثلاثة أقوال:

القول الأول: معناها: التي تموت في خناقها.

ورواه عن قتادة، والضحاك، والسدِّي.

القول الثاني: أنها هي التي توثق، فتموت من الخنق بوثاقها.

ورواه عن الضحاك.

القول الثالث: أنها هي التي تخنق حتى الموت، وكان المشركون يفعلونه.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة.

---

(١) جامع البيان (١١/ ١٦٧).

(٢) العين (٥/ ٤١٨، ٧/ ١٤١)، ومجاز القرآن (١/ ٢٤٦)، والغريب المصنف (٣/ ٦٥٦)، ومعاني القرآن (٢/ ٤١٦)، وتهذيب اللغة (١٢/ ٧٣)، والمحرر الوجيز (٢/ ٥٢٤)، وتفسير القرطبي (٧/ ٣٥٨)، والبحر المحيط (٤/ ٤٩٢)، والدر المصون (٥/ ٦٠١)، وروح المعاني (٩/ ٢٠٣)، والتحرير والتنوير (١٠/ ٣٣٩).

ثم قرر ابن جرير قوله المختار بمراعاة الاشتقاق من جهة الأصل ومعنى الصيغة، فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: هي التي تختنق؛ إما في وثاقها، وإما بإدخال رأسها في الموضع الذي لا تقدر على التخلص منه، فتختنق حتى تموت.

قال أبو جعفر: وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب في تأويل ذلك من غيره؛ لأن المنخنقة هي الموصوفة بالانخناق دون خنق غيرها لها، ولو كان معنيًا بذلك أنها مفعول بها، لقيل: والمخنوقة. حتى يكون معنى الكلام ما قالوا»(١).

وما قرره ابن جرير هو ما عليه كثير من اللغويين، منهم: الفراء، وأبو عبيد، واليزيدي، والنحاس(٢).

لكن ذهب كثير من اللغويين وأغلب المفسرين إلى الأخذ باللازم، ومفهوم الأولى، قال الزجاج: «وبأي جهة اختنقت فهي حرام»(٣)، وقال ابن عطية: «التي تموت خنقًا سواء فعل بها آدمي أو فعل بها ذلك، وهذا إجماع»(٤).

وهذا ما تواطأت عليه كلمة المفسرين؛ وهذا ظاهر، لأن المخنوقة أولى بالتحريم، وهو قياس الأولى، ومر معنا حكاية الإجماع على التحريم، لكن ابن

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٥٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٣٠١)، والغريب المصنف (١/ ١٤٩)، وغريب القرآن وتفسيره ص ١٢٦، ومعاني القرآن (٢/ ٢٥٦).

(٣) معاني القرآن (٢/ ١٤٦).

(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٩٦).

جرير أخذ بظاهر اللفظ، ووقف على معناه الأصلي، دون رد للقول الآخر.

واختار القول الآخر: ابن قتيبة، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، وابن العربي، والرازي، والقرطبي، وأبو حيان، والكلبي، وابن كثير، والألوسي، والسعدي، وابن عثيمين[1].

- **ومن قواعده النقدية: مراعاة صحة الاشتقاق وما يدل عليه من المعنى، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥]، حكى** ابن جرير أقوالًا في معنى السفهاء:

القول الأول: هم النساء والصبيان.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والضحاك، والسدي، وأبي مالك.

القول الثاني: هم الصبيان خاصة.

ورواه عن ابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وسعيد بن جبير، والحسن، وأبي مالك، وابن زيد.

---

(١) غريب القرآن ص١٤٠، ومعاني القرآن (٢/ ١٤٦)، والعمدة ص١١٨، والوسيط (٢/ ١٥١)، وتفسير السمعاني (٢/ ٩)، وأحكام القرآن (٢/ ٥٣٦)، والتفسير الكبير (١١/ ٢٠٥)، وتفسير القرطبي (٧/ ٢٧٠)، والبحر المحيط (٣/ ٤٢٦)، والتسهيل (١/ ١٦٧)، وتفسير ابن كثير (٣/ ١٧)، وروح المعاني (٦/ ٥٧)، وتفسير السعدي ص ٢٢٩، وتفسير سور المائدة (١/ ٣٨).

القول الثالث: هم السفهاء من ولد الرجل.

ورواه عن ابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وابن زيد، وأبي مالك.

القول الرابع: النساء خاصة دون غيرهم.

ورواه عن مجاهد، والحسن، والضحاك، وسليمان التيمي.

ثم عقب بنقده اللغوي بمراعاة الأصلين: العموم، والسياق، فقال: «والصواب من القول في تأويل ذلك عندي، أن الله عز ذكره عمّ بقوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾. فلم يخصص سفيهًا دون سفيه، فغير جائز لأحد أن يؤتي سفيهًا ماله، صبيًا صغيرًا كان أو رجلًا كبيرًا، ذكرًا كان أو أنثى. والسفيه الذي لا يجوز لِوَلِيِّه أن يؤتيه ماله، هو المستحق الحجر بتضييعه ماله، وفساده وإفساده، وسوء تدبيره ذلك.

وإنما قلنا ما قلنا من أن المعني بقوله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ هو من وصفنا دون غيره؛ لأن الله عز ذكره قال في الآية التي تتلوها: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٦]، فأمر أولياء اليتامىٰ بدفع أموالهم إليهم، إذا بلغوا النكاح، وأونس منهم الرشد، وقد يدخل في اليتامى الذكور والإناث، فلم يخصص بالأمر بدفع ما لهم من الأموال الذكور دون الإناث، ولا الإناث دون الذكور».

ثم عقب بنقده من جهة الاشتقاق فقال: «وأما قول من قال: عنىٰ بالسفهاء: النساء خاصة. فإنه حمل اللغة علىٰ غير وجهها، وذلك أن العرب لا تكاد تجمع

(فعيلًا) علىٰ (فُعلاء)، إلا في جمع الذكور، أو الذكور والإناث، فأما إذا أرادوا جمع الإناث خاصة لا ذُكران معها، جمعوه علىٰ فعائل وفعيلات[١]، مثل غريبة تجمع علىٰ غرائب وغريبات؛ فأما الغرباء فجمع غريب»[٢].

وما اختاره ابن جرير هو ما توافقت عليه كلمة كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والجصاص، وابن الجوزي، والرازي، والقرطبي، والقاسمي، ورشيد رضا، والسعدي، وابن عاشور، وابن عثيمين[٣].

ونشير هنا إلىٰ أنّ ما ذكره المفسرون في النساء والصبيان هو مراعاة لحال بعضهم، قال النحاس: «إنما قالوه في النساء والصبيان؛ لأن السفهاء في هؤلاء أكثر»، ولذلك قيّده بعض الرواة؛ كقول قتادة: السفيه من النساء، والسفيه من الصبيان.

---

(١) لكن ذكر أبو حيان والسمين الحلبي أنه جائز، ولكنه نادر، البحر المحيط (٣/ ١٧٧)، والدر المصون (٣/ ٥٨٠).

(٢) جامع البيان (٦/ ٣٩٤ـ ٣٩٥).

(٣) تفسير غريب القرآن ص١٢٠، ومعاني القرآن (٢/ ١٣)، ومعاني القرآن (٢/ ١٨)، والعمدة في غريب القرآن ص١٨، وأحكام القرآن (٢/ ٣٥٤)، ومعاني القرآن (٢/ ١٨)، والعمدة في غريب القرآن ص١٨، وأحكام القرآن (٢/ ٣٥٤)، وزاد المسير (٢/ ١٣)، والتفسير الكبير (٩/ ٥٩٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٦)، ومحاسن التأويل (٥/ ١١٢٥)، وتفسير المنار (٤/ ٣١٠)، وتفسير السعدي ص١٦٤، والتحرير والتنوير (٤/ ٢٣٤)، وتفسير سورة النساء (١/ ٣٨).

وفي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤]، ابتدأ تأويلها بقوله: «كذلك أكرمناهم بأن زوجناهم أيضًا فيها حورًا من النساء. وهن النقيات البياض، واحدتهن: حوراء»، ثم أسند عن مجاهد قوله: «أنكحناهم حُورًا. قال: والحورُ اللاتي يحار فيهن الطرفُ، بادٍ مخّ سوقِهن من وراء ثيابهنّ، ويرى الناظر وجهه في كبد إحداهن كالمرآة من رقة الجلد وصفاء اللون.

ثم عقب بنقده فقال: «وهذا الذي قال مجاهد من أن الحور إنما معناها أنه يحار فيها الطرفُ، قول لا معنىٰ له في كلام العرب؛ لأن الحور إنما هو جمع حوراء، كما الحُمر جمع حمراء، والسود جع سوداء، والحوراء إنما هي فعلاءُ من الحَوَر، وهو نقاء البياض، كما قيل للنقي البياض من الطعام: الحواري»[1].

وقد تواطأت كلمة اللغويين والمفسرين علىٰ موافقة ابن جرير في تقريره، منهم: الفراء، وأبو عبيدة، والأخفش، وأبو عبيد، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والبغوي، وابن عطية، وابن القيم، وابن عاشور[2].

---

(١) جامع البيان (٢١/ ٦٥).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٤٤)، ونقائض جرير والفرزدق لأبي عبيدة ص ٨٦٧، ومعاني القرآن (٢/ ٦٩١)، والغريب المصنف (٣/ ٩٧٩)، ومعاني القرآن (٦/ ٤١٦)، والهداية (١٠/ ٦٧٥٩)، والوسيط (٤/ ٩٣)، ومعالم التنزيل (٧/ ٢٣٧)، والمحرر الوجيز (٧/ ٥٨٥)، والجواب الكافي ص١٧٨، والتحرير والتنوير (٢٥/ ٣١٩).

وقد أجرىٰ ابن جرير نقده بمراعاة الاشتقاق على الأقوال، سواء منها ما يورده عن السلف، أو عن أهل العربية، ففي قوله تعالىٰ: ﴿بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]؛ بين معناها بقوله: «والمرتفق في كلام العرب: المتكأ، يقال منه: ارتفقت، إذا اتكأت...، وأمّا من الرِّفق، فإنه يقال: قد ارتفقت بك مرتفقًا».

ثم حكىٰ عن مجاهد أن المرتفق: المجتمع.

ثم عقب بقوله: «ولست أعرف الارتفاق بمعنى الاجتماع في كلام العرب، وإنما الارتفاق افتعال، إما من المرفق، وإما من الرفق»(١).

وقد وافقه في تقريره الزجاج(٢).

بينما ذهب جماعة من اللغويين والمفسرين إلىٰ أن مجاهدًا أورد المعنىٰ من جهة الاتساع، قاله: ابن قتيبة، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، وأبو حيان، وابن عاشور(٣).

قال النحاس: «لا يمتنع أن يكون المعنىٰ: موضع مرتفق». وقال ابن عطية: «كأنه ذهب بها إلىٰ موضع الرفاقة، ومنه الرفقة، وهذا كله راجع إلىٰ الرفق، وأنكر الطبري أنه يعرف لقول مجاهد معنىٰ، والقول بَيِّنُ الوجهِ».

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٢٥٣).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٨٣).

(٣) تفسير غريب القرآن ص٢٦٧ ومعاني القرآن (٤/ ٢٣٤)، وتفسير المشكل ص١٤٣، والمحرر الوجيز (٥/ ٦٠١)، والبحر المحيط (٦/ ١٢١)، والتحرير والتنوير (١٦/ ٣٠٩).

وهكذا يردّ ابن جرير قول قتادة في قوله تعالى: ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ [التوبة: ٨٣]. إذ أورد قول ابن عباس، وأن ﴿ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ هم الرجال؛ ثم قول قتادة ﴿مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ أي: مع النساء.

ثم عقب ابن جرير بقوله: «والصواب من التأويل في قوله: ﴿ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ ما قال ابن عباس.

فأما ما قال قتادة من أن ذلك النساء، فقول لا معنىٰ له؛ لأن العرب لا تجمع النساء إذا لم يكن معهنّ رجال بالياء والنون، ولا بالواو والنون، ولو كان معنيًّا بذلك النساءُ، لقيل: فاقعدوا مع الخوالف. أو: مع الخالفات؛ ولكن معناه ما قُلنا، من أنه أريد به: فاقعدوا مع مرضى الرجال وأهل زمانتهم، والضعفاء منهم والنساء. وإذا اجتمع الرجال والنساء في الخبر، فإن العرب تغلب الذكور على الإناث، ولذلك قيل: ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾»[١].

وما قرره ابن جرير هو ما ذكره الفراء، وأبو عبيدة، وابن قتيبة، وصوبه غير واحد من المفسرين، منهم ابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن كثير، والشنقيطي، وغيرهم[٢].

---

(١) جامع البيان (١١/ ٦٠٩).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٤٧)، ومجاز القرآن (١/ ٢٦٥)، وتفسير غريب القرآن ص١٩١، والمحرر الوجيز (٤/ ٣٧٧)، والبحر المحيط (٥/ ٨١)، والدر المصون (٥/ ٨١)، وتفسير ابن كثير (٤/ ١٩٢)، وأضواء البيان (٢/ ١٤٧).

وكما يتوجه ابن جرير بالنقد لأصحاب الأقوال من السلف، فهو يتوجه أيضًا ويكثر من نقد أقوال اللغويين مما يخالف الصواب من جهة اللغة أو المعنى، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨١] أورد ابن جرير قولين لأهل التأويل:

القول الأول: أي: أقرب رحمة بوالديه، وأبرّ بهما من المقتول.

ورواه عن قتادة.

القول الثاني: أي: أقرب أن يرحمه أبواه منهما للمقتول.

ورواه عن ابن جريح.

ثم عقب بقول أهل اللغة فقال: «وكان بعض البصريين يقول[١]: من الرحم والقرابة. وقال: يقال: رُحْمُ ورُحُمٌ، مثل: عُمْر وعُمُر، وهُلْكٌ وهُلُكٌ. واستشهد لقوله ذلك ببيت العجاج[٢]:

ولم تَعَوّجْ رُحْمَ مَنْ تَعَوّجا[٣]

(١) هو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٤١٣)، ووافقه البخاري في صحيحه (٨/ ٤٢٤ فتح).

(٢) ديوانه ص٣٨١. وفيه: «ولم تعرج رحم من تعرجا»، وبحاشية أصل الديوان كما عند الطبري.

(٣) الضمير يعود إلى الحرب، فهي لا تحيد عن من كَرِهها وحاد عنها، بل تمضي على وجهها، أي لم ترحم أحدًا. ينظر الديوان، ص٣٨٢.

ولا وجه للرحم في هذا الموضع؛ لأن المقتول كان الذي أبدل الله منه والديه ولدًا لأبوي المقتول، فقرابتهما من والديه وقربهما منه في الرحم سواء. وإنما معنى ذلك: وأقرب من المقتول أن يرحم والديه فيبرهما، كما قال قتادة. وقد يتوجه الكلام إلى أن يكون معناه: وأقرب أن يرحما به، غير أنه لا قائل من أهل تأويلٍ تأوله كذلك، فإذ لم يكن قال به قائل، فالصواب فيه ما قلنا؛ لما بيّنا»(١).

وقد وافق ابن جرير في اختياره جمهور اللغويين والمفسرين، منهم: الفراء، وأبو عبيدة، وابن قتيبة، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، وابن الجوزي، والرازي، والسمين الحلبي، والألوسي(٢).

ولئن كان ابن جرير توجّه بالنقد ـ حسب الأصول والمعايير المعتبرة ـ إلى الأقوال والآراء التفسيرية من جهة اللغة؛ فلم يخل نقده ـ والكمال عزيز ـ من مؤاخذات، فمن ذلك ما أورده في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣] من اختلاف القراء، إذ قال: «واختلف القراء في قراءة قوله: ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾؛ فقرأ ذلك عامة قرأة الحجاز والعراق:

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٣٦١).

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٥٧)، والغريب المصنف (٣/ ٨٣٠)، وتفسير غريب القرآن ص٢٧٠، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٠٥)، وتفسير المشكل ص١٤٥، والكشاف (٢/ ٤٩٦)، وزاد المسير (٥/ ١٣٣)، والتفسير الكبير (٢١/ ١٦٢)، وعمدة الحفاظ (٢/ ٨١)، وروح المعاني (١٦/ ١١).

﴿فَرِهَٰنٌ مَّقۡبُوضَةٌ﴾[١]. بمعنى جماع رَهْن، كما الكِباش جمع كَبْش، والبِغال جمع بَغْل، والنِّعال جمع نَعْل.

وقرأ ذلك جماعة آخرون: (فَرُهُنٌ مقبوضة)[٢]. على معنى جمع رِهان، ورُهُن جمع الجمع. وقد وجهه بعضهم إلى أنها جمع رَهْن، مثل سَقْف وسُقُف. وقرأه آخرون: (فرُهْن). مخففة الهاء، على معنى جماع رَهْن، كما يجمع السَقْف سُقْفا. قالوا: ولا نعلم اسما على فَعْل يجمع على فُعُل وفُعْلٍ، إلا الرُّهُنَ والرُّهْنَ، والسُّقُفَ والسُّقْفَ.

والذي هو أولى بالصواب في ذلك قراءة من قرأه: ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقۡبُوضَةٌ﴾؛ لأن ذلك الجمع المعروف لما كان من اسم على فعل، كما يقال: حَبْلٌ وحِبالٌ، وكَعْبٌ وكعاب، ونحو ذلك من الأسماء، فأما جمع (الفَعْل) على (الفَعُل) أو (الفُعْل) فشاذ قليل، وإنما جاء في أحرف يسيرة. وإنما دعا الذي قرأ ذلك: (فرُهُن مقبوضة) إلى قراءته فيما أظن كذلك، مع شذوذه في جمع (فَعْل) أنه وجد (الرِّهان) مستعملة في رِهان الخيل فأحب صرف ذلك عن اللفظ الملتبس برهان الخيل»[٣].

---

(١) وهي قراءة نافع وعاصم وحمزة والكسائي وابن عامر. السبعة لابن مجاهد ص١٩٤.

(٢) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو، على خلاف عنهما في ضم الهاء وتسكينها. المصادر السابقة.

(٣) جامع البيان (٥/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

وما ذكره ابن جرير تابع فيه أبا عمرو بن العلاء، وهو قول الأخفش[١]، لكن ذهب جمهور القراء[٢] واللغويين والمفسرين إلىٰ صحة القراءتين معًا من جهة الرواية واللغة والمعنىٰ[٣]، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، والأزهري، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[٤].



(١) ينظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ٢٠٦)، وللزجاج (١/ ٣٦٦).

(٢) ينظر: إعراب القراءات السبع لابن خالويه (١/ ١٠٧)، والكشف (١/ ٣٢٢)، والتيسير ص٦٨٥.

(٣) وعكس الزجاج، فاختار قراءة (فَرُهُنٌ)، وعلّل ذلك بقوله والقراءة علىٰ (رهن): أعجب إليّ؛ لأنها موافقة للمصحف، وما وافق المصحف، وصح معناه، وقرأت به القراء فهو المختار، معاني القرآن (١/ ٣٦٧)، وتعقبه السمين الحلبي؛ لأن الرسم يحتمل القراءتين، وهذا الجمع قليل في (فَعْل). الدر المصون (٢/ ٦٧٩).

(٤) تفسير غريب القرآن ص١٠٠، ومعاني القرآن وإعرابه (١/ ٣٦٦)، ومعاني القرآن (١/ ٣٤٩)، وتهذيب اللغة (٦/ ٣٧٣)، والهداية (١/ ٩٢٧)، والمحرر الوجيز (٢/ ١٢٩)، وزاد المسير (١/ ٣٤١)، وتفسير القرطبي (٣/ ٣٧٠)، والبحر المحيط (٢/ ٣٥٥)، والدر المصون (٢/ ٦٧٩)، والتحرير والتنوير (٣/ ١٢٠).



المطلب الثالث

نقد ما يتعلق بالإعراب والتركيب

من أهم الوسائل والأدوات التي اعتمدها ابن جرير في تفسيره وتأويله لكلام الله عَزَّوَجَلَّ وبيان معانيه ووجوهه: قضايا الإعراب والتراكيب، حيث أجرىٰ فيها معاييره النقدية وقواعده وأساليبه وأدواته، وقد عرض لهذا في مقدمة تفسيره إبانة عن منهجه في عرض الإعراب والتركيب، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ﴾ [الفاتحة: ٧]، ذكر أوجه تأويل الآية باختلاف أوجه الإعراب، فقال: «والقراء مجمعة علىٰ قراءة: ﴿غَيْرِ﴾؛ بجر الراء منها، والخفض يأتيها من وجهين:

أحدهما، أن يكون ﴿غَيْرِ﴾ صفة لـ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ ونعتًا لهم فتخفضها، إذ كان ﴿ٱلَّذِينَ﴾ خفضًا، وهي لهم نعت وصفة...، وإنما جاز أن يكون ﴿غَيْرِ﴾ نعتًا لـ﴿ٱلَّذِينَ﴾، و ﴿ٱلَّذِينَ﴾ معرفة، و ﴿غَيْرِ﴾ نكرة؛ لأن ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بصلتها ليس بالمعرفة المؤقتة، كالأسماء التي هي أمارات بين الناس، مثل زيد وعمرو، وما أشبه ذلك، وإنما هي كالنكرات المجهولات، مثل الرجل والبعير، وما أشبه ذلك....

والوجه الآخر من وجهي الخفض فيها، أن يكون ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بمعنى المعرفة المؤقتة، وإذا وجه إلىٰ ذلك، كانت ﴿غَيْرِ﴾ مخفوضة بنية تكرير الصراط الذي

خفض ﴿الَّذِينَ﴾ عليها، فكأنك قلت: صراط الذين أنعمت عليهم، صراط غير المغضوب عليهم.

وهذان التأويلان في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وإن اختلفا باختلاف مُعربيهما، فإنهما يتقارب معناهما، من أجل أن من أنعم الله عليه فهداه لدينه الحق فقد سلم من غضب ربه، ونجا من الضلال في دينه....

وقد يجوز نصب: ﴿غَيْرِ﴾[1] في: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وإن كنت للقراءة بها كارهًا لشذوذها عن قراءة القراء، وأن ما شذ من القراءات عما جاءت به الأمة نقلًا ظاهرًا مستفيضًا، فرأي للحق مخالف، وعن سبيل الله وسبيل رسوله ﷺ وسبيل المسلمين متجانف، وإن كان له ـ لو كانت القراءة جائزة به ـ في الصواب مخرج.

وتأويل وجه صوابه إذا نصبت أن يوجه إلى أن يكون صفة للهاء والميم اللتين في ﴿عَلَيْهِمْ﴾ العائدة على ﴿الَّذِينَ﴾؛ لأنها وإن كانت مخفوضة بـ(على)، فهي في محل نصب بقوله: ﴿أَنْعَمْتَ﴾ فكان تأويل الكلام ـ إذا نصبت ﴿غَيْرِ﴾ التي مع ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ ـ: صراط الذين هديتهم إنعامًا منك عليهم، غير مغضوب عليه ـ أي: لا مغضوبًا عليهم ـ ولا ضالين. فيكون النصب في ذلك حينئذ كالنصب في ﴿غَيْرِ﴾».

---

(١) النصب رواية عن ابن كثير ـ وهو من السبعة ـ وقرأ بها من الصحابة؛ عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن الزبير. ينظر: السبعة لابن مجاهد ص١١١، والبحر المحيط (١/ ٢٩).

ثم أطال في نقد أعاريب بعض البصريين والكوفيين من جهة الصناعة النحوية، ومن جهة التأويل.

ثم ختم هذا البحث اللغوي الطويل ـ وقد اختصرته ـ مبيِّنًا المعيار الأصلي في نقده، وأسلوبه، فقال: «فهذه أوجه تأويل: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ باختلاف أوجه إعراب ذلك.

وإنما اعترضنا بما اعترضنا في ذلك من بيان وجوه إعرابه ـ وإن كان قصدنا في هذا الكتاب الكشف عن تأويل آي القرآن ـ لما في اختلاف وجوه إعراب ذلك من اختلاف وجوه تأويله، فاضطرتنا الحاجة إلىٰ كشف وجوه إعرابه؛ لتنكشف لطالب تأويله وجوه تأويله علىٰ قدر اختلاف المختلفة في تأويله وقراءته».

ثم قرر اختياره، فقال: «والصواب من القول في تأويله وقراءته عندنا القول الأول، وهو قراءة: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ بخفض الراء من ﴿غَيْرِ﴾ بتأويل أنها صفة ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ونعت لهم ـ لما قد قدمنا من البيان ـ إن شئت، وإن شئت فبتأويل تكرير ﴿صِرَٰطَ﴾، كل ذلك صواب حسن»[1].

وفي هذا النموذج المختار يتبين شيء من ملامح منهج ابن جرير النقدي، الذي عمدته وأساسه: العلاقة بين الإعراب والتأويل؛ ومراعاة وجوه القراءات،

---

(١) جامع البيان (١/ ١٨٠ ـ ١٨٥).

وحكاية أقوال النحويين من المدرستين البصرية والكوفية[١]، وبيان ما يحتمله

---

(١) تباينت آراء الباحثين في مذهب ابن جرير الطبري النحوي، فذهب بعضهم إلى أنه كوفي المذهب، منهم عبد الفتاح شلبي في كتابه: (أبو علي الفارسي) ص١٧٠، ود إبراهيم رفيدة (النحو وكتب التفسير (١/ ٥٨٢ ـ ٥٩٦))، ومن أظهر أدلتهم:

أ. قول أبي العباس ثعلب ـ عن ابن جرير ـ: «ذاك من حذاق الكوفيين» (معجم الأدباء: ١٨/ ٦٠).

ب. استعماله المصطلحات النحوية الكوفية، مثل: الترجمة (= البدل)، و التفسير (= التمييز)، والردّ (=العطف أو البدل)، وغيرها. (ينظر: ثبت المصطلحات في خاتمة كل جزء من الأجزاء التي حققها الأستاذ محمود شاكر).

ج. ارتكاز منهجيته النحوية على المذهب الكوفي من جهة الأصول، حيث يعتمدون السماع، من جهة القراءات وكلام العرب، كما كان أكثر احتفاءً بنحاة الكوفة ـ لم يصِّرح باسم أحد من النحويين إلا الكسائي والفراء ـ، كما كان كثير النقد لنحاة البصرة، خاصة الأخفش (النحو وكتب التفسير (١/ ٥٩٦ ـ ٥٩٩)، و(مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو المهدي المخزومي ص ٧٩).

لكن ذهب آخرون إلى أنه على مذهب البغداديين؛ لأنه يخالف رأي البصريين والكوفيين؛ كما أنه ينفصل في نقل الآراء عن الانتساب إلى أي من المذهبين، فيقول: قال نحاة البصرة، وقال أهل الكوفة، كما أنه عاش في بغداد، وهو اختيار الأستاذ محمود شاكر (١/ ٤٠٥) حاشية (٤). لكن ذهب آخرون إلى أن ابن جرير لم يكن كوفيًا ولا بصريًا ولا بغداديًا، وإن كان قد درس آراء هذه المدارس وعاصر رجالها، لكنه يختار من آراء المدرستين ما يراه صوابًا مع بيان الأدلة والحجج، وهو ما اختاره أحمد بابكر في رسالته: القراءات عند ابن جرير الطبري في ضوء اللغة والنحو ص١٤١٠ ـ ١٤١٨. وجمال الدين العياشي في رسالته: أبو جعفر الطبري ص٣٤. والقول الأخير مع وجاهته إلا أن ارتكاز منهجية ابن جرير الطبري على المذهب الكوفي تقوي المذهب الأول، على أن ابن جرير مجتهد في داخل المدرسة الكوفية، لا مقلِّد.

التأويل من الأعاريب وما لا يحتمله، وأثر ذلك في المعنى، مع الترجيح والتوجيه والتعليل، ويتبين هذا الأصل النقدي ويزيد وضوحًا بهذا المثال، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ ﴾ [البقرة:١٨]، ابتدأ تأويلها بقوله: « ... فبيِّن أن قوله جل ثناؤه: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ من المؤخر الذي معناه التقديم، وأن معنى الكلام: أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى، فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين، صم بكم عمي فهم لا يرجعون، مثلهم كمثل الذي استوقد نارًا، فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات يبصرون، أو كمثل صيب من السماء».

ثم عرض لوجوه الإعراب بمراعاة التأويل، فقال: «وإذ كان ذلك معنى الكلام، فمعلوم أن قوله: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ ﴾ يأتيه الرفع من وجهين، والنصب من وجهين: فأما أحد وجهي الرفع: فعلى الاستئناف لما فيه من الذم، وقد تفعل العرب ذلك في المدح والذم، فتنصب وترفع وإن كان خبرا عن معرفة، كما قال الشاعر[(١)]:

لا يبعدن[(٢)] قومي الذين هم سم العداة وآفة الجزر[(٣)]

النازلين بكل معترك والطيبين معاقد الأزر

---

(١) البيتان للخرنق بنت بدر بن هفان، وهما في ديوانها ص٢٩.

(٢) يبعدن: يهلكن، من بعد يبعد. اللسان مادة (ب ع د).

(٣) الجزر؛ جمع الجزور: وهي الناقة التي تنحر، اللسان (ج ز ر).

فيروى (النازلون) و(النازلين)، وكذلك (الطيبون) و(الطيبين)، على ما وصفت من المدح.

والوجه الآخر: على نية التكرير[١] من ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ فيكون المعنى حينئذ: أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى، فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين، أولئك صم بكم عمي فهم لا يرجعون.

وأما أحد وجهي النصب: فأن يكون قطعًا[٢] مما في: ﴿مُهۡتَدِينَ﴾ من ذكر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾؛ لأن الذي فيه من ذكرهم معرفة، والصم نكرة.

والآخر: أن يكون قطعًا من: ﴿ٱلَّذِينَ﴾؛ لأن ﴿ٱلَّذِينَ﴾ معرفة، والصم نكرة.

وقد يجوز النصب فيه أيضًا على وجه الذم، فيكون ذلك وجها من النصب ثالثًا.

---

(١) التكرير: البدل.

(٢) القطع: الحال؛ هكذا ذكر الأستاذ شاكر في تعليقه (١/ ٢٣٠)؛ وتابعه الدكتور أمان الدين محمد حتحات في كتابه: الطبري والجهود النحوية في تفسيره، لكن الأظهر في هذا المصطلح النحوي أنه من المصطلحات الخاصة بالكوفيين، ويعنى به في الغالب ما يُعرف بـ(الحال) عند البصريين، لكنه يستخدم في معانٍ أخرى؛ لأن العامل فيه معنوي، وهو مخالفة النعت المنعوت في التعريف، وهو ما يأباه البصريون، ولا يعتبرون هذا التوجيه أو العامل، ينظر: مصطلح (القطع) في كتاب (معاني القرآن) للفراء، مفهومه ودلالته؛ لأحمد الشايب عرباوي.

فأما على تأويل ما روينا عن ابن عباس من غير وجه رواية على بن أبي طلحة عنه، فإنه لا يجوز فيه الرفع إلا من وجه واحد، وهو الاستئناف. وأما النصب فقد يجوز فيه من وجهين: أحدهما: الذم. والآخر: القطع من الهاء والميم اللتين في ﴿وَتَرَكَهُمْ﴾، أو من ذكرهم في ﴿لَّا يُبْصِرُونَ﴾»[١].

وبعد هذا التمهيد لعلاقة الإعراب بالتأويل عند ابن جرير نعرض لأهم المعايير النقدية التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير من جهة الإعراب.

فمن معاييره نقد الإعراب بمراعاة تفسير القرآن بالقرآن، من القراءات ونحوها؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٧]، قال ابن جرير: «واختلفت القرأة في قراءة ذلك؛ فقرأته عامة قرأة الحجاز والمدينة والعراقين[٢]: (يا ليتنا نرد ولا نكذبُ بآيات ربنا ونكونُ من المؤمنين). بمعنى: يا ليتنا نرد، ولسنا نكذب بآيات ربنا، ولكنا نكون من المؤمنين[٣].

وقرأ ذلك بعض قرأة الكوفة: ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. بمعنى: يا ليتنا نرد، وأن لا نكذب بآيات ربنا، ونكون من المؤمنين[٤].

---

(١) جامع البيان (١/ ٣٤٥ـ٣٤٧).

(٢) العراقان: هما البصرة والكوفة.

(٣) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد ص ٢٥٥، والنشر (٢/ ٢٥٧).

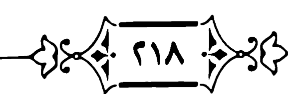
(٤) وهي قراءة حمزة وعاصم في رواية حفص، ورواية ابن ذكوان عن ابن عامر. المصدر السابق.

وتأولوا في ذلك شيئًا في حرف ابن مسعود: (يا ليتنا نرد فلا نكذب). بالفاء.

وذكر عن بعض قرأة أهل الشام أنه قرأ ذلك: (يا ليتنا نردُ ولا نكذبُ) بالرفع (ونكونَ) بالنصب. كأنه وجه تأويله إلىٰ أنهم تمنوا الرد، وأن يكونوا من المؤمنين، وأخبروا أنهم لا يكذبون بآيات ربهم إن ردوا إلى الدنيا».

ثم حكىٰ اختلاف أهل العربية في الإعراب، ثم اختار بمراعاة معيار القراءات وما تدل عليه من المعنىٰ، فقال: «والقراءة التي لا أختار غيرها في ذلك: (يا ليتنا نردُ ولا نكذبُ بآيات ربنا ونكونُ من المؤمنين). بالرفع في كليهما، بمعنىٰ: يا ليتنا نرد، ولسنا نكذب بآيات ربنا إن رددنا، ولكنا نكون من المؤمنين. علىٰ وجه الخبر منهم عما يفعلون إن هم ردوا إلى الدنيا، لا علىٰ التمني منهم ألا يكذبوا بآيات ربهم، ويكونوا من المؤمنين؛ لأن الله تعالىٰ ذكره قد أخبر عنهم أنهم لو ردوا لعادوا لما نهو عنه، وأنهم كذبة في قيلهم ذلك، ولو كان قيلهم ذلك علىٰ وجه التمني لاستحال تكذيبهم فيه؛ لأن التمني لا يكذب، وإنما يكون التصديق والتكذيب في الأخبار.

وأما النصب في ذلك، فإني أظن بقارئه أنه برجاء تأويل قراءة عبد الله التي ذكرناها عنه، وذلك قراءته ذلك: (يا ليتنا نردُ فلا نكذبَ بآيات ربنا ونكونَ من المؤمنين). علىٰ وجه جواب التمني بالفاء، وهو إذا قُرِئ بالفاء كذلك، ولا شك في صحة إعرابه ومعناه في ذلك؛ أن تأويله إذا قُرِئ كذلك: لو أنا رددنا إلى الدنيا ما كذبنا بآيات ربنا، ولكنا من المؤمنين. فإن يكن الذي حكىٰ من



حكى عن العرب من السماع منهم الجواب بالواو و(ثم)، كهيئة الجواب بالفاء صحيحًا، فلا شك في صحة قراءة من قرأ ذلك: ﴿يَٰلَيۡتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾. نصبًا على جواب التمني بالواو، على تأويل قراءة عبد الله ذلك بالفاء، وإلا فإن القراءة بذلك بعيدة المعنى من تأويل التنزيل، ولست أعلم سماع ذلك من العرب صحيحًا، بل المعروف من كلامها الجواب بالفاء، والصرف[١] بالواو »[٢].

وما ذكره ابن جرير من اختيار الرفع هو ما قدمه سيبويه[٣]، واختاره الأخفش[٤]، لكن ذهب جمهور اللغويين والمفسرين إلى صحة الوجهين (الرفع والنصب معًا)، منهم: ثعلب، والزجاج، والنحاس، والعكبري، وهو قول جمهور البصريين، قاله أبو حيان، على توجيه النصب بإضمار (أن) بعد الواو[٥].

---

(١) الصرف بينه ابن جرير بقوله: « والصرف: أن يجتمع فِعْلان ببعض حروف النسق، وفي أوله ما لا يحسن إعادته مع حرف النسق، فينصب الذي بعد حرف العطف على الصرف؛ لأنه مصروف عن معنى الأول، وذلك يكون مع جحد أو استفهام أو نهي في أول الكلام، وذلك كقولهم: لا يسعني شيء ويضيق عنك. لأن (لا) التي مع (يسعني) لا يحسن إعادتها مع قوله: ويضيق عنك. فلذلك نُصِبَ »، جامع البيان (٦/ ٩٢).

(٢) جامع البيان (٩/ ٢٠٨ ـ ٢١).

(٣) الكتاب (٣/ ٤٣)، لكنّه صحح النصب أيضًا.

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٧٣).

(٥) مجالس ثعلب ص٥٨٢، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٢٣٩)، ومعاني القرآن (٢/ ٤١٣)، والتبيان في إعراب القرآن (١/ ٣٦٤)، والبحر المحيط (٤/ ١٠١).

وتصحيح الوجهين والقراءتين هو اختيار عامة المفسرين، منهم: البغوي، والزمخشري، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[١].

ومن المعايير والأصول النقدية التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير من جهة الإعراب: مراعاة الحديث النبوي، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمۡ وَحُسۡنُ مَـَٔابٖ﴾ [الرعد: ٢٩]، ابتدأ بإعراب (طوبىٰ) بأنها في موضع رفع بـ(لهم)[٢]، ثم نقل عن بعض أهل البصرة والكوفة الرفع ،كما يقال: ويلٌ لعمرو[٣]. ثم عقب بقوله: (وإنما أوثر الرفع) في طوبىٰ لحسن الإضافة فيه بغير (لام)،... ولولا حسن الإضافة فيه بغير (لام) لكان النصب فيه أحسن وأفصح»[٤].

ثم حكىٰ ابن جرير الخلاف في معنىٰ (طوبىٰ لهم)، فذكر أقوالًا:

---

(١) معالم التنزيل (٣/ ١٣٧)، والكشاف (٢/ ٣٣٥)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣١٨)، والدر المصون (٤/ ٥٨٤)، والتحرير والتنوير (٧/ ١٨٤).

(٢) أي: تعرب مبتدأ.

(٣) ينظر: الكتاب لسيبويه (١/ ٣٣١)، ومعاني القرآن للفراء (٢/ ٦٣)، ومعاني القرآن للأخفش (٢/ ٥٧).

(٤) واختار بعضهم الرفع لأن (طوبىٰ) بمعنى المصدر، مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، ويجوز النصب صناعة في الموضعين، وقد قرئ شاذًا (وحسن مآب)، ينظر: البحر المحيط (٥/ ٣٨٩)، والدر المصون (٧/ ٤٧).

القول الأول: ومعناه: نعم ما لهم.

ورواه عن عكرمة.

القول الثاني: معناه: غبطة لهم.

ورواه عن الضحاك.

القول الثالث: معناه: فرح وقرة عين.

ورواه عن ابن عباس.

القول الرابع: معناه: حسنى لهم.

ورواه عن قتادة.

القول الخامس: معناه: خير لهم.

ورواه عن إبراهيم النخعي.

القول السادس: (طوبى): اسم من أسماء الجنة، ومعنى الكلام: الجنة لهم.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم.

القول السابع: (طوبى): اسم شجرة في الجنة.

ورواه عن أبي هريرة، وابن عباس، ووهب بن منبه، وغيرهم.

ثم روى أحاديث بهذا المعنى عن عتبة بن عبد السلمي، وقرة بن إياس

المزني، وأبي سعيد الخدري، وفيه أن رجلًا قال له: يا رسول الله، ما طوبىٰ؟ قال: «شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها»[(١)].

ثم عقب ابن جرير باختياره ونقده للإعراب من جهة الحديث، فقال: «فعلىٰ هذا التأويل الذي ذكرنا عن رسول الله ﷺ الرواية به، يجب أن يكون القول في رفع قوله: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ﴾. خلاف القول الذي حكيناه عن أهل العربية فيه، وذلك أن الخبر عن رسول الله ﷺ أن طوبىٰ اسم شجرة في الجنة، فإذ كان كذلك فهو اسم لمعرفة، كزيد وعمرو، وإذ كان كذلك، لم يكن في قوله: ﴿وَحُسْنُ مَئَابٍ﴾. إلا الرفع عطفًا به علىٰ ﴿طُوبَىٰ﴾»[(٢)].

وما ذكره ابن جرير من اختيار في معنىٰ ﴿طُوبَىٰ﴾ هو قول أكثر المفسرين ـ كما ذكره الواحدي ـ [(٣)]، وما ذكره من الوجوه الإعرابية ذكره عامة

---

(١) رواه أحمد (١١٦٧٣)، وصححه ابن حبان (٧٤١٣)، والحديث من طريق درّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم، وهو ضعيف، ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٢٠٨)، وتقريب التهذيب (١٨٣٣)، لكن الحديث له شواهد مرفوعة وموقوفة، يتقوىٰ بها الحديث؛ كما ذكر الشوكاني في فتح القدير (٣/ ٨٢)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٨٥)، ود. خالد الباتلي في رسالته: التفسير النبوي (١/ ٤٥٠ ـ ٤٥٢).

(٢) جامع البيان (١٣/ ٥٢٦ ـ ٥٢٩).

(٣) الوسيط (٣/ ١٥)، ووافقه الثعلبي، الكشف والبيان (١٥/ ٢٨٤)، والشوكاني، فتح القدير (٣/ ٨٢).

اللغويين والمفسرين(١).

لكن كان تقرير ابن جرير ـ وهو ما تميز به ـ واختياره في الإعراب، وما يدل عليه من المعنى بمراعاة الحديث، مما باين به كل من حكى الوجوه الإعرابية من المفسرين والمعربين واللغويين(٢).

ومن أهم معاييره وأصوله التي استعملها في نقد التفسير من جهة الإعراب والتركيب: مراعاة الآثار، وبيان وجوه التأويل المحتملة، يوضح ذلك هذا المثال، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢] حكى ابن جرير الخلاف في التأويل وعلاقته بالإعراب؛ ثم ربط ذلك بالمأثور من الأقوال المروية، فقال: «وفي قوله: ﴿وَتَكْتُمُوا۟﴾ وجهان من التأويل؛ أحدهما: أن يكون الله تعالى ذكره نهاهم عن أن يكتموا الحق، كما نهاهم عن أن يلبسوا الحق بالباطل. فيكون تأويل ذلك حينئذ: ولا تلبسوا الحق بالباطل، ولا تكتموا الحق. ويكون قوله: ﴿وَتَكْتُمُوا۟﴾ عند ذلك مجزومًا بما جُزم به ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟﴾ عطفًا عليه.

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء (٢/ ٦٣)، ومعاني القرآن للأخفش (٢/ ٥٧)، وإعراب القرآن المجيد للهمداني (٣/ ١٣٦)، والكشاف للزمخشري (٣/ ٣٥١)، والمحرر الوجيز (٥/ ٢٠٣)، وزاد المسير (٤/ ٣٢٨)،وتفسير البيضاوي (٣/ ١٨٧)، والبحر المحيط (٥/ ٣٨٩)، والدر المصون (٧/ ٤٧)، وتفسير أبي السعود (٥/ ٢٠)، وروح المعاني للألوسي (١٣/ ١٥٠)، ومحاسن التأويل للقاسمي (٩/ ٣٦٧٧).

(٢) ووافقه مكي بن أبي طالب في اختياره في الإعراب، لكن بمراعاة معيار القراءات إذ أجمع القراء على رفع ﴿وَحُسْنُ﴾ فيكون محل ﴿طُوبَىٰ﴾ الرفع أيضًا. ينظر: الهداية (٥/ ٣٧٣٦).

والوجه الآخر منهما: أن يكون النهي من الله تعالىٰ ذكره لهم عن أن يلبسوا الحق بالباطل، ويكون قوله: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ خبرًا منه عنهم بكتمانهم الحق الذي يعلمونه. فيكون قوله حينئذ: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾ منصوبًا لانصرافه عن معنىٰ قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾؛ إذ كان قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ﴾ نهيًا، وقوله: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾ خبرًا معطوفًا عليه غير جائز أن يعاد عليه ما عمل في قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا﴾ من الحرف الجازم، وذلك هو المعنى الذي يُسميه النحويون صرفًا[١]. ونظير ذلك في المعنىٰ والإعراب قول الشاعر[٢]:

لا تنه عن خُلقٍ وتأتيَ مثله ... عارٌ عليك إذا فعلت عظيمُ

فنصب (تأتي) على التأويل الذي قلنا في قوله: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾؛ لأنه لم يرد: لا تنه عن خلق ولا تأت مثله. وإنما معناه: لا تنه عن خلق وأنت تأتي مثله. فكان الأول نهيًا والثاني خبرًا، إذ عطفه على غير شكله».

ثم أسند عن ابن عباس قوله: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾. يقول: «لا تكتموا الحق وأنت تعلمون».

وأما الوجه الثاني منهما، فهو علىٰ مذهب أبي العالية، ومجاهد.

ثم أسند عن مجاهد وأبي العالية: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قال:

---

(١) سبق تعريف معنىٰ (الصرف).

(٢) البيت مختلف في نسبته؛ فقال صاحب الخزانة (٨/ ٥٦٤): المشهور أنه لأبي الأسود الدؤلي، ونسبه سيبويه في الكتاب (٣/ ٤٢) للأخطل؛ وقد نسبه الآمدي في المؤتلف والمختلف ص٢٧٣ للمتوكل الليثي.

«كتموا نعت محمد ﷺ وهم يجدونه مكتوبًا عندهم».

ثم ختم بيان الوجوه بمراعاة الإعراب بتقرير معنى الآية(١).

وهنا أيضًا يتبين تميز منهج ابن جرير في تحليل وعرض العلاقة بين الآثار والإعراب، فالإعراب مبني على الآثار والأقوال الواردة، مع الربط والنقد والتحليل، دون من يكتفي بذكر الآثار، أو من يذكر الأعاريب دون بيان علاقتها بالمعاني(٢)(٣).

---

(١) جامع البيان (١/ ٦٠٧ ـ ٦١١).

(٢) ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ٤٣)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٣٢)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ١٢٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٩)، والمحرر الوجيز (١/ ١٩٧)، والبحر المحيط (١/ ١٧٩)، والمصون (١/ ٣٢٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٤٥)، وفتح القدير (١/ ٥٢)، وروح المعاني (١/ ٢٤٦)، ومحاسن التأويل (٢/ ١١٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٤٧٠).

(٣) هذا المأخذ النقدي هو أحد أساليب وملامح التحليل والنقد اللغوي من جهة الإعراب والتركيب، خلافًا لبعض المعربين الذين يتكلفون الوجوه والمحتملات الإعرابية من جهة الصناعة لا من جهة التأويل والتفسير بنوعية الأثري والنظري، وهو ما ألمح إلى نقده غير واحد، قال ابن القيم: «وينبغي أن يتفطن ها هنا لأمر لا بد منه، وهو أنه لا يجوز أن يحمل كلام الله ـ عز وجل ـ، ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام، ويكون الكلام به له معنى ما، فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن، فإنهم يفسرون الآية ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة، ويفهم من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن وإن احتمل ذلك التركيب هذا المعنى في سياق آخر، فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن... بل للقرآن عرف =

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ سَلَٰمٌ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ ﴾ [يس:٥٨]، يورد ابن جرير الخلاف في إعراب ﴿ سَلَٰمٌ ﴾، ثم يعتمد معيار مراعاة الأثر في اختياره ونقده، فيقول: «وفي رفع ﴿ سَلَٰمٌ ﴾ وجهان في قول بعض نحويي الكوفة.

أحدهما: أن يكون خبرًا لـ ﴿مَا يَدَّعُونَ ﴾، فيكون معنى الكلام: ولهم فيها ما يدعون مُسلم لهم خالص. وإذا وجه معنى الكلام إلىٰ ذلك، كان القول حينئذ منصوبًا، توكيدًا خارجًا من السلام، كأنه قيل: ولهم فيها ما يدّعون مسلّم خالص حقًا، كأنه قيل: قاله قولًا.

الوجه الثاني: أن يكون قوله: ﴿ سَلَٰمٌ ﴾ مرفوعًا على المدح، بمعنىٰ: هو سلامٌ لهم قولًا من الله. وقد ذكر أنها في قراءة عبد الله: (سلامًا قولًا)[(١)] علىٰ أن الخبر متناهٍ عند قوله: ﴿وَلَهُم مَّا يَدَّعُونَ ﴾، ثم نصب (سلامًا) على التوكيد بمعنىٰ: مُسَلَّمًا قولًا.

وكان بعض نحويي البصرة يقول: انتصب ﴿قَوۡلٗا ﴾ على البدل من اللفظ بالفعل، كأنه قال: أقول ذلك قولًا. قال: ومن نصبها نصبها علىٰ خبر المعرفة

= خاص ومعانٍ معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه... فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك علىٰ بال، فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها، وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالىٰ بكلامه.. فهذا أصل من أصوله بل هو أهم أصوله»، بدائع الفوائد لابن القيم (٣/ ٨٧٦).

(١) ينظر: مختصر الشواذ ص١٢٦، والبحر المحيط (٧/ ٣٤٣).

علىٰ قوله: ﴿وَلَهُم مَّا يَدَّعُونَ﴾.

ثم عقب باختياره من جهة الأثر، فقال: «والذي هو أولىٰ بالصواب ـ علىٰ ما جاء به الخبرُ عن محمد بن كعب القرظي ـ أن يكون ﴿سَلَٰمٌ﴾ خبرًا لقوله: ﴿وَلَهُم مَّا يَدَّعُونَ﴾، فيكون معنىٰ ذلك: ولهم فيها ما يدعون، وذلك هو سلام من الله عليهم، بمعنىٰ: تسليم من الله، ويكون ﷺ ترجمة عما يدعون، ويكون القول خارجًا من قوله: ﴿سَلَٰمٌ﴾.

وإنما قلت ذلك أولىٰ بالصواب؛ لما حدثنا به إبراهيم بن سعيد الجوهري [ثم أسند إلىٰ عمر بن عبد العزيز] قال: إذا فرغ الله من أهل الجنة وأهل النار، أقبل يمشي في ظل من الغمام والملائكة، فيقف علىٰ أول أهل درجة، فيسلم عليهم، فيردون عليه، وهو في القرآن: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾»[1][2].

ومن معاييره وأصوله التي استعملها في نقد التفسير من جهة الإعراب والتركيب: الإجماع، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] حيث ابتدأ تفسيرها بقوله: «يسألك ـ محمد ـ أصحابك عن الشهر الحرام ـ وذلك رجب ـ عن قتال فيه.

---

(١) الأثر قال فيه ابن كثير: هذا أثر غريب، تفسير ابن كثير (٦/ ٥٨٤)، وجاء مرفوعًا من حديث جابر، رواه ابن ماجه (١٨٤)، وابن أبي حاتم الدر المنثور (١٢/ ٣٦٣)، والبزار، قال الهيثمي: فيه الفضل بن عيسى الرَّقاشي، وهو ضعيف مجمع الزوائد (٧/ ٩٧)، وقال ابن كثير: في إسناده نظر.

(٢) تفسير ابن جرير (١٩/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧).

وخفض (القتال) على معنى تكرير (عن) عليه[١]. وكذلك قراءة عبد الله بن مسعود فيما ذكر لنا»[٢].

ثم أسند عن الربيع بن أنس قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾. قال: «يقول: يسألونك عن قتال فيه. قال: وكذلك كان يقرؤها: (عن قتالٍ فيه)»[٣].

وقوله: ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ﴾. يعني: وكفرٌ بالله. والباءُ في ﴿بِهِۦ﴾ عائدة على اسم الله الذي في ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

وتأويل الكلام: وصدٌّ عن سبيل الله، وكفرٌ به، وعن المسجد الحرام، وإخراج أهل المسجد الحرام ـ وهم أهله وولاته ـ أكبرُ عند الله من القتال في الشهر الحرام.

فـ(الصد عن سبيل الله) مرفوع بقوله: ﴿أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾. وقوله: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾ عطف على (الصدِّ). ثم ابتدأ الخبر عن الفتنة قال:

---

(١) التكرير: البدل، وينظر: الكتاب لسيبويه (١/ ١٥٠ ـ ١٥٢)، والمقتضب (١/ ١٦٤)، ومجالس ثعلب ص٤٠، قال الكسائي والفراء (معاني القرآن (١/ ١٤١)): هي مخفوضة بـ(عن) مضمرة، وهما قول واحد ـ كما ذكر أبو حيان (البحر (٢/ ١٤٥)) ـ؛ لأنّ البصرين على أن البدل على نيّة تكرار العامل، فلا فرق بين هذه الأقوال، فكلها ترجع إلى معنى واحد، خلافًا لمن جعلهما قولين، مثل ابن عطية في المحرر الوجيز (١/ ٥٢٠)، وغيره.

(٢) المصاحف لابن أبي داود، والبحر المحيط (٢/ ١٤٥)، وهي قراءة شاذة.

(٣) هي قراءة ابن عباس والربيع والأعمش. ينظر: البحر المحيط (٢/ ١٤٥).

﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾. يعني: الشرك أعظم وأكبر من القتل. يعني: من قتل ابن الحضرمي الذي استنكرتم قتله في الشهر الحرام».

ثم أورد إعراب الفراء لـ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وردّه بالإجماع وخروجه عن أقوال أهل العلم، فقال: «وقد كان بعض أهل العربية[1] يزعم أن قوله: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ معطوف على (القتال)، وأن معناه: يسألونك عن الشهر الحرام، عن قتال فيه، وعن المسجد الحرام، فقال الله جل ثناؤه: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ من القتال في الشهر الحرام.

وهذا القولُ مع خروجه من أقوال أهل العلم، قول لا وجه له؛ لأن القوم لم يكونوا في شك من عظيم ما أتى المشركون إلى المسلمين في إخراجهم إياهم من منازلهم بمكة، فيحتاجوا إلى أن يسألوا رسول الله ﷺ عن إخراج المشركين إياهم من منازلهم، وهل ذلك كان لهم؟ بل لم يدع ذلك عليهم أحد من المسلمين، ولا أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك.

وإذا كان ذلك كذلك، فلم يكن القوم سألوا رسول الله ﷺ إلا عما ارتابوا بحكمه، كارتيابهم في أمر قتل ابن الحضرمي، إذ ادعوا أن قاتله من أصحاب رسول الله ﷺ قتله في الشهر الحرام، فسألوا عن أمره لارتيابهم في حكمه، فأما إخراج المشركين أهل الإسلام من المسجد الحرام، فلم يكن فيهم أحد شاكا أنه كان ظلما منهم لهم فيسألوا عنه.

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (١/ ١٤١).

ولا خلاف بين أهل التأويل جميعًا أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ في سبب قتل ابن الحضرمي وقاتله»[١].

فقد اعتمد ابن جرير معيار الإجماع بين أهل التأويل على النزول، وما يتضمنه من المعنى؛ لأن الإعراب فرع المعنى.

ثم أكد اختياره في إعراب ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] بما روى عن ابن عباس، والضحاك، ومجاهد، قالوا: كان أصحاب محمد ﷺ قتلوا ابن الحضرميّ في الشهر الحرام، فعير المشركون المسلمين بذلك، فقال الله: قتال في الشهر الحرام كبير، وأكبر من ذلك صد عن سبيل الله وكفر به وإخراج أهل المسجد الحرام من المسجد الحرام.

ثم عقب ببيان الإعراب بدلالة الآثار، فقال: «وهذان الخبران اللذان ذكرناهما عن مجاهد والضحاك ينبئان عن صحة ما قلنا في رفع (الصدّ) به، وأن رافعه ﴿أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾. وهما يؤكدان صحة ما روينا في ذلك عن ابن عباس، ويدلان على خطأ من زعم أنه مرفوع على العطف على (الكبير). وقول من زعم أن معناه: وكبير صد عن سبيل الله. وزعم أن قوله: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾: خبر منقطع عما قبله مبتدأ».

(١) الخبر رواه ـ أيضًا ـ ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤/ ٣٥١)، وابن أبي حاتم (٢/ ٣٨٥)، وأبو يعلى (١٥٣٤)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ١٨)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٥١) إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر.

ثم عقب بنقل كلام النحويين من الكوفيين والبصريين، فقال: « وأما أهل العربية فإنهم اختلفوا في الذي ارتفع به قوله: ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾. فقال بعض نحويي الكوفيين[1]: في رفعه وجهان: أحدهما، أن يكون (الصدّ) مردودا على (الكبير)، تريد: قل: القتالُ فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به. وإن شئت جعلت الصد كبيرا، تريد به: قل: القتال فيه كبير، وكبير الصد عن سبيل الله والكفر به ».

ثم عقب بنقده - من جهة الإلزام بمقتضى الإجماع -، فقال: « أخطأ - يعني الفراء - في كلا تأويليه، وذلك أنه إذا رفع (الصد) عطفًا به على ﴿كَبِيرٌ﴾، يصير تأويل الكلام: قل: القتال في الشهر الحرام كبير، وصد عن سبيل الله، وكفر بالله. وذلك من التأويل خلاف ما عليه أهل الإسلام جميعًا؛ لأنه لم يدع أحد أن الله تبارك وتعالى جعل القتال في الأشهر الحرم كفرا بالله، والله جل ثناؤه يقول في أثر ذلك: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ فلو كان الكلام على ما رآه جائزًا في تأويله هذا، لوجب أن يكون إخراج أهل المسجد الحرام من المسجد الحرام، كان أعظم عند الله من الكفر به....

وأما إذا رفع (الصدّ) بمعنى ما زعم أنه الوجهُ الآخر - وذلك رفعه بمعنى: وكبير صد عن سبيل الله. ثم قيل: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ - صار المعنى إلى أن إخراج أهل المسجد الحرام من المسجد الحرام، أعظم عند الله من الكفر بالله والصد عن سبيله وعن المسجد الحرام. ومتأول ذلك كذلك داخل

---

(١) هو الفراء كما سيذكر ابن جرير، وينظر: معاني القرآن (١/ ١٤١).

من الخطأ مثل الذي دخل فيه القائل القول الأول؛ من تصييره بعض خلال الكفر أعظم عند الله من الكفر بعينه، وذلك مما لا يخيل على أحد خطؤه وفساده.

وكان بعض أهل العربية من أهل البصرة يقول القول الأول في رفع «الصدّ»، ويزعم أنه معطوف به على (الكبير)، ويجعل قوله: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ﴾ مرفوعًا على الابتداء. وقد بينا فساد ذلك وخطأ تأويله»[1].

وهذا الاختيار الإعرابي من ابن جرير هو ما مشى عليه جمهور اللغويين والمفسرين، منهم: الأخفش، وابن قتيبة، والنحاس، والزمخشري، وابن الجوزي، والشوكاني، والقاسمي[2]، كما وافقه في نقده كثير من المحققين من المفسرين، منهم: ابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي[3].

وهذا النموذج يبرز تكامل أدواته النقدية من الإجماع، والقراءات غير المتواترة، والآثار، ومناسبة النزول، وغيرها من الأدوات.

وقد أطال أبو حيان ـ وتابعه السمين الحلبي ـ في تقرير اختيار ابن جرير

---

(١) جامع البيان (٣/ ٦٤٨ ـ ٦٦٢).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٣٨)، وتفسير غريب القرآن ص٨٢، ومعاني القرآن (١/ ١٦٨)، والكشاف (١/ ٤٢٥)، وزاد المسير (١/ ٢٣٨)، وفتح القدير (١/ ١٤٠)، ومحاسن التأويل (٣/ ٥٤٢).

(٣) المحرر الوجيز (١/ ٥٢٠ ـ ٥٢٥)، وتفسير القرطبي (٣/ ٤٢)، والبحر المحيط (٢/ ١٤٦)، والدر المصون (٢/ ٣٩٣).

بالشواهد من كلام العرب، على وفق مذهب الكوفيين، خلافًا لجمهور البصريين، وقرره بدليل السماع والقياس(١).

ومن المعايير والأصول النقدية: السياق.

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النحل: ١٠٦]. ابتدأ ابن جرير تأويله بذكر الخلاف في الإعراب والتركيب؛ لأهميته في بيان معنى الآية، فقال: «اختلف أهل العربية في العامل في (مَنْ) من قوله: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ﴾، ومن قوله: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾؛ فقال بعض نحويي البصرة: صار قوله: ﴿فَعَلَيۡهِمۡ﴾ خبرًا لقوله: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾ وقوله: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ﴾، فأخبرهم بخبر واحد، وكان ذلك يدُل على المعنى(٢).

وقال بعض نحويي الكوفة(٣): إنما هذان جزاءان اجتمعا، أحدهما منعقد بالآخر، فجوابهما واحد....

وقال آخر من أهل البصرة: بل قوله: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ﴾ مرفوع بالرد(٤)

---

(١) اختار أبو البقاء العكبري أن (المسجد الحرام) يتعلق بفعل محذوف دل عليه (الصد)، بدليل قوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [الفتح: ٢٥].

(٢) قاله الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٤١٨).

(٣) نقله ابن عطية (٥/ ٤١٩)، وقرره، ولم يعزه لأحد، وناقشه السمين الحلبي (٧/ ٢٨٩).

(٤) الرد: البدل، وهو مصطلح كوفي.

على (الذين) في قوله : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ . ومعنى الكلام عنده : إنما يفتري الكذب من كفر بالله من بعد إيمانه ، إلا من أكره من هؤلاء وقلبه مُطمئن بالإيمان »[١] .

وقد تعقَّبه ابن جرير بمراعاة السياق ، مع مخالفته لتأويل أهل العلم ، وما ورد في نزولها ، فقال : « وهذا قول لا وجه له ؛ وذلك أن معنى الكلام لو كان كما قال قائل هذا القول ، لكان الله تعالى ذكره قد أخرج ممن افترى الكذب في هذه الآية ، الذين ولدوا على الكفر وأقاموا عليه ، ولم يؤمنوا قط ، وخصّ به الذين قد كانوا آمنوا في حال ، ثم راجعوا الكفر بعد الإيمان . والتنزيل يدل على أنه لم يخصص بذلك هؤلاء دون سائر المشركين الذين كانوا على الشرك مقيمين ؛ وذلك أنه تعالى ذكره أخبر خبر قوم منهم أضافوا إلى رسول الله ﷺ افتراء الكذب ، فقال : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ، وكذّب جميع المشركين بافترائهم على الله ، وأخبر أنهم أحق بهذه الصفة من رسول الله ﷺ ، فقال : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴾ ، ولو كان الذين عنوا بهذه الآية هم الذين كفروا بالله من بعد إيمانهم ، وجب أن يكون القائلون لرسول الله ﷺ : إنما أنت مفتر ، حين بدّل الله آية مكان آية ، كانوا هم الذين كفروا بالله بعد الإيمان خاصة ، دون غيرهم من سائر المشركين ؛ لأن هذه في سياق الخبر

---

(١) لم أجد القائل ، لكن هو قول مشهور ، اختاره الزجاج معاني القرآن (٣/ ٢١٩) ، وابن الأنباري ، إعراب القرآن (٢/ ٨٤) ، والزمخشري (٣/ ٤٧٥) ، وغيرهم .

عنهم، وذلك قول إن قاله قائل، فبيِّن فساده، مع خروجه عن تأويل جميع أهل العلم بالتأويل.

والصواب من القول في ذلك عندي: أن الرافع لـ(من) الأولىٰ والثانية، قوله: ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، والعرب تفعل ذلك في حروف الجزاء، إذا استأنفت أحدهما على الآخر.

وذكر أن هذه الآية نزلت في عمار بن ياسر، وقوم كانوا أسلموا، ففتنهم المشركون عن دينهم، فثبت على الإسلام بعضهم، وافتتن بعض».

ثم أسنده عن ابن عباس، والشعبي، وأبي مالك، وغيرهم[1].

وقد وافق ابن جرير في نقده طائفة من المحققين، منهم: أبو حيان، والألوسي[2]. كما وافقه في إعرابه وبيانه آخرون، منهم: ابن عاشور، والقاسمي، وغيرهم[3]. بينما ذهب كثير من المفسرين إلىٰ إيراد الوجهين مع اختلافهما دون ترجيح[4].

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٣٧١ـ ٣٧٥).

(٢) ولم يشيرا إلىٰ كلام الطبري مع الاتفاق في التقرير، ينظر: البحر المحيط (٥/ ٥٣٨)، وروح المعاني (١٤/ ٢٦٨).

(٣) التحرير والتنوير (١٥/ ٢٩٢)، ومحاسن التأويل (١٠/ ٣٨٦٣).

(٤) ينظر ـ مثلًا ـ: التبيان في إعراب القرآن للعكبري (٢/ ١١٧)، وزاد المسير (٤/ ٢٩٦)، وتفسير البيضاوي (٣/ ٢٤١).

ومن معاييره وأصوله في نقد الإعراب، مراعاة الظاهر.

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]، حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل، فذكر أقوالًا.

ثم عقب ابن جرير بنقده للتأويل من جهة الإعراب والتركيب، بمراعاة الظاهر، فقال: «والذي هو أقرب عندي في ذلك إلى الصواب وأشبه بظاهر الكتاب، أن يكون رفع ﴿حِطَّةٌ﴾ بنية خبر محذوف قد دل عليه ظاهر التلاوة، وهو: دخولنا الباب سجدًا حطة. فكفىٰ من تكريره بهذا اللفظ ما دل عليه الظاهر من التنزيل، وهو قوله: ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾. كما قال جل ثناؤه: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُواْ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٤]بمعنىٰ: موعظتنا إياهم معذرة إلىٰ ربكم. فكذلك عندي تأويل قوله: ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾. يعني بذلك: وإذ قلنا: ادخلوا هذه القرية وادخلوا الباب سجدا، وقولوا: دخولنا ذلك سجدًا حطة لذنوبنا. وهذا القول علىٰ نحو تأويل الربيع بن أنس وابن جريج وابن زيد».

ثم عقب بنقد القول الآخر من جهة الإعراب والتركيب من جهة القراءات، فقال: «وأما علىٰ تأويل قول عكرمة، فإن الواجب أن تكون القراءة بالنصب في: ﴿حِطَّةٌ﴾؛ لأن القوم إن كانوا أمروا أن يقولوا: لا إله إلا الله. أو أن يقولوا: نستغفر الله. فقد قيل لهم: قولوا هذا القول؛ كما لو أمر رجلًا رجلًا بقول الخير، لقال له: قل خيرًا. نصبًا، ولم يكن صوابًا أن يقول له: قل خيرٌ؛ إلا علىٰ استكراه شديد».

وفي إجماع القراء على رفع (الحطة) بيان واضح على خلاف الذي قاله عكرمة من التأويل في قوله: ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾».

ثم ختم بنقد قول الحسن وقتادة، مع صحته من جهة الصناعة اللغوية واستشهد له؛ لمخالفته القراءة المتواترة، فقال: «وكذلك الواجب على التأويل الذي رويناه عن الحسن وقتادة في قوله: ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾. أن تكون القراءة في ﴿حِطَّةٌ﴾ نصبًا؛ لأن من شأن العرب إذا وضعوا المصادر مواضع الأفعال، وحذفوا الأفعال، أن ينصبوا المصادر، كما قال الشاعر[1]:

أُبيدوا بأيدي عصبةٍ وسيوفُهم على أمهاتِ الهامِ ضربًا شآميًا

وكقول القائل للرجل: سمعًا وطاعة. بمعنى أسمع سمعًا وأطيع طاعة. وكما قال جل ثناؤه: ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٢٣، ٧٩]. بمعنى: نعوذ بالله[2]»[3].

وهذا المثال يبيِّن منهج ابن جرير النقدي أتمّ بيان، ويبرز تكامل أدواته النقدية، بمراعاة: القراءات، والنظائر القرآنية، والظاهر، والشواهد الشعرية، ومدى علاقة التأويل بالإعراب، ومناقشة أقوال أهل التأويل من جهة الإعراب والتراكيب باعتماد هذه المعايير النقدية، ويتضح ما فاق به ابن جرير غيره من المفسرين ممن يذكر الأقوال بدون ترجيح، أو من يقتصر على

---

(١) هو الفرزدق، والبيت في ديوانه ص ٨٩٠.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٣٨ ـ ٤٠)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ٧٣ ـ ٧٤)، فهو مستفاد منهما.

(٣) جامع البيان (١/ ٧١٨ ـ ٧٢٠).

الصناعة النحوية دون العناية بالمعايير النقدية.

وقد وافق ابن جرير في نقده واختياره عدد من اللغويين، منهم: الزجاج، والنحاس، والعكبري[١].

بينما ذهب كثير من المفسرين إلىٰ اختيار تقدير الفراء، منهم: البغوي، والزمخشري، وابن عطية، والبيضاوي، وأبو السعود، والشوكاني، والألوسي، والقاسمي، وابن عثيمين[٢]. واقتصر بعض المفسرين علىٰ ذكر الوجوه الإعرابية دون ترجيح، منهم: مكي بن أبي طالب، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي[٣].

ومن المعايير والأصول: مراعاة النزول.

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، أورد ابن جرير اختلاف القراء، واعتمد الإعراب في اختيار القراءة وما تضمنته من التأويل بمراعاة النزول، فقال: «واختلفت القراء في قراءة قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ فقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة ومكة والشام

---

(١) معاني القرآن (١/ ١٣٩)، ومعاني القرآن (١/ ٢٢٨)، والتبيان في إعراب القرآن (١/ ٥٨).

(٢) معالم التنزيل (١/ ٩٩)، والكشاف (١/ ٢٧٢)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٣٠)، وتفسير البيضاوي (١/ ٦٤)، وتفسير أبي السعود (١/ ١٠٤)، وفتح القدير (١/ ٨٩)، وروح المعاني (١/ ٢٦٥)، ومحاسن التأويل (٢/ ١٣٤)، وتفسير سورة البقرة (١/ ٢٠٠).

(٣) الهداية (١/ ٢٨٠)، وتفسير القرطبي (١/ ٣٨٥)، والبحر المحيط (١/ ٢٢٢)، والدر المصون (١/ ٣٧٣).

(غير أولى الضرر) نصبا[١]، بمعنى: إلا أولي الضرر. وقرأ ذلك عامة قراء أهل العراق والكوفة والبصرة: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ برفع (غير) على مذهب النعت للقاعدين[٢].

والصواب من القراءة في ذلك عندنا: (غير أولي الضرر). بنصب «غير»؛ لأن الأخبار متظاهرة بأن قوله: (غير أُولي الضرر). نزل بعد قوله: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم). استثناء من قوله: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون...».

ثم أسند روايات متعددة في نزولها، منها عن سهل بن سعد الساعدي ﵁ قال: رأيت مروان بن الحكم جالسًا، فجئت حتى جلست إليه، فحدثنا أن زيد بن ثابت ﵁ حدثه أن رسول الله ﷺ أملى عليه: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله». قال: فجاء ابن أم مكتوم ﵁ وهو يُمليها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، قال: فأنزل الله عليه. وفخذه على فخذي، فثقلت حتى ظننت أن سترض فخذي، ثم سُري عنه، فقال: «غير أولي الضرر»[٣][٤].

---

(١) قرأ بها نافع وأبو جعفر والكسائي وابن عامر وخلف. السبعة لابن مجاهد ص ٢٣٧، والنشر (٢/ ١٨٩).

(٢) قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة ويعقوب، المصدر السابق.

(٣) رواه البخاري (٢٨٣٢)، ورواه البخاري (٢٨٣١)، ومسلم (١٨٩٨) عن البراء بن عازب ﵄ بمعناه.

(٤) تفسير ابن جرير (٧/ ٣٦٦-٣٦٩).

وقد وافق ابن جرير في نقده بعض المحققين من المفسرين والقراء اللغويين، منهم: الفراء، والأخفش، وأبو عبيد، وأبو طاهر، ومكي بن أبي طالب، والقرطبي[١]، لكن ذهب جمهور المفسرين واللغوين إلىٰ صحة الوجهين معًا؛ لوجوه:

الأول: أنّ القرأة قرأوا بهما جميعًا، والقراءة سنة متبعة[٢].

الثاني: جواز الرفع على الاستثناء، والمعنىٰ: لا يستوي القاعدون والمجاهدون إلا أولو الضرر. ورده ابن عطية بأن أولي الضرر لا يساوون المجاهدين[٣].

الثالث: أنّ الاستدراك يحصل بالتخصيص بالصفة كما يحصل بالاستثناء، ذكره ابن عطية، والأصوليون علىٰ أن التخصيص يحصل بالنعت والصفة كما يحصل بالاستثناء[٤].

وتوافقت كلمة المفسرين علىٰ صحة الوجهين معًا، منهم: السمرقندي،

---

(١) ولكنهم صرحوا جميعًا بصحة الوجهين، مع اختيار النصب، ينظر: معاني القرآن (١/ ٢٨٣)، ومعاني القرآن (١/ ٢١٠)، والكشف عن وجوه القراءات (١/ ٢٩٦)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٩٥).

(٢) ينظر: معاني القرآن للزجاج (٢/ ٩٢)، ومعاني القرآن للنحاس (٢/ ١٧٠)، والهداية لمكي بن أبي طالب (٢/ ١٤٣٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٠).

(٣) المحرر الوجيز (٢/ ٦٣٧).

(٤) ينظر ـ مثلًا ـ البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٦٨، ٤٥٥)، وشرح مختصر الروضة للطوفي (٢/ ٥٨٠).

والثعلبي، والواحدي، ومكي بن أبي طالب، والبغوي، والزمخشري، وابن الجوزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن جزي، والشوكاني، وابن عاشور، وغيرهم[1].

ويعتمد ابن جرير في نقد التركيب مراعاة واقع المنزل عليهم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ﴾ [آل عمران: ١١٢]. قال ابن جرير: «واختلف أهل العربية في المعنى الذي جلب الباء في قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

فقال بعض نحويي الكوفة[2]: الذي جلب الباء في ذلك فعل مضمر قد ترك ذكره. قال: ومعنى الكلام ضُربت عليهم الذلة أينما ثقفوا إلا أن يعتصموا بحبل من الله. فأضمر ذلك. واستشهد لقوله ذلك بقول الشاعر[3]:

رأتني بحبليها فصدت مخافة ... وفي الحبل روعاءُ الفؤاد فروق

وقال: أراد: أقبلت بحبليها.

---

(١) بحر العلوم (١/ ٣٨٠)، والكشف والبيان (١٠/ ٥٥١)، والوسيط (٢/ ١٠٣)، والهداية لمكي بن أبي طالب (٢/ ١٤٣٦)، ومعالم التنزيل (٢/ ٢٧٠)، والكشاف (٢/ ١٣٢)، وزاد المسير (٢/ ١٧٤)، والبحر المحيط (٣/ ٣٠)، والدر المصون (٤/ ٧٦)، والتسهيل (١/ ١٥٤)، وفتح القدير (١/ ٣٢٢)، والتحرير والتنوير (٥/ ١٧٠).

(٢) هو الفراء، معاني القرآن (١/ ٢٣٠).

(٣) هو حميد بن ثور الهلالي، والبيت في ديوانه ص ٣٥. ورواية البيت فيه هكذا:

فجئت بحبليها فردت مخافة ... إلى النفس روعاء الجنان فروق

فأوجب إعمال فعل محذوف وإظهار صلته وهو متروك ثم عقب ابن جرير بنقده من جهة اللغة، فقال: وذلك في مذاهب العربية ضعيف، ومن كلام العرب بعيد. وأما ما استشهد به لقوله من الأبيات، فغير دال على صحة دعواه؛ لأن في قول الشاعر: رأتني بحبليها. دلالة بينة في أنها رأته بالحبل ممسكًا؛ فكان فيما ظهر من الكلام مستغنى عن ذكر الإمساك، وكانت الباء صلة لقوله: رأتني».

ثم نقل قول آخرين من أهل اللغة، فقال: «وقال بعض نحويي البصرة: قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ استثناء خارج من أول الكلام. قال: وليس ذلك بأشد من قوله: ﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا﴾ [مريم: ٦٢][(١)].

وقال آخرون من نحويي الكوفة: هو استثناء متصل. والمعنى: ضُربت عليهم الذلة أينما ثقفوا. أي: بكل مكان، إلا بموضع حبل من الله. كما تقول: ضُربت عليهم الذلة في الأمكنة إلا في هذا المكان»[(٢)].

ثم عقب ابن جرير بنقده من جهة قول أهل التأويل، ومن جهة واقع المنزل عليهم، فقال: «وهذا أيضًا طلب الحز، فأخطأ المفصل[(٣)]، وذلك أنه

---

(١) هو الأخفش، ينظر: معاني القرآن (١/ ١٨٠).

(٢) لم أجد القائل لكن هذا ما قرره الزمخشري (١/ ٦١٠)، وينظر: ابن عاشور في التحرير والتنوير (٤/ ٥٦).

(٣) وهو من قولهم: إنك لتكثر الحزَّ وتخطئ المفصل. مثل يضرب لمن يجتهد في السعي ثم لا يظفر بالمراد. ينظر: نهاية الأرب (٣/ ١١)، ومجمع الأمثال (١/ ٩٦).

زعم أنه استثناء متصل، ولو كان متصلًا كما زعم، لوجب أن يكون القوم إذا ثقفوا بحبل من الله وحبل من الناس غير مضروبة عليهم الذلة. وليس ذلك صفة اليهود؛ لأنهم أينما ثقفوا بحبل من الله وحبل من الناس، أو بغير حبل من الله وغير حبل من الناس، فالذلة مضروبة عليهم، على ما ذكرنا عن أهل التأويل قبل[1]. فلو كان قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾. استثناء متصلًا، لوجب أن يكون القوم إذا ثقفوا بعهد وذمة، ألا تكون الذلة مضروبة عليهم، وذلك خلاف ما وصفهم الله به من صفتهم، وخلاف ما هم به من الصفة، فقد تبين أيضًا بذلك فساد قول هذا القائل أيضًا».

ثم قرر المعنى الصحيح لهذا التركيب (الاستثناء المنقطع)، فقال: «ولكن القول عندنا أن الباء في قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾. أدخلت لأن الكلام الذي قبل الاستثناء مقتض في المعنى الباء. وذلك أن معنى قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟﴾: ضربت عليهم الذلة بكل مكان ثقفوا. ثم قال: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾. على غير وجه الاتصال بالأول، ولكنه على الانقطاع عنه، ومعناه: ولكن قد يثقفون بحبل من الله وحبل من الناس، كما قيل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [النساء: ٩٢]. فالخطأ وإن كان منصوبًا بما عمل فيما قبل الاستثناء، فليس قوله باستثناء متصل بالأول بمعنى: إلا خطأ فإن له قتله كذلك. ولكن معناه: ولكن قد يقتله خطأ. فكذلك

---

(١) كما روى عن الحسن وابن زيد في تفسير الآية.

قوله: ﴿أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾. وإن كان الذي جلب الباء التي بعد ﴿إِلَّا﴾ الفعلُ الذي يقتضيها قبل ﴿إِلَّا﴾، فليس الاستثناء بالاستثناء المتصل بالذي قبله، بمعنى أن القوم إذا لقوا فالذلة زائلة عنهم، بل الذلة ثابتة لهم بكل حال»[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره ونقده جماعة من اللغويين والمفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، وابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي[٢].

ولئن أبانت الأمثلة السابقة عن تكامل الأدوات النقدية واطراد أصوله ومعاييره النقدية في نقد التفسير من جهة الإعراب، فإن ابن جرير لم يخل كتابه من الصناعة النحوية بنقد عميق، وبحث دقيق، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] لم يورد ابن جرير شيئًا من الآثار في معناها[٣]، وقرر معناها من جهة الصناعة النحوية، وما تدل عليه من المعاني، وابتدأ ذلك بحكاية خلاف النحويين، وأثر ذلك في المعنى، فقال: «اختلف أهل العربية في تأويل قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

فقال بعض نحويي الكوفيين: تأويل ذلك: ولا تقربا هذه الشجرة، فإنكما إن قربتماها كنتما من الظالمين. فصار الثاني في موضع جواب الجزاء، وجواب

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٦٨٤ ـ ٦٨٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٥٧)، ومعاني القرآن (١/ ٤٦١)، والمحرر الوجيز (٢/ ٣٢٠)، والبحر المحيط (٣/ ٣٢)، والدر المصون (٣/ ٣٥٣).

(٣) وهكذا ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٨٦)، والسيوطي في الدر المنثور (١/ ٢٧٤).

الجزاء يعمل فيه أوله، كقولك: إن تقم أقم. فتجزم الثاني بجزم الأول، فكذلك قوله: ﴿فَتَكُونَا﴾ لما وقعت الفاء في موضع شرط الأول نصب بها، وصيرت بمنزلة (كي) في نصبها الأفعال المستقبلة، للزومها الاستقبال، إذ كان أصل الجزاء الاستقبال[(١)].

وقال بعض نحويي أهل البصرة: تأويل ذلك: لا يكن منكما قُربُ هذه الشجرة، فأن تكونا من الظالمين. غير أنه زعم أن (أن) غير جائز إظهارها مع ﴿لا﴾، ولكنها مضمرة لابد منها ليصح الكلام بعطف اسم - وهي (أن) - على اسم، كما غير جائز في قولهم: عسىٰ أن يفعل: عسى الفعل. ولا في قولك: ما كان ليفعل: ما كان لأن يفعل»[(٢)].

ثم عاد لتحرير القول من جهة الأدلة النحوية، فقال: «وهذا القول الثاني يفسده إجماع جميعهم علىٰ تخطئة قول القائل: سرني تقوم يا هذا. وهو يُريد: سرني قيامك. فكذلك يجب أن يكون خطأ علىٰ هذا المذهب قول القائل: لا تقم. إذا كان المعنىٰ: لا يكن منك قيام. وفي إجماع جميعهم علىٰ صحة قول القائل: لا تقم. وفساد قول القائل: سرني تقوم. بمعنىٰ: سرني قيامك - الدليل الواضح علىٰ فساد دعوى المدعي أن مع (لا) التي في قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ ضمير (أن)، وصحة القول الآخر».

---

(١) نقله غير واحد عن الكوفيين، ينظر: الإنصاف (٢/ ٤٥٤، ٥٥٧)، والبحر المحيط (١/ ١٥٩).

(٢) هو قول الأخفش (١/ ٤٧)، وأطال سيبويه في تقريره في كتابه (٣/ ٢٨).

وكما ردّ قول البصريين من جهة الإجماع بالإلزام، فقد قرر القول الصحيح من جهة السماع والقياس، مع علاقة الإعراب بالتأويل، فقال: «وفي قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وجهان من التأويل[١]:

أحدهما: أن يكون ﴿فَتَكُونَا﴾ في نية العطف على قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ فيكون تأويله حينئذ: ولا تقربا هذه الشجرة، ولا تكونا من الظالمين. فيكون ﴿فَتَكُونَا﴾ حينئذ في معنى الجزم مجزومًا بما جزم به: ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾. كما يقول القائلُ: لا تكلم عمرًا ولا تؤذه كما قال امرؤ القيس[٢].

فقلت له صَوِّب ولا تَجْهَدَنَّه فَيُذْرِكَ من أخرى القَطَاةِ[٣] فَتَزْلَقِ

فجزم (يذرك) بما جزم به (لا تجهدنه)، كأنه كرر النهي.

والثاني: أن يكون ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾. بمعنى جواب النهي، فيكون تأويله حينئذ: لا تقربا هذه الشجرة، فإنكما إن قربتماها كنتما من الظالمين. كما تقول: لا تشتم زيدًا فيشتمك مجازاة. فيكون ﴿فَتَكُونَا﴾ حينئذ في موضع نصب؛ إذ كان حرفًا عطف على غير شكله، لما كان في ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ حرفُ عامل فيه لا

---

(١) هذا تقرير الفراء في وجهي التأويل، وقد ذكر أمثلة قرآنية ﴿وَلَا تَطْغَوْاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾، و﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾، ﴿لَا تَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾. معاني القرآن (١/ ٢٧).

(٢) ديوانه ص١٧٤، وينظر الكتاب (١/ ٤٥٢)، والمقتضب (٢/ ٢٣)، وينظر حاشية (١) للأستاذ محمود شاكر (١/ ٥٢٢ شاكر).

(٣) القطاة: موضع الردف من الدابة خلف الفارس. اللسان (ق ط و).

يصلح إعادته في ﴿فَتَكُونَا﴾، فنصب على ما قد بينت في أول هذه المسألة»[1].

وقد أبدع ابن جرير في تقرير هذه المسألة النحوية بأدلتها، وتعليلها، وما دلت عليه من المعاني، وقد قال ابن جني: «أدلة النحو ثلاثة: السماع، والإجماع، والقياس»[2]. فقرّر ابن جرير هذه المسألة بهذه الأدلة جميعًا.

وقد وافق ابن جرير في ذكر الوجهين في معنى الآية كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: الزجاج، وابن عطية، وابن الأنباري، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن جزي، وأبو السعود، وغيرهم[3].

ويعالج ابن جرير نماذجه النقدية من جهة الإعراب والتركيب وفق قواعد وآليات لتحليل وبيان الآيات، ومن أهم هذه القواعد:

* الإعراب فرع التأويل.

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾ [الكهف: ١٢]؛ أورد وجهي الإعراب، وقرّر اختياره بمراعاة التأويل، فقال:

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨).

(٢) نقله عنه السيوطي في الاقتراح (١/ ٢١٩)، مع شرحه فيض نشر الإنشراح للفاسي، وبمعناه في الخصائص (١/ ١١٧، ١٨٩)، وبنحوه ذكر ابن الأنباري في لمع الأدلة إلا أنه ذكر «استصحاب الحال» بدل «الإجماع»، ينظر: لمع الأدلة ص٨١.

(٣) معاني القرآن (١/ ١٠٦)، والمحرر الوجيز (١/ ١٨٤)، والبيان في غريب إعراب القرآن (١/ ٧٥)، والبحر المحيط (١/ ١٥٩)، والدر المصون (١/ ٢٨٦)، والتسهيل (١/ ٤٤)، وتفسير أبي السعود (١/ ١٥٨).

«وفي نصب قوله: ﴿أَمَدًا﴾ وجهان؛

أحدهما: أن يكون منصوبًا على التفسير من قوله: ﴿أَحْصَىٰ﴾، كأنه قيل: أي الحزبين أصوب عددًا لقدر لبثهم.

وهذا هو أولى الوجهين في ذلك بالصواب؛ لأن تفسير أهل التفسير بذلك جاء.

والآخر: أن يكون منصوبًا بوقوع قوله: ﴿لَبِثُوا﴾ عليه، كأنه قيل: أي الحزبين أحصى للبثهم غاية»(١).

ويتفرع عن هذه القاعدة:

* **الإعراب باعتبار الأصح تأويلًا.**

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]؛ أورد ابن جرير الاختلاف في معنى قوله: ﴿تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: معناه تمامًا على المحسنين.

ورواه عن مجاهد.

«وكأن مجاهدًا وجه تأول الكلام ومعناه إلى أن الله جل ثناؤه أخبر عن موسى أنه آتاه الكتاب فضيلة على ما آتى المحسنين من عباده».

---

(١) تفسير ابن جرير (١٥/ ١٧٨).

ثم تكلم عن وجه الإعراب والتركيب، فقال:

«فإن قال قائل: فكيف جاز أن يقال: ﴿عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ﴾. فيوحد ﴿ٱلَّذِيٓ﴾، والتأويل: على الذين أحسنوا؟

قيل: إن العرب تفعل ذلك خاصة في (الذي) وفي الألف واللام، إذا أرادت به الكل والجميع، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ﴾ [العصر: ١ ـ ٢].

وقد ذكر عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرأ ذلك: (تمامًا على الذين أحسنوا)[١]. وذلك من قراءته كذلك يؤيد قول مجاهد[٢].

القول الثاني: معناه: ﴿تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ﴾: موسى فيما امتحنه الله به في الدنيا من أمره ونهيه.

ورواه عن قتادة، والربيع بن أنس.

وعلى هذا التأويل الذي تأوله الربيع يكون ﴿أَحۡسَنَ﴾ نصبًا؛ لأنه فعل ماضٍ. و﴿أَحۡسَنَ﴾ بمعنى (ما).

وقال آخرون: معناه: ثم آتينا موسى الكتاب تمامًا على إحسان الله إلى أنبيائه وأياديه عندهم.

ورواه عن ابن زيد.

---

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٧١ وينظر: مختصر الشواذ لابن خالويه ص٤٧.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٣٦٦)، فهو مستفاد منه.

«و(أَحْسَنَ) على هذا التأويل أيضًا في موضع نصب على أنه فعل ماضٍ، و﴿ٱلَّذِىٓ﴾ على هذا القول والقول الذي قاله الربيع بمعنى (ما).

وروى عن يحيى بن يعمر أنه كان يقرأ ذلك: (تمامًا على الذي أحسنُ). رفعًا؛ بتأويل: على الذي هو أحسن».

ثم عقب بنقده، فقال:

و«هذه قراءة لا أستجيز القراءة بها وإن كان لها في العربية وجه صحيح؛ لخلافها ما عليه الحجة مجمعة من قراء الأمصار».

ثم ختم باختياره في التأويل وما يقتضيه من الإعراب والتركيب، باعتبار الظاهر، فقال: «وأولى هذه الأقوال عند بالصواب قول من قال: معناه: ثم آتينا موسى الكتاب تمامًا لنعمنا عنده، على الذي أحسن موسى في قيامه بأمرنا ونهينا؛ لأن ذلك أظهر معانيه في الكلام، وفي وصفه جل ثناؤه نفسه بإيتائه الكتاب، ثم صرفه الخبر بقوله: ﴿أَحْسَنَ﴾ إلى غير المخبر عن نفسه؛ بقرب ما بين الخبرين الدليل الواضح على أن القول غير الذي قاله ابن زيد»[1].

وما ذكره ابن جرير خالفه فيه بعض المفسرين، منهم: ابن قتيبة، ورشيد رضا؛ بينما ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلى احتمال الأقوال جميعًا،

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٦٧٤ - ٦٧٨).

منهم: ابن قتيبة، والنحاس، وابن عطية، وابن كثير، والألوسي، ورشيد رضا(١).

وذهب أكثر القراء واللغويين والمفسرين إلىٰ تصحيح الوجهين معًا، منهم: الزجاج، والعكبري، والمهدوي، والزمخشري، والرازي، والقرطبي، وابن عاشور وغيرهم(٢).

وبهذا المثال يتبين أن مراعاة المعنى الأولىٰ كان أحد أسباب تقديم إعراب علىٰ غيره عند ابن جرير وغيره من المعربين والمفسرين، وإن اختلفت اجتهاداتهم في التطبيق.

ومما يلتحق بهذه القاعدة وهي من أهم القواعد:

* الإعراب على التأويل لا على اللفظ.

ومما راعاه ابن جرير في نقد التأويل من جهة الإعراب أن يكون الإعراب علىٰ وفق التأويل لا علىٰ ظاهر اللفظ دون مراعاة المعنىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ١٣٥]. قرّر ابن جرير إعراب قوله (ومن يغفر

---

(١) تأويل مشكل القرآن ص٣٩٧، ومعاني القرآن (٢/ ٥١٩)، والمحرر الوجيز (٣/ ٤٩٥)، وتفسير القرآن العظيم (٣/ ٣٦٩)، وروح المعاني (٨/ ٥٩)، وتفسير المنار (٨/ ١٧٩).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٣٠٢)، والتبيان في غريب إعراب القرآن (١/ ١٨٠)، وشرح الهداية ص٣٩٨، والكشاف (٢/ ٤٩)، التفسير الكبير (٢/ ٦٦)، وتفسير القرطبي (٣/ ٣٠٥)، والتحرير والتنوير (٣/ ٦٩).

الذنوب إلا الله) بمراعاة هذه القاعدة فقال: « وأما قوله ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فإن اسم الله مرفوع، ولا جحد قبله، وإنما يرفع ما بعد (إلا) بإتباعه ما قبله، إذا كان نكرة ومعه جحد، كقول القائل: ما في الدار أحد إلا أخوك. فأما إذا قيل: قام القوم إلا أباك. فإن وجه الكلام في الأب النصب، و(من) بصلته في قوله: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ﴾ معرفة. فإن ذلك إنما جاء رفعًا؛ لأن معنى الكلام: وهل يغفر الذنوب أحد. أو: ما يغفر الذنوب أحد إلا الله. فرفع ما بعد (إلا) من اسم (الله) على تأويل الكلام، لا على لفظه »[١].

وما قاله ابن جرير هو مستفاد من تقرير الفراء في بيان الإعراب وتوجيهه؛ وختم الفراء بقوله: « معنى قوله (ومن يغفر الذنوب إلا الله) ما يغفر الذنوب أحد إلا الله، فجعل على المعنى، وهو في القرآن في غير موضع »[٢].

وهكذا قال الزجاج: « الرفع محمول على المعنى »[٣]. وابن عطية قرره ـ أيضًا ـ فقال: « وجاء اسم الله مرفوعًا بعد الاستثناء والكلام موجب، حملًا على المعنى »[٤].

وقد اتفقت كلمة المفسرين على متابعة ابن جرير في إعرابه، منهم:

---

(١) تفسير ابن جرير (٦/ ٦٥).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٣٤).

(٣) معاني القرآن وإعرابه (١/ ٤٦٩).

(٤) المحرر الوجيز (٢/ ٣٥٩).

النحاس، والرازي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم(١).

ومن ذلك ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١]؛ إذ ذكر خلاف القراء في قوله تعالى (ويكفر)؛ فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك؛ فروي عن ابن عباس أنه كان يقرؤه: (وتكفر عنكم) بالتاء(٢). ومن قرأه كذلك، فإنه يعني به. وتكفر الصدقات عنكم من سيئاتكم. وقرأ آخرون: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم﴾. بالياء(٣). بمعنى: ويكفر الله عنكم بصدقاتكم، على ما ذكر في الآية من سيئاتكم.

وقرأ ذلك بعد عامة قراء أهل المدينة والكوفة والبصرة: (ونكفر عنكم). بالنون وجزم الحرف(٤)، بمعنى: وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء، نكفر عنكم من

---

(١) إعراب القرآن (١/ ٤٠٧)، والتفسير الكبير (٢/ ١٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٠٠)، والبحر المحيط (١/ ٣٩٤، ٣/ ٥٩). والدر المصون (٣/ ٣٩٦)، وروح المعاني (٤/ ٦١)، والتحرير والتنوير (٤/ ٩٣).

(٢) هي قراءة شاذة لم يقرأ بها أحد من العشرة، ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٢٥).

(٣) هي قراءة ابن عامر وحفص. السبعة لابن مجاهد ص١٩١، والنشر لابن الجزري (٢/ ١٧٨).

(٤) هي قراءة نافع وحمزة والكسائي، ولم يذكر ابن جرير قراءة من قرأ بالنون ورفع الراء، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وأبي بكر، ينظر: المصادر السابقة.

سيئاتكم. بمعنى مجازاة الله عَزَّوَجَلَّ مخفي الصدقة بتكفير بعض سيئاته بصدقته التي أخفاها».

ثم قرر ابن جرير اختياره من جهة القراءة والتأويل بمراعاة الإعراب، وما يدل عليه من المعنى الأولى والأليق، فقال: «وأولى القراءات في ذلك عندنا بالصواب قراءة من قرأ: (ونكفر عنكم). بالنون وجزم الحرف، على معنى الخبر من الله جل ثناؤه عن نفسه أنه يجازي المخفي صدقته التطوع؛ ابتغاء وجهه من صدقته، بتكفير سيئاته. وإذا قُرئ كذلك فهو مجزوم على النسق على موضع الفاء في قوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ لأن الفاء هنالك حلت محل جواب الجزاء.

فإن قال لنا قائل: وكيف اخترت الجزم على النسق على موضع الفاء، وقد علمت أن الأفصح من الكلام في النسق على جواب الجزاء الرفع وإنما الجزم تجويز؟

قيل: اخترنا ذلك ليؤذن بجزمه أن التكفير ـ أعني تكفير الله من سيئات المتصدق ـ لا محالة داخل فيما وعد الله المصدق أن يجازيه به على صدقته؛ لأن ذلك إذا جزم مؤذن بما قلنا لا محالة، ولو رفع كان قد يحتمل أن يكون داخلًا فيما وعده الله أن يجازيه به، وأن يكون خبرًا مستأنفًا، أنه يكفر من سيئات عباده المؤمنين، على غير المجازاة لهم بذلك على صدقاتهم؛ لأن ما بعد الفاء في جواب الجزاء استئناف، فالمعطوف على الخبر المستأنف في حكم المعطوف عليه، في أنه مستأنف غير داخل في الجزاء، ولذلك من العلة اخترنا

جزم (نكفر) عطفًا به على موضع الفاء من قوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وقراءته بالنون»[1].

فقد اختار ابن جرير القراءة من جهة الإعراب بمراعاة المعنى الأولى بموعود الله عَزَّوَجَلَّ للمتصدقين، وهو ما وافقه عليه ابن عطية[2].

لكن ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلى ترجيح قراءة الرفع، قال سيبويه: «والرفع هاهنا وجه الكلام، وهو الجيد؛ لأن الكلام الذي بعد الفاء جرى مجراه في غير الجزاء، فجرى الفعل هاهنا كما كان يجري في غير الجزاء». لكن أجاز الجزم بحمله على المعنى؛ لأن المعنى: إن تخفوها وتؤتوها الفقراء يكن خيرًا لكم ونكفر عنكم[3].

وهو ما أوضحه أبو حيان، فاختار الرفع من جهة المعنى أيضًا؛ فقال: «إن الرفع أبلغ وأعمّ؛ لأن الجزم يكون على بذل الصدقات، أبديت أو أخفيت...»[4].

وهذا القول الأخير اختاره النحاس، ونسبه إلى الخليل، وتابعه ابن خالويه[5].

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ١٧، ١٨).

(٢) المحرر الوجيز (٢/ ٨٤ ـ ٨٥).

(٣) ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ٩٠).

(٤) البحر المحيط (٢/ ٣٢٦).

(٥) إعراب القرآن (١/ ٣٣٨)، وإعراب القراءات السبع (١/ ١٠٢).

* **الإعراب بمراعاة تناسب الكلام:**

وهي من القواعد التي اعتمدها ابن جرير في نقد الإعراب والتركيب وبيان الآيات، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ [آل عمران: ١١١]؛ فقد أعقب تفسيرها بقوله: «وإنما رفع قوله: ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾. وقد جزم قوله ﴿يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾. علىٰ جواب الجزاء، استئنافًا للكلام؛ لأن رؤوس الآيات قبلها بالنون، فألحق هذه بها، قال: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]. رفعًا، وقد قال في موضع آخر: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦]. إذ لم يكن رأس آية»[١].

وهذا ـ أيضًا ـ مستفاد مما ذكره الفراء؛ إذ قال: «وقوله: ﴿يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾: مجزوم؛ لأنه جواب للجزاء ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ مرفوع على الاستئناف؛ ولأن رؤوس الآيات بالنون، فذلك مما يقوي الرفع، كما قال: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾؛ كما قال: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]. وقال تبارك وتعالىٰ: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦].

وسيبويه أشار في (الكتاب) إلىٰ أنّه إذا انقضى الكلام، ثم جئت بـ(ثم)؛ فإن شئت جزمت، وإن شئت رفعت، وكذلك الواو والفاء، قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِن يُقَـٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾[٢].

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٦٨٠ ـ ٦٨١).

(٢) الكتاب (٣/ ٩٠).

لكن ذهب أكثر اللغويين والمفسرين[1] إلى أن جملة ﴿لَا يُنصَرُونَ﴾ مستأنفة، تتضمن الإخبار بأنهم لا ينصرون أبدًا، وليست مرتبة ولا معطوفة على ﴿يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾، ولذلك لم تجزم[2] فالتولية مترتبة على المقاتلة، ولكن النصر منفي أبدًا، قاتلوا أم لم يقاتلوا.

ومراعاة تناسب الفواصل من جهة الإعراب مما تواردت عليه كلمة القراء والمفسرين واللغويين، منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، والأزهري، وابن زنجلة، وابن عطية، والزمخشري، والزركشي، والسيوطي، وغيرهم[3].

* الإعراب بمراعاة الاستفاضة:

يراعي ابن جرير الاستفاضة في العربية في نقد الإعراب والتركيب، ففي

---

(١) ينظر: إعراب القرآن للنحاس (١/ ٤٠٠)، والتبيان في غريب إعراب القرآن (١/ ٢٢٨)، والكشاف (١/ ٦١٠)، والتفسير الكبير (٢/ ٥٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٦٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣١)، والدر المصون (٣/ ٣٥٢)، والتسهيل (١/ ١١٦)، ونظم الدرر (٥/ ٢٨)، وتفسير المنار (٤/ ٥٥)، وتفسير سورة آل عمران لابن عثيمين (٢/ ٥٨).

(٢) وإن كان الجزم صحيحًا فصيحًا، كما سبق تقريره عن سيبويه، وشدد أبو حيان في نقد قول من منع الجزم في العطف على جواب الشرط، لوروده في القرآن؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]. البحر المحيط (٣/ ٣١).

(٣) ينظر في كلام هؤلاء العلماء: البرهان للزركشي (١٤٩ ـ ١٨٩)، والإتقان للسيوطي (٣/ ٢٩٠ـ٣١٥).

تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠]، أورد اختلاف القراء وتوجيهه من جهة الإعراب والتأويل في تحقيق وعمق نقدي، فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك[١]؛ فقرأته قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين: (وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ)[٢]. بمعنىٰ: وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت. بمعنىٰ (عابد) فجعل (عَبَدَ) فعلًا ماضيًا من صلة المُضمر، ونصب (ٱلطَّٰغُوتَ) بوقوع (وَعَبَدَ) عليه.

وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين[٣]: (وعَبُدَ الطاغوتِ). بفتح العين من (عَبُدَ) وضم بائها، وخفض (الطاغوت) بإضافة (عَبُد) إليه، وعنوا بذلك: وخَدَمَ الطاغوت.

وقرأ ذلك آخرون (وعُبُدَ الطاغوتِ)؛ ذكر ذلك عن الأعمش. وكأن من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد».

ثم عقب ابن جرير بنقدها، فقال: «وهذه قراءة لا معنىٰ لها؛ لأن الله تعالىٰ ذكره إنما ابتدأ الخبر بذم أقوام، فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت، وأما

---

(١) هذا الحرف قرئ بأكثر من عشرين قراءة، ينظر: زاد المسير (٢/ ٣٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ٥١٩).

(٢) هي قراءة السبعة إلا حمزة، ينظر: السبعة لابن مجاهد ص٢٤٦، والنشر (٢/ ٢٥٥).

(٣) وهي قراءة حمزة كما سيذكر المصنف. ينظر السبعة لابن مجاهد ص ٢٤٦، والنشر (٢/ ٢٥٥).

الخبر عن أن الطاغوت قد عبد، فليس من نوع الخبر الذي ابتدأ به الآية، ولا من جنس ما ختمها به، فيكون له وجه يوجه إليه في الصحة.

وأما قراءة القراء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما، وهو ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ بنصب (الطاغوت) وإعمال (عبَد) فيه، وتوجيه (عبَد) إلىٰ أنه فعل ماضٍ من العبادة. والآخر: (وعَبُدَ الطاغوتِ) علىٰ مثال (فَعُل)، وخفض (الطاغوت) بإضافة (عَبُد) إليه.

فإذ كانت قراءة القراء بأحد هذين الوجهين دون غيرهما من الأوجه التي هي أصح مخرجًا في العربية منهما، فأولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾. بمعنىٰ وجعل منهم القردة والخنازير، ومن عبد الطاغوت؛ لأنه ذكر أن ذلك في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود: (وجعل منهم القردة والخنازير وعبدوا الطاغوت). بمعنىٰ: والذين عبدوا الطاغوت. ففي ذلك دليل واضح علىٰ صحة المعنى الذي ذكرنا من أنه مراد به: ومن عبد الطاغوت. وأن النصب بـ(الطاغوت) أولىٰ علىٰ ما وصفت في القراءة؛ لإعمال (عبَد) فيه؛ إذا كان الوجه الآخر غير مستفيض في العرب ولا معروف في كلامها».

ثم نقل ابن جرير نقد بعض أهل اللغة لإحدى القراءتين، وردّه لاستفاضة القراءة بها، فقال: «علىٰ أن أهل العربية يستنكرون إعمال شيء في (من) و(الذي) المضمرين مع (مِن) و(في) إذا كفَتْ (مِن) أو (في) منهما،

ويستقبحونه، حتىٰ كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه، وكان الذي يحيل ذلك يقرؤه: (وعَبُدَ الطاغوتِ) فهو علىٰ قوله خطأ ولحن غير جائز.

وكان آخرون منهم يستجيزونه علىٰ قُبح، فالواجب علىٰ قولهم أن تكون القراءة بذلك قبيحة، وهم مع استقباحهم ذلك في الكلام قد اختاروا القراءة بها، وإعمال (وجعل) في «مَن»، وهي محذوفة مع (مِن).

ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة في شيء مما جاءت به مجمعة عليه؛ لاخترنا القراءة بغير هاتين القراءتين، غير أن ما جاء به المسلمون مستفيضًا فيهم لا يتناكرونه، فلا نستجيز الخروج منه إلىٰ غيره، فلذلك لم نستجز القراءة بخلاف إحدى القراءتين اللتين ذكرنا أنهم لم يعدوهما»[١].

وما ذكره ابن جرير من نقد وتوجيه القراءة من جهة الإعراب والتركيب، ذكره غير واحد من اللغويين، منهم: الفراء، وأبو عبيد ـ نقله القرطبي ـ، والزجاج، والنحاس[٢].

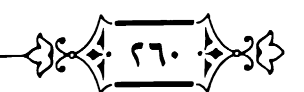
لكن تواردت كلمة المفسرين علىٰ تصحيح القراءات وتوجيهها، منهم: البغوي، والزمخشري، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، وابن كثير، وغيرهم[٣].

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٥٤١ ـ ٥٤٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٣١٤ ـ ٣١٥)، ومعاني القرآن (٢/ ١٨٧ ـ ١٨٩)، ومعاني القرآن (٢/ ٣٢٩ ـ ٣٣٢)، وتفسير القرطبي (٣/ ٥٢٠).

(٣) معالم التنزيل (٣/ ٧٥)، والكشاف (٢/ ٢٦٢)، والمحرر الوجيز (٣/ ٢٠٧)، وزاد المسير (٢/ ٣٨٨)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٧٢)، وتفسير ابن كثير (٣/ ١٤٢).



* الإعراب بمراعاة الأفصح والأشهر:

ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هود: ٤٣]؛ إذ ابتدأ تفسيرها بقوله: «يقول: لا مانع اليوم من أمر الله الذي قد نزل بالخلق من الغرق والهلاك إلا من رحمنا، فأنقذنا منه، فإنه الذي يمنع من شاء من خلقه ويعصم.

فـ(مَنْ) في موضع رفع؛ لأن معنى الكلام: لا عاصم يعصم اليوم من أمر الله إلا الله.

ثم ذكر أقوال بعض اللغويين، وتأويل (لا عاصم) تبعًا للإعراب فقال: وقد اختلف أهل العربية في موضع (مَن) في هذا الموضع؛ فقال بعض نحويي الكوفة[1]: قال: وأنت لا يجوز لك في وجه أن تقول: المعصوم هو عاصم في حالٍ. ولكن لو جعلت العاصم في تأويل معصوم كأنك قلت: لا معصوم اليوم من أمر الله. لجاز رفع (مَنْ). قال: ولا ينكر أن يخرج المفعولُ على فاعل، ألا ترى قوله: ﴿مِن مَّآءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٦]. معناه - والله أعلم - مدفوق. وقوله: ﴿فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، معناها: مرضية. قال الشاعر[2]:

دَعِ المكارمَ لا ترحَلْ لبغيتها ... واقعد فإنك أنت الطاعمُ الكاسي

ومعناه: المكسوُّ.

---

(١) هو الفراء، ينظر: معاني القرآن (٢/ ١٥)، وهو قول ابن قتيبة، تأويل المشكل ص٢٩٦، والمبرِّد في الكامل (٤/ ٤١٢)، وغيرهم.

(٢) هو الحطيئة، والبيت من ديوانه، ص٢٨٤.

وقال بعض نحويي البصرة[١]: ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾، على: لكن من رحم. ويجوز أن يكون على: لا ذا عصمة. أي معصوم. ويكون (إِلَّا مَن رَّحِمَ) رفعًا، بدلًا من العاصم».

ثم عقب بمراعاة هذه القاعدة الإعرابية، فقال: «ولا وجه لهذه الأقوال التي حكيناها عن هؤلاء؛ لأن كلام الله تعالى ذكره إنما يوجه إلى الأفصح الأشهر من كلام من نزل بلسانه، ما وجد إلى ذلك سبيل. ولم يضطرنا شيء إلى أن نجعل عاصمًا في معنى معصوم، ولا أن نجعل (إلا) بمعنى (لكن)، إذ كنا نجد لذلك في معناه ـ الذي هو معناه في المشهور من كلام العرب ـ مخرجًا صحيحًا، وهو ما قلنا من أن معنى ذلك: قال نوح: لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحمنا فأنجانا من عذابه...، فهذا هو الكلام المعروف، والمعنى المفهوم»[٢].

وقد تابعه في اختياره وتوجيهه: النحاس، والقرطبي، وغيرهما[٣].

لكن ذهب كثير من اللغويين إلى احتمال الوجوه جميعًا، منهم: ابن الأنباري، والعكبري، وابن عطية، والبغوي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وغيرهم. وما قرره ابن جرير في هذه القاعدة هو ما قرره أئمة اللغة

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٤١).

(٢) تفسير ابن جرير (١٢/ ٤١٧ ـ ٤١٨).

(٣) إعراب القرآن (٢/ ٢٨٥)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣٧).

والنحو(١). قال النحاس: «ولا يحمل شيء من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ على هذا [أي: الشاذ]، ولا يكون إلا بأفصح اللغات وأصحها»(٢).

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، فقد حكى ابن جرير اختلاف القراء من جهة الإعراب، واختلاف التأويل تبعًا لذلك، فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك؛ فقرأته جماعة من أهل الحجاز والعراق: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾. بالياء، من (يَحْسَبَنَّ)(٣). وقرأته جماعة أخرى: (ولا تحسبنّ). بالتاء(٤).

ثم حكى اختلاف أهل العربية باختلاف القراءة، وما تقتضيه من اختلاف المعنى، فقال:

«ثم اختلف أهل العربية في تأويل ذلك؛ فقال بعض نحويي الكوفة(٥):

---

(١) الأضداد ص١٢٨، والتبيان في غريب إعراب القرآن (٢/ ٣١)، والمحرر الوجيز (٤/ ٥٨٣)، ومعالم التنزيل (٤/ ١٧٨)، والبحر المحيط (٥/ ٢٢٧)، والدر المصون (٦/ ٣٣٢).

(٢) الناسخ والمنسوخ ص٢٤٧.

(٣) قرأ نافع والكسائي وعاصم، ومعهم ابن عامر: (ولا يحسبن) بالياء وفتح السين. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: (ولا يحسبّن) بالياء، وكسر السين. ينظر السبعة ص ٢١٩، ٢٢٠، والنشر (٢/ ٢٤٤).

(٤) هذه قراءة حمزة، بالتاء وفتح السين، ينظر السبعة ص ٢٢٠، والنشر (٢/ ٢٤٤).

(٥) هو الفراء، معاني القرآن (١/ ٢٤٨).

معنى ذلك: لا يحسبن الباخلون البخل هو خيرًا لهم. فاكتفى بذكر (يَبۡخَلُونَ) من (البخل)،... كما تقول: قدم فلان فسررت به. وأنت تريد: فسررت بقدومه (وهو عماد).

وقال بعض نحويي أهل البصرة[١]: إنما أراد بقوله: (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرًا لهم بل هو شر لهم). لا تحسبن البخل هو خيرًا لهم. وألقى الاسم الذي أوقع عليه الحسبان، وهو البخل؛ لأنه قد ذكر الحسبان، وذكر ﴿بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾، فأضمرهما إذ ذكرهما. قال: وقد جاء من الحذف ما هو أشد من هذا، قال: ﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَ﴾. ولم يقُل: ومن أنفق من بعد الفتح. لأنه لما قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ﴾ [الحديد: ١٠]. كان فيه دليل على أنه قد عناهم»، ثم بيّن ابن جرير وجه اختياره من جهة المعنى والإعراب، فقال: «فإذا قُرئ قوله: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ بالياء، لم يكن للمحسبة اسم يكون قوله: ﴿هُوَ خَيۡرٗا لَّهُم﴾ خبرًا لها، فكان جاريًا مجرى المعروف من كلام العرب الفصيح؛ فلذلك اخترنا القراءة بالتاء في ذلك على ما قد بينا، وإن كانت القراءة بالياء غير خطأ، ولكنه ليس بالأفصح ولا الأشهر من كلام العرب»[٢].

وبذلك يتبيّن أن ما قرره ابن جرير خلاف ما ذكره وقرره غير واحد من النحاة واللغويين، وأهل المعاني، منهم: سيبويه، والمبِّرد، والزجاج،

---

(١) هو الأخفش: معاني القرآن (١/ ١٨٨).

(٢) تفسير ابن جرير (٦/ ٢٦٦ ـ ٢٦٩).

والعكبري، إذ ذهبوا إلىٰ تقديم قراءة من قرأ بالياء، أو تضعيف ما عداها[١].

لكن ذهب كثير من المفسرين واللغويين إلىٰ تصحيح القراءتين معًا، وتوجيههما من جهة الإعراب والتركيب، منهم: الزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

* **الإعراب بمراعاة المعروف في اللغة:**

يراعي ابن جرير الوجه المعروف في العربية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٧٨]. حكىٰ ابن جرير اختلاف القراء وما يدل عليه من التأويل بمراعاة الإعراب؛ فقال: «وقد اختلفت القراء: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾؛ فقرأ ذلك جماعة منهم: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء، وبفتح الألف من قوله: ﴿أَنَّمَا﴾[٣]، علىٰ المعنى الذي وصفت من تأويله[٤]. وقرأه آخرون: (ولا تحسبن) بالتاء، و﴿أَنَّمَا﴾، أيضًا بفتح الألف من (أنما)، بمعنىٰ: ولا تحسبنّ، يا محمد، الذين

---

(١) ينظر: الكتاب (٢/ ٣٩٠)، والمقتضب للمبرّد (٢/ ١٣٣ ـ ١٣٥)، ومعاني القرآن (١/ ٤٩٢)، والتبيان في إعراب القرآن (٢/ ٢٤٧).

(٢) الكشاف (١/ ٦٦٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٣٢٠ ـ ٤٣٢)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٨)، والدر المصون (٣/ ٥١٠)، والتحرير والتنوير (٤/ ١٨١).

(٣) هذه قراءة العشرة إلا حمزة. ينظر السبعة ص٢١٩، والنشر (٢/ ١٨٤).

(٤) وتأويلها: ولا يظن الذين كفروا بالله ورسوله وما جاء به فيه عند الله، أن إملاءنا لهم خير لأنفسهم.

كفروا أنما نُمْلي لهم خيرٌ لأنفسهم »[١].

ثم بحث ابن جرير وجه القراءة الأخرىٰ، وتوجيهها، فقال:

« فإن قال قائل: فما الذي من أجله فتحت الألف من قوله: ﴿أَنَّمَا﴾ في قراءة من قرأ: (تَحْسَبَنَّ) بالتاء، وقد علمت أن ذلك إذا قُرئ بالتاء، فقد أعملت (تحسبنَّ) في ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، وإذا أعملتها في ذلك لم يجز لها أن تقع علىٰ (أنّما)؛ لأن (أنما) إنما يعمل فيها عاملٌ يعمَلُ في شيئين نصبًا؟

قيل: أما الصواب في العربية، ووجه الكلام المعروفُ من كلام العرب كسرُ (إنَّ) إذا قُرئت (تحسبنّ) بالتاء؛ لأن (تحسبن) إذا قُرئت بالتاء، فإنها قد نصبت ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، فلا يجوز أن تعمل، وقد نصبت اسما، في (أن)، ولكني أظن أن من قرأ ذلك بالتاء في (تحسبن)، وفتح الألف من ﴿أَنَّمَا﴾، إنما أراد تكرير (تحسبَنَّ) علىٰ ﴿أَنَّمَا﴾، كأنه قصد إلىٰ معنى الكلام: ولا تحسبن يا محمد أنت الذين كفروا، لا تحسبن أنما نملي لهم خير لأنفسهم، كما قال جل ثناؤه: ﴿ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً ﴾ [محمد: ١٨] بتأويل: هل ينظرون إلا الساعة، هل ينظرون إلا أن تأتيهم بغتة؟ وذلك وإن كان وجهًا جائزًا في العربية، فوجهُ كلام العرب ما وصفنا قبل »[٢].

---

(١) هذه قراءة حمزة، ينظر المصدران السابقان.

(٢) قد ذكر الأئمة وجوهًا في تخريج قراءة حمزة، اتفقت كلمتهم على الوجه الذي ذكره ابن جرير من إعراب (إنما نملي لهم) بدلًا من (الذين كفروا) قاله الكسائي والفراء =

ثم قرر ابن جرير اختياره بمراعاة هذه القاعدة في الإعراب والتركيب، فقال: «والصواب من القراءة في ذلك عندنا من قرأ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالياء من ﴿يَحْسَبَنَّ﴾، وبفتح الألف من ﴿أَنَّمَا﴾، على معنى أن الحسْبان للذين كفروا دون غيرهم، ثم يعمل في ﴿أَنَّمَا﴾ نصبًا؛ لأن ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ حينئذ لم تشغل بشيء عُمِلت فيه، وهي تطلب منصوبين. وإنما اخترنا ذلك لإجماع القراء على فتح الألف من ﴿أَنَّمَا﴾ الأولى، فدل ذلك على أن القراءة الصحيحة في

= (معاني القرآن ١/ ٢٤٨)، وتابعهما العلماء، منهم الزجاج في معاني القرآن (١/ ٤٩٠)، والنحاس في إعراب القرآن (١/ ٣٧٩)، ومكي بن أبي طالب في الكشف (١/ ٣٦٦)، وابن خالويه في إعراب القراءات السبع (١/ ١٢٣) والعكبري التبيان (١/ ٢٤٦)، والأنباري في إعراب القرآن (١/ ٢٣٢).

لكن ثمت وجوه أخرى، ذكرها العلماء، من أمثلها أن يكون فاعل (يحسبن) ضمير النبي ﷺ ويكون «الذين كفروا» مفعولًا أولًا، و(إنما نملي لهم) مفعولًا ثانيًا، ولابد من حذف مضاف إما من المفعول الأول، تقديره: ولاتحسبن شأن الذين كفروا. أو من الثاني: ولا تحسبن الذين كفروا أن إملاءنا خير لأنفسهم.

ذكر هذا الوجه: ابن خالويه (إعراب القراءات (١/ ١٢٣)، ومكي (الكشف ١/ ٣٦٦)، والأنباري (إعراب القرآن (١/ ٢٣٢)، وينظر: البحر المحيط (٣/ ١٢٢)، والدر المصون (٣/ ٤٩٧).

وذكر المفسرون والمعربون وجوها أخرى، لا تخلو من اعتراض أو غرابة أو تكلف؛ كما في الدر المصون، وتوجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية للحربي ص١٧٨، والقراءات المنتقدة على الإمام حمزة، للدكتور سالم الزهراني، (بحث منشور في موقع الألوكة).

﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء لما وصفنا. وأما ألف ﴿أَنَّمَا﴾ الثانية فبالكسر على الابتداء بإجماع من القراء عليه»[١].

وما اختاره ابن جرير في نقد الإعراب والتركيب هو قول بعض اللغويين، بل نقل عن أبي حاتم السجستاني، أنها لحن، وعن الفراء: هو جائز على قبحه[٢]. وهذه القراءة قد اضطربت فيها أقوال أهل القراءة واللغة والتفسير لما مرّ في كلام أبي حاتم الذي تابعه عليه خلق كثير ـ كما قال النحاس ـ وقال أبو شامة: «وقراءة حمزة بالخطاب مشكلة»[٣].

لكن استقرت كلمة القراء والمفسرين واللغويين على تصحيح القراءتين، وتقرير الوجوه الإعرابية الصحيحة المحتملة ـ كما سبق ـ، منهم: الزجاج، والنحاس، وابن خالويه، والعكبري، والزمخشري، وابن عطية، الرازي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والشوكاني، وابن عاشور[٤].

---

(١) تفسير ابن جرير (٦/ ٢٦٠ ـ ٢٦١).

(٢) نقله عنهما: الزجاج في معاني القرآن (١/ ٤٩٠)، والسمين الحلبي في الدر المصون (٣/ ٤٩٧).

(٣) إبراز المعاني (٣/ ٤٧).

(٤) معاني القرآن (١/ ٤٩٠)، وإعراب القرآن (١/ ٣٧٩)، وإعراب القراءات السبع (١/ ١٢٣)، والتبيان في غريب القرآن (١/ ٢٤٦)، والكشاف (١/ ٦٦٣)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٢٨)، والتفسير الكبير (٣/ ٨٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٦٩)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٢)، والدر المصون (٣/ ٤٩٧)، وفتح القدير (١/ ٢٥٨)، والتحرير والتنوير (٤/ ١٧٥).

* اختلاف الإعراب بحسب العوامل.

مما تميز به نقد ابن جرير للتأويل من جهة الإعراب، مراعاة العوامل ووجه المعنىٰ، مما يروىٰ من الأقوال عن أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾ [طه: ١٢]، حكى الأقوال المروية في معنىٰ «طوىٰ» فذكر:

القول الأول: إنه مصدر من غير اللفظ (من الطيّ)، ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: إنه مصدر من غير اللفظ (من التثنية = أي نودي مرتين أو قدس مرة بعد مرة) روى الأول عن قتادة، والثاني عن الحسن.

القول الثالث: إنه اسم الوادي. ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وابن زيد(١).

القول الرابع: إنه أمر من الله بأن يطأ الوادي بقدميه. ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير.

ثم قرر ابن جرير اختياره من جهة الصناعة النحوية بمراعاة وجه المعنىٰ، مما تقتضيه العوامل، فقال: «واختلفت القراء في قراءة ذلك؛ فقرأه بعض قراء المدينة: (طُوىٰ). بضم الطاء وترك التنوين(٢)، كأنهم جعلوه اسم الأرض التي

---

(١) رجح هذا القول ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (٥/ ٢٧٦).

(٢) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو. ينظر حجة القراءات ص٤٥١، والنشر (٢/ ٣١٩ـ ٣٩٨).

بها الوادي، كما قال الشاعر[١]:

نصـــروا نبيهم وشـــدوا أزره   بحُنين يوم تواكل الأبطال

فلم يُجر (حُنينًا)؛ لأنه جعله اسمًا للبلدة لا للوادي، ولو كان جعله اسمًا للوادي لأجراه، كما قرأت القراء ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥] وكما قال الآخر[٢]:

أَلسـنا أَكْرَمَ الثَّقَلَيْنِ رَحْلًا   وأَعْظَمَه بِبَطْنِ حِراءَ نارَا

فلم يُجر (حراء)، وهو جبل؛ لأنه جعله اسمًا للبلدة، فكذلك (طُوىٰ) في قراءة من لم يُجره، يجعله اسما للأرض».

ثم بين وجه الإعراب باختلاف العوامل، فقال:

«وقرأ ذلك عامة قراء أهل الكوفة (طُوًى) بضم الطاء والتنوين[٣].

وقارئو ذلك مختلفون في معناه على ما قد ذكرت من اختلاف أهل التأويل.

فأما من أراد به المصدر من (طويت)، فلا مئونة في تنوينه.

أما من أراد أن يجعله اسما للوادي، فإنه إنما ينونه، لأنه اسم ذكر لا

(١) هو حسان بن ثابت، وتقدم البيت في (١١/ ٣٨٦).

(٢) معاني القرآن للفراء (١/ ٤٢٩)، (٢/ ١٧٥)، ونسبه سيبويه في الكتاب (٣/ ٢٤٥)، إلىٰ جرير باختلاف في الرواية، وليس البيت في ديوان جرير.

(٣) وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي. ينظر حجة القراءات ص٤٥١.

مؤنث، وأن لام الفعل منه ياء، فزاده ذلك خفة فأجراه، كما قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾؛ إذ كان (حنين) اسم وادٍ والوادي مُذكر».

ثم بين ابن جرير اختياره بمراعاة العوامل ووجه المعنى، فقال:

«وأولى القراءتين عندي بالصواب قراءة من قرأ بضم الطاء والتنوين؛ لأنه إن يكن اسما للوادي فحظه التنوين؛ لما ذكرت لك قبل من العلة لمن قال ذلك، وإن كان مصدرًا أو مفسرًا، فكذلك أيضًا حكمه التنوين، وهو عندي اسم الوادي. وإذا كان كذلك، فهو في موضع خفض ردًا على (الوادي)»[1].

وما اختاره ابن جرير هو قول الفراء، واختيار أبي عبيد[2]، بينما ذهب ابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، والنحاس إلى اختيار القراءة بغير التنوين[3].

لكن تتابع أهل العلم من المفسرين واللغويين على تصحيح الوجهين معًا، منهم: أبو عبيدة، والأخفش، والزجاج، والعكبري، والزمخشري، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[4].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٦/ ٢٩ ـ ٣١).

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٧٥)، ومشكل إعراب القرآن (٢/ ٩٦) لمكي بن أبي طالب.

(٣) مشكل إعراب القرآن (٢/ ٩٦)، وإعراب القرآن (٣/ ٣٤).

(٤) مجاز القرآن (٢/ ١٦)، ومعاني القرآن (٢/ ٥٦٦)، ومعاني القرآن (٣/ ٣٥١)، والتبيان في إعراب القرآن (٢/ ١٨٠)، والكشاف (٤/ ٧٠)، والمحرر الوجيز (٦/ ٨٣)، وزاد المسير (٥/ ٢٧٤)، وتفسير القرطبي (١١/ ٩٦)، والبحر المحيط (٦/ ٢٣١)، والدر المصون (٨/ ١٦)، والتحرير والتنوير (١٧/ ١٩٨).

*** مراعاة اختلاف الوجوه وبيان الاحتمال:**

ومن النماذج التي تدل علىٰ عناية ابن جرير بذكر الوجوه المحتملة بمراعاة كلام العرب في الأدوات والتركيب والإعراب، ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]، حيث حكى الاختلاف في معنىٰ (أو) بتحقيق بديع، فقال: فإن سأل سائل فقال: «وما وجهُ قوله: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ و(أوْ) عند أهل العربية إنما تأتي في الكلام لمعنى الشك، والله تعالىٰ جل ذكره غيرُ جائز في خبره الشكُ؟

قيل: إن ذلك علىٰ غير الوجه الذي توهمته من أنه شك من الله جل ذكره فيما أخبر عنه[1]، ولكنه خبر منه عن قلوبهم القاسية أنها ـ عند عباده الذين هم أصحابها الذين كذبوا بالحق بعد ما رأوا العظيم من آيات الله ـ كالحجارة قسوة أو أشد من الحجارة عندهم وعند من عرف شأنهم»، ثم حكىٰ أقوال أهل العربية، ممثلًا ومستشهدًا، فقال: «إنما أراد الله جل ثناؤه بقوله: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾. وما أشبه ذلك من الأخبار التي تأتي بـ(أو) كقوله: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]. وكقول الله جل ذكره ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]. فهو عالم أي ذلك كان. قالوا: ونظير ذلك قول

---

(١) تأمل هذه المقدمة، وقارنها بما ذكره الرازي في تفسيره الكبير (١/ ١١٨)، إذ قال: ««كلمة» «أو» للترديد [هكذا في المطبوع، ولعلها: للتردد]، وهي لا تليق بعلام الغيوب، فلا بد من التأويل، وهو وجوه...»، ثم ذكر الوجوه التي ذكرها ابن جرير؛ لكن ابن جرير جعلها جارية في كل أحوالها علىٰ كلام العرب، دون تأويل.

القائل: أكلتُ بسرة أو رطبة. وهو عالمٌ أي ذلك أكل، ولكنه أبهم على المخاطب، كما قال أبو الأسود الدِّيلي:

أحب محمدًا حبا شديدا وعباسا وحمزة والوصيا

فإن يك حبهم رشدا أصبه ولست بمخطئ إن كان غيا

وقال بعضهم: ذلك كقول القائل: ما أطعمتك إلا حلوًا أو حامضًا. وقد أطعمه النوعين جميعًا».

وقال بعضهم: (أو) بمعنى (الواو)، أي: وأشد قسوة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤].

وقال آخرون: (أو) في الموضع بمعنى (بل)، كما قال جلّ شأنه: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧].

وقال آخرون: معنى ذلك: فهي كالحجارة أو أشد قسوة عندكم.

ثم عقَّب ابن جرير بمراعاة الوجوه المحتملة، فقال: «ولكل مما قيل من هذه الأقوال التي حكينا وجه ومخرج في كلام العرب، غير أن أعجب الأقوال إليَّ في ذلك ما قلناه أولًا، ثم القول الذي ذكرناه عمن وجه ذلك إلى أنه بمعنى: فهي أَوجُهٌ في القسوة، من أن تكون كالحجارة أو أشد. على تأويل أن منها كالحجارة، ومنها أشد قسوة؛ لأن (أو) وإن استعملت في أماكن من أماكن (الواو) حتى يلتبس معناها ومعنى (الواو) ـ لتقارب معنييهما في بعض تلك الأماكن ـ فإن أصلها أن تأتي بمعنى أحد الاثنين، فتوجيهها إلى أصلها ـ

ما وجدنا إلىٰ ذلك سبيلًا أعجب إليَّ من إخراجها عن أصلها، ومعناها المعروف لها»[١].

ومما قرّره ابن جرير في هذا التحقيق البديع في معالجة التركيب بمراعاة كلام العرب، واعتماد أصل المعنىٰ، قد وافقه في اختياره غير واحد من اللغويين والمفسرين، فالقول الأول وافقه فيه ابن الجوزي[٢]، وأما القول الثاني فقد وافقه فيه الزجاج، وأبو حيان، وابن كثير، والسعدي، وغيرهم[٣].

ويلتحق بذلك:

* **التفضيل والترجيح بين الأعاريب والتراكيب:**

فهو كما يعرض الوجوه المحتملة للأعاريب والتراكيب، فهو يفاضل بينها ويرجح، كما في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠] فقد حكىٰ ابن جرير الخلاف في إعراب الاسم الموصول (من)، فقال: «وأما ﴿مَن﴾ في قوله ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾، فإنه في موضع خفض، ردًا علىٰ قوله: ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾؛ فكأن تأويل الكلام إذ كان كذلك: قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله بمن لعنه الله.

---

(١) تفسير ابن جرير (٢/ ١٣٠ ـ ١٣٣).

(٢) زاد المسير (١/ ٤٢).

(٣) معاني القرآن (١/ ١٥٥) والبحر المحيط (١/ ٢٦٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٠٤)، وتفسير السعدي ص٦٩.

ولو قيل: هو في موضع رفع، لكان صوابًا على الاستئناف، بمعنى: ذلك من لعنه الله. أو: هو من لعنه الله.

ولو قيل: هو في موضع نصب، لم يكن فاسدًا، بمعنى: قل هل أنبئكم من لعنه الله. فيجعل ﴿أُنَبِّئُكُم﴾ عاملًا في ﴿مَن﴾ واقعًا عليه»[١]. وقد تابع ابن جرير الفراء في اختياره[٢]، بينما اختار النحاس الرفع.

واقتصر كثير من المفسرين واللغويين على ذكر الوجوه واحتمالها دون ترجيح، منهم الزجاج، والعكبري، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وغيرهم[٣].

* **مراعاة السياق والذكر والحذف في التركيب.**

عُنِي ابن جرير بمراعاة اختلاف العوامل والسياق في تقرير المعنى من جهة الإعراب والتركيب، بما تقتضيه لغة العرب في أحوال الكلم، فقد ابتدأ تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدۡ أُخۡرِجۡنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبۡنَآئِنَا﴾ [البقرة: ٢٤٦]. بقوله: «يعني: قال الملأ من بني إسرائيل لنبيهم ذلك: وأي شيء يمنعنا أن نقاتل في سبيل الله عدونا وعدو الله، ﴿وَقَدۡ أُخۡرِجۡنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبۡنَآئِنَا﴾ بالقهر والغلبة؟».

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٥٣٩ ـ ٥٤٠).

(٢) معاني القرآن (١/ ٣١٤).

(٣) معاني القرآن (٢/ ١٨٧)، والتبيان (١/ ٣٣٥)، والبحر المحيط (٣/ ٥١٨)، والدر المصون (٤/ ٣٢٦).

ثم أورد سؤالًا يتعلق بمعنى هذا التركيب في وجوه وروده في القرآن، مع التمثيل، فقال: «فإن قال لنا قائل: وما وجه دخول (أنْ) في قوله: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؟ وحذفه من قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ﴾ [الحديد: ٨].

قيل: هما لُغتان فصيحتان للعرب.

تحذف (أن) مرة مع قولها: مالك؟ فنقول: مالك لا تفعل كذا؟ بمعنى: مالك غير فاعله؟ كما قال الشاعر:

مـا لـك ترغين ولا ترغو الخلف

وذلك هو الكلام الذي لا حاجة بالمتكلم به إلى الاستشهاد على صحته لفشو ذلك على ألسن العرب.

وتثبت (أن) فيه أخرى؛ توجيها لقولها: ما لك؟ إلى معناه؛ إذ كان معناه: ما منعك؟ كما قال تعالى ذكره: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]. ثم قال في سورة أخرى في نظيره: ﴿مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٢]. فوضع ﴿مَا لَكَ﴾ موضع ﴿مَا لَكَ﴾، و﴿مَا لَكَ﴾ موضع ﴿مَا مَنَعَكَ﴾؛ لاتفاق معنييهما وإن اختلفت ألفاظهما، كما تفعل العرب ذلك في نظائره مما تتفق معانيه وتختلف ألفاظه».

ثم عرض لبعض الأقوال مع نقدها، فقال: «وكان بعض أهل العربية

يقول[1]: أدخلت (أنْ) في ﴿أَلَّا نُقَٰتِلَ﴾؛ لأنه بمعنى قول القائل: مالك في ألاَّ تقاتل، ولو كان ذلك جائزًا لجاز أن يقال: ما لك أن قمت؟ وما لك أنك قائم؟ وذلك غير جائز؛ لأن المنع إنما يكونُ للمستقبل من الأفعال، كما يقال: منعتك أن تقوم. ولا يقالُ: منعتك أن قمت....

وقال آخرون منهم[2]: (أن) ههنا زائدة بعد (ما لنا) كما تزاد (لما) و(لو) وهي تزاد في هذا المعنى كثيرًا. قال: ومعناه: ومالنا لا نقاتل في سبيل الله؟ فأعمل (أن)، وهي زائدة، وقال الفرزدق[3]:

لو لم تكن غطفان لا ذنوب لها إليَّ لامت ذوو أحسابها عمرا

والمعنى: لو لم تكن غطفان لها ذنوب، و(لا) زائدة فأعملها».

ونقل ابن جرير نقد هذا القول، فقال: «غير جائز أن تجعل (أن) زائدة في الكلام وهو صحيح في المعنى، وبالكلام إليه الحاجة؛ قالوا: والمعنى: ما يمنعنا ألا نقاتل. فلا وجه لدعوى مدع أن (أنْ) زائدة، وله معنى مفهوم صحيح»[4].

---

(١) هو الكسائي، كما ذكر الفراء في معاني القرآن (١/ ١٦٥)، وتابعه أبو علي الفارسي، والرازي التفسير الكبير (٢/ ١٤٥)، والسمين الحلبي في الدر المصون (٢/ ٥١٧).

(٢) هو أبو الحسن الأخفش. معاني القرآن (١/ ١٤٧).

(٣) ديوانه ص٢٨٣، ورواية الشطر الثاني:

.... إليّ للام ذوو أحلامهم عمرا

(٤) تفسير ابن جرير (٤/ ٤٤٣ ـ ٤٤٥).

وابن جرير في تقريره متابع للفراء في اختياره، وقد تابعهما: الزجاج، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، وغيرهم[١].

* مراعاة عوامل الإعراب لا علله:

يقرر ابن جرير هذا الأمر عند تقرير المعاني وتحليلها، واختيار ونقد الأقوال بمراعاة الإعراب؛ كما في تأويل قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٣]، فقد أبان تأويلها من جهة الإعراب، ثم قرر هذا الأمر، فقال: «وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: من نعت الأولياء. ومعنى الكلام: ألا إن أولياء الله الذين آمنوا وكانوا يتقون، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

فإن قال قائل: فإذ كان معنى الكلام ما ذكرت عندك، أفي موضع رفع ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، أم في موضع نصب؟

قيل: في موضع رفع، وإنما كان كذلك وإن كان من نعت الأولياء؛ لمجيئه بعد خبر الأولياء، والعربُ كذلك تفعل، خاصة في (إن) إذا جاء نعت الاسم الذي عملت فيه بعد تمام خبره، رفعوه فقالوا: إن أخاك قائم الظريف. كما قال الله: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّى يَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [سبأ: ٤٨]، وكما قال: ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ ٱلنَّارِ﴾ [ص: ٦٤].

---

(١) معاني القرآن (١/١٦٣)، ومعاني القرآن وإعرابه (١/٣٢٦)، ومعالم التنزيل (١/٢٦٩)، والكشاف (١/٤٧١)، والمحرر الوجيز (١/٦١٥).

وقد اختلف أهل العربية في العلة التي من أجلها قيل ذلك كذلك، مع أن إجماع جميعهم على أن ما قلنا هو الصحيح من كلام العرب، وليس هذا من مواضع الإبانة عن العلل التي من أجلها قيل ذلك كذلك»[١].

فقد بين ابن جرير وجه الإعراب ودليله من القرآن والإجماع، دون التطويل في علل الإعراب؛ وهو مستفاد من تقرير الفراء في معانيه، وأعرض عن بحثه في علل الإعراب[٢].

وإن كان يطيل أحيانًا في عرض عوامل وعلل الإعراب؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦]، قال ابن جرير: «إن قال لنا قائل: وكيف قيل: (مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ). فأضيف الملاقون إلى الرب جل وعز، وقد علمت أن معناه: الذين يظنون أنهم يلقون ربهم؟ وإذا كان المعنى كذلك، فمن كلام العرب تركُ الإضافة وإثبات النون، وإنما تسقط النون وتضيف في الأسماء المبنية من الأفعال إذا كانت بمعنى (يفعَل)، و(فاعِل)، فشأنها إثبات النون وتركُ الإضافة.

قيل: لا تدافع بين جميع أهل المعرفة بلغات العرب وألسنها في إجازة إضافة الاسم المبني من (فَعَل) و(يفعَلُ)، وإسقاط النون، وهو بمعنى (يفْعَل)، و(فاعِل) ـ أعني بمعنى الاستقبال وحال الفعل ـ ولما ينقض، فلا وجه لمسألة السائل عن ذلك لم قيل.

---

(١) تفسير ابن جرير (١٢/ ٢١٣ ـ ٢١٤).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٧٠ ـ ٤٧١).

وإنما اختلف أهل العربية في السبب الذي من أجله أضيف وأسقطت النون...»، ثم عرض ابن جرير لخلاف الكوفيين والبصرين في علل الإعراب[١].

لكن إن كان لبيان العلة وأثر العامل أثر في المعنى، فهو يعتني بذلك، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُۥ﴾ [القيامة: ٤]، حكى ابن جرير الخلاف في إعراب (قادرين) فقال: «واختلف أهل العربية في وجه نصب: (قَٰدِرِينَ)؛ فقال بعضهم: نصب لأنه واقع موقع (نَفْعَلُ)، فلما رد إلى (فاعل) نصب. وقالوا: معنى الكلام: أيحسب الإنسان أن لن نجمع عظامه، بلى نقدر على أن نسوي بنانه. ثم صرف (نقدر) إلى (قَٰدِرِينَ). وكان بعض نحويي الكوفة يقول[٢]: نصب على الخروج من: (نجمع)، كأنه قيل في الكلام: أيحسب أن لن نقوى عليه؟ بلى قادرين على أقوى منك، يريد بلى نقوى مقتدرين على أكثر من ذا.

وكان بعض نحويي البصرة يقول[٣]: نُصب على (نجمع): أي بل نجمعها قادرين على أن نسوي بنانه، وهذا القول الثاني أشبه بالصحة على مذهب أهل العربية»[٤].

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ٦٢٥ ـ ٦٢٦).

(٢) معاني القرآن للفراء (٣/ ٢٠٨).

(٣) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٥٥٧)، ونقله سيبويه عن يونس، الكتاب (١/ ٣٤٦).

(٤) تفسير ابن جرير (٢٣/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤).

وما اختاره ابن جرير وافقه فيه: الزجاج، والعكبري، وابن عطية، وغيرهم[1].

* مراعاة اختلاف الإعراب بحسب النظم:

فمن بديع إعرابه، ما ذكره في إعراب قوله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [البقرة: ٨٣، والنساء: ٣٦]، فقد راعى النظم في إعراب (إحسانًا)، ففي الأولى في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: ٨٣]، أعربها ابن جرير بقوله: «وقوله جل ثناؤه ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾. عطف على موضع (أن) المحذوفة في (لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ) فكأن معنى الكلام: وإذا أخذنا ميثاق بني إسرائيل بأن لا تعبدوا إلا الله وبالوالدين إحسانا. فرفع (لَا تَعْبُدُونَ) لما حُذفت (أن)، ثم عُطف ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ﴾ على موضعها.

وأما (الإحسان) فمنصوب بفعل مضمر يؤدي عن معناه قوله: (وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا)؛ إذ كان مفهوما معناه، فكأن معنى الكلام لو أظهر المحذوف: وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل بأن لا تعبدوا إلا الله، وبأن تحسنوا إلى الوالدين إحسانًا. فاكتفي بقوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ من أن يقال: وبأن تحسنوا إلى الوالدين إحسانًا؛ إذ كان مفهوما أن ذلك معناه بما ظهر من الكلام»[2].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٥١)، والتبيان (٢/ ٤٧٧)، والمحرر الوجيز (٨/ ٤٧٢).

(٢) تفسير ابن جرير (٢/ ١٩٠ ـ ١٩١).

أما الثانية، ففي قوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ [النساء: ٣٦]؛ قال ابن جرير: «وبالوالدين إحسانا، يقول: وأمركم بالوالدين إحسانًا، يعني برًا بهما، ولذلك نصب الإحسان؛ لأنه أمر منه جل ثناؤه بلزوم الإحسان إلى الوالدين على وجه الإغراء. وقد قال بعضهم: معناه: واستوصوا بالوالدين إحسانًا. وهو قريب المعنى مما قلناه»(١).

فقد اختلف إعرابه لكلمة (إحسانا)؛ فأعرب الأولى بالنصب على المصدرية لما كانت من الميثاق، وأما الأخرى فهي منصوبة على الإغراء، لأنه معطوف على الأوامر الإلهية، فالمقصود الحث واللزوم لا محض الأمر. والله أعلم.

وقد انتقد ابن عطية الطبري في اختياره النصب على الإغراء لا المصدرية، وسوّى بين الموضعين، مع ظهور اختلاف النظم(٢).

لكن ذكر الزجاج اختلاف التقديرات، وقدم ما اختاره ابن جرير، وبه أعرب أبو عبيدة، وغيره(٣)، وهو الأظهر في النظم، والأحسن في أداء المعنى، والله أعلم.

---

(١) تفسير ابن جرير (٧/ ٥).

(٢) المحرر الوجيز (٢/ ٥٤٥) والموضع الأول في البقرة (١/ ٢٦٩)، وهو قول النحاس في إعراب القرآن (٢/ ٨٢).

(٣) معاني القرآن (١/ ٧١)، ومعاني القرآن وإعرابه (١/ ١٩٢)، ومعالم التنزيل (١/ ١٣٥)، ونظم الدرر (٢/ ١٠٣)، وتفسير المنار (١/ ٣٤٣).

• **ومن أهم القضايا التي عني بها ابن جرير في نقد التفسير من جهة التركيب ما يتعلق بالأدوات، حيث عني ببيان أثرها في التفسير والتأويل، مع تحرير معانيها، ومعالجة ذلك وفق معاييره النقدية.**

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، فذكر أقوالًا:

القول الأول: إلا أن تودوني في قرابتي منكم، وتصلوا رحمي بيني وبينكم.

وأسند فيه عن طاووس قال: سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله: ﴿إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ فقال سعيد بن جبير: «هم قربىٰ آل محمد ﷺ. فقال ابن عباس: عجلت؛ إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة»[1].

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، وأبي مالك، والضحاك، وابن زيد، وغيرهم.

القول الثاني: أي: قل لمن تبعك من المؤمنين: لا أسألكم علىٰ ما جئتكم به أجرًا إلا أن تودوا قرابتي.

ورواه عن ابن عباس، وعلي بن الحسين، وسعيد بن جبير، وعمرو بن شعيب.

---

(١) رواه البخاري (٤٨١٨).

القول الثالث: أي: قل لا أسألكم أيها الناس أجرًا، إلا أن تتوددوا إلى الله، وتتقربوا بالعمل الصالح والطاعة.

ورواه عن ابن عباس، والحسن، وقتادة.

القول الرابع: أي: إلا أن تصلوا قرابتي.

ورواه عن عبد الله بن القاسم.

ثم بيّن ابن جرير اختياره بمراعاة الأدوات وأثرها في التركيب، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، وأشبهها بظاهر التنزيل قولُ من قال: معناه: قل لا أسألكم عليه أجرًا يا معشر قريش، إلا أن تودوني في قرابتي منكم، وتصلوا الرحم التي بيني وبينكم.

وإنما قلتُ: هذا القول أولىٰ بتأويل هذه الآية؛ لدخول (في) في قوله: ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾. ولو كان معنىٰ ذلك علىٰ ما قاله من قال: إلا أن تودوا قرابتي. أو علىٰ ما قاله من قال: إلا أن تتوددوا وتقربوا إلى الله. لم يكن لدخول (في) في الكلام في هذا الموضع وجه معروف، ولكان التنزيل: (إلا مودة القربىٰ)؛ إن عُني به الأمر بمودة قرابة رسول الله ﷺ. أو: (إلا المودة بالقربىٰ)، أو: (والقربىٰ) إن عُني به التودد بالتقرب إلى الله جل وعز بصالح الأعمال، أو عُني به: إلا التودد والتقرب.

وفي دخول (في) في الكلام أوضح الدليل علىٰ أن معناه: إلا مودتي في

قرابتي منكم، وأن الألف واللام في ﴿ٱلْمَوَدَّةَ﴾ أدخلتا بدلًا من الإضافة، كما قيل: ﴿فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤١]. وقوله: (إِلَّا) في هذا الموضع استثناء منقطع. ومعنى الكلام: قل لا أسألكم عليه أجرًا، لكني أسألكم المودة في القربى. فالمودة منصوبة على المعنى الذي ذكرت. وقد كان بعض نحويي البصرة يقول: هي منصوبة بمضمر من الفعل، بمعنى: إلا أن أذكر مودة قرابتي»[١].

وما اختاره ابن جرير قال به: ابن قتيبة، وثعلب، والزجاج، والثعلبي، والسمعاني، وابن الجوزي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، والشنقيطي[٢].

- ومن قواعد ابن جرير المهمة في بيان المعنى والتركيب بمراعاة الأدوات اعتماد الأصل في معنى الأداة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، ذكر قولين في المراد بـ(الذي) في الآية:

الأول: إنها بمعنى الإفراد. شبه استضاءتهم باستضاءة المستوقد نارًا.

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ٥٠١).

(٢) تأويل مشكل القرآن ص٢٥٠، ومجالس ثعلب ص٢٢٢، ومعاني القرآن وإعرابه (٤/ ٣٩٨)، والكشف والبيان (٨/ ٣١٠)، وتفسير السمعاني (٥/ ٧٣)، وزاد المسير (٧/ ٢٨٣)، ومنهاج السنة (٤/ ٢٦)، وبدائع الفوائد (٣/ ١٠٥٦)، وتفسير ابن كثير (٧/ ١٩٩)، وفتح الباري (٨/ ٥٤٧)، وأضواء البيان (٧/ ١٢٣).

والمعنى: مثل استضاءة المنافقين بما أظهروه من الإقرار بالله وبمحمد ﷺ قولًا وهم به مكذبون اعتقادًا، كمثل استضاءة المستوقد نارًا بناره. فحذف ذكر الاستضاءة لدلالة الكلام عليها، وأضيف المثل إليهم.

والقول الآخر: إن (الذي) في الآية بمعنى (الذين)، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣] أي والذين جاءوا بالصدق.

وكقول الشاعر:

فإن الذي حانت بفَلْج دماؤهم هم القوُم كلُّ القومِ يا أُمَّ خالدِ[١]

أي: الذين حانت بفلج دماؤهم».

وقد نسب ابن جرير هذا القول إلى بعض أهل البصرة[٢].

---

(١) البيت ذكره الجاحظ في البيان (٤/ ٥) ونسبه إلى الأشهب بن رميلة. وذكره البغدادي (١٠٩٣) في خزانة الأدب (٢/ ٥٠٧) برواية الطبري «إن الذي» وقال: قال الأعلم: الشاهد فيه حذف النون من (الذين) تخفيفًا، والدليل على أنه أراد به الجمع قوله: «دماؤهم»، ويجوز أن يكون (الذي) واحد يؤدي عن الجمع لإبهامه، ويكون الضمير محمولًا على المعنى فيجمع. ينظر: تعليق محمود شاكر على جامع البيان (١/ ٣٢٠) هامش (٣).

(٢) هو الأخفش، معاني القرآن (١/ ٥٤)، وتابعه السمين الحلبي في الدر المصون (١/ ١٥٦)، والبيضاوي في أنوار التنزيل (١/ ٣٠)، والشوكاني في فتح القدير (١/ ٣٤).

وقد ذهب الإمام ابن جرير إلى اختيار القول بأن (الذي) في الآية بمعنى الإفراد؛ وذلك لأن المراد الخبر عن مثل استضاءة المنافقين، لا عن مثل أعيانهم. والاستضاءة ـ وإن اختلفت أشخاص أهلها ـ معنى واحدٌ لا معانٍ مختلفة، فالمثل لها في معنى المثل للشخص الواحد، وفي نظائره قوله تعالى: ﴿تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩] يعني: كدوران عين الذي يغشى عليه من الموت، ونظيره قوله تعالى: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨] يعني: كبعث نفس واحدة.

ثم عقب ابن جرير بنقد القول الثاني بمراعاة الأصل في الأدوات، فقال رحمه الله: «وقد أغفل قائل ذلك فرق ما بين (الذي) في الآيتين وفي البيت؛ لأن (الذي) في قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ [الزمر: ٣٣]، قد جاءت الدلالة على أن معناها الجمع، وهو قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]، وكذلك (الذي) في البيت، وهو قوله «دماؤهم». وليست هذه الدلالة في قوله: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]، فذلك فرق ما بين (الذي) في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾، وسائر شواهده التي استشهد بها على أن معنى (الذي) في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ بمعنى الجماع. وغير جائز لأحد نقل الكلمة ـ التي هي الأغلب في استعمال العرب على معنى ـ إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها»[1].

---

(١) جامع البيان (١/ ٣٣٢ ـ ٣٣٥).

وقد وافق ابن جرير في نقده واختياره: الفراء، وابن عطية، وابن عاشور، وغيرهم[١].

ويعتمد ابن جرير أصوله وقواعده النقدية في قضايا التركيب وأثرها في التفسير، ومن ذلك: عائد الضمير، أو مرجع الضمير؛ لما لها من أهمية في كشف المعنى، والاختيار بين الأقوال المختلفة وتحليلها ونقدها.

ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، ذكر قولين في عائد الضمير في قوله ﴿مِّثْلِهِ﴾.

القول الأول: أي: بسورة من مثل هذا القرآن.

ورواه عن مجاهد، وقتادة.

القول الثاني: أي: من مثل محمد من البشر.

ولم ينسبه إلى أحد[٢].

ثم اختار أن يكون عود الضمير إلى القرآن، بمراعاة الأصل النقدي:

---

(١) ينظر: معاني القرآن (١/ ١٥)، والمحرر الوجيز (١/ ١٢٩)، والتحرير والتنوير (١/ ٣٠٧).

(٢) ولم يذكره ابن أبي حاتم (١/ ٦٣)، ولا السيوطي في الدر المنثور (١/ ١٨٨)، ولا أهل المعاني كأبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٣٤)، والفراء في معانيه (١/ ١٩)، لكن تتابعت كلمة المفسرين على ذكر هذا القول دون عزو، منهم: الزجاج (١/ ١٠٠)، والبغوي (١/ ٧٢)، والزمخشري (١/ ٢٢٠)، وابن عطية (١/ ١٤٦).

نظير الآية، فقال: «والتأويل الأول الذي قاله مجاهد وقتادة هو التأويل الصحيح؛ لأن الله جل ثناؤه قال في سورة أخرى ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ [يونس: ٣٨] ومعلوم أن السورة ليست لمحمد بنظير ولا شبيه فيجوز أن يقال: فأتوا بسورة مثل محمد.

فإن قال لنا قائل: إنك ذكرت أن الله عنى بقوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾: من مثل هذا القرآن، فهل للقرآن من مثل فيقال: ائتوا بسورة من مثله؟

قيل: إنه لم يعن به: ائتوا بسورة من مثله في التأليف والمعاني التي باين بها سائر الكلام غيره، وإنما عنى: ائتوا بسورة من مثله في البيان؛ لأن القرآن أنزله الله بلسان عربي، وكلام العرب ـ لا شك ـ له مثل في معنى العربية، فأما في المعنى الذي باين به القرآن سائر كلام المخلوقين، فلا مثل له من ذلك الوجه ولا نظير ولا شبيه»(١).

- وقد تابع ابن جرير في نقده واختياره كثير من المفسرين، منهم: الزمخشري، والرازي، وأبو حيان، وابن جزي، وابن كثير، والألوسي، وغيرهم(٢)، ونسبه غير واحد إلى جمهور العلماء، منهم ابن عطية، والشوكاني(٣).

---

(١) جامع البيان (١/ ٣٩٧ـ ٣٩٨).

(٢) الكشاف (١/ ٣٤٢)، ومفاتيح الغيب (٢/ ١٢٩)، والبحر المحيط (١/ ١٦٩)، والتسهيل (١/ ٤١)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٩٨)، وروح المعاني (١/ ١٩٥).

(٣) المحرر الوجيز (١/ ١٤٦)، وفتح القدير (١/ ٣٧).

وقد يختار عائد الضمير بمراعاة أسلوب القرآن، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١٠٠]، حكىٰ قولين في عائد الضمير في قوله: ﴿هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ﴾ هما:

القول الأول: والذين هم بالله مشركون.

ورواه عن الحسن، ومجاهد، والضحاك.

القول الثاني: الذين أشركوا الشيطان في أعمالهم.

ورواه عن الربيع بن أنس.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة هذا الأصل النقدي، فقال: «والقول الأول ـ أعني: قول مجاهد ـ: أولى القولين في ذلك بالصواب، وذلك أن الذين يتولون الشيطان إنما يُشركونه بالله في عبادتهم وذبائحهم ومطاعمهم ومشاربهم، لا أنهم يُشركون بالشيطان، ولو كان معنى الكلام ما قاله الربيع؛ لكان التنزيل: الذين هم مشركوه. ولم يكن في الكلام (به)، فكان يكون لو كان التنزيل كذلك: والذين هم مشركوه في أعمالهم. إلا أن يوجه موجه معنىٰ الكلام إلىٰ أن القوم كانوا يدينون بألوهة الشيطان ويُشركون الله به في عبادتهم إياه، فيصح حينئذ معنى الكلام، ويخرج عما جاء التنزيل به في سائر القرآن؛ وذلك أن الله تعالىٰ ذكره وصف المشركين في سائر سُور القرآن أنهم أشركوا بالله ما لم ينزل به عليهم سلطانًا، وقال في كل موضع تقدم إليهم بالزجر عن ذلك: لا تشركوا بالله شيئًا. ولم نجد في شيء من التنزيل: لا تشركوا الله بشيء.

ولا في شيء من القرآن خبرًا من الله عنهم أنهم أشركوا الله بشيء، فيجوز لنا توجيه معنى قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ إلى: والذين هم بالشيطان مشركو الله. فبين إذن إذ كان ذلك كذلك، أن الهاء في قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِهِ﴾ عائدة على الرب في قوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾»[١].

وقد وافقه في اختياره: ابن قتيبة، والنحاس، وابن كثير، وغيرهم، خلافًا لابن عطية، والشنقيطي[٢].

وذهب كثير من المفسرين إلى جواز واحتمال القولين، منهم: البغوي، والزمخشري، والسمين الحلبي، والقاسمي[٣].

ومن اعتماده السنة في اختيار عود الضمير ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ [يوسف: ٤٢]، فقد أورد ابن جرير قولين في مرجع الضمير في ﴿فَأَنسَاهُ﴾:

القول الأول: أن الضمير يعود إلى يوسف ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٣٦١ ـ ٣٦٢).

(٢) تفسير غريب القرآن ص٢٤٨، ومعاني القرآن (٤/ ١٠٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٦٠٣)، والمحرر الوجيز (٥/ ٤٠٧)، وأضواء البيان (٢/ ٤٤٤).

(٣) معالم التنزيل (٥/ ٤٢)، والكشاف (٣/ ٤٧٣)، والدر المصون (٧/ ٢٨٦)، ومحاسن التأويل (١٠/ ٣٨٥٧).

ورواه عن مجاهد، ومالك بن دينار[١].

القول الثاني: يعود إلى الناجي من السجينين.

ورواه عن ابن إسحاق.

وقد اختار ابن جرير القول الأول؛ بمراعاة الحديث؛ إذ أسند عن ابن عباس ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لو لم يقل يوسف ـ يعني: الكلمة التي قال ـ ما لبث في السجن طول ما لبث»[٢] يعني: حيث يبتغي الفرج من عند غير الله تعالىٰ.

ورواه بمعناه من مرسل عكرمة، والحسن، وقتادة.

لكن ذهب كثير من المفسرين إلىٰ أن الضمير يعود إلى الناجي، وذلك لأمور:

---

(١) مالك بن دينار البصري، الزاهد، أبو يحيىٰ، صدوق عابد، مات سنة (١٣٠) أو نحوها. ينظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٦٢)، والتقريب (٦٤٣٥).

(٢) الحديث في إسناده: إبراهيم بن يزيد الخوزي، قال الهيثمي: «فيه إبراهيم بن يزيد المكي، وهو متروك» (مجمع الزوائد ٧/ ٤٠). وقال ابن حجر في التقريب في شأن الخوزي: متروك الحديث. وقال ابن كثير: هذا الحديث ضعيف جدًا لأن سفيان بن وكيع: ضعيف، وإبراهيم بن يزيد هو الخوزي ـ أضعف منه أيضًا، وقد روي عن الحسن وقتادة مرسلًا عن كل منهما، وهذه المرسلات ها هنا لا تقبل، لو قبل المرسل من حيث هو في غير هذا الموطن، والله أعلم. تفسير ابن كثير (٤/ ٣٩١)، وقد أورد ابن كثير له شاهدًا من حديث أبي هريرة مرفوعًا، واستنكره أيضًا. البداية والنهاية (١/ ٢٠٨).

١ . قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] فدلّ على أن الناجي هو الذي قد نسي.

٢ . أنّ الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور، وهو الناجي ـ هنا ـ.

٣ . أنّه مطابق لقوله تعالى ـ خبرًا عن يوسف عليه الصلاة والسلام أنه قال ـ: ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾.

٤ . أنّه أقرب إلى قاعدة تنزيه الأنبياء، وحفظ وحماية الله عَزَّوَجَلَّ لهم من الشيطان.

٥ . ما نقله ابن كثير من أن هذا القول هو منصوص أهل الكتاب[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره بمراعاة السنة: النحاس، والواحدي، والقرطبي[٢].

لكن كثيرًا من المفسرين اختاروا القول الآخر ـ بما مضى من الأدلة ـ منهم: الزمخشري، وأبو حيان، والألوسي، ومحمد رشيد رضا، والسعدي[٣].

---

(١) البداية والنهاية (١/ ٢٠٨)، وينظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١١٢)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٩٦)، وفتح القدير (٣/ ٢٩).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٤٢٩)، والوسيط (٢/ ٦١٤)، وتفسير القرطبي (٩/ ١٩٦).

(٣) الكشاف (٢/ ٤٥٣)، ومجموع الفتاوى (١٥/ ١١٢)، والبحر المحيط (٥/ ٣١١)، وروح المعاني (١٢/ ٢٤٧)، والمنار (١٢/ ٣١٣)، وتفسير السعدي ص٢٥٤.

• **كما يعتمد ابن جرير السياق في اختيار عائد الضمير، ففي قوله تعالى:** ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ * يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾ [الطارق: ٨ ـ ٩]. **ذكر ابن جرير أقوالًا في عائد الضمير في قوله:** ﴿عَلَىٰ رَجْعِهِۦ﴾.

القول الأول: هي عائدة على الماء؛ أي: إن الله على ردِّ النطفة في الموضع الذي خرجت منه لقادر.

ورواه عن عكرمة، ومجاهد.

القول الثاني: أي: إنه على ردِّ الإنسان ماءً كما كان، قبل أن يخلقه منه.

ورواه عن الضحاك.

القول الثالث: أي: إنه على حبس ذلك الماء لقادر.

ورواه عن ابن زيد.

القول الرابع: إنه قادر على رجع الإنسان من حال الكبر إلى حال الصغر.

ورواه عن الضحاك أيضًا.

القول الخامس: إنه على إحيائه بعد إماتته لقادر.

ورواه عن قتادة.

فالضمير في الأقوال الثلاثة الأولى عائد على (الماء)، وفي القولين الآخرين على (الإنسان). وقد اختار ابن جرير القول الأخير بمراعاة السياق؛ فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قولُ من قال: معنى ذلك: إن الله على

رد الإنسان المخلوق من ماء دافق من بعد مماته حيا، كهيئته قبل مماته ـ لقادر.

وإنما قلت: هذا أولى الأقوال في ذلك بالصواب؛ لقوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾، فكان في إتباعه قوله: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ أنباء من أنباء القيامة، دلالة على أن السابق قبلها أيضًا منه، ومنه: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾. يقول تعالى ذكره: إنه على إحيائه بعد مماته لقادر، يوم تبلى السرائر. فـ(اليوم) من صفة (الرجع)؛ لأن المعنى: إنه على رجعه يوم تبلى السرائر لقادر»[1].

وقد وافقه في اختياره بمراعاة السياق: الزجاج، والبغوي، والقرطبي، وابن القيم، وابن كثير، وابن عاشور، وغيرهم[2].

كما أن هذا القول استقرت عليه كلمة المفسرين، قال ابن جزي ـ بعد ذكر الأقوال السابقة ـ: «وهذا كله ضعيف بعيد، والقول الأول ـ يعني: رجعه إليه يوم القيامة ـ هو الصحيح المشهور»[3].

- ومن أصوله النقدية في تحديد مرجع الضمير: مراعاة أقوال أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا﴾ [الشمس: ٣]، بيّن ابن جرير المعنى بقوله: «يقول: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّاهَا﴾ قال إذا أضاء».

ثم روى عن قتادة قال: إذا غشيها النهار.

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٣٠٠).

(٢) معاني القرآن (٥/ ٣١٢)، ومعالم التنزيل (٨/ ٣٩٤)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ٨)، والتبيان في أيمان القرآن ص١٦٤، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٧٥)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٢٦٥).

(٣) التسهيل (٤/ ١٩٢).

ثم أورد قول بعض أهل المعاني فقال: «وكان بعض أهل العربية[١] يتأول ذلك بمعنىٰ: والنهار إذا جلى الظلمة، ويجعل الهاء والألف من ﴿جَلَّنَهَا﴾ كناية عن الظلمة، ويقول: إنما جاز الكناية عنها، ولم يجر لها ذكر قبل؛ لأن معناها معروف، كما يُعرف معنىٰ قول القائل: أصبحت باردة، وأمست باردة، وهبت شمالًا. فكنىٰ عن مؤنثات لم يجر لها ذكر، إذ كان معروفًا معناهن.

والصواب عندي في ذلك، ما قال أهل العلم الذين حكينا قولهم؛ لأنهم أعلم بذلك، وإن كان للذي قاله من ذكرنا قوله من أهل العربية وجه»[٢].

وقد وافق أبو حيان ابن جرير في اختياره[٣]، وأيده بمراعاة الظاهر، كما أيّده في قاعدة الضمائر، في أنه إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنىٰ قدم مراعاة اللفظ[٤].

ومراعاة المعنىٰ في مرجع الضمير قد قال به كثير من اللغويين والمفسرين ـ كما سبق في قول الفراء ـ، بينما ذهب بعض المفسرين إلىٰ احتمال عود الضمير إلى الأمرين معًا، منهم: ابن عطية، والسمين الحلبي، والبيضاوي[٥].

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢١٦).

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٤٣٧).

(٣) البحر المحيط (٨/ ٤٧٨).

(٤) الإتقان (٢/ ٢٨٨).

(٥) ينظر: تأويل مشكل القرآن ص٢٢٦، ومعاني القرآن وإعرابه (٥/ ٣٣١)، والتفسير الكبير (١٦/ ١٧٣)، والمحرر الوجيز (٨/ ٦٢٨)، والدر المصون (١١/ ١٣)، وأنوار التنزيل (٥/ ٣١٥).

• **ومن أهم أصوله النقدية: مراعاة الأغلب في استعمال العرب، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ ﴾** [البقرة: ٣١]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التفسير في عائد الضمير (عرضهم)، والمراد بالأسماء في الآية، فذكر أقوالًا:

فروى عن ابن عباس ﷺ قوله: «علم الله آدم الأسماء كلها، وهي هذه الأسماء التي تعارف بها الناس: إنسان، ودابة، وأرض، وسهل، وجبل، وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها».

وروى نحوه عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وغيرهم.

وروى عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾، قال: أسماء الملائكة.

وروى عن ابن زيد في قوله: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾، قال: أسماء ذريته أجمعين.

وقد ذهب ابن جرير إلى ترجيح قول الربيع وقول ابن زيد معًا، أي: أسماء الملائكة وأسماء الذرية، واحتج لصحة قوله باستعمال العرب في الكناية لمن يعقل بـ(هم)، وكذلك جاءت في الآية، ولو كان المقصود سائر الأمم لجاءت (ثم عرضها) أو (عرضهن) بدلًا من (ثم عرضهم)؛ لكون ذلك هو الأغلب في استعمال العرب.

فقال ﷺ: «وأولى هذه الأقوال بالصواب، وأشبهها بما دل على صحته ظاهر التلاوة، قول من قال في قوله: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ أنها أسماء ذريته

وأسماء الملائكة، دون أسماء سائر أجناس الخلق؛ وذلك أن الله ـ جل ثناؤه ـ قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ يعني بذلك أعيان المسمين بالأسماء التي علمها آدم، ولا تكاد العرب تكني بالهاء والميم إلا عن أسماء بني آدم والملائكة، وأما إذا كانت عن أسماء البهائم وسائر الخلق سوى من وصفناها، فإنها تكني عنها بالهاء والألف أو بالهاء والنون، فقالت: (عرضهن) أو (عرضها) وكذلك تفعل إذا كنت عن أصناف من الخلق كالبهائم والطير وسائر أصناف الأمم وفيها أسماء بني آدم والملائكة، فإنها تكني عنها بما وصفنا من الهاء والنون أو الهاء والألف».

ثم جوز قول ابن عباس رضي الله عنهما لمجيء الكناية عن جميع أجناس الأمم بالهاء والميم في كتاب الله، غير أنه وصفه بأنه غير غالب ولا مستفيض في كلام العرب. فقال رحمه الله: «وربما كنّت عنها، بالهاء والميم، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِۦ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ﴾ [النور: ٤٥] فكنى عنها بالهاء والميم، وهي أصناف مختلفة فيها الآدمي وغيره، وذلك وإن كان جائزًا، فإن الغالب المستفيض في كلام العرب ما وصفنا من إخراجهم كناية أسماء أجناس الأمم ـ إذا اختلطت ـ بالهاء والألف أو الهاء والنون، فلذلك قلت: أولى بتأويل الآية أن تكون الأسماء التي علمها آدم أسماء أعيان بني آدم وأسماء الملائكة، وإن كان ما قال ابن عباس جائزًا على مثال ما جاء في كتاب الله»[1].

---

(١) جامع البيان (١/ ٥١٤ ـ ٥١٩)، وتقرير ابن جرير مستفاد من الفراء في معاني القرآن (١/ ٢٦)؛ لكن خالفه غالب اللغويين ـ كما سيأتي ـ.

وقد ناقش ابن كثير ابن جرير في احتجاجه فقال: «وهذا الذي رجح به ليس بلازم فإنه لا ينفي أن يدخل معهم غيرهم، ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغليب كما قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النور: ٤٥] والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها، ذواتها وأفعالها، كما قال ابن عباس: حتى الفسوة والفسية»(١).

كما يدل لقول ابن عباس العموم المؤكد في قوله تعالى: ﴿الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ فـ(ال) في الأسماء للاستغراق الدال على العموم، مع التأكيد بـ(كلها) الذي يعد من أقوى صيغ العموم(٢).

قال الشوكاني: «والتأكيد بقوله (كلها) يفيد أنه علمه جميع الأسماء، ولم يخرج عن هذا شيء كائنًا ما كان. وقال ابن جرير: إنها أسماء الملائكة وأسماء ذرية آدم، ثم رجح هذا، وهو غير راجح»(٣).

كما أن السنة النبوية قد دلت على ترجيح قول ابن عباس، ففي حديث أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «يجتمع المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا؟ فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده،

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٣٣).

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٨٢)، والبحر المحيط (١/ ٢٣٥)، وفتح القدير (١/ ٦٤).

(٣) فتح القدير (١/ ٦٤).

وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء»[١].

قال الحافظ ابن كثير معلقًا علىٰ هذا الحديث بعد أن ذكره: «فدل هذا علىٰ أنه علمه أسماء جميع المخلوقات»[٢].

ويشهد لقول ابن عباس أنه ورد في قراءات بعض أصحاب النبي ﷺ ما يؤيد قول ابن عباس من حمل الآية على العموم، فقرأ أبي (ثم عرضها) وقرأ ابن مسعود (عرضهن)[٣]، وهذه القراءة تؤيد إرادة جميع أجناس الخلق، وقد ذكر ابن جرير ﵀ هاتين القراءتين، وخرج عليهما قول ابن عباس، وذكر أنه بلغه أن ابن عباس كان يقرأ بقراءة أبي، وأن تأويل ابن عباس غير مستنكر، بل هو صحيح مستفيض في كلام العرب[٤].

وبهذا يتبين أن المعيار النقدي الذي استعمله ابن جرير في نقده، وهو الغالب من لغة العرب، منقوض بهاتين القراءتين ـ ولو كانتا شاذتين ـ، مع ورود آيات أخرىٰ تدل على الكناية عما يعقل إذا جمع إليه غيره بـ(هم)؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وكذا قوله تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ ۞ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [النحل: ٤٨ ـ ٤٩]، وبه يتبين رجحان قول ابن عباس والجمهور، وقد رجحه كثير

---

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٢٤).

(٣) ينظر: البحر المحيط (١/ ١٤٦).

(٤) انظر جامع البيان (١/ ٥١٤ ـ ٥١٩).

من اللغويين والمفسرين منهم: أبو عبيدة، وابن قتيبة، والجصاص، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، والقرطبي، وابن تيمية، وأبو حيان، والسمين، وابن كثير، والشوكاني ورشيد رضا، وغيرهم[١].

- كما يقرر ابن جرير قواعد في عود الضمير؛ لنقد الأقوال التفسيرية، فمن ذلك: نقد عود الضمير إلىٰ ما لم يجر له ذكر في السياق، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾ [البقرة: ٤١]؛ حكىٰ خلاف أهل التفسير في بيان مرجع الضمير (به) في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾، فروىٰ عن ابن جريج قوله: بالقرآن. فيكون الضمير عائدًا على الاسم الموصول (ما) من قوله: ﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ﴾.

وروىٰ عن أبي العالية قوله: لا تكونوا أول من كفر بمحمد ﷺ[٢].

وذكر عن بعضهم: ﴿وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾ يعني: بكتابكم. أي أن الضمير يعود علىٰ (ما) في قوله (لما معكم)، وهو يتأول ذلك ـ كما ذكر ابن جرير ـ:

---

(١) مجاز القرآن (١/٣٦)، وتفسير غريب القرآن ص٤٦، وأحكام القرآن للجصاص (١/٣٦)، والوسيط للواحدي (١/١١٦)، وتفسير السمعاني (١/ ١٦٥)، ومعالم التنزيل (١/ ٦١)، وتفسير القرطبي (١/ ٢٨٢)، ومجموع الفتاوىٰ (٧/ ٩٣)، والبحر المحيط (١/ ٢٣٥)، والدر المصون (١/ ٢٦٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤)، وفتح القدير (١/ ٦٤)، وتفسير المنار (١/ ٢٦٢).

(٢) قال ابن أبي حاتم: ورویٰ عن الحسن والسدي والربيع بن أنس نحو قول أبي العالية. تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٩٧).

أن في تكذيبهم بمحمد ﷺ تكذيبًا منهم بكتابهم؛ لأن في كتابهم الأمر باتباعه ﷺ.

وقد أبان ابن جرير عن قاعدته النقدية فيما يتعلق بعائد الضمير، وهي الأخذ بظاهر التلاوة، ومراعاة السياق، والأصل أن يكون العائد مذكورًا لا مكنيًا، فقال: «وهذان القولان من ظاهر ما تدل عليه التلاوة بعيدان، وذلك أن الله ـ جل ثناؤه ـ أمر المخاطبين بهذه الآية في أولها بالإيمان بما أنزل على محمد ﷺ، فقال جل ذكره: ﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾، ومعقول أن الذي أنزله الله في عصر محمد ﷺ هو القرآن لا محمد، لأن محمدًا صلوات الله عليه رسول مرسل، لا تنزيل منزل، والمنزل هو الكتاب، ثم نهاهم أن يكونوا أول من يكفر بالذي أمرهم بالإيمان به في أول الآية، ولم يجر لمحمد ﷺ في هذه الآية ذكر ظاهر، فيعاد عليه بذكره مكنيًّا في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾، وإن كان غير محال في الكلام أن يذكر مكنّي اسمٍ لم يجر له ذكر ظاهر في الكلام»[1].

---

(١) ويقرر ابن جرير هذه القاعدة في تأويل قوله تعالى: ﴿فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِى نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ﴾ [يوسف: ٧٧]، إذ بيّن أن الكلمة التي أسرها هي قوله: ﴿أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا ۖ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ وروى ذلك عن ابن عباس وقتادة، وقال: «وكنّى عن الكلمة، ولم يجر لها ذكر تقدم، والعرب تفعل ذلك كثيرًا إذا كان مفهومًا المعنى المراد عند سامعي الكلام»؛ ثم أورد أمثلة قرآنية، وشواهد لغوية على هذا الأمر. جامع البيان (١٣/ ٢٧٣ ـ ٢٧٦).

وكذلك لا معنىٰ لقول من زعم أن العائد من الذكر في ﴿بِهِۦ﴾ علىٰ ﴿مَا﴾ التي في قوله ﴿لِّمَا مَعَكُمْ﴾؛ لأن ذلك، وإن كان محتملًا ظاهر الكلام، فإنه بعيدٌ مما يدل عليه ظاهر التلاوة والتنزيل؛ لما وصفنا قبل من أن المأمور بالإيمان به في أول الآية هو القرآن، فكذلك الواجب أن يكون المنهيّ عن الكفر به في آخرها هو القرآن. وأما أن يكون المأمور بالإيمان به غير المنهيّ عن الكفر به، في كلام واحد وآية واحدة، فذلك غير الأشهر الأظهر في الكلام، هذا مع بُعْد معناه في التأويل»[١].

وقد تابع جماعة من المفسرين ابن جرير في ترجيح عود الضمير إلىٰ القرآن، منهم: الواحدي، والبغوي، وابن جزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

قال أبو حيان ـ بعد أن ذكر الأقوال ـ: «والأرجح الأول؛ لأنه أقرب، وهو منطوق به مقصود للحديث عنه، بخلاف الأقوال الثلاثة»[٣].

وقد ذهب جمع من المفسرين إلىٰ اختيار إعادة الضمير إلىٰ محمد ﷺ[٤]، وسبق نقد ابن جرير لهذا القول، بينما ذهب ابن كثير والسعدي إلىٰ

---

(١) جامع البيان (١/ ٦٠١ ـ ٦٠٣).

(٢) الوسيط (١/ ١٢٨)، ومعالم التنزيل (١/ ٨٧)، والتسهيل (١/ ٤٦)، والبحر المحيط (١/ ٨٨)، والدر المصون (١/ ٣١٨)، والتحرير والتنوير (١/ ٤٦٠ ـ ٤٦٢)، وغيرها.

(٣) البحر المحيط (١/ ٢٨٨) وقد ذكر الأقوال الثلاثة السابقة وزاد رابعًا وهو: أن يعود علىٰ النعمة، علىٰ معنى الإحسان.

(٤) منهم: أبو الليث (١/ ١١٤)، والزمخشري (١/ ٦٥)، والبيضاوي (١/ ٥٨)، والشوكاني (١/ ٧٤)، وصديق خان (١/ ١٤٩) وغيرهم.

حمل مفسر الضمير على القرآن، ومحمد ﷺ معًا، قال ابن كثير رحمه الله بعد أن ذكرهما وحكى اختيار الطبري: «وكلا القولين صحيح؛ لأنهما متلازمان؛ لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد ﷺ، ومن كفر بمحمد ﷺ فقد كفر بالقرآن»[١].

وما ذكره ابن كثير من التلازم بين الكفر بالقرآن والكفر بالنبي ﷺ صحيح، بيد أن البحث هنا حول المعنى الذي يدل عليه التركيب بمراعاة السياق لفظًا ومعنًى.

• ومن قواعده: عود الضمير إلى أقرب مذكور، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِي﴾ [مريم: ٢٤]؛ ابتدأ ابن جرير تأويلها ببيان خلاف القراء في الآية، فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قرأة الحجاز والعراق ﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ﴾ بمعنى: فناداها جبرائيل من بين يديها، على اختلاف منهم في تأويله؛ فمن متأول منهم إذا قرأه ﴿مِن تَحْتِهَآ﴾ كذلك، ومن متأول منهم أنه عيسى، وأنه ناداها من تحتها بعد ما ولدته. وقرأ ذلك بعض قرأة أهل الكوفة والبصرة (فناداها مَنْ تَحْتَها)، وبفتح التاءين من (تحت)؛ بمعنى: فناداها الذي تحتها، على أن الذي تحتها عيسى، وأنه الذي نادى أمه»[٢].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/ ٢٤٢)، وتفسير السعدي ص٥١.

(٢) قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص وأبو جعفر وخلف وروح عن يعقوب بكسر الميم وخفض التاء، وقرأ الباقون بفتح الميم ونصب التاء. النشر (٢/ ٣١٨).

ثم حكىٰ اختلاف أهل التأويل في عائد الضمر في قوله (فناداها) ، فذكر قولين :

القول الأول : إنه يعود إلىٰ جبريل ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

ورواه عن ابن عباس ـ وقال : لم يتكلم حتىٰ أتت قومها ـ ، وقتادة ، والضحاك ، وعلقمة .

القول الثاني : إنه يعود إلىٰ عيسىٰ ـ عليه الصلاة والسلام ـ .

ورواه عن أبي بن كعب ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، ومجاهد ، ووهب بن منبه ، وابن زيد .

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة هذه القاعدة ، مع مراعاة السياق والنظر ، فقال : « وأولى القولين بالصواب في ذلك عندنا قول من قال : الذي ناداها ابنها عيسىٰ ؛ وذلك أنه من كناية ذكره أقرب منه من ذكر جبريل ، فردُّه علىٰ الذي هو أقرب إليه أولىٰ من رَدِّه على الذي هو أبعد منه ؛ ألا ترىٰ أنها في سياق قوله : ﴿فَحَمَلَتْهُ فَٱنتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ يعني به : فحملت عيسىٰ فانتبذت به ، ثم قيل : ﴿فَنَادَىٰهَا﴾ نسقًا علىٰ ذلك من ذكر عيسىٰ والخبر عنه . ولعلة أخرىٰ ، وهي قوله : ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾ [مريم: ٢٩] . ولم تشر إليه ، إن شاء الله إلا وقد علمت أنه ناطق في حاله تلك ، وللذي كانت قد عرفت ووثقت به منه بمخاطبته إياها بقوله لها : ﴿أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ . ما أخبر الله تعالىٰ ذكره عنه أنه قاله لها أشارت للقوم إليه ، ولو كان ذلك قولًا من جبريل لكان خليقًا أن يكون في

ظاهر الخبر مبيِّنًا أن عيسىٰ سينطق، ويحتج عنها للقوم، وأمر منه لها بأن تشير إليه للقوم إذا سألوها عن حالها وحاله».

ثم بين علاقة هذا الاختيار بالقراءات، فقال: «فإذا كان ذلك هو الصواب من التأويل للذي بيّنّا، فبيّن أن كلتا القراءتين، أعني: ﴿مِن تَحْتِهَآ﴾ بالكسر، و: (من تحتها) بالفتح صواب. وذلك أنه إذا قرئ بالكسر، كان في قوله: ﴿فَنَادَىٰهَا﴾ ذكر من عيسىٰ، وإذا قرئ: (من تحتها) بالفتح، كان الفعل لِـ(من). وهو عيسىٰ، فتأويل الكلام إذن: فناداها المولود من تحتها ألا تحزني يا أمه: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾»[1].

وقد تابع ابن جرير في اختياره وتقريره لهذه القاعدة كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، والرازي، وأبو حيان، والبقاعي، وابن عاشور، والشنقيطي، وغيرهم[2].

وخالفه في ذلك بعض اللغويين والمفسرين، منهم: الفراء، والقرطبي[3]، بينما ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلىٰ احتمال القولين، منهم: الزجاج، والنحاس، والبغوي، والزمخشري، وابن الجوزي، وابن كثير، والسمين

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٥٠٤ ـ ٥٠٥).

(٢) المحرر الوجيز (٦/ ٢١)، والتفسير الكبير (٢١/ ٢٠٥)، والبحر المحيط (٦/ ١٨٣)، ونظم الدرر (١٢/ ١٨٨)، والتحرير والتنوير (١٧/ ٨٦)، وأضواء البيان (٣/ ٣٩٣).

(٣) معاني القرآن (٢/ ١٦٥)، وتفسير القرطبي (١١/ ٢١).

الحلبي، والألوسي[1].

ومن القضايا النقدية التي اختلفت فيها أنظار العلماء والنقاد من اللغويين والمفسرين: قضية زيادة الحروف في القرآن، وقد عني ابن جرير بتحرير القول فيها؛ حيث قرّر منع القول بزيادة الحروف في القرآن، وقد أصّل لذلك في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [البقرة: ٣٠].

فقد ذكر عند تفسير هذه الآية قول بعض المنسوبين إلى العلم بلغات العرب من أهل البصرة: أن تأويل قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ﴾: وقال ربك، وأن (إذ) من الحروف الزوائد، وأن معناها الحذف[2].

واستشهد لقوله ببيت الأسود بن يعفر[3]:

فـــإذا وذلـــك لامَهَـــاهَ لِـــذكرِه والـدهرُ يعقـب صـالحًا بفسـادِ[4]

ثم قال: ومعناه: وذلك لا مهاه لذكره.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٢٥)، ومعاني القرآن (٤/ ٣٢٤)، ومعالم التنزيل (٥/ ٢٢٦)، والكشاف (٤/ ١٤)، وزاد المسير (٥/ ٢٢١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ١٢٤)، والدر المصون (٧/ ٥٨٣)، وروح المعاني (١٦/ ٨٢).

(٢) وتابعه ابن قتيبة في القول بزيادة «إذ». تفسير غريب القرآن، ص٤٥.

(٣) هو: الأسود بن يعفر بن عبد الأسود، شاعر جاهلي من سادات بني تميم. الأغاني (١٣/ ١٧ ـ ٣١).

(٤) البيت في المفضليات ص٢٢٠، من قصيدة له، وهو من شواهد أبي عبيدة في المجاز (١/ ٣٦)، وابن جرير في جامع البيان (١/ ٤٣٩).

وبقول الآخر:

حتىٰ إذا أسلكوهم في قُتائدة شَلًّا كما تطرُد الجَمّالةُ الشُّردا[١]

وقال: معناه: حتىٰ أسلكوهم[٢].

وقد أطال الإمام ابن جرير في نقد هذا القول، وناقش شواهده فقال رحمه الله بعد أن ذكره: «والأمر في ذلك بخلاف ما قال، وذلك أن (إذ) حرف يأتي بمعنىٰ الجزاء، ويدل علىٰ مجهول من الوقت. وغير جائز إبطال حرف كان دليلًا علىٰ معنىٰ في الكلام.

إذ سواءٌ قيل قائل: هو بمعنى التطول[٣]، وهو في الكلام دليل علىٰ معنىٰ مفهوم، وقيل الآخر في جميع الكلام الذي نطق به دليلًا علىٰ ما أريد به:

---

(١) البيت لعبد مناف بن ربع الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ٢/ ٤٢، وفي المجاز ١/ ٣٦. وقتائدة: مكان، الشل: الطرد، والجمالة: أصحاب الجمال.

(٢) جامع البيان (١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠)، والذي عناه الطبري بقوله: «بعض المنسوبين إلى العلم بلغات العرب من أهل البصرة». هو: أبو عبيدة معمر بن المثنىٰ، وقد ذكر هذا القول وشواهده في المجاز (١/ ٣٦)، عند قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]، وحكىٰ هذا القول عن أبي عبيدة عامة المفسرين والمعربين.

(٣) «التطول» عند الطبري معناه: الزيادة والإلغاء، كما ذكر الأستاذ شاكر في تعليقه علىٰ هذا الموضع، وقد تكرر هذا المصطلح عنده كثيرًا، وهو مفهوم المعنىٰ من سياق الكلام. ينظر: تعليق شاكر ١/ ٤٠٥ هامش (٤)، و١/ ٤٤٠ هامش (٢).

وهو بمعنى التطول »[(١)(٢)].

ويعني الإمام الطبري بهذا أنه لا يجوز بحال ادعاء الزيادة على حرف له معنى مفهوم في الكلام، ولو صح هذا الادعاء لجاز لكل أحد أن يبطل جميع الكلام الذي له معنى مفهوم بدعوى الزيادة. وهذه حجة دامغة وبرهان قاطع لإبطال القول بزيادة (إذ) في الآية، بل إن معنى الآية لا يستقيم إلا بجعلها أصلية وليست زائدة، فلا يجوز مع هذا أن تحمل على الزيادة.

ثم عقب ابن جرير بالجواب عما استشهد به الأسود بن يعفر بأنه ليس لدعوى زيادة (إذا) في بيت الأسود بن يعفر وجه مفهوم، بل ذلك لو حذف من الكلام لبطل المعنى الذي أراده الأسود من قوله: (فإذا وذلك لا مهاه لذكره)، وذلك أنه أراد: فإذا الذي نحن فيه، وما مضى من عيشنا، وأشار بقوله (ذلك) إلى ما تقدم وصفه من عيشه الذي كان فيه ـ « لا مهاه لذكره » يعني: لا طعم ولا فضل، لإعقاب الدهر صالح ذلك بفساد.

ثم عقب بالجواب عن بيت عبد مناف بن رَبِّع، فقال: « وكذلك معنى قول عبد مناف بن ربع: حتى إذا أسلكوهم في قتائدةٍ شلا.

---

(١) في طبعة هجر (البُطُول) طبقًا لإحدى النسخ، ورجح الأستاذ شاكر في تعليق أنها (التطول) باعتباره مصطلحًا يراد به الزيادة والإلغاء، ولأنه تكرر كثيرًا، والكلمتان رسمهما قريب.

(٢) جامع البيان (١/ ٤٤٠).

لو أسقط منه (إذا) بطل معنى الكلام؛ لأن معناه: حتى إذا أسلكوهم في قتائدة سلكوا شلًّا. فدل قوله: (أسلكوهم شلًّا) على معنى المحذوف، فاستغنى عن ذكره بدلالة (إذا) عليه، فحذف، كما تفعل العرب في نظائر ذلك»[١].

وقد وافق ابن جرير في نقده غير واحد، قال أبو إسحاق الزجاج بعد أن حكى قول أبي عبيدة: «وهذا إقدام من أبي عبيدة؛ لأن القرآن لا ينبغي أن يتكلم فيه إلا بغاية تجري إلى الحق، و(إذ) معناها الوقت، وهي اسم فكيف يكون لغوًا ومعناه الوقت؟»[٢].

وقال القرطبي: «وأنكر هذا القول الزجاج والنحاس وجميع المفسرين»[٣].

وقد عرض ابن جرير لقضية الزيادة في القرآن في مواضع عديدة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨] ذكر اختلاف أهل التأويل في معنى (ما) فقال: «فقال بعضهم: هي زائدة لا معنى لها، وإنما تأويل الكلام فقيلًا يؤمنون، كما قال جل ذكره: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وما أشبه ذلك، فزعم أن (ما) في ذلك زائدة، وأن معنى الكلام: فبرحمة

---

(١) انظر: جامع البيان (١/ ٤٦٨).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (١/ ١٠٨).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٦٢)، وانظر: المحرر الوجيز (١/ ١٦٢).

من الله لنت لهم... وأنكر آخرون ما قاله قائل هذا القول في (ما) في الآية... وقالوا: إنما ذلك من المتكلم على ابتداء الكلام بالخبر عن عموم جميع الأشياء؛ إذ كانت (ما) كلمة تجمع كل الأشياء، ثم تخص وتعم ما عمته بما تذكره بعدها، وهذا القول عندنا أولى بالصواب؛ لأن زيادة ما لا يفيد من الكلام معنى في الكلام غير جائز إضافته إلى الله جل ثناؤه»[1].

وكذلك ما ذكره من اختلاف أهل العربية في حكم (الواو) التي في قوله تعالى: ﴿أَوَكُلَّمَا عَـٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٠]، إذ قال: «فقال بعض نحويي البصريين هي (واو) تجعل مع حروف الاستفهام، وهي مثل (الفاء) في قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ [البقرة: ٨٧].

قال: وهما زائدتان في هذا الوجه، وقال بعض نحويي الكوفيين: هي حرف عطف أدخل عليها حرف الاستفهام.

والصواب في ذلك عندي من القول أنها واو عطف أدخلت عليها ألف الاستفهام، وقد بينا فيما مضى أنه غير جائز أن يكون في كتاب الله حرف لا معنى له، فأغنى ذلك عن إعادة البيان على فساد قول من زعم أن (الواو) و(الفاء) من قوله (أو كلما)، و(أفكلما) زائدتان لا معنى لهما»[2].

---

(١) جامع البيان (٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٢) جامع البيان (٢/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

ومن صور نقده القول بالزيادة: وصفه ذلك بأنه زعم، كما ذكر في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً﴾ [البقرة: ٢٦].

حيث قال: «وقد زعم بعض أهل العربية أن (ما) التي مع المثل صلة في الكلام بمعنى التطول، وأن معنى الكلام: إن الله لا يستحي أن يضرب بعوضة مثلًا فما فوقها»، فقد اختار القول بالأصالة لا الزيادة، فقال: «فغير جائز في (ما) إلا ما قلنا من أن تكون اسمًا لا صلة بمعنى التطول»[1].

أو وصفه القول بالزيادة بأنه فساد، كما ذكر في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

حيث نقل عن بعض البصريين قوله: «إن المعنىٰ: وتأذن ربكم، و(إذ) من حروف الزوائد، ثم عقب علىٰ ذلك بأنه قد دلل علىٰ فساده فيما مضىٰ قبل»[2].

أو وصفه القول بالزيادة بأنه تقّول، كما ذكر في (من) عند قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤].

فقال: «وقد تقول قوم من أهل العربية أنها أدخلت في هذا الموضع بمعنىٰ الحذف، ويتأوله: ومن يعمل الصالحات من ذكر أو أنثىٰ وهو مؤمن، وذلك عندي غير جائز؛ لأن دخولها لمعنىٰ، فغير جائز أن يكون معناها الحذف»[3].

---

(١) جامع البيان (١/ ٤٣٠).

(٢) جامع البيان (١٣/ ٦٠٢).

(٣) جامع البيان (٧/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨).

وقد ينتقد الزيادة نقلًا عن جماعة من أهل العربية، كما ذكر في قوله تعالىٰ: ﴿فَٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُخۡرِجۡ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [البقرة: ٦١].

حيث ذكر «أن (من) تأتي بمعنى التبعيض لما بعدها، فاكتفي بها عن ذكر التبعيض، إذ كان معلومًا بدخولها معنىٰ ما أريد بالكلام الذي هي فيه، ثم نقل قول بعضهم أنها ههنا بمعنى الإلغاء والإسقاط، كأن معنى الكلام عنده يخرج لنا ما تنبت الأرض من بقلها، ثم نقل إنكار جماعة من أهل العربية أن تكون (من) بمعنى الإلغاء في شيء من الكلام، وأن دخولها في كل موضع دخلت فيه مؤذن أن المتكلم مريد لبعض ما أدخلت فيه لا جميعه، وأنها لا تدخل في موضع إلا لمعنىٰ مفهوم»[1].

ومن عميق بحثه النقدي المتعلق بمنع الزيادة أنه قد ينصرف عن ذكر الزيادة إلىٰ بيان معنى الحرف؛ ليبين عن دقيق نظره في معاني الأدوات، وأثرها في التركيب؛ ومن ذلك ما ذكره في قوله تعالىٰ: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيۡنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

حيث قال: «ولو لم يكن في الكلام (واو) لكان قوله: (ليعلم) متصلًا بما قبله، وكان: وتلك الأيام نداولها بين الناس ليعلم الله الذين آمنوا، ولكن لما دخلت (الواو) فيه آذنت بأن الكلام متصل بما قبلها، و أن بعدها خبرًا مطلوبًا له اللام التي في قوله: وليعلم، متعلقة به»[2].

---

(١) انظر: جامع البيان (٢/ ١٤ ـ ١٥).

(٢) جامع البيان (٦/ ٨٥ ـ ٨٦).

وقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥].

حيث فسر معنى الآية بقوله: «فلا، فليس الأمر كما يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدون عنك إذا دعوا إليك يا محمد، واستأنف القسم جل ذكره، فقال: وربك يا محمد لا يؤمنون، أي: لا يصدقون بي وبك، وبما أنزل إليك فيما شجر بينهم»(١).

وعليه فـ(لا) أصلية نافية ردًّا لكلام سابق، ثم استأنف القسم.

كما يستعمل ابن جرير هذه القاعدة النقدية بمنع الزيادة في تقرير صحة المعنى وتقويته، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ [الذاريات: ١٧].

حيث نقل اختلاف أهل التأويل في معنى الآية:

فقال بعضهم: معناه كانوا قليلًا من الليل لا يهجعون، وقالوا: (ما) بمعنى الجحد.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: كانوا قليلًا من الليل يهجعون، ووجهوا (ما) التي في قوله: (ما يهجعون) إلى أنها صلة، وقد يجوز أن تكون (ما) على هذا التأويل في موضع رفع، ويكون تأويل الكلام: كانوا قليلًا من الليل هجوعهم، وأما من جعل (ما) صلة، فإنه لا موضع لها، ويكون تأويل الكلام

---

(١) جامع البيان (٧/ ٢٠٠).

على مذهبه كانوا يهجعون قليل الليل، وإذا كانت (ما) صلة كان القليل منصوبًا بـ(يهجعون).

وقال آخرون: بل معنى ذلك: كانوا يصلون العتمة، وعلى هذا التأويل (ما) في معنى الجحد.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: كان هؤلاء المحسنون قبل أن تفرض عليهم الفرائض قليلًا من الناس، وقالوا الكلام بعد قوله: (إنهم كانوا قبل ذلك محسنين) كانوا قليلًا مستأنف بقوله: (من الليل ما يهجعون)، فالواجب أن تكون (ما) على هذا التأويل بمعنى الجحد. ثم عقّب بقوله:

«وأولى الأقوال بالصحة في تأويل قوله: (كانوا قليلًا من الليل ما يهجعون) قول من قال: كانوا قليلًا من الليل هجوعهم؛ لأن الله تبارك وتعالى وصفهم بذلك مدحًا لهم، وأثنى عليهم به، فوصفهم بكثرة العمل، وسهر الليل، ومكابدته فيما يقربهم منه ويرضيه عنهم أولى وأشبه من وصفهم من قلة العمل وكثرة النوم، مع أن الذي اخترنا في ذلك هو أغلب المعاني على ظاهر التنزيل»[1].

كما يبين الوجوه النحوية حملًا على أصالة الحرف لا زيادته مع العمق والدقة في التوجيه، كما ذكر في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُم مَّوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِي يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٠].

---

(١) جامع البيان (٢١/ ٥٠٩).

«يقول: ألم تعلموا أيها القوم أن أباكم يعقوب قد أخذ عليكم عهود الله ومواثيقه، لنأتينه به جميعًا، إلا أن يحاط بكم، ومن قبل فعلتكم هذه تفريطكم في يوسف: يقول: أولم تعلموا من قبل هذا تفريطكم في يوسف. وإذا صرف تأويل الكلام إلىٰ هذا الذي قلناه، كانت (ما) حينئذ في موضع نصب، وقد يجوز أن يكون قوله: (ومن قبل ما فرطتم في يوسف) خبرًا مبتدأ، ويكون قوله: (ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم موثقًا من الله) خبرًا متناهيًا، فتكون (ما) حينئذ في موضع رفع، كأنه قيل: ومن قبل هذا تفريطكم في يوسف، فتكون (ما) مرفوعة بـ(من قبل هذا)، ويجوز أن تكون (ما) التي تكون صلة في الكلام، فيكون تأويل الكلام: ومن قبل هذا تفريطكم في يوسف»[١]. وكلامه هذا مستفاد من الفراء[٢].

لكن الفراء قدر الكلام عند حديثه عن كونها صلة: (ومن قبل فرطتم في يوسف) بإسقاط (ما)، فقدر كون (ما) والفعل بعدها مصدرًا تقديره: تفريطكم، وهذا مثبت أصالتها لا زيادتها كما قدر الفراء. والمهم أن الأوجه في إعراب (ما) تخرج عند الطبري على الأصالة كلها.

ومما يتعلق ببحث قضية نقد القول بالزيادة ما يحيل فيه ابن جرير علىٰ معايير أخرىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ﴾ [مريم: ٢٥].

---

(١) جامع البيان (١٣/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٥٣).

حيث قال: «وأدخلت (الباء) في قوله: (وهزي إليك بجذع النخلة) كما يقال: زوجتك فلانة، وزوجتك بفلانة، وكما قال: (تنبت بالدهن) بمعنى: تنبت الدهن، وإنما تفعل العرب ذلك؛ لأن الأفعال تكنى عنها بالباء، فيقال إذا كنيت عن ضربت عمرًا: فعلت به، وكذلك كل فعل، فلذلك تدخل (الباء) في الأفعال وتخرج، فيكون دخولها وخروجها بمعنى، فمعنى الكلام: وهزي إليك جذع النخلة؛ وقد كان لو أن المفسرين كانوا فسروه كذلك: وهزي إليك رطبا بجذع النخلة، بمعنى: على جذع النخلة وجهًا صحيحًا، ولكن لست أحفظ عن أحد أنه فسره كذلك»[1].

فهو أشار إلى أن العرب تعدِّي الفعل بالباء وتحذفه أحيانًا ـ كما هو في سنن العرب في كلامها ـ كما أنه قدر تأويلًا عملًا على الأصالة لو لا أنه لم يقل به أحد من أهل العلم؛ فالقول هنا مصادم لمعيار من أهم معايير ابن جرير النقدية وهو قول أهل التأويل، فبقي على الأصل.

كما أن من سبيل العرب في كلامها التوكيد؛ فيما يسمِّيه بعضهم صلة وحشوًا كما ذكر في قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى﴾ [البقرة: ٣٨].

حيث قال: «و(ما) التي مع (إن) توكيد للكلام ولدخولها مع (إن) أدخلت النون المشددة في (يأتينكم) تفرقة بدخولها بين (ما) التي تأتي بمعنى توكيد الكلام التي تسميها أهل العربية صلة وحشوًا، وبين (ما) التي تأتي بمعنى

(١) جامع البيان (١٥/ ٥١٢).

الذي، فتؤذن بدخولها في الفعل أن (ما) التي مع (إن) التي بمعنى الجزاء توكيد، وليست (ما) التي بمعنى الذي. وقد قال بعض نحويي البصريين: إن (إما) (إن) زيدت معها (ما)، وصار الفعل الذي بعده بالنون الخفيفة، أو الثقيلة، وقد يكون بغير نون، وإنما حسنت فيه النون لما دخلته (ما)؛ لأن (ما) نفي، فهي مما ليس بواجب، وهي الحرف الذي ينفي الواجب، فحسنت فيه النون، نحو قولهم: بعينٍ ما أَرَيَنّك حين أدخلت فيها (ما) حسنت النون فيما ههنا. وقد أنكر جماعة من أهل العربية دعوىٰ قائلي هذه المقالة أن (ما) التي مع بعين ما أَرَيَنّك بمعنى الجحد، وزعموا أن ذلك بمعنى التوكيد للكلام. وقال آخرون: بل هو حشو في الكلام، ومعناها الحذف، وإنما معنى الكلام بعينٍ أراك، وغير جائز أن يجعل مع الاختلاف فيه أصلًا يقاس عليه غيره»[1].

فقد أبان ابن جرير هنا الفرق بين مجيء (ما) للتوكيد في الكلام والتي يسميها أهل العربية صلة وحشوًا، وبين (ما) التي بمعنى الذي ـ بهذه النون المشددة.

ومما ذكر فيه أن العرب قد تدخل الحرف وتلقيه، ما جاء في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ۞ وَنَـٰدَيْنَـٰهُ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ﴾ [الصافات: ١٠٣ ـ ١٠٤].

فقال: «إن (وناديناه...) جواب (فلما أسلما)» «ومعنى الكلام: فلما أسلما وتله للجبين وناديناه أن يا إبراهيم، وأدخلت (الواو) في ذلك كما

(١) جامع البيان (١/ ٥٨٨ ـ ٥٨٩).

أدخلت في قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧٣]. وقد تفعل العرب ذلك فتدخل (الواو) في جواب (فلما) و(حتىٰ إذا) وتلقيها»[(١)]. ولكنه يحمله علىٰ أنه من سنن العرب في كلامها لا علىٰ أنه صلة أو زيادة.

ومثله ما ذكره من أن دخول (الباء) في قوله تعالىٰ: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١] وسقوطها سواء[(٢)].

ومنه ما ذكره في جعله (ما) صلة في قوله تعالىٰ: ﴿مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمْ﴾ [نوح: ٢٥] فيما نوي به الجزاء حملًا علىٰ صنيع العرب[(٣)].

وقد ينقل ابن جرير القول بالزيادة بصيغة التضعيف (قيل)، ففي قوله تعالىٰ: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩]، قال ﵀: «وقيل: (لئلا يعلم) إنما هو ليعلم، وذكر أن ذلك في قراءة عبد الله (لكي يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون)؛ لأن العرب تجعل «لا» صلة في كل كلام دخل في أوله أو آخره جحد غير مصرح، كقوله في الجحد السابق، الذي لم يصرح به:

---

(١) جامع البيان (١٩/ ٥٨٦).

(٢) انظر: جامع البيان (٢٢/ ٥٥٧).

(٣) جامع البيان (٢٣/ ٣٠٦). وينظر: معاني القرآن للفراء (٣/ ١٨٩)، وقد حملت الدكتورة هيفاء فدا، في دراستها المتميزة: زيادة الحروف بين التأييد والمنع، وأسرارها البلاغية في القرآن الكريم علىٰ أنها مما تابع فيه ابن جرير الفراء، فهي كلها مستفادة منه في كتابه «معاني القرآن»، فهي لا تعبر عن موقف ابن جرير النقدي تعبير المواضع الصريحة السابقة. ينظر: زيادة الحروف ص٣٠١.

﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، وقوله: ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ﴾ [الأنبياء: ٩٥].

ومعنى ذلك: أهلكناها أنهم يرجعون»(١).

وابن جرير قرر منع كونها صلة، كما أنه قرّر في الآيات الثلاث خلاف ما نقله عن الفراء، فآية الأعراف جعل الصواب من القول فيها أن يكون في الكلام محذوف، وأنكر أن يكون في كتاب الله شيء لا معنى له(٢). وآية الأنعام اختار فيها وجهًا على أصالة (لا) في كون (أن) بمعنى لعل(٣). وآية الأنبياء نقل فيها زعم بعضهم أن (لا) صلة، ورجح أن تكون نافية على أصلها وأيد ذلك بأن أهل التأويل كانوا أعلم بمعنى ذلك من هذا الزعم(٤). وعليه فإن ما نقله الطبري في (لئلا يعلم) وما تبعها لا يعد معبرًا عن رأيه النقدي فيما يتعلق بالزيادة، وما نقل في كلامه من أن معنى الحرف السقوط فإنه صدره بـ(قيل)، وهي مشعرة بضعف القول، كما في قوله: «وقيل: معنى قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] إنه من المقدم الذي معناه التأخير، وإن (الواو) دخلت في ذلك، ومعناها: السقوط.

---

(١) جامع البيان (٢٢/ ٤٤٤)، وهذا الكلام منقول عن الفراء في معاني القرآن (٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨).

(٢) جامع البيان (١٠/ ٨٢).

(٣) جامع البيان (٩/ ٤٨٧ ـ ٤٨٨).

(٤) جامع البيان (١٦/ ٣٩٧).

كما قلنا في: ﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ۝ وَنَٰدَيۡنَٰهُ﴾ [الصافات: ١٠٣ ـ ١٠٤] معناه: ناديناه، وهذا مقول في (حتىٰ إذا) وفي (لما).

ومنه قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ﴾ [الأنبياء: ٩٦]. ثم قال: (واقترب الوعد الحق) ومعناه: اقترب»[1]، وهكذا في مواضع أخرىٰ[2].

ويتلخص لنا فيما عرضنا من موقف ابن جرير النقدي في قضية أصالة الحروف وزيادتها في القرآن الكريم نتائج؛ أبرزها إنكاره الشديد التطول والزيادة للحروف في القرآن الكريم، وقد قرر ذلك ببراهين وحجج منها:

- إنه غير جائز إبطال حرف كان دليلًا علىٰ معنىٰ من الكلام؛ لأننا لو قلنا بجواز ذلك لتجاوز التطول في الحرف إلى الجملة والجملتين فأدىٰ ذلك إلىٰ إبطال الكلام جملة.

- ومنها إنه لا وجه لتوجيه حرف في كتاب الله إلى التطويل لغير حجة يجب التسليم لها وله في الصحة مخرج، وكأنه يثبت استحالة قيام هذين الوجهين، وإلا لقيل زائدًا وتطولًا.

وقد اتخذ نقده الزيادة مسالك شتىٰ؛ منها ما صرح فيه بتنزيه كتاب الله تعالىٰ عن ذلك وأبطل القول بالزيادة، ومنها وصفه القول بالزيادة بالزعم أو الفساد أو التقول، ومنها ما عرض فيه آراء المذهبين البصري والكوفي،

---

(١) جامع البيان (٦/ ١٣٨ ـ ١٣٩).

(٢) كما في تفسير آية (١٥٩) من سورة آل عمران، والأنبياء (٨٩)، وغيرها.

أو خلاف أهل العربية، ثم اختار الأصالة وجعلها الأولىٰ بالصواب علىٰ حد ما قال.

وقد عرض ابن جرير هذه المسألة النقدية بقراءة عميقة للمعاني، وبصر نافذ بأساليب العرب، ومعرفة تامة بأقوال أهل التأويل وأهل العربية ـ علىٰ حد سواء ـ، مع البيان والتعليل والتوجيه، وربط ذلك كله بمعنى الآية ومقصودها، ولا يخالف هذه القاعدة وهذه الأصول المواضع النادرة التي حكىٰ فيها الزيادة، أو سكت عنها، فالعبرة بالقاعدة المستمرة؛ لا المواضع النادرة؛ إذ النادر لا حكم له.

وقد قرر غير واحد من المفسرين واللغويين ما قرّره الإمام ابن جرير من منع الزيادة في القرآن الكريم، منهم:

الفخر الرازي[١] في التفسير الكبير، يقول في قوله تعالىٰ: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور: ٦٣]، فإن قلت: لفظة (عن) صلة زائدة، فنقول: الأصل في الكلام، لا سيما في كلام الله تعالىٰ ألا يكون زائدًا»[٢]. وشيخ الإسلام ابن تيمية، فقد ألف رسالة في بيان أنه ليس في القرآن لفظة زائدة لا تفيد معنىٰ،

(١) هو فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر القرشي الرازي، عني بالفقه والأصول والعربية والكلام، من أشهر مؤلفاته: تفسيره الكبير، مفاتيح الغيب، والمحصول في علم الأصول، توفي سنة ٦٠٦هـ.

(٢) التفسير الكبير (٢٤/ ٤٠ ـ ٤١)، وينظر: (٢/ ١٥٩ و١٤/ ٣١ ـ ٣٢)، وغيرها.

أو لمجرد التأكيد المحض دون فائدة جديدة[1]. وقرر فيها منع القول بالزيادة، وأبطل القول بالزيادة، في الآيات التي توارد بعض المفسرين واللغويين على القول بزيادتها.

ومن اللغويين القائلين بالمنع: ضياء الدين بن الأثير[2]، وبين أن القول بالزيادة قدح في كلام الله تعالى: «إذ التطويل عيب في الكلام، يصان كلام الله المعجز عنه»[3].

ومنهم الرافعي[4]، فقد قرر في كتابه: إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، منع القول بالزيادة في الأسماء والحروف في القرآن[5].

ومن أجمل من قرر ذلك وعرض له الدكتور محمد بن عبد الله دراز[6]،

---

(١) طبعت الرسالة بتحقيق علي بن أحمد الكفوي، مؤسسة بينونة للنشر، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٠هـ.

(٢) هو العلامة اللغوي البارع ضياء الدين نصر الله بن محمد بن الأثير، من أشهر مصنفاته: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، توفي سنة ٦٣٧هـ.

(٣) المثل السائر (٣/ ١٧ ـ ١٩).

(٤) هو الكاتب الأديب اللغوي مصطفى صادق الرافعي، من أشهر الكتاب والأدباء في هذا العصر، من أهم مصنفاته: تحت راية القرآن، وإعجاز القرآن والبلاغة العربية، توفي سنة (١٣٥٦)، ينظر: حياة الرافعي، لمحمد سعيد العريان.

(٥) إعجاز القرآن والبلاغة العربية، ص٢٢٤ ـ ٢٢٥، دار الكتاب العربي ـ بيروت، ط٩، ١٩٩٣.

(٦) هو الدكتور العلامة محمد بن عبد الله دراز، من أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث، من أشهر كتبه: دستور الأخلاق في القرآن، النبأ العظيم، توفي سنة ١٣٧٨هـ، انظر: الأعلام للزركلي (٦/ ٢٤٦).

حيث قرر في كتابه (النبأ العظيم) منع القول بالزيادة في القرآن، وأنه من الجهل بأسلوب القرآن، وعلو بلاغته وأسلوبه، في بحث عميق دقيق.

ويلتحق بهذه القضية سواها من القضايا اللغوية في التركيب، فمنها قضية التناوب والتضمين في الأدوات وأثرها في المعنى والتفسير؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤] ذكر ابن جرير خلاف العلماء في وجه تعدية (خلا) بـ(إلى)؛ لأن الأكثر في استعمال العرب تعديته بـ(الباء).

فقال عن بعض نحويي البصرة: « إذا عدى (خلا) بـ(إلى) فإنه يراد به: خلوت إليه في حاجة خاصة. لا يحتمل غير ذلك. فأما إذا عديت بـ(الباء): (خلوت به) فإنه يحتمل معنيين:

أحدهما: الخلاء به في الحاجة.

والآخر: السخرية به ».

فجاء في الآية على الأفصح؛ وذلك لأنه الأبعد عن التباس المعنى على السامع.

وقال آخرون: « إن المعنى: خلوت مع شياطينهم؛ إذ حروف الصفات يعاقب بعضها بعضًا. كقوله تعالى عن قول عيسى بن مريم للحواريين: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤] يريد: مع الله. فعلى هذا القول يكون التجوز في الحرف، من قبيل تناوب حروف الجر »(١).

---

(١) لم ينسب ابن جرير هذا القول، وهو قول جمهور نحاة الكوفة، ومن تبعهم من نحاة البصرة، ينظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ١٤٠) ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٨٨)، وغيرهم.

وقال عن بعض نحاة الكوفة: «بل المعنىٰ: وإذا صرفوا خلاءهم إلىٰ شياطينهم. فالذي جاء بـ(إلىٰ) هو ما تضمنه المعنىٰ من انصراف المنافقين عن لقاء المؤمنين إلىٰ شياطينهم خالين بهم. فعلىٰ هذا القول يكون التجوز في الفعل بتضمنه معنىٰ فعل آخر، فيكون حرف (إلىٰ) دليلًا على الفعل الذي ضمن وهو (صرف)».

وقد ذهب ابن جرير إلىٰ ترجيح قول من قال إن (خلا) ضمنت معنىٰ فعل آخر وهو (انصرف)، وضعف قول من قال بتناوب حروف الجر.

قال ﷺ: «وهذا القول عندي أولىٰ بالصواب؛ لأن لكل حرف من حروف المعاني وجهًا هو به أولىٰ من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلىٰ غيره إلا بحجة يجب التسليم لها.

ولـ(إلىٰ) في كل موضع دخلت من الكلام حكم، وغير جائز سلبها معانيها في أماكنها»[١].

وقد تابع ابن عطية ابن جرير في اختياره، فقال: «وُصِلَت (خلوا) بـ(إلىٰ) وعرفها أن توصل بالباء، فتقول: خلوت بفلان، من حيث نزلت (خلوا) في هذا الموضع منزلة ذهبوا وانصرفوا، وقال قوم: (إلىٰ) بمعنىٰ (مع)، وفي هذا ضعف»، وكذا وافقه ابن كثير، والزركشي، والشوكاني[٢].

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٩٩)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٨٢)، والبرهان (٣/ ٣٣٩)، وفتح القدير (١/ ٤٤).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ١٢٣).

وذهب آخرون إلىٰ تقدير معانٍ أخرىٰ للتضمن، فضمنه الرازي معنىٰ (ضمن)، وضمنه ابن عاشور معنىٰ (خلص)[(١)].

والخلاف في مسألة تعدية الفعل بغير الحرف الذي يتعدىٰ به عادة، أهو من قبيل تناوب حروف الجر، أو من قبيل تضمين الفعل معنىٰ فعل آخر مع بقاء معنى الفعل الأول: خلاف مشهور، فجمهور نحاة الكوفة ومن تبعهم من نحاة البصرة علىٰ أنه من قبيل التناوب والتعاقب. وجمهور نحاة البصرة ومن وافقهم علىٰ أنه من قبيل تضمين الفعل معنىٰ فعل آخر[(٢)].

وقد رجح القول بالتضمين المحققون في التفسير والعربية كابن عطية، والقرطبي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن جزي، وابن القيم، وأبي حيان، والسمين الحلبي، وابن هشام[(٣)]، وابن كثير، والزركشي، والشوكاني، والشنقيطي[(٤)] رحمهم الله.

---

(١) التفسير الكبير (٢/ ٢٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٢٧٣).

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٤٣، ٦٣)، ومجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٣٤٢)، ومغني اللبيب (٢/ ٦٨٥)، والجنى الداني ص٤٦.

(٣) وابن هشام هو: عبد الله بن يوسف بن هشام أبو محمد النحوي، صاحب التصانيف، تبحر في العربية ففاق الأقران والشيوخ، توفي سنة إحدىٰ وستين وسبعمائة. الدرر الكامنة (٢/ ٤١٥).

(٤) المحرر الوجيز (١/ ١٢٣)، (٤/ ١٢)، والجامع لأحكام القرآن (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧)، ومجموع الفتاوىٰ (٤/ ٣٥٨)، (١٣/ ٣٤٢)، (٢١/ ١٢٣ ـ ١٢٤)، والتسهيل (١/ ٣٨)،=

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والعرب تضمن الفعل معنى الفعل وتعدِّيه تعديته، ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض، كما يقولون في قوله: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ﴾ [ص: ٢٤] أي: مع نِعاجه، والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمين، فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلىٰ نعاجه[١].

وقال أبو حيان الأندلسي: «وتضمين الأفعال أولىٰ من تضمين الحروف»[٢].

وقال العلامة ابن القيم: «الفعل المعدىٰ بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنىً زائد علىٰ معنى الحرف الآخر، وهذا بحسب اختلاف معاني الحروف. وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر، وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنىً مع الحرف، ومعنىً مع غيره، فينظرون إلى الحرف وما يستدعي من الأفعال فيشربون الفعل المتعدي به معناه.

هذه طريقة إمام الصناعة سيبويه ـ رحمه الله ـ وطريقة حذاق أصحابه، يضمِّنون الفعل معنى الفعل، لا يقيمون الحرف مقام الحرف، وهذه قاعدة شريفة جليلة

= وبدائع الفوائد (٢/ ٢١)، والبحر المحيط (١/ ١١٣)، والدر المصون (١/ ١٤٥)، ومغني اللبيب (٢/ ٦٨٥)، وتفسير القرآن العظيم (١/ ١٨٢)، والبرهان (٣/ ٢٣٩)، وفتح القدير (١/ ٤٤)، وأضواء البيان (٣/ ٢٧٦).

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٣/ ٣٤٢).

(٢) البحر المحيط (١/ ٤٤١).

المقدار، تستدعي فطنة ولطافة في الذهن»[١].

وما اختاره ابن جرير من القول بالتضمين، والأخذ بالمعنى الأصلي هو الأصل في نقد ابن جرير؛ وإن كان ـ وفقًا لبعض استعمال العرب وتصرفاتها في كلامها وسياقاتها ـ يأخذ بالتناوب؛ ففي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ [الأنعام: ٢٧]؛ قال ابن جرير: «وقيل: ولو ترىٰ إذ وقفوا. ومعناه: إذا وقفوا؛ لما وصفنا قبل فيما مضىٰ أن العرب قد تضع (إذ) مكان (إذا)، و(إذا) مكان (إذ)، وإن كان حظ (إذ) أن تصاحب من الأخبار ما قد وجد فقضىٰ، وحظ (إذا) أن تصاحب من الأخبار ما لم يوجد[٢]، ولكن ذلك كما قال الراجز، وهو أبو النجم[٣]:

مَدَّ لنا في عُمْرِه رب طها[٤]

---

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢١).

(٢) ومن تقريره للأصل في (إذ) ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]؛ فقد حكى الخلاف في وقت خطاب الله لعيسىٰ ﷺ؛ هل هو في الدنيا أو يوم القيامة، فقال: «وأولى القولين عندنا بالصواب في ذلك قول من قال بقول السدِّي، وهو أن الله تعالىٰ ذكره قال ذلك لعيسىٰ حين رفعه إليه، وأن الخبر خبر عمّا مضىٰ، لعلتين: إحداهما: أن (إذ) إنما تصاحب في الأغلب من كلام العرب المستعمل بينها، الماضي من الفعل، وإن كانت قد تدخلها أحيانًا في موضع الخبر عمّا يحدث إذا عرف السامعون معناها، وذلك غير ناشيء ولا فصيح في كلامهم، فتوجيه كلام الله تعالىٰ إلى الأشهر الأعرف ما وجد إليه السبيل، أولىٰ من توجيهها إلى الأجهل الأنكر»، تفسير ابن جرير (٩/ ١٣٥).

(٣) ديوانه، ص٢١٠.

(٤) قال في اللسان (ط و ا) (١٥/ ١٧): فإنما أراد: رب طه السورة، فحذف الألف.

ثم جزاه الله عنا إذ جزىٰ

جنات عدن في العلاليِّ[1] العُلَىٰ .

فقال : ثم جزاه الله عنا إذ جزىٰ . فوضع (إذ) مكان (إذا) »[2] .

ونختم منهج ابن جرير النقدي لقضايا الإعراب والتركيب ـ وقد عرضنا فيه للأصول والمعايير والآليات والقواعد التي اعتمدها في نقده ـ بذكر نماذج نقدية لبعض الأقوال المروية في التفسير ؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ : ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء: ١١] ؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في عدد الإخوة الذين عناهم الله تعالىٰ ذكره في الآية ؛ فذكر قولين :

القول الأول: قول جماعة أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعين لهم بإحسانٍ ، ومن بعدهم مِن علماءِ أهلِ الإسلامِ ، في كلِّ زمانٍ فقالوا : عنَى الله جلَّ ثناؤه بقوله : ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ : اثنين كان الإخوةُ أو أكثر منهما ، أُنثيَيْنِ كانتا ، أو كُنَّ إناثًا ، أو ذكرين كانا ، أو كانوا ذكورًا ، أو كان أحدُهما ذكرًا والآخرُ أنثىٰ .

القول الثاني : رُوِي عن ابن عباس في أنه كان يقول : « بل عنى الله جل ثناؤه بقوله : ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ : جماعة أقلُّها ثلاثةٌ » ، وكان يُنْكِرُ أن يكون الله جلَّ

---

(١) جمع (عُلِّيَة) ؛ بضم العين وكسرها :الغرفة . اللسان مادة (ع ل ا) ، (١٥/ ٨٦) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/ ٢٠٧) .

ثناؤه حجب الأُمَّ عن ثلثها مع الأب بأقلَّ من ثلاثة إخوة(١).

ثم روى بإسناده عن ابن عباس أنه دخل على عثمان في، فقال: «لِمَ صار الأخَوان يَرُدَّان الأمَّ إلى السدس، إنما قال الله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾. والأخَوان في لسانِ قومِك وكلامِ قومِك ليسا بإخوةٍ؟ فقال عثمان في: هل أستطيعُ نقضَ أمرٍ كان قبلي، وتوارثه الناس، ومضى في الأمصارِ»(٢)؟

وقد عقّب ابن جرير بنقد هذا القول باعتبار قول أهل التأويل مع مخالفته المشهور في العربية من كلامها، فقال: «والصوابُ من القول في ذلك عندي أن المعْنِيَّ بقوله: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾: اثنان من إخوة الميتِ فصاعدًا، على ما قاله أصحابُ رسول الله ﷺ، دون ما قاله ابنُ عباسٍ في؛ لنقل الأمَّةِ وراثةً صحة ما قالوه من ذلك عن الحجة، وإنكارهم ما قاله ابن عباس في ذلك».

ثم شرع في تقرير هذا القول من جهة التركيب في العربية، فقال في تقريره: «فإن قال قائلٌ: وكيف قيل في الأخوين: إخوةٌ. وقد علِمتَ للأخوين في منطقِ العربِ مثالًا لا يُشْبِهُ مثال الإخوة في منطقها؟ قيل: إنّ ذلك وإن كان

---

(١) ويروى عن معاذ بن جبل، وهو قول الظاهرية، ينظر: المحلى (٩/ ٢٥٨)، والمغني (٩/ ١٩).

(٢) والأثر رواه الحاكم (٤/ ٣٣٥)، والبيهقي (٦/ ٢٢٧)، قال ابن كثير: «وفي صحة هذا الأثر نظر؛ فإن شعبة هذا تكلم فيه مالك بن أنس، ولو كان هذا صحيحًا عن ابن عباس؛ لذهب إليه أصحابه الأخصاء به، والمنقول عنهم خلافه». تفسير ابن كثير (٢/ ٢٢٨).

كذلك، فإنّ من شأنها التأليف بين الكلامين بتقارب معنييهما، وإن اختلفا في بعض وجوهِهما، فلمَّا كان ذلك كذلك، وكان مستفيضًا في منطقها منتشرًا مُستعملًا في كلامها: ضربت من عبد الله وعمرو رءوسهما، وأوجعت منهما ظهورهما. وكان ذلك أشدَّ استفاضة في منطقها من أن يقال: أوجعت منهما ظهرهما. وإن كان مقولا: أوجعت ظهرهما. كما قال الفرزدق[1]:

بما في فؤادَيْنا مِن الشوقِ والهوىٰ   فَيَبْرَأُ مُنْهاضُ الفؤادِ المُشَغَّفُ[2]

غير أن ذلك وإن كان مقولًا، فأفصحُ منه: بما في أفئدتنا. كما قال جلَّ ثناؤُه: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]....

وقد قال بعضُ النحويين[3]: إنما قيل إخوة لأن أقلَّ الجمع اثنان، وذلك أنه إذا ضُمّ شيء إلىٰ شيءٍ صارا جميعًا بعدَ أن كانا فردَيْن، فجُمِعا لِيُعْلَمَ أن الاثنين جمعٌ.

وهذا وإن كان كذلك في المعنىٰ، فليس بعلَّةٍ تُنبئُ عن جواز إخراج ما قد جرى الكلام مستعملًا مستفيضًا علىٰ ألسن العرب لاثنين بمثالٍ وصورةٍ، غير

(١) ديوانه ص٥٥٤.

(٢) في الديوان: (المسقف). والمشغف: هو الذي شغفه الحب إذا بلغ شغاف قلبه. ينظر: لسان العرب، مادة (ش غ ف).

(٣) نقله سيبويه عن الخليل، ينظر: الكتاب (٢/ ٤٨)، (٣/ ٦١)، وذكر أيضًا عن نفطويه، وثعلب، وابن فارس، ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٤/ ١٨٣ - ١٩١).

مثالِ ثلاثةٍ فصاعدًا منه وصورتِها؛ فكذلك الأخوان، وإن كانا مجموعين ضُمَّ أحدُهما إلىٰ صاحبِه، فلهما مثالٌ في المنطقِ وصورةٌ غير مثال الثلاثة منهم فصاعدًا وصورتهم، فغيرُ جائزٍ أن يُغَيَّرَ أحدُهما إلى الآخر إلا بمعنىٰ مفهوم، وإذ كان ذلك كذلك، فلا قول أولىٰ بالصحة مما قلنا قبل»[١].

وما اختاره ابن جرير وعرضه في نقد المروي عن ابن عباس ﷺ تواطأت عليه كلمة المفسرين واللغويين والفقهاء والأصوليين، قال الإمام مالك: «مضت السنة أن الإخوة اثنان فصاعدًا». وقال ـ أيضًا ـ: «الأمر المجتمع عليه عندنا، الذي لا اختلاف فيه، والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا...، وميراث الأم من ولدها إذا توفي وترك، أو ترك من الإخوة اثنين فصاعدًا، فالسدس لها»[٢].

وقد نقل الإجماع علىٰ أن الأخوين كالثلاثة جمع من الفقهاء، منهم: الجصاص، والقرطبي، وابن قدامة، وغيرهم[٣].

كما استقرت عليه كلمة المفسرين وأهل المعاني، منهم: أبو عبيدة، والأخفش، وابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والسمرقندي، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، وابن العربي،

---

(١) جامع البيان (٦/ ٤٦٤ ـ ٤٦٧).

(٢) الموطأ (٢/ ٤٨).

(٣) أحكام القرآن (٣/ ١٠)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤٩)، والمغني (٩/ ١٩).

وابن الجوزي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وغيرهم[١].

وكما توجه نقد ابن جرير إلى نقد أقوال أهل التأويل من جهة الإعراب، فقد انتقد أعاريب أهل المعاني المخالفة للتأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦] أورد ابن جرير اختلاف أهل المعاني في إعراب كلمة ﴿حَقًّا﴾، فذكر ثلاثة أعاريب صحح منها إعرابين، وردّ الثالث من جهة التأويل بدقيق بحثه وشفوف نظره، فقال: «ويعني بقوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾: متاعًا بالمعروف الحقَّ على المحسنين. فلمَّا دلَّ إدخالُ الألفِ واللامِ على (الحقِّ)، وهو من نعت (المعروف)، و(المعروفُ) معرفةٌ، و(الحقُّ) نكرةٌ، نُصِب على القطع منه[٢]، كما يقالُ: أتاني الرجلُ راكبًا. وجائزٌ أن يكون نُصِب على المصدر من جملة الكلام الذي قبله، كقول القائل: عبد الله عالمٌ حقًّا. فـ(الحقُّ) منصوبٌ من نية كلام المُخْبِرِ، كأنه قال: أُخْبِرُكم بذلك حقًّا. والتأويلُ الأولُ هو وجهُ

---

(١) مجاز القرآن (١/ ١١٨)، ومعاني القرآن (١/ ١٨٥)، وتأويل مشكل القرآن ص٢٨٢، ومعاني القرآن (٢/ ١٨)، ومعاني القرآن (٢/ ٣١)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٣/ ١٢٤١)، وبحر العلوم (١/ ٣٣٧)، وتفسير السمعاني (١/ ٤٠٢)، ومعالم التنزيل (٢/ ١٧٧)، والكشاف (٢/ ٣٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٨٠)، وأحكام القرآن (١/ ٤٢٤)، وزاد المسير (٢/ ٢٧)، وتفسير القرطبي (١/ ٤٩٥)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٥)، والدر المصون (٣/ ٦٠٢).

(٢) القطع: الحال.

الكلامِ؛ لأن معنى الكلام: فمتِّعوهن متاعًا بمعروف حقٍّ على كلِّ من كان منكم محسنًا».

ثم ردّ الإعراب الثالث من جهة التأويل بمراعاة الظاهر، فقال: «وقد زعم بعضُهم[١] أن ذلك منصوبٌ بمعنى: أُحِقُّ ذلك حقًّا. والذي قاله من ذلك بخلافِ ما دلَّ عليه ظاهرُ التلاوةِ؛ لأن الله تعالى ذكرُه جعل المتاع للمطلقات حقًّا لهن على أزواجهن، فزعم قائلُ هذا القول أن معنى ذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن نفسه أنه يُحِقُّ أن ذلك على المحسنين.

فتأويلُ الكلام إذن ـ إذ كان الأمرُ كذلك ـ: ومتِّعوهن على الموسع قدرُه، وعلى الـمُقْتِرِ قَدَرُه، متاعًا بالمعروفِ الواجبِ على المحسنين»[٢].

وبينما اختار ابن جرير الإعراب بمراعاة التأويل، فقد ذهب جماهير المفسرين إلى تصحيح الأعاريب الثلاثة، منهم: الزمخشري، وابن عطية، والرازي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والبيضاوي، والشوكاني، والألوسي، وغيرهم[٣].

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (١/ ١٥٤)، وقد وافقه الزجاج في معاني القرآن (١/ ٣١٩).

(٢) جامع البيان (٤/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩).

(٣) الكشاف (١/ ٤٦٢)، والمحرر الوجيز (١/ ٥٩٣)، والتفسير الكبير (٣/ ١٢٠)، وتفسير القرطبي (٣/ ١٨٥)، والبحر المحيط (١/ ٢٣٤)، والدر المصون (٢/ ٤٩٠)، وإرشاد العقل السليم (١/ ٢٤٦)، وفتح القدير (١/ ٢٧٧)، وروح المعاني (٢/ ١٥٤).

ونختم هذا المبحث بعرض نماذج مما انتقد على ابن جرير نفسه في التركيب أو الإعراب، فمن ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿ أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓۚ ءَآلْـَٔـٰنَ وَقَدْ كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ [يونس: ٥١]؛ إذ فسّرها بقوله: «يقول تعالى ذكره: أهنالك إذا وقع عذاب الله بكم أيها المشركون ﴿ءَامَنتُم بِهِۦٓ﴾ ...، ومعنى قوله: ﴿ أَثُمَّ ﴾ في هذا الموضع: أهنالك، وليست «ثُمّ» هذه التي تأتي بمعنى العطف»[١].

فقد جعل ابن جرير (ثُم) ظرفًا، ووافقه الثعلبي في تفسيره[٢]. بينما عارضه غير واحد من المفسرين، قال مكي بن أبي طالب: «وهذا غلط منه»[٣] - أي: الطبري -، وقال ابن عطية: «والمعنى صحيح على أنها (ثُمّ) المعروفة، ولكن إطباقه على لفظ التنزيل هو ما قلنا، وما ادّعاه الطبري غير معروف»[٤]، وتابع أبو حيان ابن عطية، فقال: «وما ينبغي أن يكون ذلك تفسير معنى، لا أن (ثُمّ) المضمومة الثاء معناها: هنالك، وقرأ طلحة بن مصرِّف: (أَثَمّ) بفتح الثاء، وهذا يناسبه تفسير الطبري: أهنالك»[٥]، وقال السمين الحلبي: «وقد قال الطبري مالا يوافق عليه...، فإن كان قصد تفسير المعنى - وهو بعيد -،

---

(١) جامع البيان (١٢/ ١٩٠ - ١٩١)، فابن جرير يجعل «ثُمَّ» تأتي ظرفًا وتأتي حرف عطف، ينظر - أيضًا -: جامع البيان (٢/ ٥٣٥، ٨/ ٣٥١ شاكر).

(٢) الكشف والبيان (١٤/ ٢٢٢).

(٣) الهداية إلى بلوغ النهاية (٥/ ٧٩٣٢).

(٤) المحرر الوجيز (٥/ ١٦٧).

(٥) البحر المحيط (٥/ ١٦٧).

فقد أبهم في قوله؛ لأن هذا المعنى لا يعرف في (ثُمّ) بضمِّ الثاء»[١]. وهكذا وهّمه ابن هشام في المغني، وقال الدماميني في شرحه: «والإنسان محل النسيان»[٢].

ومن ذلك ما ذكره ابن كثير في نقده لابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ * وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النجم: ٦ - ٧]؛ فإن ابن جرير أعاد الضمير «هو» على النبي ﷺ، وقرّره من جهة العربية، فقال: «وقوله جل ثناؤه ﴿فَٱسْتَوَىٰ * وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ يقول: فاستوى هذا الشديدُ القُوَي وصاحبكم محمدٌ بالأفقِ الأعلى. وذلك لـمَّا أُسْرِي برسول الله ﷺ، استوى هو وجبريل عليهما السلام بمطلع الشَّمس الأعلى، وهو الأفق الأعلى، وعطف بقوله: ﴿وَهُوَ﴾ على ما في قوله: ﴿فَٱسْتَوَىٰ﴾ من ذكر محمد ﷺ.

وأكثر كلام العرب إذا أرادوا العطف في مثل هذا الموضع أن يُظهِروا كناية المعطوف عليه، فيقولوا: استوى هو وفلانٌ. وقلَّما يقولون: استوى وفلانٌ. وقد ذكر الفرَّاءُ[٣] عن بعض العرب أنَّه أنشَده[٤]:

ألم ترَ أنَّ النَّبعَ يصلُبُ عودُه ... ولا يَستَوِي والخِرْوعُ المتقصِّفُ

---

(١) الدر المصون (٤/ ٤١).

(٢) مغني اللبيب (٢/ ٢٣٤)، مع حاشيته للدكتور الخطيب.

(٣) في معاني القرآن (٣/ ٩٥).

(٤) هو لجرير، ينظر: شرح ديوانه (٢/ ٩٣٢).

فرَدَّ «الخِرْوعَ» على ما في (يستوى) من ذكرِ (النَّبعِ)، ومنه قول الله: ﴿أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا وَءَابَآؤُنَآ﴾ [النمل: ٦٧]. فعطف بالآباء على المُكنَّى في: ﴿كُنَّا﴾ من غير إظهار «نحنُ»، فكذلك قوله ﴿فَٱسْتَوَىٰ * وَهُوَ﴾».

ثم ذكر ـ احتمالًا ـ قولًا آخر، وأنه جبريل ﷺ، فقال: «وقد قيل: إن المستوي هو جبريل. فإن كان ذلك كذلك فلا مُؤْنَةَ في ذلك؛ لأن قوله: ﴿وَهُوَ﴾. من ذكر اسم جبريل. وكأن قائل ذلك وجَّه معنى قوله: ﴿فَٱسْتَوَىٰ﴾. أي: ارتفع واعتدل».

ورواه عن الربيع بن أنس(١).

وقد عقّب ابن كثير على ابن جرير بقوله: «وقد قال ابن جرير هاهنا قولًا لم أره لغيره، ولا حكاه هو عن أحد، وحاصله: أنه ذهب إلى أن المعنى: ﴿فَٱسْتَوَىٰ﴾، أي: هذا الشديد القوي ذو المرة هو محمد صلى الله عليهما وسلم بالأفق الأعلى، أي: استويا جميعًا بالأفق، وذلك ليلة الإسراء. كذا قال، ولم يوافقه أحد على ذلك. ثم شرع يوجه ما قال من حيث العربية...

وهذا الذي قاله من جهة العربية متجه، ولكن لا يساعده المعنى على ذلك، فإن هذه الرؤية لجبريل لم تكن ليلة الإسراء، بل قبلها، ورسولُ الله ﷺ في الأرض، فهبط عليه جبريل ﷺ وتدلى إليه، فاقترب منه وهو على الصورة

---

(١) جامع البيان (٢٢/ ١١ ـ ١٢).

التي خلقه الله عليها، له ستمائة جناح، ثم رآه بعد ذلك نزلة أخرىٰ عند سدرة المنتهىٰ ـ يعني ليلة الإسراء[(١)] ـ وكانت هذه الرؤية الأولىٰ في أوائل البعثة بعد ما جاءه جبريل عليه السلام أول مرة، فأوحى الله إليه صدر (سورة اقرأ)»[(٢)].

وما ذكره ابن كثير هو قول أكثر المفسرين ـ قاله مكي بن أبي طالب ـ، وقدّمه الزجاج، والسمرقندي، والواحدي، ومكي بن أبي طالب، والقرطبي، وابن جزي، وابن عاشور، وغيرهم[(٣)].

لكن ما اختاره ابن جرير لم يتفرد به ـ كما قال ابن كثير ـ، بل هو قول الفراء، وابن قتيبة، واختاره الرازي، كما ذكر القولين ـ معًا ـ: البغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وغيرهم[(٤)].

كما أن ما اختاره ابن جرير هو قول الكوفيين؛ بينما يمنعه البصريون[(٥)]؛

---

(١) ثبتت الرؤيتان من حديث عائشة، في صحيح البخاري (٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧)، وجابر بن عبد الله، كما في صحيح البخاري (٤٦٤١)، ومسلم (١٦١).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٤٤٤).

(٣) معاني القرآن (٥/ ٧٠)، وبحر العلوم (٣/ ٢٨٨)، والوسيط (٤/ ١٩٣)، والهداية (١١/ ٧١٤٥)، وتفسير القرطبي (١٧/ ٨٢)، والتسهيل (٤/ ٧٥)، والتحرير والتنوير (٢٨/ ٩٥).

(٤) معاني القرآن (٣/ ٩٥)، وتفسير غريب القرآن ص٤٢٧، والتفسير الكبير (٣١/ ٢٤١)، ومعالم التنزيل (٧/ ٤٠٠)، والمحرر الوجيز (٨/ ١٠٨)، وزاد المسير (٨/ ٦٥)، والبحر المحيط (٨/ ١٥٨)، والدر المصون (١/ ٨٤)، وروح المعاني (٢٧/ ٤٨).

(٥) ينظر: الإنصاف (٢/ ٤٧٤).

لكن اختياره يرده ظاهر التلاوة، والآثار النبوية، والقواعد اللغوية.

ومما انتقد على ابن جرير ـ فيما يتعلق بالإعراب ـ ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٧]؛ فقد قرّر تفسيرها بما رواه من تأويل أهل العلم، ثم عرض لاختلاف القراء في قراءتها، فقال: «اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته قراء الحجاز والعراق: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ﴾ بفتح الزاي من ﴿زَيَّنَ﴾، ﴿لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ﴾. بنصب (القتلِ)، ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾. بالرفع، بمعنى أن شركاء هؤلاء المشركين الذين زيَّنوا لهم قتل أولادهم. فيرفعون «الشركاء» بفعلهم، وينصبون (القتل) لأنه مفعولٌ به.

وقرأ ذلك بعض قراء أهل الشام: (وكذلك زُيِّن) بضمِّ الزاي (لكثير من المشركين قتلُ) بالرفعِ (أولادَهم) بالنصب، (شركائهم) بالخفضِ[1]، بمعنى: وكذلك زُيِّن لكثيرٍ من المشركين قتلُ شركائهم/ أولادهم. ففرَّقوا بين الخافض والمخفوض بما عمل فيه من الاسم».

ثم اعترض على هذه القراءة من جهة العربية، فقال: «وذلك في كلام العرب قبيحٌ غيرُ فصيح. وقد رُوِي عن بعض أهل الحجاز بيتٌ من الشعر يؤيِّدُ

---

(١) وهي قراءة ابن عامر من السبعة، والباقون كالقراءة الأولى. التيسير ص٨٨، والنشر (٢/٢٤٦).

قراءة من قرأ بما ذكرتُ من قراءة أهل الشام، رأيتُ رُواةَ الشعر وأهل العلم بالعربية من أهل العراق يُنكِرونه، وذلك قولُ قائلهم[(١)]:

فَزَجَجْتُــــهُ[(٢)] مُتَمَكِّنًــــا زَجَّ القَلُوصَ[(٣)] أبي مَزَادَهْ»

ثم قرّر القراءة المختارة بمراعاة اختيار عامة القراء، وقول أهل التأويل، وصحة العربية، فقال: «والقراءةُ التي لا أستجيزُ غيرها: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾. بفتح الزاي من ﴿زَيَّنَ﴾، ونصب «القتل» بوقوع ﴿زَيَّنَ﴾ عليه، وخفض ﴿أَوْلَٰدِهِمْ﴾ بإضافة (القتل) إليهم، ورفع «شركاء» بفعلهم؛ لأنهم هم الذين زيَّنوا للمشركين قتل أولادهم، على ما ذكرتُ من التأويل.

وإنما قلتُ: لا أَستجيزُ القراءة بغيرها؛ لإجماع الحجة من القراء عليه، وأن تأويلَ أهل التأويل بذلك ورد، ففي ذلك أوضحُ البيان على فساد ما خالفها من القراءة»[(٤)].

وما اختاره ابن جرير من القراءة هو اختيار عامة أصحاب الاختيار من القراء، اختارها قبله: أبو بحرية السكوني، وأيوب بن المتوكل، وسلام الطويل،

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء (١/٣٥٨)، ومجالس ثعلب (١/١٥٢)، والخزانة (٤/٤١٥).

(٢) زجه: إذا طعنه بالزُّج ـ وهو الحديدة في أسفل الرمح ـ ورماه به. ينظر: اللسان (ز ج ج).

(٣) القلوص: الفتية من الإبل. اللسان (ق ل ص).

(٤) تفسير ابن جرير (٩/ ٥٧٤ ـ ٥٧٧).

وأبو عبيد القاسم بن سلاّم، وأبو حاتم السجستاني، واختارها بعده: مكي بن أبي طالب، وغيره[١].

لكن توجه النقد إلى ردِّ قراءة ابن عامر، وهو من السبعة[٢]، ومن أهم من ناقش منتقدي هذه القراءة ابن الجزري في النشر، من جهة توثيق صاحب القراءة، وتصويبها من جهة اللغة، فقال: «... بل الصواب جواز مثل هذا الفصل، وهو الفصل بين المصدر وفاعله المضاف إليه بالمفعول في الفصيح الشائع الذائع اختيارًا، ولا يختص ذلك بضرورة الشعر، ويكفي في ذلك دليلًا هذه القراءة الصحيحة المشهورة التي بلغت التواتر، كيف وقارئها ابن عامر من كبار التابعين الذين أخذوا عن الصحابة كعثمان بن عفان وأبي الدرداء رضي الله عنهما، وهو مع ذلك عربي صريح من صميم العرب، فكلامه حجة، وقوله دليل؛ لأنه كان قبل أن يوجد اللحن ويتكلم به، فكيف وقد قرأ بما تلقى وتلقن، وروى وسمع ورأى إذ كانت كذلك في المصحف العثماني المجمع على اتباعه، وأنا رأيتها فيه كذلك، مع أن قارئها لم يكن خاملًا، ولا غير متبع، ولا في طرف من الأطراف ليس عنده من ينكر عليه إذا خرج عن الصواب، فقد كان في مثل

---

(١) ينظر: الغاية ص٢٥٠، والمنتهى ص٣٥١، وفضائل القرآن لأبي عبيد ص١٩٨، والكشف (١/ ٤٥٤).

(٢) وممّن ردّ هذه القراءة: الزمخشري في الكشاف، وأساء في لفظه الكشاف (١/ ٦٧)، وابن عطية في المحرر، وقال: «وهذه قراءة ضعيفة في استعمال العرب، وذلك أنه أضاف القتل إلى الفاعل وهو الشركاء، ثم فصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، ورؤساء العربية لا يجيزون الفصل بالظروف في مثل هذا إلا بالشعر..» المحرر الوجيز (٢/ ٤٧٧).

دمشق التي هي إذ ذاك دار الخلافة، وفيه الملك والمأتي إليها من أقطار الأرض في زمن خليفة هو أعدل الخلفاء وأفضلهم بعد الصحابة الإمام عمر بن عبد العزيز ﷺ، أحد المجتهدين المتبعين المقتدئ بهم من الخلفاء الراشدين، وهذا الإمام القارئ أعني ابن عامر مقلد في هذا الزمن الصالح قضاء دمشق ومشيختها...».

ثم قال: «ولم يبلغنا عن أحد من السلف ﷺ على اختلاف مذاهبهم وتباين لغاتهم وشدة ورعهم أنه أنكر على ابن عامر شيئًا من قراءته، ولا طعن فيها، ولا أشار إليها بضعف، ولقد كان الناس بدمشق وسائر بلاد الشام حتى الجزيرة الفراتية وأعمالها لا يأخذون إلا بقراءة ابن عامر، ولا زال الأمر كذلك إلى حدود الخمسمائة. وأول من نعلمه أنكر هذه القراءة، وغيرها من القراءة الصحيحة وركب هذا المحذور ابن جرير الطبري بعد الثلاثمائة، وقد عُدّ ذلك من سقطات ابن جرير، حتى قال السخاوي: قال لي شيخنا أبو القاسم الشاطبي: إياك وطعن ابن جرير على ابن عامر. ولله در إمام النحاة أبي عبد الله بن مالك ﷺ حيث قال في كافيته الشافية:

وحجتي قراءة ابن عامر   فكم لها من عاضد وناصر

وهذا الفصل الذي ورد في هذه القراءة فهو منقول من كلام العرب، من فصيح كلامهم، جيد من جهة المعنى أيضًا. أما وروده في كلام العرب فقد ورد في أشعارهم كثيرا، أنشد من ذلك سيبويه والأخفش وأبو عبيدة وثعلب، وغيرهم ما لا ينكر، مما يخرج به كتابنا عن المقصود، وقد صح من كلام

رسول الله ﷺ «فهل أنتم تاركو لي صاحبي»[(١)]، ففصل بالجار والمجرور بين اسم الفاعل ومفعوله مع ما فيه من الضمير المنوي، ففصل المصدر بخلوه من الضمير أولى بالجواز، وقرئ (فلا تحسبنّ الله مخلفَ وعدَه رسلِه)[(٢)].

وأما قوته من جهة المعنى، فقد ذكر ابن مالك[(٣)] ذلك من ثلاثة أوجه:

أحدها: كون الفاصل فضلة، فإنه لذلك صالح لعدم الاعتداد به.

الثاني: إنه غير أجنبي معنى؛ لأنه معمول للمضاف، وهو المصدر.

الثالث: أن الفاصل مقدر التأخير؛ لأن المضاف إليه مقدم التقديم؛ لأنه فاعل في المعنى، حتى إن العرب لو لم تستعمل مثل هذا الفصل لاقتضى القياس استعماله لأنهم قد فصلوا في الشعر بالأجنبي كثيرًا، فاستحق بغير أجنبي أن يكون له مزية، فيحكم بجوازه مطلقًا»[(٤)].

وما قرره ابن الجزري من تصحيح هذه القراءة، وتقرير صحة هذا الأسلوب من جهة العربية متين، لكن ما ذكره من ابتداء ابن جرير بهذا الإنكار، فإنه منتقد بما سُبِق إليه من نقد القراءة، فقد قال أبو عبيد القاسم بن سلاّم[(٥)]

---

(١) رواه البخاري (٣٦٦١).

(٢) بنصب «وعده»، والفصل بين المتضايفين، ينظر: البحر المحيط (٥/ ٤٢٧).

(٣) شرح التسهيل (٢/ ١٨٢).

(٤) النشر (٢/ ٢٦٣ ـ ٢٦٥).

(٥) هو الإمام أبو عبيد القاسم بن سلاّم، أخذ عن عبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح وغيرهما، وروى عنه الإمام أحمد، والبخاري، وغيرهما، توفي سنة ٢٢٤هـ، =

ـ عن هذه القراءة ـ، «ولا أحب هذه القراءة لما فيها من الاستكراه، والقراءة عندنا هي الأولى[١]؛ لصحتها في العربية، مع إجماع أهل الحرمين والبصْرتيْن[٢] بالعراق عليها»[٣].

كما تواطأت كلمة كثير من اللغويين على نقد هذه القراءة، قال أبو منصور الأزهري: «أما قراءة ابن عامر فهي متروكة»[٤]. وقال أبو علي الفارسي: «فصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول به، والمفعول به؛ مفعول المصدر، وهذا قبيح قليل في الاستعمال، ولو عدل عنها إلى غيرها كان أولى»[٥]. وقال مكي بن أبي طالب: «وهذه القراءة فيها ضعف»[٦]، وهكذا في عدد غير قليل من اللغويين والمفسرين، منهم: الفراء، والواحدي، وابن عطية، والزمخشري، والرازي، وابن الجوزي، والبيضاوي، والشوكاني، وغيرهم[٧].

= من مؤلفاته: فضائل القرآن، والقراءات ـ قال ابن الجزري: هو أول إمام معتبر جمع القراءات (النشر (١/ ٣٣))ـ، ومعاني القرآن، وغيرها، ينظر: تاريخ بغداد (١٢/ ٤٠٣)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٩١).

(١) يعني: قراءة الجمهور.

(٢) البصرتان: الكوفة والبصرة.

(٣) فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٩٨، وينظر: إبراز المعاني لأبي شامة ص٤٦٣.

(٤) معاني القراءات (١/ ٣٨٨).

(٥) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٤١٠).

(٦) الكشف عن وجوه القراءات (١/ ٤٥٤).

(٧) معاني القرآن (١/ ٣٥٨)، والوسيط (٢/ ٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٧٧)، والكشاف (٢/ ٤٠٠)، والتفسير الكبير (١٣/ ٢٠٦)، وزاد المسير (٣/ ١٣٠)، وتفسير البيضاوي (٢/ ١٨٤)، وفتح القدير (٢/ ١٦٥).

وقد أحسن كثير من المفسرين والقراء في توجيه هذه القراءة، وتصحيحها، منهم: أبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[1].

كما أورد القراءتين ـ معًا ـ مع تصحيحهما وتوجيههما: السمرقندي، والثعلبي، والبغوي، وغيرهم[2].

ومن النماذج النقدية كذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]؛ إذ أجرىٰ ابن جرير أصوله وقواعده النقدية بمراعاة الإعراب في تأويل الآية؛ فذكر قولين:

القول الأول: معناه: واتقُوا الله الذي إذا سألتم بينكم، قال السائل للمسؤول: أسألُك به وبالرَّحِمِ.

ورواه عن إبراهيم النخعي، ومجاهد، والحسن.

ثم ذكر توجيه هذا القول من جهة القراءة والإعراب، فقال: «وعلىٰ هذا التأويل قرَأ بعضُ من قرأ قوله: (والأرحامِ) بالخفض، عطفًا بالأرحام علىٰ الهاءِ التي في قوله: ﴿بِهِۦ﴾[3]. كأنه أراد: واتقوا الله الذي تساءلون به

---

(١) البحر المحيط (٤/ ٢٢٩)، والدر المصون (٥/ ١٦١)، وروح المعاني (٨/ ٣٣)، ومحاسن التأويل (٦/ ٢٥١٧)، والتحرير والتنوير (٨/ ١٠٢).

(٢) بحر العلوم (١/ ٥١٦)، والكشف والبيان (١٢/ ٢٢٥)، ومعالم التنزيل (٣/ ١٩٣).

(٣) هي قراءة حمزة. السبعة لابن مجاهد ص٢٢٦، والنشر (٢/ ٢٤٧).

وبالأرحام. فعطف بظاهرٍ على مكنيٍّ مخفوض، وذلك غيرُ فصيح من الكلام عند العرب؛ لأنها لا تنسقُ بظاهرٍ على مكنيٍّ في الخفض إلا في ضرورة شعرٍ، وذلك لضيق الشِّعر. وأما الكلام فلا شيء يضطرُّ المتكلم إلى اختيار المكروه من المنطق والرديء في الإعراب منه، ومما جاء في الشعرِ من ردِّ ظاهرٍ على مكنيٍّ في حال الخفض قولُ الشاعر:

نُعَلِّقُ في مثلِ السَّوارِي سُيوفَنا   وما بينها والكَعْبِ غُوطٌ نَفانِفُ

فعطف بالكعبَ، وهو ظاهرٌ، على الهاءِ والألفِ في قولِه: «بينها». وهي مكنيةٌ».

القول الثاني: تأويل ذلك: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾. واتقوا الأرحام أن تَقْطَعوها.

ورواه عن ابن عباس، والربيع بن أنس، وابن زيد.

ثم ذكر توجيهها بقوله: «وعلى هذا التأويل قرأ ذلك من قرأه نصبًا، بمعنى واتقُوا الله الذي تساءلون به، واتقُوا الأرحام أن تقطعوها، عطفا بالأرحام في إعرابها بالنصب على اسم الله تعالى ذكرُه».

ثم بيّن اختياره في التأويل والقراءة من جهة الإعراب، فقال: «والقراءةُ التي لا أستجيزُ لقارئ أن يقرأ غيرها في ذلك النصب: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾.

بمعنى: واتقوا الأرحام أن تقطعوها؛ لما قد بينّا من أن العرب لا تعطفُ

بظاهرٍ من الأسماء على مكنِيٍّ في حالِ الخفضِ إلا في ضرورة شعرٍ»[(١)].

وما قرّره ابن جرير من نقد القراءة لامتناع عطف الظاهر المخفوض على الضمير بدون إعادة الخافض هو قول نحاة البصرة؛ بل حكى الزجاج إجماع النحويين عليه[(٢)].

وضعف هذه القراءة لأجل ذلك جمع من المفسرين واللغويين، منهم: الفراء، والمبرد، والفارسي، والزجاج، والأزهري، والسمرقندي، والواحدي، والزمخشري، وابن عطية، ومكي بن أبي طالب، وابن الجوزي، وغيرهم[(٣)].

لكن من أثبت هذه القراءة، وصحح العطف في هذه المسألة كثير من

---

(١) تفسير ابن جرير (٦/ ٣٤٤ـ ٣٥٠).

(٢) وفي هذا نظر ظاهر، بل الخلاف قوي في هذه المسألة، قال محيي الدين عبد الحميد في تعليقه على الإنصاف: وقد وافق الكوفيين في هذه المسألة، وحكم بجواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة العامل في المعطوف عليه مع المعطوف: يونس بن حبيب شيخ سيبويه، والأخفش، وقطرب، والشلوبين، وابن مالك. وينظر: الإنصاف (٢/ ٤٦٤)، وشرح الكافية للرضي (١/ ٥٢٢)، وشرح المفصل لابن يعيش (٣/ ٧٨)، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم لعظيمة (٣/ ٥٢٥).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٥٢)، والكامل للمبرِّد (٢/ ٩٣٢)، والحجة للقراء السبعة (٣/ ١٢١)، ومعاني القرآن (٢/ ٦)، وعلل القراءات (١/ ١٣٧)، وبحر العلوم (١/ ٣٢٩)، والوسيط (٢/ ٦)، والكشاف (١/ ٤٥٢)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤ـ ٥)، والكشف (١/ ٣٧٥)، وزاد المسير (٢/ ٣).

المفسرين واللغويين، منهم: أبو عبيدة، والأخفش، وابن قتيبة، والنحاس، والرازي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، والشوكاني، وابن عاشور، وغيرهم[١].

وقد استدل هؤلاء على صحة القراءة، والمسألة، بأدلة منها:

١. تواتر هذه القراءة، وإمامة صاحبها؛ مما استقر عليه أئمة الاختيار والأداء.

٢. ورودها في قراءة مجاهد، والنخعي، وقتادة، والأعمش، وغيرهم[٢].

٣. كثرة الشواهد على هذه المسألة، وعليها حملت الآية ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ كما الحال عند ابن الأنباري في الإنصاف، وأبو شامة في إبراز المعاني، في عرض الشواهد العربية نثرًا ونظمًا في صحة هذه المسألة.

٤. حمله بعض اللغويين على حذف الخافض إذا دلت الدلالة عليه؛ فيكون في حكم الملفوظ. قاله ابن جني، والزركشي، وغيرهما[٣].

---

(١) مجاز القرآن (١/ ١١٣)، ومعاني القرآن (١/ ١٩٠)، وتفسير غريب القرآن ص١١٨، ومعاني القرآن (٢/ ٨)، والتفسير الكبير (٩/ ١٦٢)، والبحر المحيط (٣/ ٤٩٧)، والدر المصون (٣/ ٥٥٤)، وروح المعاني (٤/ ١٨٤)، وفتح القدير (١/ ٢٦٧)، والتحرير والتنوير (٤/ ٢١٧).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٥٠٠).

(٣) الخصائص لابن جني (١/ ٢٤٦)، والبرهان في علوم القرآن (٣/ ١٧٩).

ونشير إلى أن هناك من ردّ قراءة الجرّ؛ لأن فيها قسمًا بغير الله، لكن هذا مردود؛ قال ابن تيمية: «وأما قول الناس: أسألك بالله وبالرحم، وقراءة من قرأ: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ فهو من باب التسبب بها، فإن الرحم توجب الصلة، وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته، فسؤال السائل بالرحم لغيره يتوسل إليه بما يوجب صلته: من القرابة التي بينهما، ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب، بل هو توسل بما يقتضي المطلوب، كالتوسل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم، والصلاة عليهم»[1].

وقال أيضًا: «وقد قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ فعلى قراءة الجمهور بالنصب: إنما يسألون بالله وحده، لا بالرحم، وتساؤلهم بالله تعالى يتضمن إقسام بعضهم على بعض بالله، وتعاهدهم بالله».

وأما قراءة الخفض، فقد قال طائفة من السلف[2]: «هو قولهم أسأل بالله وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم، وقد يقال إنه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلًا على جوازه، فمعنى قوله أسألك بالرحم ليس إقسامًا بالرحم - والقسم هنا لا يسوغ -، لكن بسبب الرحم، أي لأن الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض حقوقًا، كسؤال الثلاثة لله تعالى بأعمالهم الصالحة، وكسؤالنا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته»[3].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٩٢).

(٢) هذا مروي عن إبراهيم النخعي، ومجاهد، والحسن، كما سبق.

(٣) مجموع الفتاوى (١/ ٣٣٩).

فيتبين أن أولى الأقوال هو صحة القراءتين معًا، وصحة التأويلين جميعًا، وهو ما ذكره الذين صححوا قراءة حمزة، وقاله غير واحد من المفسرين، منهم: عبد الرزاق، وابن تيمية ـ كما سبق ـ، وابن كثير، وغيرهم(١).

ومن أمثلة نقد ابن جرير للتأويل والإعراب ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨]، فقد ابتدأ تأويل الآية بقوله: «يقول تعالى ذكرُه: وربُّك يا محمدُ يَخْلُقُ ما يشاءُ أن يخلُقه، ويختار لولايته الخِيَرَةَ من خلقه، ومن سبقت له منه السعادة.

وإنما قال جلَّ ثناؤُه: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ والمعنى ما وصفتُ؛ لأن المشركين كانوا ـ فيما ذُكِر عنهم ـ يختارون أموالهم فيجعلونها لآلهتهم، فقال الله لنبيِّه محمد ﷺ: وربُّك يا محمد يخلُقُ ما يشاءُ أن يَخْلُقَه، ويختارُ للهداية والإيمان والعمل الصالح من خَلْقِه، ما هو في سابِقِ عِلمِه أنه خيرتُهم، نظير ما كان من هؤلاء المشركين لآلهتهم خيارُ أموالهم، فكذلك اختياري لنفسي، واجتبائي لولايتي، واصطفائي لخدمتي وطاعتي ـ خيار مملكتي وخلقي.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٤٥)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٢٠٦).

ثم أسند عن ابن عباس قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾. قال: «كانوا يجعلون خير أموالهم لآلهتهم في الجاهلية».

ثم بيّن إعراب الآية بحسب هذا التأويل، فقال: «فإذا كان معنى ذلك كذلك، فلا شك أن ﴿مَا﴾ من قوله: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ في موضع نصبٍ، بوقوع ﴿وَيَخْتَارُ﴾ عليها، وأنها بمعنى (الذي)....

فكذلك قوله: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾. رُفِعَتِ ﴿ٱلْخِيَرَةُ﴾ بالصِّفَةِ، وهي ﴿لَهُمُ﴾، وإن كانت خبرًا لـ ﴿مَا﴾، لـمَّا جاءتْ بعدَ الصفةِ، ووقعت الصفة موقع الخبر».

ثم أورد إعرابًا محتملًا للآية، ثم أبطله من وجوه، فقال: «فإن قال قائلٌ: فهل يجوزُ أن تكون ﴿مَا﴾ في هذا الموضع جَحْدًا، ويكون معنى الكلام: وربُّك يخلُقُ ما يشاءُ أن يخلُقَه، ويختارُ ما يشاءُ أن يختارَه. فيكون قوله: ﴿وَيَخْتَارُ﴾: نهاية الخبر عن الخلق والاختيار، ثم يكون الكلام بعد ذلك مبتدًا، بمعنى: لم يكن لهم الخيرةُ. أي: لم يكن للخلقِ الخيرةُ، وإنما الخييرةُ لله وحده؟

قيل: هذا قولٌ لا يخفى فسادُه على ذي حِجًا، من وجوهٍ، لو لم يكن بخلافِه لأهل التأويل قولٌ، فكيف والتأويل عمَّن ذكرْنا بخلافِه.

فأمَّا أحدُ وجوهِ فسادِه: فهو أن قول القائل: ما كان لك هذا. لا شكَّ إنما هو خبرٌ عن أنه لم يكنْ له ذلك فيما مضى، وقد يجوزُ أن يكون له فيما يُسْتَقْبَلُ، وذلك من الكلام لا شكَّ خُلفٌ؛ لأن ما لم يكن للخلق من ذلك قديمًا، فليس ذلك لهم أبدًا. وبعدُ، لو أُريد ذلك المعنى، لكان الكلامُ: فليس. وقيل: وربُّك

يخلُقُ ما يشاءُ ويختارُ، ليس لهم الخيرةُ؛ ليكون نفيًا عن أن يكون ذلك لهم فيما قبلُ وفيما بعدُ.

والثاني: أن كتاب الله أبينُ البيان، وأصحُّ الكلام، ومُحالٌ أن يُوجَدَ فيه شيءٌ غيرُ مفهوم المعنى، وغيرُ جائزٍ في الكلام أن يقال ابتداءً: ما كان لفلانٍ الخيرةُ. ولما يتقدَّم قبل ذلك كلامٌ يقتضي ذلك. فكذلك قولُه: ﴿وَيَخۡتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ﴾ ولم يتقدَّم قبله من الله تعالى ذكرُه خبرٌ عن أحدٍ أنه ادَّعَى أنه كان له الخيرةُ، فيُقالُ له: ما كان لك الخيرةُ.

والثالث: أن معنى الخِيَرَةِ في هذا الموضع هو الشيءُ الذي يُخْتارُ مِن البهائمِ والأنعامِ، والرجال والنساء، وليس بالاختيار، وذلك أنها إذا كانت مصدرًا، كان معنى الكلام: وربُّك يخلُقُ ما يشاءُ، ويختارُ كَوْنَ الخيرةِ لهم»[١].

وقد ناقش كثير من المفسرين واللغويين حجج ابن جرير، ومنها:

١ . أما استدلاله بأثر ابن عباس؛ فإنه يدل على أنها نافية ـ كما قال ابن كثير[٢] ـ، ويعضده ما ذكره أهل العلم بالنزول أنها نزلت جوابًا للوليد بن المغيرة حين قال ـ فيما أخبر الله تعالى عنه ـ: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنَ ٱلۡقَرۡيَتَيۡنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١][٣]، وروي عن مقاتل[٤].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٨/ ٢٩٩ ـ ٣٠٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٥١).

(٣) أسباب النزول للواحدي (١/ ١٧٧).

(٤) زاد المسير (٦/ ٢٣٧).

٢. إن (ما) مختصة بالنفي في الماضي لا المستقبل، خلافًا لـ(ليس)، وقد ناقشه مكي بن أبي طالب بأن (ما) مثل (ليس) تنفي الحال والاستقبال بإجماع أهل اللغة، واستدل بقوله تعالى: ﴿أُولَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمۡ أَن يَدۡخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَۚ﴾ [البقرة: ١١٣]، وقوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنۡ حَرَجٖ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٣٨]، وقد وافقه في نقده الإمام المهدوي ـ نقله عنه القرطبي ـ[(١)].

٣. وأما ما ذكره ابن جرير من كون السياق لا يدل على هذا المعنى، فقد أجاب عنه غير واحدٍ من المفسرين، قال ابن القيم: «إن الله سبحانه يَحكي عن الكفار اقتراحَهم في الاختيار، وإرادتهم أن تكون الخيرةُ لهم، ثم ينفي هذا سبحانه عنهم، ويبين تفرُّدَه هو بالاختيار، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنَ ٱلۡقَرۡيَتَيۡنِ عَظِيمٍ * أَهُمۡ يَقۡسِمُونَ رَحۡمَتَ رَبِّكَۚ نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضٗا سُخۡرِيّٗاۗ وَرَحۡمَتُ رَبِّكَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣١ـ٣٢]، وهكذا هذه الآية بيّن فيها انفراده بالخلق والاختيار، وأنه سبحانَه أعلمُ بمواقع اختياره، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتۡهُمۡ ءَايَةٞ قَالُواْ لَن نُّؤۡمِنَ حَتَّىٰ نُؤۡتَىٰ مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِۘ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، أي: الله أعلمُ بالمحل الذي يصلح لاصطفائه وكرامته وتخصيصه بالرسالة والنبوة دون غيره. وهذه الآية مذكورةٌ عَقيبَ قوله: ﴿وَيَوۡمَ يُنَادِيهِمۡ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبۡتُمُ ٱلۡمُرۡسَلِينَ * فَعَمِيَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَنۢبَآءُ يَوۡمَئِذٖ فَهُمۡ لَا يَتَسَآءَلُونَ * فَأَمَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلۡمُفۡلِحِينَ * وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُ﴾ [القصص: ٦٥ ـ ٦٨]

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية (٨/ ٥٥٦٥)، وتفسير القرطبي (١٣/ ٣٠٦).

فكما خلقهم وحده سبحانه، اختار منهم من تاب، وآمن، وعمل صالحًا، فكانوا صفوتَه من عباده، وخيرتَه مِن خلقه، وكان هذا الاختيارُ راجعًا إلىٰ حكمته وعلمه سبحانه لمن هو أهلٌ له، لا إلىٰ اختيار هؤلاء المشركين واقتراحِهم، فسبحان الله وتعالىٰ عمَّا يشركون.

وهذا نظيرُ قوله تعالىٰ في سورة الحج: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ * مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج ٧٣ ـ ٧٤]، ثم قال: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾. وهذا نظيرُ قوله في القصص: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [القصص: ٦٩]، ونظيرُ قوله في الأنعام: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فأخبر في ذلك كلِّه عن علمه المتضمن لتخصيصه مَحَالَّ اختياره بما خصصها به، لعلمه بأنها تصلُح له دون غيرها، فتدبر السيِّاق في هذه الآيات تَجِدْهُ متضمنًا لهذا المعنىٰ، زائدًا عليه، والله أعلم»[1].

وهو ما قرره مكي بأن «الآي إنما كانت تنزل علىٰ ما يسأل النبي ﷺ عنه، وعلىٰ ما هم عليه مصرون من الأعمال السيئة، وعلىٰ ذلك أكثر آي القرآن، فلا يلزم أن يكون قبل كل آية تفسير ما نزلت فيه ومن أجله»[2].

---

(١) زاد المعاد (١/ ٣٥).

(٢) الهداية (٨/ ٥٥٦٦).

٤ . أما ما ذكره ابن جرير بأن ﴿ٱلۡخِيَرَةُ﴾ في الآية: اسم، وليست مصدرًا، فهو منتقد بما ذكره غير واحد من أهل اللغة بأن ﴿ٱلۡخِيَرَةُ﴾ تأتي اسمًا، ومصدرًا، قاله: أبوزيد الأنصاري، والزجاج، وغيرهما، كما أن المعنيين متلازمان، ولذلك تستعمل ﴿ٱلۡخِيَرَةُ﴾ بمعنى: الاختيار، والمتخير[(١)].

وبهذا يظهر قوة الاختيار بأن ﴿مَا﴾ نافية، فهذا القول ـ كما قال مكي بن أبي طالب: «أولى في المعنى، وأصح في التفسير، وأحسن في الاعتقاد، وأقوى في العربية»[(٢)].

وهذا القول تواطأ جمهور أهل التفسير والمعاني والوقف على اختياره، منهم: يحيى بن سلاّم، وابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، والسجاوندي، والقرطبي، وابن تيمية، وأبو حيان، وابن القيم، وابن جزي، وابن كثير، والشوكاني، والألوسي، وغيرهم[(٣)].

---

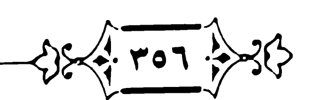
(١) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (٧/ ٥٤٨)، ولسان العرب (٥/ ١٨٧)، والكشاف

(٢) مشكل إعراب القرآن (٢/ ٥٤٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٦٠٦)، وتفسير غريب القرآن ص٢٧٦، ومعاني القرآن (٤/ ١٥١)، ومعاني القرآن (٥/ ١٩٤)، والقطع والائتناف ص٥٤٨ ـ كلاهما للنحاس ـ، وبحر العلوم (٢/ ٥٢٤)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٨/ ٥٥٦٣)، والوسيط (٣/ ٤٠٦)، وتفسير السمعاني (٤/ ١٥٢)، وعلل الوقوف (٢/ ٧٨٢)، وتفسير القرطبي (١٣/ ٣٠٦)، وجامع الرسائل (١/ ١٣٧)، والبحر المحيط (٧/ ١٢٩)، وزاد المعاد (١/ ٣٤ ـ ٣٧)، والتسهيل (٣/ ١١٠)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٥١)، وفتح القدير (٤/ ٢٦٠)، وروح المعاني (٢٠/ ١٠٤).

ويتبين لنا من عرض النماذج النقدية لآراء ابن جرير في الإعراب والتركيب عناية المفسرين بآراء ابن جرير عرضًا ودراسةً ونقدًا وتوجيهًا، وبناء آرائه على أصوله وقواعده النقدية، وقوة عارضته واحتجاجه لأقواله، مع البيان والتفصيل، وربطها بالتأويل، دون الاستطراد في المعاني الخارجة عن التأويل، أو توسعة القول بالوجوه الضعيفة أو المحتملة.





المطلب الرابع
نقد ما يتعلق بالأسلوب

قرر ابن جرير في مقدمة تفسيره عربية القرآن ألفاظًا وتراكيب وأسلوبًا، كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]؛ فقال: «فالواجب أن تكون معاني كتاب الله المنزَّل على نبينا محمد ﷺ، لمعاني كلام العرب موافقةً، وظاهره لظاهر كلامها ملائمًا، وإن بايَنه كتاب الله بالفضيلة التي فضل بها سائر الكلام والبيان، فإذا كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ إذ كان موجودًا في كلام العرب الإيجازُ والاختصار، والاجتزاء بالإخفاء من الإظهار، وبالقلة من الإكثار في بعض الأحوال، واستعمال الإطالة والإكثار، والترداد والتكرار، وإظهارُ المعاني بالأسماء دون الكناية عنها، والإسرار في بعض الأوقات، والخبرُ عن الخاصِّ في المراد بالعام الظاهر، وعن العام في المراد بالخاص الظاهر، وعن الكناية والمراد منه المصرح، وعن الصفة والمراد الموصوف، وعن الموصوف والمراد الصفة، وتقديم ما هو في المعنى مؤخَّرٌ، وتأخيرُ ما هو في المعنى مُقَدَّمٌ، والاكتفاء ببعض من بعض، وبما يظهر عما يُحذف، وإظهارُ ما حظُّه الحذف ـ أن يكون ما في كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ من ذلك، في كل ذلك له نظيرا، وله مثلا وشبيها.

ونحن مبينو جميع ذلك في أماكنه، إن شاء الله ذلك...»[١].

---

(١) جامع البيان (١/ ١٢ ـ ١٣) (المقدّمة).

وقد وفى ابن جرير بما ذكره في المقدمة، فكان كتابه من أعظم الكتب التي بينت معاني القرآن وفق أساليب العرب في كلامها[١]، حسب ما قرّره في منهجه النقدي في تفسيره من حيث: الأصول والمبادئ والقواعد النقدية؛ لدرس الظواهر والمسائل الأسلوبية وأثرها في بيان وتحليل الآيات، ونقد الأقوال والآراء الواردة في التفسير.

ومن أهم الأصول النقدية: الأصول النقلية:

ومنها: النقد بمراعاة الآيات القرآنية، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٦]؛ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (اشتروا)؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: أخذوا الضلالة وتركوا الهدى.

ورواه عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من أصحاب النبي ﷺ.

القول الثاني: استحبوا الضلالة على الهدى.

ورواه عن قتادة.

---

(١) تعد الأساليب القرآنية من أهم أدوات المفسر في بيان القرآن، بل استغرقت من الزركشي في كتابه: البرهان في علوم القرآن، عددًا من الأنواع، أهمها: النوع السادس والأربعون: ذكر ما تيسر من أساليب القرآن وفنونه البليغة، استوعب حوالي نصف الكتاب (٢/ ٤٨٠ ـ ٤/ ١٥٣).

القول الثالث: أنهم آمنوا ثم كفروا.

ورواه عن مجاهد.

وهذا الخلاف راجع إلىٰ أفضل ما يحمل عليه اللفظ (اشتروا) من المعاني من جهة التشبيه (الاستعارة)؛ وقد اختار ابن جرير المعنى الأول: أي استبدلوا وتركوا؛ بدلالة الآية؛ فقال: «والذي هو أولىٰ عندي بتأويل الآية، ما روينا عن ابن عباس وابن مسعود من تأويلهما قوله: ﴿ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾: أخذوا الضلالة وتركوا الهدىٰ. وذلك أن كل كافر بالله فإنه مستبدلٌ بالإيمان كفرًا، باكتسابه الكفرَ فيمن اكتسب كفرًا به مكان الإيمان به وبرسوله: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ١٠٨]، وذلك هو معنىٰ الشراء؛ لأن كل مشترٍ شيئا فإنما يستبدل مكان الذي يؤخذ منه من البدل آخر بديلًا منه. فكذلك المنافقُ والكافر، استبدلا بالهدى الضلالة والنفاق، فأضلهما الله، وسلبهما نور الهدىٰ، فترك جميعَهم في ظلمات لا يبصرون».

ثم أورد القول الثاني وضعفه بقوله: «وهذا، وإن كان وجهًا من التأويل، فلستُ له بمختار؛ لأن الله جل ثناؤه قال: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ﴾، فدل بذلك علىٰ أن معنىٰ قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾، معنى الشراء الذي يتعارفه الناس، من استبدال شيء مكان شيء، وأخذ عوض علىٰ عوض»، ثم تعقّب القول الثالث بدلالة السياق؛ إذ دلت الآيات علىٰ نعتهم بأنهم لم يؤمنوا قط، فقال: «﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ﴾، ثم اقتص

قصصهم في قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ ﴾؛ فأين الدلالة على أنهم كانوا مؤمنين فكفروا؟»(١).

وقد وافقه في اختياره جمع من المفسرين واللغويين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، وأبو حيان، وابن عاشور(٢).

بينما ذهب آخرون من المفسرين واللغويين إلى احتمال الأقوال كلها، والجمع بينها، منهم: النحاس، والسمعاني، والزمخشري، وابن عطية، والرازي، والقرطبي، وابن كثير، وغيرهم(٣).

قال ابن كثير: «وحاصل قول المفسرين فيما تقدم أن المنافقين عدلوا عن الهدى إلى الضلالة، واعتاضوا عن الهدى بالضلالة، وهو معنى قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ ﴾ أي: بذلوا الهدى ثمنًا للضلالة، وسواء في ذلك من كان منهم حصل له الإيمان، ثم رجع عنه إلى الكفر، كما قال تعالى فيهم: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ [المنافقون: ٣]، أو أنهم استحبوا الضلالة على الهدى، كما يكون حال فريق آخر منهم، فإنهم أنواع وأقسام»(٤).

---

(١) جامع البيان (١/ ٣٢٤ـ٣٢٩).

(٢) تفسير غريب القرآن ص٤٢، ومعاني القرآن (١/ ٩١)، والعمدة في غريب القرآن ص٧١، والبحر المحيط (١/ ٧١)، والتحرير والتنوير (١/ ٢٨٩).

(٣) معاني القرآن (١/ ٩٨)، وتفسير السمعاني (١/ ٤٠٦)، والكشاف (١/ ١٩٠)، والمحرر الوجيز (١/ ١٣٠)، وتفسير الرازي (٢/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (١/ ٢١٠)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٨٥).

(٤) ينظر ـ مثلًا ـ قوله تعالى: ﴿ فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ ﴾ [إبراهيم: ٩].

ومن نماذجه النقدية للأسلوب بمراعاة السنة النبوية ما ذكره في تأويل قوله ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]؛ إذ حكى ابن جرير الخلاف في معنى الوفاة في الآية، وذكر أربعة أقوال:

القول الأول: إنها وفاة نوم، ورواه عن الربيع بن أنس[١].

القول الثاني: إنها بمعنى القبض؛ أي: قابضك من الأرض حيًّا إلى جواري.

ورواه عن مطر الوراق، والحسن، وابن جريج، وكعب الأحبار، ومحمد ابن جعفر بن الزبير، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

القول الثالث: إنها بمعنى الموت.

ورواه عن ابن عباس، ووهب بن منبّه، وابن إسحاق[٢].

القول الرابع: إن المراد: متوفيك بعد إنزالي إياك إلى الدنيا، وقالوا: إنه من المقدّم الذي معناه التأخير، والمؤخّر الذي معناه التقديم[٣].

---

(١) نسبه ابن كثير (٢/ ٤٦) إلى الأكثر، واختاره، والشنقيطي في أضواء البيان (١/ ٢٠١)، وابن عثيمين في تفسير سورة آل عمران (١/ ٣٢١).

(٢) واختاره البخاري في صحيحه (٨/ ٢٨٣ فتح)، وابن عاشور في التحرير والتنوير (٣/ ٢٥٨).

(٣) لم ينسبه ابن جرير، وهو قول قتادة؛ رواه ابن أبي حاتم (٢/ ٦٦١)، برقم (٣٥٨٣)، وهو مروي عن ابن عباس ـ من طريق الكلبي ـ، ينظر: تنوير المقباس ص٦٦. وقال الزجاج: هو قول النحاة. معاني القرآن (١/ ٤١٩).

وقد اختار ابن جرير القول الثاني، وردّ الأقوال الأخرىٰ؛ بمراعاة السنة، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنىٰ ذلك: إني قابضك من الأرض ورافعك إليَّ؛ لتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ينزل عيسىٰ ابن مريم، فيقتُلُ الدجال، ثم يمكُثُ في الأرض ـ مدة ذكرها، اختلف الرواة في مبلغها ـ ثم يموت، فيصلي عليه المسلمون ويدفنونه».

ثم أسند عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليُهبطنّ الله عيسىٰ ابن مريم حكمًا عدلًا، وإمامًا مُقسِطًا، يكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتىٰ لا يجد من يأخذه، وليسلكنّ الروحاء حاجًّا أو معتمرًا، أو ليُثنِّينَّ بهما جميعًا»[١].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنبياء إخوة لعلاَّتٍ، أُمَّهاتُهم شَتَّىٰ، ودينهم واحدٌ، وأنا أولى الناس بعيسىٰ ابن مريم؛ لم يكن بيني وبينه نبيٌّ، وإنه خليفتي علىٰ أمّتي، وإنه نازلٌ، فإذا رأيتموه فاعرفوه، فإنه رجلٌ مربوع الخلق إلى الحُمْرَةِ والبَياضِ، سَبْطُ الشعر[٢] كأن شعره يقطر، وإن لم يصبه بللٌ، بين ممصَّرتين[٣]، يدقُّ الصليب، ويقتل الخنزير، ويفيض المال، ويقاتل الناس على الإسلام حتىٰ يهلك الله في زمانه الملل كلَّها، ويُهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذَّاب الدجال، وتقع في الأرض الأمنة، حتىٰ ترتع الأسود مع الإبل، والنَّمر مع البقر، والذئابُ مع الغنم، وتلعب الغلمان

---

(١) رواه مسلم (١٢٥٢)، وبنحوه رواه البخاري في صحيحه (٣٤٤٨).

(٢) سبط الشعر: أي: مسترسل منبسط. النهاية (٢/ ٣٣١).

(٣) الممصرة من الثياب: التي فيها صفرة خفيفة. النهاية (٤/ ٣٣٦).

بالحيَّات، لا يضرُّ بعضُهم بعضًا، فيثبتُ في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفَّى، ويصلِّي المسلمون عليه ويدفنونه»(١).

ثم ردّ ابن جرير القول الثالث، فقال: «ومعلومٌ أنه لو كان قد أماته الله عَزَّوَجَلَّ لم يكُن بالذي يُميته ميتة أُخرى، فيجمع عليه ميتتين؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ إنما أخبر عباده أنه يخلقهم ثم يميتهم، ثم يحييهم، كما قال جل ثناؤه: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ﴾ [الروم: ٤٠].

فتأويل الآية إذن: قال الله لعيسى: يا عيسى إني قابضك من الأرض، ورافعك إليَّ، ومُطهِّرُك من الذين كفروا فجحدوا نبوَّتَك»(٢).

وما اختاره ابن جرير من القول، ونقد القول بالتقديم والتأخير هو قول كثير من المفسرين واللغويين، منهم: ابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، والرازي، والقرطبي، وابن تيمية، والسمين الحلبي، والشوكاني، والألوسي(٣).

---

(١) رواه أحمد (١٥/ ١٥٣، ١٥٤) (٩٢٧٠)، وأبو داود (٤٣٢٤)، وصححه ابن حبان (٦٨٢١)، والحاكم (٢/ ٥٩٥).

(٢) جامع البيان (٥/ ٤٤٨ ـ ٤٥٢).

(٣) تفسير غريب القرآن ص١٠٦، وتفسير المشكل ص٤٩، والوسيط (١/ ٤٤١)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٢٤)، والتفسير الكبير (٤/ ٧٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٠٠)، والجواب الصحيح (٤/ ٣٦)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٣) ـ كلاهما لابن تيمية ـ، والدر المصون (٣/ ٢١٣)، وفتح القدير (١/ ٣٤٤)، وروح المعاني (٣/ ١٧٩).

ومن أمثلة نقد الأسلوب بالحديث النبوي ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، فقد حكىٰ الخلاف في معنى الاستفهام في قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾؛ فذكر قولين:

القول الأول: إن الاستفهام بمعنى النفي؛ أي: ما من مزيد؛ لامتلائها، وتضايق بعضها إلىٰ بعض.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، والضحاك.

القول الثاني: إن الاستفهام بمعنىٰ: بطلب أي: زدني، من الاستزادة.

ورواه عن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

ثم اختار ابن جرير المراد من هذا الأسلوب باعتبار السنة، فقال: «وأولىٰ القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال: هو بمعنى الاستزادة، هل من شيء أزدادُه؟

ثم أسند عدة أحاديث، منها حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «احتجَّتِ الجنةُ والنارُ، فقالت الجنةُ: يا ربِّ، مالي لا يدخُلُني إلاّ فقراء الناس؟ وقال النارُ: يا ربِّ مالي لا يدخُلُني إلا الجبَّارون والمتكبِّرون؟ فقال للنار: أنت عذابي أُصيبُ بك من أشاء، وقال للجنة: أنت رحمتي أصيبُ بك من أشاءُ، ولكل واحدةٍ منكما مِلؤُها؛ فأما الجنة فإن الله عَزَّوَجَلَّ يُنشئ لها ما شاء، وأما النار فيلقون فيها، وتقول: هل من مزيد؟ حتىٰ يضع قدمه فيها، هنالك تمتلئ، وينزوي بعضها إلىٰ بعضٍ، وتقول: قَطْ، قَطْ، قَطْ»[١]، وحديث أنس ﷺ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٩)، ومسلم (٢٨٤٦).

قال رسول الله ﷺ: «لا يزالُ جهنمُ يُلْقَىٰ فيها، وتقولُ: هل من مزيد؟ حتىٰ يضع ربُّ العالمين قدمه، فينزوي بعضها إلىٰ بعض، وتقول: قَد، قَدْ، بعزتِك وكرمِك. ولا يزالُ في الجنة فضلٌ حتىٰ يُنشئ الله لها خلقًا، فيُسْكِنَهم فضلَ الجنَّةِ»(١).

قال أبو جعفرٍ رحمه الله: «ففي قولِ النبي ﷺ: «لا تزال جهنم تقولُ: هل من مزيدٍ». دليلٌ واضحٌ علىٰ أن ذلك بمعنى الاستزادة لا بمعنى النفي؛ لأن قوله (لا تزالُ) دليلٌ علىٰ اتصال قولٍ بعد قولٍ»(٢).

وما اختاره ابن جرير هو ظاهر تصرف البخاري في صحيحه، وقول كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، وابن كثير، والشنقيطي، وابن عثيمين، وغيرهم(٣).

بينما ذهب بعض اللغويين إلىٰ حمل الاستفهام على النفي، منهم: الزجاج، وابن الأنباري، وغيرهما(٤).

وذهب آخرون إلىٰ احتمال القولين، منهم: البغوي، والقرطبي، وغيرهما(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٨٤).

(٢) تفسير ابن جرير (٢١/ ٤٤٣ ـ ٤٤٩).

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٣٨)، المحرر الوجيز (٥/ ١٦٥)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٤٠٣)، وأضواء البيان (٧/ ٦٥٣)، وتفسير القرآن (من الحجرات إلى الحديد) ص١٠٤.

(٤) معاني القرآن (٥/ ٤٧)، والأضواء ص١٩٣.

(٥) معالم التنزيل (٧/ ٣٦٢)، وتفسير القرطبي (١٧/ ١٧).

ومن أهم الأصول النقدية التي قررها ابن جرير في تفسيره واعتمدها في نقد الأسلوب: الإجماع؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩]، حيث حكىٰ اختلاف المفسرين في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾، ومن المعنيُّ بالأمر بالإفاضة من حيث أفاض الناس؟ ومَن ﴿ٱلنَّاسُ ﴾ الذين أمروا بالإفاضة من موضع إفاضتهم؟ فذكر قولين:

القول الأول: المعنيُّ بقوله ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ ﴾: قريش، ومن ولدته قريش، الذين كانوا يسمون في الجاهلية «الحُمُس» إذ أمروا في الإسلام أن يفيضوا من عرفات؛ حيث يفيض سائر الناس، لأن الحمس كانوا لا يشهدون موقف الناس بعرفة معهم، ويقولون «لا نخرج من الحرم»، فأمرهم الله بالوقوف معهم.

ورواه عن عائشة، وابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وقتادة، والسّدّي، والربيع بن أنس، وغيرهم.

القول الثاني: المخاطبون بقوله ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ ﴾: المسلمون كلهم، والمعنيُّ بقوله: ﴿حَيْثُ أَفَاضَ ﴾ من جَمْع، وبـ(الناس) إبراهيم الخليل ﷺ.

ورواه عن الضحاك.

وقد ذهب ابن جرير إلىٰ ترجيح القول الأول من أن المعنيّ بالآية قريش ومن ولدته من الحُمُس ـ من جهة الأسلوب؛ والتقديم والتأخير في الآية ـ، بمراعاة الإجماع، فقال ﷺ بعد أن حكى القولين: «والذي نراه صوابًا من تأويل

هذه الآية: أنه عُني بهذه الآية قريشٌ ومن كان متحمسًا معها من سائر العرب؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن ذلك تأويله.

وإذ كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: فمن فرض فيهنَّ الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، واستغفروا الله إن الله غفور رحيم، وما تفعلوا من خير يعلمه الله.

وهذا، إذ كان ما وصفنا تأويله، فهو من المقدم الذي معناه التأخير، والمؤخر الذي معناه التقديم».

ثم عضده بما ثبت في سبب نزول الآية، فأسند عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن هذه الآية نزلت في الحُمُس: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ قالت: كانوا يفيضون من جمع فدُفِعوا إلى عرفات[١].

وفي رواية: كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون بالمزدلفة، وكان من سواهم يقفون بعرفة فأنزل الله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾[٢].

قال القرطبي: «وهذا نصٌّ صريح ومثله كثير صحيح، فلا معوّل على غيره من الأقوال»[٣].

---

(١) رواه البخاري (٤٢٤٨)، ومسلم (١٢١٩).

(٢) رواه الترمذي (٧٠١) وصححه.

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٢/ ٤٢٨).

فقرر القول الأول من جهة الأسلوب بمراعاة الإجماع، وآثار النزول؛ لكنه استدرك فقال: «ولولا إجماع من وصفتُ إجماعه على أن ذلك تأويله، لقلت: أولى التأويلين بتأويل الآية ما قاله الضحاك، من أن الله عنى بقوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾، من حيث أفاض إبراهيم؛ لأن الإفاضة من عرفات لا شك أنها قبل الإفاضة من جَمع، وقبل وجوب الذكر عند المشعر الحرام.

وإذ كان ذلك لا شك كذلك، وكان الله عَزَّوَجَلَّ إنما أمر بالإفاضة من الموضع الذي أفاض منه الناس، بعد انقضاء ذكر الإفاضة من عرفات، وبعد أمره بذكره عند المشعر الحرام، ثم قال بعد ذلك: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾، كان معلومًا بذلك أنه لم يأمر بالإفاضة إلا من الموضع الذي لم يُفيضوا منه، دون الموضع الذي قد أفاضوا منه، وكان الموضع الذي قد أفاضوا منه فانقضى وقت الإفاضة منه، لا وجه لأن يقال: «أفض منه».

فإذا كان لا وجه لذلك، وكان غير جائز أن يأمر الله جل وعز بأمر لا معنى له، كانت بيِّنةً صحةُ ما قاله من التأويل في ذلك، وفساد ما خالفه، لولا الإجماع الذي وصفناه، وتظاهر الأخبار بالذي ذكرنا عمن حكينا قوله من أهل التأويل»[1].

فأشار ابن جرير إلى دلائل صحة قول الضحاك؛ من جهات:

١. هذا هو الظاهر في سياق الآية، مع ترتيب أعمال الحج.

---

(١) جامع البيان (٣/ ٥٢٣ ـ ٥٣٢).

قال الثعلبي: «وهذا القول أشبه بظاهر القرآن»[1].

وقال ابن عاشور: «ولولا ما جاء من الحديث لكان هذا التفسير أظهر لتكون الآية ذكرت الإفاضتين بالصراحة، وليناسب قوله بعد ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾»[2].

٢. أن هذا هو الأصل في استعمال ﴿ثُمَّ﴾؛ أنها للترتيب، خلافًا لمن جعلها للترتيب الذكري لا الحكمي، أو بمعنى «الواو»؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ * أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ * ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد: ١٣ ـ ١٧][3].

لكن أجاب القائلون من وجهين:

الأول: أن المقصود هو التأكيد؛ قال النحاس: «المختار: أن ﴿ثُمَّ﴾ على بابها. والمعنى: ثم أمرتم بالإفاضة من عرفات من حيث أفاض الناس، وفي هذا معنى التوكيد»[4].

الثاني: أنها بمعنى «الواو»؛ فهو عطف خبر على خبر من غير ترتيب؛

---

(١) الكشف والبيان (٢/ ١١٢).

(٢) رواه البخاري (٤٢٤٩).

(٣) ينظر: تفسير الرازي (٥/ ١٥٥)، والهداية لمكي بن أبي طالب (١/ ٦٦٦)، والبحر المحيط (٢/ ٨٢)، وهمع الهوامع للسيوطي (٣/ ١٩٥)، ومغني اللبيب (٢/ ٢٢٥)، والجنى الداني ص٤٢٨.

(٤) معاني القرآن (١/ ١٤٠).

كما في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]، وعليه جرىٰ كلام كثير من المفسرين[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن قيل: كيف قيل: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾، والإفاضة من عرفات بعد قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾؟.

قيل: قد قيل إنه لترتيب الأخبار، ومعناه أن الله يأمركم إذا أفضتم من عرفات أن تذكروه عند المشعر الحرام، ثم يأمركم أن تفيضوا من حيث أفاض الناس، وترتيب الأمر لا يقتضي ترتيب الفعل المأمور به، وإنما أمر بهذا بعد هذا؛ لأن الأول: أمر لجميع الحجيج، والثاني: أمر للحمس خاصة، ويقال: إنه معطوف علىٰ قوله: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ * ثُمَّ أَفِيضُوا۟﴾[٢]، ويكون معناه: فمن فرض الحج فلا

---

(١) ينظر: معاني القرآن للنحاس (١/ ١٤١)، ومعالم التنزيل للبغوي (١/ ٢٣٠)، وأحكام القرآن لابن العربي (١/ ١٩٦)، والبحر المحيط (٢/ ٣٠١).

(٢) من الآيتين (١٩٧، ١٩٩) من سورة البقرة، وهما قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ وقوله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

يرفث ولا يفسق، ثم بعد فرض الحج يفيض من حيث أفاض الناس، ويكون الكلام في بيان المحظورات، والمفروضات.

فإن قيل: لم ذكر لفظ الإفاضة دون الوقوف؟

قيل: لأنه لو قال: ثم قفوا حيث وقف الناس، لظن أن الوقوف بعرفة يجزئ في كل وقت بحيث يجوز تقديمه، وأما الإفاضة: فإنها الدفع بعد تمام الوقوف، وقد علموا أن وقت الدفع هو آخر يوم عرفة، فإذا أمروا بالإفاضة منها: علم أنه يجب أن يقفوا بها إلىٰ وقت الإفاضة، وأنها غاية السير الذي ينتهي إليه الحاج، فلا تتجاوز ولا يقصر عنها؛ لأن المقصر والمجاوز لا يفيضان منها»[1].

لكن ذهب آخرون إلىٰ صحة القولين معًا، واستدلوا بما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ثم لينطلق، حتىٰ يقف بعرفات من صلاة العصر إلىٰ أن يكون الظلام ثمَّ ليدفعوا من عرفات، فإذا أفاضوا منها حتىٰ يبلغوا جمعًا الذي يتبرر فيه، ثم ليذكروا الله كثيرًا، أو أكثروا التكبير والتهليل قبل أن تصبحوا، ثم أفيضوا فإن الناس كانوا يفيضون، وقال الله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ حتىٰ ترموا الجمرة»[2].

---

(١) شرح العمدة، كتاب الحج (٢/ ٥٧٣، ٥٧٤) لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق د. صالح الحسن.

(٢) رواه البخاري (٤٢٤٩).

وهذا هو ظاهر اختيار البخاري في صحيحه؛ إذ روى حديثي عائشة وابن عباس ﷺ معًا، وإليه مال غير واحد، منهم: البغوي، والسمعاني، وابن جزي، وابن كثير، وابن عثيمين، وغيرهم[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره جماهير المفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، والقرطبي، والشنقيطي، وغيرهم[٢].

وهكذا في تأويل فاتحة سورة قريش، ذكر ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١] اختلاف أهل العربية في المعنى الجالب للام، ووجه الأسلوب، فذكر أقوالًا:

القول الأول: ذهب بعض نحويي البصرة[٣] إلى أن الجالب لهذه اللام قوله ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥]، فهي في صلة قوله (جعلهم)، والتقدير: فعلنا بأصحاب الفيل هذا الفعل نعمة منا على أهل هذا البيت وإحسانًا منا إليهم، إلى نعمتنا عليهم في رحلة الشتاء والصيف، فتكون اللام في قوله (لإيلاف) بمعنى إلى.

---

(١) معالم التنزيل (١/ ٢٣٠)، وتفسير السمعاني (١/ ٢٠٢)، والتسهيل لابن جزي (١/ ٧٥)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٥٥)، وتفسير سورة البقرة (٢/ ٤٢٨).

(٢) غريب القرآن ص٧٩، ومعاني القرآن (١/ ٢٧٣)، ومعاني القرآن (١/ ١٤٠)، والجامع لأحكام القرآن (٢/ ٤٢٨)، وشرح العمدة (الحج) (٢/ ٥٧٢)، وأضواء البيان (١/ ٩٠).

(٣) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ٣١٢)، لكن له قول آخر يوافق قول الفراء، قاله في نقائض جرير والفرزدق ص٧٠٧.

ثم روى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد والحسن ما يفيد هذا المعنى.

القول الثاني: قال بعض نحويي الكوفة[1]: «إنه تبارك وتعالى عجّب نبيه ﷺ، فقال: اعجب يا محمد لنعم الله على قريش في إيلافهم رحلة الشتاء والصيف، ثم قال: فلا يتشاغلوا بذلك عن اتباعك وعن الإيمان بالله»، واحتج له النحاس بأن العرب تقول: لله أبوك، فيكون في اللام معنى التعجب[2].

القول الثالث: كان بعض أهل التأويل[3] يوجه تأويل ذلك إلى نحو القول الذي ذكر عن بعض البصريين، غير أنه كان يوجه تأويل قول (لإيلاف قريش) إلى ألفة بعضهم بعضا، ورواه عن ابن زيد.

ثم عقّب الطبري مختارًا القول الثاني وهو القول بأسلوب التعجب، وأيده بشواهد من اللغة، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال: إن هذه اللام بمعنى التعجب، وإن معنى الكلام: اعجبوا لإيلاف قريش رحلة الشتاء والصيف، وتركهم عبادة رب هذا البيت، الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف.

والعرب إذا جاءت بهذه اللام فأدخلوها في الكلام للتعجب، اكتفوا بها

---

(١) هو الفراء في كتابه معاني القرآن (٣/ ٢٩٣).

(٢) إعراب القرآن (٥/ ٢٩٣).

(٣) هو الأخفش في كتابه معاني القرآن (٢/ ٥٤٥)، وهو قول الكسائي، واختيار مكي بن أبي طالب، كما في العمدة في غريب القرآن ص٣٥٨.

دليلًا على التعجب من إظهار الفعل الذي يجلبها، كما قال الشاعر[١]:

أغـرك أن قـالوا لقـرة شـاعرًا ... فيا لأباه من عريفٍ وشاعر

فاكتفى باللام دليلًا على التعجب من إظهار الفعل، وإنما الكلام: أغرك أن قالوا: اعجبوا لقرة شاعرا، فكذلك قوله ﴿لِإِيلَٰفِ﴾».

ثم ردّ القول الأول ـ قول أبي عبيدة وغيره ـ بدليل الإجماع، فقال: «وأما القول الذي قاله من حكينا قوله: إنها من صلة قوله ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ فإن ذلك لو كان كذلك، لوجب أن يكون ﴿لِإِيلَٰفِ﴾ بعض ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، وأن لا تكون سورة منفصلة من ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ وفي إجماع جميع المسلمين على أنهما سورتان تامتان، كل واحدة منهما منفصلة عن الأخرى ما يبين عن فساد القول الذي قاله من قال ذلك، ولو كان قوله ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ من صلة قوله ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ لم تكن ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تامة حتى توصل بقوله ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ لأن الكلام لا يتم إلا بانقضاء الخبر الذي ذكر»[٢].

وقد وافق ابن جرير في اختياره ونقده بعض اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، وغلام ثعلب، والقاسمي[٣].

---

(١) لم أقف على قائله.

(٢) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٦٤٦ ـ ٦٥١).

(٣) تأويل مشكل القرآن ص٤١٣، وياقوتة الصراط ص٥٩٥، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦٧١).

لكن ذهب كثير من المفسرين إلى اختيار القول الأول، وتحقيق الصلة بين السورتين كما قال ابن الجوزي: «هو قول الجمهور»، وقال الزجاج: «هو قول النحويين» منهم: السمرقندي، والواحدي، والزجاج، وابن الزبير، وابن كثير، والبقاعي، والسعدي، وغيرهم[1].

ويؤيده أن السورتين متصلتان في مصحف أبي بن كعب، وظهور التناسب بين السورتين، قال ابن الزبير: «لا خفاء في اتصالها».

وذهب آخرون إلى صحة القولين معًا؛ لاحتمالهما مع اجتماعهما، ذكره السمعاني، والرازي، والقرطبي، وابن جزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والبيضاوي، وغيرهم.

واستدلوا بأنه لا يصح الإجماع، وأن المقصود اتصال السورتين معًا، وصحة القولين معًا بلا تناقض[2].

ويلتحق بهذا الأصل: مراعاة أقوال أهل التأويل؛ فقد اعتمدها ابن جرير في نقد الأسلوب؛ ومن ذلك ما ذكره في معنى قوله تعالى: ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾؛ فقد

---

(١) معاني القرآن (٥/ ٣٦٥)، وبحر العلوم (٣/ ٥١٦)، والوسيط (٤/ ٥٥٥)، والبرهان في تناسب القرآن ص٢١٨، وتفسير ابن كثير (٨/ ٤٩١)، ونظم الدرر (٢٢/ ٢٦٣)، وتفسير السعدي ص١١٠٤.

(٢) تفسير السمعاني (٦/ ٢٨٦)، والتفسير الكبير (١٦/ ٩٧)، والجامع لأحكام القرآن (٢٠/ ١٧٩)، والتسهيل (٤/ ٢١٨)، والبحر المحيط (٨/ ٥١٤)، والدر المصون (١١/ ١١١)، وأنوار التنزيل (٥/ ٣٤٠).

فسّرها بقوله: «وأما تأويل قوله: ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾. فهو: ما هو أعظمُ منها عندِي؛ لما ذكرنا قبلُ من قول قتادة وابن جريج أن البعوضة أضعف خلق الله، فإن كانت أضعف خلق الله فهي نهاية في القلة والضعف، وإذا كانت كذلك فلا شكَّ أن ما فوق أضعفِ الأشياء لا يكونُ إلا أقوىٰ منه. فقد يجبُ أن يكون المعنىٰ علىٰ ما قالاه: فما فوقها في العِظَمِ والكِبَرِ، إذ كانت البعوضة نهاية في الضعفِ والقلة».

فقد قرّر ابن جرير معنىٰ هذا الأسلوب بمراعاة قول أهل التأويل، وأن المعنىٰ في ﴿فَوْقَهَا﴾: أكبر منها؛ ثم أورد قولًا آخر، فقال: «وقيل في تأويل قوله: ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾: في الصغر والقلةِ، كما يقالُ في الرجل يذكره الذاكرُ فيصِفُه باللؤمِ والشحِّ، فيقولُ السامعُ: نعم، وفوق ذلك، يعني به: فوقَ الذي وصفت في الشحِّ واللؤمِ»[1].

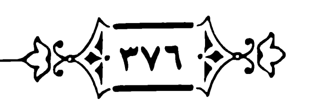
ثم عقّب بنقد القول من جهة هذا الأصل (قول أهل التأويل)، فقال: «وهذا قولٌ خلافُ تأويل أهل العلم الذي تُرتضىٰ معرفتهم بتأويل القرآن»[2].

وما اختاره ابن جرير من نقد الأقوال من جهة الأثر، أعقبه بالنقد من جهة النظر؛ إذ إن البعوضة أصغر المخلوقات، والتمثيل جارٍ مع المحسوسات لا على المعاني، خلافًا لأبي عبيدة ومن وافقه.

---

(١) هو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٣٥)، ونُقِل عن الكسائي، ينظر: تفسير القرطبي (١/ ٢٣٢).

(٢) جامع البيان (١/ ٤٣٠ ـ ٤٣١).



وقد وافق ابن جرير في اختياره ونقده جماعة من اللغويين والمفسرين، منهم: الفراء، وقطرب، وثعلب، والواحدي، وابن جزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، وغيرهم[١].

بينما ذهب آخرون إلىٰ ما ذهب إليه أبو عبيدة، بما نقله من استعمال العرب لهذا الأسلوب؛ لأن (فوق) من ألفاظ الأضداد، ولأن الغرض من التمثيل تحقير الأوثان والمعبودات من غير الله؛ وهذا يصلح فيه ماهو أصغر وما هو أكبر، ذهب إلىٰ هذا الكسائي، وأبو عبيدة، ومكي بن أبي طالب، والسمعاني، والرازي ـ ونسبه إلى المحققين ـ، ورشيد رضا، وغيرهم[٢].

وذهب جمهور المفسرين إلىٰ احتمال القولين؛ لأن (فوق) من ألفاظ الأضداد، ولأن الآية تحتمل المعنيين، وضرب المثل بما هو أكبر، وما هو أصغر؛ وهذا أبلغ في معنى الآية، وتحقيق امتناع عبودية غير الله عَزَّوَجَلَّ قاله ابن عاشور، وقال ابن عطية: «الكل محتمل».

وممن ذهب إلىٰ هذا الاختيار: الزجاج، وابن الأنباري، والسمرقندي،

---

(١) معاني القرآن (١/ ٢٠)، والأضداد لقطرب ص١٣٣، ومجالس ثعلب ص١٩١، والوسيط (١/ ١٠٨)، والتسهيل (١/ ٤٢)، والبحر المحيط (١/ ١٢٣)، والدر المصون (١/ ٢٢٦).

(٢) مجاز القرآن (١/ ٣٥)، وتفسير المشكل ص٢٥، والعمدة في غريب القرآن ص٧١ ـ كلاهما لمكي بن أبي طالب ـ، وتفسير السمعاني (١/ ٦١)، والتفسير الكبير (١/ ١٢٥)، وتفسير المنار (١/ ١٩٨).

والماوردي، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، والقرطبي، وابن كثير، والجلالين، وأبو السعود، والشوكاني، والألوسي، وابن عاشور، وابن عثيمين، وغيرهم(١).

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَٰشِعِينَ مِنَ ٱلذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ [الشورى: ٤٥]. حيث حكى اختلاف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾.

فقال بعضُهم: معناه: «من طرف ذليل. وكأن معنى الكلام: من طرفٍ قد خفي من ذُلِّه».

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: أنهم كانوا يُسارِقون النَّظَرَ.

ورواه عن قتادة، والسدِّي.

ثم حكى اختلاف أهل العربية في ذلك، فنقل عن بعض نحويي أهل

---

(١) معاني القرآن (١/ ١٠٤)، وابن الأنباري ص٢٤٩، وبحر العلوم (١/ ١٠٦)، والنكت والعيون (١/ ٢٠٧)، ومعالم التنزيل (١/ ٧٧)، والكشاف (١/ ٢٤١)، والمحرر الوجيز (١/ ١٥٧)، وتفسير القرطبي (١/ ٢٣٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٠٧)، وتفسير الجلالين (١/ ٢٥)، وتفسير أبي السعود (١/ ٧٣)، وفتح القدير (١/ ٤٠)، وروح المعاني (١/ ٢٠٧)، والتحرير والتنوير (١/ ٣٦٢)، وتفسير سورة البقرة (١/ ٩٦).

البصرة في ذلك: جعل الطرف العين، كأنه قال: ونظرهم من عين ضعيفة. والله أعلمُ. قال: وقال يونُس: إنّ ﴿مِن طَرْفٍ﴾ مثلُ: بطرفٍ، كما تقولُ العربُ: ضربته في السيف، و: ضربتُه بالسيف[١].

وقال آخرُ منهم: إنما قيل: ﴿مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾. لأنه لا يفتحُ عينه، إنما ينظُرُ ببعضِها[٢].

وقال آخرون منهم: إنما قيل: ﴿مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾. لأنهم ينْظُرون إلى النار بقلوبهم لأنهم يحشرون عُميًا»[٣].

ثم عقّب باختيار قول أهل التأويل في معنى هذا الأسلوب من جهة الأثر والنظر، فقال: «والصواب من القول في ذلك القول الذي ذكرناه عن ابن عباس ومجاهد، وهو أن معناه: أنهم ينظرون إلى النار من طرف ذليل، وصفه الله جل ثناؤه بالخفاءِ؛ للذلة التي قد ركبتهم، حتى كادت أعينُهم أن تغور فتذهب»[٤].

وقد وافق ابن جرير في نقده غير واحدٍ من اللغويين والمفسرين، قال الزمخشري عن القول الأخير: (يحشرون عميا) فيه «تعسف». وقال ابن عطية، وأبو حيان: «تأويل متكلف».

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٥١٢).

(٢) هو أبو عبيدة، مجاز القرآن (٢/ ٢٠١).

(٣) نقله الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٥)، وعنه الزجاج (٤/ ٤٠٢)، والنحاس (٦/ ٣٢٣).

(٤) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٤٣٢، ٥٣٣).

وقد تابع ابن جرير في اختياره جمهور المفسرين واللغويين، منهم: الفراء ـ ونقله عن بعض اللغويين ـ، وابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، وابن حجر، والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم(١).

بينما ذهب آخرون إلى الجمع بين هذه الأقوال، باعتبار اختلاف الأحوال، أو اختلاف الأقوام، منهم: البغوي، والرازي، والقرطبي، والقسطلاني، وغيرهم(٢)؛ لكن هذا القول مع مخالفته للآثار، يخالف ظاهر الآية، والله أعلم.

ويقرِّر ابن جرير مخالفة مذاهب أهل العربية إذا عارضت الآثار وأقوال أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الزمر: ٦]، ابتدأ تأويلها بقوله: «﴿خَلَقَكُم﴾ أيها الناس، ﴿مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾. يعني: من آدم، ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾. يقولُ: ثم جعل مِن آدم زوجَه حواءَ، وذلك أن الله خلقها من ضِلَعٍ من أضلاعِه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم رواه عن قتادة.

---

(١) معاني القرآن (٣/ ٢٥)، وغريب القرآن ص٣٩٤)، وتفسير المشكل ص٢٢٠، والكشاف (٥/ ٤١٩)، والمحرر الوجيز (٥/ ٥٢٧)، والبحر المحيط (٧/ ٥٢٤)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٢١٥)، وفتح الباري (٨/ ٥٦٣)، وروح المعاني (٢٥/ ٥١)، ومحاسن التأويل (١٤/ ٥٢٥٣)، والتحرير والتنوير (٢٦/ ١٢٧).

(٢) معالم التنزيل (٧/ ١٩٩)، والتفسير الكبير (١٥/ ١٥٦)، وتفسير القرطبي (١٦/ ٤٣)، وإرشاد الساري (٧/ ٣٣٠).

ثم أورد ابن جرير إشكالًا، وأجاب عنه بمقتضى قول أهل التأويل، وما دلت عليه الآثار، وردّ قول أهل العربية، فقال: «فإن قال قائلٌ: وكيف قيل: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾. وإنما خُلِق ولدُ آدمَ مِن آدمَ وزوجتِه، ولا شكَّ أن الوالدين قبل الولدِ؟

فإن في ذلك أقوالًا؛ أحدُها: أن يقال: قيل ذلك؛ لأنه رُوِي عن رسول الله ﷺ أن الله لـمَّا خلق آدم مسح ظهره، فأخرج كلَّ نسمةٍ هي كائنةٌ إلى يوم القيامة، ثم أسكنه بعد ذلك الجنة، وخلق بعد ذلك حواء من ضِلَع من أضلاعه[1]. فهذا قولٌ. والآخر: أن العرب ربَّما أخبر الرجل منهم عن رجلٍ بفعلين، فيرُدُّ

---

(١) أطال ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ [الأعراف: ١٧٢] إيراد الأحاديث والآثار في معنى الحديث أعلاه، ومنها:

١ ـ حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، رواه مالك (٢/ ٨٩٨)، وأحمد (١/ ٣٩٩)، وأبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، ـ وقال: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ـ، والنسائي في الكبرى (١١١٩٠)، وصححه ابن حبان (٦١٦٦)، والحاكم (١/ ٢٧).

٢ ـ حديث ابن عباس رضي الله عنهما، رواه أحمد (٤/ ٢٦٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٩١)، وصححه الحاكم (٢/ ٥٤٤)، واختلف في رفعه ووقفه، ورجح ابن كثير في تفسيره (٣/ ٥٠٢) وقفه.

وأحاديث أخرى عن الأسود بن سريع، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وهشام بن حكيم رضي الله عنهم، وآثارًا عن ابن عباس، وعبد الله بن عمرو، وعلي بن الحسين، وسعيد بن جبير، وعطاء، والضحاك، والسعدي، وغيرهم.

وينظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٥٤٦ ـ ٥٦٣).

الأول منهما في المعنىٰ بـ« ثم »، إذا كان من خبر المتكلم، كما يقالُ: قد بلغني ما كان منك اليومَ، ثم ما كان منك أمسِ أعجبُ. فذلك نسقٌ من خبر المتكلم، والوجهُ الآخرُ: أن يكون خلقُه الزوج مردودًا علىٰ ﴿وَٰحِدَةٍ﴾، كأنه قيل: خلقكم من نفسٍ وحدها، ثم جعل منها زوجها، فيكون في ﴿وَٰحِدَةٍ﴾ معنىٰ: خلقها وحدها، كما قال الراجزُ[1]:

أَعْدَدْتَــه للخَصْـمِ ذي التَّعَــدِّي

كَوَّحْتَــه منــك بــدونِ الجَهْــدِ

بمعنىٰ: الذي إذا تَعَدَّىٰ كوَّحْتَه، ومعنىٰ: كَوَّحْتَه: غَلَبْتَه[2].

والقول الذي يقوله أهل العلم أولىٰ بالصواب، وهو القول الأوَّلُ الذي ذكرتُ أنه يقالُ: إن الله أخرج ذرية آدم من صُلبِه قبل أن يخلُقَ حواءَ، وبذلك جاءت الرواية عن جماعةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، والقولان الآخران علىٰ مذاهبِ أهلِ العربية »[3].

وقد وافق ابن جرير في اختياره: الزجاج، والبغوي، والقرطبي، وابن كثير، وغيرهم[4].

---

(١) معاني القرآن للفراء (٢/ ٤١٥)، واللسان مادة (ك و ح).

(٢) القولان بتمامهما عند الفراء في معاني القرآن (٢/ ٤١٤ ـ ٤١٥).

(٣) تفسير ابن جرير (٢٠/ ١٦١ ـ ١٦٢).

(٤) معاني القرآن (٤/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦)، ومعالم التنزيل (٧/ ١٠٨)، وتفسير القرطبي (١٥/ ٢١٠)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٨٦).

بينما ذهب آخرون إلىٰ ما نقله الفراء، منهم: النحاس، والزمخشري، والرازي، والألوسي، وابن عاشور؛ باعتبار معنىٰ (ثمّ)(١).

وذهب الشنقيطي إلىٰ احتمال الأقوال، وأن الآيات يبيِّن بعضها بعضًا(٢).

وما اختاره ابن جرير هو الموافق لظاهر الآية، وما دلت عليه الأحاديث والآثار، والمعنى الأصلي في استعمال (ثمّ).

وقد يجمع بين الأصول النقلية في نقد الأسلوب؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢]، ذكر اختلاف أهل التأويل ـ من جهة الأسلوب ـ وقرّر الأقوال وبيّن معنى الآية من جهة أسلوب الاستثناء، فقال: «اختلف أهل التأويل في معنىٰ ﴿إِلَّا﴾ في هذا الموضع:

فقال بعضهم: هي بمعنى الاستثناء المنقطع. وحكىٰ فيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: قالوا: «معنى الكلام: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، إلا اللَّمَمَ الذي ألـمّوا به من الإثم والفواحش في الجاهلية قبل الإسلام، فإن الله قد عفا لهم عنه، فلا يُؤاخذُهم به».

---

(١) معاني القرآن (٦/ ١٥٢)، والكشاف (٥/ ٢٨٩)، والتفسير الكبير (١٤/ ٢١٣)، وروح المعاني (٢٣/ ٢٤٠)، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٣٣١).

(٢) يعني: ما جاء في قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗ﴾ [النساء: ١]، وقوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩].

ورواه عن زيد بن ثابت، وابن عباس، وزيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن.

ثم استشهد لهذا الاستثناء من كلام العرب بما نقله عن بعض أئمة اللغة، فقال: و«كان بعضُ أهل العلم بكلام العرب[١] ممن يوجه تأويل ﴿إِلَّا﴾ في هذا الموضع إلىٰ هذا الوجه الذي ذكرته عن ابن عباس يقول في تأويل ذلك: لم يؤذن لهم في اللمم، وليس هو من الفواحش، ولا من كبائر الإثم، وقد يُستثنى الشيءُ من الشيء وليس منه، علىٰ ضمير قد كُفَّ عنه، فمجازه: إلا أن يُلمَّ مُلِمٌّ بشيء ليس من الفواحش ولا من الكبائر. قال الشاعر[٢]:

وبَلْـدَةٍ لـيس بِهـا أنـيسُ   إلا اليعـافيرُ وإلا العِـيسُ

واليعافيرُ: الظباءُ، والعِيسُ: الإبلُ، وليسا مِن الناسِ، فكأنه قال: ليس به أنيسٌ، غيرَ أنَّ به ظِباءً وإبِلًا. وقال بعضُهم: اليَعْفُورُ من الظباءِ الأحمرُ، والأعيسُ الأبيضُ».

القول الثاني: هو ما دون الكبائر من الذنوب.

ثم أسند عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ما رأيت شيئًا أشبَهَ باللَّمَمِ مما قال أبو هريرةَ عن النبيِّ ﷺ: «إنّ الله كتَب علىٰ ابن آدم حظَّه مِن الزِّنىٰ أدْرَكه ذلك لا محالةَ؛ فزنى العَيْنَينِ النظرُ، وزنى اللسانِ الـمَنْطِقُ، والنَّفْسُ تَتَمَنَّىٰ وتَشْتَهِي، والفَرْجُ يُصدِّقُ ذلك أو يُكذِّبُه»[٣].

---

(١) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ٢٣٧).

(٢) هو جران العود النميري. ينظر: ديوانه ص٥٣، وهو من شواهد سيبويه (١/ ١٣٣)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٤٧٩)، وغيرها.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦١٢)، ومسلم (٢٦٥٧).

ورواه عن ابن مسعود، وأبي هريرة، والشعبي، ومسروق، وغيرهم.

القول الثالث: ـ ممن وجَّه معنى ﴿إِلَّا﴾ إلى الاستثناء المنقطع ـ: اللَّمَمُ هو ما دون حدِّ الدنيا وحدِّ الآخرة، قد تجاوز الله عنه.

ثم روى عن ابن عباس قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ قال: كلُّ شيءٍ بين[1] الحدَّين ـ حدِّ الدنيا وحدِّ الآخرة ـ تُكفِّرُه الصلواتُ وهو اللَّمَمُ، وهو دون كلِّ موجب، فأما حدُّ الدنيا فكلُّ حدٍّ فرض الله عقوبته في الدنيا، وأما حدُّ الآخرة فكلُّ شيءٍ ختَمه الله بالنار وأخَّر عقوبتَه إلى الآخرة.

وهو قول ابن الزبير، وعكرمة، وقتادة، والضحاك.

القول الرابع: إن ذلك استثناءٌ صحيحٌ (استثناء متصل)، ومعنى الكلام: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا أن يُلِمَّ بها ثم يتوب.

ثم أسند عن ابن عباس ﷺ: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾. قال: «هو الرجل يُلِمُّ بالفاحشةِ ثم يتوبُ. قال: وقال رسول الله ﷺ:

«إِنْ تَغْفِرِ اللهمَّ تَغْفِرْ جَمّا   وأَيُّ عبد لك لا أَلَـمَّا[2]»[3]

---

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره (٧/ ٤٣٧) عن العوفي عن ابن عباس، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ١٢٨) إلى عبد بن حميد.

(٢) البيت لأمية بن أبي الصلت، ديوانه ص٥٨.

(٣) الحديث أخرجه الترمذي (٣٢٨٤)، والبيهقي (١/ ١٨٥)، وفي الشعب (٧٠٥٥)، وصححه الحاكم (٢/ ٤٦٩)، ورواه البزار (٢/ ١٠٩) برقم (١١٥١) مختصر الزوائد لابن حجر، وصححه، لكن قال في الأمالي السفرية الحلبية (١/ ٩٦): هذا حديث سنده صحيح، وفي رفعه نكارة. وقال ابن كثير (٧/ ٤٦١): في صحته مرفوعًا نظر.

ورواه عن أبي هريرة ـ وروي مرفوعًا ـ، وابن عباس، وابن عمرو بن العاص، ومجاهد، والحسن، وأبي صالح، وغيرهم.

ثم عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة الأصول النقلية: القرآن، السنة، لغة العرب؛ فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: ﴿إِلَّا﴾ بمعنى الاستثناء المنقطع. ووجَّه معنى الكلام إلى: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللَّمَمَ بما دون كبائر الإثم، ودون الفواحش الموجبة الحدود في الدنيا والعذاب في الآخرة، فإن ذلك معفوٌّ لهم عنه. وذلك عندي نظيرُ قوله جلَّ ثناؤه: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]. فوعد جل ثناؤه باجتناب الكبائر العفوَ عما دونها من السيئات، وهو اللَّمَمُ الذي قال النبي ﷺ: «العينان تَزنيان، واليدان تزنيان، والرِّجلان تزنيان، ويُصدِّقُ ذلك الفرجُ أو يُكذِّبه». وذلك أنه لا حدَّ فيما دون وُلُوجِ الفرج في الفرج يجبُ، وذلك هو العفو من الله في الدنيا عن عقوبة العبد عليه، والله جل ثناؤه أكرم من أن يعود فيما قد عفا عنه، كما روي عن النبي ﷺ[١].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٥) (٧٧٥)، وعبد بن حميد (٨٧)، وابن ماجه (٢٦٠٤)، والترمذي (٢٦٢٦)، وقال: حسن غريب، وأبو يعلى (٤٥٣) وصححه الحاكم (١/ ٧) من حديث علي مرفوعًا، ولفظ أحمد: « ... ومن أذنب ذنبا في الدنيا، فستر الله عليه، وعفا عنه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه». وجاء موقوفًا عن علي ـ وهو أصح ـ، وينظر: تفسير ابن كثير (٧/ ١٩٥).

واللَّمَمُ في كلام العرب المقاربة للشيء، ذكر الفرّاءُ[1] أنه سمِع العرب تقول: ضربه ما لمم القتل. يريدون: ضربا مقاربا للقتل. قال: وسمعتُ من آخر: ألَمَّ يفعل. في معنىٰ: كاد يفعل»[2].

وما اختاره ابن جرير هو قول كثير من المفسرين واللغويين ـ ونسبه القرطبي وابن القيم إلى الجمهور ـ، منهم: الفراء، وأبو عبيدة، وابن قتيبة، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن تيمية، وأبو حيان، وابن القيم، وابن عاشور، والشنقيطي.

بينما ذهب آخرون إلىٰ أن الاستثناء متصل؛ بمراعاة نظير الآية، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥ ـ ١٣٦]، كما استدلوا بحديث ابن عباس السابق، وممن اختار هذا القول: الزجاج[3].

وذهب جمع من اللغويين والمفسرين إلىٰ صحة القولين معًا؛ لاحتمالهما معًا؛ بمراعاة الأدلة السابقة؛ منهم: الكلبي، والبغوي، وابن جزي، والسعدي، وابن باز[4].

---

(١) في معاني القرآن (٣/ ١٠٠).

(٢) تفسير ابن جرير (٢٢/ ٦٠ ـ ٦٩).

(٣) إعراب القرآن ومعانيه (٥/ ٨٤).

(٤) معالم التنزيل (٧/ ٤١١)، والتسهيل لعلوم التنزيل (٤/ ٧٧)، وتيسير الكريم الرحمن ص٩٦٨، ومجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٨/ ٢٩٦).

وقد عرض ابن القيم لجمع بديع بين القولين معًا؛ فقال: «إن اللمم إما أنه يتناول هذا وهذا، ويكون على وجهين ـ كما قال الكلبي ـ، أو أن أبا هريرة وابن عباس ألحقا من ارتكب الكبيرة مرة واحدة ولم يصرّ عليها، ـ بل حصلت منه فلتة في عمره ـ باللمم، ورأيا أنها إنما تتغلظ وتكبر وتعظم في حق من تكررت منه مرارًا عديدة»(١).

ومن أصوله في نقد التفسير: مراعاة السياق، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۞ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٣ـ٤]، حكى في معنى (الفرقان) قولين:

القول الأول: إنه الفصل بين الحق والباطل في أمر عيسى عليه السلام والأحزاب.

ورواه عن محمد بن جعفر بن الزبير.

القول الثاني: إنه القرآن؛ لأنه الفصل بين الحق والباطل في أحكام الشرائع.

ورواه عن قتادة، والربيع.

ثم اختار ابن جرير القول الأول من جهة الأسلوب (نفي التكرار)؛ بمراعاة السياق، فقال: «والتأويل الذي ذكرناه عن محمد بن جعفر بن الزبير في ذلك أولى بالصحة من التأويل الذي ذكرناه عن قتادة والربيع، وأن يكون معنى

(١) مدارج السالكين (١/ ٣١٨)، وأطال في تقرير احتمال الجمع مع ترجيح قول الجمهور بعرضٍ نفيسٍ.

الفرقان في هذا الموضع فصل الله بين نبيِّه محمد ﷺ والذين حاجُّوه في أمر عيسىٰ وفي غير ذلك من أموره، بالحجّة البالغة القاطعة عذرهم وعذر نُظرائهم من أهل الكفر بالله.

وإنما قلنا: هذا القول أولىٰ بالصواب؛ لأن إخبار الله عن تنزيله القرآن قبل إخباره عن تنزيله التوراة والإنجيل في هذه الآية، قد مضىٰ بقوله: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾. ولا شكَّ أن ذلك الكتاب هو القرآن لا غيره، فلا وجه لتكريره مرَّةً أخرىٰ، إذ لا فائدة في تكريره، ليست في ذكره إيّاه وخبره عنه ابتداءً»[1].

وقد وافقه في اختياره ونقده غير واحد من المفسرين واللغويين، منهم: الزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والرازي ـ وعزاه إلى الأكثرين، واستبعد القول الآخر ـ، ورشيد رضا، والسعدي، وابن عثيمين، وغيرهم[2].

وخالفهم بعض المفسرين، ورجحوا التكرار للتضخيم والتعظيم، وللاتصال بالآية بعدهما: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [آل عمران: ٤]، منهم: السمرقندي، والواحدي، وابن عطية، والقرطبي، وابن تيمية،

---

(١) جامع البيان (٥/ ١٨٢ ـ ١٨٤).

(٢) معاني القرآن (١/ ٣٧٥)، ومعاني القرآن (١/ ٣٤٣)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٢/ ٩٤٩)، والعمدة في غريب القرآن ص٩٦ ـ كلاهما لمكي بن أبي طالب ـ، والتفسير الكبير (٣/ ١٤٠)، وتفسير المنار (٣/ ١٣٢)، وتفسير السعدي ص١٢٥، وتفسير سورة آل عمران (١/ ١١).

وابن جزي، وابن عاشور، ونسبه ابن الجوزي إلى الجمهور[١].

ومن أصوله في نقد التفسير من جهة الأسلوب: مراعاة تاريخ النزول، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ١]؛ ذكر ابن جرير اختلاف أهل التأويل في الأمر الذي أعلم الله عباده مجيئه وقُربه منهم ما هو، وأيُّ شيءٍ هو؟

فقال بعضهم: هو فرائضُه وأحكامُه.

ورواه عن الضحاك.

وقال آخرون: بل ذلك وعيد من الله لأهل الشركِ به، أخبرهم أن الساعة قد قربت، وأن عذابهم قد حضر أجلُه، فدَنَا.

ثم روىٰ عن ابن جريج، قال: لما نزلت هذه الآية: يعني: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾. قال رجلٌ من المنافقين بعضهم لبعض: إن هذا يزعم أن أمر الله قد أتىٰ، فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون، حتىٰ تنظروا ما هو كائنٌ. فلما رأوا أنه لا ينزل شيءٌ، قالوا: ما نراه نزل شيءٌ. فنزلت: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١]. فقالوا: إن هذا يزعم مثلها أيضا. فلما رأوا أنه لا ينزل شيءٌ، قالوا: ما نراه نزل شيءٌ. فنزلت: ﴿وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ

---

(١) بحر العلوم (١/ ٢٤٤)، والوسيط (١/ ١١٢)، والمحرر الوجيز (٢/ ١٥٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٨)، ومجموع الفتاوىٰ (٩/ ٣١٨)، والتسهيل (١/ ١٠٠)، والتحرير والتنوير (٣/ ١٥٠)، وزاد المسير (١/ ٣٥٠).

ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُۥٓ ۗ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [هود: ٨].

ثم عقَّب ابن جرير باختياره فقال: «وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قولُ من قال: هو تهديدٌ من الله أهل الكفر به وبرسوله، وإعلامٌ منه لهم قرب العذاب منهم والهلاك؛ وذلك أنه عقَّب ذلك بقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فدلّ بذلك علىٰ تقريعه المشركين به، ووعيده لهم. وبعدُ، فإنه لم يبلغنا أن أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ استعجل فرائض قبل أن تفرض عليهم، فيقال لهم من أجل ذلك: قد جاءتكم فرائض الله فلا تستعجلوها، وأما مستعجلو العذاب من المشركين فقد كانوا كثيرًا»(١).

وقد وافق ابن جرير في نقده كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، والقرطبي، وابن كثير، والشنقيطي(٢)، وهو اختيار النحاس، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم(٣).

ومن أصوله في نقده التفسيري من جهة الأسلوب: **الأخذ بالظاهر**؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ

---

(١) جامع البيان (١٤/ ١٥٨ ـ ١٥٩).

(٢) المحرر الوجيز (٥/ ٣٢٥)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٦٠)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٥٥)، وأضواء البيان (٢/ ٣٢٧).

(٣) إعراب القرآن (٢/ ٣٩١)، ومحاسن التأويل (١٠/ ٣٧٧٧)، والتحرير والتنوير (١٥/ ٩٦).

ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]، ابتدأ تفسير قوله: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ بقوله: «معنى الكلام: المانعين أنفسهم في البأساء والضراء»، ثم بيّن وجه النصب في ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾، وأنه جاء من النعت على وجه المدح؛ لأن من شأن العرب إذا تطاولت صفة الواحد: الاعتراض بالمدح، والذم بالنصب أحيانًا، وبالرفع أحيانًا».

ثم انتقد ابن جرير قولًا وإعرابًا نقله عن بعض أهل العربية من جهة الأسلوب؛ لأنه يلزم منه التكرار فقال: «وقد زعم بعضهم[1] أن قوله: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ﴾. نصبٌ عطفًا على ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾. كأنَّ معنى الكلام عنده: وآتى المال على حبِّه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين والصابرين في البأساء والضراء.

وظاهر كتاب الله يدل على خطأ هذا القول، وذلك أن الصابرين في البأساء والضراء هم أهل الزَّمانة في الأبدان، وأهل الإقتار من الأموال، وقد مضى وصف القوم بإيتاء من كان ذلك صفته المال في قوله: ﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ﴾. وأهل الفاقة والفقر هم أهل البأساء والضراء؛ لأنَّ من لم

(١) عزاه بعضهم إلى الكسائي، ينظر: إعراب القرآن المنسوب للنحاس (١/ ٢٨٠)، والتحرير والتنوير (٢/ ١٣٣)، وذكره بغير عزو كثير من أصحاب المعاني، منهم: الفراء (١/ ٢٠٧)، والأخفش (١/ ١٢٤)، وأبو عبيدة (١/ ٦٥)، والزجاج (١/ ٢٤٧).

يكن من أهل الضراء ذا بأساء، لم يكن ممّن له قبول الصدقة، وإنما له قبولها إذا كان جامعًا إلى ضرَّائه بأساء، وإذا جمع إليها بأساء كان من أهل المسكنة الذين قد دخلوا في جملة المساكين الذين قد مضى ذكرهم قبل قوله: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ﴾، وإذا كان ذلك كذلك، ثم نصب ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ﴾ بقوله: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾؛ كان الكلام تكريرًا بغير فائدة معنًى، كأنه قيل: وآتى المال على حُبِّه ذوي القربى واليتامى والمساكين. والله يتعالى عن أن يكون ذلك في خطابِه عباده، ولكن معنى ذلك: ولكنَّ البرَّ من آمن بالله واليوم الآخر، الموفون بعهدهم إذا عاهدوا، والصابرين في البأساء والضراء. و﴿وَٱلْمُوفُونَ﴾ رفعٌ؛ لأنه من صفة ﴿مَنْ﴾، و﴿مَنْ﴾ رفعٌ، فهو معربٌ بإعرابه، و﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ نصبٌ ـ وإن كان من صفته ـ على وجه المدح الذي وصفنا قبلُ»[1].

وقد تتابعت كلمة اللغويين والمفسرين على نقد هذا القول، منهم: الفراء، والأخفش، وأبو عبيدة، والزجاج، وابن عطية، والزمخشري، وأبو حيان، وابن كثير، وأبو السعود، وابن عاشور[2].

ومنها: قاعدة الأخذ بالأفصح دون الشاذ، ومن بديع ما عرضه في تقرير

---

(١) جامع البيان (٣/ ٩٠ ـ ٩١).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٠٧)، ومعاني القرآن (١/ ١٢٤)، ومجاز القرآن (١/ ٦٥)، ومعاني القرآن (١/ ٢٤٧)، والمحرر الوجيز (١/ ٤٢١)، والكشاف (١/ ٣٦٧)، والبحر المحيط (٢/ ٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٨٨)، وتفسير أبي السعود (١/ ١٩٤)، والتحرير والتنوير (٢/ ١٣٣).

هذه القاعدة في نقد التفسير من جهة الأسلوب تحليله ونقده لما جاء من تكرير لفظ الجلالة في قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾ [آل عمران: ١٠٩]، إذ قال: «واختلف أهل العربية في وجه تكرير الله تعالىٰ ذكره اسمه مع قوله: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾. ظاهرًا، وقد تقدَّم اسمه ظاهرًا مع قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾؛ فقال بعضُ أهل العربية من أهل البصرة: ذلك نظيرُ قول العرب: أما زيدٌ فذهب زيدٌ. وكما قال الشاعرُ[1]:

لا أرَى الموتَ يَسْبِقُ الموتَ شيءٌ   نغَّصَ الموتُ ذا الغِنَىٰ والفقيرا

فأظهَر في موضعِ الإضمارِ[2].

وقال بعضُ نحويِّي الكوفة: ليس ذلك نظيرَ هذا البيت؛ لأن موضع الموت الثاني في البيت موضعُ كناية؛ لأنه كلمة واحدة، وليس ذلك كذلك في الآية؛ لأن قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾. خبرٌ ليس من قوله: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾ في شيء، وذلك أن كلَّ واحدةٍ من القصتين مفارق معناها معنىٰ الأخرىٰ، مكتفيةٌ كلُّ واحدة منهما بنفسها، غيرُ محتاجة إلى الأخرىٰ، كما قال الشاعرُ: لا أرى الموت. محتاجٌ إلىٰ تمام الخبر عنه.

---

(١) هو الأخفش، معاني القران (١/ ١٧٩).

(٢) البيت لعدي بن زيد، كما في أمالي ابن الشجري (١/ ٢٤٣)، والخزانة (١/ ٣٨١). ونسبه في الكتاب (١/ ٦٢)، واللسان (ن غ ص) إلىٰ ابنه سوادة. وفي نسخة من الكتاب: سواد. والصحيح أنه لعدي بن زيد، فهو في ديوانه ص٦٥، كما في حاشية النكت للأعلم (١/ ١٩٨) ـ عن حاشية محقق طبعة هجر: (٥/ ٦٧٠/ ١) ـ.

وهذا القولُ الثاني عندنا أولى بالصواب؛ لأن كتاب الله عَزَّوَجَلَّ لا توجَّه معانيه وما فيه من البيان إلى الشواذِّ من الكلام والمعاني، وله في الفصيح من المنطق والظاهر من المعاني المفهوم وجهٌ صحيحٌ موجودٌ»(١).

وقد تابع ابن جرير في نقده ابن عطية، وأبو حيان؛ فقال: «المعروف في لسان العرب إذا اختلفت الجمل أعادت المظهر لا المضمر»(٢).

بينما ذهب إلى قول الأخفش: الزجاج، ومكي بن أبي طالب، والرازي(٣).

ومن قواعده النقدية: مراعاة الأشهر والمعروف من الكلام دون المجهول أو المنكر، ففي تأويل قوله تعالى ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا﴾ [البقرة: ١٥١] ابتدأ ابن جرير تأويل الآية بقوله: (يعني بقوله تعالى ذكره: ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا﴾. ولأتمَّ نعمتي عليكم ببيان شرائع ملّتكم الحنيفيّة وأهديكم لدين خليلي إبراهيم، فأجعل لكم دعوته التي دعاني بها ومسألته التي سألنيها فقال: ﴿رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٨] كما جعلت لكم دعوته التي دعاني بها، ومسألته التي سألنيها فقال: ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٦٧٠).

(٢) المحرر الوجيز (٤/ ٤٨)، والبحر المحيط (٣/ ٢٩).

(٣) معاني القرآن (١/ ٤٥٥)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٢/ ١٠٩٣)، والتفسير الكبير (٤/ ١٥٤).

وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٩] فابتعثت منكم رسولي الذي سألني خليلي إبراهيم إسماعيل أن أبعثه من ذرِّيتهما.

فـ ﴿ كَمَآ ﴾ إذن ـ إذ كان ذلك معنى الكلام ـ صلةٌ لقول الله: ﴿وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ ﴾ وتأويله: ولأتمَّ نعمتي عليكم كما أرسلنا فيكم رسولا منكم».

ثم عرض ابن جرير لقولين من أقوال أهل العربية، ونقدهما من جهة الأسلوب، أما القول الأول فقال: «وقد قال قومٌ[1]: إن معنىٰ ذلك: فاذكروني، كما أرسلنا فيكم رسولًا منكم أذكركم. وزعموا أن ذلك من المقدَّم الذي معناه التأخير، فأغرقوا النزع[2]، وبعدوا من الإصابة، وحملوا الكلام علىٰ غير معناه المعروف، وسوىٰ وجهه المفهوم. وذلك أن الجاري من الكلام علىٰ ألسُنِ العرب، المفهوم في خطابهم بينهم، إذا قال بعضهم لبعض: كما أحسنتُ إليك يا فلان فأحسِنْ. أن لا يشترطوا: لأُحسن. لأن الكاف في «كما» شرطٌ، معناه: افعل كما فعلتُ. ففي مجيء جواب: ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ ﴾. بعده، وهو قوله: ﴿أَذۡكُرۡكُمۡ ﴾ أوضح الدليل علىٰ أن قوله: ﴿ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ ﴾ بمعزل».

ثم أورد القول الثاني، فقال: «وقد زعم بعض النحويين أن قوله: ﴿ فَٱذۡكُرُونِيٓ ﴾ إذا جُعِل قولُه: ﴿ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ ﴾ جوابًا مع قولِه: ﴿أَذۡكُرۡكُمۡ ﴾

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (١/ ٩٢).

(٢) أغرق النازع في القوس: أي استوفىٰ مدّها، يضرب مثلا للغلو والإفراط. اللسان مادة (غ ر ق).

نظيرُ الجزاء الذي يُجابُ بجوابين، كقول القائل: إذا أتاك فلانٌ فائتِه تُرْضِه. فيصيرُ قولُه: فأْتِه[١] وتَرْضَه جوابين لقوله: إذا أتاك. وكقوله: إن تأتني أُحسِنْ إليكَ أُكْرِمْك.

وهذا القولُ وإن كان مذهبًا من المذاهب[٢]، فليس بالأشهر الأفصح في كلام العرب، والذي هو أولىٰ بكتاب الله أن يوجَّهَ إليه من اللغاتِ الأفصحُ الأعرفُ من كلام العرب، دون الأنكر الأجهل من منطقها. هذا، مع بُعد وَجْهِه من المفهوم في التأويل»[٣].

وقد تابع ابن جرير في نقده جمهور المفسرين، منهم: الواحدي، ومكي ابن أبي طالب ـ وبالغ في ردِّ القولين ـ، وابن عطية ـ ووصف تقرير ابن جرير بأنه: أحسن الأقوال ـ، وابن جزي، وابن عاشور، وابن عثيمين، وغيرهم[٤].

---

(١) هو من قول الفراء أيضا، ينظر: معاني القرآن (١/ ٩٢) وقال: «وهو في العربية أنفذ من الوجه الأول، مما جاء به التفسير» وهو قول الأخفش، كما في معاني القرآن (١/ ١٢٠).

(٢) وهو قول مجاهد، وأسنده ابن جرير بَعْدُ، واقتصر عليه ابن أبي حاتم (١/ ٢٥٩)، وعزاه البغوي وأبو حيان إلىٰ عطاء، ومقاتل، والكلبي، معالم التنزيل (١/ ١٦٦)، والبحر المحيط (١/ ٦١٧).

(٣) تفسير ابن جرير (٢/ ٦٩٢، ٦٩٣).

(٤) الوسيط (١/ ٢٣٣)، والهداية (١/ ٥١٠)، والمحرر الوجيز (١/ ٣٨٢)، والتسهيل (١/ ٦٣)، والبحر المحيط (١/ ٦١٧)، وتفسير السعدي ص٧٠، والتحرير والتنوير (٢/ ٤٨)، وتفسير سورة البقرة (٢/ ١٦١).

ومن أهم أصوله في نقد التفسير بمراعاة الأسلوب: اعتماد الشواهد اللغوية، وما تقتضيه من القواعد والمبادئ اللغوية، ومن ذلك ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٦]؛ فقد ذكر اختلاف أهل التأويل في المعنيّ بقوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾؛ فأورد أقوالًا ثلاثة:

القول الأول: المراد بهما: البكران غير المحصنين.

ورواه عن السدي، وابن زيد.

القول الثاني: المراد بهما: الرجلان الزانيان.

ورواه عن مجاهد.

القول الثالث: الرجل والمرأة محصنان وغير محصنين.

ورواه عن عكرمة، والحسن البصري، وعطاء.

ثم قرر القول المختار من جهة الأسلوب، بمراعاة اللغة، فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾: قولُ من قال: عُنِي به البِكران غيرُ المحصنين إذا زنيا، وكان أحدهما رجلًا والآخرُ امرأةً؛ لأنه لو كان مقصودًا بذلك قصدُ البيان عن حكم الزناة من الرجال، كما كان مقصودًا بقوله: ﴿وَٱلَّـٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾. فأخرج ذكرهنَّ على الجميع، ولم يقل: واللتان يأتيان الفاحشة.

وكذلك تفعل العرب إذا أرادت البيان على الوعيد على فعل، أو الوعيد عليه، أخرجت أسماء أهله بذكر الجميع أو الواحد، وذلك أن الواحد يدلُّ على جنسه، ولا تُخرجُها بذكر اثنين، فتقول: الذين يفعلون كذا فلهم كذا، والذي يفعل كذا فله كذا. ولا تقولُ: اللذان يفعلان كذا فلهما كذا، إلا أن يكون فعلًا لا يكونُ إلا من شخصين مختلفين، كالزنى لا يكونُ إلا من زانٍ وزانية. فإذا كان ذلك كذلك قيل بذكر الاثنين، يُرادُ بذلك الفاعل والمفعول به. فأمَّا أن يُذكر بذكر الاثنين، والمراد بذلك شخصان في فعل قد ينفرد كل واحدٍ منهما به، أو في فعل لا يكونان فيه مشتركين، فذلك ما لا يعرف في كلامها.

وإذا كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ فسادُ قول من قال: عُني بقوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ﴾. الرجلان، وصحة قول من قال: عُني به الرجل والمرأة. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلوم أنهما غير اللواتي تقدَّم بيان حُكمهن في قوله: ﴿وَٱلَّـٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَـٰحِشَةَ﴾؛ لأن هذين اثنان، وأولئك جماعةٌ.

وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن الحبس كان للثيِّبات عقوبة حتى يتوفين من قبل أن يجعل الله لهنَّ سبيلًا؛ لأنه أغلظ في العقوبة من الأذى الذي هو تعنيفٌ وتوبيخ، أو سبّ وتعيير، كما كان السبيل التي جعلت لهنّ من الرجم أغلظ من السبيل التي جعلت للأبكار من جلد الأبكار، ونفي السنّة)[1].

وقد وافق ابن جرير طائفة من المفسرين، قال ابن عطية: «معنى هذا

(١) تفسير ابن جرير (٦/ ٥٠١ ـ ٥٠٢).

القول تام، إلا أن اللفظ يقلق عليه»، وقدّمه مكي بن أبي طالب[١].

لكن ذهب كثير من المفسرين واللغويين إلى اختيار القول الثالث، منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، والواحدي، والقرطبي، والسعدي، وابن عاشور[٢].

ويأتي في بيان الظواهر الأسلوبية وتحليلها ونقدها عرض لقواعد أخرى ونبتدئ بعرض نماذج من الأساليب القرآنية، وتحليلها، ونقدها، وأثرها في التفسير.

فمن الظواهر الأسلوبية: الاستثناء؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]؛ ذكر ابن جرير اختلاف المفسرين واللغويين في الاستثناء في الآية، فذكر أقوالًا:

القول الأول: الاستثناء متصل، والمراد بـ(الذين ظلموا) مشركو العرب من قريش.

والمعنى: لئلا يكون لأحد من الناس عليكم خصومةٌ ودعوى باطل، غير مشركي قريش، فإن لهم عليكم دعوى باطلا وخصومةً بغير حق، بقيلهم لكم:

---

(١) المحرر الوجيز (٢/ ٤٩٢)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٢/ ١٢٥٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٥٩)، وغريب القرآن ص١٢٢، ومعاني القرآن (٢/ ٢٨)، والوسيط (٢/ ٢٦)، وتفسير القرطبي (٥/ ٧٧)، وتفسير السعدي ص١١٣، والتحرير والتنوير (٤/ ٢٦٩).

رجع محمد إلىٰ قبلتنا وسيرجع إلىٰ ديننا.

ورواه من طريق السدي عن ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ، وعن الربيع بن أنس، وقتادة، وعطاء.

القول الثاني: (إلا) في الآية ليست للاستثناء، وإنما هي بمعنىٰ (الواو) والمعنىٰ: لئلا يكون للناس عليكم حجة وللذين ظلموا منهم. ولم ينسبه ابن جرير[1].

القول الثالث: المعنىٰ: إلا الذين ظلموا منهم، فإنهم لا حجة لهم، فلا تخشوهم. ولم ينسبه ابن جرير[2].

القول الرابع: المراد بـ(الذين ظلموا) في الآية ناسٌ من العرب كانوا يهودًا ونصارىٰ، فكانوا يحتجون على النبي ﷺ، فأما سائر العرب فلم تكن لهم حجة.

والمعنىٰ: إلا الذين ظلموا منهم، مِنْ أهل الكتاب، فإن لهم عليكم حجة واهية أو حجة ضعيفة. ولم ينسبه ابن جرير[3].

القول الخامس: (إلا) في الآية بمعنىٰ (لكن).

والمعنىٰ: لكن الذي ظلموا منهم فلا تخشوهم. ولم ينسبه ابن جرير[4].

---

(١) هو قول أبي عبيدة، مجاز القرآن (١/ ٦٠).

(٢) هو قول الفراء، معاني القرآن (١/ ٨٩).

(٣) نقله الأخفش في معاني القرآن (١/ ١٦٢) عن بعض أهل العلم.

(٤) هو قول الأخفش، معاني القرآن (١/ ١٦٢).

القول السادس: إن قوله: (إلا الذين ظلموا منهم) ابتداء، والمعنىٰ: إلا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم[(١)].

ثم اختار ابن جرير القول الأول؛ بمراعاة معياره وأصله النقدي: قول أهل التأويل، واعتماد المعنى الأصلي لأسلوب الاستثناء، ونقد الأقوال المخالفة، فقال: «فقد أبان تأويل من ذكرنا تأويله ـ من أهل التأويل ـ قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ عن صحة ما قلنا في تأويله، وأنه استثناءٌ علىٰ صحةٍ، بمعنىٰ الاستثناء المعروف، الذي يثبتُ فيه لما بعد حرف الاستثناء ما كان منفيًّا عما قبله، كما قول القائل: ما سار من الناس أحدٌ إلاّ أخوك. إثباتٌ للأخ من السَّيرِ ما هو منفيٌّ عن كلِّ أحدٍ من الناسِ. فكذلك قولُه: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ نفيٌ عن أن يكون لأحدٍ خُصومةٌ وجدلٌ قبل رسول الله ﷺ، ودعوىٰ باطل عليه وعلىٰ أصحابه، بسبب توجُّههم في صلاتهم قبل الكعبة، إلاَّ الذين ظلموا أنفسهم من قريشٍ، فإن لهم قبلهم خصومةً ودعوىٰ باطل، بأن يقولوا: إنما توجّهتُم إلينا وإلىٰ قبلتنا لأنا كنا منكم أهدىٰ سبيلًا، وأنكم كنتم بتوجُّهكم نحو بيت المقدس علىٰ ضلال وباطل».

ثم شرع في نقد الأقوال الأخرىٰ مع الإبانة عن وجه الخطأ فيها، فقال: «وإذ كان ذلك معنى الآية بإجماع الحجَّة من أهل التأويل، فبَيِّنٌ خطأُ قول من زعم أن معنىٰ قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ ولا الذين ظلموا منهم. وأن معنىٰ

(١) جامع البيان (٣/ ٢٠٦).

﴿إِلَّا﴾ بمعنى الواو؛ لأن ذلك لو كان معناه، لكان النفيُ الأولُ عن جميع الناس ـ أن يكون لهم حُجةٌ على رسول الله ﷺ وأصحابه في تحوُّلِهم نحوَ الكعبةِ بوُجوهِهم ـ مُبَيِّنًا عن المعنى المرادِ، ولم يكنْ في ذكر قوله بعد ذلك: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ إلا التلبيسُ الذي يتعالى عن أن يُضاف إليه أو يُوصف به. هذا مع خروج معنى الكلام إذا وُجِّهَت ﴿إِلَّا﴾ إلى معنى الواو ومعنى العطف، من كلام العرب...»[1].

وواضحٌ فسادُ قول من زعم أن معنى ذلك: إلاّ الذي ظلموا منهم، فإنهم لا حُجّة لهم، فلا تخشوهم، كقول القائل في الكلام: الناس كلُّهم لك حامدون، إلا الظالم المعتدي عليك، فإن ذلك لا يُعتدُّ بعُدوانه، ولا بتركه الحمد لموضع العداوة. وكذلك الظالمُ لا حجة له، وقد سُمِّي ظالـمًا لإجماع جميع أهل التأويل على تخطئة ما ادَّعى من التأويل في ذلك. وكفى شاهدًا على خطأ مقالة إجماعُهم على تخطئتها.

وظاهرٌ بطولُ قول من زعم أن الذين ظلموا ههنا ناسٌ من العربِ كانوا يهودًا أو نصارى، فكانوا يحتجُّون على النبيِّ، فأما سائرُ العرب، فلم تكن لهم حُجةُ من يحتجُّ مُنكسرةً؛ لأنك تقول لمن تُريدُ أن تكسِرَ عليه حُجَّته: إن لك عليَّ حُجّةً، ولكنها مُنكسِرَةٌ، إنَّك لتحتجُّ بلا حُجَّةٍ، وحُجّتُك ضعيفةٌ. ووجَّه

---

(١) وهو قول الكوفيين، الإنصاف ص١٧٣، وأطال ابن القيم في ردِّ هذا القول، بدائع الفوائد (٣/ ٧٠ ـ ٧١).

معنى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ إلى معنى: إلاّ الذين ظلموا منهم من أهل الكتاب، فإن لهم عليكم حُجةً واهيةً، أو حُجةً ضعيفةً.

ووهاء قولِ من قال: «إلاّ» في هذا الموضع بمعنى «لكن». وضعفُ قول من زعم أنه ابتداءٌ بمعنى: إلاّ الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم؛ لأن تأويل أهل التأويل جاء في ذلك بأن ذلك من الله خبرٌ عن الذين ظلموا منهم أنهم يحتجُّون على النبيِّ وأصحابه بما قد ذكرنا، ولم يقصد في ذلك إلى الخبر عن صفة حُجّتهم بالضعف ولا بالقوَّة ـ وإن كانت ضعيفةً لأنها باطلةٌ ـ، وإنما قصد فيه الإثبات للذين ظلموا ما قد نفى عن الذين قبل حرف الاستثناء من الصفة»[(١)].

فقد قرّر ابن جرير اختياره في الأسلوب، وأنه استثناء متصل، بمراعاة أقوال أهل التأويل، وردّ الأقوال الأخرى من جهة النظر؛ فقد فسّر (الناس) على العموم، ومراعاة الأصل في الاستثناء، قال أبو حيان: «وأصل الاستثناء أن يكون متصلًا»[(٢)].

وما اختاره ابن جرير هو قول الواحدي، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، وابن جزي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عاشور[(٣)].

---

(١) جامع البيان (٢/ ٦٨٣ ـ ٦٩٠).

(٢) البحر المحيط (٣/ ٣١٥)، وينظر: تفسير سورة آل عمران لابن عثيمين (٢/ ١٥٥).

(٣) الوسيط (١/ ٢٣٢)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٥٠٨)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٥٩)، والتسهيل (١/ ٦٣)، والبحر المحيط (٧/ ٥٧)، والدر المصون (٢/ ١٧٨)، وروح المعاني (٢/ ١٧)، والتحرير والتنوير (٢/ ٤٦).

بينما ذهب آخرون إلى ترجيح الاستثناء المنقطع، منهم: الزجاج، والنحاس، والسمعاني، والقرطبي، وابن عثيمين، وغيرهم[(١)].

ومثله ما قرّره ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨]، فقد حكى اختلاف أهل التأويل والعربية في معنى الاستثناء، فذكر لأهل التأويل قولين:

القول الأول: معنى ذلك: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾؛ من قدر ما مكثوا في النار، قبل دخولهم الجنة، قالوا: وذلك فيمن أُخرج من النار من المؤمنين فأُدخل الجنة.

ورواه عن الضحاك.

القول الثاني: معنى ذلك: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ من الزيادة على قدر مدة دوام السماوات والأرض، قالوا: وذلك هو الخلود فيها أبدًا.

ورواه عن أبي مالك عن أبي سنان.

ثم أتبع ابن جرير كلام أهل التأويل بأقوال أهل العربية، فذكر أربعة وجوه، فقال: «واختلف أهل العربية في وجه الاستثناء في هذا الموضع؛ فقال بعضهم[(٢)]: في ذلك معنيان؛ أحدهما: أن تجعله استثناءً يستثنيه ولا يفعله،

---

(١) معاني القرآن (١/ ٢٢٦)، وإعراب القرآن (١/ ٢٧١)، وتفسير السمعاني (٢/ ٩٦)، وتفسير القرطبي (٢/ ١٦٩)، وتفسير سورة البقرة (٢/ ١٥٥).

(٢) معاني القرآن للفراء (٢/ ٢٨).

كقولك: والله لأضربنك، إلا أن أرىٰ غير ذلك. وعزمُك علىٰ ضربه، قال: فكذلك قال: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾. ولا يشاؤُه.

قال: والقول الآخر: أن العرب إذا استثنت شيئًا كثيرًا مع مثله، ومع ما هو أكثر منه، كان معنىٰ إلا، ومعنى الواو سواءً. فمن ذلك قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾، سوىٰ ما شاء الله من زيادة الخلود. فيجعل «إلا» مكان «سوىٰ» فيصلحُ، وكأنه قال: خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض سوىٰ ما زادهم من الخلود والأبد. ومثله في الكلام أن تقول: لي عليك ألفٌ إلا الألفين اللذين قبلها. قال: وهذا أحبُّ الوجهين إليَّ؛ لأن الله لا خُلْفَ لوعدِه. وقد وصل الاستثناء بقوله: ﴿عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ﴾. فدلَّ علىٰ أن الاستثناء لهم في الخلود غير مُنقطع عنهم.

وقال آخرون[1] منهم بنحو هذا القول، وقالوا: جائزٌ فيه وجهٌ ثالثٌ، وهو أن يكون استثنىٰ من خلودهم في الجنة احتباسهم عنها ما بين الموت والبعث؛ وهو البرزخ، إلىٰ أن يصيروا إلى الجنة، ثم هو خلودُ الأبد، يقول: فلم يغيبوا عن الجنة إلا بقدر إقامتهم في البرزخ.

وقال آخرون[2] منهم: جائزٌ أن يكون دوام السماوات والأرض بمعنىٰ لأبد علىٰ ما تعرف العرب، وتستعمل وتستثنى المشيئة من دوامها؛ لأن أهل الجنة وأهل النار قد كانوا في وقت من أوقات دوام السماء والأرض في الدنيا،

---

(١) نقله الزجاج في معاني القرآن (٣/ ٧٩ ـ ٨٠)، ولم ينسبه إلىٰ أحد.

(٢) هو قول ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن ص٧٦ ـ ٧٧.

لا في الجنة، فكأنه قال: خالدين في الجنة وخالدين في النار دوام السماء والأرض، إلا ما شاء ربُّك من تعميرهم في الدنيا قبل ذلك».

ثم عقّب ابن جرير بمراعاة أصوله النقدية: قول أهل التأويل، وقواعده النقدية: مراعاة الأشهر في العربية، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب القولُ الذي ذكرته عن الضحاك؛ وهو: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ من قدر مكثهم في النار، من لدن دخولها، إلى أن أُدخِلوا الجنة، وتكونُ الآية معناها الخصوص؛ لأن الأشهر من كلام العرب في (إلا) توجيهُها إلى معنى الاستثناء، وإخراجُ معنى ما بعدها مما قبلها، إلا أن يكون معها دلالة تدُلُّ على خلاف ذلك، ولا دلالة في الكلام - أعني في قوله: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ - تدُلُّ على أن معناها غيرُ معنى الاستثناء المفهوم في الكلام، فيُوجَّه إليه»[1].

ومن نماذجه التحليلية النقدية لأسلوب الاستثناء ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢]، إذ حكى خلاف اللغويين في الاستثناء في الآية، وتحقيق نوع الاستثناء، فقال: «وقال بعض نحويي البصرة[2]: قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾. استثناءٌ خارجٌ من أول الكلام. قال: وليس ذلك بأشدَّ من قوله: ﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا﴾ [مريم: ٦٢].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٢/ ٥٨٥ - ٥٨٨).

(٢) هو الأخفش، معاني القرآن (١/ ١٨٠)، ووافقه النحاس، معاني القرآن (١/ ٤٦١).

وقال آخرون من نحويِّي الكوفة: هو استثناءٌ متصلٌ. والمعنى: ضُربت عليهم الذلةُ أينما ثقفوا. أي: بكلِّ مكانٍ، إلا بموضع حبلٍ من الله. كما تقولُ: ضُربت عليهم الذلة في الأمكنة إلا في هذا المكان»

ثم عقّب ابن جرير بنقد القول من جهة الأصول النقدية: قول أهل التأويل، ومن جهة القواعد النقدية: واقع المنزل عليهم، فقال: «وهذا أيضًا طلب الحزَّ[١]، فأخطأ المفصل، وذلك أنه زعم أنه استثناء مُتَّصلٌ، ولو كان متصلًا كما زعم، لوجب أن يكون القوم إذا ثُقفوا بحبل من الله وحبل من الناس غير مضروبة عليهم الذلة. وليس ذلك صفة اليهود؛ لأنهم أينما ثُقفوا بحبل من الله وحبل من الناس، أو بغير حبل من الله وغير حبل من الناس، فالذلة مضروبة عليهم، على ما ذكرنا عن أهل التأويل قبلُ. فلو كان قوله: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾. استثناءً متصلًا، لوجب أن يكون القوم إذا ثُقفوا بعهدٍ وذمة، ألا تكون الذلةُ مضروبةً عليهم، وذلك خلافُ ما وصفهم الله به من صفتهم، وخلاف ما هم به من الصفة، فقد تبيَّن أيضًا بذلك فساد قول هذا القائل أيضًا».

ثم بيّن ابن جرير وجه الاستثناء، وأنه من الاستثناء المنقطع، فقال: «وذلك أن معنى قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾: ضربت عليهم الذلة بكلِّ مكانٍ ثقفوا. ثم قال: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾. على غير وجه الاتصال

---

(١) هو من قولهم: إنك لتكثر الحزَّ وتخطئ المفصل. مثل يضرب لمن يجتهد في السعي ثم لا يظفر بالمراد. ينظر: نهاية الأرب (٣/ ١١)، ومجمع الأمثال (١/ ٩٦).

بالأول، ولكنه على الانقطاع عنه، ومعناه: ولكن قد يثقفون بحبل من الله وحبل من الناس، كما قيل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ [النساء: ٩٢]. فالخطأُ وإن كان منصوبًا بما عمل فيما قبل الاستثناء، فليس قولُه باستثناء متصل بالأول بمعنى: إلا خطأ فإن له قتله كذلك. ولكنّ معناه: ولكن قد يقتله خطأً. فكذلك قوله: ﴿أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾. وإن كان الذي جلب الباء التي بعد ﴿إِلَّا﴾ الفعل الذي يقتضيها قبل ﴿إِلَّا﴾، فليس الاستثناءُ بالاستثناء المتصل بالذي قبله، بمعنى أن القوم إذا لقوا فالذلة زائلة عنهم، بل الذلة ثابتةٌ لهم بكلِّ حالٍ»[١].

وما قرره ابن جرير هو اختيار كثير من المفسرين واللغويين، منهم: الفراء، والأخفش، والزجاج، والنحاس، وابن عطية، والقرطبي، والسمين الحلبي، وغيرهم[٢].

وقد خالفه آخرون من اللغويين والمفسرين، فاختاروا أن الاستثناء متصل، منهم: الزمخشري، وتابعه: أبو السعود، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم؛ مراعاة للعموم؛ وما اختاره الجمهور أقوى أثرًا ونظرًا[٣].

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٦٨٤ ـ ٦٨٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٣٠)، ومعاني القرآن (١/ ١٨٠)، ومعاني القرآن (١/ ٤٥٧)، ومعاني القرآن (١/ ٤٦١)، والمحرر الوجيز (٢/ ٣٢١)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٦٦)، والدر المصون (٣/ ٣٥٣).

(٣) الكشاف (١/ ٦١٠)، وإرشاد العقل السليم (٢/ ٧٢)، وروح المعاني (٤/ ٢٩)، والتحرير والتنوير (٤/ ٥٦).

وفي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ [آل عمران: ١١١]؛ ابتدأ ابن جرير بقوله: «لن يضركم يا أهل الإيمان بالله ورسوله هؤلاء الفاسقون من أهل الكتاب بكفرهم وتكذيبهم نبيّكم محمدًا ﷺ شيئًا إلا أذًى، يعني بذلك: ولكنهم يؤذونكم بشركهم، وإسماعكم كفرهم، وقولهم في عيسىٰ وأمه وعزيز، ودعائهم إياكم إلى الضلالة، ولا يضرونكم بذلك». ثم قرر نوع الاستثناء في هذا الأسلوب، فقال: «وهذا من الاستثناء المنقطع، الذي هو مخالف معنىٰ ما قبله، كما قيل: ما اشتكىٰ شيئًا إلا خيرًا، وهذه كلمة محكية عن العرب سماعًا، وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

ثم روىٰ عن قتادة والحسن وابن جريج والربيع معنىٰ ما ذكره في تأويل إلا[1].

وقد تابع ابن جرير الأخفش في تقريره[2]، ونُقِل عن الفراء والزجاج[3]، واختاره ابن القيم، وابن عثيمين، وغيرهم[4].

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٦٧٨ ـ ٦٧٩).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٨٠).

(٣) حكاه عنهم القرطبي (٤/ ١٧٢ ـ ١٧٣).

(٤) بدائع الفوائد (٣/ ٧٢)، وتفسير سورة آل عمران (٢/ ٥٥)، وبيّنا أن الأذىٰ لا يلزم منه الضرر، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ١٧٦]، وفي الحديث القدسي: «يؤذيني ابن آدم؛ يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار» البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦)، وفي الحديث القدسي الآخر: «يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضرِّي فتضروني» مسلم (٢٥٧٧).

بينما ذهب آخرون إلى أن الاستثناء متصل، قال ابن عطية: «معناه: لن يصيبكم منهم ضرر في الأبدان ولا في الأموال، وإنما هو أذى بالألسنة، فالاستثناء متصل».

وما اختاره ابن عطية هو قول أبي حيان، وأبي السعود، والألوسي، وغيرهم[1].

ويظهر أثر نقد أبي جرير للأسلوب في تحليل الأقوال ونقدها؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفۡ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلۡمُرۡسَلُونَ * إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسۡنَۢا بَعۡدَ سُوٓءٖ فَإِنِّي غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [النمل: ١٠ ـ ١١]؛ فقد ابتدأ ابن جرير تفسيرها بقوله: «يقول تعالى ذكره: فناداه ربُّه: يا موسى، لا تخف من هذه الحية ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾. يقول: إني لا يخافُ عندي رسلي وأنبيائي الذين أختصُّهم بالنبوة، إلا من ظلم منهم، فعمل بغير الذي أُذِن له في العمل به.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهلُ التأويل».

ثم روى عن ابن جريج، قال قوله: ﴿يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفۡ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلۡمُرۡسَلُونَ * إِلَّا مَن ظَلَمَ﴾. قال: إني إنما أخفتك لقتلك النفس. قال: وقال الحسنُ: كانت الأنبياءُ تُذنبُ فتعاقبُ، ثم تُذنبُ والله فتعاقبُ.

---

(١) المحرر الوجيز (٢/ ٣١٩)، والبحر المحيط (٣/ ٣٠)، وإرشاد العقل السليم (٢/ ٧٢)، وروح المعاني (٤/ ٢٨).

ثم عرض ابن جرير لخلاف أهل العربية في وجه دخول (إِلَّا) في هذا الموضع، وهو استثناءٌ، مع وعد الله الغفران المستثنىٰ من قوله: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾. بقوله: ﴿فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. وحكمُ الاستثناء أن يكون ما بعده بخلاف معنىٰ ما قبله، و﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ﴾، فقد أمَّنه الله بوعده الغفران والرحمة، وأدخله في عِداد من لا يخافُ لديه من المرسلين؛ فقال بعض نحويِّي البصرة: أُدخلت (إلا) في الموضع؛ لأن «إلا» تدخلُ في مثل هذا الكلام، كمثل قول العرب: ما أشتكىٰ إلا خيرًا. فلم يجعل قوله: إلا خيرًا، كأنه قال: ما أذكر إلا خيرًا[(١)].

وقال بعض نحويِّي الكوفة[(٢)]: يقولُ القائلُ: كيف صُيِّر خائفًا من ظلم، ثم بدَّل حسنًا بعد سوء، وهو مغفورٌ له؟ فأقولُ له: في هذه الآية وجهان؛ أحدهما، أن يقول: إن الرسل معصومةٌ، مغفورٌ لها، آمِنةٌ يوم القيامة، ومن خلط عملًا صالحًا وآخر سيئًا فهو يخافُ ويرجو. فهذا وجهٌ. والآخر، أن يجعل الاستثناء من الذين تُرِكوا في الكلمةِ؛ لأن المعنىٰ: لا يخافُ لديَّ المرسلون، إنما الخوفُ علىٰ من سواهم. ثم استثنىٰ فقال: ﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ﴾. يقول: كان مُشرِكًا فتاب من الشِّرك، وعمِل حُسنًا، فذلك مغفورٌ له، وليس بخائفٍ.

قال: وقد قال بعضُ النحويِّين[(٣)]: إن (إلاَّ) في اللغة بمنزلة (الواو)،

---

(١) هو قول الأخفش، معاني القرآن (٣/ ١٩).

(٢) هو الفراء في معاني القرآن (٢/ ٢٨٧).

(٣) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/ ٦٠).

وإنما معنى هذه الآية: لا يخاف لديَّ المرسلون، ولا من ظلم ثم بدَّل حسنًا. قال: وجعلوا مثله كقول الله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]. قال: ولم أجِدِ العربية تحتمل ما قالوا؛ إنما معنى الاستثناء أن يخرج الاسم الذي بعد (إلا) من معنى الأسماء التي قبل (إلا)، ولكن مثله مما يكون معنى (إلا) كمعنى (الواو) وليست بها، قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧] هو في المعنى: والذي شاء ربُّك من الزيادة. فلا تُجعَلُ (إلا) بمنزلة (الواو)، ولكن بمنزلة (سوى)، فإذا كانت (سوى) في موضع (إلاَّ) صلحت بمعنى (الواو).

ثم عقَّب ابن جرير باختياره بتحليل أسلوبي عميق وبديع، مراعيًا أصوله النقدية بتقديم أقوال أهل التأويل، وقواعده النقدية بمراعاة نسق الكلام ونسق التأويل الصحيح، فقال: «والصوابُ من القول في قوله: ﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ﴾. عندي غير ما قاله هؤلاء الذين حكينا قولهم من أهل العربية، بل هو القول الذي قاله الحسن البصري وابن جريج، ومن قال قولهما؛ وهو أن قوله: ﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ﴾ استثناءٌ صحيحٌ من قوله: ﴿لَا يَخَافُ لَدَىَّ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾. إلا من ظلم منهم فأتى ذنبًا، فإنه خائفٌ لديه من عقوبته».

وقد بيَّن الحسن رحمه الله معنى قيل الله لموسى ذلك، وقوله: قال: إني إنما أخفتك لقتلك النفس.

ثم أجاب ابن جرير عن الإشكالات التي ترد على هذا الأسلوب (الاستثناء المتصل)، فقال: «فإن قال قائلٌ: فما وجه قيله إنه كان قوله:

﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ﴾ استثناءً صحيحًا، وخارجًا من عداد من لا يخاف لديه من المرسلين؟ وكيف يكونُ خائفًا من كان قد وُعِد الغفران والرحمة؟

قيل: إن قوله: ﴿ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ﴾. كلامٌ آخر بعد الأول، وقد تناهى الخبر عن الرسل ممَّن ظلم منهم ومن لم يظلم عند قوله: ﴿إِلَّا مَن ظَلَمَ﴾. ثم ابتدأ الخبر عمَّن ظلم من الرسل، وسائر الناس غيرهم. وقيل: فمن ظلم ثم بدَّل حُسنًا بعد سوءٍ فإني له غفورٌ رحيمٌ.

فإن قال قائلٌ: فعلام تعطفُ، إن كان الأمر كما قلت، بـ﴿ثُمَّ﴾، إن لم يكن عطفًا على قوله: ﴿ظَلَمَ﴾؟

قيل: على متروكٍ استغنى بدلالة قوله: ﴿ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ﴾ عليه عن إظهاره، إذ كان قد جرى قبل ذلك من الكلام نظيره، وهو: فمن ظلم من الخلق».

ثم بيّن ابن جرير وجه الخطأ في كلام أهل العربية؛ بعدم وقوفهم عند التأويل الصحيح للآية، وانتزاعهم معنى مخالفًا، وتكلفهم في أسلوبها؛ فقال: «وأما الذين ذكرنا قولهم من أهل العربية، فقد قالوا على مذهب العربية، غير أنهم أغفلوا معنى الكلمة، وحملوها على غير وجهها من التأويل، وإنما ينبغي أن يحمل الكلام على وجهه من التأويل، ويُلتمس له على ذلك الوجه للإعراب في الصحة، مخرجٌ، لا على إحالة الكلمة عن معناها ووجهها الصحيح من التأويل»[1].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٨/ ١٦ ـ ١٩).

إن هذا النموذج يبرز عمق منهج ابن جرير النقدي، وشموله، واستكماله أدوات النقدية، واستيعابه أقوال أهل اللغة، مع التوجيه والتحليل؛ لكنه يعالجها وفق الأصول والقواعد النقدية للأقوال، مع الشرح والبيان.

وما اختاره ابن جرير هو قول طائفة من اللغويين والمفسرين، منهم: يحيىٰ بن سلاّم، وابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، وابن عاشور، وغيرهم[1].

بينما ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلىٰ أنه منقطع، منهم: الفراء[2]، والزجاج، والزمخشري، والقرطبي، وابن جزي، وأبو حيان، وابن كثير، والخازن، وأبو السعود، والجمل، وغيرهم[3].

ومن الأساليب التي عُني ابن جرير بنقدها: القسم والأيمان، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿صٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ ۞ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٖ وَشِقَاقٖ﴾ [ص: ١ ـ ٢]. حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل والعربية في جواب القسم، فنقل عن قتادة أن القسم وقع علىٰ قوله: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٖ وَشِقَاقٖ﴾.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٥٣٥)، وتأويل مشكل القرآن ص٢١٩ ـ ٢٢١، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٨/ ٥٣٧٥)، والتحرير والتنوير (٢٠/ ٢٢٩).

(٢) هذا ما يظهر من كلام الفراء في معاني القرآن (٧/ ٥٧)، ونقله القرطبي، بيد أنّ الأستاذ عضيمة ذكر في كتابه الحافل: دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١/ ١/ ٣٠٦) أن ظاهر اختيار الفراء أنه متصل، والله أعلم.

(٣) معاني القرآن (٢/ ٢٨٨)، ومعاني القرآن (٤/ ١١٠)، ومعاني القرآن (٤/ ١١٠)، والكشاف (٣/ ١٣٤)، وتفسير القرطبي (١٣/ ١٥٠)، والتسهيل (٣/ ٩٣)، والبحر المحيط (٧/ ٥٧)، وتفسير ابن كثير (٦/ ١٨٠)، وتفسير الخازن (٣/ ٤٢)، وإرشاد العقل السليم (٤/ ١٢٤)، وحاشية الجمل (٣/ ٢٠١).

ثم حكى أقوال أهل العربية، ونقدهم وتحليلهم، فقال: «وكان بعض أهل العربية[١] يقولُ: ﴿بَلِ﴾ دليلٌ على تكذيبهم، فاكتُفِي بـ ﴿بَلِ﴾ من جواب القسم، وكأنه قيل: ﴿صٓ﴾ ما الأمرُ كما قلتُم، بل أنتم في عزَّةٍ وشقاقٍ.

وكان بعض نحويِّي البصرة[٢] يقولُ: زعموا أن موضع القسم في قوله: ﴿إِن كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ ٱلرُّسُلَ﴾ [ص: ١٤].

وقال بعضُ نحويِّي الكوفة[٣]: قد زعم قومٌ أن جواب ﴿وَٱلْقُرْءَانِ﴾ قوله: ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ ٱلنَّارِ﴾ [ص: ٦٤]. قال: وذلك كلامٌ قد تأخَّر عن قوله: ﴿وَٱلْقُرْءَانِ﴾ تأخُّرًا شديدًا، وجرت بينهما قصصٌ مختلفةٌ، فلا نجد ذلك مستقيمًا في العربية، والله أعلم.

قال: ويقالُ: إن قوله: ﴿وَٱلْقُرْءَانِ﴾ يمينٌ، اعترض كلامٌ دون موقع جوابها، فصار جوابُها جوابًا للمعترض ولليمين، فكأنه أراد: والقرآن ذي الذكر، لكم أهلكنا. فلما اعترض قوله: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ﴾ صارت ﴿كَمْ﴾ جوابًا للعزَّة واليمين. قال: ومثله قوله: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشمس: ١]. اعترض دون الجواب قوله: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا * فَأَلْهَمَهَا﴾. فسارت ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ تابعة لقوله: ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾.

---

(١) منقول عن ابن قتيبة، ينظر: تأويل مشكل القرآن ص٥٣٦، وتفسير القرطبي (١٥/ ١٣٠).

(٢) في طبعة الحلبي: (الكوفة)، وكذا في بعض النسخ الخطية، وأثبتُّ ما في طبعة هجر؛ لأن هذا من كلام الأخفش في معاني القرآن (٢/ ٤٩٢).

(٣) معاني القرآن للفراء (٢/ ٣٩٧).

وكفى من جواب القسم، فكأنه قال: والشمس وضحاها لقد أفلح».

ثم قرر ابن جرير اختياره بمراعاة قول أهل التأويل مع نقد ما خالفه، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي القول الذي قاله قتادة، وأن قوله: ﴿بَلِ﴾ لـمّا دلَّت على التكذيب، وحلَّت محلَّ الجواب، استُغني بها من الجواب، إذ عرف المعنى، فمعنى الكلام إذا كان ذلك كذلك: ﴿صٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾؛ ما الأمر كما يقول هؤلاء الكافرون، بل هم في عزَّةٍ وشقاقٍ»[1].

وقد وافق ابن جرير في نقده عدد من اللغويين والمفسرين، منهم: النحاس، والزمخشري، وأبو حيان، وابن القيم، وابن عاشور، وغيرهم[2].

وكما يقرر ابن جرير نقد هذا الأسلوب في هذا النموذج بمراعاة قول أهل التأويل، فإنه يقرِّر نقد نظيره في حذف جواب القسم[3] بمراعاة قواعد القسم في لغة العرب؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ * بَلۡ عَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٞ مِّنۡهُمۡ فَقَالَ ٱلۡكَٰفِرُونَ هَٰذَا شَيۡءٌ عَجِيبٌ * أَءِذَا مِتۡنَا وَكُنَّا تُرَابٗاۖ ذَٰلِكَ رَجۡعُۢ بَعِيدٞ * قَدۡ عَلِمۡنَا مَا تَنقُصُ ٱلۡأَرۡضُ مِنۡهُمۡۖ وَعِندَنَا كِتَٰبٌ حَفِيظُۢ﴾ [ق: ١ ـ ٤]؛ نقل اختلاف أهل العربية فقال: «واختلف أهل العربية في موضع جواب هذا القسم؛ فقال بعض نحويِّي

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ٩ ـ ١١).

(٢) معاني القرآن (٦/ ٧٣ ـ ٧٧)، والكشاف (٥/ ٢٤٠)، والبحر المحيط (٧/ ٣٨٣)، والتبيان في أيمان القرآن ص١٥، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٢٠٥).

(٣) ينظر في تقرير هذا المعنى، وأن القسمين متشابهان: الكشاف (٥/ ٩١)، والتبيان في أيمان القرآن ص٢١، وتفسير البيضاوي (٥/ ٢٣، ٣٩)، وأضواء البيان (٧/ ٤٢٢).

البصرة[١]: ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾. قَسَمٌ على قوله: ﴿قَدۡ عَلِمۡنَا مَا تَنقُصُ ٱلۡأَرۡضُ مِنۡهُمۡ﴾.

وقال بعض نحويِّي الكوفة[٢]: ﴿قٓ﴾ فيها المعنى الذي أقْسَم به. وقال ذُكِر أنها: قُضِيَ والله...».

ثم ذكر اختياره من جهة قواعده النقدية، فقال: «وهذا القول الثاني عندنا أولى القولين بالصواب؛ لأنه لا يعرف في أجوبة الأيمان «قد»، وإنما تجاب الأيمان إذا أجيبت بأحد الحروف الأربعة: (اللام)، و(إن)، و(ما)، و(لا)، أو يترك جوابها، فيكون ساقطًا»[٣].

وقد تواطأت كلمة اللغويين والمفسرين على اختيار قول ابن جرير في حذف الجواب، مع اختلافهم في تقديره، منهم: الأخفش، والفراء، وابن قتيبة، والزجاج، والزمخشري، وابن القيم، وأبو حيان، وابن كثير، والبيضاوي، وابن عاشور، والشنقيطي، وغيرهم[٤].

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٥٢٢)، ووافقه الزجاج في معاني القرآن (٥/ ٤٢).

(٢) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٧٥).

(٣) جامع البيان (٢١/ ٤٠١، ٤٠٢).

(٤) معاني القرآن (٢/ ٥٢٢)، ومعاني القرآن (٣/ ٧٦)، وتأويل مشكل القرآن ص٢٢٣، ومعاني القرآن (٥/ ٤١)، والكشاف ٥/ ٥٩١)، والتبيان في أيمان القرآن ص٢١، والبحر المحيط (٨/ ١٢٠)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٣٩٥)، وتفسير البيضاوي (٥/ ١٣٩)، والتحرير والتنوير (٢٧/ ٢٧٧)، وأضواء البيان (٧/ ٤٢٢).

ويعتمد ابن جرير أصوله النقدية في اختيار حذف جواب القسم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ * وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ * وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ * قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾ [البروج: ١ ـ ٤]، نقل اختلاف أهل التأويل والعربية في موضع جواب القسم؛

فقال بعضهم: الجواب في قوله: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾.

ورواه عن قتادة.

وقال بعض نحويي البصرة[1]: موضع قسمها، والله أعلم، على: ﴿قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾. أضمر اللام، كما قال: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]. يريدُ ـ إن شاء الله ـ: لقد أفلح من زكَّاها. فألقى اللاَّم. وإن شئت قلت: على التقديم، كأنه قال: قُتِل أصحابُ الأخدود والسماء ذات البروج.

لكن لم يرتض هذا القول آخرون من أهل العربية، فنقل ابن جرير قول بعض نحويِّي الكوفة[2]، قال: يقال في التفسير: إنَّ جواب القسم في قوله: ﴿قُتِلَ﴾. كما كان قسم ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ في قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾. هذا في التفسير.

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٥٧٥)، ووافقه أبو حيان في البحر المحيط (٨/ ٤٥٠)، والسمين الحلبي في الدر المصون (١٠/ ٧٤٣)، وابن عثيمين في تفسير جزء عم ص١٢٥، وغيرهم.

(٢) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٥٣).

قال: ولم نجد العرب تدع القسم بغير لام يُستقبلُ بها أو (لا) أو (إن) أو (ما)، فإن يكن ذلك كذلك، فكأنه مما تُرِك فيه الجواب، ثم استؤنف موضع الجواب بالخبر، كما قيل: يا أيها الإنسان. في كثير من الكلام.

وهذا اختيار ابن جرير، إذ قال: « وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: جوابُ القسم في ذلك متروكٌ، والخبر مستأنفٌ؛ لأنَّ علامة جواب القسم لا تحذفها العرب من الكلام إذا أجابته »[١].

وقد وافق ابن جرير غير واحدٍ من المفسرين واللغويين، منهم: ابن الأنباري ـ نقله القرطبي ـ، والزمخشري، والقاسمي ـ احتمالًا ـ، وابن سعدي، وغيرهم[٢].

ومن أهم نماذجه النقدية تحليله ونقده لأسلوب القسم المسبوق بـ« لا » النافية، الذي ورد في ثمانية مواضع من القرآن الكريم[٣]، وقد عالج هذا الأسلوب من خلال أصوله وقواعده النقدية، ففي تأويل قوله تعالىٰ:

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧).

(٢) تفسير القرطبي (١٩/ ٢٤٧)، الكشاف (٦/ ٣٤٦)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦١١٤)، وتفسير السعدي ص٩١٨.

(٣) وهذه المواضع ـ علىٰ ترتيب المصحف ـ هي: (النساء: ٦٥)، و(الواقعة: ٧٥)، و(الحاقة: ٣٨ ـ ٣٩)، و(المعارج: ٤٠)، و(القيامة: ١ ـ ٢)، و(التكوير: ١٥ ـ ١٦)، و(الانشقاق: ١٦)، و(البلد: ١). وفي كل هذه المواضع ينص ابن جرير علىٰ تأويلها بأنها من أقسام القرآن.

﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [القيامة: ١] قال: «اختلف القرأة في قراءة قوله: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾، فقرأت ذلك عامة قرأة الأمصار: ﴿لَآ أُقۡسِمُ﴾ ﴿لَآ﴾ مفصولة من ﴿أُقۡسِمُ﴾، سوى الحسن والأعرج، فإنه ذُكِر عنهما أنهما كانا يقرآن ذلك: (لأقسم بيوم القيامة) بمعنى: أُقسم بيوم القيامة، ثم أُدخِلَت عليها لامُ القسم[1].

والقراءةُ التي لا أستجيزُ غيرها في هذا الموضع: ﴿لَآ﴾، مفصولةً، ﴿أُقۡسِمُ﴾، مبتدأةً، على ما عليه قرأةُ الأمصار؛ لإجماع الحجة من القرأة عليه».

ثم حكى الاختلاف في وجه دخول ﴿لَآ﴾ في هذا الأسلوب ﴿لَآ أُقۡسِمُ﴾، فذكر أقوال أهل التأويل واللغويين، وهي:

القول الأول: ﴿لَآ﴾ صلةٌ، وإنما معنى الكلام: أُقسِمُ بيوم القيامة.

رواه عن سعيد بن جبير.

القول الثاني: دخَلت ﴿لَآ﴾ توكيدًا للكلام.

ورواه عن أبي بكر بن عياش.

القول الثالث: قول بعض نحويِّي الكوفة: (لا)، ردٌّ لكلام قد مضى من كلام المشركين الذين كانوا ينكرون الجنة والنار، ثم ابتُدئ القسم، فقيل:

---

(١) وبها قرأ قنبل بغير ألف بعد اللام، وكذا روى النقاش عن أبي ربيعة عن البزي، ينظر: التيسير ص١٧٦، والبحر المحيط (١٠/ ٩٢)، (١٠/ ٢٢١).

أُقسم بيوم القيامة، وكان يقول: كلُّ يمين قبلها ردٌّ لكلام فلابدَّ من تقديم «لا» قبلها؛ ليُفرَّق بذلك بين اليمين التي تكون جحدًا، واليمين التي تُستأنف. ويقول: ألا ترى أنك تقول مبتدئًا: والله إنَّ الرسول لحقٌّ. وإذا قُلت: لا، والله إنَّ الرسول لحقٌّ. فكأنك أكذبت قومًا أنكروه؟[١].

ثم حكى الاختلاف في حقيقة هذا الأسلوب، فقال: واختلفوا أيضًا في ذلك: هل هو قسمٌ أم لا؟

فقال بعضُهم: هو قسمٌ؛ أَقسم ربُّنا بيوم القيامة، وبالنفس اللَّوامة.

ثم روىٰ عن سعيد بن جبير، قال: قال لي ابن عباس: ممن أنت؟ فقلت: من أهل العراق. فقال: من أيِّهم؟ قال: فقلتُ: من بني أسدٍ. فقال: من حروريِّتهم[٢]، أو ممن أنعم الله عليهم؟ فقلتُ: لا، بل ممن أنعم الله عليهم. فقال لي: سَلْ. فقلت: لا أُقْسِمُ بيوم القيامة؟ فقال: يُقسِمُ ربُّك بما شاء من خلقه[٣].

---

(١) معاني القرآن (٣/ ٢٠٧)، وجاء عن مجاهد في تفسير ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]: (لا)؛ ردًّا عليهم، أقسم بهذا البلد. رواه ابن أبي حاتم والفريابي، من طريق خصيف عن مجاهد، ينظر الدر المنثور (١٥/ ٤٣٤)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٤٠٢)، ولم يروه ابن جرير.

(٢) الحروريّة: هم فرقة من الخوارج، نسبة إلىٰ حروراء، مدينة قرب الكوفة؛ لأنه كان بها اجتماعهم ابتداءً لحرب أمير المؤمنين علىٰ بن أبي طالب ﵁. ينظر: معجم البلدان (٢/٢٤٥).

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (٢/٥٠٨، ٥٠٩) وصححه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

وعن قتادة قوله: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ ۞ وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾. قال: أقسم بهما جميعًا.

وقال آخرون: بل أقسم بيوم القيامة، ولم يُقسم بالنفس اللوامة. وقال: معنى قوله: ﴿وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾: ولست أُقْسِمُ بالنفس اللوَّامة.

ورواه عن الحسن البصري.

ثم عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة أقوال أهل التأويل، وقواعده النقدية (المعروف في كلام العرب)، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: إن الله أقسم بيوم القيامة وبالنفس اللوَّامة. وجعل (لا) ردًّا لكلام قد كان تقدَّمه من قوم، وجوابًا لهم.

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوال بالصواب؛ لأن المعروف من كلام الناس في محاوراتهم إذا قال أحدهم: لا والله، لا فعلت كذا. أنه يقصد بـ«لا» ردّ الكلام، وبقوله: والله. ابتداء يمين، وكذلك قولهم: لا أُقسم بالله لا فعلتُ كذا. فإذا كان المعروف من معنى ذلك ما وصفنا، فالواجب أن يكون سائر ما جاء من نظائره جاريًا مجراه، ما لم يخرج شيءٌ من ذلك ما وصفنا، فالواجب أن يكون سائر ما جاء من نظائره جاريًا مجراه، ما لم يخرج شيءٌ من ذلك عن المعروف بما يجب التسليم له. وبعد، فإنَّ الجميع من الحجَّة مجمعون على أنَّ قوله: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾. قسم، فكذلك قوله: ﴿وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾. إلا أن تأتي حجَّةٌ تدلُّ على أنَّ أحدهما قسمٌ، والآخر خبرٌ. وقد دلَّلْنا على أنَّ قراءة

من قرأ الحرف الأول: «لأقسم» بوصل اللام بـ«أقسم» قراءةٌ غير جائزة، بخلافها ما عليه الحجة مجمعةٌ. فتأويل الكلام إذن: لا، ما الأمر كما تقولون أيُّها الناس، من أنَّ الله لا يبعثُ عباده بعد مماتهم أحياءً، أُقسِمُ بيوم القيامة».

فقد أبان ابن جرير عن عدة أمور في تحليل هذا الأسلوب:

١ . أن هذا الأسلوب من أساليب القسم، وبه فسّر كل المواضع التي جاء بها هذا الأسلوب، واستدل لذلك بأمور:

أ. الإجماع، وقد وافقه في نقل الإجماع: الزجاج، والسمرقندي، والواحدي، وغيرهم(١).

ب. أقوال أهل التأويل:

حيث رواه عن ابن عباس في تفسير الآية السابقة، وتفسير قوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ﴾(٢). وعن قتادة، وسعيد بن جبير، وأبي بكر بن عياش، وعن ابن زيد في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥](٣).

وهكذا جاء عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ﴾.

---

(١) معاني القرآن (٥/ ٢٥١)، وبحر العلوم (٣/ ٤٢٥)، والوسيط (٤/ ٣٩٠). وبهذا يتبين أن الأقوال التي تنفي أن هذا الأسلوب من القسم من الأقوال الحادثة المخالفة لما استقر عليه كلام المفسرين واللغويين.

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٤٠١)، والأثر رواه البزار، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٣٧): رجاله رجال الصحيح.

(٣) جامع البيان (٢٢/ ٣٥٨).

ج. المعروف من كلام العرب، بما نقله عن الفراء في معاني القرآن ـ وقد سبق ـ[١].

د. كما أورد ابن جرير قراءة من قرأ ﴿لَأُ قسمُ﴾، وفيها تأكيد القسم، وردّها لأنها مخالفة للإجماع.

٢. أن هذا الأسلوب يراد به تكذيب وردّ كلام قبله؛ بحسب السياق ـ كما نبّه ابن جرير ـ، وهو ما قرّره في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ۝ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨ ـ ٣٩][٢]؛ بينما اقتصر على تأويل مواضع القسم المقترن بـ« لا » النافية بتقرير القسم فقط[٣].

وقد وافق ابن جرير في وجه هذا الأسلوب من القسم طائفة من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، وابن العربي، وغيرهما.

---

(١) ومن أحسن من عرض لتقرير زيادة (لا)، وأنها للتأكيد وتقوية المعنى الشنقيطي، حيث بيّن أن العرب مجمعون على زيادة (لا) للتأكيد وتقوية المعنى؛ وساق الآيات القرآنية الكثيرة، والشواهد الشعرية على ذلك. ينظر: العذب النمير (٣/ ١٠٣٩)، وقد أورد أبو إسحاق النجيرمي (ت نحو ٣٥٥) في كتابه (أيمان العرب في الجاهلية) شواهد كثيرة من كلام العرب في القسم المسبوق بـ(لا) النافية، ينظر ص١٦.

(٢) جامع البيان (٧/ ٢٠٠)، و(٢٣/ ٢٤١).

(٣) ينظر: جامع البيان: الواقعة (٧٥) (٢٢/ ٣٥٨)، المعارج (٤٠) (٢٣/ ٢٨٢)، التكوير (١٥ ـ ١٦) (٢٤/ ١٥٢ ـ ١٥٨)، الانشقاق (١٦) (٢٤/ ٢٤٣)، البلد (١) (٢٤/ ٤٠١).

قال ابن العربي: «وأما من قال: إنها ردّ؛ فهو قول ليس له ردّ؛ لأنه يصح به المعنىٰ، ويتمكن اللفظ والمراد»[١].

٣. ذكر ابن جرير القولين الأولين من أقوال أهل التأويل في وجه النفي في هذا الأسلوب، وهو أنها صلة، وأنها للتأكيد؛ ورجح القول الثالث ـ كما مرَّ ـ؛ ويظهر أن القولين الأولين متقاربان؛ ولذلك أخذ بهما جماهير اللغويين والمفسرين، قاله الكسائي ـ نقله ابن الأنباري ـ، وأبو علي الفارسي ـ نقله ابن الشجري ـ، وأبو عبيدة، وابن خالويه، والعكبري، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، وابن عطية، وابن الجوزي، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، وابن عثيمين، وغيرهم[٢].

ومن الظواهر الأسلوبية التي عُني ابن جرير بنقدها وتحليلها؛ لأثرها في بيان المعنىٰ: أسلوب الشرط؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]؛ حكىٰ اختلاف أهل التأويل والعربية في معنى الآية؛ فذكر أقوالًا:

---

(١) ينظر: مشكل تأويل القرآن ص٢٤٦، وأحكام القرآن (٤/ ٣٤١).

(٢) الأضداد لابن الأنباري ص٢١٣ ـ ٢١٦، والأمالي لابن الشجري (٢/ ٢١٩ ـ ٢٢٢)، ومجاز القرآن (٢/ ٢٢٧)، وإعراب ثلاثين سورة من القرآن ص٨٧، والتبيان في إعراب القرآن (١/ ١٠٤)، وبحر العلوم (٣/ ٤٢٥)، والهداية (١٢/ ٧٨٥٥)، والوسيط (٤/ ٣٩٠)، والمحرر الوجيز (٨/ ٤٦٩)، وزاد المسير (٧/ ٣٣٦)، والتبيان في أيمان القرآن ص٦٥٢، وتفسير ابن كثير (٨/ ٢٧٥)، وفتح الباري (٨/ ٦٨٠)، وتفسير سورة النساء (١/ ٤٥٧).

القول الأول: معنىٰ ذلك: قل يا محمد: إن كان للرحمن ولدٌ، في قولكم وزعمكم أيُّها المشركون، فأنا أول المؤمنين بالله في تكذيبكم، والجاحدين ما قلتم من أنَّ له ولدًا.

ورواه عن مجاهد[1].

القول الثاني: معنىٰ ذلك: قل: ما كان للرحمن ولدٌ، فأنا أولُ العابدين له بذلك.

ورواه عن ابن عباس[2].

القول الثالث: بل معنىٰ ذلك نفيٌ ،ومعنىٰ «إنْ» الجحد، وتأويل ذلك: ما كان ذلك، ولا ينبغي أن يكون.

ثم روىٰ عن قتادة قوله: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾. قال قتادةُ: هذه كلمةٌ من كلام العرب، ﴿إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ﴾؛ أي: إنَّ ذلك لم يكن، ولا ينبغي[3].

---

(١) واختار هذا القول كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن ص٣٧٣، والزجاج، معاني القرآن (٤/ ٤٢٠)، والنحاس، معاني القرآن (٦/ ٣٨٧)، والأزهري، تهذيب اللغة (٢/ ٢٣١)، ومكي بن أبي طالب، الهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١٠/ ٦٧٩)، والواحدي، الوسيط (٤/ ٨٢)، وغيرهم.

(٢) واختاره السعدي، تفسير السعدي ص٩٠٧.

(٣) واختاره أبو عبيدة، مجاز القرآن (٢/ ٢٠٦)، والبخاري، صحيح البخاري (٦/ ١٣٠)، والعز بن عبد السلام، التفسير (٣/ ١٦٣)، والشنقيطي، أضواء البيان (١/ ٢٨٢).

القول الرابع: معنىٰ «إنْ» في هذا الموضع معنى المجازاة. قالوا: وتأويل الكلام: لو كان للرحمن ولدٌ، كنتُ أول من عبده بذلك.

ورواه عن السدِّي[١].

القول الخامس: ـ من أقوال أهل العربية ـ: معنىٰ ذلك: قل: إن كان للرحمن ولدٌ، فأنا أوّلُ الآنفين من ذلك. ووجَّهوا معنىٰ «العابدين» إلىٰ: المنكرين الآبين، من قول العرب: قد عبد فلانٌ من هذا الأمر. إذا أنف منه وغضب، وأباه، فهو يعبَدُ عبدًا، كما قال الشاعر:

متَىٰ ما يَشَأْ ذُو الوُدِّ يَصْرِمْ خَلِيلَهُ ... ويَعْبَدْ عليهِ لا مَحَالَةَ ظالِمًا[٢]

ولـم ينسبه إلىٰ أحد[٣].

---

(١) وهو اختيار الزمخشري، الكشاف (٣/ ٤٢٦)، والألوسي، روح المعاني (٢٥/ ١٠٤)، والشوكاني، فتح القدير (٤/ ٥٦٦)، وابن عاشور (٢٥/ ٢٦٤).

(٢) البيت للمرقش الأصغر، ينظر المفضليات ص٢٤٦، والشعر والشعراء (١/ ٢١٥).

(٣) وهو قول الكسائي وابن الأعرابي وأبي زيد الأنصاري، نقله أبو عبيد القاسم بن سلاّم، في الغريب المصنف (٣/ ٧٦٣)، والأزهري في تهذيب اللغة (٢/ ٢٣٢)، وقدّمه غلام ثعلب في ياقوته الصراط ص٤٦١، قال الشوكاني: «ولا شك أن (عَبد) و(أعبد) بمعنىٰ: أنف، أو غضب ثابت في لغة العرب، وكفىٰ بنقل هؤلاء الأئمة حجة، ولكن جعل ما في القرآن من هذا من التكلف الذي لا ملجئ إليه، ومن التعسف الواضح» فتح القدير (٤/ ٥٦٦)، وهكذا ردّه ابن عرفة، إذ قال: «إنما يقال: عبد يعبد فهو عبد، وقل ما يقال: عابد، والقرآن لا يأتي بالقليل من اللغة ولا الشاذ» تفسير القرطبي (١٦/ ١٠٤)، وقال السمين الحلبي: «تخريج من قال: إن العابدين من الآنفين: لا يصح» الدر المصون (٩/ ٦٠٨).

ثم قرّر ابن جرير اختياره بمراعاة هذا الأسلوب، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: معنى (إن) الشرطُ الذي يقتضي الجزاء، على ما ذكرناه عن السديِّ، وذلك أنّ (إنْ) لا تعدو في هذا الموضع أحد معنيين؛ إما أن يكون الحرف الذي هو بمعنى الشرط، الذي يطلب الجزاء، أو تكون بمعنى الجحد، وهي إذا وُجِّهت إلى الجحد، لم يكن للكلام كبير معنى؛ لأنه يصير بمعنى: قل: ما كان للرحمن ولدٌ. وإذا صار بذلك المعنى، أوهم أهل الجهل من أهل الشرك بالله أنه إنما نفى بذلك عن الله عَزَّوَجَلَّ أن يكون كان له ولدٌ قبل بعض الأوقات، ثم حدث له الولد بعد أن لم يكن. مع أنه لو كان ذلك معناه، لقدر الذين أمر الله نبيَّه محمدًا ﷺ أن يقول لهم: ما كان للرحمن ولدٌ، فأنا أوّلُ العابدين. أن يقولوا له: صدقت، وهو كما قُلتَ، ونحن لم نزعُم أنه لم يَزَلْ له ولدٌ. وإنما قلنا: لم يكن له ولدٌ، ثم خلق الجنَّ فصاهرهم، فحدث له منهم ولدٌ. كما أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عنهم أنهم كانوا يقولونه، ولم يكن الله تعالى ذكره ليحتجَّ لنبيِّه ﷺ على مكذِّبيه من الحجَّة بما يقدرون على الطَّعن فيه، وإذ كان في توجيهنا «إن» إلى معنى الجحد ما ذكرنا، فالذي هو أشبه المعنيين بها الشرط. وإذ كان ذلك كذلك، فبيِّنةٌ صحة ما نقول من أنّ معنى الكلام: قل يا محمد لمشركي قومك الزاعمين أنّ الملائكة بنات الله: إن كان للرحمن ولدٌ فأنا أوَّلُ عابديه بذلك منكم، ولكنه لا ولد له، فأنا أعبُدُه بأنه لا ولد له، ولا ينبغي أن يكون له».

ثم بيّن سرّ هذا الأسلوب وغرضه البلاغي، فقال:

« وإذا وُجِّه الكلامُ إلىٰ ما قلنا من هذا الوجه، لم يكن علىٰ وجه الشكِّ، ولكن علىٰ وجه الإلطاف في الكلام، وحُسنِ الخطاب، كما قال الله جلّ ثناؤه: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]. وقد عَلِم أن الحقَّ معه، وأنَّ مخالفيه في الضلال المبين »[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره مكي بن أبي طالب، والزمخشري، وأبو حيان، والشوكاني، وابن عاشور[٢].

ومن بديع نقده بمراعاة هذا الأسلوب، وتخيّره وترجيحه بين الأساليب، واعتماده أصوله وقواعده النقدية، ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤]؛ إذ قال: « يقول تعالىٰ ذكره لنبيِّه محمد ﷺ: فإن كنت يا محمد في شكٍّ من حقيقة ما أخبرناك وأنزلنا إليك من أن بني إسرائيل لم يختلفوا في نبوتك قبل أن تُبعثَ رسولًا إلىٰ خلقِنا؛ لأنهم يجدونك عندهم مكتوبًا، ويعرفونك بالصفة التي أنت بها موصوفٌ في كتابهم في التوراة والإنجيل، ﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ من أهل التوراة والإنجيل؛ كعبد الله بن سلام، ونحوه من أهل الصدق والإيمان بك منهم، دون أهل الكذب والكفر بك منهم.

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٦٥٤ـ٦٥٨).

(٢) الهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١٠/ ٦٧٠٩)، والكشاف (٣/ ٤٢٦)، والبحر المحيط (٨/ ٢٨)، وفتح القدير (٤/ ٥٦٦)، والتحرير والتنوير (٢٥/ ٢٦٤).

وبنحو الذي قُلنا في ذلك قال أهل التأويل ».

ثم رواه عن ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وابن زيد.

ثم أورد ابن جرير إشكالًا في معنى الآية، وأجابه من جهة الأثر، ومن جهة النظر، فقال: « فإن قال قائلٌ: أو كان رسول الله ﷺ في شكٍّ من خبر الله أنه حقٌّ يقينٌ، حتىٰ قيل له: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ﴾؟ قيل: لا. وكذلك قال جماعةٌ من أهل العلم ».

ثم روىٰ عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ﴾. فقال: لم يشُكَّ النبي ﷺ ولم يسأل.

وبمعناه عن الحسن البصري، وقتادة[١].

ثم بيّن وجه هذا الأسلوب، واستشهد له بنظيره من القرآن فقال: « فإن قال: فما وجهُ مخرج هذا الكلام إذن إن كان الأمرُ علىٰ ما وصفتَ؟ قيل: قد بيَّنا في غير موضعٍ من كتابنا هذا، استجازة العرب قول القائل منهم لمملوكه: إن كنت مملوكي فانتهِ إلىٰ أمري. والعبد المأمور بذلك لا يشكُّ سيده القائل له ذلك أنه عبده، كذلك قول الرجل منهم لابنه: إن كنت ابني فبرَّني. وهو لا يشُكُّ في ابنه أنه ابنه، وإن ذلك من كلامهم صحيحٌ مستفيضٌ فيهم، وذكرنا ذلك بشواهده، وأن منه قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ

---

(١) ورواه ابن جرير أيضًا مرفوعًا من مرسل قتادة؛ وأخرجه عبد الرزاق (١/ ٢٩٨)، وينظر: الدر المنثور (٧/ ٧٠٣).

مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [المائدة: ١١٦]. وقد علم جلّ ثناؤه أن عيسىٰ لم يقُل ذلك، وهذا من ذلك، لم يكن ﷺ شاكًّا في حقيقة خبر الله وصحته، والله تعالىٰ بذلك من أمره كان عالمًا، ولكنه جلّ ثناؤه خاطبه خطاب قومه بعضهم بعضًا، إذ كان القرآن بلسانهم نزل.

وأما قوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾. فهو خبرٌ من الله مبتدأٌ، يقول تعالىٰ ذكره: أُقسم لقد جاءك الحقُّ اليقين من الخبر بأنك لله رسولٌ، وأن هؤلاء اليهود والنصارىٰ يعلمون صحة ذلك، ويجدون نعتك عندهم في كتبهم. ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾. يقول: فلا تكوننَّ من الشاكِّين في صحة ذلك وحقيقته».

وما ذكره ابن جرير من اختيار هذا التأويل بمراعاة أسلوب الشرط، هو قول كثير من المفسرين واللغويين ـ ونسبه ابن عطية إلى الجمهور[(١)] ـ، منهم: الفراء، والزمخشري، وابن تيمية، وابن جزي، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، ورشيد رضا، وغيرهم[(٢)].

ثم عرض ابن جرير قولًا آخر من جهة أساليب الخطاب القرآني؛ فقال:

---

(١) المحرر الوجيز (٧/ ٢١٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٧٩)، والكشاف (٣/ ١٧٣)، ومجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٣٢٥)، والتسهيل (٢/ ٩٩)، والبحر المحيط (٦/ ١٠٥)، وأحكام أهل الذمة (١/ ١٢ ـ ١٥) ـ بواسطة بدائع التفسير (٢/ ٤١٠ ـ ٤١٤) ـ، وتفسير ابن كثير (٤/ ٢٩٦)، وتفسير المنار (١١/ ٣٩١).

«ولو قال قائلٌ: إن هذه الآية خُوطب بها النبي ﷺ، والمراد بها بعض من لم يكن صحَّت بصيرته بنبوته ﷺ ممن كان قد أظهر الإيمان بلسانه، تنبيهًا له على موضع تعرُّف حقيقة أمره الذي يزيل اللبس عن قلبه، كما قال جلّ ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الأحزاب: ١]. كان قولًا غير مدفوعة صحته»(١).

وقد ذكره ابن جرير احتمالًا؛ لورود هذا الأسلوب في القرآن؛ وهو ما اختاره جماعة من المفسرين واللغويين ـ ورجحه ونسبه الواحدي إلى أكثر المفسرين ـ(٢) منهم: ابن قتيبة، وثعلب، والمبرِّد ـ نقله عنهما غلام ثعلب ـ، والزجاج، وابن عطية، والبغوي، والرازي، والقرطبي، والألوسي، وابن عاشور(٣).

وإذا كان ابن جرير قد قدّم ـ بحسب أصوله النقدية: قول أهل التأويل ـ بعض الأساليب على بعض، فإنه يشير إلى تصحيح القولين عند احتمالهما؛ كما في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٣١]؛ إذ أجرى الأقوال على أساليب العربية؛

---

(١) تفسير ابن جرير (١٢/ ٢٨٦ ـ ٢٨٩).

(٢) الوسيط (٢/ ٥٥٩).

(٣) تأويل مشكل القرآن ص٢٦٩ ـ ٢٧٤)، وياقوتة الصراط ص٢٥٨، ومعاني القرآن (٣/ ٢٣)، والمحرر الوجيز (٧/ ٢١٧)، ومعالم التنزيل (٤/ ١٥٠)، والتفسير الكبير (١٧/ ١٢٨)، وتفسير القرطبي (٨/ ٣٨٢)، وروح المعاني (١١/ ٩٠)، والتحرير والتنوير (١١/ ٢٨٤).

فقال: «اختلف أهل التأويل في معنىٰ ذلك؛

فقال بعضهم: معناه: وهم يكفرون بالرحمن ولو أنّ قرآنًا سُيِّرت به الجبال. أي: يكفرون بالله ولو سيَّر لهم الجبال بهذا القرآن. وقالوا: هو من المؤخَّرِ الذي معناه التقديم، وجعلوا جواب (لو) مقدَّمًا قبلها. وذلك أن الكلام علىٰ معنىٰ قيلهم: ولو أنَّ هذا القرآن سُيِّرت به الجبال أو قُطِّعت به الأرض لكفروا بالرحمن».

ثم روىٰ هذا القول عن ابن عباس، ومجاهد، وعبد الله بن كثير[١].

«وقال آخرون: بل قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ﴾. كلامٌ مبتدأٌ، منقطعٌ عن قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾. قال: وجواب «لو» محذوفٌ، استغنىٰ بمعرفة السامعين المراد من الكلام عن ذكر جوابها. قالوا: والعرب تفعل ذلك كثيرًا، ومنه قول امرئ القيس[٢]:

فلو أنها نَفْسٌ تموتُ سريحةً[٣]   ولكنها نَفْسٌ تَقَطَّعُ أنْفُسَا

وهو آخر بيت في القصيدة[٤]، فتُرِك الجوابُ اكتفاءً بمعرفة سامعه مراده».

ورواه عن قتادة، والضحاك، وابن زيد.

---

(١) وممّن قدّم هذا القول: الزجاج، معاني القرآن (٣/ ١٤٨).

(٢) ديوانه ص١٠٧.

(٣) في الديوان: (جمعية). والسريحة: السهلة. اللسان (س ر ح).

(٤) ليس البيت ـ في ديوانه الذي بين أيدينا ـ آخر بيت في القصيدة، وإنما بعده ثلاثة أبيات ـ قاله محققو التفسير، ط دار هجر ـ.

وقد اختار هذ القول جماهير المفسرين واللغويين، منهم: أبو عبيدة، وابن قتيبة، وثعلب، والمبرِّد، والنحاس ـ وعزاه إلى أكثر أهل اللغة ـ، والقرطبي، وابن كثير، والسعدي، وابن عاشور، والشنقيطي، وغيرهم(١).

بينما أشار كثير من اللغويين والمفسرين إلى احتمال القولين، منهم: الفراء، والزجاج، والنحاس، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، وابن عطية، وابن جزي، والبيضاوي، والسمين الحلبي، وغيرهم(٢).

والآية تحتمل المعنيين، مع دلائل احتمال السياق، وأقوال أهل التأويل الواردة ـ والله أعلم ـ.

ومن المسائل المهمة المتعلقة بأسلوب الشرط، التي قررها ابن جرير كثيرًا؛ لأثرها في بيان المعنى: حذف جواب الشرط؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ * وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ * وَإِذَا ٱلْأَرْضُ مُدَّتْ * وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ * وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١ ـ ٥]، إذ حكى اختلاف أهل اللغة في جواب

---

(١) مجاز القرآن (١/ ٣٣١)، وتفسير غريب القرآن ص٢٢٧، وتأويل مشكل القرآن ص٣٠٥ ـ كلاهما لابن قتيبة ـ، وياقوتة الصراط لغلام ثعلب ص٢٨١، والمقتضب (٢/ ٢٧٤)، ومعاني القرآن (٣/ ٤٩٤)، وتفسير القرطبي (٩/ ٢٧٨)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٤٦٠)، وتفسير السعدي ص٤٨٤، والتحرير والتنوير (١٤/ ١٤٢)، وأضواء البيان (٢/ ٢٤٠).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٦٣)، ومعاني القرآن (٣/ ١٤٨)، ومعاني القرآن (٣/ ٤٩٤)، وبحر العلوم (٢/ ١٩٣)، والهداية إلى طريق النهاية (٥/ ٣٧٤٠)، والكشاف (٣/ ٣٥٢)، والمحرر الوجيز (٥/ ٢٠٥)، والتسهيل (٢/ ١٣٥)، وتفسير البيضاوي (٣/ ١٨٨)، والدر المصون (٧/ ٥١).

الشرط؛ ثم عقّب باختياره حسب قواعد اللغة، فقال: «واختلف أهل العربية في موقع جواب قوله: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾. وقوله: ﴿وَإِذَا ٱلْأَرْضُ مُدَّتْ﴾؛ فقال بعض نحويِّي البصرة[1]: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾. على معنى قوله: يأيُّها الإنسان إنَّك كادحٌ إلى ربك كدحا فملاقيه إذا السماء انشقت. على التقديم والتأخير».

ثم يعقب ابن جرير بنقل وتقرير كلام الفراء في تحليل جواب الشرط، فقال: «وقال بعض نحويِّي الكوفة[2]: قال بعض المفسِّرين: جواب ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ قوله: ﴿وَأَذِنَتْ﴾. قال: ونرى أنه رأيٌ ارتآه المفسر، وشبَّهه بقول تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧٣]؛ لأنا لم نسمع جوابا بالواو في (إذا) مبتدأةً، ولا كلام قبلها، ولا في «إذا» إذا ابتُدئت. قال: وإنما تجيب العرب بالواو في قوله: حتى إذا كان. و: فلما أن كان. لم يجاوزوا ذلك. قال: والجواب في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾. وفي: ﴿وَإِذَا ٱلْأَرْضُ مُدَّتْ﴾ كالمتروك؛ لأن المعنى معروفٌ قد تردَّد في القرآن معناه فعُرِف، وإن شئت كان جوابه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَـٰنُ﴾. كقول القائل: إذا كان كذا وكذا، فيا أيُّها الناسُ ترون ما عملتم من خير أو شرٍّ. تَجْعَل ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَـٰنُ﴾ هو الجواب، وتضمِّن فيه الفاء، وقد فسِّر جواب: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فيما يلقى الإنسان من ثواب وعقاب، فكأن المعنى: ترى الثواب والعقاب إذا السماء انشقَّت».

ثم يقرر ابن جرير اختياره لهذا الأسلوب، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن جوابه محذوفٌ، تُرِك استغناءً بمعرفة المخاطبين به بمعناه.

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٥٧٤).

(٢) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٤٩).

ومعنى الكلام: إذا السماءُ انشقَّت رأى الإنسان ما قدَّم من خير أو شرٍّ. وقد بيَّن ذلك قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ﴾. والآيات بعدها»[١].

وما قرره ابن جرير تابعه عليه كثير من المفسرين واللغويين، منهم: الواحدي، والزمخشري، والزركشي، وأبو حيان، والبيضاوي، والبقاعي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

وما قرره ابن جرير بينه كثيرًا في كتابه، يقول في عقيب تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ﴾ [الأنعام: ٣٥]: «وترك جواب الجزاء فلم يذكر؛ لدلالة الكلام عليه، ومعرفة السامعين بمعناه، وقد تفعل العرب ذلك فيما كان يفهم معناه عند المخاطبين به»[٣].

وحذف جواب الشرط كثير في القرآن، وأطال أهل اللغة في بحثه وتقرير أثره في المعنىٰ[٤].

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٢) الوسيط (٤/ ٤٥١)، والكشاف (٦/ ٣٤١)، والبرهان (٣/ ١٨٩)، والبحر المحيط (٨/ ٤٤٦)، وتفسير البيضاوي (٥/ ٢٩٧)، ونظم الدرر (٢١/ ٣٣٧)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٢٢٠).

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٢٢٧).

(٤) ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ١٠٣)، ومعاني القرآن للفراء (١/ ٣٧١)، وتأويل مشكل القرآن ص١٦٥، والمغني لابن هشام (٢/ ١٧٥)، وبدائع الفوائد (١/ ٤٩)، وأضواء البيان للشنقيطي (٢/ ٢٤٠).

ومن الأساليب التي كان لها الأثر المهم في التفسير، وتنوعت أدواته وأغراضه: أسلوب الاستفهام[١]، واعتمد ابن جرير أصوله وقواعد النقدية في دراستها؛ لبيان أثرها في التأويل، ومن ذلك ما ذكره في قوله تعالىٰ: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ [البقرة: ١٠٨]؛ إذ قرر نوع الاستفهام ومعناه ومقصوده بمراعاة النزول؛ فابتدأ تأويلها بقوله: «اختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله أُنزلت هذه الآية؛....».

ثم روىٰ عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حُرَيْمِلَةَ ووهبُ بنُ زيدٍ لرسول الله ﷺ: ائتنا بكتاب تُنزِّلُه علينا من السماء نقرؤه، وفجِّر لنا أنهارًا نتبعك ونصدقك. فأنزل الله في ذلك قولهم: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ الآية.

ثم روىٰ عن مجاهد، قال: سألت قريش محمدًا ﷺ أن يجعل لهم الصَّفا ذهبًا، فقال: «نعم، وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل إن كفرتُم». فأبوا ورجعوا، فأنزل الله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ أن يُريهم الله جهرةً.

ثم أورد سببًا آخر، فأسند عن أبي العالية، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، لو كانت كفَّارتُنا كفَّارات بني إسرائيل؟ فقال النبيُّ ﷺ: «اللهم لا نبغيها، اللهم لا نبغيها، ما أعطاكم الله خيرٌ ممَّا أعطىٰ بني إسرائيل؛ كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبةً علىٰ بابه وكفَّارتها، فإن كفَّرها كانت له

---

(١) ورد هذا الأسلوب في أكثر من (١٢٦٠) موضعًا، ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١/ ١/ ٣٣٩).

خزيًا في الدنيا، وإن لم يُكفِّرها كانت له خزيًا في الآخرة، وقد أعطاكم الله خيرًا ممَّا أعطى بني إسرائيل، قال: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾» [النساء: ١١٠]. قال: وقال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفاراتٌ لما بينهنَّ». وقال: «من همَّ بحسنةٍ فلم يعملها كُتبت له حسنةً، وإن عملها كُتبت له عشرة أمثالها، ولا يهلك على الله إلاَّ هالكٌ». فأنزل الله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾.

ثم حكى اختلاف أهل العربية في معنى «أم»، ونوعها، وتأويل الآية على وجه ذلك، فقال: قال بعضُ البصريِّين: هي بمعنى الاستفهام، وتأويل الكلام: أتُريدون أن تسألوا رسولكم؟

وقال آخر منهم: هي بمعنى استفهام مستقبل منقطع من الكلام، كأنك تميل بها إلى أوَّله، كقول العرب: إنها لإبلٌ ـ يا قوم ـ أم شاءٌ، ولقد كان كذا وكذا أم حدس نفسي.

قال: وليس قوله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ ﴾ على الشكِّ، ولكنه قاله ليُقبِّحَ له صنيعهم. واستشهد لقوله ذلك ببيت الأخطل[(١)]:

كَذَبَتْكَ عَيْنُك أم رَأَيْتَ بوَاسِطٍ غَلَسَ الظَّلامِ مِن الرَّبَابِ خَيَالا[(٢)]

---

(١) شرح ديوانه ص٣٨٥.

(٢) هذا مضمون ما ذكره سيبويه في الكتاب (٣/ ١٧٢ ـ ١٧٥)، ونقل عن شيخه الخليل تقرير معنى (أم) المنقطعة، وقد أبان سيبويه عن تقدير (أم) بـ(بل)، أو بالهمزة مع (بل)، وينظر: شرح الرضي على الكافية (٢/ ٣٤٧)، وبدائع الفوائد لابن القيم (١/ ٢٠٦)، وغيرهما.

وقال بعض نحويِّي الكوفيِّين[1]: إن شئت جعلت قوله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ ﴾ استفهامًا مُبتدًا على كلام قد سبقه، كما قال جل ثناؤه: ﴿الٓمٓ * تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ﴾ [السجدة: ١ ـ ٣]. فجاءت (أَمْ) وليس قبلها استفهامٌ. فكان ذلك عنده دليلًا على أنها استفهامٌ مبتدأٌ على كلامٍ قد سبقه.

وقال قائل هذه المقالة: (أم) في المعنى تكون ردًّا على الاستفهام على جهتين: إحداهما، أن تُفرِّق معنى (أيّ)، والأُخرى، أن يستفهم بها، ويكون على جهة النسق، والذي يُنوى به الابتداء، إلاَّ أنه ابتداءٌ مُتَّصلٌ بكلام، فلو ابتدأت كلامًا ليس قبله كلامٌ ثم استفهمت، لم يكن إلاَّ بالألف أو بـ(هل).

قال: وإن شئت قلت في قوله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ ﴾: قبله استفهام فردَّ عليه، وهو في قوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾.

وقد اختار ابن جرير القول الأول مما ذكره الفراء؛ بمراعاة آثار النزول، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي ـ على ما جاءت به الآثار التي ذكرناها عن أهل التأويل ـ أنه استفهامٌ مبتدأٌ بمعنى: أتُريدون أيُّها القوم أن تسألوا رسولكم؟ وإنما جاز أن يستفهم القوم بـ(أم) ـ وإن كانت (أم) أحدُ شروطها أن تكون نسقًا في الاستفهام ـ لتقدُّم ما تقدَّمها من الكلام؛ لأنها تكونُ استفهامًا مبتدأ إذا تقدَّمها سابقٌ من الكلام، ولم يُسمع من العرب استفهامٌ بها ولـمَّا يتقدَّمها كلامٌ. ونظيرُه قولُه جل ثناؤه: ﴿الٓمٓ * تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ

---

(١) هو الفراء في معاني القرآن (١/ ٧١).

﴿ٱلْعَٰلَمِينَ * أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ﴾. وقد تكونُ (أم) بمعنىٰ (بل) إذا سبَقها استفهامٌ لا تصلُحُ فيه (أيّ)، فيقولون: هل لك قبلنا حقٌّ، أم أنت رجلٌ معروف بالظلم؟ يرادُ به: بل أنت رجلٌ معروفٌ بالظُّلمِ. كما قال الشاعر[1]:

فَوَاللهِ ما أَدْرِي أَسَلْمَىٰ تَغَوَّلَتْ[2] أم النَّوْمُ أَمْ كُلٌّ إليَّ حَبِيبُ

يَعني: بل كلٌّ إليَّ حبيبٌ.

ثم أبان عن تأويل الآية بكون (أم) منقطعة بمعنىٰ (الهمزة)، فقال: «فإذا كان معنىٰ (أم) ما وصفنا، فتأويل الكلام: أتريدون أيُّها القومُ أن تسألوا رسولكم من الأشياء نظير ما سأل قوم موسىٰ من قبلكم، فتكفروا إن منعتموه، بمسألتكم ما لا يجوزُ في حكمة الله إعطاؤكموه، أو تهلكوا إن كان ممَّا يجوزُ في حكمته إعطاؤُكموه، فأعطاكموه، ثم كفرتم من بعد ذلك، كما هلك من كان قبلكم من الأمم التي سألت أنبياءها ما لم يكن لها مسألتها إيَّاهم، فلمَّا أُعطيت كفرت، فعوجلت بالعقوبات لكفرها بعد إعطاء الله إيَّاها سُؤلها»[3].

وقد تابع ابن جرير في تقريره أبو عبيد القاسم بن سلاّم ـ كما نقل الزركشي ـ، والسمرقندي ـ ونقله عن مقاتل ـ، والثعلبي، ورشيد رضا، وغيرهم[4].

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٧٢).

(٢) تغولت المرأة: تلونت. اللسان (غ و ل).

(٣) تفسير ابن جرير (٢/ ٤٠٩ ـ ٤١٤).

(٤) البرهان في علوم القرآن للزركشي (٤/ ١٦٢)، وبحر العلوم (١/ ١٤٨)، وتفسير الثعلبي (٤/ ٢٥)، والمنار (١/ ٣٤٣).

بينما ذهب كثير من اللغويين والمفسرين إلىٰ تقدير (أم) منقطعة بمعنىٰ الهمزة مع (بل)؛ منهم: سيبويه، والنحاس، وأبو البقاء العكبري، وأبو حيان، والسمين الحلبي[١].

وذهب آخرون إلى الاحتمال، قاله الواحدي[٢].

ومن النماذج المهمة المتعلقة ببيان أسلوب الاستفهام ومقصوده ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة:١٠٧]، حيث ذكر ابن جرير الخلاف في المراد بالاستفهام في الآية، فأورد سؤالًا فقال: «إن قال لنا قائلٌ: أو لم يكن رسول الله ﷺ يعلم أن الله علىٰ كلِّ شيء قدير، وأن الله له ملك السماوات والأرض حتىٰ قيل له ذلك؟».

فأورد قولين في الجواب عن هذا الإيراد:

الجواب الأول: إنما ذلك من الله جل ثناؤه خبرٌ عن أن محمدًا ﷺ قد علم ذلك، ولكنه أخرج الكلام مخرج التقرير، كما تفعل مثله العرب في خطاب بعضها بعضًا، فيقول أحدهم لصاحبه: ألم أُكرمك، ألم أفضل عليك. بمعنىٰ إخباره أنه قد أكرمه وأفضل عليه.

---

(١) ينظر: الكتاب لسيبويه (٣/ ١٩٥)، وإعراب القرآن (١/ ١٠٨)، والتبيان في إعراب القرآن (١/ ٨٨)، والبحر المحيط (١/ ٣٤٦)، والدر المصون (١/ ٤٧١).

(٢) الوسيط (١/ ١٩٨).

الجواب الثاني ـ وهو اختيار ابن جرير ـ قال: ذلك عندي، وإن كان ظهر ظُهور الخطاب للنبي ﷺ، فإنما هو معنيٌّ به أصحابه الذين قال لهم الله جل ثناؤه: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾. والذي يدُلُّ على أن ذلك كذلك قوله جل ثناؤه: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾. فعاد بالخطاب في آخر الآية إلى جميعهم، وقد ابتدأ أوَّلها بخطاب النبي ﷺ بقوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. لأن المراد بذلك الذين وصفتُ أمرهم من أصحابه، وذلك من كلام العرب مستفيض بينهم فصيح، أن يخرج المتكلِّم منهم كلامه على وجه الخطاب منه لبعض الناس، وهو قاصدٌ به غيره، وعلى وجه الخطاب لواحدٍ، وهو يقصد به جماعةً غيره، أو جماعةٍ المخاطبُ به أحدهم، وعلى وجه الخطاب للجماعة والمقصود به أحدهم؛ من ذلك قول الله جل ثناؤه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ ثم قال: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١ ـ ٢]. فرجع إلى خطاب الجماعة، وقد ابتدأ الكلام بخطاب النبي ﷺ. ونظيرُ ذلك قول الكميت بن زيد في مدح رسول الله ﷺ[١]:

إلى السِّراجِ المُنِيرِ أحْمَدَ لا ... يَعْدِلُنِي رَغْبَةٌ وَلا رَهَبُ
عنه إلى غَيرِهِ ولو رَفَعَ النَّـ ... ـاسُ إليَّ العُيُونَ وارْتَقَبُوا
وقِيلَ أفْرَطْتَ بل قَصَدْتُ ولو ... عَنَّفَنِي القائِلُونَ أوْ ثَلَبُوا[٢]

---

(١) الأبيات في الحيوان للجاحظ (٥/ ١٧٠)، ومختصر أخبار شعراء الشيعة ص٧٦ ـ ٧٧.

(٢) ثلب: لام وعاب، وقيل: الثلب: شدة اللوم والأخذ باللسان. تاج العروس مادة (ث ل ب).

لَجَّ بتَفْضِيلِكَ اللِّسانُ ولو أُكْثِرَ فيك الضِّجَاجُ واللَّجَبُ[١]
أنت المُصَفَّى المَحْضُ المُهَذَّبُ في الـ نِّسْبَةِ إنْ نَصَّ[٢] قَوْمَك النَّسَبُ

فأخرَجَ كلامَه على وجهِ الخطابِ للنبيِّ ﷺ، وهو قاصدٌ بذلك أهلَ بيتِه.

فكذلك قوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ وإن كان ظاهرُ الكلام على وجه الخطاب للنبي ﷺ، فإنه مقصود به قصد أصحابه، وذلك بيِّنٌ بدلالة قوله: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ * أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ الآيات الثلاث بعدها، على أن ذلك كذلك.

فقد بسط ابن جرير أصوله وقواعده النقدية في اختياره، فذكر: الشواهد القرآنية، والسياق، وكلام العرب، ثم قرر معنى الآية فقال: «فتأويل الآية إذن: ألم تعلم يا محمد أنّ لي ملك السماوات والأرض وسلطانهما دون غيري، أحكم فيهما وفيما فيهما ما أشاء، وآمُرُ فيهما وفيما فيهما بما أشاءُ، وأنهى عمَّا أشاء، وأنسخ وأُبدِّلُ وأغيِّرُ من أحكامي التي أحكم بها في عبادي ما أشاءُ إذا أشاءُ، وأُقرُّ منها ما أشاءُ».

ثم يعقّب ابن جرير بمأخذ بديع، يبرز عمق تدبر ابن جرير لمعنى الآيات،

---

(١) اللجب: ارتفاع الأصوات واختلاطها. تاج العروس مادة (ل ج ب).

(٢) نص: رفع. اللسان (ن ص ص).

ومقصودها فيقول: «وهذا الخبرُ وإن كان من الله عَزَّوَجَلَّ خطابًا لنبيِّه محمد ﷺ على وجه الخبر عن عظمته، فإنه منه جلّ ثناؤه تكذيبٌ لليهود الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة، وجحدوا نُبوَّة عيسىٰ ومحمد صلى الله عليهما، لمجيئهما بما جاءا به من عند الله بتغيير ما غيَّر الله من أحكام التوراة، فأخبرهم الله أن له ملك السماوات والأرض وسلطانهما، وأنَّ الخلق أهلُ مملكته وطاعته، عليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما شاء، ونهيهم عمَّا شاء، وإقرار ما شاء، ونسخ ما شاء، وإنساء ما شاء من أحكامه وأمره ونهيه، ثم قال لنبيه ﷺ وللمؤمنين معه: انقادوا لأمري، وانتهوا إلىٰ طاعتي فيما أنسخ وفيما أترك، فلا أنسخ من أحكامي ولا حدودي وفرائضي، ولا يهولنّكم خلاف مخالف لكم في أمري ونهيي، وناسخي ومنسوخي، فإنه لا قيِّم بأمركم سواي، ولا ناصر لكم غيري»(١).

وقد تابع ابن جرير في اختياره طائفة من المفسرين واللغويين، منهم: مكي بن أبي طالب، وابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، ورشيد رضا، وابن عاشور، وغيرهم(٢).

---

(١) تفسير ابن جرير (٢/ ٤٠٣ـ ٤٠٩).

(٢) الهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١/ ٣٩١)، والمحرر الوجيز (١/ ٣١٧)، والبحر المحيط (١/ ٣٤٥)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٧٨)، وتفسير المنار (١/ ٣٤٢)، والتحرير والتنوير (١/ ٦٦٣).(٢/ ٧٧٨).

بينما ذهب كثير من المفسرين واللغويين إلىٰ أن الاستفهام للتقرير[١]، منهم الزجاج، والواحدي، والسمعاني، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عثيمين، وغيرهم[٢].

---

(١) أشار الدكتور حسين الحربي في كتابه القيم: منهج الإمام ابن جرير في الترجيح بين الأقوال التفسيرية (٢/ ٧٧٨) إلىٰ أن ابن جرير أنكر وقوع الاستفهام للتقرير في كلام العرب ومردّ ذلك إلىٰ ما نقله ابن جرير، وظنه أنه من مقوله، اعتمادًا علىٰ زيادة زادها الأستاذ شاكر في كلام ابن جرير، إذ قال ابن جرير: قال (زاد الأستاذ شاكر: [أبو جعفر]؛ وليست في المطبوع، ولا في مخطوطات ابن جرير): «وهذا لا وجه له عندنا. وذلك أن قوله ـ جل ثناؤه ـ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ إنما معناه: أما علمت. وهو حرف جحد أدخل عليه حرف استفهام. وحروف الاستفهام إنما تدخل في الكلام إما بمعنى الاستثبات وإما بمعنىٰ النفي. فأمّا بمعنى الإثبات فذلك غير معروف في كلام العرب ولاسيما إذ دخلت علىٰ حروف الجحد» [تفسير ابن جرير (١/ ٤٨١ ط بولاق)، و(٢/ ٤٨٥ ط شاكر)، و(٢/ ٤٠٤ ط هجر)] وهذا سياق محتمل لأن يكون من كلام ابن جرير، أو من تتمة كلام نقله ابن جرير عن بعضهم، وهو ما بدا لي؛ لاستدراك ابن جرير بعد ذلك بقوله: «ولكن ذلك عندي، وإن كان ظهر ظهور الخطاب للنبي ﷺ، فإنما هو معني به أصحابه»، كما في قول الله تعالىٰ: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٨] قال: «وهذا تقرير وليس باستفهام، إنما هو كقول جرير:

ألستم خير من ركب المطايا وأنـدى العـالمين بطـون راح

إنما هو أخبر أن للكافرين بالله مسكنًا في النار، ومنزلًا يثوون فيه» تفسير ابن جرير (١٨/ ٤٤٤)، وله نظائر كثيرة، ينظر: (٩/ ٥٦٠) ـ مثلًا).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٩١)، والوسيط (١/ ١٩٠)، وتفسير السمعاني (٢/ ١٣)، ومعالم التنزيل (١/ ١٣٥)، والكشاف (١/ ٣٠٣)، والمحرر الوجيز (١/ ٣٢٣)، والدر المصون (٢/ ٦٢)، وروح المعاني (١/ ٣٥٤)، وتفسير سورة البقرة (١/ ٣٤٧).

ويجري ابن جرير تحليله النقدي لبيان أثر هذا الأسلوب في التفسير، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، حكى الخلاف في وقت هذا القول لعيسىٰ بن مريم، فذكر قولين:

القول الأول: أن هذا القول وقع حين رفعه إليه في الدنيا.

ورواه عن السدي.

القول الثاني: أن هذا القول يقوله لعيسىٰ يوم القيامة.

ورواه عن قتادة، وابن جريج.

واختار ابن جرير القول الأول، فقال: «وأولى القولين عندنا بالصواب في ذلك قول من قال بقول السديِّ[١]، وهو أن الله تعالىٰ ذكره قال ذلك لعيسىٰ حين رفعه إليه، وأن الخبر خبرٌ عما مضىٰ؛ لعلَّتين؛ إحداهما: (إذ) إنما تُصاحِبُ في الأغلب من كلام العرب المستعمل بينها، الماضي من الفعل، وإن كانت قد تُدخِلُها أحيانًا في موضع الخبر عما يحدثُ إذا عرف السامعون معناها، وذلك غير فاش ولا فصيح في كلامهم، فتوجيه معاني كلام الله تعالىٰ إلى الأشهر الأعرف ما وُجِد إليه السبيل، أولىٰ من توجيهها إلى الأجهل الأنكر.

(١) واختاره السمين الحلبي، الدر المصون (٤/ ٥١١)، بينما ذهب جمهور المفسرين إلىٰ القول الثاني، منهم: ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن ص٢٩٥، والقرطبي، تفسير القرطبي (٦/ ٢٨٨)، وابن كثير، تفسيره (٣/ ٢٣٢)، وابن الجوزي، زاد المسير (٢/ ٤٦٣)، وابن عاشور، التحرير والتنوير (٧/ ١١٢)، وغيرهم.

والأخرى: أن عيسى لم يشكك هو ولا أحدٌ من الأنبياء أن الله لا يغفر لمشرك مات على شركه، فيجوز أن يتوهم على عيسى أن يقول في الآخرة مجيبًا لربه: إن تُعذِّب من اتخذني وأمِّي إلهين من دونك فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم».

ثم أورد ابن جرير سؤالًا يبين أثر هذا الأسلوب، فقال: «فإن قال قائلٌ: وما كان وجه سؤال الله عيسى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وهو العالِمُ بأن عيسى لم يَقُلْ ذلك؟

قيل: يحتمل ذلك وجهين من التأويل:

أحدهما: تحذير عيسى عن قيل ذلك ونهيه، كما قول القائل لآخر: أفعلت كذا وكذا؟ مما يعلم المقول له ذلك أن القائل يستعظم فعل ما قال له: أفعلته؟ على وجه النهي عن فعله والتهديد له فيه.

والآخر: إعلامه أن قومه الذين فارقهم قد خالفوا عهده وبدَّلوا دينهم بعده، فيكون بذلك جامعًا إعلامه حالهم بعده وتحذيرًا له قيله»[1].

وما ذكر ابن جرير في معنى الاستفهام، وأنه للنهي والتحذير هو قول كثير من اللغويين والمفسرين؛ منهم: أبو عبيدة، والمبرِّد، وثعلب، والزجاج، والرازي، والقرطبي، وغيرهم[2].

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ١٣٥ ـ ١٣٦).

(٢) مجاز القرآن (١/ ١٨٣)، والكامل (١/ ٢٧٧)، ونقله ابن الأنباري في الأضداد ص١٩٥ عن ثعلب، ومعاني القرآن (٢/ ٢٢٢)، والتفسير الكبير (٥/ ١١١)، وتفسير القرطبي (٦/ ٢٨٩).

ويأتي الاستفهام أيضًا للأمر، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠]؛ إذ أورد ابن جرير ـ بعد تأويل الآية ـ سؤالًا، فقال: «فإن قال قائلٌ: وكيف قيل: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾ عقيب الاستفهام؟ وهل يجوز على هذا في الكلام أن يقال لرجل: هل تقوم؟ فإن تقم أُكرِمك؟.

قيل: ذلك جائزٌ إذا كان الكلام مرادًا به الأمر، وإن خرج مخرج الاستفهام، كما قال جلّ ثناؤه: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]. يعني: انتهوا. وكما قال جلّ ثناؤه مُخبرًا عن الحواريِّين أنهم قالوا لعيسى: ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢]. وإنما هو مسألةٌ، كما يقول الرجل: هل أنت كافٌّ عنَّا؟ بمعنى: اكفُفْ عنَّا. وكما يقول الرجل للرجل: أين أين؟ بمعنى: أقم فلا تبرح. ولذلك جُوزي في الاستفهام كما جُوزي في الأمر في قراءة عبد الله: (هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم * آمنوا)[1]. ففسَّرها بالأمر، وهي في قراءتنا على الخبر فالمجازاة في قراءتنا على قوله: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ﴾. وفي قراءة عبد الله على قوله: (آمنوا) على الأمر؛ لأنه هو التفسير.

وبنحو معنى ما قلنا في ذلك قال بعض أهل التأويل».

---

(١) من الآية: (١٠ ـ ١١) من سورة الصف، وهذه القراءة ذكرها الفراء في معاني القرآن (١/ ٢٠٢)، وأبو حيان في البحر المحيط (٨/ ٢٦٣)، وهي قراءة شاذة لمخالفتها رسم المصحف.

ثم رواه عن ابن عباس، ومحمد بن جعفر بن الزبير[١].

وتقرير ابن جرير مستفاد من الفراء في معانيه[٢]، وهو ما قرره كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عطية، والرازي، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والبقاعي[٣].

كما تبرز جهود ابن جرير النقدية في تحليل الأساليب المحتملة للقبول والرد، بحسب اختلاف الأحوال والسياقات، ومن هذه الأساليب: التقديم والتأخير، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ * قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا﴾ [الكهف: ١ ـ ٢]؛ أورد الخلاف في معنى ﴿قَيِّمًا﴾، فذكر قولين:

القول الأول: عنى بقوله عزَّ ذكره ﴿قَيِّمًا﴾: مُعتدلًا مستقيمًا.

ورواه عن ابن عباس، والضحاك، وابن إسحاق.

القول الثاني: عنى به، أنه قيِّمٌ على سائر الكتب، يُصدِّقُها ويحفظُها.

ورواه عن قتادة.

---

(١) جامع البيان (٥/ ٢٨٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٠٢).

(٣) معاني القرآن (١/ ٣٨٩)، ومعاني القرآن (١/ ٣٧٤)، ومعالم التنزيل (٢٠/ ٢٠)، والمحرر الوجيز (٢/ ١٨٢)، والتفسير الكبير (٤/ ١٨٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٤٤)، والبحر المحيط (٢/ ٤١٣)، والدر المصون (٣/ ٩٣)، ونظم الدرر (٤/ ٢٩٦).

وقد أسند ابن جرير عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ * قَيِّمًا﴾، قوله: أنزل الكتاب عدلًا قيِّمًا، ولم يجعل له عوجا، قال ابن جرير: «فأخبر ابن عباس بقوله هذا مع بيانه معنى «القيِّم»، أن «القيِّمَ» مؤخَّرٌ بعد قوله: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا﴾. ومعناه التقديمُ[1]، بمعنى: أنزل الكتاب على عبده قيِّمًا»[2].

وقد اختار ابن جرير القول الأول، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندنا ما قاله ابن عباس، ومن قال بقوله في ذلك».

ثم أردف ذلك بنقل إجماع أهل العربية[3] على أن معنى قوله ﴿قَيِّمًا﴾، وإن كان مؤخّرًا: التقديم إلى جنب الكتاب.

ووافق ابن جرير في اختياره كثير من المفسرين[4]، منهم: يحيى بن سلاّم، والواحدي، والبغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، والعز بن عبد السلام، وغيرهم[5].

---

(١) وهو ما جاء عن مجاهد صراحة، فروى ابن أبي حاتم وابن المنذر عن مجاهد قال: هذا من التقديم والتأخير؛ أنزل على عبده الكتاب قيمًا، ولم يجعل له عوجًا. الدر المنثور (٩/ ٤٨٣).

(٢) تفسير ابن جرير (١٥/ ١٤٠).

(٣) هو قول الفراء، معاني القرآن (٢/ ١٣٣)، والأخفش، معاني القرآن (٢/ ٧٣)، وابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن ص٢٠٦، والأزهري، تهذيب اللغة ٣/ ٤٧)، وغيرهم.

(٤) تفسير ابن جرير (١٥/ ١٤٣).

(٥) تفسير القرآن العظيم (١/ ١٧١)، والوسيط (٣/ ١٣٥)، ومعالم التنزيل (٥/ ١٤١)، والمحرر الوجيز (٥/ ٥٦٢)، وزاد المسير (٥/ ١٠٣)، وتفسير العز بن عبد السلام (٢/ ٢٣٧)، وقد ناقش بعض المفسرين هذا الأسلوب، وردّه بعضهم، خاصة: الرازي، =

ومن نماذجه في التأويل بمراعاة هذا الأسلوب ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٩]؛ حيث قال: «وهذا من المؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ.

وتأويلُ الكلامِ: فكلُوا مما غَنِمتم حلالًا طيبًا، إن الله غفورٌ رحيمٌ، واتَّقُوا الله.

ويعني بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لذنوب أهل الإيمانِ من عبادِه، ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم أن يعاقبهم بعدَ توبتهم»[١].

وقد وافقه في تأويله بمراعاة هذا الأسلوب: ابن عطية، ومكي بن أبي طالب[٢].

فقد قدمنا نموجين اختار منهما ابن جرير تأويل الآية وفق هذا الأسلوب[٣]؛ بمراعاة أصوله وقواعده النقدية، ونذكر أيضًا نماذج أخرىٰ أجرىٰ فيها

= التفسير الكبير (٢١/ ٤٢١) وأبطله، وابن عاشور، التحرير والتنوير (١٦/ ٢٤٧)، واختار القول الآخر، وفيما قالاه من إبطال الأسلوب نظر، وقد سبق نقل إجماع أهل العربية.

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ٢٨٤).

(٢) المحرر الوجيز (٤/ ٢٤٣)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (٤/ ٢٨٨٦). وقد ذهب كثير من المفسرين إلىٰ أن الآية ليس فيها تقديم وتأخير؛ منهم: السمرقندي، بحر العلوم (٢/ ٢٨)، والزمخشري، الكشاف (٢/ ٦٠١)، وتابعه: البيضاوي (٣/ ٦٧)، والقاسمي (٨/ ٣٠٤١)، وابن عاشور (١١/ ٧٩)، وغيرهم.

(٣) ينظر أيضًا: تفسير الآيات: (النساء: ٨٣)، و(إبراهيم: ٤٧)، و(النور: ٢٧)، و(النجم: ٨).

ابن جرير قواعده النقدية لنقد القول وردِّه وفق هذا الأسلوب، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيۡهِ أَبَوَيۡهِ وَقَالَ ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٩]، قال ابن جرير: «فلمَّا دخَل يعقوبُ وولدُه وأهلوهم علىٰ يوسُفَ ﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيۡهِ أَبَوَيۡهِ﴾. يقولُ: ضمَّ إليه أبويه، فقال: ﴿ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾».

ثم أورد سؤالًا، فقال: «فإن قال قائلٌ: وكيف قال لهم يوسف: ﴿ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ بعد ما دخلوها، وقد أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عنهم أنَّهم لـمَّا دخلوها علىٰ يوسف، وضمَّ إليه أبويه، قال لهم هذا القول؟».

ثم حكىٰ ابن جرير قولين لأهل التأويل في بيان ذلك:

القول الأول: إنَّ يعقوبَ إنما دخل علىٰ يوسف هو وولدُه، وآوىٰ يوسف أبويه إليه قبل دخول مصر؛ وذلك أنَّ يوسف تلقَّىٰ أباه ـ تكرِمةً له ـ قبل أن يدخُلَ مصرَ، فآواه إليه، ثُمَّ قال له ولـمَنْ معه: ﴿ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ بها قبل الدخول.

ورواه عن السدِّي.

القول الثاني: إن قولُه: ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾. استثناءٌ من قولِ يعقوبَ لبنيه: ﴿سَوۡفَ أَسۡتَغۡفِرُ لَكُمۡ رَبِّيٓ﴾. قال: وهو من المؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ. قالوا: وإنما معنى الكلام: قال: أستغفِرُ لكم ربِّي إن شاء الله، إنه هو الغفورُ الرحيمُ. فلما دخَلوا علىٰ يوسف آوىٰ إليه أبويه وقال: ادخلوا مصر، ورفَع أبويه.

ورواه عن ابن جريج، فقال: قال سوف أَسْتَغْفِرُ لكم ربي إن شاء الله آمنين. وبينَ ذلك ما بينَه من تقديمِ القرآن.

ويعني ابنُ جريج: وبينَ ذلك ما بينَه من تقديم القرآن. أنه قد دخل بينَ قوله: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾. وبينَ قولِه: ﴿إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من الكلام ما قد دخل. وموضعُه عندَه أن يكُونَ عَقِيبَ قولِه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾.

ثم علقّ ابن جرير بمراعاة الأصل في النظم إلا بحجة من الأثر والنظر، فقال: «والصوابُ من القول في ذلك عندنا ما قاله السُّديُّ، وهو أن يوسفَ قال ذلك لأبويه ومن معهما من أولادهما وأهاليهم قبلَ دخولِهم مصرَ حينَ تلقَّاهم؛ لأن ذلك في ظاهر التنزيل كذلك، فلا دلالة تدُلُّ على صحةِ ما قال ابنُ جريجٍ، ولا وجهَ لتقديم شيءٍ من كتابِ اللهِ عن موضعِه أو تأخيرِه عن مكانِه إلا بحجةٍ واضحة»[١].

وقد وافق ابن جرير في نقده جماعة من المفسرين منهم: الزمخشري، والرازي، وأبو حيان، وابن كثير، وغيرهم.

قال الزمخشري: «ومن بدع التفاسير أن قوله: «(إن شاء الله) من باب التقديم والتأخير»، وقال أبو حيان: «هو في غاية البعد، بل في غاية الامتناع»[٢].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٣/ ٣٤٩ ـ ٣٥١).

(٢) الكشاف (٣/ ٣٢٥)، والتفسير الكبير (٩/ ١١٢)، والبحر المحيط (٥/ ٣٤٧)، وتفسير القرآن العظيم (٤/ ٤١١).

واقتصر آخرون على اختيار ابن جرير، منهم: البقاعي، وأبو السعود، والألوسي، والقاسمي[1].

وذهب آخرون إلى تفسير الدخول بالاستقرار، والتمكن، نقله أبو حيان، والألوسي، وغيرهما[2].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥]؛ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية وفق هذا الأسلوب؛ فذكر قولين:

القول الأول: معناه: فلا تُعْجِبْك يا محمدُ أموالُ هؤلاء الـمُنافِقِين ولا أولادُهم في الحياةِ الدنيا، إنما يريدُ اللهُ ليُعَذِّبَهم بها في الآخرةِ. وقال: معنى ذلك التَّقْديمُ، وهو مُؤَخَّرٌ.

ورواه عن قتادة، قال: هذا من تَقادِيمِ الكلام، يقولُ: لا تُعْجِبْك أموالُهم ولا أولادهم، في الحياةِ الدنيا، إنما يريدُ الله ليُعَذِّبَهم بها في الآخرة.

ورواه عن ابن عباس أيضًا[3].

---

(١) نظم الدرر (١٠/٢١٦)، وإرشاد العقل السليم (٤/٣٠٧)، وروح المعاني (١٣/٤٧)، ومحاسن التأويل (٩/ ٣٥٩٥)، وغيرهم.

(٢) ينظر: البحر المحيط (٥/ ٣٤٧)، وروح المعاني (١٣/ ٤٧).

(٣) وهو مروي بالتصريح بالتقديم والتأخير عن ابن عباس ـ من طريق الكلبي ـ، ينظر: تنوير المقباس ص٢٠٥.

القول الثاني: بل معنىٰ ذلك: إنما يريدُ الله ليُعَذِّبَهم بها في الحياة الدنيا، بما أَلزَمَهم فيها مِن فَرائضِه.

فروىٰ عن الحسن، قال: بأَخْذِ الزكاةِ والنفقةِ في سبيلِ اللهِ.

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: بالمَصائبِ فيها، هي لهم عذابٌ، وهي للمؤمنين أجْرٌ.

ثم عقّب ابن جرير باختياره، ونقد هذا الأسلوب، فقال: «وأَوْلىٰ التأويلَين بالصوابِ في ذلك عندَنا التأويلُ الذي ذكرناها عن الحسنِ؛ لأن ذلك هو الظاهرُ مِن التنزيلِ، فصَرْفُ تأويلِه إلىٰ ما دلَّ عليه ظاهِرُه، أَوْلىٰ مِن صَرْفِه إلىٰ باطنٍ لا دَلالةَ علىٰ صحتِه.

وإنما وَجَّه مَن وَجَّه ذلك إلى التقديمِ وهو مُؤخَّرٌ؛ لأنه لم يَعْرِفْ لتَعْذيبِ اللهِ الـمُنافِقِين بأموالِهم وأولادِهم في الحياةِ الدنيا، وَجْهًا يُوَجِّهُه عليه، وقال: كيف يُعَذِّبُهم بذلك في الدنيا وهي لهم فيها سرورٌ؟ وذَهَب عنه تَوْجِيهُه إلىٰ أنه مِن عظيمِ العذابِ عليه، إلزامُه ما أوجَب الله عليه فيها من حقوقه وفرائضه، إذ كان يُلْزِمُه ويُؤخَذُ منه، وهو به غيرُ طَيِّبِ النفسِ، ولا راجٍ به من الله جَزاءً، ولا مِن الأَخْذِ منه حَمدًا ولا شُكْرًا، علىٰ ضَجَرٍ منه وكُرْهٍ»[1].

والقول الأول هو قول أكثر أهل العربية ـ كما ذكر النحاس ـ، فهو قول

---

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ٥٠٠ـ ٥٠١).

الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، والنحاس، والسمرقندي، وغيرهم[١].

لكن تواردت كلمة المفسرين على موافقة ابن جرير في نقد هذا القول؛ بمراعاة ما تقرر في الشريعة من المصائب والأحكام والعقوبات التي تنال الكافرين والمنافقين في الدنيا؛ كما أن القول بالتقديم والتأخير هو خلاف الأصل ـ كما ذكر أبو حيان ـ، فإنّه مختص بالضرورة[٢]، وقال ابن عاشور: «محاولة التقديم والتأخير: تعسف»[٣].

ومن المفسرين الذين وافقوا ابن جرير في اختياره: الواحدي، والزمخشري، والقرطبي، وابن جزي، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، ورشيد رضا، والسعدي، وابن عاشور، وغيرهم[٤].

وقد ناقش ابن القيم ابن جرير في معنى التعذيب بأنه أعم، فيشمل التعب العظيم في محبة الدنيا، ومقاساة أنواع المشاق في طلب الدنيا؛ لأنّ العذاب

---

(١) معاني القرآن (١/ ٤٤٢)، وتأويل مشكل القرآن ص٢٠٨، ومعاني القرآن وإعرابه (٢/ ٤٥٤)، ومعاني القرآن (٣/ ٢١٨)، وبحر العلوم (٢/ ٥٥).

(٢) البحر المحيط (٥/ ٥٤).

(٣) التحرير والتنوير (١١/ ٢٢٩).

(٤) الوسيط (٢/ ٥٠٤)، والكشاف (٣/ ٥٧)، وتفسير القرطبي (٨/ ٩٢)، والتسهيل (٢/ ٧٨)، والبحر المحيط (٥/ ٥٤)، وإغاثة اللهفان (١/ ٣٥) ـ بواسطة بدائع التفسير (٢/ ٣٦٢) ـ، وتفسير ابن كثير (٤/ ١٦٢)، وتفسير المنار (١٠/ ٤١٨)، وتفسير السعدي ص٣٨٨، والتحرير والتنوير (١١/ ٢٢٩).

هو الألم والمشقة والنصب، وما ذكره ابن جرير هو أوضح في حقيقة التعذيب، والله أعلم.

ومن أهم أصوله وقواعده في نقد هذا الأسلوب: مراعاة أقوال أهل التأويل؛ ففي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٦]؛ ذكر ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿بَعَثْنَٰكُم﴾، فذكر:

القول الأول: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم﴾ ثم أحييناكم.

وروى عن هذا القول عن قتادة، والربيع بن أنس.

القول الثاني: معنى قوله: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم﴾ أي بعثناكم أنبياء.

ورواه عن السُّدي، قال ابن جرير: «وتأويل الكلام على ما تأوله السدي: فأخذتكم الصاعقة ثم أحييناكم من بعد موتكم، وأنتم تنظرون إلى إحيائنا إياكم من بعد موتكم، ثم بعثناكم أنبياء لعلكم تشكرون.

وزعم السدي أن ذلك من المقدَّم الذي معناه التأخير، والمؤخر الذي معناه التقديم».

ثم عقّب بنقده بمراعاة هذا الأصل: أقوال أهل التأويل، مع مخالفته للظاهر؛ فقال: «وهذا تأويل يدل ظاهر التلاوة على خلافه، مع إجماع أهل التأويل على تخطئته»؛ فتقرير المعنى عنده هو: «فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون إليها وهي تأخذكم، ثم أحييناكم من بعد موتكم بالصاعقة التي

أهلكتكم، لعلكم تشكرون»، أي: «لتشكروني على ما أوليتكم من نعمتي بإحيائي إياكم»[١].

وما اختاره ابن جرير في نقده وتقريره هو ما تواردت عليه كلمة اللغويين والمفسرين في بيان معنى الآية، منهم: الزجاج، والسمرقندي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، وابن عاشور، وابن عثيمين، وغيرهم[٢].

ويتبين تقديم ابن جرير لأقوال أهل التأويل في نقد هذا الأسلوب بما قرره ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ * فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ﴾ [الأعلى: ٥ـ٧]؛ إذ ذكر قول أهل التأويل في معنى الآية عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد؛ قال ابن زيد في قوله: ﴿فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ﴾. قال: كان بَقْلًا ونباتًا أخضرَ، ثم هاج فيَبِس، فصار غُثاءً أَحْوَىٰ، تَذهَبُ به الرياحُ والسُّيولُ.

ثم نقل قولًا آخر بمراعاة هذا الأسلوب، فقال: «وكان بعضُ أهلِ العلمِ بكلامِ العربِ[٣] يَرىٰ أنَّ ذلك مِن الـمُؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ، وأنَّ معنىٰ

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ٦٩١ـ ٦٩٣).

(٢) معاني القرآن (١/ ١٠٩)، وبحر العلوم (١/ ١٢٠)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١/ ٢٧٣)، والوسيط (١/ ١٤٢)، وتفسير السمعاني (١/ ٨١)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٠٨)، وتفسير سورة البقرة (١/ ١٩٢).

(٣) هو قول الفراء ـ على الاحتمال ـ: معاني القرآن (٣/ ٢٥٦)، وتابعه ابن الأنباري، الأضداد ص٣٥٢، وثعلب، مجالس ثعلب ص٣٧٠، والزجاج، معاني القرآن (٥/ ٣١٥).

الكلامِ: والذي أَخْرَجَ الـمَرْعَىٰ أَحْوىٰ. أي: أخضرَ إلى السوادِ، فجعَله غثاءً بعد ذلك. ويَعْتَلُّ لقولِه ذلك بقولِ ذي الرُّمَّةِ[١]:

حَـوَّاءُ قَرْحـاءُ أَشْـراطِيَّةٌ وَكَفَـتْ فيها الذِّهابُ وحَفَّتْها البَرَاعِيمُ[٢]

وهذا القول ـ وإن كان غيرَ مدفوعٍ أنْ يكونَ ما اشتدَّتْ حضرتُه مِن النباتِ، قد تُسمِّيه العربُ أَسْوَدَ ـ غيرُ صوابٍ عندي؛ لخلافه تأويلَ أهلِ التأويلِ في أنَّ الحرفَ إنما يُحتالُ لمعناه المُخْرَجِ بالتقديمِ والتأخيرِ، إذا لم يَكُنْ له وجهٌ مفهومٌ إلا بتقديمه عن موضعه أو تأخيره، فأمَّا وله في موضعه وجْهٌ صحيحٌ، فلا وجْهَ لطلبِ الاحتيال لمعناه بالتقديم والتأخير»[٣].

وقد تابع ابن جرير في تقريره طائفة من المفسرين، منهم: الرازي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والقاسمي، وابن عاشور[٤]؛ بينما ذهب آخرون إلىٰ تصحيح القولين معًا، منهم: ابن عطية، والزمخشري، والقرطبي، وغيرهم[٥].

---

(١) ديوانه (١/ ٣٩٩).

(٢) روضة قرحاء: في وسطها نَوْرٌ أبيض. وقيل: القرحاء: التي بدا نبتُها. أشراطية: مُطِرَتْ بالشَّرَطَيْن، وهما نجمان من الحَمَل وهما قرناه، وإلىٰ جانب الشماليِّ منهما كوكب صغير. وكَفَتْ: قَطَرَتْ. والذِّهاب: جمع ذِهْبَةٍ وهي الـمَطَرَةُ، وقيل: المطرةُ الضعيفة. ينظر: اللسان: المواد: (ق ر ح)، (ش ر ط)، (و ك ف)، (ذ هـ ب).

(٣) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٣١٣ـ ٣١٤).

(٤) التفسير الكبير (١٦/ ١٢٧)، والبحر المحيط (٨/ ٤٥٨)، والدر المصون (١٠/ ٧٦٠)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦١٣٠)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٢٧٨).

(٥) المحرر الوجيز (٨/ ٥٩١)، والكشاف (٦/ ٣٥٧)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ١٦).

ويجري ابن جرير نقده للقول بحسب هذا الأسلوب من جهة النظر؛ لما يقتضيه من لوازم مردودة؛ فمن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨]؛ إذ قال: «وكان بعض أهل العربية[١] يزعُمُ أنه من المؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ. وكأنَّ معنى الكلام عنده: وإذا استعذت بالله من الشيطان الرجيم، فاقرأ القرآن. ولا وجه لما قال من ذلك؛ لأنَّ ذلك لو كان كذلك لكان متى استعاذ مستعيذٌ من الشيطان الرجيم، لزِمَه أن يقرَأَ القرآنَ، ولكن معناه ما وصفنا.

وليس قولُه: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ بالأمر اللازم، وإنما إعلامٌ وندبٌ، وذلك أنه لا خلاف بين الجميع أن مَن قرَأ القرآنَ ولم يستعذْ بالله من الشيطان الرجيمِ قبلَ قراءته أو بعدها، أنه لم يُضَيِّعْ فرضًا واجبًا»[٢][٣].

وقد تابع ابن جرير في نقده وتقريره عامة المفسرين واللغويين، منهم: ثعلب، والزجاج، وابن الأنباري، والنحاس، والجصاص، والبغوي، والزمخشري، وابن عطية، وإلكيا الهراسي، وابن الجوزي، والقرطبي، وأبو حيان، وابن القيم، والسمين الحلبي، وابن كثير، والألوسي، وابن عاشور،

---

(١) هو أبو عبيدة، مجاز القرآن (١/ ٣٦٨)، وتابعه البخاري في صحيحه (٦/ ٨٢).

(٢) أخذ بظاهر الآية ـ الاستعاذة بعد القراءة ـ: حمزة الزيّات، وداود الظاهري، ورُوِي عن أبي هريرة ﷺ، وابن سيرين، فتح الباري (٨/ ٣٨٥).

(٣) تفسير ابن جرير (١٤/ ٣٥٧).

والشنقيطي، وغيرهم[١].

ويوازن ابن جرير بين الأساليب الواردة، ويعتمد ما تدل عليه الأصول والقواعد النقدية في الترجيح بينها؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ [الأعراف: ١١].

فقد أورد ابن جرير الأقوال في تأويلها:

القول الأول: تأويلُ ذلك ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ﴾ في ظهر آدم أيُّها الناسُ، ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ في أرحام النساءِ خلقًا مخلوقًا، ومثالًا مُمثَّلًا ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ في صورةِ آدم.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدي، والضحاك.

القول الثاني: معنى ذلك: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ﴾ في أصْلابِ آبائِكم، في بطون أمهاتكم.

ورواه عن عكرمة، والأعمش.

---

(١) مجالس ثعلب ص٣٠٢، ومعاني القرآن (٣/ ٢١٨)، والأضداد ص١٧٧، ومعاني القرآن (٤/ ١٠٤)، وأحكام القرآن (٣/ ٢٨٢)، ومعالم التنزيل (٥/ ٤٢)، والكشاف (٣/ ٤٧٢)، والمحرر الوجيز (٥/ ٤٠٦)، وأحكام القرآن (٤/ ٢٤٥)، وزاد المسير (٤/ ٤٨٩)، وتفسير القرطبي (١/ ١٥٣)، وإغاثة اللهفان (١/ ٩٣)، والدر المصون (٧/ ٢٨٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٦٠٢)، وروح المعاني (١٤/ ٢٢٩)، والتحرير والتنوير (١٥/ ٢٧٥)، وأضواء البيان (٢/ ٤٢٢).

القول الثالث: معنى ذلك: ﴿خَلَقْنَٰكُمْ﴾: يعني: آدم، ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾: في ظهره.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: معنى ذلك: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ في بُطُونِ أمهاتِكم، ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ فيها.

ورواه عمّن لم يسمّه[1].

وقد بيّن ابن جرير اختياره بمراعاة أسلوب الخطاب، فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب قولُ مَن قال: تأويلُه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾: ولقد خلقنا آدم، ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾: بتصويرنا آدم. كما قد بيَّنا فيما مضى قبلُ من خطاب العرب الرجل بالأفعال تضيفُها إليه، والمعنَى في ذلك لسَلَفِه[2]. وكما قال جلّ ثناؤه لمن بينَ أظهُرِ المؤمنين مِن اليهودِ على عهدِ رسول الله ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٩٣]. وما أشبَهَ ذلك مِن الخطاب الموجَّهِ إلى الحيِّ الموجودِ، والمرادُ به السلفُ المعدومُ، فكذلك ذلك في قولِه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾. إنما معناه: ولقد خلَقنا أباكم آدمَ ثم صَوَّرناه».

---

(١) القائل هو الكلبي، والأثر أخرجه أيضًا عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٢٢٥) عن معمر، عن الكلبي من قوله. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٣٤) إلى أبي الشيخ.

(٢) سبق تقرير هذا الأسلوب.

وقد اعتمد ابن جرير أصوله النقدية: السياق، واللغة، فقال: «وإنما قلنا: هذا القولُ أولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ؛ لأن الذي يتلُو ذلك قولُه: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِءَادَمَ﴾. ومعلومٌ أن الله قد أمَر الملائكةَ بالسجودِ لآدمَ قبل أن يصوِّرَ ذرِّيتَه في بطونِ أمهاتهم، بل قبل أن يخلُقَ أمهاتِهم. و(ثم) في كلامِ العرب لا تأتي إلا بإيذان انقطاع ما بعدها عما قبلها، ولو كان العطفُ في ذلك بالواوِ، جازَ أن يكونَ الذي بعدَها قد كان قبل الذي قبلَها؛ لأن الواوَ تدخُلُ في الكلام إذا كان عطفًا لتُوجِبَ للذي بعدَها من المعنىٰ ما وَجَبَ للذي قبلَها، من غيرِ دلالةٍ منها بنفسها علىٰ أن ذلك كان في وقتٍ واحدٍ أو وقتَين مختلفَين، أو إن كان في وقتَين، أيُّهما المتأخرُ. فإن ظنَّ ظانٌّ أن العربَ إذ كانت ربَّما نَطَقَت بـ(ثمَّ) في موضعِ الواو في ضرورة شعرٍ؛ فإن ذلك بخلافِ ما ظنَّ؛ وذلك أن كتاب الله جلّ ثناؤُه نَزَلَ بأفصحِ لغاتِ العربِ، وغيرُ جائزٍ توجيهُ شيءٍ منه إلىٰ الشاذِّ مِن لغاتِها، وله في الأفصحِ الأشهرِ معنىً مفهومٌ ووجهٌ معروفٌ».

ثم بيّن ابن جرير وجه نقده لأسلوب التقديم والتأخير، فقال: «وقد وجَّه بعضُ مَن ضَعُفَت معرفتُه بكلامِ العربِ مَعْنىٰ ذلك إلىٰ أنه مِن المؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ، وزَعَم أن معنىٰ ذلك: ولقد خلقناكم ثم قلنا للملائكة: اسجُدوا لآدمَ. ثم صَوَّرناكم[1].

وذلك غيرُ جائزٍ في كل العرب؛ لأنها لا تُدخِلُ «ثم» في الكلام وهو مرادٌ

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (١/ ٣٢١).

بها التقديمُ على ما قبلها من الخبر، وإن كان يُعترضُ بها في الكلام، إذا كان فيه دليلٌ على أن معناها التأخيرُ، فقول الله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾. غيرُ جائزٍ أن يكونَ أمرُ الله الملائكة بالسجودِ لآدمَ، كان إلا بعدَ الخلقِ والتصويرِ؛ لِما وصفنا قبلُ»[١].

وقد وافق ابن جرير في نقده طائفة من اللغويين، منهم: الزجاج، والنحاس، كما أيده في تقريره كثير من المفسرين، منهم: الزمخشري، والقرطبي، وأبو حيان، وابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

وتختلف أنظار المفسرين في هذا الأسلوب؛ وما يقتضيه قول أهل التأويل؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص:٢٦]؛ بين ابن جرير معناها وقول أهل التأويل؛ فقال: «يقول تعالى ذكرُه: إن الذين يَميلون عن سبيل الله، وذلك: الحقُّ الذي شرَعه لعبادِه وأمَرهم بالعملِ به، فيجورُون عنه في الدنيا ـ لهم في الآخرةِ، يومَ الحسابَ، عذابٌ شديدٌ على ضلالِهم عن سبيلِ اللهِ؛ ﴿بِمَا نَسُوا﴾ أمرَ اللهِ. يقولُ: بما ترَكوا القضاءَ بالعدلِ، والعمل بطاعةِ الله ﴿يَوْمَ الْحِسَابِ﴾. و(يوم الحسابِ) مِن صلةِ العذابِ الشديد».

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٧٥ ـ ٨١) باختصار.

(٢) معاني القرآن (٢/ ٣٢١)، ومعاني القرآن (٣/ ١٢)، والكشاف (٢/ ٤٢٥)، وتفسير القرطبي (٧/ ١٥٢)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٣٩١)، ومحاسن التأويل (٧/ ٢٦٢٠)، والتحرير والتنوير (٩/ ٣٦).

ثم بيّن دليل هذا القول، فقال: «وبنحوِ الذي قلنا في تأويلِ ذلك قال أهلُ التأويلِ».

ثم أسند عن عكرمةَ في قولِه: ﴿عَذَابٌ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾. قال: هذا مِن التقديمِ والتأخيرِ، يقولُ: لهم يومَ الحسابِ عذابٌ شديدٌ بما نسُوا.

وعن السديِّ قولَه: ﴿بِمَا نَسُواْ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ﴾. قال: نسُوا: ترَكوا[1][2].

وما قرّره ابن جرير أخذًا بما روىٰ عن عكرمة وافقه فيه السمعاني[3]، لكن خالفه فيه جماهير المفسرين؛ أخذًا بالترتيب لأنه الأصل؛ منهم: الزجاج، والسمرقندي، والماوردي، ومكي بن أبي طالب، والرازي، والقرطبي، وابن كثير ـ وقال: هو الظاهر ـ، والشوكاني ـ وقال: هذا القول أولىٰ ـ، وابن عاشور، وغيرهم[4].

---

(١) جعل ابن جرير القولين علىٰ وجه واحد، وتابعه الواحدي، الوسيط (٣/ ٥٥)؛ بينما جعلهما الماوردي (٥/ ٩١)، والبغوي، النكت والعيون (٧/ ٨٧)، وابن كثير، تفسير ابن كثير (٧/ ٦٣) قولين مختلفين: أولهما ما ذكره ابن جرير فيكون إعراب (يوم) ظرفًا؛ والثاني: على الأصل والترتيب لا على التقديم والتأخير، والمعنىٰ: لهم عذاب شديد بما تركوا أن يعملوا ليوم الحساب. فيكون إعراب «يوم» مفعولًا به. وينظر: البحر المحيط (٧/ ٣٩٥).

(٢) تفسير ابن جرير (٢/ ٧٧ ـ ٧٨).

(٣) تفسير السمعاني (٤/ ٤٣٧).

(٤) معاني القرآن (٤/ ٣٢٩)، وبحر العلوم ٣/ ١٣٤)، والنكت والعيون (٥/ ٩١)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١٠/ ٦٢٣٧)، والتفسير الكبير (٢٦/ ٢٠٠)، وتفسير القرطبي (١٥/ ١٧٠)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٦٣)، وفتح القدير (٤/ ٤٢٩)، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٤٢٥).

بينما ذهب آخرون إلى أن القولين محتملان، منهم: الواحدي، وابن الجوزي، وأبو حيان[١].

ومن الأساليب التي أجرى ابن جرير نقده في التفسير من خلالها: أسلوب التكرار؛ إذ سبق لنا تقريره لهذا الأسلوب في مقدمته؛ لأنه من الأساليب التي جرى عليها استعمال العرب في كلامها[٢].

لكن ابن جرير مع تقريره لهذا الأسلوب وروده في القرآن؛ فإنه ينبّه على طريقة القرآن في هذا الأسلوب؛ بما يظهر عظمة القرآن وإعجازه، ويدفع إيرادات المتشككين والملاحدة، فيشير في تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] إلى أن الآية غير مكرّرة لما سبق في البسملة ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؛ فيقول: «ولم نَحْتَجْ إلى الإبانة عن وجه تكرير ذلك في هذا الموضع، إذ كنا لا نَرَى أن: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ من فاتحة الكتاب آيةٌ، فيكون علينا لسائلٍ مسألةٌ بأن يقول: ما وجهُ تكرير ذلك في هذا الموضع، وقد مضى وصفُ الله جلّ ثناؤه به نفسه في قوله: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. مع قرب مكان إحدى الآيتَيْن مِن الأخرى، ومُجاورتِها صاحبتَها؟ بل ذلك لنا حجةٌ على خطأ دعوى من ادَّعَى أن: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ من فاتحة الكتاب آيةٌ، إذ لو كان ذلك كذلك، لكان ذلك إعادة آية بمعنًى واحدٍ ولفظٍ واحدٍ مرتين من غير فاصل يفصل بينهما. وغيرُ موجود في شيء من كتاب الله آيتان مُتجاوِرتان مُكرَّرتان بلفظٍ واحدٍ ومعنًى

(١) البسيط (٣/ ٥٥٠)، وزاد المسير (٧/ ١٢٤)، والبحر المحيط (٧/ ٣٩٥).

(٢) مقدمة تفسير ابن جرير (١/ ١٢).

واحدٍ، لا فصل بينهما من كلام يُخالِفُ معناه معناهما، وإنما يأتي بتكرير آيةٍ بكمالِها في السورةِ الواحدةِ، مع فصولٍ تَفْصِلُ بينَ ذلك، وكلامٍ يُعْتَرَضُ به بغيرِ معنى الآياتِ الـمُكَرَّراتِ أو غيرِ ألفاظِها، ولا فاصِلَ بينَ قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ من: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. وقوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ من: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾».

ثم أجاب عمّن دفع القول بعدم كون البسملة من الفاتحة من جهة الأسلوب، فقال: «فإن قال: فإن: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فاصلٌ بين ذلك.

قيل: قد أنْكَر ذلك جماعةٌ مِن أهلِ التأويلِ، وقالوا: إن ذلك مِن الـمُؤَخَّرِ الذي معناه التَّقديمُ، وإنما هو: الحمدُ للهِ الرحمنِ الرحيمِ، ربِّ العالمين، مَلِكِ يومِ الدينِ. واستَشْهَدوا علىٰ صحةِ ما ادَّعَوْا مِن ذلك بقولِه: (مَلِكِ يومِ الدِّينِ). فقالوا: إن قولَه: (مَلِكِ يومِ الدِّينِ) تعليمٌ مِن اللهِ عبدَه أن يَصِفَه بالـمِلك في قراءةِ مَن قرَأ: (مَلِكِ)، وبالـمُلك في قراءةِ مَن قرَأ: ﴿مَٰلِكِ﴾[1]. قالوا: فالذي هو أولىٰ أن يكون مُجاوِرَ وَصْفِه بالـمُلْكِ أو الـمِلْكِ ما كان نظيرَ ذلك مِن الوصفِ، وذلك هو قولُه: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. الذي هو خبرٌ عن مِلْكِه جميعَ أجناس الخلقِ، وأن يكونَ مُجاورَ وصفِه بالعظيمةِ والأُلوهةِ ما كان له نظيرًا في

---

(١) أما قراءة (مَلِكِ) فهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وحمزة، وأما قراءة (مالِكِ): فهي قراءة عاصم والكسائي، وأما قراءة (مالِكَ) بفتح الكاف فهي رواية المطوعي عن الأعمش، وهي من الشواذ. ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص٧٦، والنشر (١/ ٢٧١).

المعنى مِن الثناءِ عليه، وذلك قولُه: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾. فزعَموا أن ذلك لهم دليلٌ على أنه قولَه: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ بمعنى التقديمِ قبلَ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. وإن كان في الظاهرِ مؤخَّرًا. وقالوا: نظائرُ ذلك مِن التقديمِ الذي هو بمعنى التأخيرِ، والمؤخَّرِ الذي هو بمعنى التقديمِ ـ في كلامِ العربِ أفْشَى، وفي مَنْطِقِها أكثرُ مَن أن يُحْصَى.

ففي ذلك دليلٌ شاهدٌ على صحة قولِ مَن أنْكَر أن تكونَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ مِن فاتحةِ الكتابِ آيةً»(١).

وقد أعمل ابن جرير هذه القاعدة فيما تكرر من أمثلة هذا الأسلوب؛ بما يبين عن منهجه النقدي في تحليل ونقد الأسلوب؛ فقد كان يفسر ما تكرر في سورة الرحمن والمرسلات بجعل الآية المكررة من سورة الرحمن والمرسلات عائدة إلى ما قبلها؛ ففي قوله تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ * فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ * مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ * فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٧ ـ ٢١].

قال في الآية الأولى: «وقوله: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٨] يقول: فبأيّ نعم ربكما معشر الجنّ والإنس من هذه النعم التي أنعم بها عليكم ـ من تسخيره الشمس لكم في هذين المشرقين والمغربين، تجري لكما دائبة بمرافقكما، ومصالح دنياكما ومعايشكما ـ تكذبان».

---

(١) تفسير ابن جرير (١/ ١٤٧ ـ ١٤٩).

وقال في الثانية: «وقوله: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٢١] يقول ـ تعالىٰ ذِكْرُه ـ: فبأيّ نعم الله ربكما معشر الجنّ والإنس تكذّبان من هذه النعم التي أنعم عليكم، من مَرْجه البحرين، حتىٰ جعل لكم بذلك حلية تلبسونها كذلك». وهكذا بقيّة المواضع(١).

وكذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلرُّسُلُ أُقِّتَتْ * لِأَيِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ * لِيَوْمِ ٱلْفَصْلِ * وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلْفَصْلِ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١١ ـ ١٥] قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ يقول تعالىٰ ذِكْرُه: الوادي الذي يسيل في جهنم من صديد أهلها للمكذبين بيوم الفصل».

وفي قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ * ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ ٱلْآخِرِينَ * كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِٱلْمُجْرِمِينَ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٦ ـ ١٩] قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ بأخبار الله التي ذكرناها في هذه الآية، الجاحدين قُدرته علىٰ ما يشاء». وهكذا بقية المواضع(٢).

وفي تفسير سورة الكافرون بيّن وجه التكرار في قوله تعالىٰ: ﴿لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ * وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ * وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٢ ـ ٥]، فقال: «يقول تعالىٰ ذكره لنبيِّه محمدٍ ﷺ ـ وكان المشركون مِن قومِه فيما ذُكر عَرَضوا عليه أنْ يعبُدوا الله سَنةً، علىٰ أنْ يَعْبُدَ نبيُّ اللهِ ﷺ آلهتَهم

(١) تفسير ابن جرير (٢٢/ ١٩٧ ـ ٢٧٨).

(٢) تفسير ابن جرير (٢٣/ ٥٩٣ ـ ٦١٤).

سنةً، فأنزل اللهُ مُعَرِّفَه جوابَهم في ذلك ـ: قلْ يا محمدُ لهؤلاءِ المشركين الذين سألوك عبادةَ آلهتِهم سنةً، على أنْ يَعْبُدوا إلهَك سنةً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ بالله، ﴿لَآ أَعۡبُدُ مَا تَعۡبُدُونَ﴾ مِن الآلهةِ والأوثانِ الآنَ، ﴿وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ﴾ الآن، ﴿وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ﴾ فيما أستقبِلُ، ﴿مَّا عَبَدتُّمۡ﴾ فيما مضى، ﴿وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ﴾ فيما تستقبلون أبدًا، ﴿مَآ أَعۡبُدُ﴾ أنا الآن وفيما أستقبل».

ثم بيّن وجه التأويل، فقال: «وإنما قيل ذلك كذلك، لأنَّ الخطابَ مِن اللهِ كان لرسوله ﷺ في أشخاصٍ بأعيانِهم مِن المشركينِ، قد عُلِم أنهم لا يؤْمِنون أبدًا، وسبَق لهم ذلك في السابقِ مِن علمِه، فأمَر نبيَّه ﷺ أن يُؤيِّسَهُم مِن الذي طَمِعوا فيه وحدَّثوا به أنفسَهم، وأنَّ ذلك غيرُ كائنٍ منه ولا منهم في وقتٍ مِن الأوقاتِ، وآيَس نبيَّ الله ﷺ مِن الطمع في إيمانِهم، ومِن أنْ يُفْلِحوا أبدًا، فكانوا كذلك لم يُفْلِحُوا ولم يُنْجِحوا، إلى أنْ قُتِل بعضُهم يومَ بدرٍ بالسيفِ، وهلَك بعضٌ قبَل ذلك كافرًا».

ويقرِّر هنا الأسلوب بحسب أصوله النقدية: النزول، وقول أهل التأويل، فقال: «وبنحوِ الذي قلنا في ذلك قال أهلُ التأويلِ، وجاءت به الآثارُ».

ثم أسند عن ابن عباسٍ: إنَّ قريشًا وَعَدُوا رسول الله ﷺ أن يُعطُوه مالًا فيكونَ أغْنى رجلٍ بمكةَ، ويُزوِّجوه ما أراد مِن النساءِ، ويَطَئوا عَقِبَه، فقالوا له: هذا لك عندنا يا محمدُ، وكُفَّ عن شتمِ آلهتِنا، فلا تَذْكُرْها بسوءٍ، فإن لم تَفْعَلْ، فإنا نَعْرِضُ عليك خَصْلَةً واحدةً، فهي لك ولنا فيها صلاحٌ. قال: (ما هي؟).

قالوا: تعبُدُ آلهتَنا سنةً؛ اللاَّتَ والعُزَّىٰ، ونعبُدُ إلهَك سنةً. قال: «حتىٰ أَنْظُرَ ما يأتي مِن عندِ ربِّي». فجاء الوَحْيُ مِن اللَّوحِ المحفوظِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ السورة، وأنزَل اللهُ: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٤ ـ ٦٦][١].

ثم عقّب بقول بعض أهل العربية، فقال: وكان بعض أهلِ العربيةِ[٢] يقولُ: كرَّر قولَه: ﴿لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ وما بعده علىٰ وجْهِ التوكيدِ، كما قيل: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ ـ ٦]. وكقوله: ﴿لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ * ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ﴾ [التكاثر: ٦ ـ ٧])[٣].

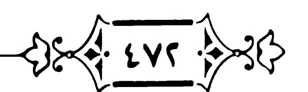
وقد وافق الفراء في اختياره ابنُ قتيبة، يقول: «وأما تكرار الكلام من جنس واحد وبعضُه يجزئ عن بعض، كتكراره في: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي سورة الرحمن قوله: ﴿فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ فقد أعْلَمْتُك أنَّ القرآن نزل بلسان القوم، وعلىٰ مذاهبهم. ومن مذاهبهم التكرار: إرادة التوكيد والإفهام، كما أن من مذاهبهم الاختصار: إرادة التخفيف والإيجاز؛ لأن افتتان المتكلم والخطيب في الفنون، وخروجه عن شيء إلىٰ شيء ـ أحسن من اقتصاره في المقام علىٰ فنّ واحد.

---

(١) الأثر أخرجه الطبراني في الصغير (٢/ ٢٦٥)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٤٠٤) إلىٰ ابن أبي حاتم.

(٢) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٨٨).

(٣) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٧٠٢ ـ ٧٠٤).



ولا موضع أولىٰ بالتكرار للتوكيد من السبب الذي أنزلت فيه: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾؛ لأنهم أرادوه علىٰ أن يعبد ما يعبدون؛ ليعبدوا ما يعبد، وأبدأوا في ذلك وأعادوا، فأراد الله، عَزَّوَجَلَّ، حَسْمَ أطماعهم وإكْذَابَ ظُنُونِهم، فأَبْدَأَ وأَعَادَ في الجواب. وهو معنىٰ قوله: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩] أي تلين لهم في دينك فيلينون في أديانهم.

وفيه وجه آخر، وهو: أن القرآن كان ينزل شيئًا بَعْدَ شيء، وآيةً بعد آية، حتىٰ لربما نزل الحرفان والثلاثة»(١).

ويتبين بما سبق ألا تنافي بين التكرار للتأكيد، ولمقاصد أخرىٰ؛ منها مراعاة أحوال الخطاب والمخاطبين، كما يتبين توافقهما على الاستدلال بالنزول على الأسلوب.

وقد وافق ابن جرير في تأويله كثير من اللغويين والمفسرين، منهم: أبو عبيدة ـ وتابعه البخاري ـ، والزجاج، وغلام ثعلب، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، وابن عاشور(٢).

ومن القواعد النقدية المتعلقة بهذا الأسلوب أنه إذا دار الأمر بين التأسيس

---

(١) تأويل مشكل القرآن ص٢٣٥ ـ ٢٣٧.

(٢) مجاز القرآن (٢/ ٣١٤)، وصحيح البخاري (٦/ ١٧٨)، ومعاني القرآن (٥/ ٣٧١)، وياقوته الصراط ص٦٠١، والمحرر الوجيز (٨/ ٧٠١)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ٢٠١)، والبحر المحيط (٨/ ٥٢١)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٥٨١)، وغيرهم.

والتأكيد حمل على التأسيس[(١)] . ففي تأويل قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٔـٰنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾، فذكر قولين:

القول الأول: معنى ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: أي: من الشية؛ لا بياض فيها ولا سواد.

ورواه عن مجاهد.

القول الثاني: معنى ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: أي: من العيوب.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، وأبي العالية، والربيع.

وقد اعتمد ابن جرير هذه القاعدة المرتبطة بهذا الأسلوب، فقال: «والذي قاله ابنُ عباسٍ وأبو العالية ومن قال بمثلِ قولِهما في تأويلِ ذلك، أوْلَىٰ بتأويلِ الآيةِ مما قاله مجاهدٌ؛ لأن سَلامَتَها لو كانت مِن سائرِ أنواعِ الألوانِ سِوَىٰ لونِ جلدِها، لكان في قولِه: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ مُكْتَفًى عن قولِه: ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾. وفي قوله: ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾، ما يُوَضِّحُ عن أن معنىٰ قولِه: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾. غيرُ معنىٰ قوله: ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾. وإذ كان ذلك كذلك، فمعنى الكلامِ أنه يقولُ: إنها بقرةٌ لم تُذَلِّلْها إثارةُ الأرضِ وقَلْبُها للحِراثةِ ولا السُّنُوُّ عليها للمزَارعِ، وهي مع ذلك صحيحةٌ مُسَلَّمةٌ مِن العيوبِ»[(٢)].

---

(١) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين للحربي (٢/ ٤٧٣).

(٢) جامع البيان (٢/ ١٠٨ ـ ١٠٩).

وقد وافقه في اختياره كثير من المفسرين، منهم: الرازي، وإلكيا الهرّاسي، والبقاعي، والألوسي، ورشيد رضا، وابن عاشور، وغيرهم[(١)].

قال الألوسي: «والأولى ما ذهب إليه ابن عباس ﵄؛ لأن المطلق ينصرف إلى الكامل، ولكونه تأسيسًا».

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٥]؛ فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في بيان اليوم العقيم؛ فذكر قولين:

القول الأول: هو يوم القيامة.

ورواه عن الضحاك، وعكرمة.

القول الثاني: هو يوم بدر؛ إذ إن المشركين لم ينظروا إلى الليل، فكان لهم عقيمًا.

ورواه عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، وابن جريج.

وقد اعتمد ابن جرير هذه القاعدة النقدية في اختياره للقول الثاني (أي: يوم بدر)؛ فقال: «وهذا القول الثاني أولى بتأويل الآية؛ لأنه لا وجه لأن يقال: لا يزالون في مرية منه حتى تأتيهم الساعة بغتة، أو تأتيهم الساعة؛ وذلك أن الساعة هي يوم القيامة، فإن كان اليوم العقيم أيضًا هو يوم القيامة فإنما معناه ما

---

(١) التفسير الكبير (٣/ ١٣٠)، وأحكام القرآن (١/ ١١)، ونظم الدرر (١/ ٤٧١)، وروح المعاني (١/ ٢٩١)، وتفسير المنار (١/ ٢٨٩)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٥٥).

قلنا من تكرير ذكر الساعة مرّتين باختلاف الألفاظ، وذلك ما لا معنىٰ له.

فإذا كان ذلك كذلك، فأولى التأويلين به أصحهما معنىٰ وأشبههما بالمعروف في الخطاب، وهو ما ذكرنا في معناه»[١].

وقد تابع ابن جرير كثير من المفسرين، منهم: النحاس ـ ونسبه إلىٰ أهل التفسير ـ، والزمخشري، والبغوي ـ وعزاه إلى الأكثرين ـ، والثعلبي، وابن عطية، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

قال ابن عطية: «قالت فرقة: أراد يوم القيامة، واليوم العقيم يوم بدر، وقالت فرقة: «الساعة»: موتهم، أو قتلهم في الدنيا، كيوم بدر ونحوه، واليوم العقيم: يوم القيامة، وهذان القولان جيدان؛ لأنهما أحرزا التقسيم بـ(أو)، ومن جعل (الساعة) واليوم العقيم يوم القيامة فقد أفسد رتبة (أو)».

لكن ذهب آخرون إلىٰ اختيار القول الأول بمراعاة دليل السياق، قال الشنقيطي: «من أنواع البيان التي تضمنها: أن يقول بعض العلماء في الآية قولًا، ويكون في الآية قرينة تدل علىٰ عدم صحة ذلك القول.. وبه تعلم أن القرينة القرآنية هنا دلت علىٰ أن المراد باليوم العقيم: يوم القيامة، لا يوم بدر، وذلك أنه تعالىٰ أتبع ذكر اليوم العقيم، بقوله: ﴿ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ [الحج: ٥٦]. وذلك يوم القيامة، وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾؛ أي: يومئذ تأتيهم الساعة،

---

(١) تفسير ابن جرير (١٨/ ٦٧٢).

(٢) معاني القرآن (٤/ ٤٢٨)، والكشاف (٣/ ١٦٨)، ومعالم التنزيل (٥/ ٣٩٥)، والكشاف البيان (٧/ ٣١)، والمحرر الوجيز (٦/ ٢٦٦)، والتحرير والتنوير (١٧/ ٢٢٢).

أو يأتيهم عذاب عقيم، وكل ذلك يوم القيامة. فظهر أن اليوم العقيم: يوم القيامة، وإن كان يوم بدر عقيمًا على الكفار؛ لأنهم لا خير لهم فيه، وقد أصابهم ما أصابهم»(١).

وقد أجاب هؤلاء المفسرون عن توهم التكرار، قال الرازي: «وهذا القول أولى؛ لأنه لا يجوز أن يقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، ويكون المراد يوم بدر؛ لأن من المعلوم أنهم في مرية بعد يوم بدر، فإن قيل: لما ذكر الساعة فلو حملتم اليوم العقيم على يوم القيامة لزم التكرار.

قلنا: ليس كذلك؛ لأن الساعة من مقدمات القيامة، واليوم العقيم هو نفس ذلك اليوم، وعلى أن الأمر لو كان كما قاله لم يكن تكراراً؛ لأن في الأول ذكر الساعة، وفي الثاني ذكر عذاب ذلك اليوم، ويحتمل أن يكون المراد بالساعة وقت موت كل أحد، وبعذاب يوم عقيم: القيامة.

أما قوله: ﴿ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٖ لِّلَّهِ﴾ فمن أقوى ما يدل على أن اليوم العقيم هو ذلك اليوم، وأراد بذلك أنه لا مالك في ذلك اليوم سواه»(٢).

ويعرض ابن جرير آراء أهل العربية فيما يتعلق بهذا الأسلوب؛ ويعتمد قواعده النقدية، مع مراعاة ما يقتضيه التأويل، وأحوال الخطاب، ففي قوله

---

(١) أضواء البيان (٥/ ٢٩١)، وهو ما قرره غير واحدٍ من المفسرين، ينظر: التفسير الكبير للرازي (٢٣/ ٤٩)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٤٤٦)، والتسهيل لابن جزي (٢/ ٢٢٥)، وروح المعاني للألوسي (١٧/ ١٧٥).

(٢) مفاتيح الغيب (٢٣/ ٤٩).

تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [آل عمران: ١٠٩]؛ قال ابن جرير: «واختلف أهل العربية في وجه تكريرِ الله تعالىٰ ذكرُه اسمَه مع قولِه: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ ظاهرًا، وقد تقدَّم اسمُه ظاهرًا مع قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾؛ فقال بعضُ أهلِ العربيةِ مِن أهلِ البصرة[(١)]: ذلك نظيرُ قولِ العربِ: أمَّا زيدٌ فذهَب زيدٌ. وكما قال الشاعر[(٢)]:

لا أرَى الموتَ يَسْبِقُ الموتَ شيءٌ ... نغَّصَ الموتُ ذا الغِنَىٰ والفقيرا

فأظهر في موضعِ الإضمارِ.

وقال بعضُ نحويِّي الكوفةِ: ليس ذلك نظيرَ هذا البيتِ؛ لأن موضعَ الموتِ الثاني في البيتِ موضعُ كنايةٍ؛ لأنه كلمةٌ واحدةٌ، وليس ذلك كذلك في الآيةِ؛ لأن قولَه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ خبرٌ، ليس من قوله: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ في شيءٍ، وذلك أن كلَّ واحدةٍ مِن القصتين مفارقٌ معناها معنىٰ الأخرىٰ، مكتفيةٌ كلُّ واحدةٍ منهما بنفسِها، غيرُ محتاجةٍ إلى الأخرىٰ، وما قال الشاعرُ: لا أرى الموت. محتاجٌ إلىٰ تمامِ الخبرَ عنه.

وهذا القولُ الثاني عندنا أولىٰ بالصواب؛ لأن كتابَ الله عَزَّوَجَلَّ لا تُوجَّهُ

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (١/ ١٧٩).

(٢) البيت لعدي بن زيد، كما في أمالي ابن الشجري (١/ ٢٤٣)، والخزانة (١/ ٣٨١). ونسبه في الكتاب (١/ ٦٢)، واللسان (ن غ ص) إلىٰ ابنه سوادة. وفي نسخة من الكتاب: سواد. والصحيح أنه لعدي بن زيد، فهو في ديوانه ص٦٥، كما في حاشية النكت للأعلم (١/ ١٩٨) عن حاشية محققي التفسير.

معانيه وما فيه مِن البيانِ إلى الشواذِّ مِن الكلامِ والمعاني، وله في الفصيحِ مِن المنطقِ والظاهرِ مِن المعاني المفهومِ وجهٌ صحيحٌ موجودٌ»(١).

وما قرره ابن جرير وافقه فيه غير واحدٍ من المفسرين، قال أبو حيان: «والتكرار في لفظ الله، ومُحَسِّنُه: أنه في جمل متغايرة المعنىٰ، والمعروف في لسان العرب إذا اختلفت الجمل أعادت المظهر لا المضمر؛ لأن في ذكره دلالة علىٰ تفخيم الأمر وتعظيمه»(٢).

بينما ذهب بعض المفسرين إلىٰ موافقة الأخفش في اختياره، منهم: ابن عطية(٣).

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٣٢]، قرّر وجه تكرار هذه الجملة ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾: ثلاثًا في الآيات [١٣١، ١٣٢]، فقال: «فإن قال قائلٌ: وما وَجْهُ تَكْرارِ قولِه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾. في آيتينِ إحداهما في إثْرِ الأُخْرىٰ؟

قيل: كَرَّر ذلك لاختلاف معنى الخبريْنِ عما في السماواتِ والأرضِ في الآيتين؛ وذلك أن الخبرَ عنه في إحدى الآيتين ذِكْرُ حاجتِه إلىٰ بارئه، وغِنَىٰ بارئِه عنه، وفي الأخرىٰ حِفْظُ بارئه إياه وعِلْمُه به وتدبيرُه.

---

(١) جامع البيان (٥/ ٦٨٠).

(٢) البحر المحيط (٣/ ٢٧)، وينظر: التحرير والتنوير (٤/ ٤٧).

(٣) المحرر الوجيز (٢/ ٣١٥).

فإن قال: أفلا قِيل: وكان الله غنيًّا حميدًا وكفى بالله وكيلًا؟

قيل: إن الذي في الآية قال فيها: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾. مما صَلَح أن يَخْتِمَ ما ختَم به مِن وَصْفِ اللهِ بالغِنَى وأنه محمودٌ، ولم يَذْكُرْ فيها ما يَصْلُحُ أن يَخْتِمَ بوَصْفِه معه بالحفظِ والتدبير، فلذلك كَرَّر قولَه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾»[1].

ومن بديع نقده لأقوال أهل العربية فيما يتعلق بهذا الأسلوب ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]؛ فقد أورد ابن جرير قولين في بيان وجه إعادة لفظ الجلالة ظاهرًا وقد سبق ذكره ظاهرًا في قوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ﴾ من الآية نفسها:

القول الأول: إنه أعاد ذكر لفظ الجلالة ظاهرًا لئلا يلتبس لو ظهر بكنايته ـ فقيل (إنه عدو للكافرين) ـ على سامعه؛ لأنه يحتمل حينئذٍ أن يعود الضمير على لفظ الجلالة أو جبريل أو ميكال، إذ هي أسماء سبقت الكناية. وهذا قول ابن جرير وبه فسَّر الآية.

القول الثاني: إنه من قبيل وضع الاسم الظاهر موضع المضمر. وجعله نظير قول الشاعر:

لَيْتَ الغُرابَ غَدَاةَ يَنْعَبُ دائِمًا ... كَانَ الغُرَابُ مُقَطَّعَ الأَوْدَاجِ[2]

---

(١) تفسير ابن جرير (٧/ ٥٨٠ ـ ٥٨١).

(٢) البيت لجرير، وهو في ديوانه ص٧٣، وفي رواية الديوان (ينعب بالنَوَى)، والمثبت رواية ابن جرير. وفي معاني الأخفش (١/ ١٤٧) «ائبًا».

ونسب ابن جرير هذا القول إلىٰ بعض أهل العربية[1].

فذهب ابن جرير إلىٰ أن السبب في الإظهار إزالة اللبس المحتمل في عائد الضمير ـ لو وضع ـ، حيث يحتمل أن يعود إلىٰ لفظ الجلالة أو جبريل أو ميكائيل، ولا يتعين أحدها إلا بدليل؛ فلذلك أزيل هذا اللبس المحتمل بإعادة الاسم ظاهرًا. وهذا من الأغراض التي يوضع فيها الظاهر موضع المضمر[2].

وقد تعقب الإمام ابن جرير قول الأخفش، وتنظيره الآية بالبيت؛ فقال رحمه الله: «والأمر في ذلك بخلاف ما قال، وذلك أن (الغراب) الثاني لو كان مُكَنىًّ عنه، لما التبس علىٰ أحد يعقل كلام العرب أنه كناية اسم (الغراب) الأول، إذ كان لا شيء قبله يحتمل الكلام أن يوجَّه إليه غير كناية اسم (الغراب) الأول.

وأن قبل قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ أسماءٌ لو جاء اسم الله تعالىٰ ذكره مكنيًّا عنه لم يعلم مَن المقصود إليه بكناية الاسم، إلا بتوقيف من حُجّة؛ فلذلك اختلف أمَراهما»[3].

وقد تابع ابن جرير في اختياره ونقده كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وغيرهم[4].

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (١/ ١٤٧).

(٢) انظر: البرهان (٢/ ٤٨٨)، والإتقان (٣/ ٢١٦).

(٣) تفسير ابن جرير (٢/ ٣٠١ـ ٣٠١).

(٤) المحرر الوجيز (١/ ٣٠٢)، والبحر المحيط (١/ ٥١٦)، والدر المصون (٢/ ٢٢)، وروح المعاني (١/ ٣٣٣).

لكن اختار الزمخشري، والرازي، وابن كثير، وابن عاشور، وغيرهم أغراضًا أُخر لإظهار لفظ الجلالة، وهي: إظهار القدرة العظيمة التي يفيدها الظاهر دون المضمر.

وتقرير معنى العداوة المذكور في الآية وإظهارها[(١)].

وينبِّه ابن جرير في موضعٍ آخر على ضوابطه وقواعده في تقرير الأسلوب القرآني، ففي تأويل قول تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ١]؛ فقد قرّر تأويلها بقوله: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب على ما تظاهر به تأويل أهل التأويل في قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾، من أنها الأنعام وأجنّتها وسخالها...».

ثم قرّر القول باعتماد هذا الأسلوب، فقال: «وكذلك لو كان قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ مقصودًا به قصد الوحش، لم يكن أيضًا لإعادة ذكر الصيد في قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ وجه، وقد مضى ذكره قبل، ولقيل: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾، وفي إظهاره ذكر الصيد في قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ أبين الدلالة على صحة ما قلنا في معنى ذلك».

ثم يوضِّح ابن جرير ضابط هذا الأسلوب؛ فقال: «فإن قال قائل:

---

(١) الكشاف (١/ ٣٠٣)، والتفسير الكبير (٢/ ١٨١)، وتفسير القرآن العظيم (١/ ٣٤٣)، والتحرير والتنوير (١/ ٦٢٤)، وينظر: تفسير أبي السعود (١/ ١٣٤)، وتفسير القاسمي (١/ ٢٠٣).

فإن العرب ربما أظهرت ذكر الشيء باسمه وقد جرىٰ ذكره باسمه ؟

قيل : ذلك من فعلها ضرورة شعر ، وليس ذلك بالفصيح المستعمل من كلامهم . وتوجيه كلام الله إلى الأفصح من لغات من نزل كلامه بلغته ، أولىٰ - ما وجد إلىٰ ذلك سبيل - من صرفه إلىٰ غير ذلك »(١) .

ونشير إلىٰ أحد الأساليب التي وقع الخلاف بين المفسرين واللغويين في وقوعه في القرآن ؛ وهو أسلوب القلب(٢) ، فقد أورده ابن جرير واعتمده في بيان القرآن وتأويله لوروده في كلام العرب ، ففي تأويل قوله تعالىٰ : ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢١٣] أورد إشكالًا في تأويل الآية ؛ فقال : « فإن قال لنا قائلٌ : وما معنىٰ قوله : ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾ . أهداهم للحقِّ أم هداهم للاختلافِ ؟ فإن كان هداهم للاختلافِ فإنما أضلَّهم ، وإن كان هداهم للحقِّ فكيف قيلَ : ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾ ؟

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ١٨ ـ ٢٠) .

(٢) القلب في اللغة : ردُّ شيء من جهة إلىٰ جهة ، وتحويل الشيء عن وجهه . والقلب في الاصطلاح : أن يجعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر ، علىٰ وجهٍ يثبت حكم كلٍّ منهما للآخر . ينظر : مقاييس اللغة (٥/ ١٧) ، ولسان العرب (١/ ٦٨٥) ، وشروح التلخيص (١/ ٤٨٦) ، ومعجم المصطلحات البلاغية للدكتور أحمد مطلوب ص٥٦ .

قيل: إن ذلك على غيرِ الوجهِ الذي ذهَبْتَ إليه، وإنما معنى ذلك: فهدى الله الذي آمنوا للحقِّ مما اختلف فيه مِن كتابِ الله الذين أُوتوه، فكفَر بتَبْديلِه بعضُهم، وثبت على الحقِّ والصوابِ فيه بعضُهم، وهم أهلُ التوراةِ الذين بدَّلوها، فهدَى اللهُ للحقِّ مما بدَّلوا وحرَّفوا الذين آمنوا مِن أمة محمدٍ ﷺ».

ثم بيّن وجه هذا التأويل من جهة أسلوب القلب، وتأصيله، فقال: «فإن أشْكَل ما قُلْنا على ذي غَفْلةٍ، فقال: وكيف يَجوزُ أن يكونَ ذلك كما قُلْتَ، و﴿مِنَ﴾ إنما هي في كتاب اللهِ في ﴿ٱلْحَقِّ﴾، واللامُ في قوله: ﴿لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾، وأنت مُحوِّلٌ اللامَ في ﴿ٱلْحَقِّ﴾، و﴿مِنَ﴾ في (الاختلافِ)، في التأويل الذي تَتأولُه فتجعلُه مقلوبًا؟

قيل: ذلك في كلامِ العربِ موجودٌ مُسْتَفيضٌ، والله تبارك وتعالى إنما خاطَبهم بمَنْطِقِهم، فمِن ذلك قولُ الشاعرِ[1]:

كانَتْ فَريضَةُ ما تَقُولُ كما ... كانَ الزِّناءُ فَرِيضةَ الرَّجمِ

وإنما الرجمُ فريضةُ الزِّناء، وكما قال الآخرُ[2]:

إنَّ سِراجًا لكرِيمٌ مَفْخَرُهْ ... تَحْلَى به العَينُ إذا ما تجْهَرُه

وإنما السِّراجُ الذي يَحْلَى بالعين، لا العينُ بالسراجِ»[3].

---

(١) هو النابغة الجعدي، ديوانه ص١٦٩.

(٢) ذكره الفراء في معاني القرآن (١/ ٩٩).

(٣) جامع البيان (٣/ ٦٣٤ ـ ٦٣٥).

وقرره ابن جرير في موضع آخر، فقال في توجيه تأويل قوله تعالى: ﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٧١]: «ونظائر ذلك من كلام العرب أكثر من أن تحصى، مما توجِّهه العرب من خبر ما تخبر عنه إلى ما صاحبه؛ لظهور معنى ذلك عند سامعه، فتقول: (اعرض الحوض على الناقة)؛ وإنما تعرض الناقة على الحوض، وما أشبه ذلك من كلامها»[١].

وهذا الأسلوب قد جاء في السنة النبوية ـ أيضًا ـ؛ ففي الحديث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»[٢]، قال الخطابي: «المعنى: زيِّنوا أصواتكم بالقرآن؛ فقدّم الأصوات على مذهبهم في قلب الكلام، وهو كثير في كلامهم»[٣].

وقد توطأت كلمة كثير من كبار اللغويين والمفسرين على ثبوت هذا الأسلوب، منهم: الفراء، وأبو عبيدة، والأخفش، وابن قتيبة، والزجاج، والواحدي، والزمخشري، ومكي بن أبي طالب ـ وعزاه إلى أكثر أهل العلم ـ،

---

(١) جامع البيان (٣/ ٤٨)، وهو مستفاد من مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/ ٦٢).

(٢) رواه أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وصححه ابن خزيمة (١٥٥٦)، وابن حبان (٧٤٩)، والحاكم (١/ ٧٤٤).

(٣) غريب الحديث (١/ ٣٥٦)، ونقله في معالم السنن (٢/ ١٣٨) عن غير واحد من أئمة الحديث. وقد ناقش ابن القيم الخطابي في روضة المحبين ص٢٦٠.

وابن عاشور، والشنقيطي، وغيرهم[١].

لكن خالف في ذلك مفسرون آخرون، منهم ابن عطية، فقال: «وادعاء القلب على لفظ كتاب الله دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجز وسوء نظر»، وهكذا منع القرطبي القول بالقلب «أن يجاب به في كتاب الله؛ لأن القلب إنما يقع في الشعر اضطرارًا»، وهكذا منعه أبو حيان، وغيرهم[٢].

لكن مع من أثبته شواهد القرآن والسنة وكلام العرب، إذا دل المقام عليه، مع ظهور الغرض من الخروج عن الظاهر[٣].

وقد طبق ابن جرير أصوله وقواعده النقدية في ردِّ ما خالف ضوابط هذا الأسلوب، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ خُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ مِنْ عَجَلٍۚ سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَـٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴾ [الأنبياء: ٣٧]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في معنى قوله تعالى: ﴿ خُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ مِنْ عَجَلٍ ﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: خلق من عجلٍ في بنيته، وخلقه، كان من العجلة، وعلى العجلة.

---

(١) معاني القرآن (١/ ٩٩، ١٣١)، ومجاز القرآن (٢/ ٣٩)، ومعاني القرآن (١/ ١٣٤)، وتأويل مشكل القرآن ص١٩٣، ومعاني القرآن وإعرابه (٣/ ٣٩٢)، والتفسير البسيط و(٣/ ٤٩٣)، والكشاف (١/ ٤٢١)، والهداية (١/ ٧٠١)، والتحرير والتنوير (٣٠/ ٢٨٣)، والعذب النمير (٤/ ١٤٩٥).

(٢) المحرر الوجيز (٢/ ١٥٤) ـ وقرره في موضع آخر، ينظر: (٦/ ١٦٨) ـ، وتفسير القرطبي (١١/ ٢٨٩)، والبحر المحيط (٢/ ١٣٩).

(٣) ينظر: الإيضاح للخطيب ص١٦٥، والبرهان في علوم القرآن (٣/ ٢٨٩).

ورواه عن سعيد بن جبير، وقتادة، والسدي.

القول الثاني: أي: من تعجيلٍ في خلق الله إياه، ومن سرعةٍ فيه، وقالوا: خلقه الله في آخر النهار يوم الجمعة.

ورواه عن مجاهد، وابن زيد.

ثم عقّب ابن جرير بنقل قول أهل العربية، فذكر قولين:

القول الأول: قال بعض أهل العربيةِ من أهلِ البصرةِ[1]: إنَّما قال: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ﴾ وهو يعني أنه خلَقَه مِن تعجيلٍ من الأمرِ؛ لأنَّه قال: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]. قال: فهذا العَجَلُ، وقولُه: ﴿تَسْتَعْجِلُونِ﴾ إنِّي ﴿سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَٰتِى﴾.

وقد تعقب ابن جرير هذا القول من جهة النظر، بدليل الإلزام، فقال: «وعلىٰ قولِ صاحبِ هذه المقالةِ يجبُ أن يكونَ كلُّ خَلْقِ الله خُلِق علىٰ عَجَلٍ؛ لأن كلَّ ذلك خُلِقِ بأنْ قِيل له: كُنْ، فكان. فإن كان ذلك كذلك، فما وَجْهُ خصوصِ الإنسانِ إذن بذكرِ أنَّه خُلِق من عَجَلٍ دون الأشياء كلِّها، وكُلُّها مخلوقٌ مِن عَجَلٍ، وفي خصوصِ الله تعالىٰ ذِكرُه الإنسانَ بذلك، الدليلُ الواضحُ علىٰ أن القولَ في ذلك غيرُ الذي قاله صاحبُ هذه المقالةِ».

ثم نقل قول من اختار توجيه هذا القول من جهة أسلوب القلب، فقال:

---

(١) هو الأخفش، كما في معاني القرآن (٢/ ٤٤٨).

«وقال آخرون مِنهم[1]: هذا من المقْلوبِ، وإنَّما هو: خُلِق العجَلُ مِن الإنسانِ وخُلِقتِ العَجَلةُ من الإنسانِ. وقالوا: ذلك مثلُ قولِه: ﴿إِنَّ قَـٰرُونَ كَانَ مِن قَوۡمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيۡهِمۡۖ وَءَاتَيۡنَـٰهُ مِنَ ٱلۡكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلۡعُصۡبَةِ أُوْلِي ٱلۡقُوَّةِ إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] إنَّما هو: لَتَنوءُ العصبةُ بها مُتثاقِلةً. وقالوا: هذا وما أشْبَهَهُ في كلامِ العربِ كثيرٌ مشهورٌ».

ثم نقل ما استشهد به من كلام العرب شعرهم ونثرهم.

ثم شرع في تقرير اختياره ونقد هذا القول بأصوله النقدية: دلالة الآية، والسنة، وإجماع أهل التأويل مع النظر، فقال: «وفي إجماع أهلِ التأويلِ على خلافِ هذا القولِ الكفايةُ المغنيةُ عن الاستشهادِ على فسادِه بغيرِه.

والصوابُ من القولِ في تأويل ذلك عِندَنا القولُ الذي ذكَرْناه عمَّن قال: معناه: خُلِق الإنسانُ من عَجَلٍ في خلْقِه. أيْ: على عَجَلٍ وسُرعةٍ في ذلك. وإنَّما قِيل ذلك كذلك؛ لأنَّه بُودِر بخلْقِه مغيبُ الشمسِ في آخِرِ ساعةٍ مِن نهار يومِ الجُمُعةِ، وفي ذلك الوقتِ نُفِخ فيه الروحُ.

وإنما قُلنا: ذلك أولى الأقوالِ التي ذكَرناها في ذلك بالصوابِ؛ لدلالةِ قولِه تعالى ذِكرُه: ﴿سَأُوْرِيكُمۡ ءَايَـٰتِي فَلَا تَسۡتَعۡجِلُونِ﴾ على ذلك».

---

(١) هو: أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ٣٨، ٣٩)، وتابعه ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن ص١٩٧، والزجاج، معاني القرآن (٣/ ٣٩٢)، ومكي بن أبي طلب في تفسير المشكل من غريب القرآن ص١٥٦.

ثم أسند عن أبي هريرةَ في قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ في الجُمُعَةِ لَساعَةً ـ يُقَلِّلُها[1] ـ فقال: لا يُوافِقُها عبد مسلِمٌ يَسأَلُ الله فيها خيرًا إلاَّ آتاه اللهُ إيَّاه». فقال عبد الله بنُ سلامٍ: قد علِمتُ أيَّ ساعةٍ هي؛ هي آخِرُ ساعاتِ النهارِ من يومِ الجُمُعةِ، قال الله: ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾[2].

ثم ختم بتقرير المعنى على ضوء اختياره من التأويل، فقال: «فتأويلُ الكلامِ إذ كان الصوابُ في تأويلِ ذلك ما قُلنا بما بِهِ استشهدنا: خُلِقَ الإنسانُ من تعجيل؛ ولذلك يستعجل ربَّه بالعذاب، ﴿سَأُو۟رِيكُمْ﴾ أيها المستعجلون ربَّهم بالآيات القائلون لنبيِّهم محمد ﷺ: ﴿بَلِ ٱفْتَرَىٰهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِـَٔايَةٍ كَمَآ أُرْسِلَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٥] ءَايَٰتِى، كما أريتُها من قبلكم من الأمم التي أهلكتها بتكذيبها الرُّسل، إذ أتتها الآيات، ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾. يقولُ: فلا تستعجلوا ربَّكم؛ فإنَّا سنأتيكُم بها ونُريكُموها»[3].

وقد تابع ابن جرير في اختياره ابن كثير في تفسيره[4].

بينما ذهب الأكثرون[5] إلى اختيار القول الأول، منهم: ابن عطية، والرازي، وأبو حيان، وابن جزي، والسمين الحلبي، وأبو السعود، والشوكاني،

---

(١) أي يقلل يده؛ ويقللها: كأنه يشير إلى ضيق وقتها. ينظر: التمهيد (١٩/ ١٨).

(٢) رواه أحمد (١٠٥٤٥)، والطيالسي (٢٤٨٤)، والبغوي في شرح السنة (١٠٤٦).

(٣) جامع البيان (١٦/ ٢٧٣ ـ ٢٧٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٥/ ٣٧٣).

(٥) قاله ابن الجوزي في زاد المسير (٥/ ٣٥١).

والألوسي، والقاسمي، والشنقيطي، وغيرهم[١].

ومن أهم الأساليب التي عني ابن جرير بتقريرها: **أسلوب الإيجاز**، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧]، إذ قال: «فإن قال لنا قائلٌ: إنك ذكَرْتَ أن معنىٰ قولِ الله تعالىٰ ذكرُه: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ﴾: خمَدت وانطَفأت. وليس ذلك بموجودٍ في القرآنِ، فما دَلالتُك علىٰ أن ذلك معناه؟

قيل: قد قلنا: إن من شأنِ العربِ الإيجازَ والاختصارَ إذا كان فيما نطَقت به الدَّلالةُ الكافيةُ علىٰ ما حذَفت وترَكت، كما قال أبو ذُؤَيبٍ الهُذلِيُّ[٢]:

عَصَيْتُ إليها القلبَ إنِّي لأمرِها ... سميعٌ فما أدْرِي أرُشْدٌ طِلابُها

يعني بذلك: فما أدْرِىٰ أرُشْدٌ طِلابُها أم غيٌّ. فحذَف ذكرَ «أَمْ غيٌّ»، إذ كان فيما نطَق به الدلالةُ عليها، وكما قال ذو الرُّمَّةِ في نعتِ حَميرٍ[٣]:

---

(١) المحرر الوجيز (٦/ ١٦٨)، والتفسير الكبير (٨/ ٢٥٠)، والبحر المحيط (٦/ ٣١٣)، والتسهيل (٣/ ٢٦)، والدر المصون (٨/ ١٥٦)، وإرشاد العقل السليم (٦/ ٦٧)، وفتح القدير (٣/ ٣٩٤)، وروح المعاني ١٧/ ٤٨)، ومحاسن التأويل (١١/ ٤٢٧٢)، وأضواء البيان (٤/ ١٤٩).

(٢) ديوان الهذليين (١/ ٧١).

(٣) ديوان ذي الرمة (٢/ ٨٩٧).

فلمَّا لَبِسْنَ اللَّيْلَ أو حينَ نصَّبَت[١]   له مِن خَذًا[٢] آذانِها وَهْو جانِحُ

يعني: أو حينَ أقْبَل الليلُ. في نظائرَ لذلك كثيرةٍ كرِهنا إطالةَ الكتاب بذكرِها. فكذلك قولُه: ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ﴾ لما كان فيه وفيما بعدَه من قوله: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾ دلالةٌ على المتروكِ كافيةٌ من ذكرِه، اخْتَصر الكلامَ طلبَ الإيجازِ، وكذلك حذفُ ما حذَف واختصارُ ما اخْتَصَر من الخبرَ عن مثلِ المنافقين بعدَه..»[٣].

ونشير إلى أهم المعالم المنهجية لنقد ابن جرير اللغوي في التفسير:

١. اعتمد ابن جرير في منهجه النقدي في التحليل والنقد اللغوي لأقوال أهل التفسير أصوله وأسسه ومعاييره في النقد، فمن أصوله وأسسه ومعاييره: مراعاة النظائر القرآنية، وتوجيه القراءات المختلفة، واعتبار الأحاديث النبوية، والإجماع، وأقوال أهل التأويل، ومراعاة النزول والتاريخ، وغيرها من أصوله النقدية النقلية.

٢. حظيت الشواهد الشعرية بعناية ابن جرير، فكان تفسيره من أوسع التفاسير استشهادًا بكلام العرب نثرًا وشعرًا؛ مع عناية خاصة بدرس هذه

---

(١) نصبت: رفعت آذانها. اللسان (ن ص ب).

(٢) خذِيت الأذن: استرخت من أصلها وانكسرت مقبلة على الوجه، يكون ذلك في الناس والخيل والحمر، خلقة أو حدثا. اللسان مادة (خ ذ ي).

(٣) جامع البيان (١/ ٣٤٤-٣٤٥).

الشواهد ونقدها من جهة الثبوت، والدلالة، وبيان معاني الشعر، ووجوه الاستدلال بها؛ ما فاق به غيره من كتب المعاني والتفسير.

٣. راعىٰ ابن جرير قواعده النقدية في القضايا اللغوية من جهة المفردات، والاشتقاق، والإعراب، والتركيب، والأسلوب، فاشترط للاحتجاج بكلام العرب: الاستفاضة، والشهرة أو الأغلبية والكثرة ـ كما سبق في النماذج النقدية ـ.

٤. أبانت النماذج التفسيرية عن تكامل أدوات ابن جرير النقدية في البحث اللغوي ـ شأنه شأن البحوث الأخرىٰ ـ؛ إذ يستحضر الأصول النقلية والنظرية، ويوازن بينها، كما أظهرت اطراد منهجه، واتساقه، وثباته، وعمقه، واتساعه.

٥. استفاد ابن جرير واستوعب جهود الأئمة اللغويين السابقين، خاصة الكتب الأربعة: معاني القرآن للفراء، ومجاز القرآن لأبي عبيدة، ومعاني القرآن للأخفش، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، لكنه أعمل فيها معاييره النقدية النقلية والنظرية، ومن أهمها: مراعاة أقوال أهل التأويل، ومواءمة التأويل الصحيح؛ إذ الإعراب ـ ومثله: الاشتقاق، والتركيب، والأسلوب ـ فرع المعنىٰ.

٦. تباين تأثير البحث اللغوي في التفسير عند ابن جرير، فاستفاد منه ونقل عنه كثير من اللغويين، منهم: الزجاج، والنحاس في كتابيهما في معاني القرآن، ومكي بن أبي طالب في كتابه: «الهداية إلىٰ بلوغ النهاية»، وابن عطية في

المحرر الوجيز، لكن انحسرت العناية بابن جرير عند متأخري المفسرين واللغويين، بل أغفلت كثير من الدراسات المهمة دراسة ابن جرير للقضايا اللغوية في تفسيره، مثل الكتاب الموسوعي العظيم: دراسات لأسلوب القرآن الكريم للشيخ محمود عبد الخالق عضيمة، والأسلوب البلاغي للاستفهام للدكتور المطعني، وغيرها من الدراسات اللغوية القرآنية.





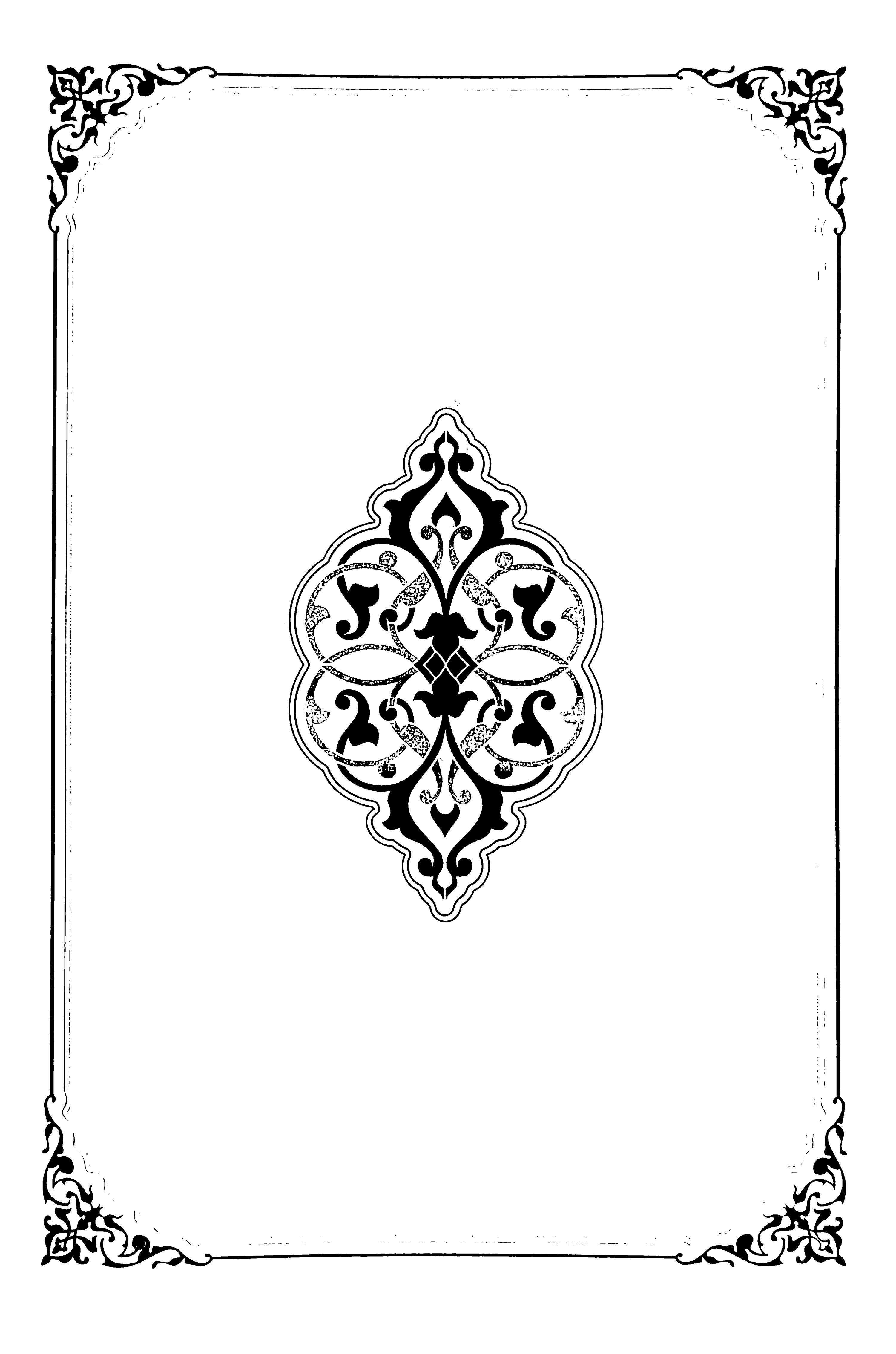
المبحث الثالث
مخالفة السياق

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ما يتعلق بالسياق العام للسورة.

المطلب الثاني: ما يتعلق بسياق الآيات.

المطلب الثالث: ما يتعلق بالآية نفسها.





المطلب الأول
ما يتعلق بالسياق العام للسورة

يقصد بالسياق: مراعاة دلالة سابق الكلام ولاحقه على معناه، ويسمّى ما يسبق الكلام: سِباقًا، وما يلحقه: لِحاقًا[١].

وقد اعتمد الإمام ابن جرير السياق لتأويل كلام الله عَزَّوَجَلَّ، وفهم معاني القرآن الكلية، وبيان مقصود السورة، وارتباط آي القرآن بعضها ببعض، وتوجيه كلام أهل التأويل، ونقد القول المخالف، ونقض الاعتقادات والآراء الباطلة.

وقد قرّر علماء الشريعة ـ خاصة أهل التفسير والمعاني والأصول ـ أهمية مراعاة السياق في فهم نصوص الوحيين، وأثره في تحقيق المعنى السليم، ولذا قال محمد بن كعب القرظي: «لا تخاصموا هذه القدرية، ولا تجالسوهم، والذي نفسي بيده لا يجالسهم رجل لم يجعل الله له فقهًا في دينه ولا علمًا في كتابه إلا أمرضوه، والذي نفس محمد بيده لوددت أن يميني هذه تقطع على كبر سني، وأنهم أتموا آية من كتاب الله تعالى ولكنهم يأخذون بأولها ويتركون

---

(١) ينظر: البحر المحيط للزركشي (٦/ ٥٢)، وإرشاد الفحول للشوكاني (١/ ٣٤٦)، وقواعد الترجيح عند المفسرين للحربي (١/ ١٢٥).



آخرها، ويأخذون آخرها ويتركون أولها»(١).

وهكذا يقرِّر الإمام الشافعي في كتابه «الرسالة»، ويضع بابًا في مقدمة كتابه ضمن أبواب أنواع تفسير النص القرآني، ويسمِّيه: باب الصنف الذي يبيِّن سياقه معناه(٢).

ثم يسوق أمثلة على أثر السياق في بيان معاني القرآن.

ويقول أيضًا: «فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها اتّساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عامًّا ظاهرًا، يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعامًّا ظاهرًا يراد به العام ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعامًّا ظاهرًا يراد به الخاص، وظاهرًا يُعرف في سياقه أنه يُراد به غير ظاهره، فكل هذا موجود علمه، في أول الكلام أو وسطه أو آخره»(٣).

وهذا الأصل العظيم قرّره ابن جرير على عدة مستويات، منها ما يتعلق بسياق السورة، أو بمقاطع منها، أو بالآية نفسها.

---

(١) الشريعة للآجري (٢/ ٢٩٨).

(٢) ينظر: الرسالة الماتعة للدكتور فهد الماجد، في إثبات أوليّة الشافعي في التأليف في علوم القرآن والتفسير، بعنوان: علوم القرآن عند الإمام الشافعي، وهي رسالة ماجستير في القسم، ومودعة في خزانة ملتقى أهل الحديث.

(٣) الرسالة ص٥١ ـ ٥٢.

ففيما يتعلق بسياق السورة ينبِّه ابن جرير بدقيق نظره وعميق بحثه على أثر السياق في معرفة مقصود السورة، ومعاني آياتها، وارتباط بعضها ببعض، بمراعاة نزول السورة، وفيمن نزلت، ونسقها الموضوعي، والأسلوبي.

ففيما يتعلق بسورة البقرة، وفي تأويل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧]، أورد ابن جرير الخلاف في المراد بالعهد في الآية.

فقال بعضهم: هو: وصية الله إلى خلقه، وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته في كتبه وعلى لسان رسوله ﷺ، ونقضهم ذلك: تركهم العمل به. ولم ينسبه ابن جرير(١).

وقال آخرون: إنما نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم، وعهد الله الذي نقضوه بعد ميثاقه، هو ما أخذه الله عليهم في التوراة من العمل بما فيها، واتباع محمد ﷺ إذا بُعث، والتصديق به وبما جاء به، ونقضهم ذلك: هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقته، وكتمانهم علم ذلك الناسَ، بعد إعطائهم الله من أنفسهم الميثاق ليبيننه للناس ولا يكتمونه، فأخبر الله أنهم نبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمنًا قليلًا.

وقال آخرون: إن الله عنى بهذه الآية جميع أهل الشرك والكفر والنفاق. وعهده إلى جميعهم في توحيده: ما وضع لهم من الأدلة على ربوبيته. وعهده إليهم في أمره ونهيه: ما احتج به لرسوله من المعجزات.

---

(١) ذكره بمعناه السدي عند ابن أبي حاتم برقم (٢٩٠).

ونقضهم ذلك: تركهم الإقرار بما قد تبينت لهم صحته بالأدلة، وتكذيبهم الرسل والكتب مع علمهم أن ما أتوا به حق.

وقال آخرون: هو العهد الذي أخذ عليهم حين أخرجهم من صلب آدم الذي وصفه في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ * أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢ ـ ١٧٣].

وقد ذهب ابن جرير إلىٰ ترجيح القول الثاني الذي يرىٰ أن المراد بالعهد الوارد ذكره في الآية هو ما أخذه الله علىٰ أهل الكتاب في التوراة من العمل بما فيها، واتباع محمد ﷺ إذا بُعث... فالمعنيّ بالآيات هم كفار أهل الكتاب ومنافقوهم.

وقد اعتمد في ذلك سياق السورة، في بيان مهم يدل علىٰ قراءة عميقة لمقصود السورة وخطابها، والمخاطبين بها، ونظم موضوعاتها.

فقال ـ بعد أن عرض الأقوال ـ: «وأولى الأقوال عندي بالصواب في ذلك قول من قال: إن هذه الآيات نزلت في كفار أحبار اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله ﷺ، وما قرب منها من بقايا بني إسرائيل، ومن كان علىٰ شركه من أهل النفاق.

وقد دللنا علىٰ أن قول الله ـ جل ثناؤه ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] فيهم أنزلت، وفيمن كان علىٰ مثل الذي هم عليه

من الشرك بالله... فالذين ينقضون عهد الله، هم التاركون ما عهد الله إليهم من الإقرار بمحمد ﷺ وبما جاء به، وتبيين نبوته للناس، الكاتمون بيان ذلك بعد علمهم به، وبما قد أخذ الله عليهم في ذلك، كما قال الله جل ذكره: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧] ونبذهم ذلك وراء ظهورهم، هو نقضهم العهد الذي عهد إليهم في التوراة الذي وصفناه وتركهم العمل به.

وإنما قلت: إنه عنىٰ بهذه الآيات من قلت إنه عنىٰ بها؛ لأن الآيات ـ من مبتدأ الآيات الخمس والست من سورة البقرة ـ فيهم نزلت، إلىٰ تمام قصصهم.

وفي الآية التي بعد الخبر عن خلق آدم وبيانه في قوله: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] وخطابه إياهم ـ جل ذكره ـ بالوفاء بذلك خاصة دون سائر البشر ما يدل علىٰ أن قوله: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ مقصود به كفارهم ومنافقوهم ومن كان من أشياعهم من مشركي عبدة الأوثان علىٰ ضلالهم»(١).

لكن جماعة من المفسرين منهم: ابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والألوسي، والسعدي، ذهبوا إلىٰ حمل الآية على العموم في كل عهدٍ عَهِدَ الله به إلىٰ عباده، ويشمل ذلك ذمَّ كل ناقض.

واحتجوا بأن ألفاظ الآية تدل على العموم فيجب حملها عليه، فلا تقصر

---

(١) جامع البيان (١/ ٤٣٦ ـ ٤٣٨).

عمومات القرآن والسنة إلا بنص دال على التخصيص[١].

قال أبو حيان ـ بعد أن ذكر تسعة أقوال في تفسير هذه الآية ـ: «وهذه الأقوال التسعة منها ما يدل على العموم في كل ناقض للعهد، ومنها ما يدل على أن المخاطب قوم مخصوصون، والعموم هو الظاهر، فكل من نقض عهد الله من مسلم وكافر ومنافق أو مشرك أو كتابي تناوله هذا الذم»[٢].

لكن ابن جرير بدقة تفسيره وتأويله لا يرىٰ تنافيًا بين القول بخصوص الخطاب وعموم المعنىٰ، فقال ـ بعد ترجيحه ـ: «غير أن الخطاب ـ وإن كان لمن وصفت من الفريقين ـ فداخل في أحكامهم، وفيما أوجب الله لهم من الوعيد والذم والتوبيخ كل من كان علىٰ سبيلهم ومنهاجهم من جميع الخلق وأصناف الأمم المخاطبين بالأمر والنهي»[٣].

وقال ـ أيضًا ـ: «وقد يدخل في حكم هذه الآية كل من كان بالصفة التي وصف الله بها هؤلاء الفاسقين من المنافقين والكفار في نقض العهد وقطع الرحم والإفساد في الأرض»[٤].

---

(١) ينظر: المحرر الوجيز ١/ ١٥٦)، ونفسير القرطبي (١/ ٢٤٦)، والبحر المحيط (١/ ٢٠٦)، وتيسير الكريم الرحمن (١/ ٦٧).

(٢) البحر المحيط (١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦).

(٣) جامع البيان (١/ ٤٣٧).

(٤) جامع البيان (١/ ٤٣٩).

فقد جمع ابن جرير بين التفسير على اللفظ، وما يقتضيه السياق، والتفسير على المعنىٰ؛ بينما راعىٰ غيره من المفسرين ظاهر اللفظ دون اعتبار السياق.

ويبيّن أثر مقصود السورة وسياقها في نقد الأقوال وبيان المعاني بما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤]؛ إذ ذكر ثلاثة أقوال[1] في الذين نزلت فيهم هذه الآية:

القول الأول: أنهم النصارىٰ، والمسجد: بيت المقدس.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

القول الثاني: أنهم بُخْتَنَصَّر وجنده، ومن أعانه من النصارىٰ، والمسجد: بيت المقدس.

ورواه عن قتادة، والسدِّي.

القول الثالث: أنهم مشركو قريش، والمسجد: المسجد الحرام

ورواه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقد عقّب باختياره بمراعاة السياق، فقال: «وأولى التأويلات التي ذكرتها بتأويل الآية قول من قال: عنى الله عَزَّوَجَلَّ بقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن

(١) جعل ابن كثير القولين الأول والثاني: قولًا واحدًا. ينظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٧).

يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ﴾: النصارىٰ؛ وذلك أنهم هم الذين سعوا في خراب بيت المقدس، وأعانوا بختنصّر علىٰ ذلك، ومنعوا مؤمني بني إسرائيل من الصلاة فيه بعد منصرف بختنصّر عنهم إلىٰ بلاده».

ثم لما بيّن انحصار الصحة في أحد المسجدين: المسجد الحرام، والمسجد الأقصىٰ، قرّر اختياره من جهة التاريخ، والسياق، فقال: «... كان معلومًا أن مشركي قريش لم يسعوا قط في تخريب المسجد الحرام، وإن كانوا قد منعوا في بعض الأوقات رسول الله ﷺ وأصحابه من الصلاة فيه؛ صح وثبت أن الذين وصفهم الله عَزَّوَجَلَّ بالسعي في خراب مساجده، غير الذين وصفهم الله بعمارتها؛ إذ كان مشركو قريش بنوا المسجد الحرام في الجاهلية، وبعمارته كان افتخارهم، وإن كان بعض أفعالهم فيه، كان منهم علىٰ غير الوجه الذي يرضاه الله منهم.

وأخرىٰ: أن الآية التي قبل قوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ﴾ مضت بالخبر عن اليهود والنصارىٰ وذم أفعالهم، والتي بعدها نبهت بذم النصارىٰ والخبر عن افترائهم علىٰ ربهم، ولم يجر لقريش ولا لمشركي العرب ذكر، وللمسجد الحرام قبلها، فيوجه الخبر بقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ﴾ إليهم وإلى المسجد الحرام.

وإذْ كان ذلك كذلك، فالذي هو أولىٰ بالآية أن يوجه تأويلها إليه، وهو ما كان نظير قصة الآية قبلها والآية بعدها، إذ كان خبرها لخبرهما نظيرًا وشكلًا

إلا أن تقوم حجة يجب التسليم لها بخلاف ذلك، وإن اتفقت قصصها فاشتبهت»[١].

وقد ناقش ابن كثير ابن جرير في اختياره، مرجِّحًا أنها نزلت في مشركي قريش، فقال: «الذي يظهر القول الثاني، كما قاله ابن زيد، وروي عن ابن عباس؛ لأن النصارىٰ إذا منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس، كان دينهم أقوم من دين اليهود، وكانوا أقرب منهم، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولًا إذ ذاك؛ لأنهم لُعنوا من قبل علىٰ لسان داود وعيسىٰ ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون.

وأيضًا فإنه تعالىٰ لما وجه الذم في حق اليهود والنصارىٰ، شرع في ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول ﷺ وأصحابه من مكة، ومنعوهم من الصلاة في المسجد الحرام، وأما اعتماده [أي: الطبري] علىٰ أن قريشًا لم تسع في خراب الكعبة، فأي خراب أعظم مما فعلوا؟ أخرجوا عنها رسول الله ﷺ وأصحابه، واستحوذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]، وقال تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ

---

(١) جامع البيان (٢/ ٥٢١ - ٥٢٢).

ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [التوبة: ١٧ ـ ١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ لَوْ تَزَيَّلُوا۟ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [التوبة: ١٨]، فإذا كان من هو كذلك مطرودًا عنها، فأي خراب لها أعظم من ذلك؟ وليس المراد من عمارتها زخرفتها وإقامة صورتها فقط، إنما عمارتها بذكر الله فيها وإقامة شرعه فيها، ورفعها من الدنس والشرك»[١].

ووافقه ابن عاشور، وذكر القرينة الدالة في الآية علىٰ ذلك، فقال: «والآية نازلة في مشركي العرب كما في رواية عطاء عن ابن عباس، وهو الذي يقتضيه قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ﴾، ... وهي تشير إلىٰ منع أهل مكة النبي ﷺ والمسلمين من الدخول لمكة»[٢].

وقد ناقش الأستاذ محمود شاكر ابن كثير في استدراكه، وانتصب لنقد قوله، وتقرير اختيار ابن جرير، فقال: «هذا الاعتراض من ابن كثير علىٰ أبي جعفر رَحِمَهُمَاٱللَّهُ، ليس يقوم في وجه حجة الطبري علىٰ صواب ما ذهب إليه في تأويل الآية. والطبري لم يغفل عن مثل اعتراض ابن كثير، ولكن ابن كثير غفل

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٧).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٦١).

عن سياق تأويل الطبري، وصحيح أن ما كان من أمر أهل الشرك في الجاهلية في البيت الحرام يدخل في عموم معنى قوله: ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ﴾، ولكن سياق الآيات السابقة، ثم التي تليها، توجب ـ كما ذهب إليه الطبري ـ أن يكون معنيًّا بها من كانت الآيات نازلة في خبره وقصته.

والآيات السالفة جميعًا خبر عن بني إسرائيل الذين كانوا على عهد موسى، وتأنيب لبني إسرائيل الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله ﷺ، ثم ما كان منهم لأهل الإيمان من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم عتاب بعض أهل الإيمان على ما جرى على ألسنتهم من ألفاظ اليهود في خطاب نبيهم ﷺ، ثم تحذير لهم من أهل الكتاب جميعًا، يهوديهم ونصرانيهم، وذكر لافتراء الفريقين بعضهم على بعض، وادعاء كل فريق أنه هو الفريق الناجي يوم القيامة. ثم أفرد بعد ذلك أخبار النصارى، كما أفرد من قبل أخبار بني إسرائيل، فعدد سوء فعلهم في منعهم مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، ثم كذبهم على ربهم أنه اتخذ ولدًا، ثم قيل بعضهم: ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾ [البقرة: ١١٨]، وأن ذلك شبيه بقول اليهود: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣][(١)]، ثم أخبر أنه أرسل رسوله محمدًا بشيرًا ونذيرًا، وأمره أن يعرض عن أهل الجحيم من هؤلاء وهؤلاء، ثم أعلمه أن اليهود والنصارى جميعًا، لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم وطريقهم، في الافتراء على رب العالمين.

---

(١) والآية الواردة في سياق سورة البقرة، هي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥].

فالسياق كما ترىٰ، بمعزل عن المشركين من العرب، ولكن ابن كثير وغيره من أئمتنا رضوان الله عليهم، تختلط عليهم المعاني حين تتقارب، ولكن أبا جعفر صابر علىٰ كتاب ربه، مطيق لحمله، لا يعجله شيء عن شيء ما استطاع، فهو يخلص معاني كتاب ربه تخليصًا لم أجده قط لأحد بعده، ممن قرأ كتابه، وأكثرهم يعترض عليه، ولو صبر علىٰ دقة هذا الإمام، لكان ذلك أولىٰ به، وأشبه بخلق أهل العلم، وهم له أهل، غفر الله لنا ولهم»[١].

وقد ذهب عدد من المفسرين إلىٰ احتمال القولين؛ مراعاة لعموم المعنىٰ، منهم: ابن عطية، والقرطبي، والزمخشري، وأبو حيان، والألوسي[٢].

قال أبو حيان: «وظاهر الآية العموم في كل مانع وفي كل مسجد، والعموم وإن كان سبب نزوله خاصًا، فالعبرة به لا بخصوص السبب، ومناسبة هذه الآية لما قبلها: أنه جرىٰ ذكر النصارىٰ في قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ﴾ [البقرة: ١١٣]، وجرىٰ ذكر المشركين في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ قَوۡلِهِمۡ﴾ [البقرة: ١١٣]».

وقال الشنقيطي: «قال بعض العلماء: نزلت في صد المشركين النبي ﷺ عن البيت الحرام في عمرة الحديبية عام ست.

---

(١) جامع البيان (٢/ ٥٢٢ ـ ٥٢٣ ط. شاكر = حاشية).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ٣١٢)، وتفسير القرطبي (٢/ ٧٧)، والكشاف (١/ ٢٠٥)، والبحر المحيط (١٥٢٦)، وروح المعاني (١/ ٣٦٣).

وعلى هذا القول: فالخراب معنوي، وهو خراب المساجد بمنع العبادة فيها، وهذا القول يبينه ويشهد له قوله تعالى: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [الفتح: ٢٥].

وقال بعض العلماء: الخراب المذكور هو الخراب الحسِّي.

والآية نزلت فيمن خرب بيت المقدس، وهو بختنصّر أو غيره، وهذا القول يبينه ويشهد له قوله جل وعلا: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ ٱلۡأٓخِرَةِ لِيَسُـٔۥُاْ وُجُوهَكُمۡ وَلِيَدۡخُلُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَلِيُتَبِّرُواْ مَا عَلَوۡاْ تَتۡبِيرًا﴾ [الإسراء: ٧]»[1].

وقد أطلنا بتقرير هذا النموذج؛ لبيان أثر السياق العام للسورة، وعناية ابن جرير بهذا الأصل؛ لتقرير نسق السورة.

ونختم هذا العرض لعناية ابن جرير بالسياق العام للسورة بنموذج تحليلي مهم لابن جرير ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، إذ قال: «وهذه الآية مردودة إلى قوله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافٗا كَثِيرَةٗۚ وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]. والآيات التي بعدها إلى قوله: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ من قصص بني إسرائيل وخبرهم مع طالوت وجالوت، وما بعد ذلك من نبأ الذي حاج إبراهيم مع إبراهيم، وأمر الذي مر على القرية الخاوية على

---

(١) أضواء البيان (١/ ٤٣).

عروشها، وقصة إبراهيم ومسألته ربه ما سأله، مما قد ذكرناه قبل اعتراض من الله تعالىٰ ذكره بما اعترض به من قصصهم بين ذلك، احتجاجًا منه ببعضه علىٰ المشركين الذين كانوا يكذبون بالبعث وقيام الساعة، وحضًا منه ببعضه المؤمنين على المشركين الذين كانوا يكذبون بالبعث وقيام الساعة، وحضا منه ببعض المؤمنين على الجهاد في سبيله، الذي أمرهم به في قوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٤٤]. يعرفهم فيه أنه ناصرهم وإن قل عددهم، وكثر عدد عدوهم، ويعدهم النصرة عليهم، ويعلمهم سنته في من كان علىٰ منهاجهم من ابتغاء رضوانه، أنه مؤيدهم، وفي من كان علىٰ سبيل أعدائهم من الكفار، بأنه خاذلهم، ومفرق جمعهم، وموهن كيدهم، وقطعًا منه ببعضه عذر اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله ﷺ، بما أطلع نبيه عليه من خفي أمورهم، ومكتوم أسرار أوائلهم وأسلافهم، التي لم يكن يعلمها سواهم، ليعلموا أن ما أتاهم به محمد ﷺ من عند الله، وأنه ليس بتخرصٍ ولا اختلاقٍ، وإعذارًا منه به إلىٰ أهل النفاق منهم؛ ليحذروا ـ بشكهم في أمر محمد ﷺ ـ أن يحل بهم من بأسه وسطوته، مثل التي أحلها بأسلافهم، الذين كانوا في القرية التي أهلكها، فتركها خاوية علىٰ عروشها.

ثم عاد جل ثناؤه إلى الخبر عن الذي يقرض الله قرضًا حسنًا، وما عنده له من الثواب علىٰ قرضه، فقال جل ثناؤه: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾. يعني بذلك جل ثناؤه: مثل المنفقين أموالهم علىٰ أنفسهم في جهاد أعداء الله بأنفسهم وأموالهم، ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ من حبات الحنطة والشعير، أو غير ذلك من

نبات الأرض، التي يُسَنْبَل رَيْعُها، بذرها زارع، فـ ﴿أَنۢبَتَتۡ﴾ يعني: فأخرجت ﴿سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖ﴾. يقول: فكذلك المنفق ماله على نفسه في سبيل الله، له أجره بسبعمائة ضعفٍ على الواحد من نفقته»(١).

إن هذا النموذج يبرز عمق قراءة ابن جرير للنسق الموضوعي للسورة، وأثره في تأويلها وتفسير آياتها.

وهكذا يشير ابن جرير إلى مقصود سورة المائدة؛ كما في تأويل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، فيقول: «وهذا أمر من الله تعالى ذكرُه نبيَّه محمدًا ﷺ بإبلاغِ هؤلاء اليهودِ والنصارى مِن أهلِ الكتابَيْن الذين قصَّ اللهُ تعالى ذكرُه قَصصَهم في هذه السورةِ، وذكَر فيها مَعايبَهم، وخُبْثَ أدْيانِهم، واجْتِراءَهم على ربِّهم، وتوَثُّبَهم على أنبيائِهم، وتبديلَهم كتابَه، وتَحْريفَهم إياه، ورَداءةَ مطاعِمِهم ومآكلِهم - وسائرِ المشركين غيرِهم، ما أنْزَل عليه فيهم مِن مَعايبِهم، والإزْراءِ عليهم، والتقصير بهم، والتَّهْجينِ لهم، وما أمَرَهم به، ونهاهم عنه، وألا يُشْعِرَ نفسَه حذَرًا منهم أن يُصِيبوه في نفسِه بمكروهٍ، ما قام فيهم بأمرِ اللهِ، ولا جَزَعًا مِن كثرةِ عددِهم، وقلةِ عددِ مَن معه، وألا يَتَّقِيَ أحدًا في ذاتِ اللهِ، فإن اللهَ تعالى ذكرُه كافيه كلَّ أحدٍ مِن خلقِه، ودافعٌ عنه مَكْروهَ كلِّ مَن يَبْغي مَكروهَه. وأعْلَمه تعالى ذكرُه أنه إن قصَّر عن إبلاغِ شيءٍ مما أنْزِل إليه إليهم، فهو في تركِه تبليغَ ذلك، وإن قلَّ ما لم يُبَلِّغْ منه،

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٦٥٠ - ٦٥١).

فهو في عظيمِ ما ركِب بذلك مِن الذَّنبِ، بمنزلتِه لو لم يُبَلِّغْ مِن تنزيلِه شيئًا. وبما قلنا في ذلك قال أهل التأويل»(١).

ثم روى معنى هذا القول عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وغيرهم.

ثم هو يختار من الأقوال ما يناسب مقصود هذه السورة وخطابها ونسقها الموضوعي، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل فيمن عُني بهذا الخطاب؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: عُني به أمة محمد ﷺ.

وروي عن أبي مالك وسعيد بن جبير.

القول الثاني: عُني به قوم موسى عليه السلام.

ورواه عن ابن عباس ومجاهد.

ثم عقب ابن جرير بما يوافق سياق السورة، فقال: «وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصوابِ قولُ من قال: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: خطابٌ لبني إسرائيلَ؛ حيث جاء في سياقِ قولِه: ﴿ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾. ومعطوفًا عليه،

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٥٦٧ ـ ٥٦٨).

ولا دَلالةَ في الكلامِ تدلُّ على أن قولَه: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. مصروفٌ عن خطابِ الذين ابْتُدِئ بخطابِهم في أولِ الآيةِ. فإذ كان ذلك كذلك، فأن يكونَ خطابًا لهم أولى من أن يقالَ: هو مصروفٌ عنهم إلى غيرِهم.

فإن ظنَّ ظانٌّ أن قولَه: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. لا يجوزُ أن يكونَ خطابًا لبني إسرائيلَ، إذ كانت أمةُ محمدٍ قد أُوتِيَت من كرامةِ اللهِ بنَبيِّها عليه الصلاةُ والسلامُ محمدٍ، ما لم يُؤْتِ أحدًا غيرَهم، وهم من العالمين ـ فقد ظنَّ غيرَ الصوابِ، وذلك أن قولَه: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. خطابٌ من موسى ﷺ لقومِه يؤمَئذٍ، وعنَى بذلك عالَمي زمانِه، لا عالَمي كلِّ زمانٍ، ولم يكنْ أُوتِيَ في ذلك الزمانِ من نعمِ اللهِ وكرامتِه ما أُوتِيَ قومُه ﷺ ـ أحدٌ من العالمين، فخرَج الكلامُ منه ﷺ على ذلك، لا على جميعِ كلِّ زمانٍ»(١).

ولما أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل فيمن نزلت فيه هذه الآية، من سورة الأنعام، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩١]؛ ذكر أقوالًا:

القول الأول: أن قائل ذلك رجل من اليهود، وحكى الخلاف في اسمه.

ورواه عن سعيد بن جبير، وعكرمة، والسدي.

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٢٨١ ـ ٢٨٤).

القول الثاني: أن القائل جماعة من اليهود.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي.

القول الثالث: أنهم مشركو قريش.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

فعقّب ابن جرير بمراعاة سياق السورة، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوال بالصواب في تأويلِ ذلك قولُ مَن قال: عُني بذلك: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾: مُشْركو قريشٍ. وذلك أن ذلك في سياقِ الخبرَ عنهم أولًا، فأن يكونَ ذلك أيضًا خبرًا عنهم، أشبهُ مِن أن يَكونَ خبرًا عن اليهودِ، ولـمَّا يَجْرِ لهم ذكرٌ يكونُ هذا به متصلًا، مع ما في الخبرَ عمَّن أخْبَر اللهُ عنه في هذه الآيةِ مِن إنكارِه أن يكونَ اللهُ أنْزَل علىٰ بشرٍ شيئًا مِن الكتبِ، وليس ذلك مما تَدِينُ به اليهودُ، بل المعروفُ مِن دينِ اليهودِ الإقرارُ بصُحُفِ إبراهيمَ وموسىٰ وزَبورِ داودَ، وإذا لم يَكُنْ بما رُوِي مِن الخبرَ، بأن قائلَ ذلك كان رجلًا مِن اليهودِ، خبرٌ صحيحٌ متصلُ السندِ، ولا كان علىٰ أن ذلك كان كذلك مِن أهلِ التأويلِ إجماعٌ، وكان الخبرُ مِن أولِ السورةِ ومُبْتَدَئِها إلىٰ هذا الموضعِ خبرًا عن المشركين مِن عبَدةِ الأوثانِ، وكان قولُه: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ موصولًا بذلك غيرَ مفصولٍ منه، لم يَجُزْ لنا أن نَدَّعِيَ أن ذلك مصروفٌ عما هو به موصولٌ، إلا بحجةٍ يَجِبُ التسليمُ لها مِن خبرٍ أو عقلٍ»[1].

---

(١) جامع البيان (٩/ ٣٩٤ـ٣٩٧).

وقد بيّن ابن جرير في سياق كلامه شروط الأخذ بالسياق:

١. ألا يخالف السياق النص الصريح من السنة النبوية.

٢. ألا يخالف السياق إجماع أهل التأويل.

٣. ألا يخالف السياق حجة عقلية ظاهرة.

وقد وافقه في اختياره ابن كثير في تفسيره، ووصفه بأنه هو الأظهر(١).

وكما عرض ابن جرير لسياق السورة في السور الطوال، فقد قررها أيضًا في غيرها من السور، فمن ذلك ما ذكره في سورة الأحقاف، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحقاف: ٩]؛ أورد أقوالًا في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾:

القول الأول: أنه عُني به رسول الله ﷺ؛ أن يقول للمؤمنين: ما يفعل بي ولا بكم يوم القيامة، ثم بيّن لنبيه ﷺ وللمؤمنين حالهم في الآخرة؛ فقيل له: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۞ لِّيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١ ـ ٢]، وقال: ﴿لِّيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ [الفتح: ٥].

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، والحسن، وقتادة.

القول الثاني: أنها أمر من الله لنبيِّه ﷺ أن يُعْلِمَ المشركين أنه لا يعلم

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٠).

مصيرهم معه في الدنيا: أن يقتلوه، أو يخرجوه، أو أنهم يؤمنون به، أو يقع عليهم الهلاك.

ورواه عن الحسن البصري.

القول الثالث: معنىٰ ذلك: وما أدْرِي ما يُفْتَرَضُ عليَّ وعليكم، أو ينزِلُ مِن حكمٍ. وليس يعني: ما أدْرِي ما يُفعلُ بي ولا بكم غدًا في المعادِ، مِن ثوابِ اللهِ مَن أطاعَه، وعقابِه مَن كَذَّبه.

القول الرابع: إنما أُمِر أن يقولَ هذا في أمرٍ كان ينتظرُه من قِبَلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ في غير الثواب والعقابِ.

ولم يعزهما إلىٰ أحد.

ثم عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة سياق السورة، ونسقها الموضوعي من فاتحتها؛ فقال: «وأَولى الأقوالِ في ذلك بالصحةِ وأشْبَهُها بما دلَّ عليه التنزيلُ، القولُ الذي قاله الحسنُ البصريُّ، الذي رَواه عنه أبو بكرٍ الهُذَليُّ.

وإنما قلنا: ذلك أَوْلاها بالصوابِ؛ لأن الخطابَ مِن مبتدأ هذه السورةِ إلىٰ هذه الآيةِ، والخبرَ خرَج مِن الله عَزَّوَجَلَّ خطابًا للمشركين، وخبرًا عنهم، وتوبيخًا لهم، واحْتجاجًا مِن اللهِ تعالىٰ ذكرُه لنبيِّه ﷺ. فإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن هذه الآيةَ أيضًا سبيلُها سبيلُ ما قبلَها وما بعدَها، في أنها احْتِجاجٌ عليهم وتوبيخٌ لهم، أو خبرٌ عنهم. وإذا كان ذلك كذلك، فمحالٌ أن يقالَ للنبيِّ ﷺ: قُلْ للمشركين: ما أدْرِي ما يُفْعَلُ بي ولا بكم في الآخرةِ. وآياتُ

كتابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ في تنزيلِه ووحيِه إليه مُتَتابِعةٌ، بأن المشركين في النارِ مُخَلَّدون، والمؤمنون به في الجِنانِ مُنَعَّمون، وبذلك يُرَهِّبُهم مَرَّةً، ويُرَغِّبُهم أخرىٰ، ولو قال لهم ذلك، لقالوا له: فعلامَ نَتَّبِعُك إذن وأنت لا تَدْرِي إلىٰ أيِّ حالٍ تصيرُ غدًا في القيامةِ؛ إلىٰ خَفْضٍ ودَعَةٍ، أم إلىٰ شِدَّةٍ وعذابٍ، وإنما اتِّباعُنا إياك إن اتَّبَعْناك، وتَصْديقُنا بما تَدْعونا إليه، رغبةً في نِعْمةٍ وكرامةٍ نصيبُها، أو رهبةً مِن عقوبةٍ وعذابٍ نهرُبُ منه. ولكن ذلك كما قال الحسنُ؛ ثم بَيَّن اللهُ لنبيِّه ﷺ ما هو فاعلٌ به، وبمَن كذَّب بما جاء به مِن قومِه وغيرِهم»[(١)].

وقد وافق ابن جرير في اختياره وتقريره كثير من المفسرين، منهم: النحاس، والسمعاني، والقرطبي، وأبو حيان، وابن جزي، وابن كثير، والقاسمي، والشنقيطي، وغيرهم[(٢)].

وهكذا في السور القصيرة يراعي ابن جرير السياق العام، ويلاحظ النسق الموضوعي في نقده واختياره، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بـ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾، ﴿وَٱنْحَرْ﴾، فذكر أقوالًا:

---

(١) جامع البيان (٢١/ ١١٩ ـ ١٢٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٦٢٨)، وتفسير السمعاني (٥/ ١٥٠)، وتفسير القرطبي (١٦/ ١٧٦)، والبحر المحيط (٨/ ٥٦)، والتسهيل (٣/ ١٤٢)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٢٧٦)، ومحاسن التأويل (١٥/ ٥٣٤٢)، وأضواء البيان (٧/ ٢٧٦)، وينظر: روح المعاني (٢٦/ ١٠)، والتحرير والتنوير (٢٧/ ١٧).

القول الأول: المراد بالصلاة: الصلوات الخمس، و﴿وَٱنْحَرْ﴾: وضع اليمين على الشمال في الصلاة.

ورواه عن علي في من طرق[1].

القول الثاني: المراد بالصلاة: الصلاة المكتوبة، و﴿وَٱنْحَرْ﴾: رفع اليدين عند افتتاح الصلاة والتكبير.

ورواه عن أبي جعفر الباقر.

القول الثالث: المراد بالصلاة: المكتوبة، و﴿وَٱنْحَرْ﴾: نحر البُدُن.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء.

القول الرابع: المراد بالصلاة: صلاة الفجر بمزدلفة. ونحر الهدي بمنىٰ.

ورواه عن سعيد بن جبير، وعطاء.

القول الخامس: المراد بالصلاة: صلاة عيد الأضحىٰ، وذبح الأضاحي.

ورواه عن أنس بن مالك ﷺ، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس.

القول السادس: المراد: اجعل صلاتك ونسكك لله وحده، خلافًا للمشركين.

ورواه عن محمد بن كعب القرظي.

---

(١) وهذا الأثر ضعفه ابن كثير. تفسير ابن كثير (٨/ ٥٠٣).

القول السابع: إنما نزلت يوم الحديبية، فأمر بالصلاة ونحر الهدي، وينصرف، ففعل.

ورواه عن سعيد بن جبير.

القول الثامن: أي: فصلِّ، وادع ربَّك، واسأله.

ورواه عن الضحاك.

ثم نقل عن بعض أهل العربية، فقال: وكان بعض أهل العربيةِ[١] يتأوَّلُ قولَه: (وَانْحَرْ): واستقبِلِ القبلةَ بنَحْرِك. وذكَر أنه سمِع بعضَ العربِ يقولُ: منازلُهم تَتَناحَرُ. أي: هذا بنَحْرِ هذا. أي قُبالَتَه. وذكَر أنَّ بعضَ بني أسدٍ أنشَده:

أبا حَكَمٍ هَلْ أنْتَ عَمُّ مُجَالِدٍ وسَيِّدُ أَهْلِ الأَبْطَحِ المُتَنَاحِرِ

أي: يَنْحَرُ بعضُه بعضًا.

ثم اختار ابن جرير قولًا بمراعاة النسق الموضوعي، والسياق العام للسورة، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوالِ عندي بالصوابِ قولُ مَن قال: معنىٰ ذلك: فاجْعَلْ صلاتَك كلَّها لربِّك خالصًا دونَ ما سِواه مِن الأندادِ والآلهةِ، وكذلك نَحْرُك، اجْعَلْه له دونَ الأوثانِ، شكرًا له علىٰ ما أَعْطاك مِن الكرامةِ والخيرِ الذي لا كُفْءَ له، وخصَّك به، مِن إعطائِه إيَّاك الكوثرَ.

وإنما قلتُ: ذلك أولى الأقوالِ بالصوابِ في ذلك؛ لأنَّ اللهَ جلَّ ثناؤه

(١) هو الفراء في معاني القرآن (٣/ ٢٩٦).

أخبَر نبيَّه ﷺ بما أكرَمه به مِن عَطِيَّتِه وكرامتِه وإنعامِه عليه بالكوثرِ، ثم أَتْبَع ذلك قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾. فكان معلومًا بذلك أنه خصَّه بالصلاةِ له والنَّحْرِ على الشكرِ له، على ما أَعْلَمه مِن النعمةِ التي أَنْعَمها عليه، بإعطائِه إيَّاه الكوثرَ، فلم يكُنْ لخصوصِ بعضِ الصلاةِ بذلك دونَ بعضٍ، وبعضِ النَّحْرِ دونَ بعضٍ، وجْهٌ؛ إذْ كان حثًّا على الشكرِ على النِّعمِ»[١].

وقد وافق ابن جرير في تقريره واختياره جماعة من المفسرين، قال ابن كثير: «هذا القول في غاية الحسن»، وممن اختاره: الزمخشري، وابن كثير، والألوسي، وابن عاشور[٢].

وابن جرير يبيِّن مقصود السورة، ونسقها الموضوعي، وسياقها العام بملاحظة أمور؛ منها ما يعرضه في ابتداء السورة، كما في سورة آل عمران؛ إذ قال: «وقد ذكر أن هذه السورة ابتدأ الله بتنزيل فاتحتها، بالذي ابتدأ به من نفي الألوهة أن تكون لغيره، ووصفه نفسه بالذي وصفها به في ابتدائها؛ احتجاجا منه بذلك على طائفة من النصارى قدموا على رسول الله ﷺ من نجران فحاجوه في عيسى صلوات الله عليه، وألحدوا في الله، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ في أمرهم وأمر عيسى من هذه السورة، نيفا وثلاثين آية من أولها؛ احتجاجًا عليهم وعلى من كان على مثل مقالتهم لنبي محمد ﷺ، فأبوا إلا المقام على ضلالتهم وكفرهم

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٦٩٠ ـ ٦٩٧).

(٢) الكشاف (٦/ ٤٤٧)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٥٠٣)، وروح المعاني (٣٠/ ٢١٧)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٥٧٤).

فدعاهم إلى المباهلة، فأبوا ذلك وسألوا قبول الجزية منهم، فقبلها ﷺ منهم، وانصرفوا إلى بلادهم. غير أن الأمر وإن كان كذلك، وإياهم قصد بالحجاج، فإن من كان معناه من سائر الخلق معناهم في الكفر بالله واتخاذ ما سوى الله ربا وإلها معبودًا، معمومون بالحجة التي حج الله تبارك وتعالى بها من نزلت هذه الآيات فيه، ومحجوجون في الفرقان الذي فرق به لرسوله ﷺ بينه وبينهم»[١]، ثم أخذ في تقرير معاني هذه السورة وفق هذا السياق؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]؛ أورد ابن جرير الخلاف في تأويل هذه الآية ونزولها، ثم اختار القول بمراعاة نسق السورة وموضوعها؛ فقال: «اختلف أهل التأويل في السبب الذي أنزلت هذه الآية فيه؛ فقال بعضهم: أنزلت في قوم قالوا على عهد النبي ﷺ: إنا نحب ربنا، فأمر الله عَزَّوَجَلَّ نبيه محمد ﷺ أن يقول لهم: إن كنت صادقين فيما تقولون تابعوني؛ فإن ذلك علامة صدقكم فيما قلتم من ذلك.

ثم رواه عن الحسن وابن جريح.

والقول الثاني: أنها نزلت أمرًا من الله عَزَّوَجَلَّ لنبيه ﷺ أن يقوله لوفد نجران الذين قدموا عليه من النصارى، بأنه إن كان ما يقولونه في عيسى من عظيم القول؛ إنما يقولونه تعظيمًا وحبًا لله عَزَّوَجَلَّ؛ فعليهم اتباع الرسول ﷺ.

ثم رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير.

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ١٧١).

ثم أبان عن معياره النقدي بملاحظة معيار وسياق السورة؛ فقال: «وأولى القولين بتأويل الآية قول محمد بن جعفر بن الزبير؛ لأنه لم يجر لغير وفد نجران في هذه السورة، ولا قبل هذه الآية ذكر قوم ادعوا أنهم يحبون الله، ولا أنهم يعظمونه فيكون قوله: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ جوابًا لقولهم على ما قاله الحسن، فأولى الأمور بنا أن نلحق تأويله بالذي عليه الدلالة من آي السورة؛ لأن ما قبل هذه الآية من مبتدأ هذه السورة وما بعدها خبر عنهم، واحتجاج من الله لنبيه محمد ﷺ ودليل على بطول قولهم في المسيح، فالواجب أن تكون هي أيضًا مصروفة المعنى إلى نحو ما قبلها وما بعدها»[١].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُا فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]؛ إذ ذكر اختلاف أهل التأويل في المعنيّ بالآية، فذكر قولين:

القول الأول: عُني بذلك الجواري والنساء.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدي.

القول الثاني: عُني بذلك أوثانهم التي يعبدونها من دون الله.

ورواه عن ابن زيد.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة نسق السورة من أولها، فقال:

---

(١) تفسير ابن جرير (٥/ ٣٢٤ـ٣٢٧).

«وأولى القولين في ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: عُنِي به الجواري والنساء؛ لأن ذلك عَقيبَ خبرَ اللهِ عن إضافةِ المشركين إليه ما يكرَهونه لأنفسِهم مِن البناتِ، وقلَّةِ معرفتِهم بحقِّه، ونحلتِهم إياه من الصفاتِ والنِّحَلِ، وهو خالقُهم ومالكُهم ورازقُهم، والمنعمُ عليهمِ النعمَ التي عدَّدها في أوَّلِ هذه السورةِ ـ ما لا يرضَونه لأنفسِهم؛ فإتْباعُ ذلك مِن الكلامِ ما كان نظيرًا له، أشبهُ وأولىٰ مِن إتْباعِه ما لم يَجْرِ له ذكرٌ»[1].

وما اختاره ابن جرير هو قول عامة المفسرين وأهل المعاني، منهم: الفراء، وأبوعبيدة، والبخاري، وابن قتيبة، وثعلب، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، والبغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، وأبو حيان، وابن كثير، والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور[2].

وربما أبان عن السياق العام للسورة في وسط السورة، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معناه، فذكر أقوالًا:

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٥٦٥).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٩)، ومجاز القرآن (٢/ ٢٠٣)، وصحيح البخاري (٦/ ١٣٠)، وتفسير غريب القرآن ص٣٩٧، ومجالس ثعلب ص١٤٦، ومعاني القرآن (٦/ ٣٤٢)، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٢٢١، والكشاف (٥/ ٤٣٣)، ومعالم التنزيل (٧/ ٢٠٨)، والمحرر الوجيز (٧/ ٥٣٨)، وزاد المسير (٧/ ٣٠٥)، والبحر المحيط (٨/ ٨)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٢٢٣)، وروح المعاني (٢٥/ ٧١)، ومحاسن التأويل (١٤/ ٥٢٦٢)، والتحرير والتنوير (٢٦/ ١٨١).

القول الأول: الذين جعلوا القرآن فرقًا مفترقة.

ورواه عن ابن عباس، وعطاء، والضحاك، وقتادة، وابن زيد.

القول الثاني: المراد به: السحر. والعضه: السحر؛ بلغة قريش.

ورواه عن قتادة، وعكرمة، ومجاهد، والحسن.

ثم عقّب ابن جرير بمراعاة سياق السورة، ومقصودها، وموضوعها، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه أمَر نبيَّه ﷺ أن يُعْلِمَ قومًا عَضَهُوا القرآنَ، أنه لهم نذيرٌ مِن عقوبةٍ تَنْزِلُ بهم بعَضْهِهِم إياه، مثلِ ما أنزَلَ بالمقتسمين، وكان عَضْهُهم إياه قذفَهُمُوه بالباطلِ، وقيلَهم: إنه شعرٌ وسحرٌ. وما أشبَه ذلك.

وإنما قلنا: إن ذلك أولى التأويلاتِ به. لدَلالةِ ما قبلَه مِن ابتداءِ السورةِ وما بعدَه، وذلك قولُه: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] علىٰ صحةِ ما قلنا، وأنه إنما عَنَىٰ بقولِه: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾: مشرِكي قومِه. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أنه لم يكنْ في مُشرِكي قومِه مَن يؤمِنُ ببعضِ القرآنِ ويكْفُرُ ببعضٍ، بل إنما كان قومُه في أمْرِه علىٰ أحدِ معنيين؛ إما مؤمِنُ بجميعِه، وإما كافرٌ بجميعِه. وإذ كان ذلك كذلك، فالصحيحُ مِن القولِ في معنىٰ قولِه: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾. قولُ الذين زعَموا أنهم عَضَهُوه؛ فقال بعضُهم: هو سحرٌ. وقال بعضُهم: هو شعرٌ. وقال بعضُهم: هو كَهانةٌ. وما أشبَه ذلك مِن القولِ»(١).

---

(١) تفسير ابن جرير (١٤/ ١٣٨).

وفي سورة الإسراء؛ لـمّا أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل فيمن نزلت فيه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا ۖ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَـٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦]؛ فذكر قولين:

القول الأول: نزلت في اليهود، أرادوا إخراج الرسول ﷺ من المدينة.

ورواه عن سليمان التيمي.

القول الثاني: أنها في قريش؛ أرادوا إخراج الرسول من مكة.

ورواه عن قتادة ومجاهد.

وقد اختار القول الثاني، فقال: «وأولى القولين في ذلك عندِي بالصوابِ قولُ قتادةَ ومجاهدٍ؛ وذلك أنَّ قولَه: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ في سياقِ خبرَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عن قريشٍ وذِكْرِه إيَّاهم، ولم يَجْرِ لليهودِ قبلَ ذلك ذكرٌ، فتَوَجَّهَ قولُه: ﴿وَإِن كَادُوا۟﴾ إلىٰ أنَّه خبرٌ عنهم، فهو بأن يكونَ خبرًا عمَّن جرىٰ له ذكرٌ أَوْلَىٰ مِن غيرِه»[1].

وهكذا لـمّا أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(مدخل الصدق) و(مخرج الصدق)؛ واختار أن المراد بمدخل الصدق (المدينة)، ومخرج الصدق (مكة)؛ فقال: «وإنما قلنا: ذلك أولىٰ بتأويلِ الآيةِ؛ لأنّ ذلك عَقِيبَ قولِه: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا ۖ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَـٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. وقد دلَّلنا فيما مضىٰ علىٰ أنّه عنَىٰ بذلك أهلَ مكة. فإذ كان

---

(١) تفسير ابن جرير (١٥/ ٢٠).

ذلك عَقِيبَ خبرَ اللهِ عمَّا كان المشركون أرادوا من استِفْزازِهم رسول الله ﷺ ليخرِجُوه عن مكةَ، كان بيِّنًا، إذ كان اللهُ قد أخرَجَه منها، أن قولَه له: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ ﴾ [الإسراء: ٨٠]. أمرٌ منه لَه بالرغبة إليه في أن يُخرِجَه من البَلْدةِ التي هَمَّ المشركون بإخْراجِه منها وأخْرَجَه اللهُ منها مُخرَجَ صِدقٍ، وأن يدخِلَه البلدةَ التي نقَله اللهُ إيها مُدخَلَ صِدقٍ»(١).

كما يشير ابن جرير إلى سياق السورة في خاتمة السورة، بمراعاة ما يسمّى بأسلوب: ردّ العجز على الصدر؛ فيقول في خاتمة سورة الشعراء، في تأويل قوله تعالى: ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٥]؛ فيقول: «وإنما ذكر تعالى ذكرُه أنه نزَّل هذا القرآنَ بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ في هذا الموضعِ، إعْلامًا منه مُشْرِكي قريشٍ أنه أنزَله كذلك؛ لئلا يقولوا: إنه نزَل بغيرِ لسانِنا، فنحنُ إنما نُعرِضُ عنه ولا نسمعُه؛ لأنَّا لا نفهَمُه. وإنما هذا تقريعٌ لهم، وذلك أنه تعالى ذكرُه قال: ﴿ وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴾ [الشعراء: ٥]. كما أتَى هذه الأممَ التي قَصَصْنا نبأها في هذه السورةِ حينَ كَذَّبَت رُسُلَها، أنباءُ ما كانوا به يُكَذِّبون»(٢).

وبه يتبين اعتماد ابن جرير للسياق العام للسورة في تحليل الآيات ونقد الأقوال، من خلال ملاحظة النسق الموضوعي والأسلوبي للسورة، وفاتحتها، وخاتمتها.

---

(١) تفسير ابن جرير (١٥/ ٥٨).

(٢) تفسير ابن جرير (١٧/ ٦٤٣).



المطلب الثاني

ما يتعلق بسياق الآيات

جرى البحث في المطلب الأول عن عناية ابن جرير بالسياق، ودراسة النماذج النقدية التفسيرية لسياق السورة كاملة من خلال مقاصدها وفاتحتها وخاتمتها، ونعرض في هذا المطلب لنقد التفسير من خلال سياق الآيات[1].

ويأتي بيان ابن جرير للآية من خلال سياق الآيات، سواء منها ما كان باعتبار سباقها، أو لحاقها، أو بهما معًا.

فمما راعى فيه سباقها، ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ * ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥ـ٤٦]؛ فقد حكى الاختلاف في تأويل الرجوع في الآية؛ فذكر قولين:

القول الأول: أنهم يرجعون إليه يوم القيامة.

ورواه عن أبي العالية.

---

(١) أشير هنا إلى الدراسة القيمة للدكتور عبد الحكيم القاسم، بعنوان: دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير، وهي رسالة ماجستير، استوعب فيها أغلب مباحث موضوع السياق، وقد اقتصرت في عرضي على الجوانب النقدية من جهة الأصول والقواعد النقدية، والشروط والضوابط التي اعتمدها ابن جرير في هذا الأصل: السياق.

القول الثاني: أنهم يرجعون إليه بموتهم.

ولم يسنده ابن جرير.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة السباق، فقال: «أولى التأويلين بالآيةِ القولُ الذي قاله أبو العاليةِ؛ لأن الله جلَّ ثناؤه قال في الآية التي قبلَها: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٨]، فأَخْبَر جلَّ ثناؤُه أن مَرْجِعَهم إليه بعد نَشْرِهم وإحيائِهم مِن مَماتِهم، وذلك لا شكَّ يومَ القيامةِ، فكذلك تأويلُ قولِه: ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾»[1].

وقد وافقه في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: البغوي، وابن عطية، ورشيد رضا[2].

ومما راعى فيه اللحاق، ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [المائدة: ٧]؛ إذ ذكر اختلاف أهل التأويل في الميثاق الذي ذكر في الآية، فذكر قولين:

القول الأول: هو ميثاق الله على المؤمنين من أصحاب رسول الله ﷺ حين بايعوه على السمع والطاعة.

ورواه عن ابن عباس، والسدي.

---

(١) جامع البيان (١/ ٦٢٨).

(٢) معالم التنزيل (١/ ٩٠)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٠٣)، وتفسير المنار (١/ ٢٥٠).

القول الثاني: أن الميثاق هو ما أخذ على بني آدم حين أخرجهم من صلب أبيهم، وأشهدهم على أنفسهم بالتوحيد.

ورواه عن مجاهد.

ثم عقّب باختياره بمراعاة الآيات اللاحقة في سياق السورة، فقال: «وأولى الأقوالِ بالصوابِ في تأويلِ ذلك قولُ ابنِ عباسٍ، وهو أن معناه: ﴿وَٱذْكُرُوا۟﴾ أيها المؤمنون ﴿نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ التي أنْعَمها عليكم بهدايتِه إياكم للإسلام، ﴿وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾. يعني: وعهدَه الذي عاهَدَكم به حينَ بايَعْتُم رسولَه محمدًا ﷺ على السمعِ والطاعةِ له في الـمَنْشَطِ والـمَكْرَهِ، والعُسْرِ واليُسْرِ، ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا﴾ ما قلْتَ لنا، وأخَذْتَ علينا مِن الـمَواثيقِ، وأطَعْناك فيما أمَرْتَنا به ونهَيْتَنا عنه.

وإنما قلْنا: ذلك أولى بالصوابِ مِن قولِ مَن قال: عنَى به الميثاقَ الذي أخَذ عليهم في صُلْبِ آدمَ صلواتُ اللهِ عليه؛ لأن اللهَ جلَّ ثناؤُه ذكَر بعَقِبِ تذكرةِ المؤمنين ميثاقَه الذي واثَقَهم به ميثاقَه الذي واثَق به أهلَ التَّوراةِ بعدَ ما أنْزَل كتابَه على نبيِّه موسى ﷺ فيما أمَرَهم به ونهاهم فيها، فقال: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ الآيات بعدَها منبِّهًا بذلك أصحابَ رسولِ الله ﷺ محمدٍ على مَواضعِ حُظوظِهم مِن الوَفاءِ للهِ بما عاهَدَهم عليه، ومُعَرِّفَهم سُوءَ عاقبةِ أهلِ الكتابِ في تَضْييعِهم ما ضيَّعوا مِن ميثاقِه الذي واثَقَهم به في أمْرِه ونهيِه، وتعْزيرِ أنبيائِه ورسلِه، زاجِرًا لهم عن نَكْثِ عُهودِهم،

فيُحِلُّ بهم ما أحَلَّ بالناكِثين عهودَه مِن أهلِ الكتابِ قبلَهم»(١).

وما اختاره ابن جرير هو قول أكثر المفسرين ـ قاله البغوي ـ، واختاره: الزمخشري، وابن عطية ـ وقال: هو أرجح وأليق بنمط الكلام ـ، وأبو حيان، وابن كثير، ورشيد رضا، وغيرهم(٢).

وربما راعى السباق واللحاق معًا، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]؛ حكى ابن جرير الخلاف في مرجع الضمير (هو) في الآية؛ فذكر قولين:

القول الأول: هو النبي ﷺ، ومعنى الكلام: بل وجود أهل الكتاب في كتبهم أن محمد ﷺ لا يكتب ولا يقرأ، وأنه أمِّيٌّ، آيات بينات في صدورهم.

ورواه عن ابن عباس، والضحاك، وقتادة، وابن جريج.

القول الثاني: عُنِيَ بذلك: القرآن؛ والمعنى: هذا القرآن آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم من المؤمنين بمحمد ﷺ.

ورواه عن الحسن.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة الآيات السابقة واللاحقة، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ

---

(١) جامع البيان (٨/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).

(٢) معالم التنزيل (٣/ ٢٦)، والكشاف (٢/ ٢١١)، والمحرر الوجيز (٣/ ١٢٣)، والبحر المحيط (٣/ ٤٤٠)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٦١)، وتفسير المنار (٦/ ٢٢٤).

* ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ * وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ * أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ۖ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ وَكَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨ ـ ٥٢]؛ فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: عُنِي بذلك: بل العلمُ بأنك ما كنتَ تَتْلو من قبلِ هذا الكتاب كتابًا ولا تَخُطُّه بيمينِك، آياتٌ بيناتٌ في صدورِ الذين أوتوا العلمَ مِن أهلِ الكتابِ. وإنما قلت: ذلك أولى التأويلين بالآية؛ لأن قوله: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ بين خبرين من أخبار الله عن رسوله محمد ﷺ، فهو بأن يكون خبرًا عنه، أولىٰ من أن يكون خبرًا عن الكتاب الذي قد انقضى الخبر عنه قبل»[١].

وقد ذهب جمهور المفسرين إلىٰ خلاف قول ابن جرير، منهم: ابن سلام، والفراء، والزمخشري، وأبو حيان، وابن كثير[٢]، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم[٣].

---

(١) جامع البيان (١٨/ ٤٢٦ ـ ٤٢٨).

(٢) عزاه ابن كثير إلى الضحاك وابن عباس ـ من طريق العوفي ـ؛ لكن لم أجد عنهما في المصادر المسندة إلا ما يوافق قول ابن جرير، ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (٩/ ١٧٣٧٧، ١٧٣٧٨)، والدر المنثور (١١/ ٥٦٠)، والله أعلم.

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٦٣٥)، ومعاني القرآن (٢/ ٣١٧)، والكشاف (٤/ ٥٥٥)، والبحر المحيط (٧/ ١٥٥)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٨٧)، وروح المعاني (٢١/ ٥)، والتحرير والتنوير (٢٢/ ١٢).

وذهب آخرون إلىٰ احتمال عود الضمير إلى المعنيين، منهم: الزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عطية(١)، وقال: يؤيد عوده إلىٰ (القرآن) قراءة ابن مسعود: (بل هي آيات)، ويؤيد عوده إلى الرسول ﷺ قراءة من قرأ: (بل هو آية بينة) على الإفراد، وقال: المراد النبي ﷺ(٢).

ويعتمد ابن جرير السياق لأنواع من البيان عن معاني القرآن، فمن ذلك بيان المفردات القرآنية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ [ص: ١]؛ حكىٰ ابن جرير الخلاف في تأويل معنىٰ (الذكر)؛ فذكر قولين:

القول الأول: الذكر: الشرف.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، والسدي.

القول الثاني: الذكر: التذكير.

ورواه عن قتادة، والضحاك، وقال الضحاك: نظيرتها: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠].

وقد بيّن ابن جرير اختياره في معنى الذِكر بمراعاة السياق، فقال: «وأولىٰ القولين في ذلك بالصواب قول من قال: معناه: ذي التذكير لكم؛ لأن الله أتبع ذلك بقوله: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [ص: ٢]؛ فكان معلومًا بذلك أنه إنما أخبر

---

(١) معاني القرآن (٤/ ١٧١)، ومعاني القرآن (٥/ ٢٣٢)، ومعالم التنزيل (٦/ ٢٥٠)، والمحرر الوجيز (٦/ ٦٥٣).

(٢) المحر الوجيز (٦/ ٦٥٣)، وينظر: البحر المحيط (٧/ ١٥٦).

عن القرآن أنه أنزله ذكرًا لعباده ذكرهم به، وأن الكفار من الإيمان في عزة وشقاق»[١].

وما اختاره ابن جرير نسبه الشنقيطي إلى الجمهور[٢]، بيد أن كثيرًا من المفسرين اختاروا احتمال القولين، منهم: الزجاج، والنحاس، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والألوسي، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[٣].

قال ابن كثير: «ولا منافاة بين القولين، فإنه كتاب شريف مشتمل على التذكير والإعذار والإنذار».

ويأتي السياق تحديدًا للمعنى، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ ٱلْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (قطّنا)؛ فابتدأ بمعناها الأصلي؛ فقال: «والقطّ في كلام العرب: الصحيفة المكتوبة». ثم أورد أقوال أهل التأويل، وهي:

القول الأول: أنهم سألوا ربهم تعجيل حظهم من العذاب في الدنيا.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة.

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ١٧ ـ ١٨).

(٢) أضواء البيان (٦/ ٣٢٦).

(٣) معاني القرآن (٤/ ٣١٩)، ومعاني القرآن (٦/ ٧٥)، والكشاف (٥/ ٢٤٠)، والمحرر الوجيز (٧/ ٣٢٠)، والبحر المحيط (٧/ ٣٨٣)، وروح المعاني (٢٣/ ١٦٢)، ومحاسن التأويل (١٤/ ٥٠٧٦)، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٢٠٣).

القول الثاني: أنهم سألوا ربهم تعجيل نصيبهم من الجنة، فيروه عيانًا في الدنيا.

ورواه عن ابن جبير، والسدي.

القول الثالث: أنهم سألوا تعجيل الرزق.

ورواه عن إسماعيل بن أبي خالد.

القول الرابع: أنهم سألوا تعجيل صحفهم التي وعدوها في الآخرة استهزاءً.

ولم ينسبه إلىٰ أحد.

وقد اختار ابن جرير المعنى الصحيح باعتبار السياق، فقال: «وأولىٰ الأقوالِ في ذلك عندي بالصوابِ أن يقالَ: إن القومَ سألوا ربَّهم تعجيلَ صِكاكِهم بحظوظهم من الخيرِ أو الشرِّ، الذي وعَد اللهُ عبادَه أن يؤتِيَهموها في الآخرةِ، قبلَ يومِ القيامةِ في الدنيا، استهزاءً بوعيدِ اللهِ.

وإنما قلنا: إن ذلك كذلك؛ لأن القِطَّ هو ما وصَفتُ من الكتبِ بالجوائزِ والحظوظِ، وقد أخبَر اللهُ عن هؤلاءِ المشركين أنهم سألوه تعجيلَ ذلك لهم، ثم أتبَع ذلك قولَه لنبيِّه: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ص: ١٧]، فكان معلومًا بذلك أن مسألتَهم ما سألوا النبيَّ ﷺ لو لم تكنْ علىٰ وجهِ الاستهزاءِ منهم، لم يكُنْ بالذي يُتبعُ الأمرَ بالصبرَ عليه، ولكن لما كان ذلك استهزاء، وكان فيه لرسولِ اللهِ ﷺ

أذىً، أمَره اللهُ بالصبرَ عليه منهم، حتىٰ يأتيَه قضاؤُه فيهم، ولما لم يكنْ في قولِه: ﴿عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا﴾ بيان أيِّ القُطوطِ أراد بهم لم يكنْ لنا توجيهُ ذلك إلىٰ أنه معنيٌّ به القُطوطُ، ببعضِ معاني الخيرِ أو الشرِّ؛ فلذلك قلنا: إن مسألتَهم كانت بما ذكَرتُ من حظوظِهم من الخيرِ والشرِّ»[١].

وقد وافقه في اختياره وتقريره جماعة من المفسرين، منهم: ابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور، والشنقيطي، وغيرهم[٢].

كما يأتي السياق لبيان المخاطبين، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُم مُّنتَقِمُونَ * أَوْ نُرِيَنَّكَ الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِم مُّقْتَدِرُونَ﴾ [الزخرف: ٤١ ـ ٤٢]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المعنيين بالآية، فذكر قولين:

القول الأول: عُني به أهل الإسلام.

ورواه عن الحسن، وقتادة.

القول الثاني: عُني به أهل الشرك.

ورواه عن السدي.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة الآيات، فقال: «وهذا القول

(١) جامع البيان (٢٠/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٢) المحرر الوجيز (٧/ ٣٣٠)، والبحر المحيط (٧/ ٣٨٩)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٥٦)، ومحاسن التأويل (١٤/ ٥٠٨٤)، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٢٢٤)، وأضواء البيان (٦/ ٣٣٨).

الذي قاله السديُّ أَولى التأويلَين في ذلك بالصوابِ؛ وذلك أن ذلك في سياقِ خبرَ اللهِ عن المشركين، فلأن يكونَ ذلك تهديدًا لهم، أَولىٰ مِن أن يكونَ وعيدًا لمَن لم يَجْرِ له ذكرٌ»(١).

وما اختاره ابن جرير هو رأي كثير من المفسرين، منهم: ابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، وابن عاشور(٢).

ويأتي السياق أيضًا لتحديد مرجع الضمير أو اسم الإشارة، فمن الأول ما ذكره الله في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ۝ يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾ [الطارق: ٨ - ٩]؛ فقد حكىٰ اختلاف أهل التأويل في مرجع الضمير في قوله ﴿رَجْعِهِۦ﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أن الضمير يعود على الماء؛ والمراد: إن الله علىٰ ردِّ الماء في صلبه لقادر.

ورواه عن مجاهد، وعكرمة.

القول الثاني: المعنىٰ: إن شئت رددته كما خلقته من ماء.

ورواه عن الضحاك.

القول الثالث: إنه علىٰ حبس الماء فلا يخرج من الإنسان لقادر.

ورواه عن ابن زيد.

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ٦٠١).

(٢) المحرر الوجيز (٧/ ٥٥٠)، والبحر المحيط (٨/ ١٨)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٢٢٩)، والتحرير والتنوير (٢٦/ ٢١٧).

القول الرابع: أن الضمير يعود على الإنسان، والمعنى: رجع الإنسان من الكبر إلى الصغر.

ورواه عن الضحاك.

القول الخامس: المعنى: قادر على إحياء الإنسان بعد إماتته.

ورواه عن قتادة.

وهذا القول الأخير هو ما اختاره ابن جرير بمراعاة السياق؛ فقال: «وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: معنى ذلك: إن اللهَ على رجع الإنسانِ المخلوقِ من ماءٍ دافقٍ ـ من بعدِ مماتِه حيًّا، كهيئته قبلَ مماتِه ـ لقادرٌ.

وإنما قلتُ: هذا أولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ؛ لقولِه: ﴿يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾، فكان في إتباعِه قولَه: ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ﴾ أنْباءً من أنباءِ القيامةِ، دلالة على أن السابقَ قبلَها أيضًا منه، ومنه: ﴿يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾. يقولُ تعالى ذكرُه: إنه على إحيائِه بعدَ مماتِه لقادرٌ، يومَ تُبلى السرائرُ. فـ(اليومُ) من صفةِ (الرجعِ)؛ لأن المعنى: إنه على رجعِه يومَ تُبلى السرائرُ لقادرٌ»[١].

وما اختاره ابن جرير هو اختيار كثير من المفسرين، منهم: الفراء، والزجاج، وابن عطية، وأبو حيان، وابن القيم، وابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢٩٧ ـ ٣٠٠).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٥٥)، ومعاني القرآن (٥/ ٣١٢)، والمحرر الوجيز (٨/ ٥٨٦)، والبحر المحيط (٨/ ٤٥٥)، وإعلام الموقعين (١/ ١٤٦)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٧٥)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦١٢٥)، والتحرير والتنوير (٣١/ ٢٦٥).

ويأتي السياق أيضًا لتحديد مرجع الإشارة؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بهؤلاء، فذكر أقوالًا:

القول الأول: عُني بهم (كفار قريش) والقوم: الأنصار.

ورواه عن ابن عباس وقتادة والضحاك والسدي وابن جريج.

القول الثاني: عُني بهم أهل مكة، والموكّلون: الملائكة.

ورواه عن أبي رجاء.

القول الثالث: عُني بهم: قريشًا، وبالقوم: الأنبياء الذين سبق ذكرهم في سياق الآيات.

ورواه عن قتادة.

وقد اختار ابن جرير القول الثالث بمراعاة سياق الآيات، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوالِ في تأويل ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: عُنِي بقولِه: ﴿يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ﴾. كفارُ قريشٍ، ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾. يعني به الأنبياءَ الثمانيةَ عشرَ الذين سمَّاهم اللهُ تعالىٰ ذكرُه في الآياتِ قبلَ هذه الآيةِ، وذلك أن الخبرَ في الآياتِ قبلَها عنهم مضَىٰ، وفي التي بعدَها عنهم ذُكِر، فما بينَها بأن يَكونَ خبرًا عنهم أولىٰ وأحقُّ مِن أن يكونَ خبرًا عن غيرِهم.

فتأويلُ الكلامِ إذ كان ذلك كذلك: فإن يَكْفُرْ قومُك مِن قريشٍ يا محمدُ بآياتِنا، وكذَّبوا وجحَدوا حقيقتَها، فقد اسْتَحْفَظْناها واسْتَرْعَيْنا القيامَ بها رسلَنا وأنبياءَنا مِن قبلِك، الذين لا يَجْحَدون حقيقتَها، ولا يُكَذِّبون بها، ولكنهم يُصَدِّقون بها ويُصَدِّقون بها ويُؤْمِنون بصحتِها»[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره وتقريره عدد من المفسرين منهم: الزجاج، والنحاس، والزمخشري، والقاسمي، وغيرهم[٢].

بيد أن آخرين استبعدوا هذا القول، منهم الأستاذ رشيد رضا، وعلل ذلك بأن هذا الوصف ﴿لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ لا يناسب وصف الأنبياء[٣].

ويعتمد ابن جرير في بيانه لمعاني القرآن وتأويل آيه ـ من خلال السياق ـ أصوله وقواعده النقدية التي يعتمدها في غيره، فيراعي السياق في تقرير القراءات القرآنية، تأويلها وقراءتها، فقال: «اخْتَلفتِ القَرَأَةُ في قراءةِ قولِه: ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ [البقرة: ٢٥٩]؛ فقرَأه بعضُهم: (قال اعْلَمْ). علىٰ معنى الأمرِ، بوصلِ الألفِ من (اعْلَمْ)، وجزمِ الميمِ منها. وهي قراءةُ عامَّةِ قرأةِ أهلِ الكوفةِ[٤]،

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٣٩٠ ـ ٣٩١).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٢٧٠)، ومعاني القرآن (٢/ ٤٥٥)، والكشاف (٢/ ٣٦٩)، ومحاسن التأويل (٦/ ٢٤٠٠).

(٣) تفسير المنار (٧/ ٤٩٥)، وينظر: معاني القرآن للفراء (١/ ٣٤٢)، والتحرير والتنوير (٧/ ٣٤٥)، وغيرهما.

(٤) هي قراءة حمزة والكسائي. ينظر: السبعة ص١٨٩، والنشر (٢/ ٢٣١).

ويذكرون أنها في قراءةِ عبد الله: (قيل اعْلَمْ). على وجهِ الأمرِ من اللهِ للذي أُحْيِيَ بعدَ مماتِه، فأُمِر بالنظرِ إلى ما يُحْيِيه اللهُ بعدَ مماتِه. وكذلك رُوِي عن ابنِ عباسٍ.

فعلى هذا القولِ تأويلُ ذلك: فلمَّا تبيَّن له ما تبيَّن من أمرِ اللهِ وقدرتِه، قال اللهُ عَزَّوَجَلَّ له: اعلمِ الآن أن اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ. ولو صرَف مُتَأَوِّلٌ قولَه: (قال اعلمُ) ـ وقد قرَأه على وجهِ الأمرِ ـ إلى أنه من قِبَلِ المخبَرِ عنه بما اقتصَّ اللهُ في هذه الآيةِ من قصَّتِه، كان وجهًا صحيحًا، وكان ذلك كما يقولُ القائلُ: اعلمْ أن كان كذا وكذا. على وجهِ الأمرِ منه لغيرِه، وهو يعني به نفسَه.

وقرَأ ذلك آخَرون: ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾[1]. على وجهِ الخبرَ عن نفسِه للمتكلِّمِ به، بهمزِ ألفِ ﴿أَعْلَمُ﴾ وقطعِها، ورفعِ الميمِ، بمعنى: فلمَّا تبيَّنَ له ما تبيَّن من قدرةِ اللهِ وعظيمِ سلطانِه بمعاينتِه ما عاينه، قال المتبيِّنُ ذلك: أعلمُ الآن أنا أن اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

وبذلك قرَأت عامَّةُ قرأةِ أهلِ المدينةِ وبعضُ قرأةِ أهلِ العراقِ. وبذلك من التأويلِ تأوَّله جماعةٌ من أهلِ التأويلِ».

ثم رواه عن قتادة والسدِّي والضحاك ووهب بن منبِّه وابن زيد، ثم بيّن اختياره من جهة القراءة والتأويل بمراعاة السياق، فقال: «وأَوْلَى القراءتينِ في

---

(١) قرأ بها نافع وابن كثير وابن عامر وعاصم وأبو عمرو، ينظر: السبعة ص١٨٩، والنشر (٢/ ٢٣١).

ذلك بالصوابِ قراءةُ مَن قرَأ: (اعْلَمْ). بوصلِ الألفِ، وجزمِ الميمِ، على وجهِ الأمرِ من اللهِ جلَّ ثناؤُه للذي أحياه بعدَ مماتِه، بالأمرِ بأن يَعْلَمَ أن اللهَ الذي أراه بعينَيْه ما أراه من عظيمِ قدرتِه وسلطانِه؛ من إحيائِه إيَّاه وحمارَه بعد موتٍ مائةَ عامٍ وبَلائِه، حتى عادا كهيئتِهما يومَ قَبْضِ أرواحِهما، وحِفْظِه عليه طعامَه وشرابَه مائةَ عامٍ، حتى ردَّه كهيئتِه يومَ وضَعه، غيرَ مُتَغَيِّرٍ - على كلِّ شيءٍ قادرٌ كذلك.

وإنما اخْتَرْنَا قراءةَ ذلك كذلك، وحَكَمْنا له بالصوابِ دونَ غيرِه؛ لأن ما قبلَه من الكلامِ أمرٌ من اللهِ؛ قولًا للذي أحياه اللهُ بعدَ مماتِه، وخطابًا له به، وذلك قولُه: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾، ﴿وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾. فلمَّا تبيَّن ذلك له جوابًا عن مسألتِه ربَّه: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾. قال اللهُ تبارك وتعالى له: اعلمْ أن اللهَ الذي فعَل هذه الأشياءَ على ما رأيتَ، على غيرِ ذلك من الأشياءِ قديرٌ، كقدرتِه على ما رأيتَ وأمثالِه، كما قال لخليلِه إبراهيمَ ﷺ، بعد أن أجابه من مسألتِه إيَّاه في قولِه: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٠]. فأمَر إبراهيمَ بأن يَعْلَمَ بعدَ أن أَراه كيفيَّةَ إحيائِه الموتى أنه عزيزٌ حكيمٌ، وكذلك أمَر الذي سأل فقال: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] بعدَ أن أَراه كيفيةَ إحيائِه إيَّاها، أن يَعْلَمَ أن اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ»(١).

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٦٢٠ - ٦٢٣).

وما اختاره ابن جرير من قراءة الأمر (اعلم)؛ يشهد له ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل، فقال: أهو خير من إبراهيم وأفقه؟ فقد قيل له: ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٠][(١)].

ففي هذا النموذج النقدي اعتمد ابن جرير السباق؛ إذ جاء الجواب (اعلم) ردًّا على سؤاله ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾؛ واللحاق؛ وهو ما حصل في قصة الخليل إبراهيم عليه السلام حيث أمره الله تعالى بقوله: ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وقد اختار القراءة بالأمر لهذه الحجة أبو العباس المبرِّد، والأخفش الأوسط؛ قال: «والجزم أجود في المعنى؛ إلا أنه أقل في القراءة، والرفع قراءة العامة، وبه نقرأ»[(٢)].

لكن ذهب جمهور القراء إلى اختيار القراءة بالقطع، قال مكي: «والقراءة بالقطع هي الاختيار؛ لأنه على ظاهر الكلام؛ لما تبيّن له ما كان على شك فيه، أخبر عن نفسه بالعلم اليقين»[(٣)].

---

(١) الأثر رواه سعيد بن منصور (٣/ ٩٦٥)، وابن المنذر، ينظر: الدر المنثور (٣/ ٢١٩)، وقد استشهد بهذا الأثر الفراء في معاني القرآن (١/ ١٧٤)، والمبرِّد؛ ينظر: معاني القراءات للأزهري (١/ ٢٢٣).

(٢) معاني القراءات للأزهري (١/ ٢٢٣)، ومعاني القرآن للأخفش (١/ ١٩٨).

(٣) الكشف عن وجوه القراءات (١/ ٣١٢)، وقد نقل مكي في الهداية إلى بلوغ النهاية عن الطبري استواء القراءتين، وهو وهم منه - رحمه الله - ينظر: الهداية (١/ ٨٦٩).

ومن اختار القطع: أبو بحرية الحمصي، وسلاّم بن سليمان الطويل، وأيوب بن المتوكل، وأبو عبيد القاسم بن سلاّم، وأبو حاتم السجستاني[١].

لكن ذهب عامة المفسرين وأهل المعاني إلى الأخذ بالقراءتين معًا؛ منهم: الزجاج، والنحاس، والسمرقندي، والواحدي، والزمخشري، والثعلبي، وابن عطية، وأبو حيان، وابن جزي، وابن كثير، والسمين الحلبي، وغيرهم[٢].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٤٢]، فقد حكى ابن جرير اختلاف القراء في قراءة هذا الحرف: (الكفار)، فقال: «واختلفت القرأةُ في قراءةِ ذلك؛ فقرَأته قرأةُ المدينةِ وبعضُ أهلِ البصرةِ: (وَسَيَعْلَمُ الكافرُ). على التوحيد[٣]. وأما قرأةُ الكوفةِ فإنهم قرءوه: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ﴾. على الجمعِ[٤].

والصوابُ مِن القراءةِ في ذلك القراءةُ على الجمعِ: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ﴾؛ لأن الخبرَ جرَى قبلَ ذلك عن جماعتِهم، وأُتْبع بعدَه الخبرُ عنهم، وذلك قولُه:

---

(١) ينظر: المنتهى لأبي الفضل الخزاعي ص٢٧٩، «عن: منهج الإمام الطبري في القراءات، د. زيد مهارش ص٤٤٣».

(٢) معاني القرآن (١/ ٣٤٣)، معاني القرآن (١/ ٢٨٣)، وبحر العلوم (١/ ٢٢٧)، والوسيط (١/ ٣٧٤)، والكشاف (١/ ٤٩١)، والكشف والبيان (٧/ ١٨٧)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٨ ـ ٤٩)، والبحر المحيط (٢/ ٢٩٦)، والتسهيل (١/ ٩٦)، وتفسير ابن كثير (١/ ٦٨٨)، والدر المصون (١/ ٥٧٢).

(٣) قرأ بذلك ابن كثير ونافع وأبو عمرو. السبعة لابن مجاهد ص٣٥٩، والنشر (٢/ ٢٩٨).

(٤) قرأ بذلك عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي. ينظر: المصادر السابقة.

﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾ [الرعد: ٤٠]. وبعده قوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣].

وقد ذُكِر أنها في قراءةِ ابنِ مسعودٍ: (وَسَيَعْلَم الكافِرُون)، وفي قراءةِ أُبيٍّ: (وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا). وذلك كلُّه دليلٌ على صحةِ ما اخترنا مِن القراءةِ في ذلك»[١].

فقد اختار ابن جرير القراءة من جهة السياق والنسق الأسلوبي، قال ابن زنجلة ـ في الاحتجاج لهذه القراءة ـ: «وحجتهم في ذلك أن الكلام أتى عقيب قوله: ﴿وَقَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، ثم قال: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ﴾ بلفظ ما تقدّمه؛ ليأتلف الكلام على سياق واحد، وفي التنزيل ما يقوِّي هذا، وهو قوله: ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]»[٢].

وما اختاره ابن جرير هو اختيار جماعة من الأئمة منهم: أبو بحرية السكوني، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو حاتم السجستاني، واختار القراءة بالإفراد: سلام بن سليمان الطويل، وأيوب بن المتوكل[٣].

لكن ذهب أكثر المفسرين إلى توجيه القراءتين معًا؛ بحمل الإفراد على

---

(١) تفسير ابن جرير (١٣/ ٥٨١).

(٢) حجة القراءات، ص٣٧٥.

(٣) ينظر: الغاية ص٢٩٢، والمنتهى لأبي الفضل الخزاعي «عن: منهج الإمام الطبري في القراءات، د. زيد مهارش ص٤٤٤».

إرادة الجنس، منهم: الزجاج، والزمخشري، وابن عطية، والقرطبي، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم(١).

وكما اعتمد ابن جرير في هذين النموذجين النسق الأسلوبي في اختيار التأويل والقراءة من جهة السياق، فإنه يعتمد النسق الموضوعي، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾ [الأعراف: ٢٦]؛ حكى ابن جرير الخلاف في قراءة الحرف ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ﴾ (ولباس التقوى)، فقال: «اختلف القرأةُ في قراءةِ ذلك؛ فقرأته عامةُ قرأةِ المكِّيين والكوفيِّين والبصريِّين: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ برفعِ (اللباسِ)(٢).

وقرَأ ذلك عامةُ قرأةِ المدينةِ: (ولباسَ التَّقْوَىٰ). بنصبِ (اللباسِ)، وهي قراءةُ بعضِ قرأةِ الكوفيِّين(٣)».

ثم بيّن وجه الرفع والنصب من حيث الإعراب والمعنىٰ، فقال: «فمَن نصَب: (وَلباسَ). فإنه نصَبه عطفًا به علىٰ (الريشِ)، بمعنىٰ: قد أنْزَلْنا عليكم لباسًا يُوارِي سواءِتِكم وريشًا، وأنْزَلنا لباسَ التقوىٰ.

---

(١) معاني القرآن (٣/ ١٥١)، والكشاف (٣/ ٣٨٥)، والمحرر الوجيز (٥/ ٢١٦)، وتفسير القرطبي (٩/ ٢٩٣)، والبحر المحيط (٥/ ٤٠١)، والدر المصون (٧/ ٦١)، وروح المعاني (١٣/ ١٧٥)، والتحرير والتنوير (١٤/ ١٧٤).

(٢) وهي قراءة ابن كثير وعاسم وأبي عمرو وحمزة. ينظر: السبعة لابن مجاهد ص٢٨٠، والنشر (٢/ ٢٦٨).

(٣) وهي قراءة نافع وابن عامر والكسائي. ينظر السابق.

وأما الرفعُ، فإن أهلَ العربيةِ مخْتلِفون في المعنى الذي به ارْتَفَع (اللباسُ)، فكان بعضُ نحويي البصرة [١] يقولُ: هو مرفوعٌ على الابتداءِ، وخبرُه في قولِه: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٌ﴾.

وقال بعضُ نحويي الكوفةِ: (وَلِبَاسُ) يُرْفَعُ بقولِه: ولباسُ التقوىٰ خيرٌ. ويُجْعَلُ (ذلِكَ) مِن نعتِه».

ثم بيّن تأويلِ الآية بحسب القراءتين، فقال: «فإذا كان ذلك كذلك، فتأويلُ الكلامِ إذا رُفِع (وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ): ولباسُ التقوىٰ ذلك الذي قد علِمْتُموه خيرٌ لكم يا بني آدمَ مِن لباسِ الثيابِ التي تُوارِي سوءاتِكم، ومِن الرِّياشِ التي أنْزَلْناها إليكم، فالبَسُوه.

وأما تأويلُ مَن قرَأه نصبًا فإنه: يا بني آدمَ قد أنْزَلْناه عليكم مِن اللباسِ الذي يُوارِىٰ سواءتِكم والريشِ ولباسِ التقوىٰ ـ خيرٌ لكم مِن التعرِّي والتجرُّدِ مِن الثيابِ في طوافِكم بالبيتِ، فاتَّقوا اللهَ والْبَسوا ما رزَقكم اللهُ مِن الرِّياشِ، ولا تُطِيعوا الشيطانَ بالتجرُّدِ والتعرِّي مِن الثيابِ، فإن ذلك سخريةٌ منه بكم وخُدْعةٌ، كما فعَل بأبويكم آدمَ وحواءَ، فخدَعَهما حتىٰ جرَّدهما مِن لباسِ اللهِ الذي كان ألْبَسَهما، بطاعتِهما له في أكلِ ما كان اللهُ نهاهما عن أكلِه مِن ثمرِ الشجرةِ التي عصَياه بأكلِها».

ثم عقّب باختياره من جهة المعنىٰ والسياق، فقال: «وهذه القراءةُ أولىٰ

---

(١) هو الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٤).

القراءتين في ذلك عندي بالصوابِ، أعْنىٰ نصبَ قولِه: و(لباسَ التقوىٰ). لصحةِ معناه في التأويلِ علىٰ ما بيَّنْتُ، وأن اللهَ إنما ابْتَدَأ الخبرَ عن إنزالِه اللباسَ الذي يُوارِىٰ سوءاتِنا والرِّياشَ؛ توبيخًا للمشركين الذين كانوا يَتَجَرَّدون في حالِ طَوافِهم بالبيتِ، ويَأْمُرُهم بأخْذِ ثيابِهم والاستتارِ بها في كلِّ حالٍ، مع الإيمانِ به واتباعِ طاعتِه، ويُعْلِمُهم أن كلَّ ذلك خيرٌ مِن كلِّ ما هم عليه مُقِيمون، مِن كفرِهم باللهِ وتَعَرِّيهم، لا أنه أعْلَمَهم أن بعضَ ما أنْزَل إليهم خيرٌ مِن بعضٍ.

ومما يَدُلُّ علىٰ صحةِ ما قلْنا في ذلك، الآياتُ التي بعدَ هذه الآيةِ، وذلك قولُه: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ﴾ [الأعراف: ٢٧]. وما بعدَ ذلك مِن الآياتِ إلىٰ قوله: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فإنه جلَّ ثناؤه في كلِّ ذلك يَأْمُرُ بأخْذِ الزينةِ مِن الثيابِ واسْتِعمالِ اللباسِ، وتركِ التجرُّدِ والتعرِّي، وبالإيمانِ به واتباعِ أمرِه والعملِ بطاعتِه، ويَنْهَىٰ عن الشركِ به واتباعِ أمرِ الشيطانِ، مُؤَكِّدًا في كلِّ ذلك ما قد أجْمَله في قولِه: (يا بني آدَمَ قد أنْزَلْنا عليكم لباسًا يُوارِي سَوْءاتِكم وريشًا ولباسَ التقْوَىٰ ذلك خيرٌ)»[١].

وقد وافق ابن جرير في اختياره وتقريره بعض أهل الاختيار واللغويين، منهم: الفراء، وأيوب بن المتوكل، قال الفراء: «فنصب اللباس أحبّ إليّ؛ لأنه تابع الريش»[٢].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٢٨ ـ ١٣٠).

(٢) ينظر: معاني القرآن (١/ ٣٧٥)، والمنتهىٰ ص٣٠٨.

لكن ذهب أكثر أهل الاختيار من القراء إلى اختيار قراءة الرفع؛ منهم: أبو بحرية السكوني، وسلام الطويل، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو حاتم السجستاني، ومكي بن أبي طالب[(١)].

بينما اختار عامة المفسرين توجيه وتصحيح القراءتين معًا، منهم: الأخفش، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والسمين الحلبي، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم.

قال الأخفش: «كل حسن، ومعناه واحد»[(٢)].

كما يعتمد ابن جرير الأحاديث النبوية في التأويل بمراعاة السياق، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (الأواه) فذكر أقوالًا:

القول الأول: الأوّاه: الدعّاء، والتأوه: الدعاء.

ورواه من طرق عن عبد الله بن مسعود، وعبيد بن عمير الليثي.

القول الثاني: الأواه: الرحيم.

ورواه عن ابن مسعود وقتادة والحسن وعمرو بن شرحبيل.

---

(١) ينظر: الغاية ص٢٣٥، والمنتهى ص٣٠٨، والكشف (١/ ٤٦١).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٥)، والكشاف (٢/ ٤٣٥)، والمحرر الوجيز (٣/ ٥٤٣)، والبحر المحيط (٤/ ٢٨٣)، والدر المصون (٥/ ٢٨٧)، وروح المعاني (٨/ ١٠٤)، والتحرير والتنوير (٩/ ٧٥).

القول الثالث : الأواه : الموقن .

ورواه عن ابن عباس ، ومجاهد ، وعكرمة ، وعطاء ، والضحاك .

القول الرابع : الأواه : المؤمن ؛ بلسان الحبشة .

ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وابن جريج .

القول الخامس : الأواه : المسبِّح الكثير الذكر لله .

ورواه عنه عقبة رضي الله عنه وسعيد بن جبير .

القول السادس : هو التالي للقرآن .

وروى فيه حديثًا مرفوعًا عن ابن عباس رضي الله عنهما[1] .

القول السابع : هو من التأوه .

ثم روى عن كعب الأحبار أنه قيل له ذلك لأنه إذا ذكر النار ، قال : أوه من النار .

القول الثامن : الأواه : الفقيه .

ورواه عن مجاهد.

القول التاسع : الأواه : المتضرع الخاشع .

---

(١) الحديث وصفه ابن كثير بالغرابة ، تفسير ابن كثير (٤/ ٢٢٦) .

ثم روى فيه حديثًا عن عبد الله بن شدّاد بن الهاد مرفوعًا: «الأوّاه: الخاشع المتضرع»(١).

وقد عقّب ابن جرير باختياره من جهة السياق بمراعاة الحديث النبوي، فقال: «وأَوْلى الأقوالِ في ذلك عندي بالصوابِ القولُ الذي قاله عبد الله بنُ مسعودٍ، الذي رَواه عنه زِرٌّ، أنه الدَّعَّاءُ.

وإنما قُلنا ذلك أَولى بالصوابِ؛ لأن اللهَ ذَكَرَ ذلك ووَصَف به إبراهيمَ خليلَه، صلواتُ اللهِ عليه، بعدَ وَصْفِه إيَّاه بالدُّعاءِ والاستغفارِ لأبيه، فقال: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤] وتَرَكَ الدعاءَ والاستغفارَ له، ثم قال: إن إبراهيمَ لدعَّاءٌ لربِّه، شاكٍ له، حليمٌ عمَّن سَبَّه ونالَه بالمكروهِ. وذلك أنه، صلواتُ اللهِ عليه، وَعَدَ أباه بالاستغفارِ له ودعاءِ اللهِ له بالمغفرةِ عندَ وعيدِ أبيه إياه وتَهدُّدِه له بالشتمِ بعدَما رَدَّ عليه نصيحتَه في اللهِ وقولِه: ﴿ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِى يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَٱهْجُرْنِى مَلِيًّا ﴾. فقال له صلواتُ اللهِ عليه: ﴿ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ۞ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧-٤٨] فوَفَى لأبيه بالاسْتغفارِ له حتى تَبيَّنَ له أنه عدوٌّ للهِ، فوَصَفَه اللهُ بأنه دَعَّاءٌ لربِّه، حليمٌ عمَّن سَفِهَ عليه.

---

(١) الحديث مرسل، عبد الله بن شداد بن الهاد، ثقة من التابعين، ينظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٨٨)، والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٥٦١)، إلى ابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

وأصلُه مِن التأوُّهِ؛ وهو التَّضَرُّعُ والمسألةُ بالحُزْنِ والإشفاقِ، كما رَوَىٰ عبد الله ابنُ شَدَّادٍ عن النبيِّ ﷺ، وكما رَوَىٰ عقبةُ بنُ عامرٍ، [ثم أسند عنه] أنه قال لرجلٍ يقالُ له: ذو البِجادَيْنِ: (إنه أوَّاهٌ). وذلك أنه رجلٌ كان يكثِرُ ذكرَ اللهِ بالقرآنِ والدعاءِ، ويرفَعُ صوتَه»(١)(٢).

وما اختاره ابن جرير وافقه فيه جماعة من المفسرين، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن كثير، ورشيد رضا، وغيرهم(٣).

وهكذا يراعي ابن جرير السياق في فهم ما ورد من الأحاديث النبوية الواردة في نزول الآيات القرآنية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل فيمن عُنِي بهذه الآية، فأورد قولين:

القول الأول: أنه عُنِي بها المسلمون من أمة محمد ﷺ، وفيهم نزلت.

ثم أورد الأحاديث الواردة في نزول الآيات، ومنها ما رواه جابر رضي الله عنه قال

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٦٥٥) (١٧٤٥٣)، والطبراني (١٧/ ٢٩٥) (٨١٣)، والبيهقي في الشعب (٥٨٠)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٢٨٥) إلىٰ ابن مردويه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٧٢)؛ رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن.

(٢) تفسير ابن جرير (١٢/ ٣٥ـ٤٦).

(٣) معاني القرآن (٣/ ٢٦١)، والعمدة في غريب القرآن ص١٥٠، وتفسير ابن كثير (٤/ ٢٢٧)، وتفسير المنار (١١/ ٤٩).

لما نزلت على النبي ﷺ: (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابًا من فوقكم) قال النبي ﷺ: «أعوذ بوجهك»، (أو من تحت أرجلكم) قال: «أعوذ بوجهك»، (أو يلبسكم شيعًا) قال: «هذه أهون»[1]. وأورد أحاديث بمعناه عن سعد بن أبي وقاص، وشداد بن أوس، وخباب بن الأرت رضي الله عنهم، ومن مراسيل قتادة، والحسن، ومجاهد، وأبي العالية، والسدِّي، وزيد بن أسلم.

القول الثاني: عُنِي ببعضها أهل الشرك، وببعضها أهل الإسلام.

ثم روى عن الحسن في قولِه: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]. قال: هذا للمشركين. ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾. قال: هذا للمسلمين.

ثم عقّب بتحليل نقدي عميق بمراعاة السياق عن الأحاديث والآثار الواردة، فقال: «والصوابَ مِن القولِ عندي أن يُقالَ: إن اللهَ تعالى ذكرُه توَعَّد بهذه الآيةِ أهلَ الشركِ به مِن عَبَدَةِ الأوثانِ، وإياهم خاطَبَ بها؛ لأنها بينَ إخبارٍ عنهم وخطابٍ لهم، وذلك أنها تَتْلُو قولَه: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ * قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٦٣ - ٦٤]. ويتلوها قوله: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦]. وغيرُ جائزٍ أن يَكونَ المؤمنون كانوا به مُكَذِّبِين، فإذا كان غيرَ جائزٍ أن يَكونَ ذلك كذلك، وكانت هذه الآيةُ بينَ هاتين الآيتين، كان بيِّنًا أن ذلك

---

(١) الحديث أخرجه البخاري (٦٨٨٣).

وَعيدٌ لـمَن تقَدَّم وصْفُ اللهِ إياه بالشركِ، وتأَخَّر الخبرُ عنه بالتكذيبِ، لا لـمَن لم يَجْرِ له ذكرٌ، غيرَ أن ذلك وإن كان كذلك، فإنه قد عَمَّ وعيدُه بذلك كلَّ مَن سلَكَ سبيلَهم مِن أهلِ الخلافِ على اللهِ وعلىٰ رسولِه، والتكذيب بآياتِ اللهِ مِن هذه وغيرِها.

وأما الأخبارُ التي رُوِيَت عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «سأَلْتُ ربي ثلاثًا، فأعْطاني اثنتَيْن ومنَعَني واحدةً»[1]. فجائزٌ أن هذه الآية نزَلَت في ذلك الوقتِ وعيدًا لـمَن ذكَرْتُ مِن المشركين ومَن كان علىٰ مِنْهاجِهم مِن المخالِفين ربَّهم، فسأَل رسولُ اللهِ ﷺ ربَّه أن يُعِيذَ أمتَه مما ابْتُلِي به الأممُ الذين اسْتَوْجَبوا مِن اللهِ تعالىٰ ذكرُه بمعصيتِهم إياه هذه العقوباتِ، فأعاذَهم بدعائِه إياه ورغبتِه إليه مِن المعاصي التي يَسْتَحِقُّون بها مِن هذه الخِلال الأربعِ مِن العقوباتِ اثْنَتين، ولم يُعِذْهم مِن ذلك ما يَسْتَحِقُّون به اثنتين منها.

وأما الذين تأَوَّلوا أنه عُنَي بجميعِ ما في هذه الآيةِ هذه الأمةَ، فإني أراهم تأَوَّلوا أن في هذه الأمةِ مَن سيَأْتي مِن مَعاصِي اللهِ وركوبِ ما يُسْخِطُ اللهَ، نحوَ الذي ركِب مَن قبلَهم مِن الأممِ السالفةِ، مِن خلافِه والكفرِ به، فيَحِلُّ بهم مثلُ الذي حَلَّ بمَن قبلَهم مِن المثُلاتِ والنِّقَماتِ، وكذلك قال أبو العاليةِ ومَن قال

(١) الحديث رواه مسلم (٢٨٩٠) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ، وله شاهد من حديث جابر ﷺ أخرجه البخاري (٦٨٨٣)، وأطال ابن كثير في تخريج الأحاديث الواردة، ينظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٦٨ ـ ٢٧٧).

بقولِه: جاء مستقَرُّ اثنتين بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ بخمسٍ وعشرين سنةً، وبقِيَت اثنتان؛ الخَسْفُ والمَسْخُ. وذلك أنه رُوِي عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «سيَكُونُ في هذه الأمةِ خَسْفٌ ومَسْخٌ وقَذْفٌ»[١]. وأن قومًا مِن أمتِه سيَبِيتون على لهوٍ ولعبٍ، ثم يُصْبِحون قِرَدةً وخَنازيرَ[٢]. وذلك إذا كان، فلا شكَّ أنه نظيرُ الذي كان في الأممِ الذين عَتَوْا على ربِّهم في التكذيبِ وجحَدوا آياتِه»[٣].

وقد وافقه في اختياره وتقريره جماعة من المفسرين، منهم: ابن عطية، وأبو حيان، والقاسمي، ورشيد رضا[٤].

ومن أهم أصوله التي اعتمدها في تأويل القرآن بمراعاة السياق: اتفاق أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ۝ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٥)، وقال: هذا حديث غريب، وأطال ابن حجر في بحث هذه الأحاديث والآثار، فينظر: فتح الباري (٨/ ٢٩١ ـ ٢٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٩٠) معلقًا من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري، ووصله البيهقي (١٠/ ٢٢١)، والحافظ في التغليق (٥/ ١٧).

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٢٩٨ ـ ٣٠٨).

(٤) المحرر الوجيز (٣/ ٢٨٢)، والبحر المحيط (٤/ ١٥٠)، ومحاسن التأويل (٦/ ٢٣٥٨)، وتفسير المنار (٧/ ٢٨٤).

(*) لطيفة: رجح القرطبي أنها في المسلمين بما حصل في عهده من الفتن والحروب للمسلمين. تفسير القرطبي (٧/ ١١).

ٱلْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٧ ـ ١٨٨]، ذكر ابن جرير اختلاف المرويات في نزول الآية والمعنيّ بها، فقال: قال بعضهم: عُني بذلك قوم من أهل النفاق كانوا يقعدون خلاف رسول الله ﷺ إذا غزا العدو، فإذا انصرف رسول الله ﷺ اعتذروا إليه، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا.

ثم أسند عن أبي سعيد الخدري، أن رجالًا من المنافقين كانوا على عهد رسول الله ﷺ إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو، تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم النبي ﷺ من السفر اعتذروا إليه، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ الآية[١].

ورواه عن ابن زيد.

وقال آخرون: بل عُني بذلك قوم من أحبار اليهود كانوا يفرحون بإضلالهم الناس، ونسبة الناس إياهم إلى العلم.

ثم أسند عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة مولى ابن عباس، أو سعيدبن جبير ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يعني: فنحاص وأشيع وأشباههما من الأحبار الذي يفرحون بما يصيبون من الدنيا على ما زينوا للناس من الضلالة، أن يقول لهم

---

(١) تفسير مجاهد ص٢٦٣، ومن طريقه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٣٧)، (٤٦٣٨).
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ١٠٨)، إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

الناس: علماءُ. وليسوا بأهل علم، لم يحملوها على هدى ولا خير، ويحبون أن يقول لهم الناس: قد فعلوا.

وقال آخرون: بل عنُي بذلك قوم من اليهود فرحوا باجتماع كلمتهم على تكذيب محمد ﷺ، ويحبون أن يحمدوا بأن يقال لهم: هم أهل صلاة وصيام.

ثم أسند عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «هم أهل الكتاب، أنزل عليهم الكتاب، فحكموا بغير الحق، وحرفوا الكلم عن مواضعه، وفرحوا بذلك، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فرحوا بأنهم كفروا بمحمد ﷺ وما أنزل إليه، وهم يزعمون أنهم يعبُدون الله، ويصومون، ويصلون، ويطيعون الله، فقال الله جل ثناؤه لمحمد ﷺ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ كفرًا بالله، وكفرًا بمحمد ﷺ، ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ من الصلاة والصوم، فقال الله جل وعز لمحمد ﷺ: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

ورواه عن سعيد بن جبير، والضحاك، والسدِّي.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا من تبديلهم كتاب الله، ويحبون أن يحمدهم الناس على ذلك.

ثم روى عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ قال: يهود، فرحوا بإعجاب الناس بتبديلهم الكتاب، وحمدهم إياهم عليه، ولا تملك يهود ذلك.

وقال آخرون: معنى ذلك أنهم فرحوا بما أعطى الله تعالى آل إبراهيم عليه السلام.

ثم روىٰ عن سعيد بن جبير أنه قال في هذه الآية: ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ قال: اليهود، يفرحون بما آتى الله إبراهيم عليه السلام.

وقال آخرون: بل عُني بذلك قوم من اليهود سألهم رسول الله ﷺ عن شيء فكتموه، ففرحوا بكتمانهم ذلك إياه.

ثم روىٰ بسنده إلىٰ حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن مروان ابن الحكم قال لبوابه: يا رافع، اذهب إلىٰ ابن عباس فقل له: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبًا، لنعذبن جميعًا. فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية؟ إنما أنزلت في أهل الكتاب. ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾. قال ابن عباس: سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه، فاستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه[١].

وقال آخرون: بل عُني بذلك قوم من يهود، أظهروا النفاق للنبي ﷺ؛ محبة منهم للحمد، والله عالم منهم خلاف ذلك.

ثم أسند عن قتادة، قال: ذُكر لنا أن أعداء الله اليهود؛ يهود خيبر، أتوا نبي الله ﷺ، فزعموا أنهم راضون بالذي جاءهم به، وأنهم متابعوه، وهم متمسكون بضلالتهم، وأرادوا أن يحمدهم نبي الله ﷺ بما لم يفعلوا، فأنزل الله

---

(١) رواه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨).

تعالىٰ: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ الآية.

ورواه عن ابن مسعود أيضًا.

ثم عقب بتقديم أنها نزلت في أهل الكتاب دون المنافقين، مراعاة للسياق مع اتفاق أهل التأويل عليه، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ ﴾ الآية. قول من قال: عُني بذلك أهل الكتاب الذين أخبر الله جل وعز أنه أخذ ميثاقهم، ليبيين للناس أمر محمد ﷺ، ولا يكتمونه؛ لأن قوله: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ ﴾ الآية. في سياق الخبر عنهم، وهو شبيه بقصتهم، مع اتفاق أهل التأويل علىٰ أنهم المعنيون بذلك»[1].

وقد وافق ابن جرير في اختياره ابن عاشور[2]، بينما ذهب كثير من المحققين إلى الجمع بين المرويات، قال القرطبي: «يحتمل أن يكون نزولها على السببين لاجتماعهما في زمن واحد، فكانت جوابا للفريقين»، ووافقه ابن حجر[3]، بينما اختار ابن كثير، والسيوطي، ورشيد رضا، الحمل علىٰ العموم[4]. وإليه يلمح صنيع البخاري، وابن أبي حاتم، والبغوي، وابن عطية، وأبي حيان لسياقهم الروايات جميعًا[5].

---

(١) جامع البيان (٦/ ٣٠٧).

(٢) التحرير والتنوير (٤/ ١٩٣).

(٣) تفسير القرطبي (٤/ ٢٨٧)، فتح الباري (٩/ ٣١).

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٨٢)، ولباب النقول ص٦٨، وتفسير المنار (٤/ ٢٣٦).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ٤٠ فتح)، وتفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٨٣٨)، والمحرر الوجيز (٢/ ٤٤٢)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٦)، ومعالم التنزيل (٢/ ١٥٠).

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا﴾ [الصافات: ٢]؛ فقد أورد قولين في معنى (الزاجرات):

القول الأول: هي الملائكة، تزجر السحاب، تسوقه.

ورواه عن مجاهد والسدِّي.

القول الثاني: هي ما زجر الله عنه في القرآن.

ورواه عن قتادة.

وقد عقّب ابن جرير باختياره من جهة السياق بمراعاة الإجماع، فقال: «والذي هو أولى بتأويلِ الآيةِ عندَنا ما قاله مجاهدٌ ومن قال: هم الملائكةُ؛ لأن اللهَ جلّ ثناؤُهُ ابتدَأ القسَمَ بنوعٍ من الملائكةِ، وهم الصافُّون بإجماعٍ من أهلِ التأويلِ، فلأن يكونَ الذي بعدَه قسمًا بسائرِ أصنافِهم أشبهُ»[١].

والذي اختاره ابن جرير هو ما تتابعت كلمة المفسرين على اختياره أو تقريره، منهم: يحيى بن سلاّم، والفراء، وابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، والألوسي، وابن عاشور، والشنقيطي ـ وأطال في تقريره ـ، وغيرهم[٢].

ونشير هنا إلى اعتماد ابن جرير للنزول عند تأويل الآيات القرآنية من جهة

---

(١) تفسير ابن جرير (١٩/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٨٢٢)، ومعاني القرآن (٢/ ٣٨٢)، وتفسير غريب القرآن ص٣٦٩، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٢٠٥، وروح المعاني (٢٣/ ٦٥)، والتحرير والتنوير (٢٤/ ٨٣)، وأضواء البيان (٦/ ٣٠١).

السياق[١]، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المائدة: ١١]؛ أورد ابن جرير الخلاف في معنى النعمة الواردة في الآية بحسب اختلاف النزول، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أن النعمة هي استنقاذ الله نبيّه محمدًا ﷺ مما كانت اليهود من بني النضير هموا به يوم أتوهم يستحملونهم دية العامريين الذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري.

ثم روىٰ آثارًا مرسلة في نزول الآية عن مجاهد، وعكرمة، وعبد الله بن كثير، وغيرهم.

القول الثاني: أن النعمة هي إعلام الله نبيه محمدًا ﷺ علىٰ ما همّت به اليهود من قتل النبي ﷺ في طعامٍ دعوه إليه، فانتهى النبي ﷺ وأصحابه عن إجابتهم.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثالث: أن النعمة هي إعلام الله عَزَّوَجَلَّ نبيّه محمدًا ﷺ محاولة المشركين قتله وأصحابه حين صلاتهم، يوم بطن نخل، وتعريفه نبيه الحذر منهم، بتعليمه صلاة الخوف.

---

(١) وقد عرضت لهذا الأصل في مبحث: الاستدلال بأسباب النزول، ومطلب: نقد سبب النزول لمخالفته السياق، لكنا أوردنا نموذجًا واحدًا لاستكمال عناصر الموضوع.

وروىٰ فيه آثارًا عن جابر بن عبد الله ﷺ، وقتادة.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة السياق، فقال: «وأولى الأقوالِ بالصحةِ في تأويلِ ذلك قولُ مَن قال: عنَى اللهُ بالنعمةِ التي ذكَر في هذه الآيةِ نعمتَه على المؤمنين به وبرسولِه التي أنْعَم بها عليهم في استنْقاذِه نبيَّهم محمدًا ﷺ، مما كانت يهودُ بني النَّضِيرِ همَّت به مِن قتلِه وقتْلِ مَن معه، يومَ سار إليهم نبيُّ اللهِ ﷺ في الديةِ التي كانت تَحَمَّلَها عن قتيلَيْ عمرِو بنِ أميةَ.

وإنما قلْنا: ذلك أولىٰ بالصحةِ في تأويلِ ذلك؛ لأن اللهَ عقَّب ذكْرَ ذلك برمْيِ اليهودِ بصَنائعِها، وقَبيحِ أفعالِها، وخِيانتِها ربَّها وأنْبياءَها، ثم أمَر نبيَّه ﷺ بالعفوِ عنهم والصَّفْحِ عن عظيمِ جهلِهم، فكان معلومًا بذلك ما يُنْبِئُ عن صحةِ ما قضَيْنا له بالصحةِ مِن التأويلاتِ في ذلك دونَ ما خالَفه»[1].

وما اختاره ابن جرير هو قول الجمهور ـ قاله ابن عطية ـ[2]؛ مع أن كثيرًا من المفسرين اختاروا القول باحتمال الأسباب معًا، والعموم، منهم: أبو حيان، والألوسي، ورشيد رضا؛ بينما اختار ابن عاشور، القول الثاني، واستبعد القول الأول مراعاة لفاتحة الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ وما تلاها من ضمائر الجمع، مما يدل علىٰ أن الحادثة تتعلق بجماعة المؤمنين؛ واستبعد القول الثالث، وهي قصة الأعرابي؛ لأنه واحد، واختار احتمال أن تكون نزلت في غزوة الأحزاب؛

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٢٢٧ ـ ٢٣٣).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ١٢٤)، والبحر المحيط (٣/ ٤٤١)، وروح المعاني (٦/ ٨٥)، وتفسير المنار (٦/ ٢٢٩)، والتحرير والتنوير (٦/ ١٣٧).

لأن المشركين حاصروا المدينة، وآيتها تشبه آية الأحزاب: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٩].

ومن الأصول النقدية التي يعتمدها ابن جرير في تأويل القرآن بمراعاة السياق: مراعاة العموم والخصوص، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَذَرُوا۟ ظَـٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ﴾ [الأنعام: ١٢٠]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في المعني بظاهر الإثم وباطنه؛ بعد أن أورد قول أهل التأويل بأن معناها: علانية الإثم وسرّه، وروىٰ ذلك عن قتادة، ومجاهد، والربيع بن أنس، فأورد أقوالًا:

القول الأول: الظاهر، هو ما حرّم الله عَزَّوَجَلَّ بقوله: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النساء: ٢٢]، ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ وَأُمَّهَـٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَـٰٓئِبُكُمُ ٱلَّـٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّـٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَـٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣]، والباطن: الزنا.

ورواه عن سعيد بن جبير.

القول الثاني: الظاهر: صاحبات الرايات من الزواني، والباطن: ذوات الأخدان والعشاق.

ورواه عن الضحاك، والسدِّي.

القول الثالث: الظاهر: التجرد من الثياب والتعرّي في الطواف، والباطن: الزنا.

ورواه عن عبد الرحمن بن زيد.

وقد عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة العموم مع احتمال الخصوص، فقال: «الصوابُ مِن القولِ في ذلك عندَنا أن يُقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه تقَدَّم إلىٰ خلقِه بتركِ ظاهرِ الإثمِ وباطنِه، وذلك سرُّه وعلانيتُه، والإثمُ كلُّ ما عُصِي الله به مِن مَحارمِه، وقد يَدْخُلُ في ذلك سرُّ الزنىٰ وعلانيتُه، ومُعاهَرةُ أهلِ الراياتِ وأولاتِ الأخْدانِ منهن، ونكِاحُ حلائلِ الآباءِ والأمهاتِ والبناتِ، والطوافُ بالبيتِ عُرْيانًا، وكلُّ معصيةٍ للهِ ظهَرَت أو بطَنَت. وإذ كان ذلك كذلك، وكان جميعُ ذلك إثمًا، وكان اللهُ عمَّ بقولِه: ﴿وَذَرُوا۟ ظَـٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ جميعَ ما ظهَر مِن الإثمِ وجميعَ ما بطَن، لم يَكُنْ لأحدٍ أن يَخُصَّ مِن ذلك شيئًا دونَ شيءٍ إلا بحجةٍ للعذرِ قاطعةٍ.

غيرَ أنه لو جاز أنه يُوَجَّهَ ذلك إلى الخصوصِ بغيرِ بُرهانٍ، كان توجيهُه إلىٰ أنه عُنِي بظاهرِ الإثمِ وباطنِه في هذا الموضعِ ما حرَّم اللهُ مِن المطاعمِ والمآكلِ، مِن الميتةِ والدمِ، وما بيَّن اللهُ تحريمَه في قولِه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ إلىٰ آخرِ الآية [المائدة: ٣] أولىٰ، إذ كان ابتداءُ الآياتِ قبلَها بذكرِ تحريمِ ذلك جَرَىٰ، وهذه في سياقِها، ولكنه غيرُ مُسْتَنْكَرٍ أن يَكونَ عُنِي بها ذلك، وأُدْخِل فيها الأمرُ باجتنابِ كلِّ ما جانَسَه مِن معاصي اللهِ، فخرَج الأمرُ عامًّا بالنهي عن

كلِّ ما ظهَر أو بطَن مِن الإثمِ»[١]، فقد أخذ ابن جرير بالعموم لأنه الأصل.

وهكذا قرّر ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١] ـ بعد أن اختار العموم ـ: «فإن الآية قد كانت تنزل علىٰ رسول الله ﷺ بسبب خاص من الأمور، والحكم بها على العام، بل عامة آي القرآن كذلك، فكذلك قوله ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾»[٢].

لكن ابن جرير يخصص العموم بمراعاة السياق الخاص؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ١٦٢]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية علىٰ قولين:

القول الأول: معنىٰ ذلك: ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ في تركِ الغُلولِ، ﴿كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بغُلولِه ما غلَّ؟

ورواه عن الضحاك.

القول الثاني: ورواه عن ابن إسحاق ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾: علىٰ ما أحَبَّ الناسُ وسخِطوا، ﴿كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ لرضَا الناسِ وسَخَطِهم؟ يقولُ: أفمَن كان علىٰ طاعتي، وثوابُه الجنةُ ورِضْوانٌ مِن ربِّه، ﴿كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ فاسْتَوْجَب غضبَه، وكان مأواه جهنمَ، وبئْسَ المصيرُ؟ أسَواءٌ المثلان؟ أيْ: فاعْرِفوا.

---

(١) جامع البيان (٩/٥١٦ـ٥١٩).

(٢) جامع البيان (٩/٦١٨).

ثم عقّب ابن جرير باختيار القول الأول، بمراعاة السياق، فقال: «وأولى التأويلين بتأويلِ الآيةِ عندي قولُ الضحاكِ بنِ مُزاحِمٍ؛ لأن ذلك عَقيبَ وَعيدِ اللهِ جل ثناؤُه على الغُلولِ ونهيِه عبادَه عنه، ثم قال لهم بعدَ نهيِه عن ذلك ووعيدِه: أَسَواءٌ المطيعُ للهِ عَزَّوَجَلَّ فيما أمَره به ونهاه، والعاصي له في ذلك؟ أيْ أنهما لا يَسْتَوِيان، ولا تَسْتَوِي حالتهما عندَه؛ لأن لمن أطاع أطاع اللهَ فيما أمَره ونهاه الجنةَ، ولمن عصاه فيما أمَره ونهاه النارَ»(١).

لكن ابن جرير يأخذ بما دل عليه السياق حتمًا إذا قويت الدلائل على صحة ما اقتضاه السياق من الخصوص، ومثاله ما ذكر في تأويل قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١]. فإن ابن جرير فسر السيئة بقوله: «وأما السيئة التي ذكر الله في هذا المكان؛ فإنها الشرك بالله».

ثم روى هذا المعنى عن مجاهد، وقتادة، وعطاء، والسدِّي، وأبي وائل، والربيع بن أنس.

ثم عقّب بقوله: «وإنما قلنا: السيئةَ التي ذكَرها اللهُ عَزَّوَجَلَّ أن من كسَبها وأحاطتْ به ذُنوبُه، فهو من أهلِ النارِ - في هذا الموضعِ - المخلَّدِينَ فيها، إنما عنَى جلّ ذكرُه بها بعضَ السيئاتِ دونَ بعضٍ، وإن كان ظاهرُها في التلاوةِ عامًّا؛ أَنَّ اللهَ قضَى على أهلِها بالخُلودِ في النارِ. والخلودُ في النارِ لأهلِ الكفرِ باللهِ

(١) جامع البيان (٦/٢٠٨ - ٢١٠).

دونَ أهلِ الإيمانِ به؛ لتظاهرِ الأخبارِ عن رسولِ اللهِ ﷺ أن أهلَ الإيمانِ لا يُخَلَّدُون فيها، وأن الخُلودَ في النارِ لأهلِ الكفرِ باللهِ دونَ أهلِ الإيمانِ به.

وبعدُ، فإن اللهَ جلّ ثناؤه قد قرَن بقولِه: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾. قولَه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٢]. فكان معلومًا بذلك أن الَّذين لهم الخلودُ في النارِ مِن أهلِ السيئاتِ، غيرُ الذين لهم الخلودُ في الجَنَّةِ من أهلِ الإيمانِ....

وقد ثبَت وصحَّ أن اللهَ جلَّ ثناؤُه قد عنَىٰ بذلك أهلَ الشركِ والكفرِ به بشهادةِ جميعِ الأمةِ، فوجب بذلك القضاءُ علىٰ أن أهلَ الشركِ والكفرِ ممَّن عنَاه اللهُ بالآيةِ، فأمَّا أهلُ الكبائرِ فإن الأخبارَ القاطعةَ عُذْرَ مَن بلَغتْه قد تظاهرتْ عندَنا بأنهم غيرُ مَعْنيِّينَ بها، ومَنْ أنكر ذلك ممَّن دافَع حُجَّةَ الأخبارِ المُسْتَفيضةِ والأنباءِ المتَظاهِرةِ، فاللازِمُ له تَرْكُ قَطْعِ الشهادةِ علىٰ أهلِ الكبائرِ بالخُلودِ في النارِ بهذه الآيةِ ونظائرِها التي جاءتْ بعُمومِهم في الوعيدِ؛ إذ كان تأويلُ القرآنِ غيرَ مُدْرَكٍ إلاَّ ببيانِ مَن جعَل اللهُ إليه بيانَ القرآنِ، وكانت الآيةُ فيها تأتي عامًّا في صِنْفٍ ظاهرُها، وهي خاصٌّ في ذلك الصنفِ باطنُها»[1].

فقد صوّب الأخذ بالخصوص وهي سيئة الشرك دون العموم مع السياق بما استقر في أدلة الكتاب والسنة علىٰ حصر الخلودِ في النار للكافرين دون أهل الكبائر.

---

(١) جامع البيان (٢/ ١٨٠ ـ ١٨٢).

ويكون الأخذ بالخصوص راجحًا بمراعاة السياق لا مقطوعًا به؛ إذا قويت القرائن باختيار الخصوص؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ١٢١]؛ حكىٰ ابن جرير في المعنيِّين بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ قولين:

القول الأول: هم المؤمنون برسول الله ﷺ، وبما جاء به من أصحابه.

ورواه عن قتادة.

القول الثاني: هم علماء بني إسرائيل الذين آمنوا بما أنزل من التوراة وصدقوا برسالة نبينا محمد ﷺ.

ورواه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقد عقّب ابن جرير باختيار القول الثاني بمراعاة السياق، فقال: «وهذا القول أولىٰ بالصوابِ من القولِ الذي قاله قتادةُ؛ لأن الآياتِ قبلَها مضت بأخبارِ أهلِ الكتابَيْن، وتبديلِ مَن بدَّل منهم كتابَ اللهِ، وتأوُّلِهم إيَّاه علىٰ غيرِ تأويلِه، وادِّعائِهم على اللهِ الأباطيلَ، ولم يَجْرِ لأصحابِ محمدٍ ﷺ في الآيةِ التي قبلَها ذكْرٌ، فيكونَ قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾. موجَّهًا ذلك إلىٰ أنه خبرٌ مبتدأٌ عن قَصَصِ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ بعدَ انقضاءِ قَصَصِ غيرِهم، ولا جاء بأن ذلك خبرٌ عنهم أثَرٌ يَجِبُ التسليمُ له.

فإذْ كان ذلك كذلك، فالذي هو أوْلَىٰ بمعنى الآيةِ أن يكونَ موجَّهًا إلىٰ أنه

خبرٌ عمن قصَّ اللهُ نبأَه في الآيةِ قبلَها والآيةِ بعدَها، وهم أهلُ الكتابيْن؛ التوراةِ والإنجيلِ»(١).

وبهذا يتبين منهج ابن جرير في أثر السياق في تقرير العموم أو تخصيصه، وأن ذلك بحسب القرائن، وإلا يبقى العموم على حاله.

ومن أصوله النقدية في التأويل من جهة السياق: مراعاة الظاهر، فقد حكى ابن جرير الخلاف في المعنيّ بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ * فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١ ـ ٥٢]؛ فذكر في نزولها أقوالًا:

القول الأول: عُنِي بذلك عُبادةُ بنُ الصامتِ وعبد الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُولَ، في بَراءةِ عُبادةَ مِن حِلْفِ اليهودِ، وفي تمسُّكِ عبد الله بن أُبَيٍّ ابنِ سَلُولَ بحِلْفِ اليهودِ، بعدَ ما ظهَرَت عدواتُهم للهِ ولرسولِه ﷺ، وأخْبَرَه اللهُ أنه إذا تولاَّهم وتمَسَّك بحلْفِهم أنه منهم في براءتِه مِن اللهِ ورسولِه كَبَراءتِهم منهما.

ثم روى من مرسل الزهري وابن إسحاق ما يدل على ذلك.

القول الثاني: عُنِي بذلك قومٌ مِن المؤمنين، كانوا همُّوا حينَ نالَهم مِن أعدائِهم مِن المشركين ما نالَهم أن يَأْخُذوا مِن اليهودِ عِصَمًا، فنهاهم اللهُ عن

---

(١) جامع البيان (٢/ ٤٨٧).

ذلك، وأعْلَمَهم أن مَن فعَل ذلك منهم فهو منهم.

ورواه من مرسل السدِّي.

القول الثالث: عُنِي بذلك أبو لُبابةَ بنُ عبد المنذرِ في إعلامِه بني قُرَيظةَ إذ رَضُوا بحكمِ سعدٍ، أنه الذبحُ.

ورواه من مرسل عكرمة.

وقد اختار ابن جرير الأخذ بالظاهر، فتحمل الآية على العموم، لـمّا كانت الأسباب محتملة الصحة؛ لمراعاة السياق، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك عندَنا أن يُقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه نهَى المؤمنين جميعًا أن يَتَّخِذوا اليهودَ والنصارَىٰ أنصارًا وحُلفاءَ علىٰ أهلِ الإيمانِ باللهِ ورسولِه، وأخْبَر أنه مَن اتَّخَذَهم نَصِيرًا وحَليفًا ووَلِيًّا مِن دونِ اللهِ ورسولِه والمؤمنين فإنه منهم في التَّحَزُّبِ على اللهِ وعلىٰ رسولِه والمؤمنين، وأن اللهَ ورسولَه منه بَرِيئان.

وقد يَجوزُ أن تَكونَ الآيةُ نزَلَت في شأنِ عُبادةَ بنِ الصامتِ وعبد الله بنِ أُبَيٍّ ابنِ سَلُولَ وحُلَفائِهما مِن اليهودِ، ويَجوزُ أن تَكونَ نزَلَت في أبي لُبابةَ بسببِ فعلِه في بني قُريظةَ، ويَجوزُ أن تَكونَ نزَلَت في شأنِ الرجلَيْن اللذين ذكَر السُّدِّيُّ أن أحدَهما همَّ باللِّحاقِ بدهلك اليهوديِّ، والآخَرَ بنَصْرانيٍّ بالشامِ، ولم يَصِحَّ بواحدٍ مِن هذه الأقوالِ الثلاثةِ خبرٌ يَثْبُتُ بِمثلِه حُجَّةٌ فيُسَلَّمَ لصحتِه القولُ بأنه كما قيل.

فإذ كان ذلك كذلك، فالصوابُ أن يُحْكَمَ لظاهرِ التنزيلِ بالعمومِ علىٰ ما

عمَّ، ويَجوزُ ما قاله أهلُ التأويلِ فيه مِن القولِ الذي لا علمَ عندَنا بخلافِه، غيرَ أنه لا شَكَّ أن الآيةَ نزَلَت في مُنافِقٍ كان يُوالِي يهودَ أو نصارىٰ، خوفًا علىٰ نفسِه مِن دَوائرِ الدهرِ؛ لأن الآيةَ التي بعدَ هذه تَدُلُّ علىٰ ذلك، وذلك قولُه: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾ الآية»(١).

وكذلك يعتمد ابن جرير قواعد في تقرير السياق، وفي مقدمتها شروط العمل بالسياق، وقد أجمل ذلك فيما أبانه في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ﴾ [البقرة: ١١٨]؛ إذ ذكر في المعنّي بقوله: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أقوالًا:

القول الأول: عنَىٰ بذلك النصارىٰ.

ورواه عن مجاهد.

القول الثاني: عُنِي بذلك اليهود الذين كانوا في زمن الرسول ﷺ.

ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

القول الثالث: عنَىٰ بذلك مشركي العرب.

ورواه عن قتادة، والربيع بن أنس، والسدِّي.

وقد اختار القول بمراعاة السياق، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوالِ بالصحةِ والصوابِ قولُ القائلِ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه عَنَىٰ بقولِه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾:

---

(١) جامع البيان (٩/ ٥٠٤ـ ٥٠٧).

النَّصارَىٰ دونَ غيرِهم ؛ لأن ذلك في سياقِ خبرَ اللهِ عنهم ، وعن افترائِهم عليه ، وادِّعائهم له ولدًا . . . » .

ثم أجرىٰ ابن جرير معالجته النقدية موضحًا شروط الأخذ بالسياق ، فقال : « فأمَّا الزاعمُ أنَّ اللهَ عَنَىٰ بقولِه : ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ . العربَ ، فإنه قائلٌ قولًا لا خبرَ بصحتِه ، ولا بُرهانَ علىٰ حقيقتِه في ظاهرِ الكتابِ . والقولُ إذا صار إلىٰ ذلك ، كان واضحًا خطؤُه ؛ لأنه ادَّعَىٰ ما لا برهانَ علىٰ صحتِه . وادِّعاءُ مثلِ ذلك لن يَتَعذرَ علىٰ أحدٍ »[1] .

وهنا يقرر ابن جرير أن الأصل هو مراعاة السياق ، ولا يخرج عن ذلك ؛ إلا بحجة نقلية (ظاهر القرآن ، السنة ، الإجماع ، قول أهل التأويل) أو عقلية .

ومن أهم قواعده النقدية : مراعاة النسق سواء منه الموضوعي أو الأسلوبي ، ففي تأويل قوله تعالىٰ : ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهۡلِكُواْ بِٱلطَّاغِيَةِ﴾ [الحاقة : ٥] ؛ أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بالطاغية التي أهلك الله بها ثمود ، فذكر قولين :

القول الأول : الطاغية : هي طغيانهم وكفرهم بالله .

ورواه عن مجاهد ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

القول الثاني : الطاغية : هي الصيحة التي جاوزت مقادير الصياح .

ورواه عن قتادة .

---

(١) جامع البيان (٢/ ٤٧٤ ـ ٤٧٥) .

وقد عقّب ابن جرير باختيار القول بمراعاة النسق الموضوعي، فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: معنى ذلك: فأُهْلِكوا بالصيحةِ الطاغيةِ.

وإنما قلنا: ذلك أولى بالصوابِ؛ لأنَّ اللهَ إنما أخبَر عن ثمودَ بالمعنى الذي أهلَكها به، كما أخبَر عن عادٍ بالذي أهلَكها به، فقال: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦]. ولو كان الخبَرُ عن ثمودَ بالسببِ الذي أهْلَكها مِن أجلِه، كان الخبرُ أيضًا عن عادٍ كذلك؛ إذ كان ذلك في سياقٍ واحدٍ، وفي إتباعِه ذلك بخبرِه عن عادٍ بأنَّ هلاكَها كان بالريحِ ـ الدليلُ الواضحُ على أنَّ إخبارَه عن ثمودَ إنما هو ما بيَّنتُ»(١).

ومن نماذجه النقدية في مراعاة النسق الموضوعي في سياق الأحكام، ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، ومعنى (النفر) الذي كرهه الله لجميع المؤمنين؟ فذكر أقوالًا:

القول الأول: هو نَفْرٌ كان مِن قومٍ كانوا بالباديةِ، بعَثهم رسولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمون الناسَ الإسلامَ، فلما نزَل قولُه: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]. انْصَرَفوا عن الباديةِ إلى النبيِّ ﷺ،

---

(١) جامع البيان (٢٣/ ٢٠٩).

خشيةَ أن يَكونوا ممن تَخَلَّفَ عنه وممن عُنِيَ بالآيةِ، فأنزَل اللهُ في ذلك عُذْرَهم بقولِه: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾. وكَرِهَ انصرافَ جميعِهم مِن الباديةِ إلى المدينةِ.

ورواه عن مجاهد.

القول الثاني: معنىٰ ذلك: وما كان المؤمنون ليَنْفِروا جميعًا إلىٰ عدوِّهم ويَتْرُكوا نبيَّهم ﷺ وحدَه.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك.

القول الثالث: معنىٰ ذلك: ما هؤلاء الذين نفَروا بمؤمنين، ولو كانوا مؤمنين لم يَنْفِرْ جميعُهم، ولكنهم مُنافِقون، ولو كانوا صادِقين أنهم مؤمنون، لنَفَرَ بعضٌ ليَتَفَقَّهَ في الدينِ، وليُنْذِرَ قومَه إذا رَجَعَ إليهم.

ورواه عن ابن عباس.

القول الرابع: وهو ما روي عن ابن عباس ـ أيضًا ـ قال: كان يَنْطَلِقُ مِن كلِّ حيٍّ مِن العربِ عصابةٌ فيَأْتون النبيَّ ﷺ فيَسْألونه عما يريدُونه مِن دينِهم، ويَتَفَقَّهون في دينِهم، ويقولون لنبيِّ اللهِ: ما تأمُرُنا أن نفعلَه، وأخبِرْنا ما نقولُ لعشائرِنا إذا انْطَلَقْنا إليهم؟ قال: فيأمُرُهم نبيُّ اللهِ بطاعةِ اللهِ وطاعةِ رسولِه، ويَبْعَثُهم إلىٰ قومِهم بالصلاةِ والزكاةِ، وكانوا إذا أَتَوا قومَهم نادَوا: إن مَن أسلمَ فهو مِنَّا. ويُنْذِرُونهم، حتىٰ إن الرجلَ ليُفارِقُ أباه وأمَّه، وكان رسولُ اللهِ ﷺ يخبرُهم ويُنْذِرون قومَهم، فإذا رَجَعوا إليهم يَدْعونهم إلى الإسلامِ، ويُنْذِرونهم النارِ ويُبَشِّرونهم بالجنةِ.

القول الخامس: إنما هذا تَكْذيبٌ مِن اللهِ لـمُنافِقين أَزْرَوْا بأعرابِ المسلمين وعزَرُوهم في تَخلُّفِهم خلافَ رسولِ اللهِ ﷺ، وهم ممّن قد عذَره اللهُ بالتَّخلُّفِ.

ورواه عن عكرمة.

وأَوْلى الأقوالِ في تأويلِ ذلك بالصوابِ أن يقالَ: تأويلُه: وما كان المؤمنون ليَنْفِروا جميعًا ويَتْرُكوا رسولَ اللهِ ﷺ وحدَه، وأن اللهَ نَهىٰ بهذه الآيةِ المؤمنين به أن يَخْرُجوا في غزوٍ وجهادٍ وغيرِ ذلك مِن أمورِهم، ويَدَعوا رسول اللهِ ﷺ وحيدًا، ولكن عليهم إذا سَرَّىٰ رسولُ اللهِ ﷺ سَريةً، أن يَنْفِرَ معها مِن كلِّ قبيلةٍ مِن قبائلِ العربِ ـ وهي الفرقةُ ـ طائفةٌ، وذلك مِن الواحدِ إلىٰ ما بلَغ مِن العددِ، كما قال اللهُ جلّ ثناؤه: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾. يقولُ: فهَلاَّ نفَر مِن كلِّ فرقةٍ منهم طائفةٌ؟ وهذا إلىٰ هاهنا علىٰ أحدِ الأقوالِ التي رُوِيَت عن ابنِ عباسٍ، وهو قولُ الضَّحّاكِ وقتادةَ.

وإنما قُلنا: هذا القولُ أَوْلى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ؛ لأن اللهَ تعالىٰ ذكرُه حظَر التخلُّفَ خلافَ رسولِ اللهِ ﷺ على المؤمنين به مِن أهلِ المدينةِ مدينةِ الرسولِ ﷺ ومِن الأعرابِ، لغيرِ عُذْرٍ يُعْذَرون به، إذا خرَج رسولُ اللهِ ﷺ لغزوٍ وجهادِ عدوٍّ قبلَ هذه الآيةِ بقوله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾. ثم عقَّب ذلك جلّ ثناؤه بقولِه: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾. فكان معلومًا بذلك، إذ كان قد عرَّفهم في الآيةِ التي

قبلَها اللازمَ لهم مِن فرضِ النَّفْرِ، والمباحَ لهم مِن تَرْكِه في حالِ غزوِ رسولِ اللهِ ﷺ، وشُخوصِه عن مدينتِه لجهادِ عدوٍّ، وأعْلَمَهم أنه لا يَسَعُهم التَّخلُّفُ خِلافَه إلا لعُذْرٍ، بعدَ اسْتِنهاضِه بعضَهم ـ أن يكونَ عَقِيبَ تعريفِهم ذلك تَعْريفُهم الواجبَ عليهم عندَ مُقامِ رسولِ اللهِ ﷺ بمدينتِه، وإشخاصِ غيرِه عنها، كما كان الابتداءُ بتَعْرِيفِهم الواجبَ عندَ شُخوصِه وتَخْليفِه بعضَهم»(١).

فقد قرر القول المختار بمراعاة النسق الموضوعي للسياق.

وفي تأويل قوله: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ [البقرة: ٢٢٩]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنىٰ ذلك؛ فذكر قولين:

القول الأول: أن الآية دلالة علىٰ عدد الطلاق الذي يكون للرجل فيه الرجعة أو البينونة.

ورواه عن عروة، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والسدِّي، وعكرمة.

القول الثاني: أن الآية نزلت تعريفًا للمؤمنين بسنة الطلاق لا عدد الطلاقات.

ورواه عن عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، ومجاهد.

وقد عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة النسق الموضوعي للسياق، فقال:

(١) تفسير ابن جرير (١٢/ ٧٦ ـ ٨٣).

« فالذي هو أولىٰ بظاهرِ التنزيلِ ما قاله عُروةُ وقتادةُ ومَن قال مثلَ قولِهما من أنَّ الآيةَ إنما هي دليلٌ علىٰ عددِ الطلاقِ الذي يكونُ به التحريمُ وبُطولُ الرجْعةِ فيه، والذي يكونُ فيه الرجعةُ منه، وذلك أن اللهَ تعالىٰ ذِكرُه قال في الآيةِ التي تتلوها: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾. فعرَّف عبادَه القدرَ الذي به تحرُمُ المرأةُ علىٰ زوجِها إلاَّ بعدَ زوجٍ، ولم يبيِّنْ فيها الوقتَ الذي يجوزُ الطلاقُ فيه، والوقتَ الذي لا يجوزُ ذلكَ فيه، فيكونَ موجِّهًا تأويلَ الآيةِ إلىٰ ما رُوىٰ عن ابنِ مسعودٍ ومجاهدٍ ومن قال بمثلِ قولِهما فيه »[1].

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ رَدَدۡنَٰهُ أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ﴾ [التين: ٥]؛ فقد أورد اختلاف أهل التأويل، فذكر قولين:

القول الأول: معنىٰ ذلك: ثم رددناه إلىٰ أرذل العمر.

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، وقتادة، وإبراهيم النخعي.

القول الثاني: ثم رددناه إلى النار في أقبح صورة.

ورواه عن مجاهد، وأبي العالية، والحسن، وقتادة.

ثم عقب باختياره بمراعاة النسق للموضوعي للسياق، فقال: « وأولىٰ الأقوالِ في ذلك عندي بالصحةِ وأشبهُها بتأويلِ الآيةِ قولُ مَن قال: معناه: ثم ردَدناه إلىٰ أرذلِ العُمُرِ، إلىٰ عمرِ الخَرْفَى الذين ذهَبت عقولُهم من الهَرَمِ

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ١٢٩).

والكِبَرِ، فهو في أسفلِ مَن سَفَل؛ في إدبارِ العمرِ وذهابِ العقلِ.

وإنما قلنا: هذا القولُ أولى بالصوابِ في ذلك؛ لأن اللهَ تعالى ذكرُه أخبَر عن خلقِه ابنَ آدمَ وتصريفِه في الأحوالِ، احتجاجًا بذلك على منكِري قدرتِه على البعثِ بعدَ الموتِ، ألا ترى أنه يقولُ: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ﴾ [التين: ٧]. يعني: بعدَ هذه الحُججِ. ومحالٌ أن يَحْتَجَّ على قومٍ كانوا منكِرين معنًى من المعاني بما كانوا له منكِرين، وإنما الحجةُ على كلِّ قومٍ ما لا يقدِرون على دفعِه؛ مما يعايِنونه ويُحِسُّونه، أو يقِرُّون به وإن لم يكونوا له مُحِسِّين.

وإذ كان ذلك كذلك، وكان القومُ كانوا للنارِ التي كان اللهُ يتوعَّدُهم بها في الآخرةِ، منكِرين، وكانوا لأهلِ الهَرَمِ والخَرَفِ من بعدِ الشبابِ والجَلَدِ شاهِدين ـ عُلِم أنه إنما احتَجَّ عليهم بما كانوا له معايِنين؛ من تصريفِه خلقَه، ونقلِه إياهم من حالِ التقويمِ الحسَنِ والشبابِ والجَلَدِ إلى الضعفِ والهرَمِ وفناءِ العمرِ وحدوثِ الخَرَفِ»[١].

وقد أبرزت هذه النماذج عمق القراءة النقدية التي تميز بها ابن جرير، وإدراكه العظيم لأسرار نظم القرآن، وأسلوبه في تقرير القضايا والأحكام، من خلال السياق؛ بشتى أنواع الاتصال، من خلال التناسب في المقطع الأول، أو التكامل من خلال المقطع الثاني والثالث أو التلازم من خلال المقطع الرابع.

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٤/ ٥١٦).

وهكذا يعنى ابن جرير بملاحظة النسق الأسلوبي في السياق؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾ [المدثر: ٦]؛ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، فذكر أقوالا:

القول الأول: لا تعط ـ يا محمد ـ عطية؛ لتعطى أكثر منها.

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، وإبراهيم النخعي.

القول الثاني: لا تمنن عملك على ربك تستكثر.

ورواه عن الحسن، والربيع بن أنس.

القول الثالث: لا تضعف عن الخير أن تستكثر منه.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: لا تمنن بالنبوة على الناس، تأخذ عليه منهم أجرًا.

ورواه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقد اختار ابن جرير القول الثالث بمراعاة النسق الأسلوبي، فقال: «وأولى هذه الأقوالِ عندنا بالصوابِ في ذلك قولُ مَن قال: معنى ذلك: ولا تَمْنُنْ على ربِّك، مِن أن تَسْتَكْثِرَ عملَك الصالحَ.

وإنما قلتُ: ذلك أولى بالصوابِ؛ لأن ذلك في سياقِ آياتٍ تقَدَّم فيهن

أمرُ اللهِ جلَّ ثناؤُه نبيَّه ﷺ بالجِدِّ في الدعاءِ إليه، والصبر على ما يَلْقَى مِن غيرِها، وذُكِر عن عبد الله بنِ مسعودٍ أن ذلك في قراءتِه: (وَلا تَمْنُنْ أنْ تَسْتَكْثِرَ)[(١)] »[(٢)].

وهذا القول لم أجد من تابع فيه ابن جرير؛ إذ تتابع المفسرون على اختيار القول الأول؛ منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، ومكي من أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، والقرطبي، وابن القيم، وابن كثير، وابن عاشور، وغيرهم.

قال ابن القيم: «وهو الذي عليه المفسرون من السلف ومن بعدهم»[(٣)].

واقتصر آخرون على حكاية الأقوال، منهم: السمرقندي، وابن جزي، وأبو حيان، وغيرهم[(٤)].

ومن قواعده النقدية في السياق المتعلقة بمراعاة شروط وضوابط السياق: اتصال الكلام؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوهُ بِضَٰعَةً﴾ [يوسف: ١٩]؛ أورد ابن جرير أقوالًا في معناها:

---

(١) ينظر: مختصر الشواذ ص١٦٤، والبحر المحيط (٨/ ٣٧٢).

(٢) جامع البيان (٢٣/ ٤١٥ ـ ٤١٧).

(٣) معاني القرآن (٣/ ٢٠١)، وتأويل مشكل القرآن ص١٨٣، ومعاني القرآن (٥/ ٢٤٥)، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٢٨٤، والوسيط (٤/ ٣٨١)، وتفسير السمعاني (٦/ ٩٠)، وتفسير القرطبي (١٩/ ٦٤)، وإعلام الموقعين (٣/ ٢٢٥)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٢٦٤)، والتحرير والتنوير (٣٠/ ٢٩٨).

(٤) بحر العلوم (٣/ ٤٢١)، والتسهيل (٤/ ١٦٨)، والبحر المحيط (٨/ ٣٧٢).

القول الأول: أسرّه الوارد المستقي وأصحابه من التجار الذين كانوا معهم.

ورواه عن مجاهد، والسدِّي.

القول الثاني: أسرّه التجّار بعضهم من بعض.

ورواه عن مجاهد.

القول الثالث: أسرّوا بيع يوسف عليه السلام.

ورواه عن مجاهد، وقتادة.

القول الرابع: أن إخوة يوسف أسرّوا أن يكون يوسف أخاهم، وزعموه عبدًا لهم.

ورواه عن ابن عباس.

وقد اختار ابن جرير القول الأول من جهة السياق بشرطه، وهو الاتصال، فقال: «وأولى هذه الأقوالِ بالصوابِ قولُ مَن قال: وأسرَّ واردُ القومِ الـمُدْلِي دلوَه ومَن معه مِن أصحابِه من رُفْقتِه السيَّارةِ، أمْرَ يوسُفَ أنهم اشْتَرَوْه؛ خيفةً منهم أن يَسْتَشْرِكوهم، وقالوا لهم: هو بضاعةٌ أبْضَعها معنا أهلُ الماءِ. وذلك أنه عَقِبَ الخبرَ عنه، فلأن يكونَ ما وليه مِن الخبرَ خبرًا عنه، أشبهُ مِن أن يكونَ خبرًا عمَّن هو بالخبرَ عنه غيرُ متَّصِلٍ»[1].

---

(١) جامع البيان (١٣/ ٤٦ ـ ٤٩).

وهكذا يقرر ابن جرير شرط الاتصال في السياق، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ﴾ [الحج: ٧٣]. أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(الطالب) و(المطلوب)؛ فذكر قولين:

القول الأول: الطالب: الآلهة. والمطلوب: الذباب.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: ضعف (الطالب) من بني آدم إلى الصنم حاجته، و(المطلوب) إليه الصنم أن يعطي سائله من بني آدم ما سأله.

ولم ينسبه ابن جرير إلىٰ أحد[1].

وقد عقّب ابن جرير باختياره من جهة السياق، مراعيًا شروط وضوابط السياق المتعلقة بالاتصال؛ فقال: «والصوابُ من القولِ في ذلك عندَنا ما ذكَرتُه عن ابنِ عباسٍ من أنَّ معناه: عجَز الطالبُ ـ وهو الآلهةُ ـ أن يَسْتَنْقِذَ من الذبابِ ما سلَبه إياهُ، وهو الطِّيبُ وما أشبهَه. والمطلوبُ الذبابُ.

وإنَّما قلتُ: هذا القولُ أولىٰ بتأويلِ ذلك. لأنَّ ذلك في سياقِ الخبرَ عن الآلهةِ والذبابِ، فأن يكونَ ذلك خبرًا عمَّا هو به متصلٌ أشبَهُ من أن يكونَ خبرًا

---

(١) هو قول السدِّي، رواه ابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٥/ ٤٥٤)، والدر المنثور (١٠/ ٥٢٥) ـ، ونسبه ابن الجوزي إلى الضحاك، زاد المسير (٥/ ٤٥٢).

عمَّا هو عنه مُنقطِعٌ، وإنَّما أخبَر جلَّ ثناؤُه عن الآلهةِ بما أخبرَ به عنها في هذه الآيةِ من ضَعفِها ومهانتِها؛ تقريعًا منه بذلك عبدتَها مِن مشركي قُريشٍ»[١].

وما اختاره ابن جرير هو قول جماعة من المفسرين، منهم: يحيى بن سلاّم، والفراء، والنحاس، وابن كثير[٢].

وهكذا يمنع ابن جرير الانتقال في المعنى دون دليل، وهو ما تعقّب به ابن جرير بعض أهل العربية في تأويل قوله تعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ﴾ [الشورى: ١٥]؛ إذ ابتدأ ابن جرير تأويلها بقوله: «يقولُ تعالى ذكرُه: فإلى ذلك الدينِ الذي شرَع لكم ربُّكم، ووصَّى به نوحًا، وأوْحاه إليك يا محمدُ - فادْعُ عبادَ اللهِ، واسْتَقِمْ على العملِ به، ولا تَزِغْ عنه، واثْبُتْ عليه كما أمَرَك ربُّك بالاستقامةِ. وقيل: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُ﴾.

وكان بعضُ أهلِ العربيةِ[٣] يُوَجِّهُ معنى (ذلك) في قولِه: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُ﴾ إلى معنى (هذا)، ويقولُ: معنى الكلامِ: فإلى هذا القرآنِ فادْعُ واسْتَقِمْ. والذي قال مِن هذا القولِ قريبُ المعنى مما قلْناه، غيرَ أن الذي قلنا في ذلك أولى بتأويلِ الكلامِ؛ لأنه في سياقِ خبرَ اللهِ جلَّ ثناؤُه عما شرَع مِن الدينِ لنبيِّه

---

(١) تفسير ابن جرير (١٦/ ٦٣٥ - ٦٣٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٣٨٩)، ومعاني القرآن (٢/ ٢٣٠)، ومعاني القرآن (٤/ ٤٣٣)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٤٥٤).

(٣) هو الفراء، معاني القرآن (٣/ ٢٢).

محمدٍ ﷺ وأمتِه، ولم يأْتِ مِن الكلامِ ما يَدُلُّ على انصرافِه عنه إلى غيره»[١].

كما يمنع ابن جرير الانتقال في المعنى لما لم يجر له ذكر؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٥]؛ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى قوله: ﴿سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ فذكر أقوالًا:

القول الأول: معنى ذلك: سأريكم نار الله التي أعدها لأعدائه.

ورواه عن مجاهد والحسن.

القول الثاني: سأدخلكم أرض الشام، فأريكم منازل الكافرين الذين هم سكانها من الجبابرة والعمالقة.

ورواه عن قتادة.

القول الثالث: سأريكم دار قوم فرعون، وهي مصر[٢].

ثم عقب ابن جرير بمراعاة شروط السياق، فاختار القول الأول، وقال:

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٠/ ٤٨٥).

(٢) هنا نقص في المخطوطة، والنسخ المطبوعة الثلاثة، النسخة المصرية (٩/ ٥٩)، ونسخة الأستاذ شاكر (١٣/ ١١١)، ونسخة دار هجر (١٠/ ٤٤٢).

وهذا القول عزاه السيوطي في الدر المنثور إلى قتادة، عند أبي الشيخ، الدر المنثور (٦/ ٥٩١).

« وإنما اخترنا القولَ الذي اخترناه في تأويلِ ذلك ؛ لأن الذي قبلَ قولِه : ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ أمرٌ مِن اللهِ لموسىٰ وقومِه بالعملِ بما في التوراةِ ، فأولَى الأُمورِ بحكمةِ اللهِ أن يختِمَ ذلك بالوعيدِ علىٰ مَن ضيَّعَه ، وفرَّط في العملِ به ، وحادَ عن سبيلِه ، دونَ الخبرَ عما قد انقطع الخبرُ عنه ، أو عما لم يجرِ له ذكرٌ »(١) .

لكنّ عناية ابن جرير بالسياق في السورة والآيات ، وأهميته في البيان والتأويل لا تحيل القول بخلافه من جهة ما يأتي في القرآن من الاعتراض في الكلام ، وذلك إذا دل عليه دليل ، ومن ذلك ما ذكره ابن جرير في سياق قصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام مع قومه في سورة العنكبوت : ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَـٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ * وَإِن تُكَذِّبُوا۟ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ۖ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ * أَوَلَمْ يَرَوْا۟ كَيْفَ يُبْدِئُ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ * قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ۚ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ * يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ ۖ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ * وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ * وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَلِقَآئِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَئِسُوا۟ مِن رَّحْمَتِى وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَىٰهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت : ١٦ ـ ٢٤] **فقد بيّن ابن جرير وجه الاعتراض ودليله في الآيات ، فقال :** « يقول تعالىٰ ذكرُه : والذين كفَروا بحُجَجِ اللهِ ، وأنكَروا أدلَّتَه ،

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٤٣٦ ـ ٤٤٢) .

وجحَدوا لقاءَه والورودَ عليه يومَ تقومُ الساعةُ، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَئِسُواْ مِن رَّحْمَتِي﴾. يقولُ تعالىٰ ذكرُه: أولئك يَئِسوا مِن رحمتِي في الآخرةِ؛ لـمَّا عايَنوا ما أُعِدَّ لهم مِن العذابِ، فأولئك لهم فيها عذابٌ مُوجِعٌ.

فإن قال قائلٌ: وكيف اعْتَرَضَ بهذه الآياتِ مِن قولِه: ﴿وَإِن تُكَذِّبُواْ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾ إلىٰ قولِه: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾. وترَك ضميرَ قولِه: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾. وهو مِن قصةِ إبراهيمَ. وقولِه: ﴿فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾؟

قيل: فعَل ذلك كذلك؛ لأن الخبرَ عن أمرِ نوحٍ وإبراهيمَ وقومِهما، وسائرِ مَن ذَكَر اللهُ مِن الرسلِ والأممِ في هذه السورةِ وغيرِها، إنما هو تذكيرٌ مِن اللهِ تعالىٰ ذكرُه به الذين يبتدئُ بذِكْرِهم قبل الاعْتراضِ بالخبرَ، وتحذيرٌ منه لهم أن يَحِلَّ بهم ما حَلَّ بهم، فكأنه قيل في هذا الموضعِ: فاعبُدوه واشكُروا له، إليه ترجُعون، فكذَّبتُم أنتم معشرَ قريشٍ رسولكم محمدًا، كما كَذَّب أولئك إبراهيمَ. ثم جعَل مكانَ (فكَذَّبتُم): ﴿وَإِن تُكَذِّبُواْ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾. إذ كان ذلك يدُلُّ على الخبرَ عن تَكْذيبِهم رسولَهم، ثم عادَ إلى الخبرَ عن إبراهيمَ وقومِه، وتَتْمِيمِ قصتِه وقصتِهم بقولِه: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾»[1].

وقد وافق ابن جرير في اختياره جماعة من المفسرين ـ خاصة المتقدمين ـ منهم: يحيىٰ بن سلاّم، والسمرقندي، والواحدي، ومكي بن أبي طالب،

(١) جامع البيان (١٨/ ٣٨٠).

والبغوي، والسمعاني، والبقاعي[1].

بينما ذهب بعض العلماء إلى أن الآيات ليست معترضة، وأنها من قصة إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ وليست خطابًا إلى النبي ﷺ منهم: أبو حيان، وابن كثير، والألوسي، والسعدي[2].

واختار كثير من المفسرين أن الأمر محتمل، منهم: الزمخشري، وابن عطية، والرازي، وابن جزي، والبيضاوي، وابن عاشور[3].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَيَّ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥] في سياق قصة نوح؛ إذ فسّرها ابن جرير معترضة فقال: «يقول تعالى ذكره: أيقول ـ يا محمد ـ هؤلاء المشركون من قومك: افترى محمد هذا القرآن؟ وهذا الخبر عن نوح؟ قل لهم: إن افتريته فتخرّصته واختلقته...»[4].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٦٢٣)، وبحر العلوم (٢/ ٥٣٤)، والوسيط (٣/ ٤١٦)، والهداية إلى بلوغ النهاية (٩/ ٥٦١٣)، ومعالم التنزيل (٦/ ٢٣٨)، وتفسير السمعاني (٤/ ١٧٥)، ونظم الدرر (١٤/ ٤١٤ ـ ٤٢١).

(٢) البحر المحيط (٧/ ١٤٧)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٧٠)، وروح المعاني (١٠/ ١٤٥)، وتفسير السعدي ص٧٣٧.

(٣) الكشاف (٤/ ٤٥٢)، والمحرر الوجيز (٦/ ٦٣٦)، والتفسير الكبير (٢٥/ ٤٠)، والتسهيل (٣/ ١١٥)، وأنوار التنزيل (٤/ ١٩١)، والتحرير والتنوير (٢١/ ٢٢٦).

(٤) جامع البيان (١٢/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠).

وقد وافقه في اختياره وتقريره جماعة من المفسرين، منهم: ابن جزي ـ وقال: هذا قول جميع المفسرين ـ، وابن كثير، والبقاعي، ورشيد رضا ـ وأطال وأجاد في تقريره ـ، وابن عاشور(١).

بينما ذهب بعض المفسرين إلىٰ اختيار أنها تمام قصة نوح من غير اعتراض، منهم: الزمخشري، والألوسي(٢).

واقتصر آخرون علىٰ مجرد الاحتمال، منهم: ابن عطية، والقاسمي(٣).

وهكذا ما قرره ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]؛ فقد بيَّن ابن جرير أنها معترضة في سياق قصة موسىٰ ـ عليه الصلاة والسلام ـ(٤).

وكما يقرر ابن جرير الاعتراض في سياق السور والآيات، فإنه يدفع منها ما لا يوافقه السياق والنظر، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، أورد في تأويلها أقوالًا:

---

(١) التسهيل (٢/ ١٠٤)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٣١٨)، ونظم الدرر (٩/ ٢٨١)، وتفسير المنار (١٢/ ٦٠)، والتحرير والتنوير (١٣/ ٦٣).

(٢) الكشاف (٣/ ٩٦)، وروح المعاني (١٢/ ٤٨).

(٣) المحرر الوجيز (٤/ ٥٦٩)، ومحاسن التأويل (٩/ ٣٤٣٤).

(٤) جامع البيان (١٠/ ٤٩٨ ـ ٥٠٠).

القول الأول: خذ العفو من أخلاق الناس، وهو الفضل، وما لا يجهدهم.

ورواه عن عبد الله بن الزبير ﷺ، وأخيه عروة، ومجاهد.

القول الثاني: خذ العفو من أموال الناس، وهو الفضل، وذلك قبل نزول الزكاة.

ورواه عن عبد الله بن عباس، والسدِّي، والضحاك.

القول الثالث: هو أمر من الله نبيّه ﷺ بالعفو عن المشركين، وترك الغلظة عليهم، قبل فرض القتال عليهم.

ورواه عن ابن زيد.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة السياق، خلافًا للقائلين بالاعتراض بأخذ الصدقة؛ فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصوابِ قولُ مَن قالَ: معناه: خُذِ العفوَ من أخلاقِ الناسِ واتْرِكِ الغلظةَ عليهمْ، وقال: أُمِر بذلكَ نبيُّ اللهِ ﷺ في المشركين.

وإنما قلنا ذلك أوْلَىٰ بالصوابِ؛ لأنّ اللهَ جلَّ ثناؤُه أَتْبعَ ذلك تعليمَه نبيَّه ﷺ مُحاجَّتَه المشركينَ في الكلامِ، وذلك قولُه: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾ [الأعراف: ١٩٥]. وعقَّبه بقولِه: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ۝ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا﴾ [الأعراف: ٢٠٢-٢٠٣]، فما بين ذلكَ بأن يكونَ من تأديبِ نبيِّه ﷺ في عِشْرتِهم به أشبهُ وأوْلَىٰ من الاعتراضِ بأمْرِه بأخذِ الصدقةِ

من المسلمين»[١].

وما اختاره ابن جرير هو قول الجمهور من المفسرين ـ قاله ابن عطية وأبو حيان ـ، ومنهم: ابن قتيبة، والزمخشري، وابن عطية، وأبو حيان، والبقاعي، والألوسي، ورشيد رضا، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٦٤٢ ـ ٦٤٣).

(٢) تأويل مشكل القرآن ص٤، والكشاف (٢/ ٥٤٤)، والمحرر الوجيز (٤/ ١١٦)، والبحر المحيط (٤/ ٤٤٨)، ونظم الدرر (٨/ ٢٠٢)، وروح المعاني (٩/ ١٤٦)، وتفسير المنار (٩/ ٤٤٥)، والتحرير والتنوير (١٠/ ٢٢٦).



المطلب الثالث
ما يتعلق بالآية نفسها

اعتمد ابن جرير سياق الآية نفسها في بيان الآيات وتحليلها، ونقد الأقوال المروية في التفسير.

وجاء تحليل ونقد الآيات من جهة سياق الآية نفسها لبيان معاني الكلمات، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٣]؛ ذكر اختلاف أهل التأويل في معنىٰ: ﴿اجْتَبَيْتَهَا﴾، فذكر قولين:

القول الأول: اجتبيتها: أي: أحدثتها واختلقتها من عند نفسك.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدِّي.

القول الثاني: اجتبيتها: أي: أخذتها من ربِّك، وتقبلتها منه.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة سياق الآية، فقال: «وأولىٰ التأويلين بالصوابِ في ذلك، تأويلُ مَن قال: تأويلُه؛ هلاَّ أحدثتَها من نفسِك؛ لدلالةِ قولِ اللهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾. يُبيِّنُ ذلك أن اللهَ إنّما أمَر نبيَّه ﷺ بأن يجيبَهم بالخبرَ عن نفسِه أنه إنما يتبعُ ما يُنزِّلُ عليه ربُّه

ويوحيه إليه، لا أنه يُحدِثُ من قِبَلِ نفسِه قولًا ويُنشِئُه، فيدعو الناسَ إليه»[١].

ثم نقل هذا المعنى عن الفراء[٢].

وهذا القول هو اختيار ابن قتيبة، وثعلب، والزجاج، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وغيرهم[٣].

كما يأتي لبيان معنى الآيات، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [الأنفال: ٤٣]؛ ذكر ابن جرير قولين في معنى الآية:

القول الأول: ولكن الله سلّم للمؤمنين أمرهم، حتى أظهرهم على عدوهم.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: ولكن الله سلّم أمره فيهم.

ورواه عن قتادة.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة سياق الآية نفسها، فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصوابِ عندي ما قاله ابنُ عباسٍ، وهو أن اللهَ سلَّم

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٦٥٥ـ٦٥٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٠٢).

(٣) تفسير غريب القرآن ص١٧٦، ومجالس ثعلب ص٣٧٧، ومعاني القرآن (٢/ ٣٩٧)، ومعاني القرآن (٣/ ١٢١)، تفسير المشكل من غريب القرآن ص٨٩.

القومَ ـ بما أَرَىٰ نبيَّه ﷺ في منامِه ـ مِن الفشلِ والتَّنازُعِ، حتىٰ قوِيَت قلوبُهم، واجْتَرَأوا علىٰ حربِ عدوِّهم، وذلك أن قولَه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾. عَقِيبُ قولِه: ﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾. فالذي هو أولىٰ بالخبرَ عنه، أنه سلَّمَهم منه جلَّ ثناؤه ما كان مَخُوفًا منه، لو لم يُرِ نبيَّه ﷺ مِن قلةِ القومِ في منامِه»(١).

ويأتي السياق أيضًا لتحديد المعنىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓاْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالُواْ ضَلُّواْ عَنَّا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأعراف: ٣٧]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في صفة ذلك (النصيب)، وما هو؟ فذكر أقولًا:

القول الأول: هو عذاب الله الذي أعدّه لأهل الكفر به.

ورواه عن أبي صالح، والسدِّي، والحسن.

القول الثاني: هو ما ينالهم مما سبق لهم من الشقاء أو السعادة.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطية العوفي.

القول الثالث: معناه: أولئك ينالهم نصيبهم من كتابهم بأعمالهم في الدنيا من خير أو شر.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك.

(١) جامع البيان (١١/ ٢١١).

القول الرابع: معناه: ينالهم نصيبهم مما وعدوا في الكتاب من خير أو شر.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، والضحاك.

القول الخامس: معناه: أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب الذي كتبه الله على من افترى عليه.

ورواه عن ابن عباس.

القول السادس: أولئك ينالهم نصيبهم مما كتب لهم من الرزق والعمر والعمل.

ورواه عن الربيع بن أنس، والقرظي، وابن زيد.

وقد اعتمد ابن جرير سياق الآية نفسها في اختياره، فقال: «وأولى هذه الأقوالِ عندي بالصوابِ قولُ مَن قال: معنى ذلك: أولئك يَنالُهم نصيبُهم مما كُتب لهم مِن خيرٍ وشرٍّ في الدنيا، ورزقٍ وعملٍ وأجَلٍ. وذلك أن اللهَ جلَّ ثناؤُه أتْبَع ذلك قولَه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوۡنَهُمۡ قَالُوٓاْ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾. فأبان بإتباعِه ذلك قولَه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمۡ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ أن الذي يَنالُهم مِن ذلك إنما هو ما كان مَقْضِيًّا عليهم في الدنيا أن يَنالَهم؛ لأنه قد أَخْبَر أن ذلك يَنالُهم إلى وقتِ مَجيئِهم رسلُه لتَقْبِضَ أرواحَهم، ولو كان ذلك نصيبَهم مِن العذابِ، أو مما قد أُعِدَّ لهم في الآخرةِ، لم يَكُنْ محدودًا بأنه يَنالُهم إلى حينِ مجيئِهم رسلُ اللهِ لوفاتِهم؛ لأن رسلَ اللهِ لا تَجِيئُهم للوفاةِ في الآخرةِ، وأن عذابَهم في الآخرةِ لا آخرَ له ولا انْقِضاءَ، فإن اللهَ قد قضَى عليهم بالخلودِ فيه،

فبيِّنٌ بذلك أن معناه ما اخْتَرْنا مِن القولِ فيه»[1].

وقد وافقه جماعة من المفسرين في تقريره واختياره، منهم: الزمخشري، وابن كثير، والقاسمي، ورشيد رضا، وغيرهم[2]؛ خلافًا لبعض المفسرين[3].

وهكذا يراعي ابن جرير سياق الآية نفسها لتحديد المخاطبين، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]؛ ذكر اختلاف أهل التأويل في الذين عنى الله بقوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾؛ فذكر قولين:

القول الأول: أنهم العلماء من بني إسرائيل، ممن كان يكتم كلام الله ويحرِّفه.

ورواه عن مجاهد، والسدِّي، وابن زيد.

القول الثاني: أنهم طائفة من علمائهم، ممن امتحنوا فسمعوا التوراة كما سمعها أهل النبوة، ثم حرفوها بعد أن عقلوها.

ورواه عن الربيع بن أنس، ومحمد بن إسحاق ـ عمّن لقيه من أهل العلم ـ.

---

(١) جامع البيان (١٠/ ١٦٧ ـ ١٧٦).

(٢) الكشاف (٢/ ٤٤٠)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٤٠٩)، ومحاسن التأويل (٧/ ٢٦٧٨)، وتفسير المنار (٨/ ٣٦٧).

(٣) أطال ابن عاشور في نقاش هذا القول، خاصة من جهة معنى (حتى): هل هي للغاية أو هي ابتدائية، ينظر: التحرير والتنوير (٦/ ١١٥)، والدر المصون (٥/ ٣٠٩).

وقد اختار ابن جرير القول الثاني؛ فقال: «وأولى التأويلين اللذين ذكرت بالآية، وأشبههما بما دَلّ عليه ظَاهرُ التلاوة، ما قاله الربيع بن أنس، والذي حكاه ابن إسحاق عن بعض أهل العلم: من أن الله تعالىٰ ذكره إنّما عَنىَ بذلك من سَمع كلامَه من بني إسرائيل، سماعَ موسىٰ إيّاه منه، ثم حرّف ذلك وبدَّل، من بعد سماعه وعلمه به وفهمه إياه؛ وذَلك أن الله جلَّ ثناؤُه إنما أخبرَ أن التحريف كان من فريق منهم كانوا يسمعون كلام الله عَزَّوَجَلَّ إيذانًا منه تعالىٰ ذكره عبادَه المؤمنين، قطع أطماعهم من إيمان بَقايا نسلهم بما أتاهم به محمد من الحق والنور والهدىٰ....

ولو كان تأويل الآية علىٰ ما قاله الذين زعموا أنه عنىٰ بقوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾، يسمعون التوراة، لم يكن لذكر قوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ معنىٰ مفهوم؛ لأن ذلك قد سمعه المحرِّف منهم وغير المحرِّف، فخصوص المحرِّف منهم بأنه كان يسمع كلام الله ـ إن كان التأويل علىٰ ما قاله الذين ذكرنا قولهم ـ دون غيرهم، ممن كان يسمع ذلك سماعَهم، لا معنىٰ له.

ولكنه جلَّ ثناؤُه أخبر عن خاصٍّ من اليهود، كانوا أعطوا ـ من مباشرتهم سَماعَ كلام الله ـ ما لم يُعطه أحدٌ غيرُ الأنبياء والرسل، ثم بدلوا وحرفوا ما سمعوا من ذلك؛ فلذلك وصفهم بما وصفهم به؛ للخصوص الذي كانَ خصَّ به هؤلاء الفريق الذي ذكرهم في كتابه تعالىٰ ذكره»[١].

وقد تابع ابن جرير في اختياره وتقريره: رشيد رضا[٢]. لكن ناقش

---

(١) جامع البيان (٢/ ١٤٠ ـ ١٤٤).

(٢) تفسير المنار (١/ ٢٩٤).

ابن جرير كثير من المفسرين في اختياره، قال ابن عطية: «وفي هذا القول ضعف، ومن قال: إن السبعين سمعوا ما سمع موسىٰ فقد أخطأ وأذهب فضيلة موسىٰ عليه السلام واختصاصه بالتكليم»[١]. وقال ابن كثير ـ بعد أن نقل قول السدِّي: هي التوراة حرفوها ـ: «وهذا الذي ذكره السّدِّي أعم مما ذكره ابن عباس وابن إسحاق، وإن كان قد اختاره ابن جرير لظاهر السياق؛ فإنه ليس يلزم من سماع كلام الله أن يكون منه كما سمعه الكليم موسىٰ بن عمران عليه السلام وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] أي مُبلَّغًا إليه»[٢].

وما ذهب إليه ابن عطية وابن كثير هو اختيار أكثر المفسرين، منهم: ابن الجوزي، والرازي، والقرطبي، وابن عاشور[٣].

ويعتمد ابن جرير سياق الآية في تخصيص العام، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ أورد اختلاف أهل العلم في بيان المرض الذي يترخص فيه بالفطر في رمضان، فذكر أقوالًا:

---

(١) المحرر الوجيز (١/ ٢٥٩).

(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٧).

(٣) زاد المسير (١/ ١٠٣)، والتفسير الكبير (٣/ ١٤٣)، وتفسير القرطبي (٢/ ٢)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٦٨).

القول الأول: أنه المرض الذي لا يطيق صاحبه القيام لصلاته.

ورواه عن الحسن، وإبراهيم النخعي.

القول الثاني: هو المرض الذي يزيد الصوم في مرض صاحبه غالبًا.

ورواه عن الشافعي.

القول الثالث: هو كل مرض يسمّىٰ مرضًا.

ورواه عن محمد بن سيرين.

وقد اختار ابن جرير تخصيص العموم الوارد في الآية ﴿مَرِيضًا﴾[1] بمراعاة السياق؛ فقال: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن (المرض) الذي أذن الله تعالىٰ ذكره بالإفطار معه في شهر رمضان، من كان الصوم جاهدَه جهدًا غير محتمل، فكل من كان كذلك فله الإفطار وقضاء عدة من أيام أخر، وذلك أنه إذا بلغ ذلك الأمر، فإن لم يكن مأذونًا له في الإفطار فقد كلِّف عسرًا، ومنع يسرًا، وذلك غير الذي أخبر الله أنه أراده بخلقه بقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾، وأما من كان الصوم غير جاهده، فهو بمعنىٰ الصحيح الذي يطيق الصوم، فعليه أداء فرضه»[2].

وهذا التقرير وافقه عليه جماعة المفسرين والفقهاء، منهم: الجصاص، والبغوي، وابن الجوزي، والرازي، وأبو حيان، وابن كثير، والشوكاني،

---

(١) و(مريضًا) لفظ عام؛ لأنه نكرة في سياق الشرط.

(٢) جامع البيان (٣/ ٢٠١ ـ ٢٠٥).

والألوسي، ورشيد رضا، والسعدي، وابن عاشور، وغيرهم(١).

وهو القول المختار عند المذاهب الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة(٢).

ويعتمد ابن جرير أصوله وقواعده النقدية في بيان القرآن من جهة سياق الآية نفسها، ومنها: قول أهل التأويل والعموم، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ١٠]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في معنى ﴿فَارِغًا﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: فارغًا من كل شيء إلا من ذكر ابنها موسى.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، ومطر الوراق.

القول الثاني: أنه فارغ من الوحي الذي أوحي إليها؛ إذ أمرت أن تلقيه في اليم.

ورواه عن ابن زيد، والحسن، وابن إسحاق.

---

(١) أحكام القرآن (١/ ٢١٥)، ومعالم التنزيل (١/ ١٩٩)، وزاد المسير (١/ ١٨٥)، والتفسير الكبير (٥/ ٧٣)، والبحر المحيط (٢/ ١٨٣)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٠٤)، وفتح القدير (١/ ١٨٠)، وروح المعاني (٢/ ٥٧)، وتفسير المنار (٢/ ١٢٤)، وتفسير السعدي ص١٣٧، والتحرير والتنوير (٢/ ١٦٢).

(٢) بدائع الصنائع (٢/ ٩٤)، والاستذكار (١٠/ ١٦٤)، والمجموع (٦/ ٢٦١)، والمغني (٤/ ٤٠٣).

القول الثالث: فارغًا من الحزن؛ لعلمها بأنه لم يغرق.

ونقله عن بعض أهل المعرفة بكلام العرب[(١)].

وقد ردّ ابن جرير القول الثالث لخلافه قول جميع أهل التأويل، ثم اختار القول الأول بمراعاة سياق الآية نفسها، فقال: «وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ عندي قولُ من قال: معناه: وأصبَح فؤادُ أمِّ موسىٰ فارغًا من كلِّ شيءٍ إلا من هَمِّ موسىٰ.

وإنما قلنا: ذلك أَولى الأقوالِ فيه بالصوابِ؛ لدلالَةِ قولِه: ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾. ولو كان عنَىٰ بذلك فراغَ قلبِها من الوحي، لم يُعْقِبْ بقولِه: ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ﴾؛ لأنها إن كانت قارَبَت أن تُبْدِيَ الوحيَ، فلم تَكَدْ أن تُبْدِيَه إلا لكثرةِ ذكرِها إياه ووُلُوعِها به، ومحالٌ أن تكونَ به وَلِعةً إلا وهي ذاكرةٌ. وإذا كان ذلك كذلك، بطَل القولُ بأنها كانت فارغةَ القلبِ مما أُوحِي إليها. وأُخرىٰ، أن اللهَ تعالىٰ ذكرُه أخبَرَ عنها أنها أصبَحت فارغةَ القلبِ، ولم يَخْصُصْ فراغَ قلبِها من شيءٍ دونَ شيءٍ، فذلك علىٰ العمومِ، إلا ما قامَت حُجتُه أن قلبَها لم يَفْرُغْ منه»[(٢)].

وقد وافق ابن جرير في اختياره وتقريره عامة المفسرين واللغويين، منهم:

---

(١) هو أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ٩٨)، وذكر ابن عاشور أنه أحسن الأقوال، التحرير والتنوير (٢١/ ٨١).

(٢) جامع البيان (١٨/ ١٦٨ ـ ١٧٠).

ابن سلاّم، والفراء، والبخاري، وابن قتيبة، وابن أبي حاتم، والزجاج، وابن الأنباري، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، والزمخشري، وابن كثير، والسمين الحلبي، والقاسمي، وغيرهم[١].

وهكذا حكى ابن جرير الخلاف في عائد الضمير في قوله: ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ﴾، فقد ذكر في عائد الضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾ قولين:

القول الأول: هي من ذكر موسى، وعليه عادت، أي: لتبدي أنه ابنها.

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، والسدِّي.

القول الثاني: أي: بما أوحيناه إليها.

ولم ينسبه ابن جرير[٢].

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة سياق الآية نفسها، فقال: «والصوابُ من القولِ في ذلك ما قاله الذين ذكَرنا قولَهم أنهم قالوا: إن كادت لَتقولُ: يا بُنَيّاه؛ لإجماعِ الحجةِ مِن أهلِ التأويلِ على ذلك، وأنه عَقِيبَ قولِه:

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٥٨٠)، ومعاني القرآن (٢/ ٣٠٣)، وصحيح البخاري (٦/ ١١٣)، وتفسير غريب القرآن ص٣٢٩، وتفسير ابن أبي حاتم رقم (٢٩٤٦)، ومعاني القرآن (٤/ ١٣٤)، والأضداد ص٢٩٧، ومعاني القرآن (٥/ ١٥٩)، والعمدة في غريب القرآن ص٢٣٢، والكشاف (٤/ ٤٨٥)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٢٣)، والدر المصون (٨/ ٦٥٣)، ومحاسن التأويل (١٣/ ٤٦٩٨).

(٢) هو قول الأخفش، معاني القرآن (٢/ ٤٦٩).

﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا ﴾ . فلأن يكونَ ـ لو لم يكنْ ممن ذكَرنا في ذلك إجماعٌ علىٰ ذلك ـ من ذكرِ موسىٰ ؛ لقربِه منه ، أشبهَ من أن يكونَ من ذكرِ الوحي »[١] .

وقد وافقه في اختياره وتقريره جماعة من المفسرين ، منهم : الزمخشري ، وابن عطية ، وأبو حيان ، وابن كثير ، والألوسي ، وغيرهم[٢] .

فقد اعتمد ابن جرير في الموضع الأول: العموم مع السياق، وفي الموضع الثاني : الإجماع مع السياق في بيان الآية ونقد الأقوال المخالفة .

ومن أصوله النقدية : مراعاة الظاهر في نقد التأويل من خلال سياق الآية نفسها ؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ : ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤] ؛ حكىٰ في معنىٰ قوله تعالىٰ : ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى ﴾ قولين :

القول الأول : إنه مسألة من إبراهيم ربَّه أن يجعل من ذريته أئمة يقتدىٰ بهم . ورواه عن الربيع[٣] .

القول الثاني : إن معنىٰ قول إبراهيم : ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى ﴾ مسألة منه ربَّه لعقبه أن

---

(١) جامع البيان (١٨/ ١٧٠ ـ ١٧٢) .

(٢) الكشاف (٤/ ٤٨٦)، والمحرر الوجيز (٦/ ٥٧٤)، والبحر المحيط (٧/ ١٠٧)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٢٣)، وروح المعاني (٢٠/ ٤٩) .

(٣) وهذا المعنىٰ رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس ومجاهد وأبي العالية وعطاء بإسناده، بمثل أسانيد ابن جرير ، تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣) .

يكون على عهده ودينه، كما قال: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، فأخبر الله جلَّ ثناؤه أنّ في عَقِبِه الظالمَ المخالفَ له في دينه بقوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، ولم يصرح ابن جرير بقائل هذا القول، بل صدّره بقوله: وزعم بعض الناس[1].

وقد اعتمد ابن جرير الظاهر من سياق الآية نفسها في نقد القول، فقال: «والظاهرُ من التنزيل يدلّ على غير الذي قال صاحب هذه المقالة؛ لأن قول إبراهيم ﷺ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ في إثر قول الله جلَّ ثناؤه: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾. فمعلوم أن الذي سأله إبراهيم لذرِّيته، لو كان غيرَ الذي أخبرَ ربُّه أنه أعطاه إياه، لكان مُبيَّنًا، ولكن المسألة لما كانت مما جرى ذكرُه، اكتفى بالذكْر الذي قد مضى، مِن تكريره وإعادته، فقال: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ بمعنى: ومن ذريتي فاجعل مثلَ الذي جعلتني به من الإمامة للناس»[2].

وما قرره ابن جرير هو ما قرّره عامة المفسرين، منهم: الفراء، والزجاج، والبغوي، وابن عطية، وابن كثير، والقاسمي، والسعدي، وغيرهم[3].

---

(١) ولم أجد هذا القول منسوبًا في المصادر المتقدمة، والله أعلم.

(٢) جامع البيان (٢/ ٥١١ ـ ٥١٣).

(٣) معاني القرآن (١/ ٧٦)، ومعاني القرآن (١/ ٢٠٥)، ومعالم التنزيل (١/ ١٤٦)، والمحرر الوجيز (١/ ٣٤٠)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤١٠)، ومحاسن التأويل (٢/ ٢٤٥)، وتفسير السعدي ص٩٠.

ولابن جرير مسالكه وأدواته النقدية في تحقيق ونقد الأقوال من خلال سياق الآية، ومن ذلك: فاتحة الآيات، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٦]، حكىٰ اختلاف أهل التأويل في معنىٰ: ﴿بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ فذكر أقوالًا:

القول الأول: يعني: بما أمَركم اللهُ به. فيقولُ الآخَرون: إنما نَسْتَهْزِئُ بهم ونَضْحَكُ.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: أي: بما أنْزَل اللهُ عليكم في كتابِكم، مِن نَعْتِ محمدٍ ﷺ.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وأبي العالية.

القول الثالث: أنّه قولُ يهودَ من قُرَيظةَ حين سَبَّهُم النبيُّ ﷺ بأنهم إخوةُ القِردةِ والخنازيرِ، قالوا: مَن حَدَّثك؟ وهذا حين أرسل إليهم عليًّا فآذَوْا وسبّوا النبي ﷺ، فقال: يا إخوةَ القِردةِ والخنازير.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: هؤلاء ناسٌ من اليهودِ آمنوا ثم نافَقُوا، فكانوا يُحَدِّثُون المؤمنينَ مِن العربِ بما عُذِّبُوا به، فقال بعضُهم لبعضٍ: أَتُحدِّثونهم بما فتَح اللهُ عليكم مِن العذابِ ليقولوا نحن أحبُّ إلى اللهِ منكم، وأكرمُ على اللهِ منكم.

ورواه عن السدِّي.

القول الخامس: أنهم اليهود، كانوا إذا سُئِلُوا عن الشيءِ قالوا: أَمَا تَعْلَمُونَ في التوراةِ كذا وكذا؟ قالوا: بَلَىٰ. فيقولُ لهم رُؤَساؤُهم الذين يرجِعون إليهم: ما لكم تُخْبِرُونهم بالذي أَنزل اللهُ عليكم فيُحاجُّوكم به عندَ ربِّكم، أَفَلا تعقِلون؟

ورواه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقد مهّد ابن جرير لاختياره وتقريره ببيان معنى الفتح، فقال: «وأصلُ الفتحِ في كلامِ العربِ: النصرُ والقضاءُ والحُكْمُ».

ثم قرّر اختياره بمراعاة سياق الآية، فقال: «فإذا كان معنى الفتح ما وَصَفْنا، تَبَيَّنَ أن معنىٰ قولِه: ﴿قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمۡ﴾ [البقرة: ٧٦]. إنما هو: أَتُحدِّثونَهم بما حكَم اللهُ به عليكم وقَضَاه فيكم، ومِن حُكْمِه جلَّ ثناؤُه عليهم ما أَخَذ به ميثاقَهم من الإيمانِ بمحمدٍ ﷺ وبما جاء به في التوارةِ، ومن قضائِه فيهم، وكلُّ ذلك كان لرسولِ الله ﷺ وللمؤمنين به حُجَّةً على الـمُكذِّبينَ به من اليهودِ الـمُقِرِّينَ بحُكْمِ التوارةِ وغيرِ ذلك.

فإن كان كذلك، فالذي هو أَوْلَىٰ عندي بتأويلِ الآيةِ قولُ مَن قال: معنىٰ ذلك: أَتُحدِّثونهم بما فتَح اللهُ عليكم مِن بَعْثِ محمدٍ ﷺ إلىٰ خَلْقه؛ لأن اللهَ جلَّ ثناؤُه إنما قَصَّ في أولِ هذه الآيةِ الخبرَ عن قولِهم لرسولِ اللهِ ﷺ ولأصحابِه: آمنَّا بما جاء به محمدٌ ﷺ. فالذي هو أَوْلَىٰ بآخِرِها أن يكونَ نظيرَ الخبرَ عمَّا ابْتُدِئَ به أَوَّلُها...»[1].

---

(١) جامع البيان (٢/١٤٦ ـ ١٥٠).

وما اختاره ابن جرير هو قول جماعة من المفسرين، منهم: الفراء، والزجاج، والسمرقندي، ورشيد رضا، والقاسمي، وابن عثيمين، وغيرهم[١].

بينما اختار جماعة من المفسرين الجمع بين الأقوال لاحتمالهنّ، منهم: السمعاني، والبغوي، وابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، والسمين الحلبي، وغيرهم[٢].

وكذا استدل ابن جرير بخواتيم الآيات على أصح الأقوال في تأويلها، وبيان معانيها في تفسيره؛ وذلك للارتباط الوثيق بين مضمون الآية وخاتمتها. خاصة في الآيات التي ختمت بأسماء الله الحسنى. فآيات الرحمة مختومة بصفات الرحمة، وآيات العقوبة والعذاب مختومة بأسماء العزة والقدرة والحكمة والعلم والقهر؛ لذا قرر سقوط حد الحرابة عمن جاء تائبًا بخاتمة الآية في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٤] فختمها بـ ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، ومقتضى المغفرة والرحمة أن يكون الله تعالى قد غفر ذنبهم، ورحمهم بإسقاط الحد عنهم.

---

(١) معاني القرآن (١/ ٥٠)، ومعاني القرآن وإعرابه (١/ ١٥٨)، وبحر العلوم (١/ ١٣١)، وتفسير المنار (١/ ٢٩٦)، ومحاسن التأويل (٢/ ١٧٠)، وتفسير سورة البقرة (١/ ٢٥٣).

(٢) تفسير السمعاني (١/ ٩٨)، ومعالم التنزيل (١/ ١٣٣)، والمحرر الوجيز (١/ ٢٦٠)، والبحر المحيط (١/ ٢٧٣)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٠٨)، والدر المصون (١/ ٤٤٢).

قال ابن جرير: «وأما قوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فإن معناه: فاعلموا أيها المؤمنون أن الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله، الساعين في الأرض فسادًا وغيرهم بذنوبه، ولكنه يعفو عنه، ويسترها عليه، ولا يفضحه بها بالعقوبة في الدنيا والآخرة، رحيم به في عفوه عنه، وتركه عقوبته عليها»[1].

ومن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٧] حيث ذكر ابن جرير خلاف أهل التأويل في ذلك، فذكر أقوالًا:

القول الأول: معنىٰ ذلك: للذين يؤلون أن يعتزلوا نسائهم أربعة أشهر، فإن فاؤوا فرجعوا في الأشهر الأربعة، فإن الله لهم غفور رحيم.

وإن تركوا الفيء إليهن في الأشهر الأربعة حتىٰ ينقضين، طُلق منهم نساؤهم اللاتي آلوا منهم بمضيِّهن ـ طلاقًا بائنًا أو رجعيًا ـ علىٰ خلاف بين أهل التأويل، ومضيّهن هو الدلالة علىٰ عزم المؤلي علىٰ طلاق امرأته التي آلىٰ منها.

ورواه عن عثمان، وعلي، وابن عباس، وابن مسعود، وعطاء، وقتادة، وغيرهم[2].

---

(١) جامع البيان (٨/ ٤٠١).

(٢) وقد أعل الآثار عن عثمان، وعن علي رضي الله عنهما لخلافه المشهور عنهم غير واحد من المحدثين، ينظر: السنن الكبرىٰ للبيهقي (٧/ ٣٧٦)، وصححها آخرون، منهم: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١/ ٦٠٥).

القول الثاني: المعنى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ فأحدثوا لهنّ طلاقًا بعد الأشهر الأربعة، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لطلاقهم إياهنّ، ﴿عَلِيمٌ﴾ بما فعلوا بهنّ من إحسان وإساءة.

ورواه عن عمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، وأبي الدرداء، وغيرهم(١).

القول الثالث: ليس الإيلاء بشيء.

ورواه عن سعيد بن المسيب.

القول الرابع: معنى قوله: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾: أن يوقف المؤلي بعد انقضاء الأربعة أشهر فإن فاء، وإلا طلقت طلاقًا بائنًا.

ورواه عن إبراهيم النخعي.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بمراعاة الظاهر، مع ختم الآية، فقال: «وأشبه هذه الأقوال بما دل عليه ظاهر كتاب الله تعالى ذكره، قول عمر بن الخطاب وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ومن قال بقولهم في الطلاق ـ أن قوله: ﴿فَإِن فَآءُو فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦ ـ ٢٢٧]، إنما معناه: فإن فاؤوا بعد وقف الإمام إياهم من بعد انقضاء الأشهر الأربعة، فرجعوا إلى أداء

(١) وروى ابن جرير (٤/ ٨٠) عن أبي صالح قال: سألت اثني عشر رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ عن الرجل يؤلي من امرأته، فكلهم يقول: ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة أشهر، فيوقف، فإن فاء وإلا طلّق. وبنحوه عن سليمان بن يسار، رواهما البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٧٦). وهو قول أكثر العلماء من الصحابة والتابعين والفقهاء، قاله الشافعي، الرسالة ص٥٧٦، والأم (٥/ ٢٤٧)، والمغني (٧/ ٤١٤)، وغيرهما.

حق الله عليهم لنسائهم اللائي آلوا منهن، فإن الله لهم غفور رحيم - ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا ﴾ فطلقوهن - ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾، لطلاقهم إذا طلقوا - ﴿عَلِيمٌ ﴾ بما أتوا إليهن.

وإنما قلنا ذلك أشبه بتأويل الآية؛ لأن الله - تعالىٰ ذكره - ذكر حين قال: ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾. ومعلوم أن انقضاء الأشهر الأربعة غير مسموع، وإنما هو معلوم. فلو كان (عزم الطلاق) انقضاء الأشهر الأربعة لم تكن الآية مختومة بذكر الله الخبر عن الله تعالىٰ ذكره أنه ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾، كما أنه لم يختم الآية التي ذكر فيها الفيء إلىٰ طاعته - في مراجعة المؤلي زوجته التي آلىٰ منها، وأداء حقها إليها - بذكر الخبر عن أنه (شديد العقاب)، إذ لم يكن موضع وعيد علىٰ معصية، ولكنه ختم ذلك بذكر الخبر عن وصفه نفسه تعالىٰ ذكره بأنه ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾، إذ كان موضع وعد المنيب علىٰ إنابته إلىٰ طاعته. فكذلك ختم الآية، التي فيها ذكر القول والكلام، بصفة نفسه، بأنه للكلام ﴿سَمِيعٌ ﴾ وبالفعل ﴿عَلِيمٌ ﴾، فقال تعالىٰ ذكره: وإن عزم المؤلون علىٰ نسائهم علىٰ طلاق من آلوا منه من نسائهم، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ لطلاقهم إياهن إن طلقوهن، ﴿عَلِيمٌ ﴾ بما أتوا إليهن، مما يحل لهم ويحرم عليهم»[(١)].

وقد وافقه في تقريره غير واحدٍ من المفسرين، منهم: الواحدي، ومكي ابن أبي طالب، وابن العربي، وابن القيم، وغيرهم[(٢)].

---

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٨٧).

(٢) الوسيط (١/ ٣٣٢)، والهداية إلىٰ بلوغ النهاية (١/ ٧٥٥)، وأحكام القرآن (١/ ١٨١)، وزاد المعاد (٥/ ٣١٤).

قال ابن القيم ـ في معرض استدلاله على صحة قول الجمهور الذي اختاره ابن جرير ـ: «أنه سبحانه قال: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾؛ فاقتضى أن يكون الطلاق قولًا يسمع؛ ليحسن ختم الآية بصفة السمع»[(١)].

ومن وسائله وأدواته النقدية من جهة سياق الآية: مراعاة النسق الموضوعي والأسلوبي، فمن أمثلة النسق الموضوعي ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]؛ فقد حكى في معنى قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قولين:

القول الأول: أن تصدقوا برؤوس أموالكم على الغني والفقير منهم خير لكم.

ورواه عن قتادة، وإبراهيم النخعي.

القول الثاني: وأن تصدقوا به على المعسر خير لكم.

ورواه عن السدِّي، والضحاك، والربيع بن أنس، وابن زيد[(٢)].

---

(١) وقد أطال ابن القيم وأبدع في الاحتجاج لهذا القول بما لا مزيد عليه. زاد المعاد (٥/ ٣١٠ـ٣١٦).

(٢) هكذا ذكر ابن جرير قولين في الآية، وقد تعقبه ابن عطية، فقال: «وقال الطبري: وقال آخرون: معنى الآية: وأن تصدقوا على الغني والفقير خير لكم، ثم أدخل الطبري تحت هذه الترجمة أقوالًا لقتادة وإبراهيم النخعي لا يلزم منها ما تضمنته ترجمته، بل هي كقول جمهور الناس، وليس في الآية مدخل للغني». المحرر الوجيز (٢/ ١٠٩). =

ثم اختار ابن جرير القول الثاني مراعاة لنسقها الموضوعي، فقال: «وأولى التأويلينِ بالصوابِ تأويلُ مَن قال: معناه: وأن تَصَدَّقوا على المعسرِ برؤوس أموالِكم خيرٌ لكم؛ لأنه يَلِي ذكرَ حكمِه في الـمُعْسرِ، وإلحاقُه بالذي يَلِيه أوْلىٰ من إلحاقِه بالذي بَعُد منه»(١).

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، حكىٰ ابن جرير الخلاف في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: إذا سلمتم لأمهاتهم ما فارقتموهنّ عليه من الأجرة علىٰ رضاعهنّ.

ورواه عن مجاهد، والسدِّي، وعطاء.

القول الثاني: معناه: إذا سلمتم للاسترضاع، عن مشورة منكم ومن أمهات أولادكم الذين تسترضعون لهم، وتراضٍ منكم ومنهنّ باسترضاعهم.

ورواه عن قتادة، والزهري، والربيع بن أنس.

= وما استدركه ابن عطية هو ظاهر صنيع المفسرين ممن يحكي ويسوق الخلاف، منهم: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم (١/ ٥٥٣)، والماوردي، النكت والعيون (١/ ٣٥٣)، والبغوي، معالم التنزيل (١/ ٣٤٥)، وابن الجوزي، زاد المسير (١/ ٣٣٤)، وأبو حيان، البحر المحيط (٢/ ٣٤١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١/ ٧١٧)، وغيرهم؛ فيكون مراعاة نسق الآية لبيان الآية لا لنقد الأقوال، والله أعلم.

(١) جامع البيان (٥/ ٦٢ ـ ٦٦).

القول الثالث: معنىٰ ذلك: إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف إلى التي استرضعتموها بعد إباء أم المرضع، من الأجرة، بالمعروف.

ورواه عن سفيان الثوري.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بهذا المعيار النقدي، وبيّن مأخذه، فقال: «وإنما قضَيْنا لهذا التأويل أنه أوْلَىٰ بتأويلِ الآيةِ مِن غيرِه؛ لأن اللهَ تعالىٰ ذكرُه ذكَر قبلَ قولِه: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ﴾. أمْرَ فِصَالِهم، وبيَّنَ الحُكْمَ في فِطامِهم قبلَ تَمامِ الحولَيْن الكاملين، فقال: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا﴾ في الحولين الكاملين، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾. فالذي هو أوْلَىٰ بحكمِ الآيةِ ـ إذ كان قد بيَّن فيها وجْهَ الفِصالِ قبلَ الحولين ـ أن يكونَ الذي يَتْلُو ذلك حُكْمَ ترْكِ الفِصالِ وإتْمامِ الرَّضاعَ بما تُرْضِعُ به غيرُها مِن الأجرةِ ـ أن يكونَ الذي يَتْلُو ذلك مِن الحُكْمِ بيانَ حُكمِها وحُكْمِ الولدِ إذا هي امْتَنَعَت مِن رَضاعِه، كما كان ذلك كذلك في غيرِ هذا الموضعِ مِن كتابِ اللهِ تعالىٰ، وذلك في قولِه: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦]. فأتْبَع ذكْرَ بيانِ رضا الوالداتِ برَضاعِ أولادِهن ذكْرَ بيانِ امْتناعِهن مِن رَضاعِهن، فكذلك ذلك في قولِه: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ﴾»[1].

وهكذا يراعي ابن جرير النسق الأسلوبي في تقرير وبيان المعنىٰ ونقد التأويل، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ ذكر اختلاف أهل التأويل في معنى الآية؛ فأورد أقوالًا:

(١) تفسير ابن جرير (٤/ ٢٣٩ ـ ٢٤٥).

القول الأول: هذا نهي من الله للكاتبِ الكتابَ بين أهل الحقوق والشهيد أن يضار أهله، فيكتب هذا مالم يمله المملي، ويشهد هذا بمالم يستشهده المستشهد.

ورواه عن طاووس، والحسن، وقتادة، وابن زيد.

القول الثاني: معناه: أي يكون ذلك بامتناعهما عمّن دعاهما إلىٰ أداء ما عندهما من العلم أو الشهادة.

ورواه عن ابن عباس، وعطاء، ومجاهد.

القول الثالث: أي: لا يضار المستكتبُ والمستشهدُ الكاتب والشهيدَ، وتأويل الكلمة علىٰ مذهبهم: ولا يضارر، علىٰ وجه مالم يسمّ فاعله.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، والسدِّي، وطاووس، والربيع بن أنس.

واستشهد له بقراءة عمر رضي الله عنه: «ولا يضارّ كاتب ولا شهيد»، وقرأها ابن مسعود كذلك.

ثم عقّب ابن جرير باختيار القول الثالث بمراعاة النسق الأسلوبي في الآية، ومجيئها علىٰ جهة الأمر والنهي للغائب غير المخاطب، فقال: «وأولىٰ الأقوال في ذلك بالصوابِ قولُ مَن قال: معنىٰ ذلك: ولا يضارَرْ كاتبٌ ولا شهيدٌ. بمعنىٰ: ولا يُضَارِرْهما مَن استكْتَب هذا أو استشهَد هذا؛ بأن يأبىٰ علىٰ

هذا إلا أن يَكْتُبَ له وهو مشغولٌ بأمرِ نفسِه، ويَأبىٰ علىٰ هذا إلا أن يُجِيبَه إلىٰ الشهادةِ، وهو غيرُ فارغٍ، علىٰ ما قاله قائلو ذلك، مِن القول الذي قد ذكَرناه قبلُ.

وإنما قلنا: هذا القولُ أولىٰ بالصوابِ مِن غيرِه؛ لأن الخطابَ مِن اللهِ عَزَّوَجَلَّ في هذه الآيةِ مِن مُبْتَدئِها إلىٰ انقضائِها علىٰ وجهِ: افعَلوا أو لا تفعَلوا. وإنما هو خطابٌ به لأهلِ الحقوقِ، والمكتوبِ بينَهم الكتابُ، والمشهودِ لهم أو عليهم بالذي تَدايَنوه بينَهم مِن الدُّيونِ. فأمَّا ما كان مِن أمرٍ أو نهيٍ فيها لغيرِهم، فإنما هو علىٰ وجهِ الأمرِ والنهي للغائبِ غيرِ المخاطَبِ كقولِه: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ﴾، وكقوله: ﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟﴾. وما أشبَهَ ذلك. فالواجبُ إذ كان المأمورون فيها مخاطَبين بقولِه: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾. أن يكونَ بالرَّدِّ علىٰ قولِه: ﴿وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾. ولا تضارُّوا كاتبًا ولا شهيدًا، ﴿وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾. أشبَهُ منه بأن يَكُونَ مردودًا على الكاتبِ والشهيدِ. ومع ذلك أن الكاتبَ والشهيدَ لو كانا هما المنهيينْ عن الضِّرارِ لقيل: وإن يفعلا فإنه فسوقٌ بهما؛ لأنهما اثنان، وأنهما غيرُ مخاطَبَين بقولِه: ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾. بالنهيُ بقولِه: ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾. نهيٌ للغائبِ غيرِ المخاطَبِ. فتوجيهُ الكلام إلىٰ ما كان نظيرًا لما في سياقِ الآيةِ، أولىٰ مِن توجيهِه إلىٰ ما كان مُنْعَدِلًا عنه»[١].

وقد وافقه في اختياره وتقريره أبو حيان[٢]، بينما ذهب الزجاج إلىٰ اختيار القول الأول بمراعاة سياق الآية نفسها؛ لأن بعدها قوله: ﴿وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾؛

---

(١) جامع البيان (٥/ ١١١ ـ ١١٨).

(٢) البحر المحيط (١/ ٣٥٣).

فالأولىٰ أن يكون من شهد بغير الحق، أو حرّف في الكتابة أن يقال له: فاسق[١].

وذهب كثير من المفسرين إلىٰ احتمال القولين معًا، منهم: الزمخشري، وإلكياالهراسي، والسمين الحلبي، والقاسمي، ورشيد رضا، وغيرهم[٢].

ومراعاة سياق الآية ـ ومثله السياق العام للسورة وسياق الآيات ـ من المآخذ التي يختلف فيها اجتهاد أهل التأويل، وتتجاذب فيها أنظارهم، ومن ذلك اختلاف أهل التأويل في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]؛ فقد ذكر ابن جرير في معنىٰ ﴿دُعَاءَ الرَّسُولِ﴾ قولين:

القول الأول: أي: لا تجعلوا دعاءه كدعاء غيره من الناس؛ فإن دعاءه موجبة.

ورواه عن ابن عباس[٣].

القول الثاني: هو نهي من الله أن يدعوا رسول الله ﷺ بغلظ وجفاء، وأمر لهم أن يدعوه بلين وتواضع.

---

(١) معاني القرآن (١/ ٣٦٦).

(٢) الكشاف (١/ ٥١٤)، وأحكام القرآن (٢/ ٢٦١)، والدر المصون (٢/ ٦٧٥)، ومحاسن التأويل (٣/ ٧٢٣)، وتفسير المنار (٣/ ١٠٦).

(٣) ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٥) عن الحسن، وعطية العوفي أيضًا.

ورواه عن مجاهد، وقتادة[١].

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة السياق، فقال: «وأولى التأويلين في ذلك بالصواب عندي التأويل الذي قاله ابن عباس، وذلك أن الذي قبل قوله: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ نهي من الله المؤمنين أن يأتوا من الانصراف عنه في الأمر الذي يجمع جميعهم ما يكرهه، والذي بعده وعيد للمنصرفين بغير إذنه عنه، فالذي بينهما بأن يكون تحذيرًا لهم سخطه أن يضطره إلى الدعاء عليهم أشبه من أن يكون أمرًا لهم بما لم يجر له ذكر من تعظيمه وتوقيره بالقول والدعاء»[٢]، وقد استحسن النحاس هذا التقرير[٣].

بينما ذهب كثير من المفسرين إلى اختيار القول الثاني بمراعاة السياق أيضًا، قال الرازي: «أما قوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ ففيه وجوه:

أحدها: وهو اختيار المبرد والقفال: لا تجعلوا أمره إياكم، ودعاءه لكم كما يكون من بعضكم لبعض إذ كان أمره فرضًا لازمًا، والذي يدل على هذا قوله عقيب هذا: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾». ثم رجحه بقوله ـ بعد ذكر الوجوه الأخرى ـ: «والوجه الأول أقرب إلى نظم الآية»[٤].

---

(١) ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٦٥٦) عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومقاتل بن حيان أيضًا، وينظر: الدر المنثور (١١/ ١٢٨).

(٢) جامع البيان (١٧/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠).

(٣) معاني القرآن (٤/ ٥٦٥).

(٤) التفسير الكبير (٢٤/ ٣٥).

وهكذا وصف أبو حيان هذا القول فقال: «وهذا القول موافق لمساق الآية ونظمها»(١).

وقال ابن كثير - أيضًا - في تقرير هذا القول: «وهو الظاهر من السياق»(٢).

كما قرر الشنقيطي هذا القول بما تقرر لهذا المعنى من آيات القرآن، فقال: «وهذا القول هو الذي تشهد له آيات من كتاب الله تعالى؛ كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٢ - ٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٤ - ٥]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]».

ثم انتقد القول الأول، فقال: «هذا الوجه يأباه ظاهر القرآن؛ لأن قوله تعالى: ﴿كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ يدل على خلافه، ولو أراد دعاء بعضهم على بعض، لقال: لا تجعلوا دعاء الرسول عليكم كدعاء بعضكم على بعض، فدعاء بعضهم بعضًا، ودعاء بعضهم على بعض متغايران، كما لا يخفى»(٣).

---

(١) البحر المحيط (٦/ ٤٣٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٨٨).

(٣) أضواء البيان (٥/ ٥٥٧).

وهكذا قال ابن عطية: «لفظ الآية يدفع هذا المعنى»[١].

والقول الثاني هو اختيار: يحيى بن سلاّم، والفراء، وابن قتيبة، والزجاج، وابن تيمية، وغيرهم[٢].

واختار جمع من المفسرين صحة القولين معًا، منهم: النحاس، والبغوي، وابن القيم، والسمين الحلبي، وابن عاشور، وغيرهم[٣].

وفي ختام مبحث السياق نشير إلى أهم المعالم النقدية في تعامل ابن جرير في تفسيره، واعتماده لهذا الأصل:

١. كان لابن جرير قصب السبق بين المفسرين في تأصيل وتقعيد هذا الأصل، وتقريره في بيان وتأويل القرآن، ونقد الأقوال المخالفة.

٢. طبق ابن جرير منهجه النقدي بمراعاة الأصول النقدية: مراعاة النظائر القرآنية، والأحاديث النبوية، والإجماع، والآثار، والنزول، والعموم، والظاهر، وغيرها.

٣. اعتمد ابن جرير ـ بما أعطاه الله عَزَّوَجَلَّ من عميق النظر ودقة الفهم ـ

---

(١) المحرر الوجيز (٦/ ٤١٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٤٦٦)، ومعاني القرآن (٢/ ٢٦١)، وتفسير غريب القرآن ص٣٠٩، ومعاني القرآن (٤/ ٥٥)، ودرء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٩٧).

(٣) معاني القرآن (٤/ ٥٦٥)، ومعالم التنزيل (٦/ ٦٧)، ومدارج السالكين (٢/ ٣٩٠)، والدر المصون (٨/ ٤٤٦)، والتحرير والتنوير (١٩/ ٣٠٩).

الأدوات والأساليب التي تعينه على معرفة السياق، ومن أهمها: مراعاة النسق الموضوعي والأسلوبي للسورة، أو الآيات، أو الآية، وكذا مناسبات السورة والآيات، وفواتح السور والآيات وخواتمها، وغيرها.

٤. أبرزت الأمثلة والنماذج النقدية تكامل النظر النقدي عند ابن جرير ـ فيما يتعلق بتأويل وبيان القرآن، أو نقد الأقوال ـ بركنيه: النقد الداخلي ـ ومنه السياق ـ، أو النقد الخارجي ـ كمراعاة الآثار، والنزول ـ.

٥. استوعب بيان ابن جرير النقدي من خلال السياق كثيرًا من آيات القرآن، فهو أكثر الأصول النقدية التي اعتمدها ابن جرير، وتكرر اعتمادها منه، وبه يظهر عميق التنبّه والتيقظ عند ابن جرير للنظم القرآني بنوعيه: الموضوعي، والأسلوبي، وأثره في تأويل القرآن، بما تميز به عن كثير من المفسرين السابقين واللاحقين[١].



(١) يراجع فهرس الآيات القرآنية وحواشي رسالة د. عبد الحكيم القاسم.

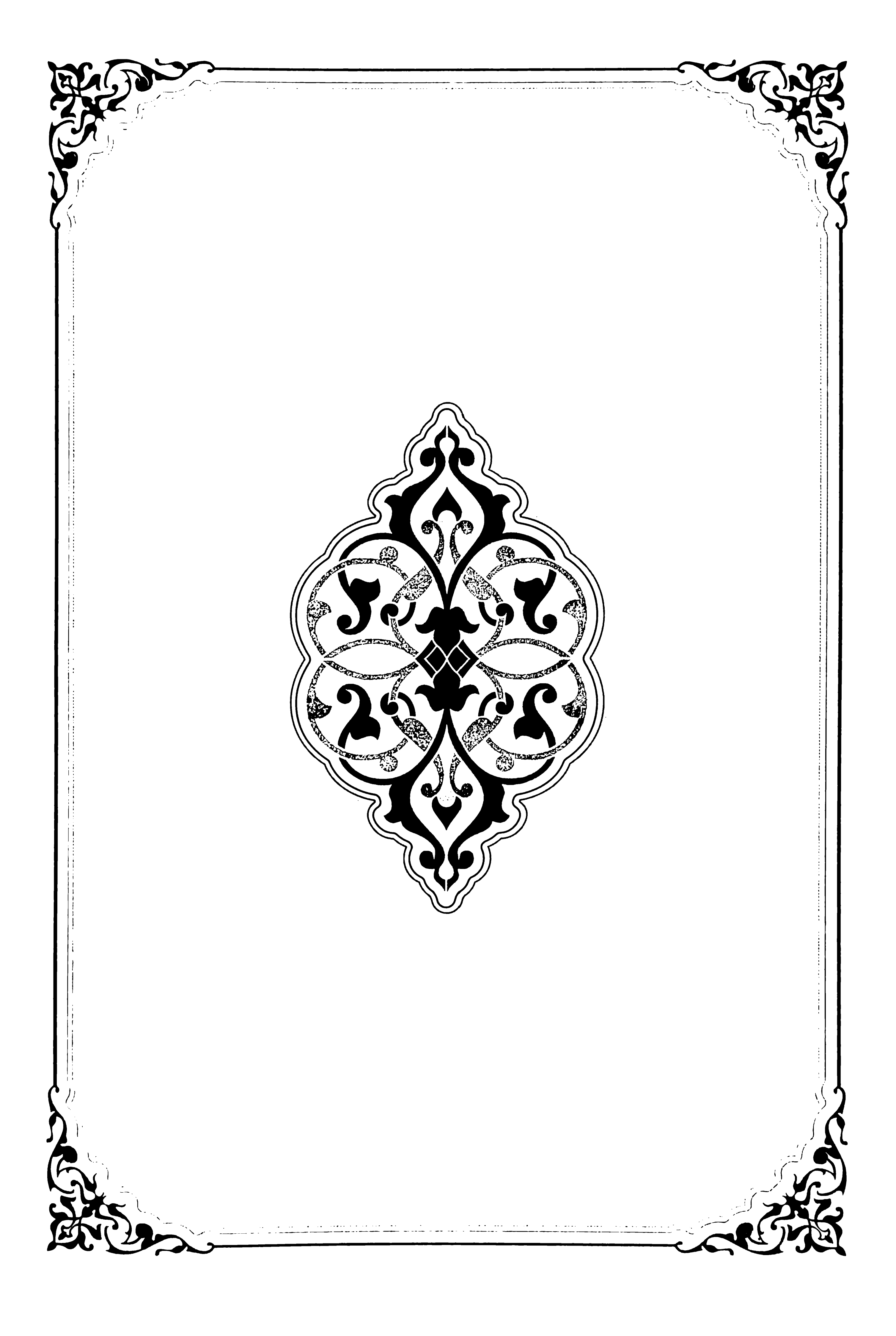


المبحث الرابع
مخالفة الظاهر

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نقد تأويل الغيبيات والأخبار بلا حجة.

المطلب الثاني: نقد القول بالباطن.





المطلب الأول
نقد تأويل الغيبيات والأخبار بلا حجة

الظاهر في اللغة: يطلق على البيِّن الواضح المنكشف؛ لارتفاعه وبروزه، بنفسه أو بغيره، وهو خلاف الباطن[١].

وأما الظاهر عند ابن جرير، فهو المعنى الذي دلّ عليه اللفظ بحسب الأصل. فيشمل: المحكم، والعام، والمطلق، ومرتّب الكلام، وعكسه: الباطن، ويشمل: المنسوخ، والخاص، والمقيّد، والمقدّم، والمؤخر، على الترتيب[٢]. وهو عند ابن جرير ـ كما هو عند الأئمة المتقدمين[٣] ـ يشمل ما يسمِّيه الأصوليون: النص، ولذلك يقول الزركشي: «والشافعي يسمِّي الظواهر نصوصًا في مجاري كلامه... وهو صحيح في أصل اللغة»[٤].

وهذا ما قرّره ابن جرير في فاتحة تفسيره، في سبيل بيان القرآن، وأنه مستند إلى عربية القرآن ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]؛

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٣/ ٤٧١)، ولسان العرب (٩/ ١٩٨): مادة (ظ هـ ر).

(٢) هذا ما تبيّن لي من تعريف الظاهر عند ابن جرير، بحسب موارد كلامه في تفسيره ـ كما سيأتي تقريره بالأمثلة ـ.

(٣) ينظر: أحكام القرآن للطحاوي (١/ ٦٤).

(٤) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٨ ـ ١٥٢)، والبحر المحيط (٢/ ٢٠٤)؛ كلاهما للزركشي. وينظر: الرسالة ص٣٤١.

وأن هذا يشتمل علىٰ ألفاظ القرآن ومعانيه، « ... فالواجبُ أن تكونَ معاني كتابِ اللهِ الـمُنَزَّلِ علىٰ نبيِّنا محمدٍ ﷺ لمعاني كلامِ العربِ موافقةً، وظاهرُه لظاهرِ كلامِها ملائمًا، وإن باينَه كتابُ اللهِ بالفَضيلةِ التي فضَل بها سائرَ الكلامِ والبَيانِ، بما قد تقَدَّم وَصْفُناه».

ثم شرع ابن جرير في بيان بعض أدوات معرفة ظاهر القرآن، فقال: «فإذْ كان ذلك كذلك، فبَيِّنٌ ـ إذ كان موجودًا في كلامِ العربِ: الإيجازُ والاخْتِصارُ، والاجْتِزاءُ بالإخْفاءِ مِن الإظْهارِ، وبالقلةِ مِن الإكْثارِ في بعضِ الأحوالِ، واسْتِعْمالُ الإطالةِ والإكْثارِ، والتَّرْدادِ والتَّكْرارِ، وإظهارُ المعاني بالأسماءِ دونَ الكِنايةِ عنها، والإسرارُ في بعضِ الأوقاتِ، والخبرُ عن الخاصِّ في المرادِ بالعامِّ الظاهرِ، وعن العامِّ في المرادِ بالخاصِّ الظاهرِ، وعن الكِنايةِ والمرادُ منه الـمُصَرَّحُ، وعن الصفةِ والمرادُ الموصوفُ، وعن الموصوفِ والمرادُ الصفةُ، وتقديمُ ما هو في المعنىٰ مُؤَخَّرٌ، وتأخيرُ ما هو في المعنىٰ مُقَدَّمٌ، والاكْتِفاءُ ببعضٍ مِن بعضٍ، وبما يَظْهَرُ عما يُحْذَفُ، وإظهارُ ما حظُّه الحذفُ ـ أن يكونَ ما في كتابِ اللهِ الـمُنَزَّلِ علىٰ نبيِّه محمدٍ ﷺ مِن ذلك، في كلِّ ذلك له نَظيرًا، وله مِثْلًا وشَبيهًا.

ونحن مُبَيِّنو جميعِ ذلك في أماكنِه ...»[١].

ومن الأمثلة الدالة علىٰ ذلك: ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥] في التعقيب علىٰ خلاف أهل

---

(١) جامع البيان (١/ ١٢ ـ ١٣).

التأويل في معنىٰ ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾؛ فقال: «والصوابُ من القولِ في ذلك عندَنا أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ حرَّم قتلَ صيدِ البرِّ علىٰ كلِّ مُحْرِمٍ في حالِ إحرامِه ما دام حَرامًا، بقولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ﴾، ثم بيَّن حكمَ من قتَل ما قتَل من ذلك في حالِ إحرامِه متعمِّدًا لقتلِه، ولم يخصِّصْ به المتعمِّدَ قتلَه في حالِ نسيانِه إحرامَه، ولا المخطئَ في قتلِه في حالِ ذكرِه إحرامَه، بل عمَّ في التنزيلِ بإيجابِ الجزاءِ كلَّ قاتلِ صيدٍ في حالِ إحرامِه متعمِّدًا، وغيرُ جائزٍ إحالةُ ظاهرِ التنزيلِ إلىٰ باطنِ من التأويلِ لا دلالةَ عليه من نصِّ كتابٍ، ولا خبرً لرسولِ اللهِ ﷺ، ولا إجماعٍ من الأمةِ، ولا دلالةَ من بعضِ هذه الوجوهِ.

فإذ كان ذلك كذلك، فسواءٌ كان قاتلُ الصيدِ من الـمُحْرِمين عامدًا قتلَه ذاكرًا لإحرامِه، أو عامدًا قتلَه ناسيًا لإحرامِه، أو قاصدًا غيرَه فقتَله ذاكرًا لإحرامِه في أنّ علىٰ جميعِهم من الجزاءِ ما قال ربُّنا تعالىٰ...»[1].

فيتبين من تقرير ابن جرير مع المثال أن الظاهر يشمل كل ما دلّ عليه اللفظ صراحة دون معارضة أو صارف؛ من حجة نقلية من كتاب أو سنة أو إجماع، أو حجة عقلية.

فالظاهر بأنواعه: العام، والناسخ، والمطلق، والحقيقة، وغيرها؛ مما يجب العمل بها كما قال ابن جرير: «والإيمان بظاهر التنزيل فرض»[2]،

(١) جامع البيان (٨/ ٦٧٨ ـ ٦٧٩).

(٢) جامع البيان (١٣/ ٥٩).

ولا يعدل عنها إلى الخاص دون العام، أو المنسوخ دون الناسخ، أو المجاز خلاف الحقيقة إلا بحجة ـ ممّا سيبسط في المطلب القادم ـ بإذن الله.

وفي البدء: يقرِّر ابن جرير منهجه في الأخبار وغيرها مما مستنده النقل في الأصل، فيقول في تعقيبه على قصة الرجل الذي آتاه الله الآيات، وتعيينه، والمراد بالآيات، في قوله تعالى: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥]: «والصوابُ من القولِ في ذلك أن يُقالَ: إنّ اللهَ تعالى ذكرُه أمَر نبيَّه ﷺ أنْ يَتلُوَ على قومِهِ خبَرَ رجلٍ كان اللهُ آتاه حُجَجَه وأدلَّتَه، وهي الآياتُ.

وقد دَلَّلنا على أن معنى الآياتِ الأدلةُ والأعلامُ فيما مضى، بما أغنَى عن إعادَته.

وجائزٌ أن يكونَ الذي كان اللهُ آتاه ذلك بَلْعَمَ، وجائزٌ أن يكونَ أُميةَ[١].

وكذلك الآياتُ؛ إن كانت بمعنى الحُجَّةِ التي هي بعضُ كتبِ اللهِ التي أنزَلها على بعضِ أنبيائِه، فتعلَّمَها الذي ذكَره اللهُ في هذه الآيةِ وعناه بها، فجائزٌ أن يكونَ الذي كان أُوتِيَها بَلْعَمَ، وجائزٌ أن يكونَ أميّةَ؛ لأنَّ أميةَ كان فيما يقالُ قد قرأَ من كُتبِ أهلِ الكتابِ.

وإنْ كانت بمعنى كتابٍ أنزَله اللهُ على مَن أُمِر نبيُّ اللهِ عليه الصلاةُ والسلامُ

---

(١) روى ابن جرير عن ابن مسعود وابن عباس: القول الأول، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص: القول الثاني.

أنْ يَتْلُوَ على قومِهِ نبأه، أو بمعنى اسمِ اللهِ الأعظمِ، أو بمعنى النبوةِ ـ فغيرُ جائزٍ أن يكونَ مَعْنِيًّا به أميّةُ؛ لأنَّ أميةَ لا تَخْتَلِفُ الأمةُ في أنه لم يَكُنْ أُوتِيَ شيئًا من ذلك، ولا خبرَ بأيِّ ذلك المرادُ، وأيِّ الرجلين المعنيُّ، يُوجِبُ الحجةَ، ولا في العقلِ دلالةٌ على أن ذلك المعنيُّ به مِن أيٍّ.

فالصوابُ أنْ يُقالَ فيه ما قال اللهُ، ويُقَرَّ بظاهرِ التنزيلِ على ما جاء به الوحيُ من اللهِ»[١].

فقد قرّر ابن جرير الوقوف على ظاهر الآية، ونقل أقوال أهل التأويل من غير جزم؛ وقد وافقه غير واحد من المفسرين، منهم: ابن عطية، وابن كثير، وغيرهم.

لكن ناقشاه في ردِّ ما رُوِي عن مجاهد: إنه نبي؛ فرشاه قومه على أن يسكت؛ فسكت. قال ابن كثير: «وأغرب، بل أبعد، بل أخطأ من قال: كان أوتي النبوة، فانسلخ منها. حكاه ابن جرير عن بعضهم، ولا يصح».

ومال ابن كثير إلى اختيار أنها في «بلعام»؛ لأنه المشهور عن كبار المفسرين: ابن مسعود، وابن عباس، وأصحابهما. وأن ماجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص إنما قصد به تشبيه حاله بحال الرجل من بني إسرائيل[٢].

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٥٧٤ ـ ٥٧٥).

(٢) المحرر الوجيز (٤/ ٨٧ ـ ٨٩)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٦ ـ ٥١٢).

ويقرِّر ابن جرير هذا الأصل في الوقوف على الظاهر، لكنه لا يردّ ما يحتمله التنزيل مما لا يخالف الظاهر؛ لكنه لا يحمل الآية عليه، بل يقتصر على المعنى الظاهر من جهة العربية، ومن ذلك أنه أطال في حكاية الآراء الواردة في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]؛ ثم عقب بتأويله، فقال: «وأولى هذه التأويلاتِ بقولِ اللهِ تعالى ذكرُه مُخْبِرًا عن ملائكتِه قيلَها له: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ﴾: تأويلُ مَن قال: إن ذلك منها استِخْبارٌ لربِّها، بمعنى: أعْلِمْنا يا ربَّنا، أجاعلٌ أنت في الأرضِ مَن هذه صفتُه، وتاركٌ أن تجْعَلَ خليفتَك فيها منا، ونحن نُسَبِّحُ بحمدِك ونُقَدِّسُ لك. لا إنكارًا منها لِما أعْلَمَها ربُّها أنه فاعلٌ، وإن كانت قد استعظَمَتْ لـمَّا أُخبِرَت بذلك أن يكونَ للهِ خلقٌ يَعْصِيه».

ثم أشار إلى احتمال الآراء الواردة عن السلف، فقال:

«وأما وصفُ الملائكةِ مَن وصَفَت - في استخبارِها ربَّها عنه - بالفسادِ في الأرضِ وسفْكِ الدماءِ، فغيرُ مُسْتحيلٍ فيه ما رُوِي عن ابنِ عباسٍ وابنِ مسعودٍ مِن القولِ الذي رواه السديُّ، ووافَقَهما عليه قَتادةُ مِن التأويلِ، وهو أن يكونَ اللهُ تعالى ذكرُه أخبَرهم أنه جاعلٌ في الأرضِ خليفةً تكونُ له ذريةٌ يفعَلون كذا وكذا، فقالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾. على ما وصَفتُ من الاستخبارِ....

وغيرُ فاسدٍ أيضًا ما رواه الضحاكُ عن ابنِ عباسٍ، وتابَعه عليه الربيعُ بنُ أنسٍ، من أن الملائكةَ قالت ذلك لِما كان عندها مِن علمِ سُكانِ الأرضِ قبلَ آدمَ من الجنِّ، فقالت لربِّها: أجاعلٌ فيها أنت مثلَهم مِن الخلْقِ يَفْعَلون مثلَ الذي كانوا يَفْعَلون؟ على وجهِ الاسْتِعلامِ منهم لربِّهم، لا على وجهِ الإيجابِ أن ذلك كائنٌ كذلك، فيَكونَ ذلك منها إخبارًا عما لم تَطَّلِعْ عليه مِن علمِ الغيبِ.

وغيرُ خطأ أيضًا ما قاله ابنُ زيدٍ مِن أن يكونَ قِيلُ الملائكةِ ما قالت كان على وجهِ التعجبِ منها مِن أن يكونَ للهِ خلقٌ يَعْصِي خالقَه.

وإنما ترَكْنا القولَ بالذي رواه الضحاكُ عن ابنِ عباسٍ، ووافَقه عليه الربيعُ، وبالذي قاله ابنُ زيدٍ في تأويلِ ذلك؛ لأنه لا خبرَ عندَنا بالذي قالوه مِن وجهٍ يَقْطَعُ مجيئُه العذرَ، ويَلْزَمُ سامعَه به الحجةُ، والخبرُ عما قد مضى وما قد سَلَف لا يُدْرَكُ علمُ صحتِه إلا بمجيئِه مَجيئًا يَمْتَنِع منه التشاغُبُ والتَّواطُؤُ، ويَسْتَحيلُ فيه الكذبُ والخطأُ والسَّهْوُ، وليس ذلك بموجودٍ كذلك فيما حكاه الضحاكُ عن ابنِ عباسٍ، ووافقه عليه الربيعُ، ولا فيما قاله ابنُ زيدٍ.

فأولَى التأويلاتِ إذ كان الأمرُ كذلك بالآيةِ، ما كان عليه مِن ظاهرِ التنزيلِ دَلالةٌ مما يَصِحُّ مَخْرَجُه في المفهومِ».

ثم بيّن مأخذ الظاهر فيما اختاره من جهة العربيّة، فقال: «فإن قال قائلٌ: فإن كان أَوْلَى التأويلاتِ بالآيةِ هو ما ذكَرْتَ، مِن أن اللهَ تعالى ذِكْرُه أخْبَرَ الملائكةَ بأن ذريةَ خليفتِه في الأرضِ يُفسِدون فيها ويَسفِكون فيها الدماءَ، فمِن

أجلِ ذلك قالتِ الملائكةُ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾. فأَين ذِكْرُ إخبارِ اللهِ تعالىٰ ذِكْرُه إياهم بذلك في كتابِه ؟

قيل له: اكْتُفي بدَلالةِ ما قد ظهَر مِن الكلامِ عليه عنه، كما قال الشاعر[1]:

فلا تَدْفِنوني إنَّ دَفْني مُحَرَّمٌ عليكم ولكنْ خامِري أَمَّ عامرِ[2]

فحذَف قولَه: دعُوني للتي يُقالُ لها إذا أُريد صيدُها: خامِري أمَّ عامرٍ. إذ كان فيما ظهَر مِن كلامِه دلالةٌ علىٰ معنىٰ مرادِه، فكذلك ذلك في قولِه: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ لـمّا كان فيه دَلالةٌ علىٰ ما ترَك ذكرَه بعد قولِه ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ مِن الخبرَ عما يَكونُ مِن إفسادِ ذريتِه في الأرضِ، اكْتَفَىٰ بدلالتِه، فحذَف وترَك ذِكْرَه، كما ذكَرْنا مِن قولِ الشاعرِ، ونظائرُ ذلك في القرآنِ وأشعارِ العربِ وكلامِها أكثرُ مَن أن يُحْصَىٰ...»[3].

وهكذا يردّ ابن جرير الآراء المخالفة للظاهر في الغيبيات؛ ويقرِّر وجوب الأخذ بظاهر الأدلة، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [الأعراف: ٨]،

---

(١) في نسبة البيت خلاف، وأكثر الرواة تنسبه إلى الشَّنْفَرىٰ ـ ينظر: الشعر والشعراء (١/ ٨٠)، والأغاني (٢١/ ١٨٢)، وشرح الحماسة للمرزوقي (٢/ ٤٨٧)، وأمالي ابن الشجري (١/ ٣٦٠) ـ وبعضها ينسبه إلىٰ تأبط شرًّا. ينظر: الحيوان (٦/ ٤٥٠)، وأمالي المرتضىٰ (٢/ ٧٣)، عن تعليق محققي طبعة هجر.

(٢) أم عامر هي الضبع، ويضرب بها المثل فيُشَبَّه بها الأحمق فيقال: خامري أم عامر، ينظر: عقلاء المجانين ص٢٥، ٢٦، ومجمع الأمثال (١/ ٤٢٢).

(٣) جامع البيان (١/ ٤٩٨ ـ ٥٠١).

ابتدأ ابن جرير بالأخذ بالظاهر بإثبات الميزان؛ فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي القول الذي ذكرناه عن عمرو بن دينار، من أن ذلك هو الميزان المعروف الذي يوزن به، وأن الله جل ثناؤه يزن أعمال خلقه الحسنات منها والسيئات، كما قال جل ثناؤه: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾: موازين عمله الصالح: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾. يقول: فأولئك هم الذين ظفروا بالنجاح، وأدركوا الفوز بالطلبات، والخلود والبقاء في الجنات؛ لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ بقوله: «ما وضع في الميزان شيء أثقل من حسن الخلق»[1]. ونحو ذلك من الأخبار التي تحقق أن ذلك ميزان توزن به الأعمال على ما وصفت».

ثم عقّب بنقد قول المعتزلة، ونسبهم إلى الجهل، ورد قولهم بالأدلة النقلية والعقلية فقال رحمه الله: «فإن أنكر ذلك جاهل[2] بتوجيه معنى خبر الله عن الميزان وخبر رسوله ﷺ عنه، وجهته، وقال: أو بالله حاجة إلى وزن الأشياء وهو العالم بمقدار كل شيء قبل خلقه إياه وبعده وفي كل حال؟ أو قال: وكيف توزن الأعمال، والأعمال ليست بأجسام توصف بالثقل والخفة، وإنما توزن الأشياء ليعرف ثقلها من خفتها، وكثرتها من قلتها، وذلك لا يجوز إلا على الأشياء التي توصف بالثقل والخفة، والكثرة والقلة؟

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٤٤٦، ٤٤٨)، وأبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢)، وابن حبان (٤٨١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) هم المعتزلة، ينظر: مقالات الإسلاميين ص٤٧٢.

قيل له في قوله: وما وجه وزن الله الأعمال وهو العالم بمقاديرها قبل كونها؟ قيل: وزنه ذلك نظير إثباته إياه في أُمِّ الكتاب واستنساخه ذلك في الكتاب، من غير حاجة به إليه، ومن غير خوف من نسيانه، وهو العالم بكل ذلك في كل حالٍ ووقت، قبل كونه وبعد وجوده، بل ليكون ذلك حجة على خلقه، كما قال جل ثناؤه في تنزيله: ﴿كُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۞ هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الجاثية: ٢٨ - ٢٩]. فكذلك وزنه تعالى أعمال خلقه بالميزان؛ حجة عليهم ولهم، إما بالتقصير في طاعته والتضييع، وإما بالتكميل والتتميم.

ثم استدل لصحة ذلك بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا: «يؤتى بالرجل يوم القيامة إلى الميزان، فيوضع في الكفة، فيخرج له تسعة وتسعون سجلًا، فيها خطاياه وذنوبه. قال: ثم يخرج له كتاب مثل الأنملة، فيها شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله ﷺ. قال: فتوضع في الكفة، فترجح بخطاياه وذنوبه»[١].

ثم انتقل إلى إبطال قول المعتزلة بالأدلة العقلية، فقال: «ويسأل من أنكر ذلك، فيقال له: إن الله أخبرنا تعالى ذكره أنه يثقل موازين قوم في القيامة، ويخف موازين آخرين، وتظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ بتحقيق ذلك، فما الذي

(١) أخرجه عبد بن حميد (٣٣٩)، وأحمد (٦٩٩٤)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والترمذي (٢٦٣٩)، وصححه ابن حبان (٢٢٥)، والحاكم (١/ ٦).

أوجب لك إنكار الميزان أن يكون هو الميزان الذي وصفنا صفته، الذي يتعارفه الناس؟ أحجة عقل؟ فقد يقال: وجه صحته من جهة العقل، وليس في وزن الله جل ثناؤه خلقه وكتب أعمالهم، لتعريفهم أثقل القسمين منها بالميزان، خروج من حكمة، ولا دخول في جَوْرٍ في قضية، فما الذي أحال ذلك عندك من حجة عقلٍ أو خبرً؟ إذ كان لا سبيل إلىٰ حقيقة القول بإفساد ما لا يدفعه العقل إلا من أحد الوجهين اللذين ذكرت، ولا سبيل إلىٰ ذلك. وفي عدم البرهان علىٰ صحة دعواه من هذين الوجهين، وضوح فساد قوله، وصحة ما قاله أهل الحق في ذلك.

وليس هذا الموضع من مواضع الإكثار في هذا المعنىٰ علىٰ من أنكر الميزان الذي وصفنا صفته، إذ كان قصدنا في هذا الكتاب البيان عن تأويل القرآن دون غيره. ولولا ذلك لَقَرَنَّا إلىٰ ما ذكرنا نظائره، وفي الذي ذكرنا من ذلك كفاية لمن وفق لفهمه إن شاء الله»[1].

وكما يردّ ابن جرير الأقوال المخالفة من أقوال الفرق الخارجة عن قول أهل التأويل، فهو أيضًا يعتمد الظاهر في نقد ما جاء من أقوال أهل العربية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾ [البقرة: ٥٠]؛ قرّر ابن جرير تأويلها بما جاء عن أهل التأويل، مما يشهد له لسان العرب، فقال: «ومعنىٰ قوله: ﴿فَرَقْنَا بِكُمُ﴾: فصَلْنا بكم البحرَ؛ لأنهم كانوا اثنَيْ عشَرَ سِبْطًا، ففرَق البحرَ اثنَيْ عشَرَ طريقًا، فسلَك كلُّ سِبْطٍ منهم طريقًا منها، فذلك فَرْقُ اللهِ جلَّ ثناؤُه بهم البحرَ، وفصلُه بهم بتفريقِهم في طرُقِه الاثنَيْ عشَرَ». ثم روىٰ هذا المعنىٰ عن السدِّي.

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٦٧ ـ ٧١).

ثم عقّب بنقد قول بعض أهل العربية، فقال: «وقد قال بعض نحويِّي البصرةِ[١]: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾: فرَقْنا بينَ الماءِ وبينَكم، يريدُ بذلك: فصَلْنا بينَكم وبينَه وحجَزْنا حيث مرَرْتُم فيه.

وذلك خلافُ ما في ظاهرِ التلاوةِ؛ لأن اللهَ جلَّ ثناؤُه إنما أَخْبَر أنه فرَق البحرَ بالقومِ، ولم يُخْبِرْ أنه فرَق بينَ القَوْمِ وبينَ البحرِ فيَكونَ التأويلُ ما قاله قائلُ هذه المَقالةِ. وفرقُه البحرَ بالقومِ إنما هو تفريقُه البحرَ بهم على ما وصَفْنا مِن افتراقِ سُبُلِه بهم على ما جاءت به الآثارُ».

وما ذكره ابن جرير في معنى الآية مراعاة للظاهر؛ وأقوال أهل التأويل، هو ما تتابعت عليه كلمة المفسرين، لكن على خلافٍ بينهم في تقرير معنى (الباء)، وأشهرها ثلاثة:

١. الملابسة والمصاحبة؛ والمعنى: فرقنا البحر ملتبسًا بكم، وهذا ما بدا لي من كلام ابن جرير، وهو اختيار ابن عاشور[٢].

٢. أن الباء بمعنى (اللام)؛ أي: فرقنا لكم البحر، واختاره ابن الجوزي، والقرطبي، وذكره غير واحد[٣].

٣. السببية؛ وهو قريب من الثاني؛ لكن معناه: فرقنا البحر لإنجائكم.

---

(١) ينظر: معاني القرآن للأخفش (١/ ٩٩).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٤٩٤).

(٣) زاد المسير (١/ ٧٨)، وتفسير القرطبي (١/ ٣٦٤).

وقدّمه ابن جزي، وأبو حيان، والألوسي، وغيرهم[١].

ومن أهم أصوله في نقد الأقوال المخالفة للظاهر: مراعاة السنة النبوية؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في صفة (الختم) المذكورة في الآية أهي مثل الختم الذي يعرف لما ظهر للأبصار، أم هي بخلاف ذلك؟.

فقال مجاهد: «كانوا يرون أن القلب في مثل هذا ـ يعني الكف ـ فإذا أذنب العبد ذنبًا ضم منه ـ وقال بأصبعه الخنصر هكذا ـ فإذا أذنب ضم ـ وقال بإصبع أخرىٰ ـ، حتىٰ ضم أصابعه كلها، قال: ثم يطبع عليه بطابعٍ، وكان أصحابنا يرون أنه الران.

وقال: نُبئت أن الذنوب على القلب تحف به من نواحيه حتىٰ تلتقي عليه، فالتقاؤها عليه الطبع، والطبع: الختم».

وقال بعضهم: «إنما معنىٰ قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ إخبار من الله جل ثناؤه عن تكبرهم، وإعراضهم عن الاستماع لما دعوا إليه من الحق».

وقد ذهب ابن جرير إلىٰ ترجيح قول مجاهد الذي يقضي بأن الختم واقع علىٰ قلوبهم وسمعهم حقيقة بمراعاة هذا الأصل، فقال: «والحق في ذلك عندي ما صح بنظيره الخبر عن رسول الله ﷺ [وساق بإسناده] إلىٰ أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن إذا أذنب ذنبًا كان نكتة سوداء في

---

(١) التسهيل (١/ ٤٨)، والبحر المحيط (١/ ١٩٧)، وروح المعاني (١/ ٢٥٥).

قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر، صقلت قلبه، فإن زاد زادت حتىٰ تُغلق قلبه، فذلك (الران) الذي قال الله جل ثناؤه ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤] »[١]. فأخبر ﷺ أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله عَزَّوَجَلَّ والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك، ولا للكفر منها مخلص، فذلك هو الطبع. والختم الذي ذكره الله تعالىٰ في قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ نظير الطبع والختم علىٰ ما تدركه الأبصار من الأوعية والظروف، التي لا يوصل إلىٰ ما فيها إلا بفض ذلك عنها ثم حلها، فكذلك لا يصل الإيمان إلىٰ قلوب من وصف الله أنه ختم علىٰ قلوبهم إلا بعد فضه خاتمه وحله رباطه عنها».

وقد انتقد ابن جرير القول المخالف بمعياره النقدي الذي يوجب الأخذ بالأصل وهو الظاهر، وحمل اللفظ على الحقيقة، فقال: «ويقال لقائلي القول الثاني، الزاعمين أن معنىٰ قوله جل ثناؤه: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ هو وصفهم بالاستكبار والإعراض عن الذي دعوا إليه من الإقرار بالحق تكبرًا: أخبرونا عن استكبار الذين وصفهم الله ـ جل ثناؤه ـ بهذه الصفة، وإعراضهم عن الإقرار بما دعوا إليه من الإيمان وسائر المعاني اللواحق به ـ أفعل منهم، أم فعل من الله تعالىٰ ذكره بهم؟

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٩٧)، والترمذي (٥/ ٤٣٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٢/ ١٤١٨)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٦/ ٥٠٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥١٧) وصححه ووافقه الذهبي.

فإن زعموا أن ذلك فعل منهم ـ وذلك قولهم ـ قيل لهم: فإن الله تبارك وتعالىٰ قد أخبر أنه هو الذي ختم علىٰ قلوبهم وسمعهم. وكيف يجوز أن يكون إعراض الكافر عن الإيمان، وتكبره عن الإقرار به ـ وهو فعله عندكم ـ ختمًا من الله علىٰ قلبه وسمعه، وختمه علىٰ قلبه وسمعه، فعل الله عَزَّوَجَلَّ دون الكافر؟

فإن زعموا أن ذلك جاز أن يكون كذلك ـ لأن تكبره وإعراضه كانا عن ختم الله علىٰ قلبه وسمعه، فلما كان الختم سببًا لذلك، جاز أن يسمىٰ مسببه به ـ تركوا قولهم، وأوجبوا أن الختم من الله علىٰ قلوب الكفار وأسماعهم، معنىً غير كفر الكافر، وغير تكبره وإعراضه عن قبول الإيمان والإقرار به وذلك الدخول فيما أنكروه»[1].

وقد تابعه ابن كثير في نقده، فقال: «وقد أطنب الزمخشري في تقرير ما رده ابن جرير هنا، وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جدًا، وما جرأه علىٰ ذلك إلا اعتزاله؛ لأن الختم علىٰ قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده، يتعالى الله عنه في اعتقاده، ولو فهم قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ﴾ [الصف: ٥] وقوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] وما أشبه ذلك من الآيات الدالة علىٰ أنه تعالىٰ إنما ختم علىٰ قلوبهم وحال بينهم وبين الهدىٰ جزاء وفاقًا علىٰ تماديهم في الباطل وتركهم الحق وهذا عدل منه ـ تعالىٰ ـ حسن، وليس بقبيح فلو أحاط

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٨).

علمًا بهذا لما قال ما قال، والله أعلم»[١].

وقد تابع ابن جرير في نقده كثير من المفسرين، منهم: النحاس، والبغوي، والقرطبي، وأبو حيان، ورشيد رضا، والسعدي، وغيرهم[٢].

خلافًا لمن خالف الظاهر من المفسرين، ومنهم: الأخفش، والزمخشري، والبيضاوي، والألوسي، وغيرهم[٣].

ولكن ابن جرير مع أخذه بالظاهر بمراعاة السنة النبوية؛ فإنه يحتمل القول الذي لا يناقض التأويل الصحيح؛ إن كان له وجه، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]، فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (المقام المحمود)، فذكر قولين:

القول الأول: أنه المقام الذي يقومه ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس؛ ليُريحهم ربُّهم من عظيمِ ما هم فيه من شدَّة ذلك اليوم.

ورواه عن حذيفةَ بن اليمان، وابن عباس، وسلمان الفارسي رضي الله عنهم، والحسن البصري، ومجاهد، وقتادة.

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١٧٤) ط: دار طيبة للنشر، تحقيق: سامي السلامة، وقد سقط هذا المقطع من طبعة الشعب.

(٢) معاني القرآن (١/ ٨٧)، ومعالم التنزيل (١/ ٦٤)، وتفسير القرطبي (١/ ١٨٨)، والبحر المحيط (١/ ٨٠)، وتفسير المنار (١/ ١٢٠)، وتفسير السعدي ص٤٠.

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٤)، والكشاف (١/ ١٥٥)، وتفسير البيضاوي (١/ ٢٢)، وروح المعاني (١/ ٢١٦).

القول الثاني: أن المقام المحمود الذي وعد الله نبيه ﷺ أن يبعثه إياه هو: أن يُقْعِدَهُ على عرشه.

ورواه عن مجاهد ـ في رواية ثانية عنه ـ.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بدلالة السنة، فقال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب ما صحَّ به الخبر عن رسول الله ﷺ».

ثم روى بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ سُئِلَ عَنْهَا؟ قَالَ: هِيَ الشَّفَاعَةُ»[1].

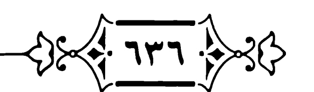
وأطال في سرد الأحاديث الواردة، ثم قال: «وهذا وإن كان هو الصحيح من القول في تأويل قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾؛ لما ذكرنا من الرواية عن رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين، فإنَّ ما قاله مجاهدٌ مِن أَنَّ الله يُقعِدُ محمدًا ﷺ على عرشه، قولٌ غيرُ مدفوعٍ صحتُه، لا من جهة خبرٍ ولا نظرٍ؛ وذلك لأنه لا خبرَ عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن التابعين، بإحالة ذلك...»[2].

---

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده (٢/ ٤٤١، ٤٤٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٨٤)، والترمذي (٣١٣٧)، والبيهقي في الشعب رقم (٢٩٩)، والواحدي في الوسيط (٣/ ١٢٢)، وابن أبي عاصم في السنة (٧٨٤).

قال الترمذي: حديث حسن. والحديث له شواهد كثيرة أوردها ابن كثير في تفسيره (٥/ ١٠٩).

(٢) جامع البيان (١٥/ ٤٣ ـ ٥٠).



فقد قرّر ابن جرير اختياره بالسنة ؛ وهو قول أكثر أهل العلم ـ كما ذكر ابن جرير ـ، بل نقل الواحدي والسمعاني الإجماع عليه، وقال ابن عبد البر: هو قول الجماعة من الصحابة ومن بعدهم.

وهو اختيار: ابن وهب، وعبد الرزاق، وابن سلاّم، والزجاج، والنحاس، والسمرقندي، والواحدي، والبغوي، والسمعاني، والرازي، والقرطبي، وابن جزي، وابن كثير، والبيضاوي، والشوكاني، والسعدي، وابن عاشور، وغيرهم[1].

لكن ذهب كثير من الأئمة إلى الأخذ بقول مجاهد، وقد أطال الخلاّل في كتاب السنة له، بل كثير من المصنفين في الاعتقاد في الكلام على تقرير أثر مجاهد، ورجحوا الأخذ به ؛ بل أتبع الخلال ذلك بنقل كلام بعض أهل العلم الذين طعنوا فيمن لم يقبل هذا التفسير.

وممن قرّره: الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو داود، وإبراهيم الحربي، وابن أبي شيبة، وغيرهم من الأئمة

---

(١) الجامع في التفسير (١/ ٨٥)، وتفسير عبد الرزاق (١/ ٣٨٧)، وتفسير ابن سلاّم (١/ ١٥٥)، ومعاني القرآن (٣/ ٢٥٦)، ومعاني القرآن (٤/ ١٨٤)، وبحر العلوم (٢/ ٢٨٠)، والوسيط (٣/ ١٢٢)، ومعالم التنزيل (٥/ ١١٧)، وتفسير السمعاني (٣/ ٢٦٩)، وتفسير الرازي (٢١/ ٣٢)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٣٠٩)، والتسهيل (٢/ ١٧٧)، وتفسير ابن كثير (٥/ ١٠٣)، وتفسير البيضاوي (١/ ٤٦٢)، وفتح القدير (٣/ ٢٥١)، وتفسير السعدي ص٥٣٤، والتحرير والتنوير (١٦/ ١٨٥).

الذين أوردهم: الخلال، والآجري، وغيرهما[١].

ولتقرير هذه المسألة يشار إلى أمور:

١ . ما ذكره أبو داود في الحديث عن أثر مجاهد: «مازال الناس يحدثون بهذا الحديث، يريدون مغايظة الجهمية، وذلك أن الجهمية ينكرون أن على العرش شيء»[٢].

فإثبات هذا الأثر داخل في أصل من أصول أهل السنة والجماعة، وهو إثبات علو الله عَزَّوَجَلَّ، واستوائه على عرشه، الذي تقرر بالأدلة المتكاثرة من الكتاب، والسنة المتواترة، وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

٢ . أن هذا القول الثابت عن مجاهد وغيره من السلف «كان السلف والأئمة يروونه ولا ينكرونه، ويتلقونه بالقبول»[٣].

قال الإمام أحمد ـ في الآثار الواردة ـ: قد تلقتها العلماء بالقبول، نسلِّم الأخبار ـ كما جاءت ـ[٤].

وقد تتابع العلماء على تصحيح أثر مجاهد، منهم: أحمد، وأبو عبيد،

---

(١) السنة للخلال (١/ ٢٠٩ ـ ٢٦٥)؛ والشريعة للآجري (٤/ ١٠٤ ـ ١٠٦).

(٢) نقله عنه الخلال في السنة برقم (٢٤٤، ٢٧١).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/ ٢٧٣).

(٤) السنة للخلال (١/ ٢٠٩).

وأبو داود، وإسحاق بن راهويه، والدارقطني، وابن تيمية، والذهبي، وغيرهم[١].

ومجاهد من كبار التابعين الآخذين عن ابن عباس، وهذا الأثر مما لا يقال بالرأي، وهو لا يناقض القول الآخر، ولا ينافي المعاني الصحيحة الواردة في الكتاب والسنة.

٣. أن ابن جرير قد توسط في هذه المسألة؛ فجمع بين القولين، فاختار القول الأول بدلالة السنة الصحيحة الصريحة مع الإجماع الثابت على الشفاعة ـ كما ذكرنا ـ، واحتمل القول الآخر؛ لأنه غير مدفوع الصحة؛ استدلالًا بأثر مجاهد، ولعدم مناقضته لما جاء في الكتاب والسنة، وتقرير السلف الصالح في هذا الباب، ولعدم استحالته عقلًا ونظرًا.

وهذا التقرير قد وافقه عليه غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن تيمية، وابن حجر، والسخاوي، والقاسمي ـ وأطال وأبدع في تقرير وتقوية كلام ابن جرير ـ، ومحمد بن إبراهيم، وغيرهم[٢].

قال ابن حجر: «ويمكن رد الأقوال كلها إلى الشفاعة العامة، فإن إعطاءه لواء الحمد، وثناءه على ربه، وكلامه بين يديه، وجلوسه على كرسيه، وقيامه

---

(١) السنة للخلال رقم (٢٤٤، ٢٨٣، ٣١١)، ومجموع الفتاوى (٤/ ٢٧٣)، والعلو للذهبي (٢/ ٨٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٧٤٩)، وفتح الباري (١١/ ٤٢٧)، والقول البديع ص١١٥ ـ ١١٦، ومحاسن التأويل (١٠/ ٣٩٦٩)، ومجموع فتاوى ابن إبراهيم (٢/ ١٠٣).

أقرب من جبريل، كل ذلك صفات للمقام المحمود الذي يشفع فيه ليقضي بين الخلق»[١].

وبه يتبين خطأ من أنكر قول مجاهد أو انتقد ابن جرير في احتمال هذا القول، منهم الواحدي، إذ قال: «وهذا قول رذلٌ موحشٌ فظيع، ونص الكتاب ينادي بفساد هذا التفسير»[٢].

وقال ابن عبد البر: «وهذا قولٌ مخالف للجماعة من الصحابة، ومن بعدهم، فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية أنَّ المقام المحمود: الشفاعة»[٣]. وتبعه على ذلك القرطبي[٤].

ومن الأمثلة المهمة لنقد ابن جرير للأقوال المخالفة للظاهر، بمراعاة الأصول النقلية: دلالة الآيات القرآنية، وأقوال أهل التأويل: ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٥٢]؛ فقد حكى قول ابن جريج في تأويلها، فأسند عنه قوله: «هذا لـمَنْ مات ممن اتَّخَذ العجلَ قبلَ أن يرجِعَ موسى، ومَن فرَّ منهم حينَ أمرَهم موسى أن يقتُلَ بعضُهم بعضًا».

---

(١) فتح الباري (١١/ ٤٢٧).

(٢) الوسيط (٣/ ١٢٢).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٧).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٠٩).

وعقّب بنقده، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الذي قاله ابنُ جُريجٍ، وإن كان قولًا له وجهٌ، فإن ظاهرَ كتابِ اللهِ مع تأويلِ أكثرِ أهلِ التأويلِ بخلافِه؛ وذلك أن اللهَ جلَّ ثناؤه عمَّ بالخبرَ عمَّن اتَّخذَ العجلَ أنه سينالُه غضبٌ مِن ربِّه وذِلَّةٌ في الحياةِ الدنيا، وتظاهرت الأخبارُ عن أهلِ التأويلِ مِن الصحابةِ والتابعين بأن اللهَ ـ إذ رجَع إلى بني إسرائيلَ موسى ـ تاب على عَبَدةِ العجلِ مِن فعلِهم، بما أخبَر به عن قيل موسى لهم في كتابِه، وذلك قولُه ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. ففعَلوا ما أمَرهم به نبيُّهم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فكان أمرُ اللهِ إيَّاهم بما أمرَهم به مِن قتلِ بعضِهم أنفسَ بعضٍ، عن غضبٍ منه عليهم لعبادتِهم العجلَ، فكان قتلُ بعضِهم بعضًا هَوانًا لهم، وذلةً أذلَّهم اللهُ بها في الحياةِ الدنيا، وتوبةً منهم إلى اللهِ قَبِلها، وليس لأحدٍ أن يجعلَ خبرًا جاء الكتابُ بعمومِه في خاصٍّ مما عمَّه الظاهرُ بغيرِ بُرهانٍ مِن حُجَّةِ خبرٍ أو عقلٍ، ولا نعلمُ خبرًا جاء يوجِبُ نقلَ ظاهرِ قولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٢]. إلى باطنٍ خاصٍّ، ولا مِن العقلِ عليه دليلٌ، فيجبَ إحالةُ ظاهرِه إلى باطنِه»(١).

وقد تابعه في نقده وتقريره جماعة من المفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، وابن عطية، وابن كثير(٢).

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٣٧٩)، ومعاني القرآن (٣/ ٨٤)، والمحرر الوجيز (٤/ ٢٤)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٤٧٧).

ويقرِّر ابن جرير ويعيِّن المبهم بدليل السنة وإجماع أهل التأويل؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ٢]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالليالي العشر؛ فذكر قولين:

القول الأول: أنها ليالي عشر ذي الحجة.

ورواه عن ابن عباس، وابن الزبير، ومسروق، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، وابن زيد.

القول الثاني: أنها العشر الأول من المحرّم.

ولم ينسبه ابن جرير إلىٰ أحد[١].

ثم عقّب ابن جرير باختياره بتعيين المبهم بمراعاة السنة وأقوال أهل التأويل، فقال: «والصواب من القول في ذلك أنها عشر الأضحىٰ؛ لإجماع الحجة من أهل التأويل عليه»[٢]، ثم أتبعه بالاستدلال بما رواه بسنده عن جابر بن عبد الله ﷺ أن

---

(١) عزاه البغوي (٨/ ٤١٥) إلىٰ يمان بن رباب، وعند ابن الجوزي في زاد المسير (٩/ ١٠٤): يمان بن رئاب، وهو الصحيح؛ ترجم له الدار قطني في المؤتلف والمختلف (٢/ ١١٩) قال: «قال لنا أبو بكر النقاش: كان اليمان بن رئاب بخراسان، وله كتاب في التفسير وعلوم القرآن»، وفي الميزان للذهبي (٤/ ٤٦٠): يمان بن رئاب، خراساني، قال الدارقطني: ضعيف من الخوارج.

وفي سير النبلاء للذهبي (٥/ ٢٦٤) - في ترجمة هارون بن رئاب - قال ابن حزم: «يمان، وهارون، وعلي: بنو رئاب. فهارون من أئمة السنة، ويمان من أئمة الخوارج، وعلي من أئمة الروافض، وكانوا متعادين». ولعله لم ينسبه لرأيه.

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٣٤٨).

رسول الله ﷺ قال: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «عشر الأضحى»[١].

وما اختاره ابن جرير هو قول جمهور المفسرين ـ قاله الواحدي وغيره ـ منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والزمخشري، وابن جزي، وابن القيم، وابن كثير، والشوكاني، والألوسي، وابن عاشور[٢].

وقد يقرِّر ابن جرير تعيين المبهم بالمعروف؛ لأنه الأصل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]؛ حكى ابن جرير الخلاف في المراد بالمسجد الحرام؛ هل هو الحرم أو هو المسجد؛ ثم عقّب بقوله: «وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ أن يُقالَ: إن الله عَزَّوَجَلَّ أخبَرَ أنه أَسْرىٰ بعبدِه مِن المسجدِ الحرامِ، والمسجدُ الحرامُ هو الذي يتعارَفُه الناسُ بينهم إذا ذكَروه.

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٣٢٧)، والنسائي في الكبرىٰ (٤١٠١)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٢٠)، وصححه علىٰ شرط مسلم، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٧٤٣)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٤٥) إلىٰ ابن المنذر وابن مردويه. قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٤/ ٢٠٥): «هذا سند لا بأس برجاله».
وقال ابن كثير: «هذا إسناد رجاله لا بأس بهم، وعندي أن المسند في رفعه نكارة»، تفسير ابن كثير (٨/ ٣٩١). وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٨٩): «رواه البزار وأحمد ورجالهما رجال الصحيح غير عياش بن عقبة وهو ثقة».

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٦٠)، وتفسير غريب القرآن ص٥٢٦، ومعاني القرآن (٥/ ٣٢١)، وتفسير المشكل ص٣٠١، والوسيط (٤/ ٤٧٨)، والكشاف (٤/ ٤٣٧)، والتسهيل (٤/ ١٩٦)، وزاد المعاد (١/ ٥٤)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٩٠)، وفتح القدير (٥/ ٤٣٢)، وروح المعاني (٣٠/ ١١٩)، والتحرير والتنوير (٣٠/ ٣١٣).

وقولُه: ﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ يعني: إلى مسجدِ بيتِ المقدسِ. وقِيل له: الأقْصَى؛ لأنه أبعدُ المساجدِ التي تُزارُ، ويُبتَغى في زيارتِه الفضلُ بعد المسجدِ الحرامِ»[١].

وقد وافقه في اختياره: ابن سلاّم، والفراء، والزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عطية، والزمخشري، وأبو حيان، وابن كثير، وغيرهم[٢].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١]؛ لـمّا أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(التين) و(الزيتون)، عقّب بقوله: «والصواب من القول في ذلك عندنا: قول من قال: التين هو التين الذي يؤكل، والزيتون: هو الزيتون الذي يعصر منه الزيت؛ لأن ذلك هو المعروف عند العرب، ولا يعرف جبل يسمى تينًا، ولا جبل يقال له: زيتون، إلا أن يقول قائل: أقسم ربنا جل ثناؤه بالتين والزيتون، والمراد من الكلام القسم بمنابت التين، ومنابت الزيتون، فيكون ذلك مذهبًا، وإن لم يكن على صحة ذلك أنه كذلك دلالة في ظاهر التنزيل ولا من قول من لا يجوز خلافه؛ لأن دمشق بها منابت التين، وبيت المقدس منابت الزيتون»[٣].

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٤٢٠).

(٢) تفسير ابن سلاّم (١/ ١٠١)، ومعاني القرآن (٢/ ١٠١)، ومعاني القرآن (٢/ ١١٥)، ومعاني القرآن (٤/ ١١٩)، ومعالم التنزيل (٥/ ٢٧)، والمحرر الوجيز (٥/ ٤٣٦)، والكشاف (٣/ ٤٩١)، والبحر المحيط (٦/ ٥)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٥).

(٣) جامع البيان (٢٤/ ٥٠٤).

فقد راعىٰ ابن جرير الظاهر المعروف من الكلام في اختياره، بينما اختار آخرون أن المراد: منابتهما في الشام وبيت المقدس بمراعاة السياق، وذهب ابن القيم إلى الجمع بين القولين، قال: «فالتين والزيتون، المراد به: نفس الشجرتين المعروفتين، ومنبتهما، وهو أرض بيت المقدس؛ فإنها أكثر البقاع زيتونًا وتينًا»(١).

وهكذا؛ فإن ابن جرير يقرِّر الأخذ بالظاهر فيما ورد في كتاب الله تعالىٰ مبهمًا، من الغيبيات والأخبار إلا أن يدل دليل علىٰ تعيينه من القرآن نفسه أو السنة أو اللغة أو السياق من الأصول النقلية.

لكنه يحتمل هذه الأقوال المرويّة دون ترجيح، مع بيان الحكمة في إخفاء علمها مما لم يذكره الله عَزَّوَجَلَّ، فيقول في تعقيبه على الاختلاف في تعيين الشجرة التي نهي آدم عليه السلام عن الأكل منها، في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥]: «ولم يَضَعِ اللهُ لعبادِه المخاطَبِين بالقرآنِ دَلالةً علىٰ أيِّ أشجارِ الجنةِ كان نَهْيُه آدمَ عليه السلام أن يَقْرَبَها، بنصٍّ عليها باسمِها، ولا بدَلالةٍ عليها، ولو كان للهِ جلّ ثناؤُه في العلمِ بأيِّ ذلك مِن أيٍّ رضًا، لم يُخْلِ عبادَه مِن نَصْبِ دَلالةٍ لهم عليها يَصِلون بها إلىٰ معرفةِ عينِها، ليُطِيعوه بعلمِهم بها، كما فعَل ذلك في كلِّ ما في العلمِ به له رضًا.

فالصوابُ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه نهَىٰ آدمَ عليهما السلام وزوجتَه عن

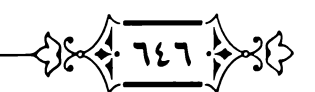
---

(١) التبيان في أقسام القرآن ص٤٣ ـ ٤٤.

أكلِ شجرةٍ بعينِها مِن أشجار الجنةِ دون سائرِ أشجارِها، فخالَفها إلىٰ ما نهاهما اللهُ عنه، فأكلا منها كما وصَفَهُما اللهُ به، ولا علمَ عندَنا بأيٍّ ذلك من أيٍّ. وقد قِيلَ: كانت شجرةَ البُرِّ. وقيل: كانت شجرةَ العِنَبِ. وقيل: كانت شجرةَ التِّينِ. وجائزٌ أن تكونَ واحدةً منها، وذلك عِلْمٌ إذا عُلِم لم يَنْفَعِ العالمَ به علمُه، وإنْ جَهِله جاهلٌ لم يضُرَّه جهلُه به»[1].

---

(١) جامع البيان (١/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧).





المطلب الثاني
نقد القول بالباطن

كان من أهم مساقات عناية ابن جرير بالأخذ بالظاهر؛ تقرير الأصول الواردة في الغيبيات والأخبار، وإبطال الأقوال والآراء المخالفة للتأويل الصحيح فيها، وهو ما جرىٰ عرضه في المطلب السابق.

ويرتبط بهذا الأصل النقدي (الظاهر): مسالك ابن جرير في تقرير الظاهر، ودفع القول بالباطن، وقواعده في تصحيح العدول عن الظاهر، ونماذج من تنازع الأصول مع الظاهر.

ولـمّا كانت دلالة الظاهر ظنية ـ في الغالب ـ؛ وتتباين هذه الدلالة بحسب القرائن من الأصول والقواعد النقدية، فإنه يقرِّر الظاهر بمراعاة هذه الأصول والقواعد، ومن ذلك: بيان الظاهر بآية أخرىٰ، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَـٰنِ مِن طِينٍ﴾ [السجدة: ٧]؛ فقد ابتدأ تأويلها بحكاية اختلاف القراء؛ فقرأ بعض قراء مكة والمدينة والبصرة: (أحسن كل شيء خَلْقه): بسكون اللام[1]. وقرأه بعض المدنيين وعامة الكوفيين: (أحسن كل شيء خَلَقَه): بفتح اللام[2].

---

(١) هي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبو جعفر، ويعقوب. ينظر: النشر (٤/ ٣٧٤).

(٢) هي قراءة نافع، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. ينظر: النشر (٤/ ٣٧٤).

ثم عقّب باختلاف أهل التأويل تبعًا لاختلاف القراءة، ثم قرّر اختياره بحسب القراءة، فقال: «وأَولى الأقوالِ في ذلك عندي بالصوابِ على قراءةِ مَن قَرأه: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥ ﴾. بفتحِ اللامِ قولُ مَن قال: معناه أحْكَم وأتقَن؛ لأنه لا معنىً لذلك إذ قُرِئ كذلك إلا أحدُ وجهَين؛ إمَّا هذا الذي قلنا مِن معنى الإحكامِ والإتقانِ، أو معنى التَّحْسينِ الذي هو في معنى الجمالِ والحُسْنِ، فلما كان في خَلْقِه ما لا يُشَكُّ في قُبْحِه وسَمَاجَتِه، عُلِم أنه لم يَعْنِ به أنه حَسَّن كلَّ ما خلَق، ولكن معناه أنه أحكَمه وأتقَن صنعتَه. وأما على القراءةِ الأخرى التي هي بتَسْكينِ اللامِ، فإن أَولى تأويلاتِه به قولُ مَن قال: معنى ذلك: أعلَم وألْهم كلَّ شيءٍ خلْقَه هو أحسَنَهم، كما قال: ﴿ٱلَّذِىٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَىۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه: ٥٠]؛ لأن ذلك أظهرُ مَعانيه»[(١)].

وما اختاره ابن جرير من الظاهر في قراءة تسكين اللام بمراعاة الآية؛ لأنه الأصل في التركيب؛ خلافًا لمن أعرب (خلقه) منصوبًا على التفسير (التمييز)[(٢)]، أو جعله من المقدم والمؤخر، أي: أحسن خلق كل شيء[(٣)].

وما اختاره ابن جرير هو قول الفراء، والنحاس، وغيرهما[(٤)].

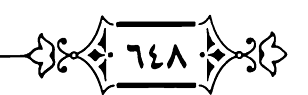
---

(١) جامع البيان (١٨/ ٥٩٩).

(٢) جوّزه الفرّاء (٢/ ٣٣٠)، والزجاج (٢٠٥)، واختاره ابن عاشور (٢٢/ ٢١٥).

(٣) وهو اختيار أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ١٣٠).

(٤) معاني القرآن (٢/ ٣٣٠)، ومعاني القرآن (٥/ ٣٠٠).



كما ذكر كل الأوجه المحتملة كثير من المفسرين دون اختيار[١].

ويقرر ابن جرير الظاهر بمراعاة السنة؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٦]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: وصدّق بالخُلْف من الله علىٰ إعطائه ما أعطىٰ من ماله فيما أعطىٰ فيه، مما أمره الله بإعطائه فيه.

ورواه عن ابن عباس ﵄، ومجاهد، وعكرمة.

القول الثاني: أي: وصدَّق بأنَّ الله واحدٌ لا شريك له.

ورواه عن ابن عباس ﵄، وأبي عبد الرحمن السلمي.

القول الثالث: أي: وصدَّق بالجنَّة.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: أي وصدَّق بموعود الله.

ورواه عن قتادة.

وقد اختار ابن جرير القول الأول، وعدّه ظاهر التنزيل؛ بدلالة السنة والسياق، فقال: «وأشبهُ هذه الأقوال بما دلَّ عليه ظاهرُ التنزيل، وأولاها بالصواب عندي قولُ مَنْ قال: عُني به التصديق بالخُلْف من الله علىٰ نفقته.

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٧/ ١٩٩)، وروح المعاني (٢١/ ١٢٣)، وغيرهما.

وإنما قلت: ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك؛ لأنَّ الله جلَّ ثناؤه ذَكَر قبل مُنْفِقًا أنفق طالبًا بنفقته الخُلْف منها، فكان أولى المعاني به أنْ يكون الذي عقيبه الخبرُ عن تصديقه بوعد اللهِ إيَّاه بالخُلْف، إذْ كانت نفقتُه على الوجْه الذي يَرضاه، مع أنَّ الخبر عن رسولِ الله بنحو الذي قلنا في ذلك ورد».

ثم روى بسنده عن أبي الدرداء في، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ غَرَبَتْ فِيْهِ شَمْسُهُ، إلاَّ وَبِجَنْبَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللهِ كُلُّهُم إلاَّ الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَأَعْط مُمْسِكًا تَلَفًا».

وَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ القُرْآنَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥ ـ ٩][1].

وقد تابع ابن جرير في تقريره واختياره غير واحد، قال النحاس: «هو أحسن ما قيل في معنى الآية، ومعناه ملائم لسياق الكلام»[2].

---

(١) الحديث رواه ابن أبي حاتم بهذا اللفظ ـ كما في تفسير ابن كثير (٨/ ٤٤١) ـ، وقال ابن حجر: «حسن صحيح غريب». ورواه الطيالسي في مسنده (٩٧٩)، وابن أبي شيبة في مسنده (٣٦)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٩٧)، وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (٢٠٧)، وابن حبان في صحيحه (٣٣٢٩)، والبيهقي في الشعب (١٠٣٧٣) دون زيادة قوله: «وأنزل الله في ذلك القرآن....». وأفاد ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص١٥٥) أن زيادة الآية هي في رواية عباد بن راشد، وأنه لم يقع في رواية منهم ما في رواية عباد بن راشد من الزيادة. وعباد بن راشد: ضعيف، ضعفه أبو داود، والنسائي؛ وغيرهما. ينظر: تهذيب الكمال (١٤/ ١١٦).

(٢) إعراب القرآن (٤/ ٢٤٢).

واختاره السمعاني وقال: «هو أشهر الأقاويل»[١]، وهو قول ابن عطية، والقرطبي، والشوكاني، وغيرهم[٢].

وذهب آخرون إلى الجمع بين الأقوال، قال الماوردي ـ بعد أن ذكر أقوال المفسرين في المراد بالحسنىٰ ـ: «ومعاني أكثرها متقاربة»[٣].

وقال القفال رحمه الله[٤]: «وبالجملة: إن الحسنىٰ لفظة تَسَعُ كلَّ خصلةٍ حسنة»[٥].

ولابن عاشور تحرير جميل في معنىٰ (الحسنىٰ)، قال: «والحسنىٰ: تأنيث الأحسن فهي بالأصالة صفة لموصوف مقدر، وتأنيثها مشعر بأن موصوفها المقدر يعتبر مؤنث اللفظ، ويحتمل أمورًا كثيرة مثل المثوبة أو النصر أو العدة أو العاقبة.

وقد يصير هذا الوصف علمًا بالغَلَبَة، فقيل: الحسنىٰ: الجنة، وقيل: كلمة الشهادة، وقيل: الصلاة، وقيل: الزكاة. وعلى الوجوه كلها فالتصديق بها

---

(١) تفسير القرآن (٦/ ٢٣٧).

(٢) المحرر الوجيز (٥/ ٤٩١)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ٨٣)، وفتح القدير (٥/ ٤٥٢).

(٣) النكت والعيون (٦/ ٢٨٨).

(٤) هو: محمد بن علي بن إسماعيل، أبوبكر الشاشي، الشافعي، القفال الكبير، لغوي مفسر أصولي فقيه، صاحب تصانيف، نسب إلى الاعتزال، مات سنة (٣٦٥). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٨٣).

(٥) نقله عن الرازي في تفسيره (٣١/ ٢٠٠).

الاعتراف بوقوعها ويكنى به عن الرغبة في تحصيلها»[١].

ومن بيان الظاهر بالإجماع، ما ذكره من الاختلاف في معنى (الدخول) في قوله تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فذكر قولين:

القول الأول: (الدخول)، بمعنى: الجماع.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: (الدخول) بمعنى: التجريد.

ورواه عن عطاء.

وقد عقّب باختيار القول الأول بهذا المعيار، فقال: «وأَوْلَى القولينِ عندي بالصوابِ في تأويلِ ذلك ما قاله ابنُ عباسٍ، مِن أن معنى الدخولِ: الجماعُ والنكاحُ؛ لأن ذلك لا يَخْلُو معناه مِن أحدِ أمرين؛ إما أن يكونَ على الظاهرِ الـمُتعارَفِ مِن معاني الدخولِ في الناسِ، وهو الوُصولُ إليها بالخَلوةِ بها، أو يكونَ بمعنى الجماعِ. وفي إجماعِ الجميعِ على أن خَلوةَ الرجلِ بامرأتِه لا يُحَرِّمُ عليه ابنتَها، إذا طلَّقها قبلَ مَسِيسِها ومُباشرتِها، أو قبلَ النظرِ إلى فرجِها بالشهوةِ، ما يَدُلُّ على أن معنى ذلك هو الوصولُ إليها بالجماعِ. وإذا كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن الصحيحَ مِن التأويلَ في ذلك ما قلْناه»[٢].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير (٣١/ ٣٨٢).

(٢) جامع البيان (٦/ ٥٥٩ ـ ٥٦٠).

وقد ناقشه في وقوع الإجماع غير واحد، منهم: الجصاص، والقرطبي، وغيرهما[1].

لكن تقرير الظاهر بالإجماع ثابت، بل هو من أهم الأدلة التي يحتج بها ابن جرير في التفسير ـ كما سبق بيانه ـ، ومنه ما ذكره في ردِّ ما خالف الظاهر في تأويل قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]؛ إذ قال: «وذلك قول إن قاله قائل، كان خارجًا عن قول جميع أهل التأويل، ومخالفًا المعهود من الخطاب، وكفى ذلك شاهدًا على خطئه»[2].

وهكذا يقرر ابن جرير الظاهر بمراعاة أقوال أهل التأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]؛ حكى اختلاف أهل التأويل في نزول الآية، هل نزلت في المجاهدين في سبيل الله من المهاجرين والأنصار، أو في رجلٍ بعينه، وهو الصحابي الجليل صهيب بن سنان ﷺ، أو المراد: العموم؛ في الآمرين بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد عقّب ابن جرير باختيار الظاهر في الآية بمراعاة أقوال أهل التأويل مع السياق، فقال: «والذي هو أولى بظاهر هذه الآيةِ مِن التأويلِ ما رُوِي عن عمرَ بنِ الخطابِ وعن عليٍّ بنِ أبي طالبٍ وابنِ عباسٍ، رحمةُ اللهِ عليهم، مِن أن يكونَ عُنِي بها الآمِرُ بالمعروفِ، والناهي عن المنكرِ، وذلك أن اللهَ وصَف

---

(١) أحكام القرآن (٣/ ٦١)، وتفسير القرطبي (٥/ ٩٩).

(٢) جامع البيان (٩/ ٦١٣).

صفةَ فريقين؛ أحدُهما منافقٌ يقولُ بلسانِه خلافَ ما في نفسِه، وإذا اقْتَدَر على معصيةِ اللهِ ركِبها، وإذا لم يَقْتَدِرْ رامَها، وإذا نُهِي أخَذتْه العزةُ بما هو به آثمٌ، والآخرُ منهما بائعٌ نفسَه طلبَ رضا اللهِ. فكان الظاهرُ مِن التأويلِ أن الفريقَ الموصوفَ بأنه شرَىٰ نفسَه للهِ، وطلَب رضاه، إنما شراها للوثوبِ بالفريقِ الفاجرِ طلبَ رضا اللهِ، فهذا هو الأغلبُ الأظهرُ مِن تأويلِ الآيةِ.

وأمَّا ما رُوِي مِن نزولِ الآيةِ في أمرِ صُهَيْبٍ، فإن ذلك غيرُ مُسْتَنْكَرٍ، إذ كان غيرَ مدفوعٍ جوازُ نزولِ آيةٍ من عندِ اللهِ على رسولِ اللهِ ﷺ بسببٍ مِن الأسبابِ، والمعنيُّ بها كلُّ مَن شمِله ظاهرُها.

فالصوابُ مِن القولِ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ وصَف شاريًا نفسَه ابتغاءَ مرضاتِه، فكلُّ مَن باع نفسَه في طاعتِه حتى قُتل فيها، أو اسْتَقْتَل وإن لم يُقْتَلْ، فمَعْنيٌّ بقولِه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]. في جهادِ عدوٍّ المسلمين كان ذلك منه، أو في أمرٍ بمعروفٍ أو نهيٍ عن منكرٍ»[١].

وقد وافقه في تقريره: ابن عطية، وأبو حيان، وابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

والسياق من أهم أدواته النقدية في تقرير الظاهر؛ ففي تأويل قوله تعالى:

---

(١) جامع البيان (٣/ ٥٩٤).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ٥٠٢)، والبحر المحيط (٢/ ١١٨)، ومحاسن التأويل (٣/ ٥١٢)، والتحرير والتنوير (٢/ ٢٧٣).

﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالفساد في الآية، ثم عقّب باختياره بمراعاة السياق، فقال: «والصوابُ من القولِ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ وصَف هذا المنافقَ بأنه إذا تولَّى مُدبِرًا عن رسولِ اللهِ ﷺ عَمِل في أرضِ اللهِ بالفسادِ، وقد يَدخُلُ في الإفسادِ جميعُ المعاصي، وذلك أن العملَ بالمعاصي إفسادٌ في الأرضِ، ولم يَخْصُصِ اللهُ وصْفَه ببعضِ معاني الإفسادِ دونَ بعضٍ. وجائزٌ أن يكونَ ذلك الإفسادُ منه كان بمعنى قَطْعِ الطريقِ، وجائزٌ أن يكونَ كان يقطَعُ الرحمَ ويسفِكُ الدماءَ، وجائزٌ أن يكونَ كان غيرَ ذلك، وأيُّ ذلك كان منه فقد كان إفسادًا في الأرضِ؛ لأن ذلك كان منه للهِ معصيةٌ، غيرَ أن الأَشبهَ بظاهرِ التنزيلِ أن يكونَ كان يقطعُ الطريقَ، ويُخِيفُ السبيلَ؛ لأن اللهَ وصَفَه في سياقِ الآيةِ بأنه يسعَىٰ في الأرضِ ليُفسِدَ فيها، ويُهلِكَ الحرثَ والنَّسْلَ، وذلك بفعلِ مُخِيفى السُّبُلِ، أشبهُ منه بفعلِ قُطّاعِ الرَّحِمِ»[1].

وابن جرير يقرر الظاهر بمراعاة المعروف في العربية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦]؛ حكىٰ ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالصلاة المقصودة، هل هي: الصلاة بين المغرب والعشاء، أو هي: صلاة العشاء، أو: انتظارها، وقد عقّب ابن جرير بتقرير الظاهر من جهة العربية، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ

(١) جامع البيان (٣/ ٥٨٢).

وصَف هؤلاء القومَ بأن جُنُوبَهم تَنْبُو عن مضاجعِهم، شُغُلًا منهم بدُعاءِ ربِّهم، وعبادتِه خوفًا وطمعًا، وذلك نُبُوُّ جُنُوبِهم عن المضاجعِ ليلًا؛ لأن المعروفَ مِن وَصْفِ الواصفِ رجلًا بأن جنبَه نَبَا عن مَضْجعِه، إنما هو وصفٌ منه له بأنه جَفا عن النومِ في وقتِ مَنامِ الناس المعروفِ، وذلك الليلُ دونَ النهارِ، وكذلك تَصِفُ العربُ الرجلَ إذا وصفَته بذلك، يدلُّ على ذلك قولُ عبد الله بنِ رَوَاحةَ الأنصاريِّ في صفةِ نبيِّ اللهِ ﷺ.

يَبِيتُ يُجافِي جَنْبَه عن فِراشِه إذا اسْتَثْقَلَت بالمُشرِكين المَضَاجِعُ

فإذ كان ذلك كذلك، وكان اللهُ تعالى ذكرُه لم يَخْصُصْ في وصفِه هؤلاء القومَ بالذي وصَفهم به؛ مِن جَفاءِ جُنُوبِهم عن مَضاجعِهم، مِن أحوالِ الليلِ وأوقاتِه، حالًا ووقتًا دونَ حالٍ ووقتٍ، كان واجبًا أن يكونَ ذلك على كلِّ آناءِ الليل وأوقاتِه.

وإذا كان كذلك كان مَن صلَّى ما بينَ المغربِ والعشاءِ، أو انتظَر العشاءَ الآخرةَ، أو قامَ الليلَ أو بعضَه، أو ذكَر اللهَ في ساعاتِ الليلِ، أو صلَّى العَتَمةَ، ممن دخَل في ظاهرِ قولِه: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾؛ غيرَ أن الأمرَ وإن كان كذلك، فإن توجيهَ الكلامِ إلى أنه معنيٌّ به قيامُ الليلِ أعجبُ إليَّ؛ لأن ذلك أظهرُ مَعانيه، والأغلبُ على ظاهرِ الكلامِ، وبه جاء الخبرُ عن رسولِ اللهِ ﷺ».

ثم روى بسنده عن مُعاذِ بنِ جبلٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال له: «ألاَ أَدُلُّك على أبوابِ الخيرِ؟ الصومُ جُنَّةٌ، والصَّدَقةُ تُكَفِّرُ الخطيئةَ، وقيامُ العبدِ في جوفِ

الليلِ». وتَلا هذه الآيةَ: «﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾»(١)(٢).

وقد تتابعت كلمة المفسرين على موافقة ابن جرير في تقريره واختياره، منهم: أبوعبيدة، والنحاس، والسمرقندي، والواحدي، والبغوي، وابن عطية، والرازي، وابن القيم، وابن كثير، والشوكاني، والألوسي، والقاسمي، والسعدي، وابن عاشور(٣).

وقد يقرِّر ابن جرير الظاهر بمراعاة المعروف بمعناه الخاص، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بـ ﴿مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾؛ ثم عقَّب بقوله: «وأولى هذه الأقوالِ بالصوابِ عندنا ما قاله القائلون: إنَّ مَقامَ إبراهيمَ هو الـمَقامُ المعروفُ بهذا

---

(١) الحديث رواه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (١)، وأحمد (٥/ ٢٣٧)، وابن نصر في مختصر قيام الليل ص٨، والترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والنسائي (٢٢٢٥)، وابن حبان (٢١٤)، والحاكم (٢/ ٧٦)، والبيهقي في الشعب (٣٣٥٠)، وطرقه لا تخلو من انقطاع، قاله ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ١٣٥).

(٢) جامع البيان (١٨/ ٦١٣ ـ ٦١٤).

(٣) مجاز القرآن (٢/ ١٣٢)، ومعاني القرآن (٥/ ٣٠٥)، وبحر العلوم (٣/ ٣٠)، والوسيط (٣/ ٤٥٢)، ومعالم التنزيل (٦/ ٣٠٣)، والتفسير الكبير (٢٥/ ١٨١)، وحادي الأرواح ص١٩١، وتفسير ابن كثير (٦/ ٣٦٣)، وفتح القدير (٤/ ٢٤٦)، وروح المعاني (٢١/ ١٣١)، ومحاسن التأويل (١٣/ ٤٨١٥)، وتفسير السعدي ص٦٠٣، والتحرير والتنوير (٢١/ ٢٢٩).

الاسمِ، الذي هو في المسجدِ الحرامِ؛ لما روَيْنا آنفًا عن عمرَ بنِ الخطابِ[١]، ولما حدَّثنا به يوسفُ بنُ سليمانَ، قال: ثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: ثنا جعفرُ ابنُ محمدٍ، عن أبيه، عن جابرٍ، قال: استلَم رسولُ اللهِ ﷺ الرُّكْنَ، فرَمَل ثلاثًا، ومشَىٰ أربعًا، ثم نفَذ إلىٰ مَقامِ إبراهيمَ فقرَأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾. فجعَل الـمَقامَ بينَه وبينَ البيتِ، فصلَّىٰ ركعتين»[٢].

ثم قرّر هذا الأصل، فقال: «فهذان الخبرانِ يُنْبِئان أنَّ اللهَ تعالىٰ ذِكْرُه إنما عَنَىٰ بمَقامِ إبراهيمَ الذي أمَرنا باتخاذِه مصلًّىٰ منه، هو الذي وصَفْنا، ولو لم يكنْ علىٰ صِحَّةِ ما اختَرْنا في تأويلِ ذلك خبرٌ عن رسولِ اللهِ ﷺ، لكان الواجبُ من القولِ فيه ما قلْنا؛ وذلك أنَّ الكلامَ مَحْمولٌ معناه علىٰ ظاهِرِه المعروفِ دونَ باطِنِه المجهولِ، حتىٰ يأتيَ ما يدلُّ علىٰ خِلافِ ذلك مما يَجِبُ التسليمُ له. ولا شكَّ أنَّ المعروفَ في الناسِ بمَقامِ إبراهيمَ، هو ما وصَفتُ دونَ جميعِ الحَرَمِ، ودونَ مَواقِفِ الحجِّ كلِّها»[٣].

كما يقرِّر ابن جرير الظاهر بمراعاة النظر الصحيح؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنىٰ (الفضل) الذي حسد به اليهود النبي ﷺ؛ هل هو: النبوة، أو هو: ما اختص به من إباحة تزوج النساء بغير قيد ـ علىٰ ما قالته اليهود ـ.

---

(١) الحديث عن عمر ﷺ رواه البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٣٩٩).

(٢) الحديث رواه مسلم (١٢١٨).

(٣) جامع البيان (٢/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩).

ثم عقّب باختياره، فقال: «وأولى التأويلَين في ذلك بالصوابِ قولُ قتادة وابنِ جُرَيجٍ الذي ذكَرناه قبلُ، أن معنى الفَضْلِ في هذا الموضع: النُّبُوةُ التي فَضَّل اللهُ بها محمدًا ﷺ، وشَرَّف بها العربَ، إذ آتاها رجلًا منهم دونَ غيرِهم؛ لِما ذكَرنا قبلُ مِن أن دَلالةَ ظاهرِ هذه الآيةِ تَدُلُّ على أنها تَقْرِيظٌ للنبيِّ ﷺ وأصحابِه؛.... وليس النكاحُ وتَزْويجُ النساءِ ـ وإن كان مِن فَضْلِ اللهِ جلّ ثناؤه الذي آتاه عبادَه ـ بتَقْرِيظٍ لهم ومدحٍ»[1].

وقد وافقه في اختياره وتقريره جماعة من المفسرين، منهم: الزجاج، والرازي، وابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور[2].

بينما اختار كثير من أهل المعاني والتفسير القول الثاني بمراعاة النزول، منهم: الفراء، وابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب، وابن عطية، وغيرهم[3].

وبما يقرِّر به ابن جرير الظاهر؛ فإنه يجري نقده على الأقوال المخالفة للظاهر (= القول بالباطن) بالمنهج النقدي نفسه.

فمن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]؛ فقد حكى الخلاف في الإسراء هل

---

(١) جامع البيان (٧/ ١٥٧ ـ ١٥٨).

(٢) معاني القرآن (٢/ ٦٤)، والتفسير الكبير (١٠/ ١٣٨)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٣٣٦)، ومحاسن التأويل (٥/ ١٣٢٧)، والتحرير والتنوير (٥/ ٨٨).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٧٥)، وتفسير غريب القرآن ص١٢٩، وتفسير المشكل ص٦٢، والمحرر الوجيز (٢/ ٥٨٢).

كان بجسده وروحه أم كان بروحه دون جسده، فروىٰ عن معاوية في أنها كانت رؤيا من الله صادقة، وعن عائشة ﵂ أنها كانت تقول: «ما فقد جسد رسول الله ﷺ، ولكن الله أسرىٰ بروحه»[١]، ثم نقل عن ابن إسحاق قوله: «فلم يُنكَرْ ذلك من قولِهما؛ لقولِ الحسنِ: إن هذه الآيةَ نزَلت في ذلك: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. ولقولِ اللهِ في الخبرَ عن إبراهيمَ إذ قال لابنِه: ﴿يَٰبُنَىَّ إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾ [الصافات: ١٠٢]. ثم مضَىٰ علىٰ ذلك، فعرَفتُ أن الوحيَ يأتي الأنبياءَ مِن اللهِ أيقاظًا ونِيامًا. وكان رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: «تنامُ عَيني وقلبي يقظانُ». فاللهُ أعلمُ أيُّ ذلك كان قد جاءه، وعايَن فيه مِن أمرِ اللهِ ما عايَن، علىٰ أيِّ حالاتِه كان، نائمًا أو يقظانَ، كلُّ ذلك حقٌّ وصدقٌ»[٢].

وقد قرّر ابن جرير القول الأول؛ لأنه الظاهر بحسب صريح القرآن، وما جاء في الأحاديث المتظاهرة.

ثم شرع في نقد القول من جهة النقل ـ كما سبق ـ، ومن جهة النظر، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك عندنا أن يُقالَ: إن اللهَ أسرَىٰ بعبدِه محمدٍ ﷺ مِن المسجدِ الحرامِ إلى المسجدِ الأقصىٰ، كما أخبَر اللهُ عبادَه، وكما تظاهَرتْ به الأخبارُ عن رسولِ اللهِ ﷺ، أن اللهَ حمَله على البراقِ حين أتاه به، وصلَّىٰ هنالك

---

(١) وأثر معاوية ﵁ فيه انقطاع؛ فراويه يعقوب بن عتبة لم يسمع من أحدٍ من الصحابة. ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ١٧٥). وأما أثر عائشة ﵂، ففيه جهالة الراوي عن أم المؤمنين. وقد اكتفىٰ ابن جرير بنقد القول عن نقد الأسانيد، والله أعلم.

(٢) سيرة ابن هشام (١/ ٤٠٠). وقوله ﷺ: «تنام عيني وقلبي يقظان». رواه البخاري (٣٥٦٩)، ومسلم (٧٣٨) من حديث عائشة.

بمَن صلَّىٰ مِن الأنبياءِ والرُّسلِ، فأرَاه ما أرَاه مِن الآياتِ»، ثم أبطل هذا القول من جهة النظر، فقال: «ولا معنىٰ لقولِ مَن قال: أُسْرِيَ برُوحِه دونَ جسدِه؛ لأن ذلك لو كان كذلك، لم يكنْ في ذلكَ ما يُوجبُ أن يكونَ ذلك كان دليلًا علىٰ نُبُوَّتِه، ولا حُجَّةً له علىٰ رسالتِه، ولا كان الذين أنكَروا حقيقةَ ذلك مِن أهلِ الشركِ، كانوا يَدْفَعون به عن صدقِه فيه، إذ لم يكنْ مُنكَرًا عندهم، ولا عندَ أحدٍ مِن ذوي الفطرةِ الصحيحةِ مِن بني آدمَ، أن يَرى الرائِي منهم في المنامِ ما علىٰ مسيرةِ سنةٍ، فكيف ما هو علىٰ مسيرةِ شهرٍ أو أقلَّ؟».

ثم ردّ هذا القول من جهة العربية؛ خلافًا لمن رأىٰ أنه من قبيل أسلوب الحذف، فقال: «وبعدُ، فإن اللهَ إنما أخبَر في كتابِه أنه أسرَىٰ بعبدِه، ولم يخبِرْنا أنه أسرَىٰ برُوحِ عبدِه، وليس جائزًا لأحدٍ أن يتعدَّىٰ ما قال اللهُ إلىٰ غيرِه.

فإن ظنَّ ظانٌّ أن ذلك جائزٌ، إذ كانت العربُ تَفْعَلُ ذلك في كلامِها،.... فإن العربَ تَفْعَلُ ذلك فيما كان مفهومًا مرادُ المتكلِّمِ منهم به من الكلامِ، فأما فيما لا دَلالةَ عليه إلا بظهورِه، ولا يُوصَلُ إلىٰ معرفةِ مرادِ المتكلِّمِ إلا ببيانِه، فإنها لا تَحذِفُ ذلك،.... بل الأدلةُ الواضحةُ والأخبارُ المتتابعةُ عن نبيِّ اللهِ ﷺ أن اللهَ أسرَىٰ به علىٰ دابَّةٍ يُقالُ لها: البراقُ. ولو كان الإسراءُ برُوحِه لم تكنِ الرُّوحُ محمولةً على البراقِ، إذ كانت الدوابُّ لا تَحمِلُ إلا الأجسامَ، إلا أن يقولَ قائلٌ: إنَّما معنىٰ قولِنا: أُسْرِيَ برُوحِه: رأىٰ في المنامِ أنه أُسِري بجسدِه على البراقِ، فيُكذِّبَ حينئذٍ بمعنى الأخبارِ التي رُوِيتْ عن رسولِ اللهِ ﷺ أن

جبريلَ حمَله على البراقِ؛.... وصار الأمرُ عندَه كبعضِ أحلامِ النائِمين، وذلك دفعٌ لظاهرِ التنزيلِ، وما تتابَعت به الأخبارُ عن رسولِ اللهِ ﷺ، وجاءت به الآثارُ عن الأئمةِ مِن الصحابةِ والتابعين»[١].

وهذا المثال يبرز تكامل أدوات ابن جرير النقدية، من الأدلة النقلية: ظاهر الآية، والأحاديث المتظاهرة، والآثار المتكاثرة عن الصحابة والتابعين، ثم دليل اللغة، ومقتضى النظر الصحيح؛ في تقرير الظاهر، ودفع ما يخالفه[٢].

وقد تتابع المفسرون على موافقة ابن جرير في تقريره، منهم: ابن عطية، والبغوي، والقاضي عياض ـ ونسبوه إلى أكثر العلماء ـ، والسمعاني، والماوردي، والرازي، والقرطبي، وابن القيم، وابن كثير، وابن حجر، والشوكاني، وغيرهم[٣].

قال البغوي: «والأكثرون على أنه بجسده في اليقظة، وتواترت الأخبار الصحيحة على ذلك».

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٤٤٦ ـ ٤٤٨).

(٢) وقد أعاد وقرّر هذا الأمر بنفس الأدلة والحجج في كتابه: (تهذيب الآثار)، مسند ابن عباس (١/ ٤٤٢ ـ ٤٨٠).

(٣) المحرر الوجيز (٣/ ٤٣٤)، ومعالم التنزيل (٥/ ٨٥)، والشفا (١/ ١٤٧)، وتفسير السمعاني (٣/ ٢١٤)، والنكت والعيون (٣/ ٢٢٦)، والتفسير الكبير (٢٠/ ١٥١)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٢٠٨)، وزاد المعاد (٣/ ٢٤)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٦ ـ ٤٢)، وفتح الباري (٧/ ١٩٧)، وفتح القدير (٣/ ٣٠٧).

وقال القاضي عياض: «وذهب معظم السلف والمسلمين إلىٰ أنه إسراء بالجسد وفي اليقظة، وهذا هو الحق،... قال القاضي: والحقُّ من هذا والصحيح إن شاء الله أنه إسراء بالجسد والروح في القصة كلها، وعليه تدلُّ الآية، وصحيح الأخبار والاعتبار، ولا يُعْدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة، وليس في الإسراء بجسده وحال يقظته استحالة».

ويقرِّر ابن جرير آلية الأخذ بالظاهر وشرط مخالفته في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ [البقرة: ٦٦]، ففي سياق ذكره اختلاف الأقوال في معنى الآية روىٰ عن الضحاك عن ابن عباس: ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾. يقولُ: ليَحْذَرَ مَن بعدَهم عُقوبتي، ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾. يقولُ: الذين كانوا بقُوا معهم.

وفي رواية أخرىٰ عنه ﵁ قال: ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي: مِن القُرَىٰ.

كما روىٰ عن قتادةَ: قال اللهُ: ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾: مِن ذُنوبِ القومِ، ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي: للحِيتانِ التي أصابوا.

كما روىٰ عن السُّدِّيِّ قال: أما ما ﴿بَيْنَ يَدَيْهَا﴾: فما سلَف مِن عملِهم، ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾: فمَن كان بعدَهم مِن الأممِ أن يَعْصُوا، فيَصْنَعَ اللهُ بهم مثلَ ذلك.

وفي رواية ثالثة عن ابن عباس ﵄ في قولِه: ﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾: يعني: الحِيتانَ؛ جعَلها نَكالًا لما بينَ يديها، وما خلفَها مِن الذنوبِ

التي عمِلوا قبلَ الحِيتانِ، وما عمِلوا بعدَ الحِيتانِ، فذلك قولُه: ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾.

ثم عقّب باختيار الظاهر بمراعاة السياق، فقال: «وأَوْلَىٰ هذه التأويلاتِ بتأويلِ الآيةِ ما رواه الضَّحَّاكُ عن ابنِ عباسٍ، وذلك لما وصَفْنا مِن أن الهاءَ والألفَ في قولِ: ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا ﴾. بأن تكونَ مِن ذِكْرِ العقوبةِ والـمَسْخةِ التي مُسِخها القومُ أولىٰ منها بأن تكونَ مِن ذكرِ غيرِها؛ من أجلِ أن الله جلَّ ثناؤُه إنما يُحَذِّرُ خلقَه بأسَه وسَطْوتَه، وبذلك يُخَوِّفُهم...».

ثم ثنّىٰ بنقد الأقوال المخالفة للظاهر، فقال: «وأما الذي قال في تأويلِ ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا ﴾: يعني الحِيتانَ؛ عُقوبةً لما بينَ يدي الحِيتانِ مِن ذنوبِ القومِ وما بعدَها مِن ذنوبِهم. فإنه أبْعَدُ في الانْتِزاعِ؛ وذلك أن الحِيتانَ لم يَجْرِ لها ذكرٌ فيُقالَ: ﴿ فَجَعَلْنَٰهَا ﴾.

فإن ظنَّ ظانٌّ أن ذلك جائزٌ وإن لم يكنْ جرَىٰ للحيتانِ ذكرٌ؛ لأن العربَ قد تَكْنِي عن الاسمِ ولم يَجْرِ له ذكرٌ، فإن ذلك وإن كان كذلك، فغيرُ جائزٍ أن يُتْرَكَ المفهومُ مِن ظاهرِ الكتابِ ـ والمعقولُ به ظاهرٌ في الخطابِ والتنزيلِ ـ إلىٰ باطنٍ لا دلالةَ عليه مِن ظاهرِ التنزيلِ، ولا خبرٌ عن الرسولِ ﷺ منقولٍ، ولا فيه مِن الحجةِ إجماعٌ مُسْتَفِيضٌ.

وأما تأويلُ مَن تأوَّل ذلك: لما بينَ يديها مِن القُرَىٰ، وما خلفَها. فيُنْظَرُ إلىٰ تأويلِ مَن تأوَّل ذلك: بما بينَ يدي الحِيتانِ وما خلفَها»[1].

---

(١) جامع البيان (٢/ ٧٠ ـ ٧٣).

وقد جرت عبارة المفسرين بما اختاره ابن جرير، منهم: الفراء، والسمرقندي، والسمعاني، والزمخشري، وابن جزي، وابن عاشور، وغيرهم[(١)].

ومما يلتحق بنقد الباطن، ما يسمِّيه ابن جرير: الاستخراج، فإن ابن جرير يردّه؛ لما فيه من مخالفة الظاهر؛ ومن أهم الموضوعات التي يوردها ابن جرير في هذا الباب، ما يتعلق بصفات الله عَزَّوَجَلَّ، إذ يقرر ابن جرير قاعدته بإثبات ما أثبته الله لنفسه، وترك التأويل المبني على الاجتهاد الباطل أو التأويل المستكره، وذلك عند قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [البقرة: ٢١٠] فيقول: «اختلف في صفة إتيان الرب تبارك وتعالىٰ الذي ذكره في قوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾، فقال بعضهم: لا صفة لذلك غير الذي وصف به نفسه عَزَّوَجَلَّ من المجيء والإتيان والنزول، وغير جائز تكلف القول في ذلك لأحدٍ إلا بخبرٍ من الله عَزَّوَجَلَّ أو من رسول مرسل، فأما القول في صفات الله وأسمائه؛ فغير جائز لأحد من جهة الاستخراج؛ إلا بما ذكرنا»[(٢)]، ثم بيّن هذا القول.

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ فقد أورد ابن جرير سؤالًا، فقال: «فإن قال لنا قائل: وكيف قال جلَّ ثناؤه:

---

(١) معاني القرآن (١/ ٤٣)، وبحر العلوم (١/ ١٢٧)، وتفسير السمعاني (١/ ٥٠٧)، والكشاف (١/ ٢٨٦)، والتسهيل (١/ ٥٠)، والتحرير والتنوير (١/ ٥٤٦).

(٢) جامع البيان (٤/ ٢٦٤)، وينظر: تفسير البغوي (١/ ٢٤١)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٩٩).

﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾. وقد قال قبلُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾. فكيف يكونون عالِمين بأن من تعلَّم السحرَ فلا خلاقَ له، وهم يجهَلون أنهم بئسَ ما شرَوْا بالسحرِ أنفسَهم؟

ثم أجاب ابن جرير بتقرير معنى الآية حسب تقريره للمعنى العام للآية[1]، وبمراعاة أسلوب التقديم والتأخير، فقال: «قيل: معنىٰ ذلك علىٰ غير الوجهِ الذي توهَّمتَه من أنهم موصوفون بجهلِ ما هم موصوفون بالعلمِ به، ولكنَّ ذلك من المؤخَّرِ الذي معناه التقديمُ، وإنما معنى الكلامِ: وما هم بضارِّين به من أحدٍ إلا بإذنِ اللهِ، ويتعلَّمون ما يضرُّهم ولا ينفعُهم، ولبئس ما شروْا به أنفسَهم لو كانوا يعلَمون، ولقد علِموا لمن اشتَراه ما له في الآخرة من خلاقٍ. فقولُه: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾: ذمٌّ من اللهِ تعالىٰ ذكرُه فعْلَ المتعلِّمين من الـمَلَكَين التفريقَ بينَ المرءِ وزوجِه، وخبرٌ منه جلَّ ثناؤُه عنهم أنهم بئسَ ما باعوا أنفسَهم، برضاهم بالسحرِ عِوضًا من دينِهم الذي به نجاةُ أنفسهم من الهلكةِ... ثم عاد إلى الفريقِ الذي أخبَر عنهم أنهم نبَذوا كتابَه وراءَ ظهورِهم كأنهم لا يعلَمون، واتَّبَعُوا ما تَتْلُو الشياطِينُ علىٰ ملْكِ سليمانَ وما أُنْزِل على الملَكَينِ، فأخبَر عنهم أنهم قد علِموا أن من اشتَرىٰ السحرَ ما له في الآخرةِ من خلاقٍ، ووصَفهم بأنهم يركَبون معاصيَ اللهِ علىٰ علمٍ منهم بها، ويكفُرون باللهِ ورسلِه، ويُؤْثِرون اتباعَ الشياطينِ والعملَ بما أحدَثَتْهُ

---

(١) جامع البيان (٢/ ٣٢٢، ٣٦٢)، وينظر: استدراك ابن كثير علىٰ ابن جرير في تفسير الآية (١/ ٣٤٦ ـ ٣٦٥).

من السحرِ، على العملِ بكتابِه ووحيِه وتنزيلِه، عنادًا منهم له، وبغيًا على رسلِه، وتعدِّيًا منهم حُدودَه، على معرفةٍ منهم بما لِمَنْ فعَل ذلك عندَ اللهِ من العقابِ والعذابِ. فذلك تأويلُ ذلك».

ثم عقّب ابن جرير بقولٍ مخالفٍ للتأويل المختار، فقال: «وقال بعضُهم[1]: إن الذين وصَف اللهُ بقولِه: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ فنفَى عنهم العلمَ، هم الذين وصَفهم اللهُ بقولِه: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾. وإنما نفَى عنهم جلّ ثناؤه العلمَ... من أجلِ أنهم لم يعمَلوا بما علِموا، وإنما العالِمُ: العاملُ بعلمِه، فأما إذا خالَف عملُه علمَه، فهو في معاني الجهَّالِ». ثم استشهد أصحاب هذا القول بما قال كعبُ بنُ زهيرٍ المزنيُّ، وهو يصِفُ ذئبًا وغُرابًا تبِعاه لينالا من طعامِه وزادِه[2]:

إذا حضَراني قلتُ لو تَعْلَمانه ألم تَعْلَما أني مِن الزَّادِ مُرْمِلُ[3]

فأخبرَ أنه قال لهما: تعلَمانه. فنفَى عنهما العلمَ، ثم استخبرَهما فقال: ألم تعلَما. قالوا: فكذلك قولُه: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟﴾. و﴿لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾.

---

(١) لم أعثر على صاحب هذا القول؛ لكن اختاره الزجاج، معاني القرآن (١/ ١٦٥)، وتابعه الزمخشري (١/ ٣٠٢).

(٢) شرح ديوان كعب بن زهير ص٥١.

(٣) المرمل: الذي نفد زاده، وأصله من الرمل، كأنه لصق بالرمل. اللسان مادة (ر م ل).

ثم ردّ ابن جرير هذا القول؛ لخلافه الظاهر في التأويل مع احتماله، فقال: «وهذا تأويلٌ، وإن كان له مخرَجٌ ووجهٌ، فإنه خلافُ الظاهرِ المفهومِ بنفسِ الخطابِ، أعني بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾. وقوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾. وإنما هو استخراجٌ. وتأويلُ القرآنِ على المفهومِ الظاهرِ بالخطابِ دونَ الخفيِّ الباطنِ منه ـ حتى تأتيَ دَلالةٌ من الوجهِ الذي يجبُ التسليمُ له، بمعنًى خلافِ دليلِه الظاهرِ المتعارَفِ في أهلِ اللسانِ الذين بلسانِهم نزَل القرآنُ ـ أَولى»(١).

ويحتمل ابن جرير القول المخالف للظاهر إذا كان مرويًا عن أهل التأويل، خاصة من الصحابة؛ مع أخذه بالأشهر والأغلب في اللغة؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]؛ فقد أورد اختلاف أهل التأويل في معنى العذاب الذي توعد الله به هؤلاء القوم أن يبعثه عليهم من فوق أو من تحت أرجلهم؛ فذكر قولين:

القول الأول: العذاب الذي توعدهم به أن يبعثه عليه من فوقهم هو الرجم، وأما الذي توعدهم أن يبعثه عليهم من تحتهم فالخسف.

ورواه عن سعيد بن جبير، وأبي مالك، ومجاهد، والسدِّي، وابن زيد.

القول الثاني: عُني بالعذاب من فوقهم أئمة السوء، أو من تحت أرجلهم الخدم وسفلة الناس.

---

(١) جامع البيان (٢/٣٦٨ ـ ٣٧٠).

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة الظاهر فقال: «وأولى التأويلين في ذلك بالصوابِ عندي قولُ مَن قال: عُني بالعذابِ من فوقِهم الرجمُ أو الطُّوفانُ، وما أشْبَهَ ذلك مما ينْزِلُ عليهم مِن فوقِ رءوسِهم، ومِن تحتِ أرجلِهم الخَسْفُ وما أشْبَهه. وذلك أن المعروفَ في كلامِ العربِ مِن معنى (فوق) و(تحت) الأرجلِ، هو ذلك دونَ غيرِه، وإن كان لما رُوِي عن ابنِ عباسٍ في ذلك وجهٌ صحيحٌ، غيرَ أن الكلامَ إذا تُنُوزِع في تأويلِه، فحملُه على الأغلبِ الأشهرِ مِن معناه أحقُّ وأوْلَى مِن غيرِه، ما لم تأتِ حُجَّةٌ مانعةٌ مِن ذلك يَجِبُ التسليمُ لها»[1].

وبما قرره ابن جرير من الأخذ بالظاهر في الآية أخذ أكثر المفسرين، منهم: الفراء، وابن قتيبة، والزجاج، وأبو حيان، وابن كثير، وابن حجر، والقاسمي، وابن عاشور، وغيرهم[2].

قال أبو حيان ـ في نقد القول الثاني ـ: إنه «مجاز بعيد»، وقال ابن كثير: «قال ابن جرير: وهذا القول ـ يعني القول الثاني ـ وإن كان له وجه صحيح لكن الأول أظهر وأقوى، وهو كما قال ابن جرير ﷺ، ويشهد له بالصحة قوله تعالى: ﴿أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ۝ وَلَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [الملك: ١٧ ـ ١٨]. وفي الحديث: «لَيَكُونَنَّ فِيْ هَذِهِ الأُمَّةِ

---

(١) جامع البيان (٩/ ٢٩٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٣٣٨)، وتفسير غريب القرآن ص١٥٤، ومعاني القرآن (٢/ ٢٥٩)، والبحر المحيط (٤/ ١٥٥)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٢٧٦)، وفتح الباري (٨/ ٢٩٢)، ومحاسن التأويل (٦/ ٢٣٥٥)، والتحرير والتنوير (٧/ ٢٨٤).

قَذْفٌ وَخَسْفٌ وَمَسْخٌ...»[١][٢].

واختار بعض المفسرين احتمال القول الآخر على جهة المثال؛ منهم: الزمخشري، والرازي، والقرطبي، وغيرهم[٣].

وبه يتبين أن ابن جرير يراعي الموضوع، والقائل، وملاءمة الأصول والقواعد النقدية، خاصة اللغوية منها.

وكما يمنع ابن جرير ويردّ الأقوال المخالفة للظاهر؛ فإنه يجيب عمّا أشكل من الأمثلة المخالفة للظاهر في التأويل، من ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ ﴾ [آل عمران: ٣٩]؛ فقد حكى الخلاف في القراءة؛ فقرأها قوم (فنادته الملائكة): على التأنيث بالتاء، يراد بها: جمع الملائكة.

وقرأها آخرون بالياء، أي: فناداه جبريل[٤].

ثم روى بسنده قراءة ابن مسعود: (فناداه جبريل وهو قائم يصلي في المحراب).

ثم روى عن السدِّي أن المنادي هو جبريل.

---

(١) رواه الترمذي (٢١٨٥)، وينظر: السلسلة الصحيحة (٢٢٠٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٧٦).

(٣) الكشاف (٧/ ٤٠٨)، والتفسير الكبير (١٣/ ٢٤)، وتفسير القرطبي (٧/ ١٠).

(٤) قرأ حمزة والكسائي بالياء، وقرأ الباقون بالتاء، ينظر: السبعة لابن مجاهد ص٢٠٥.

وهذا كله على خلاف الظاهر في الخبر عن الواحد بصيغة الجمع؛ فأجاب عن ذلك ابن جرير من جهات:

الأولى: من جهة العربية، فقال: «ذلك جائزٌ في كلامِ العربِ، بأن تُخْبِرَ عن الواحدِ، بمذهبِ الجمعِ... وقد قيل: إن منه قولَه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. والقائلُ كان فيما ذُكِر واحدًا، وقولَه: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلنَّاسَ ضُرٌّ﴾ [الروم: ٣٣]. والناسُ بمعنىً واحدٍ، وذلك جائزٌ عندَهم فيما لم يُقْصَدْ فيه قَصْدُ واحدٍ».

الثانية: من جهة القراءة، إذ قال: «الصوابُ من القولِ عندي في قراءةِ ذلك أنهما قراءتان معروفتان ـ أعني: التاءَ والياءَ ـ؛ فبأيَّتِهما قرَأ القارئُ فمُصِيبٌ؛ وذلك أنه لا اختلافَ في معنى ذلك باختلافِ القراءتَين، وهما جميعًا فَصِيحتان عندَ العربِ، وذلك أن الملائكةَ إن كان مُرَادًا بها جبريلُ، كما رُوِي عن عبد الله، فإن التأنيثَ في فعلِها فصيحٌ في كلامِ العربِ، لِلَفْظِها إن تَقدَّمَها الفعلُ، وجائزٌ فيه التذكيرُ لمعناها، وإن كان مُرادًا بها جمعُ الملائكةِ، فجائزٌ في فعلِها التأنيثُ وهو قَبلَها لِلَفْظِها، وذلك أن العربَ إذا قدَّمَت على الكثيرِ مِن الجماعةِ فعْلَها أنَّثَتْه، فقالت: قالت النساءُ. وجائزٌ التذكيرُ في فعلِها بناءً على الواحدِ إذا تقَدَّم فعلُه، فيقالُ: قال الرجالُ».

الثالثة: من جهة التأويل؛ فقال: «وأما الصوابُ من القولِ في تأويلِه، فأنْ يقالَ: إن اللهَ جلَّ ثناؤُه أخبرَ أن الملائكةَ نادَته، والظاهرُ من ذلك أنها جماعةٌ من الملائكةِ دونَ الواحدِ، وجبريلُ واحدٌ، فلن يجوزَ أن يُحْمَلَ تأويلُ القرآنِ إلا

على الأظهرِ الأكثرِ من الكلامِ المُستعمَلِ في أَلْسُنِ العربِ دونَ الأقَلِّ، ما وُجِد إلى ذلك سبيلٌ، ولم تَضْطَرَّنا حاجةٌ إلى صَرْفِ ذلك إلى أنه بمعنًى واحدٍ، فيُحْتاجَ له إلى طَلَبِ المَخْرَجِ بالخَفِيِّ من الكلامِ والمعاني.

وبما قُلنا في ذلك من التأويلِ قال جماعةٌ من أهلِ العلمِ؛ منهم قتادةُ والربيعُ ابنُ أنسٍ وعِكْرِمةُ ومجاهدٌ وجماعةٌ غيرُهم»[١].

وما قرّره ابن جرير في توجيه الآية هو قول الفراء، والزجاج، والنحاس، والبغوي، وابن عطية، وابن كثير[٢].

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩]؛ فإنه روى في المراد بقوله: ﴿كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قولين:

فروى عن الزهري وقتادة «أن المراد: كعب بن الأشرف».

وروى عن ابن عباس قوله: «كان حيي بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشد يهود العرب حسدًا، إذ خصّهم الله برسوله ﷺ، وكانا جاهدين في ردّ الناس عن الإسلام بما استطاعا، فأنزل فيهما: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم﴾ الآية».

---

(١) جامع البيان (٥/ ٣٦٤ـ٣٦٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢١٠)، ومعاني القرآن (١/ ٤٠٥)، ومعاني القرآن (١/ ٣٩٠)، ومعالم التنزيل (٢/ ٣٣)، والمحرر الوجيز (٢/ ٢٠٧)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٣٧).

وقد تعقب ابن جرير القولين الواردين في التأويل؛ لمخالفتهما الظاهر، فقال: «وليس لقول القائل عَنَىٰ بقوله: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ كعب بن الأشرف، معنىً مفهوم؛ لأن كعب بن الأشرف واحد، وقد أخبر الله جل ثناؤُه أن كثيرًا منهم يودُّون لو يردُّون المؤمنين كفارًا بعد إيمانهم، والواحد لا يقال له (كثير) بمعنى الكثرة في العدد، إلا أن يكون قائل ذلك أراد بوجه الكثرة التي وصف الله بها من وصفه بها في هذه الآية، الكثرة في العز ورفعة المنزلة في قومه وعشيرته، كما يقال: (فلان في الناس كثير)، يراد به كثرة المنزلة والقدْر، فإن كان أراد ذلك فقد أخطأ؛ لأن الله جل ثناؤُه قد وصفهم بصفة الجماعة فقال: ﴿لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا ﴾، فذلك دليل علىٰ أنه عنى الكثرة في العدد.

أو يكون ظنّ أنه من الكلام الذي يخرج مخرج الخبر عن الجماعة، والمقصود بالخبر عنه الواحدُ.... ولا دلالة تدل في قوله: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ أن المراد به واحد دون جماعة كثيرة (فلان في الناس كثير) فيجوز صرف تأويل الآية إلىٰ ذلك، وإحالة دليل ظاهره إلىٰ غير الغالب في الاستعمال»[1].

وقد تابع ابن جرير في تقريره ونقده بعض المفسرين، منهم: ابن عطية، وأبو حيان.

---

(١) جامع البيان (٢/٤١٨ ـ ٤٢٠).

قال ابن عطية: «قال الزهري: عَنَىٰ بكثير: واحد، وهو كعب بن الأشرف، وهذا تحامل، وقوله تعالىٰ: ﴿يَرُدُّونَكُم﴾: يرد عليه»[١].

وقال أبو حيان: «والقرآن لم يعين أحدًا، إنما أخبر بودادة كثير من أهل الكتاب... وظاهر الواو في ﴿يَرُدُّونَكُم﴾ أنها للجمع، ومن فسر كثير بواحد أو اثنين، فجعل (الواو) له أو لهما، ليس على الأصل»[٢].

لكن ذهب كثير من المفسرين إلىٰ حمل الآية علىٰ ظاهرها، مستشهدين بما ورد في سبب النزول والأحاديث والآثار أن جماعة اليهود كانوا يكيدون العداء للنبي ﷺ، وفيهم قال الله: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾[٣].

وأما ما ذكر من الآثار فإنما هو كالمثال علىٰ عداوة أحبار اليهود ورؤسائهم على الكيد للنبي ﷺ - كما سبق في تقرير ابن جرير -[٤].

ولـمّا كان دليل الظاهر بهذه القوة؛ فإن ابن جرير لا يقدِّم عليه إلا صريح السنة والإجماع؛ أما صريح السنة، فمنه ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ:

---

(١) المحرر الوجيز (١/ ٣١٩).

(٢) البحر المحيط (١/ ٣٤٨).

(٣) ثبت في صحيح البخاري (٤٢٩٠)، ومسلم (١٧٩٨) أن الآية في جماعة اليهود الذين كانوا يحسدون المؤمنين، كما روى الواحدي (١/ ٤٠) عن ابن عباس أنها نزلت في نفر من اليهود، وبنحوه عن كعب بن مالك.

(٤) ينظر: معالم التنزيل للبغوي (١/ ١٣٦)، وتفسير القرطبي (٢/ ٦٩)، والدر المنثور للسيوطي (١/ ٥٥٧)، وفتح القدير للشوكاني (١/ ١٢٨)، وروح المعاني للألوسي (١/ ٣٥٥)، وتفسير المنار (١/ ٣٤٦).

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ فإنه أورد الأقوال في المراد بـ(الكرسي) ثم قال: «لكل قولٍ من هذه الأقوالِ وجهٌ ومَذْهَبٌ، غيرَ أن الذي هو أَوْلَىٰ بتأويلِ الآيةِ ما جاء به الأثرُ عن رسولِ اللهِ ﷺ...».

ثم أورد الحديث في إثبات الكرسي، ثم عقّب بقوله: «وأما الذي يدلُّ علىٰ صحتِه ظاهرُ القرآنِ، فقولُ ابنِ عباسٍ الذي رواه جعفرُ ابنُ أبي المغيرةِ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ عنه، أنه قال: هو عِلْمُه»[1][2].

كما يقدم الإجماع علىٰ ظاهر الآية، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩] ذكر قولين في مكان الإفاضة في الآية:

القول الأول: أنه عرفة.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وعطاء، والسدِّي، وغيرهم.

ودليلهم ما رواه ابن جرير بسنده عن عائشة ﵂ قالت: «كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يُسَمّون الحُمْس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات. فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يَأتِي عرفات، ثم يقف بها ثم يُفيض منها، فذلك قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾»[3].

---

(١) وقد سبق تقرير هذه المسألة ـ فيما مضىٰ ـ.

(٢) جامع البيان (٤/ ٥٣٩ ـ ٥٤٠).

(٣) رواه البخاري (١٢١٩).

القول الثاني: أنه مزدلفة.

ورواه عن الضحاك.

ودليلهم هو ظاهر القرآن، قال ابن جرير: «... لأن الإفاضة من عرفات لا شك أنها قبل الإفاضة من جمع، وقبل وجوب الذكر عند المشعر الحرام. وإذ كان ذلك لا شك كذلك، وكان الله عَزَّوَجَلَّ إنما أمر بالإفاضة من الموضع الذي أفاض منه الناس، بعد انقضاء ذكر الإفاضة من عرفات، وبعد أمره بذكره عند المشعر الحرام، ثم قال بعد ذلك: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ كان معلومًا بذلك أنه لم يأمر بالإفاضة إلا من الموضع الذي لم يفيضوا منه، دون الموضع الذي قد أفاضوا منه، وكان الموضع الذي قد أفاضوا منه فانقضى وقت الإفاضة منه، لا وجه لأن يقال: أفض منه»[١].

قال الثعلبي: «وهذا القول أشبه بظاهر القرآن؛ لأن الإفاضة من عرفات قبل الإفاضة من جمع بلا شك، فكيف يسوغ أن يقول: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٨]، وأما الناس في هذه الآية فهم العرب كلهم غير الحمْس»[٢].

لكن ابن جرير يقدم ما أجمع عليه أهل التأويل خلافًا للضحاك، فقال: «ولولا إجماع من وصفت إجماعه على أن ذلك تأويله. لقلت: أولى التأويلين بتأويل الآية ما قاله الضحاك».

---

(١) جامع البيان: (٤/ ١٩٠).

(٢) الكشف والبيان (٢/ ١١٢)، وينظر: تفسير البغوي (١/ ٢٣٠).

قال القرطبي تعليقًا على حديث عائشة: «وهذا نص صريح، ومثله كثير صحيح، فلا معول على غيره من الأقوال»(١).

وقال ابن عاشور: «فقوله ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾؛ أي: من المكان الذي يفيض منه سائر الناس وهو مزدلفة. وعبر عنه بذلك؛ لأن العرب كلهم يجتمعون في مزدلفة، ولولا ما جاء من الحديث لكان هذا التفسير أظهر لتكون الآية ذكرت الإفاضتين بالصراحة وليناسب قوله بعد: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]»(٢).

فقد قدّم ابن جرير الإجماع على ظاهر الآية؛ وحملها على التقديم والتأخير(٣).

خلافًا لمن أخذ بقول الضحاك، منهم: الثعلبي، والبغوي، والسعدي، وغيرهم(٤).

وأما ما عداهما، فإنه يقدِّم ظاهر القرآن على قول بعض أهل التأويل، أو ما يروى من النزول المخالف للظاهر، أو أقوال أهل اللغة، أو أقوال أهل

---

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٤٢٨).

(٢) التحرير والتنوير (٢/ ٢٣٩).

(٣) وقد سبق تقرير هذه المسألة، وينظر: تفسير القرطبي (٢/ ٤٢٨)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٥٥)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (٢/ ٢٣٩)، وأضواء البيان (١/ ٩٠)، وغيرها.

(٤) الكشف والبيان (٢/ ١١٢)، ومعالم التنزيل (١/ ٢٣٠)، وتفسير السعدي ص٩٢.

التأريخ، أو النظر المخالف للتأويل الصحيح؛ فضلًا عن الباطن المخالف لأصول العقيدة أو الشريعة، وغيرها ـ كما سبق إيضاحه بالأمثلة ـ.

ونختم بقضية مهمة نبّه عليها ابن جرير في نقده للتفسير من جهة الظاهر؛ وذلك أنه لا يرىٰ أن من الباطن أو خلاف الظاهر: ما خالف الظاهر لفظًا من أقوال أهل التأويل، ولكن ما خالفه حقيقة؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ [المائدة: ٥]؛ روىٰ عن مجاهد تأويلها بقوله: من يكفر بالله.

ثم عقّب ابن جرير بقوله: «فإن قال لنا قائلٌ: وما وَجْهُ تأويلِ مَن وَجَّه قولَه: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾. إلىٰ معنىٰ: ومَن يَكفُرْ باللهِ؟

قيل: وَجْهُ تأويلِه ذلك كذلك أن الإيمانَ هو التَّصْديقُ باللهِ وبرسلِه وما ابتَعَثَهم به مِن دينِه، والكفرَ جحودُ ذلك. قالوا: فمعنى الكفرِ بالإيمانِ: هو جحودُ اللهِ وجحودُ تَوحيدِه. ففَسَّروا معنى الكلمةِ بما أُريدَ بها، وأَعْرَضوا عن تفسيرِ الكلمةِ علىٰ حقيقةِ ألفاظِها وظاهرِها في التلاوةِ.

فإن قال قائلٌ: فما تأويلُها علىٰ ظاهرِها وحقيقةِ ألفاظِها؟

قيل: تأويلُها: ومَن يأبَ الإيمانَ باللهِ، ويَمتنِعْ مِن توحيدِه والطاعةِ له فيما أمَره به ونَهاه عنه، فقد حَبِط عملُه. وذلك أن الكفرَ هو الجحودُ في كلامِ العربِ، والإيمانَ التصديقُ والإقرارُ، ومَن أبَى التصديقَ بتَوحيدِ اللهِ والإقرارَ به فهو مِن الكافرين. فذلك تأويلُ الكلامِ علىٰ وَجْهِه»[1].

---

(١) جامع البيان (٨/ ١٥١ ـ ١٥٢).

ومثله أيضًا لا يرى خروج الخبر عن معناه الأصلي إلى معانٍ أخرى على ما جاء في لسان العرب عدولًا عن الظاهر أو باطنًا مردودًا؛ بل كلا المعنيين مقصودان في الآية؛ ومن ذلك ـ وهو كثير جدًا ـ ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١]: «وهذه الآيةُ، وإن كان ظاهرُها خبرًا، ففيه الحجةُ البالغةُ مِن اللهِ لرسولِه محمدٍ ﷺ، على الوفدِ الذين حاجُّوه مِن أهلِ نَجْرانَ، بإخبارِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عن أن عيسى كان بريئًا مما نسَبه إليه مَن نسَبه إلى غيرِ الذي وصَف به نفسَه، مِن أن للهِ عبد كسائرِ عبيدِه مِن أهلِ الأرضِ، إلا ما كان اللهُ جلَّ ثناؤُه خصَّه به مِن النبوةِ والحُجَجِ التي آتاه دليلًا على صدقِه ـ كما آتى سائرَ المرسَلين غيرِه مِن الأعلامِ والأدلةِ على صدقِهم ـ وحُجَّةً على نبوتِه»(١).

ومنه أيضًا ما ينبِّه عليه ابن جرير كثيرًا من أسلوب الحذف بدليل الظاهر، بأن ما اقتضته الآية ليس من خلاف الظاهر؛ بل مما دلّ عليه ظاهر الآية، ومن ذلك ما قاله في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢]، فقد فسّرها بقوله: «وقوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ يقولُ: فعَلْنا ذلك بهم ليَتَضرَّعوا إليَّ، ويُخْلِصوا ليَ العبادةَ، ويُفرِدوا رغبتَهم إليَّ دونَ غيرِي، بالتذللِ منهم لي بالطاعةِ، والاسْتِكانةِ منهم إليَّ بالإنابةِ.

وفي الكلامِ محذوفٌ قد اسْتُغْنِي بما دلَّ عليه الظاهرُ عن إظهارِه دون

---

(١) جامع البيان (٥/ ٤٣٥).

قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم﴾. وإنما كان سببُ أخذِه إياهم تكذيبَهم الرسلَ، وخلافَهم أمرَه، لا إرسالَ الرسلِ إليهم. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن معنى الكلامِ: ولقد أرْسَلْنا إلىٰ أُممٍ من قبلكِ رسلًا فكذَّبوهم، فأخَذْناهم بالبأساءِ».

ثم قال في تأويلِ قولِه: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٣]: «وهذا أيضًا مِن الكلامِ الذي فيه متروكٌ اسْتُغْنِي بدلالةِ الظاهرِ عن ذكرِ ما تُرِك،.... ومعنى الكلامِ: ولقد أرْسَلْنا إلىٰ أُممٍ من قبلِك فأخَذناهم بالبأساء والضراءِ لعلهم يتضرَّعون، فلم يَتَضَرَّعوا،... فهلاَّ إذ جاء بأسُنا هؤلاء الأممَ المكذِّبةَ رسلَها الذين لم يَتَضَرَّعوا عندما أخْذِناهم بالبأساءِ والضَّرَّاءِ، تضرَّعوا فاسْتَكانوا لربِّهم، وخضَعوا لطاعتِه، فيَصْرَفَ ربُّهم عنهم بأسَه، وهو عذابُه»[1].

ونشير في ختام هذا المبحث إلىٰ أهم المعالم المنهجية لنقد ابن جرير للتفسير بمراعاة الظاهر:

١. أن مفهوم الظاهر عند ابن جرير موافق لما جرىٰ عليه استعمال الأئمة المتقدمين، كالشافعي، وأبي عبيد، وغيرهم؛ وهو دلالة اللفظ على المعنىٰ، وذلك علىٰ وفق لسان العرب؛ مما لا يخالف حجة نقلية أو عقلية. وهو بهذا أعمّ ممّا جرىٰ عليه اصطلاح أهل الأصول؛ ولذا فالظاهر عند ابن جرير يشمل:

---

(١) جامع البيان (٩/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣).

النص، والظاهر عند الأصوليين ـ وقد سبق تقرير هذه المسألة ـ.

٢. أن الظاهر عند ابن جرير يشمل ما هو الأصل في الدلالة؛ كالعموم في مقابل الخصوص، والمحكم في مقابل المنسوخ، وهكذا، وعكسه الباطن.

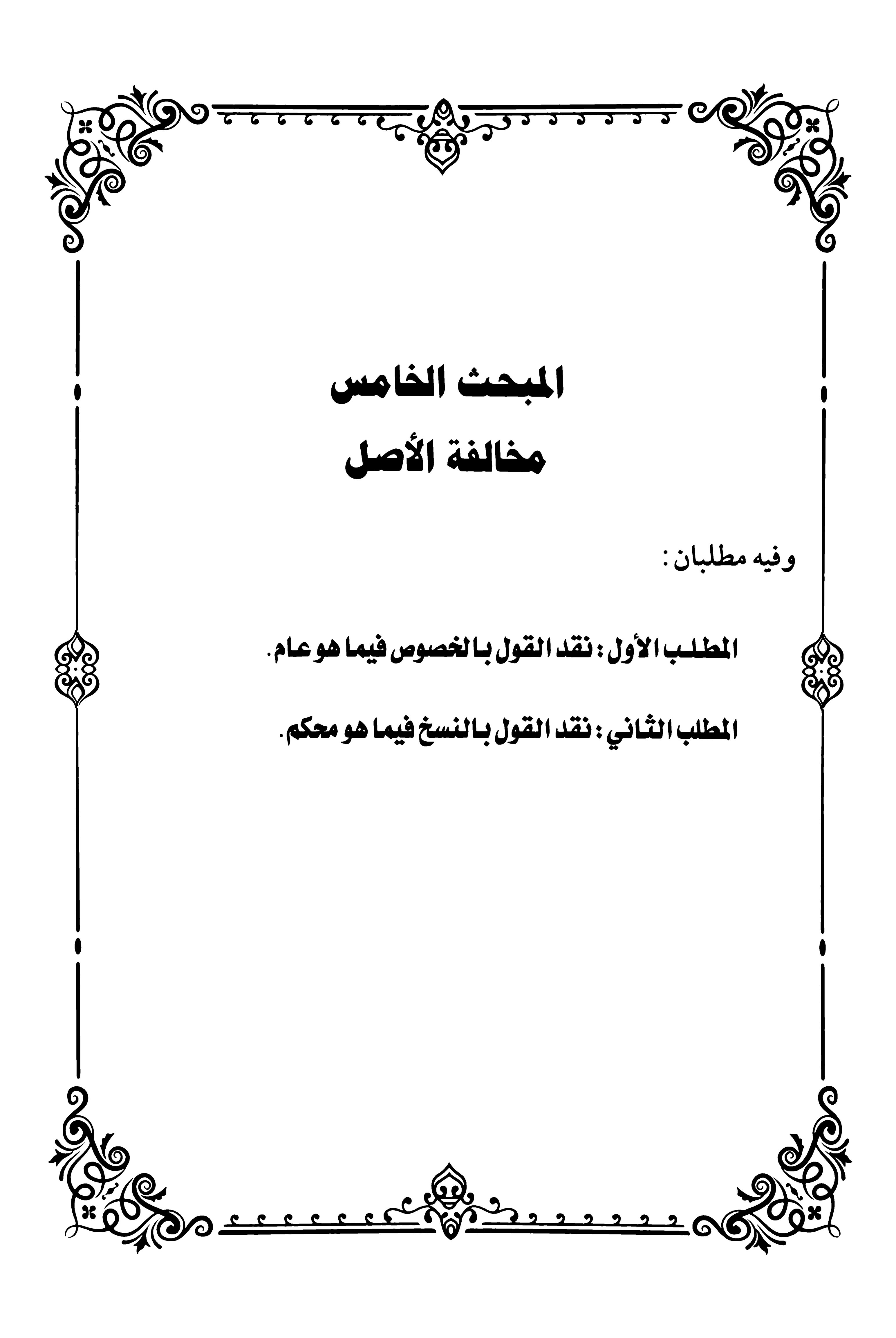
٣. اعتمد ابن جرير الظاهر أصلًا من أهم أصوله النقدية في تفسيره، وذلك في بيان وتفسير الأقوال، ونقدها، وتقرير العقائد والأحكام، وتأويل القصص والأخبار، وسائر موضوعات القرآن.

٤. يقرِّر ابن جرير المعنى الظاهر بحسب اللغة والسياق؛ مستعينًا بسائر الأصول والقواعد النقدية؛ كالنظائر القرآنية، والقراءات، والسنة، والإجماع، وأقوال الصحابة والتابعين، والنزول، والتاريخ، والنظر، وبذلك تتباين قوة هذا الدليل بحسب استكمال القرائن، مع تقرير حجيته ابتداءً.

٥. يستدل ابن جرير لعدم الأخذ بظاهر الآية بأصوله وقواعده النقدية، كالنظائر القرآنية، والسنة، والإجماع...، كما يتباين احتمال القول المخالف للظاهر؛ بحسب دليله، وحجته، والقائل.

٦. لا يعدل ابن جرير عن الظاهر إلا بدليل القرآن، أو السنة، أو الإجماع، وأما ما عداها فالأصل تقديم الظاهر، ومراعاة القرائن.



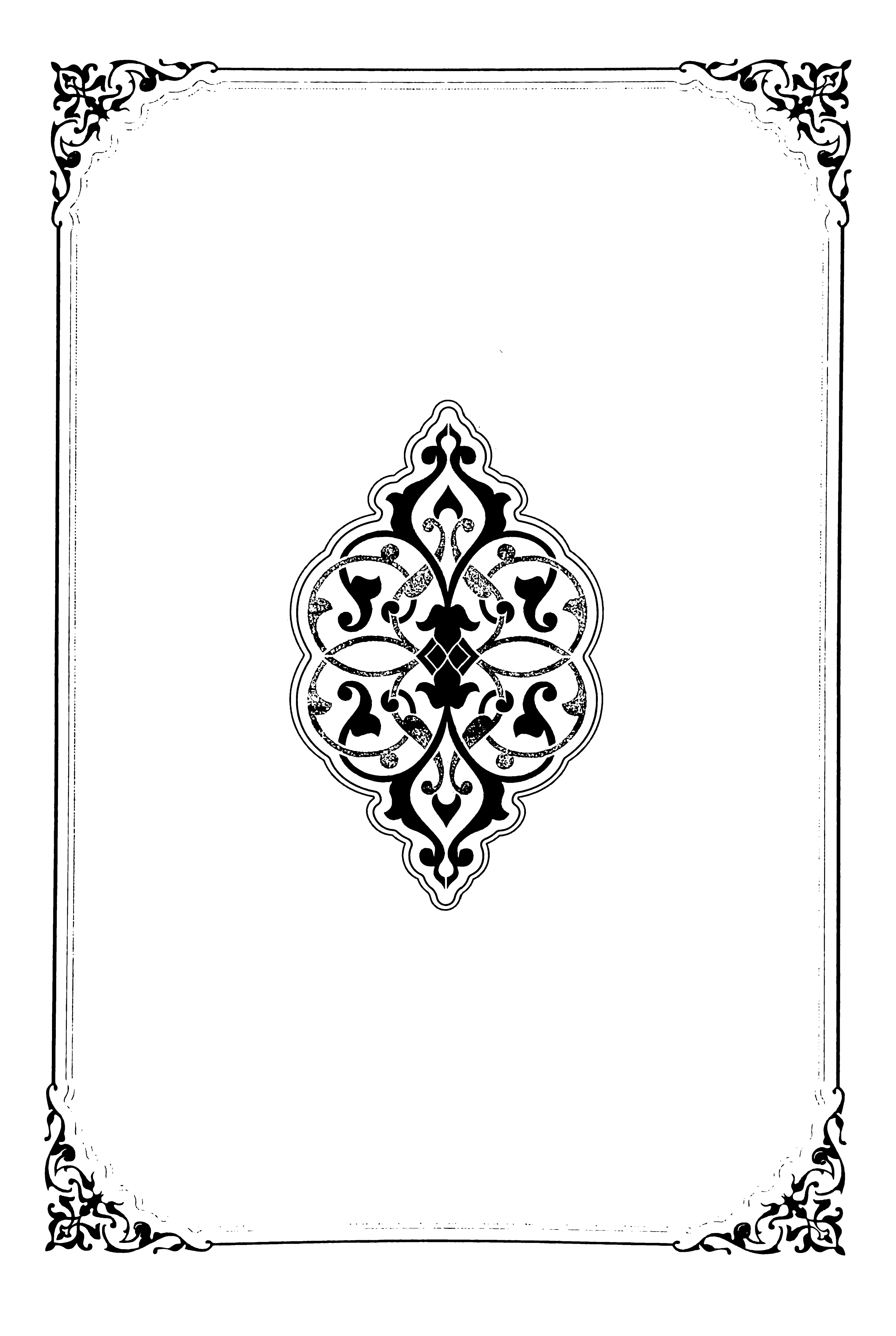


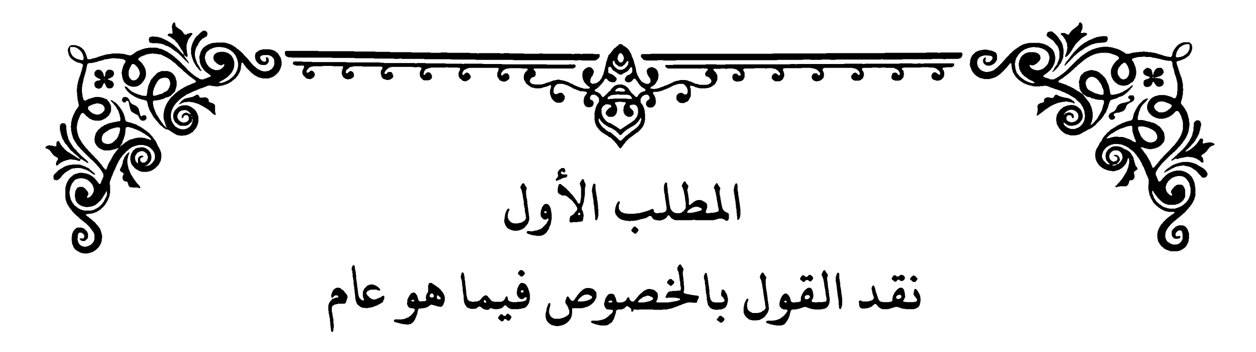
المبحث الخامس
مخالفة الأصل

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نقد القول بالخصوص فيما هو عام.

المطلب الثاني: نقد القول بالنسخ فيما هو محكم.





المطلب الأول
نقد القول بالخصوص فيما هو عام

من أهم الأصول التي بنىٰ عليها ابن جرير تفسيره وبيانه لآي القرآن، واعتمدها في نقد الأقوال: قاعدة العموم.

وفي البدء: قرّر ابن جرير قاعدته في العموم: بوجوب حمل العام علىٰ عمومه، إلا بحجة تقتضي التخصيص إما من القرآن أو السنة أو النظر.

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]؛ حكىٰ أقوال أهل التأويل في معنىٰ (المتقين)؛ ثم عقّب باختياره بمراعاة العموم، فقال: «وأَوْلَى التأويلاتِ بقولِ اللهِ جلَّ ثناؤُه: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾. تأويلُ مَن وصَف القومَ بأنهم الذين اتَّقَوُا اللهَ تبارك وتعالىٰ في ركوبِ ما نهاهم عن ركوبِه، فتجَنَّبوا معاصِيَه، واتَّقوْه فيما أمَرَهم به مِن فرائضِه، فأطاعوه بأدائِها، وذلك أنّ الله عَزَّوَجَلَّ وصفهم بالتقوىٰ، فلم يحصُر تقواهم إياه علىٰ بعض ما هو أهلٌ له منهم دونَ بعضٍ، فليس لأحدٍ مِن الناسِ أن يَحْصُرَ معنىٰ ذلك علىٰ وصْفِهم بشيءٍ مِن تقوى اللهِ عَزَّوَجَلَّ دون شيءٍ، إلا بحجةٍ يجبُ التسليمُ لها؛ لأن ذلك مِن صفةِ القومِ لو كان محْصورًا علىٰ خاصٍّ مِن معاني التقوىٰ دونَ العامِّ، لم يَدَعِ اللهُ جلَّ ثناؤُه بيانَ ذلك لعبادِه، إما في كتابِه، وإما علىٰ لسانِ رسولِه ﷺ، إذ لم يَكُنْ في العقلِ دليلٌ علىٰ استحالةِ وصفِهم بعمومِ التقوىٰ»[1].

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٣٩).

ثم هو يقرِّر ـ بعدُ ـ إجماع السلف من الصحابة والتابعين والخالفين بعدهم على هذا الأصل؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، وفي تعقيبه على ما ورد عن السلف أنهم لو أخذوا أدنى بقرة لأجزأت عنهم، ولكنهم شدّدوا فشدّد الله عليهم[1]؛ قال ابن جرير: «وهذه الأقوال التي ذكرناها عمن ذكرناها عنه ـ من الصحابة والتابعين والخالفين بعدهم، من قولهم إنّ بني إسرائيل لو كانوا أخذُوا أدنى بقرة فذبحوها أجزأت عنهم، ولكنهم شددوا فشدّد الله عليهم ـ من أوضح الدلالة على أن القوم كانوا يرون أنّ حكم الله، فيما أمر ونهى في كتابه وعلى لسانِ رَسُوله ﷺ، على العموم الظاهر، دون الخصوص الباطن، إلا أن يخص بعضَ ما عمَّه ظاهرُ التنزيل، كتابٌ من الله أو رسولُ الله؛ وأن التنزيل أو الرسول، إن خصّ بعض ما عمَّه ظاهرُ التنزيل بحكمٍ خلافِ ما دلّ عليه الظاهر، فالمخصوص من ذلك خارجٌ من حكم الآية التي عمَّت ذلك الجنس خاصة، وسائرُ حُكم الآية على العموم؛ على نحو ما قد بيناه في كتابنا (كتاب الرسالة) من (لطيف القول في البيان عن

---

(١) رواه ابن جرير عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وأبي العالية، وعبيدة السلماني، وابن زيد.

ثم رواه مرفوعًا من مرسل عكرمة، ومرسل ابن جريج، ومرسل قتادة.

كما رواه ابن أبي حاتم (١/ ١٤١)، والبزار (٣/ ٤٠ كشف الأستار) موصولًا عن أبي هريرة مرفوعًا؛ لكن قال ابن كثير: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة ﷺ».

وقد صحح ابن كثير إسناد ابن عباس ﷺ موقوفًا، تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٠).

أصول الأحكام) ـ في قولنا في العموم والخصوص، وموافقةِ قولهم في ذلك قولَنا ومذهبِهم مذهبنَا، وتخطئتهم قول القائلين بالخصوص في الأحكام، وشهادَتِهم علىٰ فساد قول من قالَ: حُكمْ الآية الجائية مجيء العموم علىٰ العموم، ما لم يُختصّ منها بعض ما عمّته الآية. فإن خُص منها بعضٌ، فحكم الآية حينئذ على الخصوص فيما خُصّ منها، وسائر ذلك على العموم.

ففي إجماع جميعهم علىٰ ما روينا عنهم من ذلك ـ مع الرواية التي رويناها عن رسول الله ﷺ بالموافقة لقولهم ـ دليلٌ واضح علىٰ صحّة قولنا في العموم والخصوص، وأنّ أحكام الله جل ثناؤه في آي كتابه ـ فيما أمر ونَهىٰ ـ على العموم، ما لم يَخصّ ذلك ما يجبُ التسليم له. وأنه إذا خُصّ منه شيء، فالمخصوص منه خارجٌ حكمه من حكم الآية العامّة الظاهرِ، وسائر حُكم الآية علىٰ ظاهرها العام»[1].

وما قرره ابن جرير هنا هو ما قررته أدلة الشريعة من شمول العام لأفراده، ومن ذلك:

١. قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا جَآءَتۡ رُسُلُنَآ إِبۡرَٰهِيمَ بِٱلۡبُشۡرَىٰ قَالُوٓاْ إِنَّا مُهۡلِكُوٓاْ أَهۡلِ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِۖ إِنَّ أَهۡلَهَا كَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ [العنكبوت: ٣١]، ففَهِمَ الخليلُ إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام أنهم لن يستثنوا أحدًا، ولذلك قال: ﴿قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطٗاۚ قَالُواْ نَحۡنُ أَعۡلَمُ بِمَن فِيهَاۖ لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٢][2].

---

(١) جامع البيان (٢/ ٩٧ ـ ١٠٢).

(٢) ينظر: جامع البيان (١٨/ ٣٩٤).

٢. ما رواه ابن جرير بسنده عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: لـمّا نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شقَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أينا لا يظلمُ نفسَه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمانُ لابنه: ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[١]. فقد حمل الصحابة ﵃ الآية الأولى على العموم بمقتضى لغتهم ولسانهم، حتى بيَّنَ النبيُّ ﷺ أن المقصود بها نوع من الظلم، وهو الشرك؛ فهو من العام المراد به الخصوص[٢].

٣. ما رواه ابن جرير بسنده عن البراء بن عازب ﵁ قال: لـمّا نزلت ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] دعا رسول الله ﷺ زيدًا، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم، فشكا ضرارته، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾[٣]. فقد فهم ابن أم مكتوم ﵁ أن القاعدين جميعًا المعذورين منهم وغير المعذورين غير موعودين بالدرجات والأجر العظيم، فجاء الاستثناء ـ والاستثناء معيار العموم ـ ليفرِّق بين القاعد لعذر وغيره[٤].

والعموم ـ عند ابن جرير ـ أوسع مدلولًا من العموم عند الأصوليين، فهو يشمل عنده: المطلق، والمجمل؛ على ما جرت به طريقة الأئمة، قال شيخ

---

(١) الحديث رواه البخاري (٣٢)، ومسلم (١٢٤).

(٢) ينظر: جامع البيان (٩/ ٣٦٧ ـ ٣٧٨).

(٣) الحديث أورده البخاري (٤٥٩٢).

(٤) ينظر: جامع البيان (٧/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

الإسلام ابن تيمية: «لفظ المجمل والمطلق والعام كان في اصطلاح الأئمة كالشافعي وأحمد وأبي عبيد وإسحاق وغيرهم سواء...»[(١)]، وسبب ذلك أنّ كلا منها له عموم في الجملة، وإن كان العام يشمل جميع أفراده على سبيل العموم، أما المطلق، فعلى سبيل البدل، وإن كان استعمال ابن جرير للعام هو الغالب، ومن استعماله للمطلق بمعنى العام الآية السابقة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾، وغيرها[(٢)].

ويأتي بيان ابن جرير لهذا الأصل العظيم: العموم؛ بأنواعه الثلاثة:

النوع الأول: العام الباقي على عمومه (المحفوظ).

وهذا هو غالب عمومات القرآن الكريم، فهي على الأصل، كما يقرِّر ابن جرير في تفسيره كثيرًا[(٣)]؛ فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالظلم في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]؛ ثم عقب باعتماد الأخذ بالعموم فيما دلّت عليه الآية، فقال:

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٣٩١).

(٢) وينظر في أمثلة تسمية المطلق عامًا: الأنعام (٩٨، ٩٩)، يونس (٢٦)، الأحزاب (٢٧)، الفتح (٢٧)، البلد (٣)، وغيرها.

(٣) وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن استقراء آيات القرآن الكريم دال على أنّ غالب عموماته محفوظة، ثم استشهد لذلك بما في سورة الفاتحة، ثم ذكر أن القول بأنه لا يوجد عام محفوظ هو من مآخذ أهل البدع في الاستدلال. ينظر: مجموع الفتاوى (٦/ ٤٤١ ـ ٤٤٥)، (١٥/ ٣٥٩)، وغيرها.

«وأولى الأقوال التي ذكَرناها في تأويل ذلك بالصوابِ القولُ الذي ذكَرناه عن ابنِ مسعودٍ وابنِ عباسٍ، مِن أنه معنيٌّ بالظُّلْمِ في هذا الموضعِ كلُّ معصيةٍ للهِ. وذلك أن الله عَمَّ بقولِه: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. ولم يَخْصُصْ به ظلمًا دونَ ظلمٍ في خبرٍ ولا عقلٍ، فهو على عمومِه»[1].

ويراعي ابن جرير الأخذ بهذا الأصل، ويعتمد الأخذ بالمعاني جميعًا وفق قواعد وأدوات، منها:

- مراعاة دلالة آية أخرى.

ومن ذلك ما ذكره ابن جرير من اختلاف أهل التأويل في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩]؛ فقد اعتمد هذه القاعدة للأخذ بالعموم فيما ورد فيها من أقوال؛ فقال: «وأولى الأقوالِ بالصوابِ في تأويلِ ذلك قولُ مَن قال: معناه: ولآمُرنَّهم فَلَيغَيِّرُنَّ دينَ اللهِ. وذلك لدلالةِ الآيةِ الأخرى على أن ذلك معناه، وهي قولُه: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠]. وإذا كان ذلك معناه دخَل في ذلك فعلُ كلِّ ما نَهَى اللهُ عنه مِن خِصاءِ ما لا يَجُوزُ خِصاؤُه، ووَشْمِ ما نَهَى عن وشمِه ووَشْرِه، وغيرِ ذلك مِن المعاصي، ودخَل فيه تَرْكُ كلِّ ما أمَر اللهُ جلَّ ثناؤه به؛ لأنَّ الشيطانَ لا شكَّ أنه يَدْعو إلى جميعِ معاصي اللهِ، ويَنْهَى عن جميعِ طاعتِه، فذلك معنى أمرِه نصيبَه المفروضَ مِن عبادِ اللهِ، بتغييرِ ما خلَق اللهُ مِن دينِه».

---

(١) جامع البيان (١٦/ ٥١٠).

ثم عطف بنقد القائلين بالخصوص فقال: «فلا مَعنىٰ لتوجيهِ مَن وجَّه قولَه: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِ﴾، إلىٰ أنه وعْدُ الآمرِ بتَغْييرِ بعضٍ ما نهَىٰ اللهُ عنه دونَ بعضٍ، أو بعضٍ ما أمَر به دونَ بعضٍ... فإنَّ في قولِه جلَّ ثناؤُه إخبارًا عن قِيلِ الشيطانِ: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ ما يُنْبِئُ أن معنىٰ ذلك علىٰ غيرِ ما ذهَب إليه؛ لأن تَبْتِيكَ آذانِ الأنعامِ مِن تغييرِ خلقِ اللهِ الذي هو أجسامٌ، وقد مضَى الخبرُ عنه أنه وَعْدُ الآمرِ بتَغْييرِ خلقِ اللهِ مِن الأجسامِ مفسَّرًا، فلا وجهَ لإعادةِ الخبرَ عنه به مُجمَلًا، إذ كان الفصيحُ من كلامِ العربِ أن يُتَرْجَمَ عن المجملِ مِن الكلامِ بالمفسَّرِ، وبالخاصِّ عن العامِّ، دونَ الترجمةِ عن المفسَّرِ بالمجملِ، وبالعامِّ عن الخاصِّ. وتوجيهُ كتابِ اللهِ إلى الأفصحِ مِن الكلامِ أولىٰ مِن توجيهِه إلىٰ غيرِه ما وُجِدَ إليه سبيلٌ»(١).

- **مراعاة السنة النبوية.**

ومن ذلك ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ [المائدة: ٤]، فقد أورد اختلاف أهل التأويل في بيان (الجوارح) التي عنى الله جل ثناؤه بهذه الآية، فذكر قولين:

القول الأول: هو كل ما عُلِّم الصيدَ فتعلَّمه، من بهيمةٍ أو طائرٍ.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، والحسن البصري، وعلي بن الحسين، وابنه أبي جعفر محمد الباقر، وطاووس.

(١) جامع البيان (٧/ ٥٠٢ ـ ٥٠٣).

القول الثاني: عنى الله جل ذكره بقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ الكلاب دون غيرها من السباع.

ورواه عن الضحاك، والسُدِّي.

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم بدليل السنة، فقال: «وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال: كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح، وأن صيد جميع ذلك كله حلال إذا صاد بعد التعليم؛ لأن الله جل ثناؤه عمَّ بقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ كل جارحة ولم يخصص منها شيئًا، فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها.

وقد روي عن النبي ﷺ بنحو ما قلنا في ذلك خبر، مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك»(١).

ثم روى بسنده عن عدي بن حاتم في قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن صَيْدِ البَازِيِّ، فَقَالَ: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ»(٢).

---

(١) جامع البيان (٨/ ١٠٦).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٥٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٩٦٤٩)، والترمذي (١٤٦٧)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٢٣٨).

وفي إسناده: مجالد وهو ابن سعيد بن عمير الهمداني، قال في التقريب (٦٥٢٠): «ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره». وقال البيهقي: «تفرد مجالد بذكر الباز فيه، وخالف الحفاظ».

لكن الحديث رواه البخاري (٥٤٧٥) عن عدي بن حاتم ﷺ قال: سألت النبي ﷺ عن صيد المعراض، قال: ««ما أصاب بحده فكله، وما أصاب بعرضه فهو وقيذ». وسألته عن صيد الكلب فقال: ««ما أمسك عليك فكل».

وقد تابعه في اختياره غير واحد من المفسرين، قال ابن كثير: «قلتُ: والمحكي عن الجمهور أنَّ الصيد بالطيور كالصيد بالكلاب؛ لأنها تَكْلبُ الصيد بمخالبها، كما تكلبه الكلاب، فلا فرق. وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، واختاره ابن جرير».

ثم ذكر حديث عدي بن حاتم في من طريق ابن جرير[(١)].

وقد تابع ابن جرير في اختياره: السمرقندي، والواحدي، والبغوي، وابن عطية، والزمخشري، وابن الجوزي، والقرطبي، والشوكاني[(٢)].

- **مراعاة الإجماع.**

كما يعتمد ابن جرير الإجماع في تقرير العموم عند بيان وتأويل القرآن، ونقد الأقوال؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ﴾ [المطففين: ١٨]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في معنى ﴿عِلِّيِّينَ﴾، فذكر أقوالًا:

القول الأول: هي السماء السابعة.

ورواه عن مجاهد، وقتادة، وكعب الأحبار، وزيد بن أسلم، والضحاك.

القول الثاني: هي قائمة العرش اليمنى.

ورواه عن قتادة، وكعب الأحبار.

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٢).

(٢) بحر العلوم (١/ ٤١٧)، والوسيط (٢/ ١٥٦)، ومعالم التنزيل (٣/ ١٦)، والمحرر الوجيز (٢/ ١٥٧)، والكشاف (١/ ٥٩٤)، وزاد المسير (٢/ ٢٩١)، وتفسير القرطبي (٦/ ٦٧)، وفتح القدير (٢/ ١٣).

القول الثالث: هي الجنة.

ورواه عن ابن عباس.

القول الرابع: عند سدرة المنتهىٰ.

ورواه عن الضحاك.

القول الخامس: في السماء عند الله.

ورواه عن ابن عباس.

وقد اختار ابن جرير قولًا جامعًا بين هذه الأقوال[1]؛ ثم نقل الإجماع عليه، فقال: «والصواب من القول في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه أخبَر أن كتابَ الأبرارِ لفي عِلِّيين. والعِلِّيون جمعٌ، معناه: شيءٌ فوقَ شيءٍ، وعُلُوٌّ، وارتفاعٌ بعدَ ارتفاعٍ.. فإذا كان ذلك كالذي ذكَرنا، فبيِّنٌ أن قولَه: ﴿لَفِي عِلِّيِّينَ﴾. معناه: في علوٍّ وارتفاعٍ، في سماءٍ فوقَ سماءٍ، وعلوٍّ فوقَ علوٍّ. وجائزٌ أن يكونَ ذلك إلى السماءِ السابعةِ، وإلىٰ سدرةِ المنتهَىٰ، وإلىٰ قائمةِ العرشِ، ولا خبرَ يقطعُ العذرَ بأنه معنيٌّ به بعضُ ذلك دونَ بعضٍ.

والصوابُ أن يقالَ في ذلك كما قال جلَّ ثناؤُه: إن كتابَ أعمالِ الأبرارِ لفي ارتفاعٍ إلىٰ حدٍّ قد علِم اللهُ جلَّ وعزَّ منتهاه، ولا علمَ عندَنا بغايتِه، غيرَ أن

---

(١) ينظر ـ في تقرير حجية هذا الدليل ـ: قواطع الأدلة للسمعاني (٣/ ٣٩٤)، والبحر المحيط للزركشي (٦/ ٢٧)، وإرشاد الفحول للشوكاني ص٣٦٢.

ذلك لا يقصرُ عن السماءِ السابعةِ؛ لإجماعِ الحجةِ من أهلِ التأويلِ على ذلك»[١].

وقد وافقه في اختياره: ابن عطية، وابن كثير، والبقاعي[٢].

- **مراعاة اللغة.**

لمّا كان ابن جرير قد استدل لاستغراق العموم لكل أفراده بالإجماع واللغة، فإنه يستدل لأمثلة العموم باللغة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦]، أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أي: بلاغ إلى الموت.

ورواه عن ابن عباس، والسدي.

القول الثاني: أي: إلى قيام الساعة.

ورواه عن مجاهد.

القول الثالث: أي: إلى أجل.

ثم عقب باختيار العموم بمراعاة لغة العرب، فقال: «والمتاع في كلام العرب كلُّ ما استُمْتِع به مِن شيءٍ، في معاشٍ استُمْتِع به، أو رِياشٍ أو زينةٍ أو لذَّةٍ أو غيرِ ذلك. فإذ كان ذلك كذلك ـ وكان اللهُ تعالى ذكرُه قد جعَل حياةَ كلِّ حيٍّ متاعًا له يَسْتَمْتِعُ بها أيامَ حياتِه، وجعَل الأرضَ للإنسانِ مَتاعًا أيامَ حياتِه بقَرارِه عليها، واغْتِذائِه بما أخْرَج اللهُ عَزَّوَجَلَّ منها مِن الأقْواتِ والثِّمارِ، والتِذاذِه بما خلَق

---

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢٠٦ ـ ٢١١).

(٢) المحرر الوجيز (٨/ ٥٦٢)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٣٥٢)، ونظم الدرر (٢١/ ٣٢٥).

اللهُ فيها مِن الملاذِّ، وجعَلها مِن بعدِ وفاتِه لجثتِه كِفاتًا، ولجسمِه منزلًا وقرارًا، وكان اسمُ المتاعِ يَشْتَمِلُ جميعَ ذلك ـ كان أولى التأويلاتِ بالآيةِ إذ لم يَكُنِ اللهُ تعالىٰ ذكرُه وضَع دَلالةً دَالَّةً علىٰ أنه قصَد بقولِه: ﴿وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾: بعضًا دونَ بعض، وخاصًّا دونَ عامٍّ في عقلٍ ولا خبرٍ؛ أن يَكونَ ذلك في معنى العام، وأن يكون الخبر أيضًا كذلك»(١).

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [النحل: ٧٢]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالحفدة، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أنهم الأختان (الأصهار).

ورواه عن ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وغيرهم.

القول الثاني: أنهم أعوان الرجل وخدمه.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وطاووس، وقتادة، وغيرهم.

القول الثالث: هم ولد الرجل وولد ولده.

ورواه عن ابن عباس، وابن زيد، والضحاك.

---

(١) جامع البيان (١/ ٥٧٧ ـ ٥٧٩).

القول الرابع: هم بنو امرأة الرجل من غيره.

ورواه عن ابن عباس.

وقد عقّب ابن جرير باختيار العموم بمراعاة اللغة، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه أخبَر عبادَه مُعرِّفَهم نِعمَه عليهم فيما جعَل لهم من الأزواج والبنين، فقال تعالىٰ ذكْرُه: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾. فأعلَمهم أنه جعَل لهم من أزواجِهم بنينَ وحَفدةً، والحفَدةُ في كلامِ العربِ جمعُ حافدٍ، كما الكَذَبَةُ جمعُ كاذبٍ، والفَسَقةُ جمعُ فاسقٍ. والحافدُ في كلامِهم: هو المتخفِّفُ في الخدمةِ والعملِ.

وإذ كان معنى الحفَدةِ ما ذكرنا، من أنهم المسرِعون في خدمةِ الرجلِ، المتخفِّفون فيها، وكان اللهُ تعالىٰ ذكرُه أخبرَنا أن مما أنعَم به علينا أن جعَل لنا حَفَدةً تحفِدُ لنا، وكان أولادُنا وأزواجُنا الذين يُصلحون للخدمةِ منا ومن غيرِنا، وأختانُنا الذين هم أزواجُ بناتِنا من أزواجِنا، وخَدَمُنا من مَماليكِنا، إذا كانوا يَحفِدوننا، فيَستحِقُّون اسمَ حَفَدةٍ، ولم يكنِ اللهُ تعالىٰ ذِكْرُه دلَّ بظاهرِ تنزيلِه، ولا علىٰ لسانِ رسولِه ﷺ، ولا بحُجةِ عقلٍ، علىٰ أنه عنَىٰ بذلك نوعًا من الحفَدةِ دونَ نوعٍ منهم، وكان قد أنعَم بكلِّ ذلك علينا، لم يكنْ لنا أن نوجِّهَ ذلك إلىٰ خاصٍّ من الحفَدةِ دون عامٍّ، إلا ما أجمَعتِ الأمةُ عليه أنه غيرُ داخلٍ فيهم.

وإذا كان ذلك كذلك، فلكلِّ الأقوالِ التي ذكرْنا عمَّن ذكرْنا وجهٌ في الصحةِ، ومَخْرجٌ في التأويلِ. وإن كان أولىٰ بالصوابِ من القولِ ما اخترنا؛ لما بيَّنا من الدليلِ»[١].

ويشهد لاختيار ابن جرير أن هذه الأقوال الأربعة مروية معًا عن ابن عباس، وما أشار إليه ابن جرير من موضوع ومقصود السورة.

وقد وافق ابن جرير في اختياره: ابن سلاّم، والزجاج، والجصاص، والرازي، وابن حجر، والبقاعي، وغيرهم[٢].

وكما يقرر ابن جرير العموم من جهة معنى الكلمة؛ فإنه يقرِّر العموم من جهة الصيغة؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾ [النازعات: ١]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾؛ فاختار العموم بمراعاة الصيغة، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك عندي أن يقالَ: إنَّ اللهَ تعالىٰ ذكرُه أقْسَم بالنازعاتِ غرقًا، ولم يَخْصُصْ نازعةً دونَ نازعةٍ، فكلُّ نازعةٍ غَرْقًا فداخلةٌ في قَسَمِه، مَلَكًا كان، أو موتًا، أو نجمًا، أو قوسًا، أو غيرَ ذلك. والمعنىٰ: والنازعاتِ إغراقًا. كما يَغْرَقُ النازعُ في القوسِ»[٣].

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٣٠٣ـ ٣٠٤).

(٢) تفسير يحيىٰ بن سلاّم (١/ ٧٥)، ومعاني القرآن (٣/ ٢١٢)، وأحكام القرآن (٣/ ٢٤١)، والتفسير الكبير (٢٠/ ٦٦)، وفتح الباري (٨/ ٢٣٨)، ونظم الدرر (١١/ ٢١٠).

(٣) جامع البيان (٢٤/ ٥٩).

• مراعاة السياق.

يعتمد ابن جرير السياق في تقرير العموم؛ سواء منها ما يتعلق بسياق السور، أو سياق الآيات؛ أما الأول؛ فقد ذكر في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، اختلاف أهل التأويل في (العقود) التي أمَر اللهُ جلّ ثناؤُه بالوفاءِ بها بهذه الآيةِ، بعدَ إجماعِ جميعِهم علىٰ أن معنى العقودِ العهودُ؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: هي العقودُ التي كان أهلُ الجاهليةِ عاقَدَ بعضُهم بعضًا علىٰ النصرةِ والمؤازرة علىٰ دفع الظلم.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والسدِّي، والضحاك.

القول الثاني: هي العهود التي أخذ الله علىٰ عباده بالإيمان به وطاعته.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد.

القول الثالث: هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم، ويعقدها المرء علىٰ نفسه.

ورواه عن ابن زيد، ومحمد بن كعب القرظي.

القول الرابع: هي أمر من الله تعالىٰ لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقَهم من العملِ بما في التوراةِ والإنجيلِ في تصديقِ محمدٍ ﷺ، وما جاءهم به من عندِ اللهِ.

ورواه عن ابن جريج.

وقد اختار الأخذ بالعموم بمراعاة سياق السورة، وما تضمنته من الأحكام والعهود، فقال: «وأولى الأقوالِ في ذلك عندَنا بالصوابِ ما قاله ابنُ عباسٍ، وأن معناه: أوْفُوا أيها المؤمنون بعقودِ اللهِ التي أَوْجَبها عليكم وعقَدها، فيما أحلَّ لكم وحرَّم عليكم، وألْزمكم فَرْضَه، وبيَّن لكم حدودَه.

وإنما قلنا: ذلك أولىٰ بالصوابِ من غيرِه من الأقوالِ؛ لأن اللهَ جلَّ ثناؤه أتْبَع ذلك البيانَ عما أحلَّ لعبادِه وحرَّم عليهم، وما أوْجب عليهم من فرائضِه، فكان معلومًا بذلك أن قولَه: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾، أمرٌ منه عبادَه بالعملِ بما ألْزَمهم من فرائضِه وعقودِه عَقِيبَ ذلك، ونَهْيٌ منه لهم عن نقضِ ما عقَده عليهم منه، مع أن قولَه: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾: أمرٌ منه بالوفاءِ بكلِّ عقدٍ أذِن فيه، فغيرُ جائزٍ أن يُخَصَّ منه شيءٌ حتىٰ تقومَ حجةٌ بخصوصِ شيءٍ منه يجبُ التسليمُ لها.

فإذ كان الأمرُ في ذلك كما وصَفنا، فلا معنىٰ لقولِ من وجَّه ذلك إلىٰ معنى الأمرِ بالوفاءِ ببعضِ العقودِ التي أمَر اللهُ جل ثناؤُه بالوفاءِ بها دونَ بعضٍ»[1].

وقد تابع ابن جرير في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: ابن عطية، والزمخشري، وابن كثير، والقاسمي[2].

(١) جامع البيان (٨/ ١١ ـ ١٢).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٨١)، والكشاف (٢/ ١٩٠)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٧١)، ومحاسن التأويل (٦/ ١٧٩٦).

قال ابن عطية: «وأصوب ما يقال في تفسير هذه الآية أن تعمم ألفاظها بغاية ما تتناول...، ويعمم لفظ (العقود) في كل ربط بقول موافق للحق والشرع».

ويلتحق بهذا الأمر العموم بمراعاة سياق المدح والثواب، أو الذم والعقاب.

أما الأول؛ فمنه ما ذكر ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة:٣]؛ فقد ذكر أقوال أهل التأويل في تفسيرها؛ روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هي زكاة أموالهم.

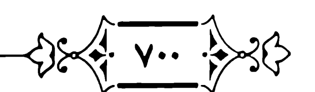
وروى عن ابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ قالوا: هي نفقة الرجل على عياله، وهذا قبل أن تنزل الزكاة.

وروى عن الضحاك قال: كانت النفقات قُرُبات يتقربون بها إلى الله على قدر ميسورهم وجُهْدهم، حتى نَزَلت فرائضُ الصدقات: سبعُ آيات في سورة براءة، هنّ الـمُثْبِتَات الناسخات(١).

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم بمراعاة سياق المدح، فقال: «وأولى التأويلات بالآية وأحقُها بصفة القوم: أن يكونوا كانوا لجميع اللازم لهم في أموالهم مؤدِّين زكاةً كان ذلك أو نفقةَ مَن لزمتْه نفقتُه، من أهل وعيال وغيرهم،

---

(١) قال محمود شاكر في تعليقه على هذا الموضع: «(المثبَتات) بفتح الباء أي التي أثبت حكمها ولم ينسخ، ويجوز كسرها، بمعنى أنها أَثْبَتَت الفريضة بعد نسخها ما سبقها في النزول». جامع البيان (١/ ٢٤٣ شاكر).



ممن تجب عليهم نَفَقَتُه بالقرابة والمِلك وغير ذلك؛ لأن الله جل ثناؤه عَمّ وصْفَهم إذ وصَفَهم بالإنفاق مما رزقهم فمدحهم بذلك مِنْ صفتهم، فكان معلومًا أنه إذ لم يُخصص مدحَهم ووصفَهم بنوع من النفقات المحمود عليها صاحبُها دونَ نوعٍ بخبرٍ ولا غيره أنهم موصوفون بجميع معاني النفقات المحمود عليها صاحبُها»[١].

وقد تابع ابن جرير في اختياره جماهير المفسرين منهم: الراغب الأصفهاني، وابن العربي، وابن عطية، والرازي، والقرطبي، وابن جزيّ، وأبو حيان، والبيضاوي، وأبو السعود، والشوكاني، والألوسي، وغيرهم[٢].

قال القرطبي: «... وقيل: هو عام، وهو الصحيح؛ لأنه خرج مخرج المدح في الإنفاق مما رزقوا»[٣]، وقال ابن عطية: «والآية تعم الجميع، وهذه الأقوال تمثيل لا خلاف».

وقال الشوكاني: «وعدم التصريح بنوع من الأنواع التي يصدق عليها مسمى الإنفاق يشعر أتمّ إشعار بالتعميم».

---

(١) جامع البيان (١/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠).

(٢) مقدمة جامع التفاسير ص١٥٨، وأحكام القرآن (١/ ١٩)، والمحرر الوجيز (١/ ١٠٢)، والتفسير الكبير (٢/ ٣٥)، وتفسير القرطبي (١/ ١٧٩)، والتسهيل (١/ ٣٦)، والبحر المحيط (١/ ٦٩)، وتفسير البيضاوي (١/ ١٩)، وتفسير أبي السعود (١/ ٣٢)، وفتح القدير (١/ ٣٦)، وروح المعاني (١/ ١١٨).

(٣) وهذا القول باختيار العموم في هذا الباب هو ما عليه جمهور الأصوليين، ينظر: البحر المحيط للزركشي (٢/ ٣٥٠)، وشرح الكوكب المنير (٣/ ٢٥٤).

ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾ [فاطر: ٣٤]؛ ذكر اختلاف أهل العلم في (الحزن) في الآية، فذكر أقوال أهل التأويل، ثم عقّب بقوله: «وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ أن يقالَ: إن الله تعالىٰ ذِكْرُه أخبَر عن هؤلاء القومِ الذين أكرَمهم بما أكرَمهم به، أنهم قالوا حينَ دخلوا الجنةَ ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾. وخوفُ دخولِ النارِ مِن الحزَنِ، والجزَعُ مِن الموتِ مِن الحزَنِ، والجزَعُ مِن الحاجةِ إلى المطْعمِ مِن الحزَنِ، ولم يَخْصُصِ اللهُ إذ أخبَر عنهم أنهم حمِدوه علىٰ إذْهَابِه الحزَنَ عنهم، نوعًا دونَ نوع، بل أخبَر عنهم أنهم عمُّوا جميعَ ذلك، فحمْدُهم اللهَ علىٰ إذْهَابِه عنهم جميعَ معاني الحزَنِ»[1].

وأما الثاني؛ فمنه ما ذكر ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١]؛ فقد حكىٰ أقوالًا في المراد بـ ﴿ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ﴾:

القول الأول: هي مصائب الدنيا في الأنفس والأموال.

ورواه عن ابن عباس، وأُبي بن كعب، والحسن، وأبي العالية، وإبراهيم النخعي.

القول الثاني: هي الحدود.

ورواه عن ابن عباس.

---

(١) جامع البيان (١٩/ ٣٧٩).

القول الثالث: عَنىٰ بها: القتل بالسيف، قال: وقتلوا يوم بدر.

ورواه عن ابن مسعود، والحسن بن علي، ومجاهد.

القول الرابع: عَنىٰ بها سنين أصابتهم.

ورواه عن إبراهيم النخعي.

القول الخامس: عنىٰ بها عذاب القبر.

ورواه عن مجاهد.

القول السادس: هو عذاب الدنيا.

ورواه عن ابن زيد.

وعقّب ابن جرير باختيار العموم بمراعاة سياق الذم والعقاب، وباعتبار الأصل في العموم، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك أن يُقالَ: إن اللهَ وعَد هؤلاء الفسقةَ المكذِّبين بوعيدِه في الدنيا العذابَ الأدنىٰ؛ أن يُذِيقَهموه دونَ العذابِ الأكبرَ. والعذابُ: هو ما كان في الدنيا من بلاءٍ أصابهم؛ إما شِدةٌ مِن مجاعةٍ، أو قتلٌ، أو مصائبُ يُصابُون بها، فكلُّ ذلك مِن العذابِ الأدنىٰ. ولم يَخْصُصِ اللهُ تعالىٰ ذكرُه، إذ وعَدهم ذلك، أن يعذِّبَهم بنوعٍ مِن ذلك دونَ نوعٍ، وقد عذَّبَهم بكلِّ ذلك في الدنيا؛ بالقتلِ، والجوعِ، والشدائدِ، والمصائبِ في الأموالِ، فأوفَىٰ لهم بما وعَدهم»[1].

---

(١) جامع البيان (١٨/ ٦٣٢).

وما اختاره ابن جرير تابعه فيه: النحاس، والزجاج، وابن القيم، وابن تيمية، والبقاعي، والقاسمي، وابن عاشور[١].

• **مراعاة التاريخ.**

ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الحشر: ١٥]، فقد أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، وذكر قولين:

القول الأول: أنهم يهود بني قينقاع.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثاني: أنهم مشركو قريش ببدر.

ورواه عن مجاهد.

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم، فقال: «وأولى الأقوال بالصواب أنْ يُقال: إن الله عَزَّوَجَلَّ مثَّلَ هؤلاء الكفار من أهل الكتاب ـ مما هو مُذيقهم من نَكَاله ـ بالذين من قَبلهم، مِنْ مُكذِّبي رسولِه ﷺ، الذين أهلكهم بسَخَطَه وأَمْرُ بني قَيْنُقَاعٍ ووقعَةُ بدرٍ كانا قبل جلاءِ بني النَّضير[٢]، وكلُّ أولئك قد ذاقوا وبَالَ

(١) معاني القرآن (٤/ ٢٠٨)، ومعاني القرآن (٥/ ٣٠٩)، والروح ص٢٠٨، ومجموع الفتاوىٰ (١٥/ ٤٥)، ونظم الدرر (١٥/ ٢٦١)، ومحاسن التأويل (١٣/ ٤٨١٧).

(٢) ذكر ابن جرير أن غزوة بدر كانت في رمضان في السنة الثانية من الهجرة، تاريخ الطبري (٢/ ٤٣١)، وإجلاء بني قينقاع كانت باتفاق المؤرخين بعد غزوة بدر، ووقع الخلاف في تأريخها، أشار إلىٰ ذلك ابن جرير، وقدّم ما قاله الزهري أنها كانت في شوال من =

أمرِهم، ولم يَخْصُصِ الله عَزَّوَجَلَّ منهم بعضًا في تمثيل هؤلاءِ بهم دونَ بعضٍ، وكُلٌّ ذائقٌ وبالَ أمرِه، فمن قَرُبَتْ مُدَّتُه منهم قَبْلَهُم فهُم ممثَّلون بهم فيما عُنُوا به مِنْ الـمَثَل»[١].

وقد اختار ابن جرير ذلك بمراعاة التاريخ ـ كما تبيّن ـ؛ واتفاقهم فيما وقع عليهم من العذاب والنكال.

وقد وافقه في اختياره: النحاس، وأبو حيان، وأبو السعود، والألوسي، والقاسمي[٢].

خلافًا لمن اختار القول الأول، ومنهم: ابن عطية، وابن جزي، وابن كثير، والبقاعي[٣]، أو اختار القول الثاني، ومنهم: الزجاج، والسمرقندي، والواحدي، والبغوي، والزمخشري، والرازي، والشوكاني، والسعدي[٤].

= السنة الثانية، تاريخ الطبري (٢/ ٤٨٠). وينظر: سيرة ابن هشام (٣/ ١٩٢)، وزاد المعاد (٣/ ٢٤٩).

(١) جامع البيان (٢٢/ ٥٤٠).

(٢) معاني القرآن (٤/ ٤٠٠)، والبحر المحيط (٨/ ٢٥٠)، وتفسير أبي السعود (٨/ ٢٣١)، وروح المعاني (٢٨/ ٨٥)، ومحاسن التأويل (١٦/ ٥٧٤٨).

(٣) المحرر الوجيز (٥/ ٢٩٠)، والتسهيل (٤/ ١١٠)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٧٥)، ونظم الدرر (١٩/ ٤٥٣).

(٤) معاني القرآن (٥/ ١٤٨)، وبحر العلوم (٣/ ٣٤٦)، والوسيط (٤/ ٢٧٦)، ومعالم التنزيل (٨/ ٨١)، والكشاف (٤/ ٤٩٥)، والتفسير الكبير (٢٩/ ٢٩١)، وفتح القدير (٥/ ٢٠٥)، وتفسير السعدي ص٧٩١.

- مراعاة الظاهر.

وابن جرير يقرر العموم بدليل الظاهر مع مراعاة الأدلة الأخرىٰ؛ فاختيار العموم هو لمراعاة الظاهر، ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ [النساء: ٣٦]؛ إذ ذكر اختلاف أهل التأويل في المراد بالصاحب بالجنب؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: أنه رفيقُ الرجل في سفره.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والضحاك.

القول الثاني: أنه امرأة الرجل التي تكون معه إلىٰ جنبه.

ورواه عن علي، وابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم، وعبد الرحمن بن أبي ليلىٰ[١]، والنخعي.

القول الثالث: أنَّه الذي يلزمك ويصحبك رجاء نفعك.

ورواه عن ابن عباس، وابن زيد.

---

(١) هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدني ثم الكوفي، إمام فقيه مفسِّر، سمع من علي، وابن مسعود، واختلف في سماعه من عمر، مات بوقعة الجماجم، سنة (٨٣)، وقيل إنه غرق. سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٦٢)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٠).

وقد اختار ابن جرير الأخذ بالعموم بحسب الظاهر، وابتدأ بتقرير المعنى اللغوي، واستشهد له بالسنة، فقال: «والصواب من القول في تأويل ذلك عندي أن معنى: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾: الصاحب إلى الجنب، كما يقال: فلان بجنب فلان، وإلى جنبه...، وقد يدخل في هذا الرفيق في السفر، والمرأة، والمنقطع إلى الرجل الذي يلازمه رجاء نفعه؛ لأن كلَّهم بجنب الذي هو معه، وقريبٌ منه، وقد أوصى الله تعالى بجميعهم لوجوب حقِّ الصاحب على المصحوب».

ثم روى بسنده حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ خَيْرَ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِه، وَخَيْرُ الجِيْرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُم لِجَارِهِ»(١).

ثم عقّب باختيار العموم حسب الظاهر، فقال: «وإن كان الصاحب بالجنب محتملًا معناه ما ذكرناه من أن يكون داخلًا فيه كل من جنَب رجلًا بصحبةٍ في سفر أو نكاح أو انقطاع إليه واتصال به، ولم يكن الله جل ثناؤه خص بعضهم مما احتمله ظاهر التنزيل، فالصواب: أن يقال جميعهم معنيون بذلك،

---

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده (٢/ ١٧٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٥)، والترمذي (١٩٤٤)، والدارمي في سننه (٢/ ٢٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٣٩)، وابن حبان في صحيحه (٥١٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٤٣)، و(٢/ ١٠١)، والبيهقي في الشعب (٧/ ٧٧).

وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه ابن حجر في الأمالي المطلقة ص٢٠٨.

وكلهم قد أوصى الله بالإحسان إليه»[١].

وقد تابعه في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: الأخفش، والجصاص، والشوكاني، ورشيد رضا، والسعدي، والقاسمي، وابن عاشور[٢].

كما يقرر ابن جرير العموم بمراعاة المعنى[٣]، ويدفع القول بالخصوص، وذلك وفق الأسس النقدية الآتية:

١. حمل الآية على جميع الأقوال الواردة:

ومن ذلك ما ذكره من اختلاف أهل التأويل في الألقاب التي نهي المؤمنون عن التنابز بها، فذكر أقوالًا:

---

(١) جامع البيان (٧/ ١١/ ١٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٤٦)، وأحكام القرآن (٣/ ١٥٧)، وفتح القدير (١/ ٤٦٥)، وتفسير المنار (٥/ ٧٦)، وتفسير السعدي ص٦٥، ومحاسن التأويل (٥/ ١٢٣١)، والتحرير والتنوير (٥/ ٥٢).

(٣) والعموم المعنوي قرّره كثير من الأصوليين، فالعموم ـ كما ذكر الشاطبي ـ نوعان: «أحدهما: الصيغ إذا وردت، وهو المشهور في كلام أهل الأصول. والثاني: استقراء مواقع المعنى، حتى يحصل منه في الذهن أمر كليّ عام، فيجري في الحكم مجرى العموم المستفاد من الصيغ». الموافقات (٤/ ٧٥)؛ وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية أن دلالة العموم المعنوي أقوى من دلالة العموم اللفظي. مجموع الفتاوى (٦/ ٢٦٣)، وينظر ـ أيضًا ـ: (١٥/ ١٠٦)، والبحر المحيط (٤/ ٢٠١)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٤٥٥). وهذه الأسس يشترك فيها ما جاء بصيغ العموم، فيكون العموم لفظيًا ومعنويًا أو بمراعاة العموم المعنوي فقط.

القول الأول: هي الألقاب التي كانوا يتعايرون ويتنابزون بها في الجاهلية.

وروى فيه حديث أبي جبيرة بن الضحاك رضي الله عنه[1].

القول الثاني: هي قول الرجل المسلم لأخيه: يا فاسق، يا زاني.

ورواه عن مجاهد، وعكرمة، وقتادة، وابن زيد.

القول الثالث: هي تسمية الرجل لأخيه بالكفر بعد إسلامه، وبالفسق بعد توبته.

ورواه عن ابن عباس، والحسن.

وقد اختار ابن جرير القول الذي يجمع هذه الأقوال، فقال: «والذي هو أولى الأقوالِ في تأويلِ ذلك عندي بالصوابِ أن يُقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه نَهَىٰ المؤمنين أن يتَنابزوا بالألقابِ. والتنابزُ بالألقابِ: هو دعاءُ المرءِ صاحبَه بما يكْرهُه من اسمٍ أو صفةٍ، وعمَّ اللهُ بنهيِه ذلك، ولم يَخْصُصْ به بعضَ الألقابِ دونَ بعضٍ، فغيرُ جائزٍ لأحدٍ من المسلمين أن يَنْبِزَ أخاه باسمٍ يَكْرَهُه، أو صِفةٍ

(١) الحديث رواه ابن جرير بسنده عن أبي جبيرة بن الضحاك، قال: فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، وليس فينا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فكان إذا دُعِي أحد منهم باسم من تلك الأسماء، قالوا: يا رسول الله، إنه يغضب من هذا، فنزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١].

وقد روى الحديث أحمد (١٨٢٨٨)، وأبو داود (٤٩٦٢)، والترمذي (٣٢٦٨)، والنسائي في الكبرىٰ (١١٥١٦)، وابن ماجه (٣٧٤١)، وصححه ابن حبان (٥٧٠٩)، والحاكم (٢/ ٤٦٣).

يَكْرهُها، وإذا كان ذلك كذلك، صحّت أقوال أهل التأويل في ذلك، التي ذكَرْناها كلَّها، ولم يكنْ بعضُ ذلك أولىٰ بالصوابِ من بعضٍ؛ لأن كلَّ ذلك مما قد نَهى اللهُ المسلمين أن ينبِزَ بعضُهم بعضًا به»[١].

وهو ما قرره جماعة من المفسرين، منهم: ابن كثير، والقاسمي، وابن عاشور[٢].

٢ . الأخذ بالمعنى الجامع للأقوال:

ومن بديع تقريره الأخذ بعموم المعنىٰ ما ذكره في تعقيبه علىٰ اختلاف الأقوال في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠]؛ قال ابن جرير: «وأَوْلَى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ أن يقال: إن اللهَ تبارك وتعالىٰ أخبَر أن مَن هاجَر في سبيلِه يَجِدْ في الأرضِ مُضْطَرَبًا ومُتَّسَعًا. وقد يَدخُلُ في السَّعَةِ: السَّعَةُ في الرزقِ والغِنَىٰ من الفَقْرِ، ويَدخُل فيه السَّعَةُ مِن ضِيقِ الهَمِّ والكَرْبِ الذي كان فيه أهلُ الإيمانِ باللهِ مِن المشركين بمكةَ، وغيرُ ذلك مِن معاني السَّعَةِ، التي هي بمعنى الرَّوْحِ والفَرَجِ مِن مَكْرُوه ما كَرِه اللهُ للمؤمنين لـمُقامِهم بينَ ظَهْرَانَيِ المشرِكين وفي سُلطانِهم. ولم يَضَعِ اللهُ دَلالةً علىٰ أنه عَنَىٰ بقولِه: ﴿وَسَعَةً﴾. بعضَ معاني السَّعَةِ التي وَصَفنا، فكلُّ مَعاني السَّعَةِ التي هي بمعنى الرَّوْحِ والفَرَجِ مما كانوا فيه مِن ضِيقِ العيشِ، وغَمِّ جِوارِ

---

(١) جامع البيان (٢١/ ٣٦٤ ـ ٣٧١).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٧٦)، ومحاسن التأويل (١٥/ ٥٤٦٠)، والتحرير والتنوير (٢٧/ ٢٤٩).

أهلِ الشِّرْكِ، وضِيقِ الصَّدْرِ، بتَعَذُّرِ إظهارِ الإيمانِ باللهِ، وإخلاصِ توحيدِه، وفِراقِ الأندادِ والآلهةِ - داخلٌ في ذلك»(١).

٣. الأخذ بالعموم المستفاد من أصل المعنىٰ:

ومن ذلك ما قرّره ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]؛ فقد أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(الزور)؛ ثم عقّب باختياره عموم المعنىٰ، بمراعاة الأصل في المعنىٰ؛ فقال: «وأصلُ الزُّورِ تحسينُ الشيءِ، ووصفُه بخلافِ صفتِه، حتىٰ يُخيَّلَ إلىٰ مَن يسمَعُه أو يراه أنه بخلافِ ما هو به، والشركُ قد يَدخُلُ في ذلك؛ لأنه مُحسَّنٌ لأهلِه، حتىٰ قد ظنُّوا أنه حقٌّ، وهو باطلٌ، ويدخُلُ فيه الغِناءُ؛ لأنه أيضًا مما يُحسِّنُه ترجيعُ الصوتِ، حتىٰ يَستَحلِيَ سامعُه سماعَه، والكذبُ أيضًا قد يدخلُ فيه، لتحسينِ صاحبِه إياه، حتىٰ يَظنَّ صاحبُه أنه حقٌّ، فكلُّ ذلك مما يدخُلُ في معنى الزُّورِ.

فإذ كان ذلك كذلك، فأولى الأقوالِ بالصوابِ في تأويلِه أن يقالَ: والذين لا يشهدون شيئًا من الباطلِ؛ لا شركًا، ولا غِناءً، ولا كذبًا، ولا غيرَه، وكلَّ ما لزِمه اسمُ الزورِ؛ لأن اللهَ عمَّ في وصفِه إياهم أنهم لا يشهدون الزورَ، فلا يَنبغِي أن يُخَصَّ من ذلك شيءٌ إلا بحجةٍ يجِبُ التسليمُ لها من خبرٍ أو عقلٍ»(٢).

---

(١) جامع البيان (٧/ ٤٠٠ - ٤٠٣).

(٢) جامع البيان (٢٧/ ٥٢١ - ٥٢٦).

وقد تابعه في تقريره ونقده واختياره جماعة من المفسرين، منهم: الجصاص، وابن عطية، والقرطبي، والبقاعي، وابن عاشور[(١)].

٤ . الأخذ بالعموم المستفاد من احتمال جميع المعاني:

من أنواع العموم المعنوي التي يقرِّرها ابن جرير: العموم باحتمال جميع الأقوال الواردة، ففي بيان المراد بـ(فصل الخطاب) في قوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠]؛ عقّب ابن جرير بقوله: « وأَوْلَى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ أن يقالَ: إن اللهَ أَخْبَر أنه آتَىٰ داودَ ـ صلواتُ اللهِ عليه ـ فصلَ الخطابِ، والفصلُ هو القَطْعُ، والخطابُ هو الـمُخاطَبَةُ، ومِن قَطْعِ مُخاطبةِ الرجلِ الرجلَ في حالِ احْتِكامِ أحدِهما إلىٰ صاحبِه ـ قَطْعُ الـمُحتَكَمِ إليه الحُكْمَ بينَ الـمُحتَكِمِ إليه وخَصْمِه، بصوابٍ مِن الحُكْمِ. ومِن قَطْعِ مُخاطَبَتِه أيضًا صاحبَه إلزامُ المخاطَبِ في الحكمِ ما يجبُ عليه؛ إن كان مُدَّعِيًا فإقامةُ البينةِ علىٰ دَعْواه، وإن كان مُدَّعًى عليه فتكليفُه اليمينَ إن طلَب ذلك خَصْمُه، ومِن قَطْعِ الخطابِ أيضًا، الذي هو خُطْبةٌ، عندَ انْقِضاءِ قصةٍ وابتداءٍ بأخرَىٰ، الفصلُ بينَهما بـ: أمَّا بعدُ.

فإذ كان ذلك كلُّه مُحْتَمِلًا ظاهرَ الخبرَ، ولم تَكُنْ في الآيةِ دَلالةٌ علىٰ أيِّ ذلك المرادُ، ولا وَرَدَ به خبرٌ عن الرسولِ ﷺ ثابتٌ، فالصوابُ أن يُعَمَّ الخبرُ

(١) أحكام القرآن (٥/ ٢١٣)، والمحرر الوجيز (٦/ ٤٦٢)، وتفسير القرطبي (١٣/ ٧٦)، ونظم الدرر (١٣/ ٤٣٢)، والتحرير والتنوير (٢٠/ ٧٨).

كما عَمَّه اللهُ، فيقالُ: أُوتي داودُ فصلَ الخطابِ في القضاءِ والـمُحاورةِ والخُطَبِ»[١].

وكما يقرر ابن جرير العموم في الخطاب فإنه يقرِّر العموم في المخاطبين، ويدفع القول بالخصوص في المخاطبين، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦]؛ إذ حكى الخلاف فيمن عني بهذا الخطاب، فذكر قولين:

القول الأول: أنها في أهل بدر خاصة؛ لأنه لم يكن لهم أن يتركوا رسول الله ﷺ مع عدوِّه وينهزموا عنه، فأما اليوم فلهم الانهزام.

ورواه عن عمر، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، وقتادة، وسعيد بن جبير، والحسن البصري، والضحاك.

القول الثاني: أنها عامة في كلِّ من ولّى الدبر عن العدوّ منهزمًا.

ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني القاضي بعموم المخاطبين، فقال: «وأولى التأويلين في هذه الآية بالصواب عندي قول من قال: حكمها محكم، وأنها نزلت في أهل بدر، وحكمها ثابت في جميع المؤمنين...»[٢].

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ٥٢).

(٢) جامع البيان (١١/ ٧٥ ـ ٨٢).

وقد تابع ابن جرير في اختياره جمهور المفسرين ـ قاله ابن عطية، وابن العربي، والقرطبي ـ، منهم: النحاس، وابن عطية، وابن العربي، والقرطبي، وابن كثير، والشوكاني، والألوسي، وابن عاشور، وغيرهم[١].

وبعدُ، فقد تبيّن أن ابن جرير يعتمد العموم بأنواعه: اللفظي، والمعنوي، وعموم المخاطبين في بيان وتأويل القرآن، ونقد الأقوال والمرويّات القائلة بالخصوص خلافًا لما تقتضيه الآية من العموم؛ مراعيًا في ذلك أصوله وقواعده النقدية.

ثم هو يقرِّر نوعي العموم الآخرين:

النوع الثاني: العام المراد به الخصوص.

ويعتبر ابن جرير هذا النوع ـ الذي يسمِّيه أحيانًا: العام في التلاوة الخاص في التأويل، أو: ما خرج مخرج العموم ومعناه الخصوص ـ بمراعاة أصوله وقواعده النقدية، ومن ذلك:

- **تقرير الخصوص بمراعاة السنة:**

وسواء أكان ذلك بالسنة المتظاهرة؛ كما في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]: قال ابن جرير: «وهذه الآية وإن كان مَخْرَجُها عامًّا في

(١) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٧٨)، والمحرر الوجيز (٢/ ٥١٠)، وأحكام القرآن (٢/ ٨٤٣)، وتفسير القرطبي (٧/ ٣٨٢)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٣٠)، وفتح القدير (٢/ ٢٨٤)، وروح المعاني (٩/ ٢٤١)، والتحرير والتنوير (٩/ ٢٩١).

التِّلاوةِ، فإن المرادَ بها خاصٌّ في التأويلِ؛ لتَظاهُرِ الأخبارِ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الكَبائِرِ مِن أُمَّتِي»(١). وأنه قال: «ليس مِن نَبيٍّ إلاَّ وقد أُعْطِيَ دَعْوَةً، وإنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتي شَفاعَةً لأُمَّتِي، وهي نائِلَةٌ منهم من لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا»(٢). فقد تبيَّنَ بذلك أن اللهَ جل ثناؤُه قد يَصْفَحُ لعبادِه المؤمنين بشفاعةِ نبيِّنا محمدٍ ﷺ لهم عن كثيرٍ مِن عُقوبةِ إجْرامِهم بينَهم وبينَه، وأن قولَه: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ﴾. إنما هي لمن مات على كفرِه غيرَ تائبٍ إلى الله عَزَّوَجَلَّ»(٣).

كما يقرِّر ابن جرير اختيار الخصوص بالسنة غير المتظاهرة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]؛ قال: «وهذا أيضًا مما ذكرهم الله جل جلالُه مِن آلائِه ونعمِه عندَهم. ويَعْنِي بقولِه: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: أني فضَّلْتُ أسْلافَكم، فنَسَب نِعَمَه على آبائِهم وأسْلافِهم إلى أنها نِعَمٌ منه عليهم؛ إذ كانت مآثِرُ الآباءِ مآثِرَ للأبناءِ، والنعمُ عندَ الآباءِ نِعَمًا عند الأَبناءِ؛ لِكونِ الأبناءِ مِن الآباءِ. وأخْرَج جل ذكرُه قولَه: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ مُخْرَجَ العُمومِ وهو يُريدُ به خصوصًا؛ لأن المعنى: وأني فضّلْتُكم على عالَمِ مَن كنتم بينَ ظَهْرَيه وفي زمانِه».

---

(١) رواه الطيالسي (٢١٣٨)، وأحمد (٣/ ٢٣٠)، وأبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥) وصححه، وصححه ابن حبان (٢٥٩٦)، والحاكم (١/ ٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٤، ٧٤٧٤)، ومسلم (١٩٨، ١٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

(٣) جامع البيان (١/ ٦٣٧).

ثم قرّر هذا القول بمراعاة السنة وأقوال أهل التأويل، فرواه عن مجاهد، وقتادة، وأبي العالية، وابن زيد، وإسماعيل بن أبي خالد(١).

ثم استدل له بالسنة، فقال: «والدليل على صحة ما قلنا من أن تأويل ذلك على الخصوص الذي وصفنا... [ثم روى بسنده] عن معاوية بن حيدة في قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَلا إِنَّكُمْ وَفَّيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً» قال يعقوبُ في حديثه: «أَنْتُمْ آخِرُهَا». وقال الحسن: «أَنْتُمْ خَيْرُهَا وأَكْرَمُهَا عَلى اللهِ»(٢).

فقد أنبأ هذا الخبر عن النبي ﷺ أن بني إسرائيل لم يكونوا مُفَضَّلِين على أمة محمد ﷺ، وأن معنى قوله: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ١٦]، وقوله: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧] على ما بينًّا من تأويله»(٣).

وقد وافق ابن جرير في اختياره وتقريره: ابن قتيبة، والثعلبي، والواحدي، والبغوي، وابن الجوزي، والقرطبي، وابن جزي، وابن كثير،

---

(١) هو: إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ولاءً، البجلي، ثقة ثبت، أدرك عددًا من الصحابة رضي الله عنهم، توفي سنة (١٤٦). تهذيب الكمال (١/ ٢٢٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٤٧) و(٥/ ٢)، والترمذي (٣٠٠١)، وابن ماجه (٤٢٨٧) و(٤٢٨٨)، وعبد بن حميد في مسنده (٤٠٩)، والدارمي (٢٧٦٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٨٤).

قال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(٣) جامع البيان (١/ ٦٢٨ ـ ٦٣٠).

والألوسي، وابن عثيمين، وغيرهم[١].

النوع الثالث: العام المخصوص:

وهو أكثر ورودًا من النوع الثاني، لكنّه دون الأول؛ لأنه خلاف الأصل. فالأصل أن «ما جاء في آي الكتابِ عامًّا في معنًى، فالواجبُ الحكمُ به على عمومِهِ حتى يَخُصَّه ما يَجِبُ التسليمُ له، فإذا خُصَّ منه شيءٌ، كان ما خُصَّ منه خارجًا مِن ظاهرِه، وحكمُ سائرِه على العمومِ»[٢].

ويقرر ابن جرير تخصيص العموم وفق أصوله النقدية، ومن أهمها: تخصيص القرآن بالسنة، قال ابن جرير: «... وإذ كان ذلك كذلك، وكان اللهُ جل ذكرُه قد أخْبَر عبادَه أنه قد جعَل القرآنَ عربيًّا، وأنه أُنْزِل بلسانٍ عربيٍّ مبينٍ، ثم كان ظاهرُه مُحْتَمِلًا خُصوصًا وعُمومًا، لم يَكُنْ لنا السبيلُ إلى العلمِ بما عنَى اللهُ تعالى ذكرُه مِن خُصوصِه وعمومِه، إلا ببيانِ مَن جُعِل إليه بيانُ القرآنِ، وهو رسولُ اللهِ ﷺ».

ويأتي التخصيص بالسنة وفق الأحاديث المتظاهرة وغير المتظاهرة،

(١) تفسير غريب القرآن ص٤٨، والكشف والبيان (١/ ١١١)، والوسيط (١/ ١٣٣)، ومعالم التنزيل (١/ ٩٦)، وزاد المسير (١/ ٦١)، وتفسير القرطبي (١/ ٣٧٦)، والتسهيل (١/ ٤٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٥٨)، وروح المعاني (١/ ٢٥٠)، وتفسير سورة البقرة (١/ ١٧١).

(٢) جامع البيان (٨/ ١٨٨).

أما التخصيص بالأحاديث المتظاهرة؛ فمنه ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]؛ فقد أورد اختلاف أهل التأويل في معنى المباشرة التي نهى الله عنها في الآية، فذكر قولين:

القول الأول: أن معنى ذلك الجماع دون غيره من معاني المباشرة.

ورواه عن ابن عباس ﵄، وعطاء، والضحاك، وقتادة، والسدي، ومجاهد.

القول الثاني: معنى ذلك جميع معاني المباشرة من لمس وقبلة وجماع.

ورواه عن مالك بن أنس، وابن زيد.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة السنة المخصصة للآية، فقال: «وأولى القولين عندي بالصواب: قول من قال: معنى ذلك: الجماع، أو ما قام الجماع، مما أوجب غسلًا إيجابه؛ وذلك أنه لا قول في ذلك إلا أحد قولين: إما جعلُ حكم الآية عامًا، أو جعل حكمها في خاص من معاني المباشرة.

وقد تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ نِسَاءَهُ كُنَّ يُرَجِّلْنَهُ[1] وَهُوَ مُعْتَكِفٌ». فلما صح ذلك عنه، عُلِم أن الذي عُنِي به من معاني المباشرة، البعضُ دونَ الجميع».

ثم روى بسنده عن عائشة ﵂ قالت: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُل

(١) التَّرَجُّل والتَّرجيل: تَسريحُ الشَّعَر وتَنْظيفُه وتَحْسينُه. النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٠٣).

البَيْتَ إلا لِحَاجَةِ الإنْسَانِ، وَكَانَ يُدْخِلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي المَسجِدِ فَأُرَجِّلُهُ»(١).

وفي رواية قالت: «كَانَ النَّبيُّ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ، وَأَنَا فِي حُجْرَتِي، وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَغْسِلَهُ وَأُرَجِّلَهُ»(٢).

وما اختاره ابن جرير هو قول المفسرين ـ قاله الواحدي ـ، وعزاه ابن عطية وابن الجوزي للجمهور، ومنهم: الجصاص، والواحدي، والبغوي، وابن كثير، والقاسمي، وغيرهم(٣).

كما يأتي التخصيص بالأحاديث غير المتظاهرة، ومنها ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]؛ إذ حكىٰ اختلاف أهل التأويل في المراد بمقام إبراهيم في الآية، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أن مقام إبراهيم هو الحجُّ كله.

ورواه عن ابن عباس ﷺ، ومجاهد، وعطاء.

القول الثاني: أنه عرفة والمزدلفة والجمار.

ورواه عن ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، والشعبي.

---

(١) رواه البخاري (٢٠٢٩)، ومسلم (٢٩٧).

(٢) رواه البخاري (٢٩٥)، ومسلم (٢٩٧).

(٣) أحكام القرآن (١/ ٣٠٧)، والوسيط (١/ ٢٨٨)، ومعالم التنزيل (١/ ٢١٠)، والمحرر الوجيز (١/ ٤٥٦)، وزاد المسير (١/ ١٩٣)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٢٤)، ومحاسن التأويل (٣/ ٤٦١).

القول الثالث: أنَّ المراد بالمقام: الحرم كله.

ورواه عن مجاهد.

القول الرابع: أنَّ المقام هو الحَجَر الذي قام عليه إبراهيم عليه السلام حين ارتفع بناؤه، وضعف عن رفع الحجارة.

ورواه عن ابن عباس.

القول الخامس: أنَّ المقام هو مقامه الذي هو في المسجد الحرام.

ورواه عن قتادة، والربيع بن أنس، والسدي.

وقد عقب ابن جرير باختيار القول الخامس؛ بتخصيص الآية العامة بالسنة، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوال بالصواب عندنا، ما قاله القائلون: إن مقام إبراهيم، هو المقام المعروف بهذا الاسم، الذي هو في المسجد الحرام».

ثم أسند قوله بما رواه بسنده عن عمر بن الخطاب في قال: «وَافَقْتُ رَبِّي في ثَلاثٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إبْراهِيمَ مُصَلًّىٰ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾»[1].

وبما أسنده عن جابر في قال: «اسْتَلَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلاثًا، ومَشَىٰ أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلىٰ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَرَأَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ فَجَعَلَ الـمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ»[2].

---

(١) رواه البخاري (٤٠٢)، ومسلم (٢٣٩٩).

(٢) رواه مسلم (١٢١٨).

ثم قال رحمه الله: «فهذا الخبران ينبئان أن الله تعالى ذكره إنما عنى بمقام إبراهيم الذي أمرنا الله باتخاذه مصلى، هو الذي وصفنا»(١).

وبنحو تقريره أشار الجصاص، والرازي، وابن الجوزي، والقرطبي، وابن كثير(٢).

وهو اختيار: الزجاج، والزمخشري، والبغوي، والواحدي، والسمعاني، وأبو حيان، وابن جزي، والشوكاني، والألوسي، وابن عثيمين، وغيرهم(٣).

ومن أصوله النقدية المهمة في اختيار الخصوص: مراعاة الإجماع، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧]؛ ذكر ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(الرفث) في الآية، فذكر قولين:

القول الأول: هو الإفحاش للمرأة في الكلام تعريضًا بالجماع، ومقدمات الجماع، وما فوقها.

---

(١) جامع البيان (٢/ ٥٢٨).

(٢) أحكام القرآن (١/ ٩٢)، والتفسير الكبير (٤/ ٥٣)، وزاد المسير (١/ ١٤١)، وتفسير القرطبي (٢/ ١١٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٢٠).

(٣) معاني القرآن (١/ ٢٠٦)، والكشاف (١/ ١٨٤)، ومعالم التنزيل (١/ ١٤٦)، والوسيط (١/ ٢٠٧)، وتفسير السمعاني (١/ ٣٧)، والبحر المحيط (١/ ٣٨١)، والتسهيل (١/ ٦٠)، وفتح القدير (١/ ١٣٨)، وروح المعاني (١/ ٣٨٠)، وتفسير سورة البقرة (٢/ ٤٤).

ورواه عن ابن عباس، وابن عمر، وطاووس، وعطاء، وأبي العالية، وغيرهم.

القول الثاني: الرفث هو: الجماع نفسه.

ورواه عن ابن عباس، وابن عمر، وطاووس، وعطاء ـ في رواية ثانية عنهم ـ، وعمرو بن دينار، ومجاهد، وقتادة، وسعد بن جبير، والحسن، وعكرمة، والربيع بن أنس، وغيرهم.

وقد ابتدأ تقريره بأن الأصل هو الأخذ بالعموم، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي أن اللهَ جل ثناؤُه نهَىٰ مَن فرَض الحجَّ في أشهرِ الحجِّ عن الرفَثِ، فقال: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ﴾. والرفَثُ في كلامِ العربِ أصلُه الإفحاشُ في المنطقِ، ثم تستعْمِلُه في الكنايةِ عن الجماعِ. فإذ كان ذلك كذلك، وكان أهلُ العلمِ مختلفِين في تأويلِه، وفي: هل النهْيُ من اللهِ عن بعضِ معاني الرفَثِ، أم عن جميعِ معانيه؟ وجَب أن يكونَ علىٰ جميعِ معانيه؛ إذ لم يأتِ خبرٌ بخصوصِ الرفَثِ الذي هو بالمنطقِ عندَ النساءِ، من سائرِ معاني الرفَثِ يجِبُ التسليمُ له، إذ كان غيرَ جائزٍ نقْلُ حكم ظاهرِ آيةٍ إلىٰ تأويلِ باطنٍ إلا بحجةٍ ثابتةٍ».

ثم يبيِّن مأخذ القول بالخصوص، وأنه بمراعاة الإجماع، فقال: «فإن قال قائلٌ: فإن حكمَها من عمومِ ظاهرِها إلى الباطنِ من تأويلِها منقولٌ بإجماعٍ،

وذلك أن الجميعَ لا خلافَ بينَهم في أن الرفثَ عند غيرِ النساءِ غيرُ محظورٍ علىٰ مُحْرِمٍ، فكان معلومًا بذلك أن الآيةَ معنيٌّ بها بعضُ الرفثِ دونَ بعضٍ، وإذا كان ذلك كذلك، وجَب ألا يَحرُمَ من معاني الرفثِ على المُحرِمِ شيءٌ، إلا ما أُجمِع علىٰ تحريمِه عليه، أو قامت بتحريمِه حجةٌ يجبُ التسليمُ لها؟».

ولمّا قرّر ابن جرير التخصيص بالإجماع في الآية، وكانت صورة المخصوص نادرة بالنسبة إلىٰ باقي صور (الرفث) نبّه إلىٰ بقاء عموم الحكم في باقي الصور، فقال: «إنّ ما خُصَّ من الآيةَ فأُبِيح خارجٌ من التحريمِ، والحظرُ ثابتٌ لجميعِ ما لم تَخْصُصْه الحُجَّةُ من معنى الرفثِ بالآيةِ، كالذي كان عليه حكمُه لو لم يُخَصَّ منه شيءٌ؛ لأنَّ ما خُصَّ من ذلك فأخرِج من عمومِه إنما لزِمَنا إخراجُ حكمِه من الحظرِ بأمرِ من لا يجوزُ خلافُ أمرِه، فكان حكمُ ما شمِله معنى الآيةِ - بعدَ الذي خُصَّ منها - على الحكمِ الذي كان يَلْزَمُ العبادَ فرضُه بها، لو لم يُخْصَصْ منها شيءٌ؛ لأن العلةَ فيما لم يُخْصَصْ منها بعدَ الذي خُصَّ منها، نظيرُ العلةِ فيه قبل أن يُخَصَّ منها شيءٌ»[١].

وإلى القول بالعموم ذهب جماهير المفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، والجصاص، وابن العربي، وابن كثير، وابن عاشور، وغيرهم[٢].

---

(١) جامع البيان (٣/ ٤٦٨ - ٤٦٩).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٦٩)، ومعاني القرآن (١/ ١٣١)، وأحكام القرآن (١/ ٣٧٣)، وأحكام القرآن (١/ ١٨٨)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٤٣)، والتحرير والتنوير (٢/ ٢٣٤).

ومن أصوله النقدية التي اعتمدها بتخصيص العموم: مراعاة السياق بأنواعه(١)؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في الشيء الذي أمروا بابتغائه في الآية؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: يعني بذلك: الولد.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، والضحاك، وابن زيد، والسُدِّي، والربيع بن أنس، وغيرهم.

القول الثاني: المراد: ليلة القدر.

ورواه عن ابن عباس.

القول الثالث: المراد: ما أحله لكم ورخّصه لكم.

ورواه عن قتادة.

وقد اختار ابن جرير الأخذ بالخصوص بمراعاة السياق، فقال: «وقد يَدْخُلُ في قولِه: ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ جميعُ معاني الخيرِ المطلوبةِ، غيرَ أنَّ أشبَهَ المعاني بظاهرِ الآيةِ قولُ مَن قال: معناه: وابْتَغوا ما كتَب اللهُ لكم مِن الولدِ؛ لأنه عَقِيبَ قولِه: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ﴾ بمعنى: جامِعوهنَّ. فلأَنْ يكونَ قولُه:

---

(١) ينظر: الرسالة للشافعي ص٦٢. فقد ذكر في أبواب العام والخاص: باب: الصنف الذي يبيِّن سياقه معناه.

﴿وَٱبۡتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ بمعنى: وابْتَغوا ما كتَب اللهُ في مباشرتِكم إيَّاهنَّ مِن الولدِ والنسلِ ـ أشبهُ بالآيةِ مِن غيرِه مِن التأويلاتِ التي ليس على صحَّتِها دلالةٌ مِن ظاهرِ التنزيل، ولا خبرٌ عن الرسولِ ﷺ»[1].

وقد وافق ابن جرير في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: ابن قتيبة، والواحدي، والبغوي[2].

بينما اختار كثير من المفسرين القول بالعموم، منهم: الجصاص، وابن القيم، وابن كثير، والسعدي[3].

ولـمّا أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالفسوق في تأويل قوله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ فذكر أقوالًا:

القول الأول: هي المعاصي كلها.

ورواه عن ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وطاووس، وقتادة، وسعيد بن جبير، والحسن، والزهري، وغيرهم.

القول الثاني: أنّ الفسوق في هذا الموضع: ما عُصي الله به في الإحرام مما

---

(١) جامع البيان (٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٨).

(٢) تفسير غريب القرآن ص٧٤، والوسيط (١/ ٢٨٦)، ومعالم التنزيل (١/ ٢٠٧).

(٣) أحكام القرآن (١/ ٢٨٣)، وتحفة المودود بأحكام المولود ص١٣، وتفسير ابن كثير (١/ ٥١٢)، وتفسير السعدي ص٢٢٥.

نهىٰ عنه فيه، من قتل الصيد، وأخذ شعر، وتقليم ظفر وما أشبه ذلك.

ورواه عن ابن عمر.

القول الثالث: (الفسوق) في هذا الموضع: السِّباب.

ورواه عن ابن عباس، وابن عمر، ومجاهد، والحسن والسّديّ وغيرهم.

القول الرابع: (الفسوق): الذبح للأصنام.

ورواه عن ابن زيد.

القول الخامس: (الفسوق): التنابز بالألقاب.

رواه عن الضحاك.

وقد اختار ابن جرير القول بتخصيص الآية بالسياق، فصوّب القول الثاني، فقال: «وأولى الأقوالِ التي ذكَرنا بتأويلِ الآيةِ في ذلك قولُ من قال: معنىٰ قولِه: ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾: النهيُ عن معصيةِ اللهِ في إصابةِ الصيدِ، وفعلِ ما نهَى اللهُ الـمُحرِمَ عن فعلِه في حالِ إحرامِه؛ وذلك أن اللهَ قال: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾. يعني بذلك: فلا يَرفُثْ، ولا يَفْسُقْ، أي: لا يفعلْ ما نهاه اللهُ عنه، ولا يخرجْ عن طاعةِ اللهِ في إحرامِه. وقد علِمنا أن اللهَ قد حرَّم معاصيَه علىٰ كلِّ أحدٍ، مُحْرِمًا كان أو غيرَ مُحْرِمٍ، وكذلك حرَّم التنابُزَ بالألقابِ في حالِ الإحرامِ وغيرِها بقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾ [الحجرات: ١١]. وحرَّم على المسلمِ سِبابَ أخيه في كلِّ حالٍ، فرَضَ الحجَّ أو لم يفرِضْه.

فإذا كان ذلك كذلك، فلا شكَّ أن الذي نهى اللهُ عنه العبدَ من الفسوقِ في حالِ إحرامِه وفَرْضِه الحجَّ، هو ما لم يكنْ فسوقًا في حالِ إحلالِه، وقبلَ إحرامِه بحجِّه....

فإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن الذي نُهِي عنه المُحرِمُ من الفسوقِ ـ فخُصَّ به حالَ إحرامِه، وقيل له: إذا فرَضتَ الحجَّ فلا تفعَلْه ـ هو الذي كان له مطلقًا قبلَ حالِ فَرْضِه الحجَّ، وذلك هو ما وصَفنا وذكَرنا، أن اللهَ خَصَّ بالنهيِ عنه المُحرِمَ في حالِ إحرامِه، مما نهاه عنه؛ من الطِّيبِ واللباسِ والحلقِ وقصِّ الأظفارِ وقَتلِ الصيدِ، وسائرِ ما خصَّ اللهُ بالنهيِ عنه المُحرِمَ في حالِ إحرامِه»[١].

وقد وافق ابن جرير في القول بالخصوص جماعة من المفسرين ـ على اختلاف بينهم في القول المختار ـ، فممّن تابع ابن جرير في اختياره: الزجاج، والنحاس[٢]، بينما ذهب آخرون إلى اختيار القول الثالث (أي: السِّباب)؛ منهم: الفراء[٣]، وابن قتيبة، ومكي بن أبي طالب[٤].

---

(١) جامع البيان (٣/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٧٠)، ومعاني القرآن (١/ ١٣٣).

(٣) هذا اختياره في معاني القرآن (١/ ١٢٠)، وذهب في كتابه (الأيام والليالي) ص٤٧، إلى القول بالعموم، والله تعالى أعلم.

(٤) معاني القرآن (١/ ١٢٠)، وتفسير غريب القرآن ص١٧٩، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٣٨.

وذهب أكثر المفسرين إلى اختيار العموم، منهم: الجصاص، والواحدي، وابن العربي، وابن عطية، وابن الجوزي، والقرطبي، وابن تيمية، وابن كثير، والشوكاني، وغيرهم(١).

قال ابن كثير: «والذين قالوا: الفسوق ههنا هو جميع المعاصي، معهم الصواب، كما نهى تعالى عن الظلم في الأشهر الحرم، وإن كان في جميع السنة منهيًا عنه، إلا أنه في الأشهر الحرم آكَدُ، ولهذا قال: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال في الحرم: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

واختار ابن جرير أن الفسوق ههنا هو ارتكاب ما نُهي عنه في الإحرام وما ذكرناه أولى».

وقال الشوكاني: «والظاهر أنه لا يختص بمعصية معينة، وإنما خصصه من خصصه بما ذكر باعتبار أنه أطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق، كما قال سبحانه في الذبح للأصنام: ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، وقال في التنابز: ﴿بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحجرات: ١١]. وقال ﷺ: «سباب المسلم فسوق»(٢).

---

(١) أحكام القرآن (١/ ٣٨٤)، والوسيط (١/ ٣٠١)، وأحكام القرآن (١/ ١٩٠)، والمحرر الوجيز (٢/ ١٢٣)، وزاد المسير (١/ ٢١١)، وتفسير القرطبي (٢/ ٤٠٨)، ومجموع الفتاوى (٢٦/ ١٠٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ٣٤٥)، وفتح القدير (١/ ٢٠٠).

(٢) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (١١٦).

ولا يخفى على عارف أن إطلاق اسم الفسوق على فرد من أفراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به».

ومن أصوله في تقرير الخصوص: مراعاة الظاهر؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ١٦٧]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالأعمال؛ فذكر قولين:

القول الأول: هي الأعمال التي فرضها عليهم في الدنيا فضيعوها ولم يعملوا بها، فصار ما فاتهم من الثواب ـ الذي كان أعدّه الله لهم عنده لو كانوا أطاعوه في الدنيا، إذ عاينوه عند دخول النار ـ أسىً وندامةً وحسرةً عليهم.

ورواه عن ابن مسعود، والسدي.

القول الثاني: كذلك يريهم الله أعمالهم السيئة حسرات عليهم، لِمَ عملوها؟ وهلاّ عملوا بغيرها مما يُرضى الله تعالى؟

ورواه عن الربيع بن أنس، وابن زيد.

وقد اختار ابن جرير القول الثاني بالتخصيص بمراعاة الظاهر، فقال: «وأولى التأويلين بالآية تأويل من قال: معنى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ﴾، كذلك يُرى الله الكافرين أعمالهم الخبيثة حسرات عليهم، لِمَ عملوا بها؟ وهلاّ عملوا بغيرها؟ فندموا على ما فرط منهم من أعمالهم الرديئة، إذ رأوا جزاءها من الله وعقابها؛ لأن الله أخبر أنه يريهم أعمالهم ندمًا عليهم. فالذي هو أولى بتأويل الآية، ما دل عليه الظاهرُ دون ما احتمله الباطن الذي

لا دلالة له على أنّه المعنيُّ بها. والذي قال السدي في ذلك، وإن كان مذهبًا تحتمله الآية، فإنه منزع بعيد. ولا أثر ـ بأنّ ذلك كما ذكر ـ تقوم به حُجة فيسلم لها، ولا دلالة في ظاهر الآية أنه المراد بها. فإذْ كان الأمر كذلك، لم يُحل ظاهر التنزيل إلى باطن تأويل»[١].

لكن ناقش جماعة من المفسرين ابن جرير في اختياره؛ لأمور:

أولها: أن قول ابن مسعود ـ الذي رواه ابن جرير بسنده عنه: فليس نفس إلا وهي تنظر إلى بيت في الجنة وبيت في النار، وهو يوم الحسرة، قال: فيرى أهل النار الذي في الجنة، فيقال لهم لو عملتم، فتأخذهم الحسرة[٢].

وما قاله ابن مسعود مما له حكم الرفع، فالأولى المصير إليه.

ثانيها: وردت أحاديث كثيرة صريحة عن النبي ﷺ بمعنى هذا القول في تفسير الآية، منها حديث أبي هريرة في قال: قال النبي ﷺ: «لا يدخل أحدٌ الجنة إلا أُرِيَ مقعده من النار لو أساء، ليزداد شكرًا، ولا يدخل النار أحد إلا أُرِيَ مقعده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حسرة»[٣].

كما جاء هذا المعنى في آيات كثيرة، كما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟

---

(١) جامع البيان (٣/ ٣٢ ـ ٣٥).

(٢) الأثر رواه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٩٦ ـ ٤٩٨) وصححه، ووافقه الذهبي، وقال أحمد شاكر: وهو كما قالا. جامع البيان (٣/ ٢٩٧) هامش (١) طبعة شاكر.

(٣) رواه البخاري (٦٢٠٠).

مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣]. وقال سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا ﴾ [النور: ٣٩].

وقد تابع ابن جرير في اختياره: أبو حيان، والألوسي، بينما ذهب بعض المفسرين إلىٰ اختيار العموم، منهم: السمرقندي، وابن كثير، والشوكاني، والقاسمي، وغيرهم(١).

ومن القضايا النقدية المهمة التي عني ابن جرير بتقريرها في باب العموم: التفسير النبوي لما ورد في القرآن عامًا؛ فقد تنازع هنا أصلان من أهم أصول التفسير عنده: التفسير النبوي، وقد سبق تقرير ابن جرير لأهميته وتقديمه وتخصيصه للعموم؛ والأصل الثاني: العموم، وسبق أيضًا تقرير ابن جرير لوجوب إبقاء العام علىٰ عمومه.

وهذه المسألة مرتبطة بغيرها من قضايا العموم، ومنها: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ـ وقد سبق بحثها ـ. ومنها: ما ذكره الأصوليون في مسائل الخاص والعام، وهو أن ذكر بعض أفراد العام بحكم العام ـ أو العطف عليه ـ لا يقتضي تخصيصًا، قال الشنقيطي: «قد تقرر في الأصول: أن ذكر بعض أفراد العام بحكم العام لا يخصِّصه: وهو الحق»(٢).

---

(١) بحر العلوم (١/ ١٧٥)، والبحر المحيط (٢/ ٩٤)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٧٧)، وفتح القدير (١/ ١٠٨)، وروح المعاني (٢/ ٣٦)، ومحاسن التأويل (٣/ ٣٦٤).

(٢) أضواء البيان (٣/ ٢٤٧)، وينظر ـ أيضًا ـ: البحر المحيط للزركشي (٤/ ٣٠٠)، وإرشاد الفحول ص٣٩١، وفي مسألة العطف، ينظر: أضواء البيان (٢/ ٣٨).

لكن غرضنا هو بيان منهج ابن جرير في التعامل مع الآيات التي قرّر تأويلها، وأجرى نقد الأقوال فيها بمراعاة تنازع الأصلين السابقين.

وفي البدء: يقرر ابن جرير بوجود الأخذ بالعموم بما تطابق فيه هذان الأصلان: عموم الآية، ودلالة السنة على العموم، ويردّ الأقوال المخالفة لهذا الأمر؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بها، فذكر أقوالًا:

القول الأول: السوء كل معصية لله. وقالوا: معنى الآية: من يرتكب صغيرة أو كبيرة من مؤمن أو كافر من معاصي الله، يجازه الله بها.

ورواه عن أُبي بن كعب، وعائشة رضي الله عنهما، ومجاهد.

القول الثاني: معنى ذلك: من يعمل سوءًا من أهل الكفر يُجْزَ بهِ، فهي خاصة بالكافرين.

ورواه عن الحسن، وابن زيد، والضحاك.

القول الثالث: السوء في هذا الموضع: الشرك، فهي معصية خاصة.

قالوا: وتأويل قوله: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ ومن يشرك بالله يجز بشركه ولا يجد له من دون الله وليًا ولا نصيرًا.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير.

وقد عقّب ابن جرير باختيار القول بعموم الخطاب والمخاطبين، وأيّد ذلك بالسنة، فقال: «وأولى التأويلات التي ذكرناها بتأويل الآية، التأويل الذي

ذكرناه عن أُبَيّ بن كعب وعائشة، وهو أنَّ كلَّ مَنْ عَمِل سوءًا صغيرًا أو كبيرًا، مِن مُؤمنٍ أو كافرٍ جُوْزِيَ بِهِ، وإنما قلنا ذلك أولىٰ بتأويل الآية؛ لعموم الآية كل عامل سوء من غير أن يخص أو يستثنىٰ منهم أحد، فهي علىٰ عمومها؛ إذ لم يكن في الآية دلالة علىٰ خصوصها، ولا قامت حجة بذلك من خبر عن رسول الله ﷺ....

وبنحو الذي قلنا في ذلك تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ»[1].

ثم روىٰ بسنده عددًا من الأحاديث في الآية، منها ما رواه بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: لـمَّا نَزَلتْ هَذِهِ الآية: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ شقَّتْ علىٰ المسلمينَ، وَبَلَغَتْ منهم ما شاءَ اللهُ أنْ تَبْلُغ، فَشَكَوا ذلكَ إلىٰ رسول الله ﷺ، فَقَالَ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الـمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةُ[2] يُنْكَبُهَا، أَوْ الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا»[3].

وعن أبي بكر الصديق ﷺ أنَّه قال: يا نبيَّ الله، كيف الصَّلاحُ بعد هذه الآية؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَيَّةُ آيَةٍ»؟ قالَ: يقولُ اللهُ: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ فما عَمِلناهُ جُزِينَا بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ

---

(١) جامع البيان (٧/ ٥١٦ ـ ٥١٩).

(٢) قال النووي: النكبة: هي مثل العثرة يعثرها برجله، وربما جرحت إصبعه، وأصل النكب: الكب والقلب. شرح صحيح مسلم (١٦/ ١٣٠).

(٣) والحديث رواه مسلم (٢٥٧٤).

اللَّأْواءُ؟[١] قَالَ: فَهُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ»[٢].

وما اختاره ابن جرير هو قول جماعة المفسرين ـ قاله السمعاني ـ، منهم: النحاس، والسمرقندي، والسمعاني، والبغوي، وابن عطية، والرازي، وابن تيمية، وابن كثير، والشوكاني، وغيرهم[٣].

ويعتمد ابن جرير ـ إضافة إلىٰ ما يقتضيه العموم اللفظي ـ أقوال أهل التأويل في الأخذ بالعموم، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]؛ ابتدأ ابن جرير تأويله باختيار العموم بمراعاة أقوال أهل التأويل، فقال: «يقولُ تعالىٰ ذكرُه: ألهاكم أيُّها الناسُ المباهاةُ بكثرةِ المالِ والعددِ عن طاعةِ ربِّكم، وعما يُنْجِيكم من سخطِه عليكم.

وبنحوِ الذي قلنا في ذلك قال أهلُ التأويلِ»[٤].

---

(١) اللَّأْواءُ: الشدة وضيق المعيشة. لسان العرب، مادة (ل أ ي) (١٣/ ١٥٤).

(٢) رواه أحمد في مسنده (١/ ١١)، وسعيد بن منصور في سننه (٦٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٩١٠) و(٢٩٢٦)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧٤).
والحديث منقطع بين أبي بكر بن أبي زهير وبين أبي بكر الصديق، ثم إن أبابكر بن أبي زهير: مستور، لم يذكر بجرح ولا تعديل. قال عنه في التقريب (٨٠٢٢): مقبول، لكن له شواهد وطرق كثيرة تقوِّيه، أطال في سردها ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٢٠)..

(٣) معاني القرآن (٢/ ١٩٩)، وبحر العلوم (١/ ٣٩٠)، وتفسير السمعاني (١/ ٤٨٣)، ومعالم التنزيل (٢/ ٢٩٠)، والمحرر الوجيز (٢/ ١١٦)، والتفسير الكبير (١١/ ٥٣)، ومجموع الفتاوىٰ (١٤/ ٤٢٧)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٤٢٢)، وفتح القدير (١/ ٥٢٨).

(٤) جامع البيان (٢٤/ ٥٩٨ـ ٥٩٩).

ثم روى هذا المعنى عن قتادة، ثم بعد تقرير العموم أشار إلى ما ورد من الحديث بالدلالة على الخصوص، فقال: «ورُوِي عن النبيِّ ﷺ كلامٌ يدلُّ على أن معناه التكاثرُ بالمالِ.

ثم روى بسنده عن عبد الله بن الشِّخِّير أنه انتهى إلى النبيِّ ﷺ وهو يقرأُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ التَّكَاثُرُ * حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾. قال: «ابنَ آدمَ، ليس لك من مالِك إلا ما أكَلت فأفنَيت، أو لبِستَ فأبلَيت، أو تصدَّقتَ فأمضَيتَ»[1].

وروى بإسناده عن أُبيٍّ بنِ كعبٍ، قال: كنا نرَى أن هذا الحديثَ من القرآنِ: «لو أن لابنِ آدمَ واديين من مالٍ، لتمنى واديًا ثالثًا، ولا يملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلا الترابُ، ثم يتوبُ اللهُ على مَن تاب». حتى نزَلت هذه السورةُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ إلى آخرِها[2].

وما قدّمه ابن جرير من اختيار العموم بمراعاة قول أهل التأويل، هو ما اختاره جماهير المفسرين، منهم: ابن قتيبة، والزجاج، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والسمعاني، وابن عطية، والقرطبي، وابن جزي، وابن القيم، وابن كثير، والقاسمي، وابن عثيمين[3].

---

(١) رواه مسلم (٢٩٥٨).

(٢) رواه البخاري (٦٤٤٠) معلقًا، وينظر: فتح الباري (٧/ ٢٦١).

(٣) تفسير غريب القرآن ص٥٣٧، ومعاني القرآن (٥/ ٣٥٧)، والهداية (٨/ ٨٤١٥)، والوسيط (٤/ ٥٤٨)، وتفسير السمعاني (٦/ ٢٧٥)، والمحرر الوجيز (٨/ ٦٨٠)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ١٥١)، والتسهيل (٤/ ٢١٦)، وعدة الصابرين ص١٨٢ ـ ١٨٣، وتفسير ابن كثير (٨/ ٤٧٢)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦٢٤٥)، وتفسير جزء عم ص٣٠١.

وإذا كان ابن جرير اعتمد قول أهل التأويل والسياق في تقرير العموم عند التنازع؛ فنعرض لقواعد أخرىٰ قرر فيها العموم؛ منها:

- **أن يكون الحديث غير صريح:**

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]؛ أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المعنيّ بالباقيات الصالحات، فذكر أقوالًا:

القول الأول: هي الصلوات الخمس.

ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، وسعيد بن جبير، وعمرو بن شرحبيل[1]، والنخعي.

القول الثاني: هي ذكر الله بالتسبيح والتقديس والتهليل ونحو ذلك.

ورواه عن عثمان بن عفان، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، والحسن، وقتادة.

القول الثالث: هي العمل بطاعة الله عز وجل.

ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن زيد.

---

(١) هو: عمرو بن شرحبيل الهمداني، أبو ميسرة الكوفي، روىٰ عن عمر بن الخطاب، وعلي ابن أبي طالب، وابن مسعود، وغيرهم، ثقة عابد مخضرم، مات سنة ثلاث وستين. ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٠)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ١٣٥).

القول الرابع: الكلام الطيِّب.

ورواه عن ابن عباس ﷺ.

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم (القول الثالث)؛ نظرًا لأن الحديث الوارد غير صريح، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هنَّ جميعُ أعمال الخير. كالذي رُوي عن عليِّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس؛ لأن ذلك كلَّه من الصالحات التي تَبقى لصاحبها في الآخرة، وعليها يُجازي ويُثاب، وإن الله عزَّ ذكره لم يخصُصْ من قوله: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ بعضًا دونَ بعضٍ في كتابٍ، ولا بخبرً عن رسول الله ﷺ.

فإن ظنَّ ظانٌّ أن ذلك مخصوصٌ بالخبر الذي روِّيناه عن أبي هريرة[1]، عن النبي ﷺ فإن ذلك بخلاف ما ظنَّ، وذلك أن الخبر عن رسول الله ﷺ إنما ورد بأنَّ قول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. هُنَّ من

---

(١) رواه النسائي في الكبرى (١٠٦٨٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٤١)، والطبراني في الأوسط (٤٠٢٧)، وفي الدعاء (١٦٨٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٠٦) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا جُنَّتَكُم»، قَالَوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَمِنْ عَدوٍ قَدْ حضَرَ؟ قَال: «لا، وَلَكِنْ جُنَّتُكُم مِن النَّارِ، قَولُ سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَلا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِيْنَ يَومَ القِيامَة مُجَنِّبَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ، وَهُنَّ البَاقِيَاتُ الصّالِحاتُ» واللفظ للنسائي.

قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٠٢): «رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله في الصغير رجال الصحيح غير داود بن بلال وهو ثقة». وقال الحاكم في المستدرك: «صحيح على شرط مسلم».

الباقيات الصالحات، ولم يقلْ: هُنَّ جميعُ الباقياتِ الصالحاتِ، ولا كُلُّ الباقياتِ الصالحاتِ. وجائزٌ أن تكونَ هذه باقيات صالحات، وغيرُها من أعمال البرِّ ـ أيضًا ـ باقياتٌ صالحاتٌ»[١].

وقد تابع ابن جرير في اختياره كثير من المفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، وابن عطية، والزمخشري، والرازي، والقرطبي، والشوكاني، والشنقيطي، والعثيمين[٢].

قال الشوكاني: «والظاهر أن الباقيات الصالحات: كُلُّ عملِ خيرٍ، فلا وجه لقصرها على الصلاة، كما قال البعض، ولا لقصرها على نوع من أنواع الذكر، كما قاله بعض آخر، ولا على ما كان يفعله فقراء المهاجرين باعتبار السبب؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وبهذا تعرف أن تفسير الباقيات الصالحات في الأحاديث بما سيأتي لا ينافي إطلاق هذا اللفظ على ما هو عمل صالح من غيرها».

وقال الشنقيطي: «التحقيق أن الباقيات الصالحات: لفظ عام يشمل الصلوات الخمس، والكلمات الخمس المذكورة، وغير ذلك من الأعمال التي ترضي الله تعالى؛ لأنها باقية لصاحبها غير زائلة ولا فانية، كزينة الحياة الدنيا،

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٢٧٤ ـ ٢٨١).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٩٢)، ومعاني القرآن (٤/ ٢٥٠)، والمحرر الوجيز (٣/ ٥٢٠)، والكشاف (٢/ ٦٩٧)، والتفسير الكبير (٢١/ ٢٤٩)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٤١٤)، وفتح القدير (٣/ ٢٩٠)، وأضواء البيان (٣/ ٢٨١)، وتفسير سورة الكهف ص٧٩.

ولأنها أيضًا صالحة لوقوعها على الوجه الذي يرضي الله تعالىٰ».

لكن ذهب آخرون إلىٰ اختيار الخصوص، وعزاه القرطبي إلى الجمهور، قال العلائي: «وقد ورد هنا تفسير للنبي ﷺ ثابت عنه، يدلُّ على القول الثاني... وإذا ثبت هذا الحديث فهو أولىٰ ما رجع إليه في تفسير: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾، مع ما ثبت فيه عن عثمان، وابن عباس وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم... ويترجح ذلك أيضًا بقول عثمان وابن عمر رضي الله عنهم وجمهور المفسرين والله أعلم»[١].

وقال المناوي في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾: «أي: هي قول سبحان الله، ولا إله إلا الله، والحمد لله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وبهذا أخذ ابن عباس والجمهور، فقالوا: الباقيات الصالحات المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ الآية هي هذه الكلمات، والحديث حجةٌ علىٰ من ذهب من المفسرين إلىٰ أنها غيرها»[٢].

والقول بالخصوص، هو اختيار الواحدي، والماوردي، والقرطبي، والعلائي، والمناوي، وغيرهم[٣].

---

(١) جزء في تفسير الباقيات الصالحات: لصلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي نشرته: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولىٰ عام ١٩٨٧، تحقيق: بدر الزمان محمد شفيع النيبالي، ص٢٢ ـ ٢٨.

(٢) فيض القدير (١/ ٤٩٩).

(٣) الوسيط (٣/ ١٥١)، والنكت والعيون (٣/ ٣١٠)، وتفسير القرطبي (١٠/ ٤١٤)، جزء تفسير الباقيات الصالحات ص٢٢، وفيض القدير (١/ ٤٩٩).

لكن يجاب عن ترجيح الخصوص بأمور:

أحدها: ما سبق أن ذكرناه؛ بأن الحديث غير صريح في التخصيص ـ كما قال ابن جرير.

ثانيها: أنه جاء في بعض الروايات: «هنَّ سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»، وفي بعضها زيادة «لا حول ولا قوة إلا بالله».

ثالثها: أن «﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾: لفظ عام يشمل الصلوات الخمس، والكلمات الخمس المذكورة، وغير ذلك من الأعمال التي ترضي الله تعالىٰ؛ لأنها باقية لصاحبها، غير زائلة ولا فانية، كزينة الحياة الدنيا، ولأنها أيضًا صالحة لوقوعها على الوجه الذي يرضي الله تعالىٰ»[1].

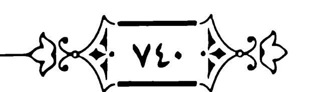
رابعها: «أن ابن عباس ﷺ قال بكل الأقوال فهذا دليل علىٰ قوله بالعموم»، قاله ابن عطية[2].

- **أن يكون الحديث غير صريح وغير صحيح:**

ومنه ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فقد أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بالقوة، واختار القول بالعموم؛ فقال: «والصواب من القولِ في ذلك أن يقالَ: إن اللهَ أَمَر

(١) أضواء البيان (٣/ ٢٨١).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٥٢٠).



المؤمنين بإعدادِ الجهادِ وآلةِ الحربِ وما يَتَقَوَّوْن به على جهادِ عدوِّه وعدوِّهم مِن المشركين مِن السلاحِ والرميِ وغيرِ ذلك ورباطِ الخيلِ، ولا وجهَ لأن يقالَ: عُنِي بالقوةِ معنًى دونَ معنًى مِن معاني القوةِ، وقد عمَّ اللهُ الأمرَ بها.

فإن قال قائلٌ: فإن رسولَ اللهِ ﷺ قد بينَّ أن ذلك مرادٌ به الخصوصُ بقولِه: «ألا إن القوةَ الرميُ»؟

قيل له: إن الخبرَ، وإن كان قد جاء بذلك فليس في الخبرَ ما يَدُلُّ على أنه مرادٌ بها الرميُ خاصةً دونَ سائرِ معاني القوةِ عليهم، فإن الرميَ أحدُ معاني القوةِ؛ لأنه إنما قيل في الخبرَ: (ألا إن القوةَ الرميُ). ولم يُقَلْ: دونَ غيرِها. ومِن القوةِ أيضًا السيفُ والرمحُ والحربةُ، وكلُّ ما كان مَعونةً على قتالِ المشركين، كمعونةِ الرميِ أو أبْلَغَ مِن الرميِ فيهم وفي النِّكايةِ منهم، هذا مع وَهَاءِ سندِ الخبرَ بذلك عن رسولِ الله ﷺ»[(١)][(٢)].

- **أن يكون العموم في سياق المدح والثواب:**

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]؛ فقد حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى (الزيادة) في الآية، وذكر أقوالًا:

---

(١) الحديث رواه مسلم (١٩١٨)، وقد سبق بحث هذه المسألة، وتقرير صحة الحديث.

(٢) جامع البيان (١١/ ٢٤٩).

القول الأول: الزيادة: هي النظر إلىٰ وجه الله تعالىٰ.

ورواه عن أبي بكر، وحذيفة، وأبي موسى الأشعري، وأُبيّ بن كعب، وكعب بن عجرة ﷺ، والحسن، وقتادة، وعبد الرحمن بن أبي ليلىٰ.

ورویٰ بسنده عن صهيب الرومي أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة قال: يقول الله تبارك وتعالىٰ: تريدون شيئًا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلىٰ ربهم عَزَّوَجَلَّ، ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾»[1].

القول الثاني: الزيادة: غرفة من لؤلؤة واحدة، لها أربعة أبواب.

ورواه عن علي في.

القول الثالث: الحسنىٰ: هي الواحدة من الحسنات، والزيادة: التضعيف إلىٰ تمام العشر.

ورواه عن ابن عباس، والحسن، وعلقمة بن قيس.

القول الرابع: الزيادة: زيادة مغفرة من الله ورضوان.

ورواه عن مجاهد.

القول الخامس: الزيادة: ما أعطوا في الدنيا.

ورواه عن ابن عباس.

---

(١) رواه مسلم (١٨١، ١٨٢).

وقد اختار ابن جرير القول بالعموم؛ لأنه وارد في سياق الثواب، فقال: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تبارك وتعالىٰ وَعَد المحسنين من عباده علىٰ إحسانهم الحسنىٰ، أن يجزيهم علىٰ طاعتهم إيّاه الجنة، وأن تبيض وجوههم، ووعدهم مع الحسنى الزيادة عليها، ومن الزيادة علىٰ إدخالهم الجنة أن يكرمهم بالنظر إليه، وأن يعطيهم غُرفًا من لآلئ، وأن يزيدَهم غفرانًا ورضوانًا، كل ذلك من زيادات عطاء الله إياهم على الحسنى التي جعلها الله لأهل جناته. وعمّ ربنا جل ثناؤه بقوله: ﴿وَزِيَادَةٌ﴾، الزيادات علىٰ ﴿الْحُسْنَىٰ﴾، فلم يخصص منها شيئًا دون شيء، وغير مستنكَرٍ من فضل الله أن يجمع ذلك لهم، بل ذلك كله مجموع لهم إن شاء الله، فأولى الأقوال في ذلك بالصواب، أن يُعَمَّ، كما عمَّه عزّ ذكره»[1].

وما اختاره ابن جرير هو قول جماعة من المفسرين، منهم: الفراء، والبخاري، والزجاج، وابن كثير، وغيرهم[2].

قال ابن كثير: «وقوله: ﴿وَزِيَادَةٌ﴾: هي تضعيف ثواب الأعمال بالحسنة عشر أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعف، وزيادة علىٰ ذلك، ويشمل ما يعطيهم الله في الجنان من القُصُور والحُور والرضا عنهم، وما أخفاه لهم من قرة أعين، وأفضل من ذلك وأعلاه النظرُ إلىٰ وجهه الكريم، فإنه زيادة أعظم من جميع ما أعطوه،

---

(١) جامع البيان (١٢/ ١٥٥ ـ ١٦٦).

(٢) معاني القرآن (١/ ٤٦١)، وصحيح البخاري (٦/ ٧٢)، ومعاني القرآن (٣/ ١٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٢٦٢).

لا يستحقونها بعملهم، بل بفضله ورحمته»(١).

واختار جمهور المفسرين القول بالخصوص؛ بما دلّ عليه حديث صهيب، بتفسير الزيادة: بالنظر إلى وجه الله تعالى، ومنهم: مكي بن أبي طالب، وابن حزم، والبغوي، والقرطبي، وابن تيمية، وابن القيم، والشوكاني، والألوسي، وابن عاشور(٢).

لكن ابن جرير قد يختار الخصوص في هذا الباب، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]؛ فقد أورد ابن جرير اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(الكوثر)، فذكر أقوالًا:

القول الأول: أنه نَهْرٌ في الجنَّة أعطاه الله نبيَّه محمدًا ﷺ.

ورواه عن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة، وأنس رضي الله عنهم، ومجاهد، وأبو العالية.

القول الثاني: أنه: الخَيْرُ الكثير.

ورواه عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة.

---

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٦٢).

(٢) الهداية (٥/ ٣٢٥١)، والفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ٣)، ومعالم التنزيل (٤/ ١٣٠)، وتفسير القرطبي (٨/ ٣٤١)، وبيان تلبيس الجهمية (٢/ ٣٤٥)، وحادي الأرواح ص٢٧٢، وفتح القدير (٢/ ٦٣٦)، وروح المعاني (١١/ ١٠٢)، والتحرير والتنوير (١٢/ ١٤٦).

القول الثالث: هو حَوْضٌ أُعْطِيَهُ رسولُ الله ﷺ في الجنَّة.

ورواه عن عطاء.

وقد اختار ابن جرير القول بالخصوص لأن الأحاديث المتواترة جاءت بتخصيص المراد، فقال: «وأولى هذه الأقوال بالصواب عندي قولُ مَنْ قال: هو اسمُ النَّهرِ الذي أُعْطِيَه رسولُ الله ﷺ في الجنّة، وصفه الله بالكثرة لِعِظَم قَدْرِه.

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب؛ لتتابع الأخبارِ عن رسول الله ﷺ بأنَّ ذلك كذلك...».

ثم روى بسنده حديث أنس رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا أَنَا أَسِيْرُ فِي الجَنَّةِ، إِذْ عَرَضَ لِيَ نَهْرٌ، حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ المُجَوَّفِ. فَقَالَ المَلَكُ الذِي مَعَهُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ هَذَا الكَوثَرُ الذِي أَعْطَاكَ اللهُ إِيَّاهُ. وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَىٰ أَرْضِهِ، فَأَخْرَجَ مِنْ طِيْنَهِ المِسْكَ»[١]، كما روى أحاديث أخرى في الباب[٢].

وفي الباب حديث صحيح أصرح مما ذكر ابن جرير، وهو ما ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: «بَيْنَما رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي المَسْجِدِ، إِذْ أَغْفَىٰ إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، قُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ، فَقَرَأَ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هُوَ الكَوْثَرُ»؟ قُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهَرٌ وَعَدَنيهُ رَبِّي عَزَّوَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيْرٌ، وَهُوَ حَوضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَومَ القِيَامَةِ، آنِيَتُهُ

---

(١) رواه البخاري (٤٩٦٤).

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٦٧٩ ـ ٦٩٠).

عَدَدَ النُّجُومِ فِي السَّماءِ، فَيُخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُم، فَأَقُولُ: رَبِّ إِنَّهُ مِن أُمَّتِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أُحْدِثَ بَعْدَكَ»(١).

قال الشوكاني: «... فهذه الأحاديث تدل على أن الكوثر هو النهر الذي في الجنة، فيتعين المصير إليها، وعدم التعويل على غيرها، وإن كان معنى الكوثر: هو الخير الكثير في لغة العرب، فمن فسره بما هو أعم مما ثبت عن النبي ﷺ فهو تفسير ناظر إلى المعنى اللغوي...، وهذا التفسير من حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنه ناظر إلى المعنى اللغوي كما عرفناك، ولكن رسول الله ﷺ قد فسره فيما صح عنه أنه النهر الذي في الجنة، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل»(٢).

وقال ابن حجر: «... ثبت تخصيصه ـ يعني الكوثر ـ بالنهر من لفظ النبي ﷺ، فلا معدل عنه»(٣).

وما اختاره ابن جرير هو قول أكثر المفسرين ـ قاله الواحدي ـ، منهم: الواحدي، والبغوي، والقرطبي، وابن تيمية، وابن جزي، وأبو حيان، وابن حجر، والشوكاني، والألوسي، وصديق حسن خان، وغيرهم(٤).

---

(١) رواه مسلم (٤٠٠).

(٢) فتح القدير (٥/ ٥٠٣).

(٣) فتح الباري (٨/ ٧٣٢).

(٤) الوسيط (٤/ ٥٦٠)، ومعالم التنزيل (٨/ ٥٥٨)، وتفسير القرطبي (٢٠/ ٢١٧)، ومجموع الفتاوى (١٦/ ٥٣٠)، والتسهيل (٤/ ٢٢٠)، والبحر المحيط (٨/ ٥١٩)، وفتح الباري (٨/ ٧٣٢)، وفتح القدير (٥/ ٥٠٣)، وروح المعاني (٣٠/ ٢٤٥)، وفتح البيان (١٥/ ٤١١).

كما اختار القول الآخر كثير من أهل المعاني والتفسير، منهم: الفراء، وأبو عبيد، والزجاج، ومكي، وابن عطية، والزمخشري، والرازي، وابن كثير، والبيضاوي، والبقاعي، وأبو السعود، والقاسمي، والسعدي، وابن عاشور[(١)].

فهذا مثال قد جرى فيه التنازع بين اختيار العموم بمراعاة اللفظ ـ بدلالة صيغة (فَوْعل) على الكثرة، كما نبّه عليه أئمة اللغة[(٢)] ـ، ولأنه لا ينافي الخاص، بل يشمله، ومن اختار الخصوص بدلالة السنة، وتفسير النبي ﷺ المتواتر الصريح، وهو مأخذ اختلاف المفسرين العالي فمن بعدهم.

ومن أمثلة ما اختار ابن جرير فيه الخصوص بدلالة السنة مع السياق ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]؛ إذ حكى اختلاف أهل التأويل في المراد بالآية، وما احتج لكل قولٍ من الأحاديث والآثار.

---

(١) معاني القرآن (٣/ ١٩٥)، والغريب المصنف (١/ ٧٥)، ومعاني القرآن (٥/ ٣٦٩)، وتفسير المشكل من غريب القرآن ص٣٠٨، والمحرر الوجيز (٨/ ٦٩٨)، والكشاف (٦/ ٤٤٥)، والتفسير الكبير (٣٢/ ١١٣)، وتفسير ابن كثير (٨/ ٤٩٨)، وتفسير البيضاوي (٥/ ٣٤٢)، ونظم الدرر (٢٢/ ٢٨٩)، وتفسير أبي السعود (٩/ ٢٠٥)، ومحاسن التأويل (١٧/ ٦٢٧٦)، وتفسير السعدي ص١١٠٤، والتحرير والتنوير (٣١/ ٥٧٣).

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء (٣/ ٢٩٥)، والغريب المصنف لأبي عبيد (١/ ٧٥)، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص٥٤٠.

ثم عقّب باختيار العموم، مع تقديم قولٍ خاصٍ باعتبار السياق، فقال: «والصواب من القول في ذلك عندي أن يُقالَ: إن اللهَ جلَّ ثناؤه أمَرَ بالإنفاقِ في سبيلِه بقولِه: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وسبيلُه: طريقُه الذي شرَعه لعبادِه وأوضَحَه لهم.

ومعنىٰ ذلك: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: وأنفِقوا في إعزاز ديني الذي شرَعْتُه لكم بجهادِ عدوِّكم النّاصِبينَ لكم الحربَ على الكفرِ بي. فمعنىٰ قولِه: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾: ولا تَسْتَسْلِموا للهَلَكَةِ فتُعْطُوها أَزِمَّتَكم فتَهْلِكوا، والتاركُ النفقةِ في سبيلِ اللهِ عندَ وجُوبِ ذلك عليه مُسْتَسْلِمٌ للهَلَكَةِ بتركِه أداءَ فرضِ اللهِ عليه في مالِه، وكذلك الآيِسُ مِن رحمةِ اللهِ لِذنبٍ سلَف منه مُلْقٍ بيدَيه إلىٰ التَّهْلُكةِ؛ لأنَّ اللهَ قد نَهىٰ عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]. وكذلك التاركُ غزوِ المشركين وجهادِهم في حالِ وُجوبِ ذلك عليه في حالِ حاجةِ المسلمين إليه، مُضَيِّعٌ فرضًا، مُلْقٍ بيدِه إلى التَّهْلُكَةِ.

فإذا كانت هذه المعاني كلُّها يَحتَمِلُها قولُه: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ولم يكنِ اللهُ عَزَّوَجَلَّ خصَّ منها شيئًا دون شيءٍ، فالصوابُ مِن القولِ في ذلك أن يُقالَ: إنَّ اللهَ تعالىٰ ذكرُه نهىٰ عن الإلقاءِ بأيدِينا لِما فيه هلا كُنا والاستسلامِ للهَلَكَةِ ـ وهي العذابُ ـ بتركِ ما لزِمَنا مِن فرائضِه، فغيرُ جائزٍ لأحدٍ منا الدخولُ في شيءٍ يَكْرَهُه اللهُ منا مما نَسْتَوْجِبُ بدُخولِنا فيه عذابَه، غيرَ أنَّ الأمرَ وإن كان

كذلك، فإنَّ الأغلبَ مِن تأويلِ الآيةِ: وأنْفِقُوا أيها المؤمنون في سبيلِ اللهِ، ولا تَتْرُكوا النفقةَ فيها فتَهْلِكُوا باستحقاقِكم بترِكِكم ذلك عذابي»[1].

وقد وافق ابن جرير في اختياره بمراعاة سياق الآية: الزجاج، والنحاس، وابن كثير، وابن حجر[2].

وذهب جماعة من المفسرين إلى اختيار العموم، منهم: الجصاص، وابن العربي، وأبو حيان، والشوكاني، والألوسي، والقاسمي، وغيرهم[3].

وقد يختار ابن جرير الخصوص فيما جاء من الآيات عامًا؛ بمراعاة السياق والنزول؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤]؛ إذ أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بـ(الحسنات) فذكر قولين:

القول الأول: هنّ الصلوات الخمس المكتوبات.

ورواه عن: ابن مسعود، وسلمان الفارسي، وابن عباس رضي الله عنهم، ومحمد ابن كعب القرظي، ومجاهد، والحسن، والضحاك، ومسروق.

---

(١) جامع البيان (٣/ ٣١٢ ـ ٣٢٥).

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٦٦)، ومعاني القرآن (١/ ١١٠)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٢٨)، وفتح الباري (٨/ ٣٤).

(٣) أحكام القرآن (١/ ٣٢٧)، وأحكام القرآن (١/ ١٦٦)، والبحر المحيط (٢/ ٢٥٢)، وفتح القدير (١/ ١٩٣)، وروح المعاني (٢/ ٧٨)، ومحاسن التأويل (٣/ ٤٨١).

القول الثاني: هي قول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر.

ورواه عن مجاهد.

ثم عقّب باختيار الخصوص بمراعاة السياق والنزول، فقال: «وأولى التأويلين بالصوابِ في ذلك قولُ مَن قال في ذلك: هنّ الصلواتُ الخمسُ؛ لصحةِ الأخبارِ عن رسولِ الله ﷺ، وتواتُرِها عنه، أنه قال: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ مَثَلُ نَهرٍ جارٍ على بابِ أحَدِكم، يغْتَمِسُ فيه كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فَماذا يُبْقِينَ مِنْ دَرَنِهِ؟»[١]. وأن ذلك في سياقِ أمرِ اللهِ بإقامةِ الصلواتِ[٢]، فالوعدُ على إقامتِها الجزيلَ من الثوابِ عَقيبَها، أولى من الوعدِ على ما لم يجرِ له ذكرٌ من سائرِ صالحاتِ الأعمالِ، إذا خُصَّ بالقصدِ بذلك بعضٌ دونَ بعضٍ».

ثم استدل بسبب نزول الآية، فقال: «وذُكِر أن هذه الآيةَ نزَلت بسببِ رجلٍ نال من غيرِ زوجتِه ولا مِلكِ يمينِه بعضَ ما يحرُمُ عليه، فتاب من ذنبِه ذلك».

ثم روى بسنده عن عبد الله بنُ مسعودٍ في قصة هذا الرجل، وقول النبي ﷺ له: «بل للناس كافة»[٣][٤].

وهذا القول الذي اختاره ابن جرير هو قول جمهور المتأولين من الصحابة

---

(١) رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧).

(٢) يعني: قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾.

(٣) رواه البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣).

(٤) جامع البيان (١٢/ ٦١٢ ـ ٦١٧).

والتابعين ـ قاله القرطبي ـ، وهو اختيار: الزجاج، والنحاس، والواحدي ـ ونسبه لعامة المفسرين ـ، والبغوي، والقرطبي، وغيرهم[١].

فقد اختار ابن جرير بين خاصَّين بمراعاة السنة؛ لكن اختار كثير من المفسرين العموم بدلالة الأحاديث الدالة على تكفير السيئات بالحسنات، ومنها ما أورده ابن كثير في تقريره للقول؛ فعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه أَنَّه تَوَضَّأَ لَهُمْ كَوضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إِلى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتُنِبَتْ الكَبَائِرُ»[٣].

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقْ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[٤].

---

(١) معاني القرآن (٣/ ٨٢)، ومعاني القرآن (٣/ ٢٨٦)، والوسيط (٢/ ٥٤٩)، ومعالم التنزيل (٤/ ٢٠٤)، وتفسير القرطبي (٩/ ١١٠).

(٢) رواه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦).

(٣) رواه مسلم (٢٣٣).

(٤) رواه أحمد في مسنده (٥/ ١٥٣ و١٧٧)، والترمذي (١٩٨٧)، والدارمي في سننه (٢٧٩١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٤) وصححه، ورجح الدارقطني إرساله، ينظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٣٩٥).

وهذا القول ذكره ابن أبي حاتم وجهًا من وجوه التفسير، ورواه عن الحسن البصري[١].

وهو اختيار ابن عطية، وابن تيمية، وأبي حيان، وابن كثير، والبقاعي، والشوكاني، والألوسي، والقاسمي، ورشيد رضا، وغيرهم[٢].

ونختم هذا المطلب بنقد ابن جرير لما اختلفت فيه أقوال أهل التأويل بين أنواع العموم ـ عدا الخلاف بين الخاص والعام ـ، فمن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦]، فقد أورد خلاف أهل التأويل في المعنى الذي عنى الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾:

القول الأول: عنىٰ بذلك أنه حرَّم علينا ـ ما دمنا حُرُمًا ـ كلَّ معاني صيد البر، من اصطياد، وأكل، وقتل، وبيع، وشراء، وإمساك، وتملُّك.

ورواه عن علي بن أبي طالب، وابن عمر، وطاووس، وسعيد بن جبير.

القول الثاني: عنى الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾: ما استحدث المحرمُ صيدَه في حال إحرامه أو ذَبَحه، أو استُحدث له ذلك في تلك الحال، فأما ما ذبحه حلالٌ وللحلالِ فلا بأس بأكله للمحرم، وكذلك ما كان

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٩٣).

(٢) المحرر الوجيز (٣/ ٢١٣)، ومنهاج السنة النبوية (٦/ ٢١٢)، والبحر المحيط (٥/ ٢٧٠)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٣٥٤)، ونظم الدرر (٩/ ٣٩٥)، وفتح القدير (٢/ ٥٣٢)، وروح المعاني (١٢/ ١٥٧)، ومحاسن التأويل (٩/ ٣٤٩٢)، وتفسير المنار (١٢/ ١٥٥).

في ملكه قبل حال إحرامه فغير محرَّم عليه إمساكه.

ورواه عن عمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد.

القول الثالث: إنما عنى الله تعالىٰ بقوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ وحُرِّم عليكم اصطياده. قالوا: فأما شراؤه من مالكٍ يملكه وذَبْحُهُ وأكلُه بعد أن يكون مِلْكُه إياه علىٰ غير وجه الاصطياد له، وبيعُه وشراؤه جائزٌ.

قالوا: والنهي من الله تعالىٰ عن صيده في حال الإحرام دون سائر المعاني.

ورواه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

فقد تنازع أهل التأويل في القول بين العموم المطلق، والعموم والخصوص الوجهي، والخصوص، وقد اختار ابن جرير القول الثاني، فقال: «والصواب في ذلك من القول عندنا أن يقال: إنَّ الله تعالىٰ عمَّ تحريم كلَّ معاني صيد البر علىٰ المحرم في حال إحرامه، من غير أن يخص من ذلك شيئًا دون شيء، فكل معاني الصيد حرامٌ على الـمُحرم ما دام حرامًا، بيعُه وشراؤه واصطيادُه وقتلُه، وغيرُ ذلك من معانيه، إلا أَن يجده مذبوحًا قد ذبحه حلالٌ لحلالٍ، فيحل له حينئذ أكلُه؛ للثابت من الخبر عن رسول الله.... عن عبد الرحمن بن عثمان[1]، قال: كنا مع

(١) هو: الصحابي عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله القرشي التيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب شارب الذهب، قتل بمكة مع ابن الزبير في يوم واحد سنة ٧٣هـ. الاستيعاب (٢/ ٣٨٢)، الإصابة (٤/ ١٧٠).

طلحة بن عبيد الله[١] ونحن حُرُمٌ، فأُهدي لنا طائرٌ، فمنا من أكل، ومنا من تورّع فلم يأكلْ، فلمَّا استيقظَ طَلحةُ وفَّقَ مَنْ أَكَلَ، وَقَالَ: «أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[٢].

فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما روي عن الصعب بن جثَّامة[٣]، أَنَّهُ أَهْدَىٰ إِلىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجْلَ حِمَار وحشٍ يقطُرُ دَمًا، فَرَدّهُ فقالَ: «إِنَّا حُرُمٌ»[٤].

وفيما روي عن عائشة: «أنَّ وَشِيقةَ[٥] ظَبْيٍ أُهْدِيَتْ إِلىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهَا»[٦].

قيل: إنه ليس في واحد من هذه الأخبار التي جاءت بهذا المعنىٰ بيان

(١) هو: الصحابي الجليل: طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم ابن مرة، القرشي التيمي، أبو محمد المدني أحد العشرة، استشهد يوم الجمل سنة (٣٦هـ). الاستيعاب (٢/ ٣١٦)، الإصابة (٣/ ٢٩٠).

(٢) الحديث رواه مسلم (١١٩٧).

(٣) هو: الصحابي: الصَّعْبُ ـ بفتح أوله وسكون المهملة ـ ابن جَثَّامة ـ بفتح الجيم وتشديد المثلثة ـ ابن قيس بن ربيعة الليثي، مات في خلافة الصديق علىٰ ما قيل، والأصح أنه عاش إلىٰ خلافة عثمان. الاستيعاب (٢/ ٢٩١)، الإصابة (٣/ ٢٤٣).

(٤) الحديث رواه البخاري (١٨٢٥)، ومسلم (١١٩٣).

(٥) والوشيقة: ما طُبِخَ، وقُدِّدَ من اللحم، يحمل في الأسفار. لسان العرب مادة (و ش ق) (١٥/ ٢١٨).

(٦) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٨٣٢٤)، ووأحمد في مسنده (٦/ ٤٠ و٢٢٥)، وإسحاق ابن راهوية في مسنده (١١٠٩)، وأبو يعلىٰ في مسنده (٤٦١٦، ٤٨٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٥٠٤). قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٥١٩): «رجال أحمد رجال الصحيح».

أنَّ رسول الله ردَّ من ذلك ما ردَّ، وقد ذبحهُ الذابحُ إذْ ذَبَحَهُ وهُوَ حلالٌ لحِلالٍ، ثُمَّ أهداهُ إلىٰ رسولِ الله وهو حَرامٌ فردَّه، وقال: «إنه لا يحل لنا لأنَّا حُرُمٌ»، وإنما ذُكر فيه أنه أهدي لرسول الله لحمُ صيدٍ فردَّه، وقد يجوز أن يكون ردُّه ذلك، من أجل أنَّ ذابحه ذبحه، أو صائده صاده من أجله ﷺ وهو مُحْرِمٌ، وقد بيَّنَ خبرُ جابر عن النبيِّ ﷺ بقوله: «لَحْمُ صَيْدِ البَرِّ للمُحْرِمِ حَلالٌ، إلاَّ مَا صَادَهُ أَوْ صِيدَ لَهُ»(١) معنىٰ ذلك كله.

(١) رواه الشافعي في مسنده (٩٠٠)، وأحمد (٣/ ٣٦٦)، وأبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي (٢٨٢٧)، وابن خزيمة (٢٦٤١)، وابن حبان (٣٩٧١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٧١)، والدارقطني في سننه (٢/ ٢٩٠)، والحاكم في مستدركه (١/ ٤٥٢)، والبيهقي في الكبرىٰ (٥/ ١٩٠). وفي إسناده انقطاع: المطلب بن حنطب المخزومي لم يسمع من جابر، قال الترمذي: المطلب لا نعرف له سماعًا من جابر. وقد جاء الحديث من طرقٍ أخرىٰ موصولًا. قال الحاكم في المستدرك عقب أن أخرج هذا الحديث: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه وهكذا روي عن مالك بن أنس وسليمان بن بلال ويحيىٰ بن عبد الله بن سالم عن عمرو بن أبي عمرو متصلًا مسندًا» ثم أخرج أحاديثهم، ثم أخرجه من طريق الشافعي: أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من بني سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ. قال الحاكم: وهذا لا يعلل حديث مالك، وسليمان بن بلال، ويعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني؛ فإنهم وصلوه وهم ثقات.

وقال ابن تيمية في الفتاوى الكبرىٰ (٦/ ٥٤): «وقال الشافعي: هذا أحسن حديث في هذا الباب وأقيس وهو كما قال الشافعي»، وينظر: اختلاف الحديث للشافعي ص١٧٧ ـ ١٧٨.

وقال في شرح العمدة (٣/ ١٦٣): «فإن قيل: فقد قال الترمذي: المطلب لا نعرف له سماعًا من جابر؟ قيل: قد رواه أحمد عن رجل ثقة من بني سلمة عن جابر قال: سمعت =

فإذ كان كلا الخبرين صحيحًا مخرجهما، فواجب التصديق بهما، وتوجيه كل واحد منهما إلى الصحيح من وجه، وأن يقال: ردُّه ما ردَّ من ذلك منْ أجلِ أنه كان صِيْدَ مِن أجله، وإِذْنُه في كل ما أذن في أكله منه، من أجل أنه لم يكن صِيْدَ لمحرم، ولا صاده محرم، فيصح معنى الخبرين كليهما»[١].

وبمثل ما ذهب إليه ابن جرير في اختيار العموم والخصوص الوجهي ذهب جماهير المفسرين والفقهاء، منهم: البغوي، وابن عطية، والسمعاني، والقرطبي، وابن كثير، والبيضاوي، والشوكاني، وغيرهم[٢].

وهو قول مالك والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وعليه جمهور الفقهاء[٣].

وهكذا في تنازع أقوال أهل التأويل بين العام المراد به الخصوص،

= رسول الله ﷺ يقول: لحم الصيد حلال للمحرم ما لم يصده أو يصد له. وهذا الحديث مفسر لما جاء عن النبي ﷺ من كراهة صيد الحلال للمحرم ومن إباحته له». لكن كلام أئمة النقد (منهم: البخاري، وأبو حاتم، والترمذي ـ كما سبق ـ) على أن الحديث منقطع، ينظر: جامع التحصيل ص٣٤٧، والمراسيل لابن أبي حاتم ص٢١٠.

(١) جامع البيان (٨/ ٧٤٦).

(٢) معالم التنزيل (٣/ ٩٩)، والمحرر الوجيز (١/ ٣٩٦)، وتفسير السمعاني (٢/ ٨٦)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣٢١)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٠١)، وتفسير البيضاوي (١/ ٤٩٠)، وفتح القدير (٢/ ٧٨).

(٣) ينظر: اختلاف الحديث للشافعي ص١٧٧ ـ ١٧٨، ومسائل أحمد لابنه عبد الله (٢/ ٧٠٧)، والمغني (٥/ ١٣٢ ـ ١٣٥)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٠١ ـ ٢٠٣)، وفتح الباري (٤/ ٣٣)، وغيرها.

والعام المخصوص؛ ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴾ [الروم: ٢٦]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في المراد بالآية، فقال: «يقول تعالىٰ ذكره: من في السموات والأرضِ؛ مِن مَلَكٍ وجنٍّ وإنسٍ، عبيدٍ ومُلَّكٍ، ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾. يقولُ: كلٌّ له مطيعون. فيقولُ قائلٌ: وكيف قيل: ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ﴾. وقد علِم أن أكثرَ الإنسِ والجنِّ له عاصون؟ فنقولُ: اختلَف أهلُ التأويلِ في تأويلِ ذلك، فنذكُرُ اختلافَهم، ثم نُبَيِّنُ الصوابَ عندَنا في ذلك مِن القولِ.

فقال بعضُهم: ذلك كلامٌ مَخرجُه مَخْرجُ العمومِ، والمرادُ به الخصوصُ، ومعناه: كلٌّ له قانتون في الحياةِ والبقاءِ والموتِ، والفناءِ والبعثِ والنشورِ، لا يمتنِعُ عليه شيءٌ مِن ذلك، وإن عصاه بعضُهم في غيرِ ذلك».

ورواه عن ابن عباس.

وقال آخرون: بل معنىٰ ذلك: كلٌّ له قانتون بإقرارِهم بأنه ربُّهم وخالقُهم.

ورواه عن قتادة.

وقال آخرون: هو على الخصوصِ، والمعنىٰ: وله مَن في السماواتِ والأرضِ؛ مِن مَلِكٍ وعبدٍ مؤمنٍ للهِ مطيعٍ دونَ غيرِهم.

ورواه عن ابن زيد.

ثم عقّب ابن جرير باختيار القول الأول من جهة النظر وواقع الحال،

فقال: «وأولى الأقوالِ في ذلك بالصوابِ القولُ الذي ذكرناه عن ابنِ عباسٍ، وهو أنَّ كلَّ مَن في السماواتِ والأرضِ مِن خلقِ للهِ، مطيعٌ في تصرُّفِه فيما أرادَ تعالىٰ ذِكرُه مِن حياةٍ وموتٍ، وما أشبَه ذلك، وإن عصاه فيما يَكسِبُه بقوله، وفيما له السبيلُ إلىٰ اختيارِه، وإيثارِه علىٰ خلافِه.

وإنما قلتُ: ذلك أولىٰ بالصوابِ في تأويلِ ذلك؛ لأن العصاةَ مِن خلقِه فيما لهم السبيلُ إلىٰ اكتسابِه كثيرٌ عددُهم، وقد أخبرَ تعالىٰ ذِكرُه عن جميعِهم أنهم له قانتون، وغير جائز أن يخبر عمّن هو عاصٍ أنه له قانت فيما هو له عاصٍ، وإذا كان ذلك كذلك، فالذي فيه عاصٍ هو ما وصَفتُ، والذي هو له قانتُ ما بيَّنتُ»[١].

وقد وافق ابن جرير في تقريره ونقده واختياره جماعة من المفسرين، منهم: الزجاج، والنحاس، وابن عطية، وابن كثير، وابن عاشور[٢].

وأشير في ختم هذا المطلب المهم إلىٰ بعض معالم المنهج النقدي لابن جرير في تفسيره في قضية العموم:

١. جرىٰ ابن جرير في استعماله لمفهوم العموم علىٰ طريقة الأئمة المتقدمين، فدخل فيه العموم بنوعيه: اللفظي والمعنوي، والمطلق ـ كما سبق تحريره ـ.

---

(١) جامع البيان (١٨/ ٤٨٣ ـ ٤٨٥).

(٢) معاني القرآن (٤/ ١٨٢)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٣١١)، والتحرير والتنوير (٢٢/ ٨٣).



٢. اعتمد ابن جرير هذا الأصل النقدي ـ بأنواعه: عموم الخطاب، وعموم المخاطبين، سواء منها: العام المحفوظ، أو العام المراد به الخصوص، أو العام المخصوص ـ في بيان وتأويل القرآن، ونقد المرويّات والآراء، والترجيح بين الأقوال.

٣. قرّر ابن جرير هذا الأصل النقدي بمراعاة الأصول الأخرىٰ كالسنة بنوعيها، والإجماع، والسياق، واللغة، والتاريخ، والظاهر، أما الخصوص؛ فإنما يكون التخصيص بالسنة بنوعيها أو الإجماع أو السياق، وهكذا العام المراد به الخصوص.

٤. اعتمد ابن جرير العموم المعنوي بأنواعه: من الأخذ بجميع الأقوال، أو الأخذ بالمعنى الأصلي الجامع، أو المعنى المشترك، أو باحتمال جميع الأقوال.

٥. أعمل ابن جرير هذا الأصل لما جاء في السنة النبوية تفسيرًا لعموم الآية، ما لم يكن مانع من عدم الصحة أو الصراحة أو السياق، أو غيرها؛ مما نبهنا عليه في المطلب.





المطلب الثاني
نقد القول بالنسخ فيما هو محكم

من القضايا التي عُنِيَ ابن جرير بنقدها؛ لتأثيرها في التفسير والتأويل، واستخراج الأحكام والمسائل: قضية النسخ؛ وقد تعامل معها ابن جرير وفق أصوله وقواعده النقدية، ويجري عليها إجراءاته وفق أساليبه وأدواته التي أبداها في سائر كتابه.

يقرر ابن جرير ـ ابتداءً ـ مفهوم النسخ؛ فيقول: «وأصل النسخ من: (نسخ الكتاب)، وهو نقله من نسخة إلىٰ أخرىٰ غيرها، فكذلك معنىٰ نسخ الحكم إلىٰ غيره، إنما هو تحويله ونقل عبارته عنه إلىٰ غيرها، فإذا كان ذلك معنىٰ نسخ الآية، ـ فسواء ـ إذا نسخ حكمها فغير وبدل فرضها، ونقل فرض العباد عن اللازم كان لهم بها ـ أأقر خطها فترك، أو محي أثرها فعفي ونسي، إذ هي حينئذ في كلتا حالتيها منسوخة، والحكم الحادث المبدل به الحكم الأول، والمنقول إليه فرض العباد، هو الناسخ...»[1].

ويؤصل ابن جرير لمفهوم النسخ الذي جرىٰ عليه في كتابه؛ كما استقر عليه أهل التفسير والأصول، فقال: «قد دللنا في كتابنا (كتاب البيان عن أصول

(١) جامع البيان (٢/ ٣٨٨).

الأحكام) على أن لا ناسخ من آي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكمًا ثابتًا، وأُلزم العبادُ فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك. فأما إذا ما احتمل غير ذلك ـ من أن يكون بمعنى الاستثناء، أو الخصوص والعموم، أو المجمل أو المفسَّر ـ فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل. بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع، ولا منسوخ إلا المنفيّ الذي قد كان ثبت حكمه وفرضه»[1].

وهو بهذا يجري مراجعته وتوجيهه لما أطلق عليه السلف من الصحابة والتابعين لفظ النسخ؛ ومن ذلك ما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما أنزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: فأتوا رسول الله ﷺ، ثم بركوا على الركب فقالوا: أيْ رسولَ الله! كُلِّفْنا من الأعمال ما نطيق: الصلاةُ والصيامُ والجهادُ والصدقةُ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها. قال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير». قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم ذلَّتْ بها ألسنتهم، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ في إثرها: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ:

---

(١) جامع البيان (٢/٤٥٨ ـ ٤٥٩).

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال: نعم، ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ قال: نعم، ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ قال: نعم، ﴿ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ قال: نعم[١]. قال ابن جرير - بعد أن حكى الخلاف في نسخ هذه الآية -: «وأولى الأقوال التي ذكرناها بتأويل الآية قول من قال: إنها محكمة وليست بمنسوخة؛ وذلك أن النسخ لا يكون في حكمٍ إلا ينفيه بآخر له نافٍ من كل وجوهه»[٢].

قال الشاطبي: «ذلك من باب تخصيص العموم، أو بيان المجمل»[٣].

وقال ابن حجر: «ويحتمل أن يكون المراد بالنسخ في الحديث التخصيص فإن المتقدمين يطلقون لفظ النسخ عليه كثيرًا»[٤].

ومنها ما رواه ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ ﴾ [النور: ٢٧] الآية ثم نَسَخَ واستثنى من ذلك: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ ﴾ [النور: ٢٩][٥].

---

(١) رواه مسلم (١٢٥).

(٢) جامع البيان (٥/ ١٤٣ - ١٤٤).

(٣) الموافقات (٣/ ٥٨).

(٤) فتح الباري (٨/ ٥٥).

(٥) جامع البيان (١٧/ ٢٥٣).

وقد عقّب ابن الجوزي بردِّ القول بالنسخ، فقال: «وهذا تخصيص لا نسخ»[1].

وهكذا ما رواه ابن جرير عن قتادة في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قالوا: نُسخت بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦][2][3].

يبيِّن هذا ما ذكره ابن القيم عن إطلاق السلف النسخ علىٰ أمور شتىٰ، فقال: «ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ: رفع الحكم بجملته تارة ـ وهو اصطلاح المتأخرين ـ ورفع دلالة العامِّ والمطلقِ والظاهرِ وغيرِها ـ تارة، إما بتخصيصٍ أو تقييدٍ، أو حملِ مطلقٍ علىٰ مقيدٍ، وتفسيرِه وتبيينه، حتىٰ إنهم يسمون الاستثناءَ والشرطَ والصفةَ نسخًا؛ لتضمن ذلك رفعَ دلالةِ الظاهرِ وبيانَ المراد.

فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو: بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر

---

(١) نواسخ القرآن ص٤٠٨.

(٢) جامع البيان (٥/ ٦٤٢).

(٣) وقد عقب الشاطبي بقوله: «وهذا من الطراز المذكور [يعني: تقييد المطلق]؛ لأن الآيتين مدنيتان، ولم تنزلا إلا بعد تقرير أن الدين لا حرج فيه، وأن التكليف بما لا يستطاع مرفوع، فصار معنىٰ قوله: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ فيما استطعتم، وهو معنىٰ قوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ فإنما أرادوا بالنسخ أن إطلاق سورة آل عمران مقيدٌ بسورة التغابن». الموافقات (٣/ ٨٦).

خارجٍ عنه، ومن تأمل كلامهم رأىٰ مِنْ ذلك فيه ما لا يُحصىٰ، وزال عنه به إشكالات أوجبها حملُ كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر»[١].

وقال الشاطبي: «وذلك أن الذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين؛ فقد يطلقون علىٰ تقييد المطلق نسخًا، وعلىٰ بيان المبهم والمجمل نسخًا، كما يطلقون علىٰ رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر نسخًا»[٢].

وهو ما قرره علماء التفسير في مصنفاتهم في الناسخ والمنسوخ، قال مكي بن أبي طالب: «وقد ذُكر عن ابن عباس في أشياء كثيرة في القرآن فيها حرف الاستثناء أنه قال: منسوخٌ، وهو لفظ مجاز لا حقيقة»[٣].

وإنما استقر مفهوم النسخ بما قرره الشافعي في الرسالة بقوله: «وليس ينسخ فرض أبدًا إلا أثبت مكانه فرض، كما نسخت قبلة بيت المقدس، فأثبت مكانها الكعبة، وكل منسوخ في كتاب وسنة هكذا»[٤]، ثم هو يبين العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبيّن، مما يخالف معناه معنىٰ النسخ، مما لا يبطل معه الحكم بالكلية[٥].

---

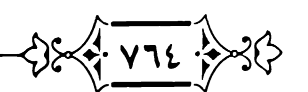
(١) إعلام الموقعين (١/ ٢٩).

(٢) الموافقات (٣/ ٨١).

(٣) الإيضاح (٣٧٣).

(٤) الرسالة ص١٠٩، ١١٠، وينظر: البحر المحيط للزركشي (٥/ ٢٠٣).

(٥) ينظر: النسخ في القرآن الكريم، مصطفىٰ زيد (١/ ٧٥).



قال ابن تيمية: «وفصل الخطاب: أن لفظ النسخ مجمل، فالسلف كانوا يستعملونه فيما يظن دلالة الآية عليه من عموم أو إطلاق أو غير ذلك»(١).

وقد أجرىٰ ابن جرير أصوله وقواعده النقدية للآراء والأقوال في النسخ في تفسير الآيات، مما جاء عن السلف؛ فهو يقرر ـ ابتداء ـ منع القول بالنسخ إلا بحجة نقلية، يقول: «غيرُ جائزٍ أن يُقضىٰ علىٰ حُكمٍ مِن أحكامِ الله تعالىٰ ذِكرُه أنَّه منسوخٌ إلا بخبرٍ يَقطَعُ العُذرَ؛ إمَّا مِن عِندِ الله، أو مِن عِندِ رسولِه ﷺ، أو بورودِ النَّقلِ الـمُستَفيضِ بذلك، فأمَّا ولا خَبَرَ بذلك، ولا يَدفَعُ صِحَّتَهُ عقلٌ، فغيرُ جائزٍ أن يُقضىٰ عليه بأنَّه منسوخٌ»(٢).

وقال ـ أيضًا ـ: «النَّاسِخُ الذي لا شكَّ فيه مِن الأمرِ هو: ما كانَ نافيًا كُلَّ معاني خِلافِه الذي كانَ قبلَه، فأمَّا ما كانَ غيرَ نافٍ جَميعَه فلا سبيلَ إلى العِلم بأنَّه ناسِخٌ إلا بخبرٍ مِن الله جلَّ وعزَّ، أو مِن رسولِه ﷺ»(٣).

وسواء في الأمثلة ما كان منها لإثبات النسخ أو عدمه؛ فهو راجع إلىٰ أصوله النقلية، ومنها:

- **مراعاة دلالة الآيات:**

ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١]؛ روىٰ عن قتادة والربيع بن أنس وابن زيد

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٤/ ١٠١).

(٢) جامع البيان (٩/ ١٠٩).

(٣) جامع البيان (٨/ ٢٥٦).

القول بأنها نسخت بالأمر بالقتال في قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]؛ وقد عرض ابن جرير للخلاف في القراءة والتأويل، فقال: «والقرأةُ مختلفةٌ في قراءةِ ذلك؛ فقرأَتْه عامّةُ قرأةِ أهلِ المدينةِ ومكةَ: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ﴾[(١)]. بمعنى: ولا تَبْدءوا أيُّها المؤمنون المشركينَ بالقتالِ عندَ المسجدِ الحرامِ حتى يَبدَءوكم به، فإن بَدءوكم به هنالِك عندَ المسجدِ الحرامِ في الحَرَمِ فاقتلُوهم، فإن اللهَ عَزَّوَجَلَّ جعَل ثوابَ الكافرينَ على كفرِهم وأعمالِهم السيئةِ القتلَ في الدنيا، والخزيَ الطويلَ في الآخرةِ.

وقرَأ ذلك عُظْمُ قَرأةِ الكوفيِّينَ: (ولاَ تَقْتُلُوهم عِنْدَ المسْجِدِ الحرامِ حتى يَقْتُلُوكم فيه فإنْ قَتَلُوكم[(٢)] فاقْتُلُوهم). بمعنى: ولا تبدَءوهُم بقتلٍ حتى يبدَءوكم به».

وقد اختار ابن جرير تأويله بما تقرر من أحكام الجهاد، وما أمر به النبي ﷺ من التعامل مع المشركين، فقال: «وأوْلَى هاتين القراءتين بالصوابِ قراءةُ مَن قرَأ: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ﴾؛ لأن اللهَ جل ثناؤه لم يأمرْ نبيَّه وأصحابَه في حالٍ ـ إذا قاتلَهم المشركون ـ بالاستسلامِ

---

(١) هي قراءة ابن كثير ونافع وعاصم وأبي عمرو وابن عامر. السبعة لابن مجاهد ص١٧٩، والنشر (٢/ ٢٢٧).

(٢) وهي قراءة حمزة والكسائي. السبعة لابن مجاهد ص١٧٩، والنشر (٢/ ٢٢٧).

لهم حتى يَقتُلوا منهم قتيلًا، بعدَ ما أذِن له ولهم بقتالِهم، فتكونَ القراءةُ بالإذنِ بقتلِهم بعدَ أنْ يَقتُلوا منهم، أَوْلى من القراءةِ بما اختَرنا. وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أنه قد كان جلَّ ثناؤُه أذِن لهم بقتالِهم، إذا كان ابتداءُ القتالِ من المشركين قبلَ أن يَقتلُوا منهم قتيلًا، وبعدَ أنْ يقتُلوا».

ثم اختار القول بالنسخ، فقال: «وقد نسَخ اللهُ هذه الآيةَ بقولِه: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾، وقولِه: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾، ونحوِ ذلك من الآيات»[1].

فقد ذهب ابن جرير إلى اختيار القول بالنسخ بالنظر إلى مجمل الآيات التي جاءت بالأمر بمقاتلة من يبدأ القتال، مع اختيار القراءة الموافقة لهذا الاختيار.

وقد وافق ابن جرير في اختياره القول بالنسخ: النحاس، ومكي بن أبي طالب[2]. وهو اختيار بعض المفسرين، منهم: الشافعي، والسمعاني، وابن جزي[3].

بينما ذهب أكثر المفسرين إلى اختيار القول بعدم النسخ، وأنها محكمة، وأنه من باب التخصيص؛ مراعاة للأحاديث الواردة في تحريم القتال في

---

(١) جامع البيان (٣/ ٢٩٥ـ٢٩٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ (١/ ٥٢١)، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص١٥٧.

(٣) أحكام القرآن (٢/ ١٤)، وتفسير السمعاني (٢/ ٢٠٠)، والتسهيل (١/ ٧٣).

المسجد الحرام، ومنها ما رواه ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال يوم فتح مكة: «إن هذا بلدٌ حرَّمه الله يوم خلق السموات والأرض، وهو حرام بحرمة الله إلىٰ يوم القيامة، وإنه لم يحلَّ القتالُ فيه لأحد قبلي، ولم تحلَّ لي إلا ساعةً من نهارٍ، فهو حرامٌ بحرمة الله إلىٰ يوم القيامة»(١).

وقال الجصاص في نقد القول بالنسخ: «إذا أمكن استعمالهما [يعني الناسخ والمنسوخ] لم يثبت النسخ، لاسيما مع اختلاف الناس في نسخه؛ فيكون قوله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ في غير الحرم... وغير جائز وجود الناسخ والمنسوخ في خطاب واحد، وإذا كان الجميع مذكورًا في خطابٍ واحدٍ علىٰ ما يقتضيه نسق التلاوة ونظام التنزيل، فغير جائز لأحد إثبات تاريخ الآيتين، وتراخي نزول إحداهما عن الأخرىٰ إلا بالنقل الصحيح، ولا يمكن أحدًا دعوىٰ نقل صحيح في ذلك... وليس فيه [عني: في قوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾] دلالة على النسخ لإمكان استعمالهما بأن يكون قوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ مرتبًا علىٰ قوله: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ فيصير قوله: اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم إلا عند المسجد الحرام إلا أن يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم»(٢).

وقال بالإحكام: الجصاص، وأبو الليث، والواحدي، وابن العربي، وابن الجوزي، والرازي، والقرطبي، وابن كثير، والشوكاني، والألوسي،

---

(١) رواه البخاري (٣٠١٧)، ومسلم (١٣٥٣).

(٢) أحكام القرآن (١/ ٣٢١-٣٢٢).

والقاسمي، وابن عاشور، والسعدي[1].

- **مراعاة دلالة السنة:**

من الأصول النقدية في إثبات النسخ وعدمه: السنة النبوية، وفي هذا يقول ابن جرير - في تعقيبه على قول قتادة في قولِه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. قال: نسَختْها: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] -: «وليس في قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾: دَلالةٌ واضحةٌ على أنه لقولِه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾. ناسخٌ، إذ كان محتمِلًا قولُه: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾: اتقوا اللهَ حقَّ تقاتِه فيما اسْتَطَعْتم، ولم يكنْ بأنه له ناسخٌ عن رسولِ اللهِ ﷺ، فإذا كان ذلك كذلك، فالواجبُ استعمالُهما جميعًا على ما يحتمِلان من وجوهِ الصحةِ»[2].

ومن الأمثلة التي أوردها ابن جرير في تقرير النسخ بالسنة، وأثرها في التفسير ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣]؛ إذ حكى ابن جرير اختلاف أهل التأويل في معنى النصيب الذي أمر الله أهل الحلف أن يؤتي بعضهم بعضًا في الإسلام، فذكر أقوالًا:

---

(١) أحكام القرآن (١/ ٣٢١)، وبحر العلوم (١/ ١٨٩)، والوسيط (١/ ٢٩٢)، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٥٨)، ونواسخ القرآن ص٢٢٠، والتفسير الكبير (٥/ ١٤٠)، وتفسير القرطبي (٢/ ٣٥١)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٢٥)، وفتح القدير (١/ ١٩١)، وروح المعاني (٢/ ٧٦)، ومحاسن التأويل (٣/ ٤٧٥)، والتحرير والتنوير (٢/ ٢٠٣)، وتفسير السعدي ص٩٠.

(٢) جامع البيان (٢٣/ ٢٠).

القول الأول: إن النصيب: هو الميراث؛ لأنهم في الجاهلية كانوا يتوارثون، فأوجب الله في الإسلام من بعضهم لبعض بذلك الحلف، وبمثله في الإسلام من الموارثة مثل الذي كان لهم في الجاهلية، ثم نُسِخَ ذلك بما فُرِضَ من الفرائض لذوي الأرحام والقرابات.

ورواه عن ابن عباس ﷺ، والحسن البصري، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة، والضحاك.

القول الثاني: النصيب: هو الميراث؛ لأن هذه الآية نزلت في الذين آخىٰ بينهم رسول الله من المهاجرين والأنصار، فكان بعضهم يرث بعضًا بتلك المؤاخاة، ثم نسخ ذلك بالفرائض، وبقوله: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَالِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣].

ورواه عن ابن عباس، وابن زيد.

القول الثالث: النصيب: هو النصرة والنصيحة والمعونة والرأي؛ وذلك أن هذه الآية نزلت في أهل العقد بالحلف، وأمروا أن يؤتي بعضهم بعضًا أنصباءهم من النصرة والنصيحة وما أشبه ذلك، دون الميراث.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والسدي.

القول الرابع: إن النصيب هو الوصية؛ لأن هذه الآية نزلت في الذين كانوا يتبنَّون أبناء غيرهم في الجاهلية، فأمروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت وصية.

ورواه عن سعيد بن المسيب.

وقد اختار ابن جرير القول الثالث، وأن الآية محكمة غير منسوخة، وذلك بدلالة السنة، فقال: «فإن أولى التأويلين به ما عليه الجميع مجمعون من حكمه الثابت، وذلك إيتاءُ أهل الحلف الذي كان في الجاهلية دون الإسلام، بعضِهم بعضًا أنصباءَهم، من النصرة والنصيحة والرأي، دون الميراث؛ وذلك لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا حِلْفَ فِي الإِسْلامِ، وَمَا كَانَ مِن حِلْفٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الإِسْلامُ إِلا شِدَّةً»[1]... فإذ كان ما ذكرنا عن رسول الله صحيحًا، وكانت الآية إذا اختلف في حكمها منسوخ هو أم غير منسوخ، غير جائز القضاء عليه بأنه منسوخ ـ مع اختلاف المختلفين فيه، ولوجوب حكمها ونفي النسخ عنه وجه صحيح ـ إلا بحجة يجب التسليم لها؛ لما قد بينا في غير موضع من كتبنا الدلالة على صحة القول بذلك.

فالواجب أن يكون الصحيح من القول في تأويل قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ هو ما ذكرنا من التأويل، وهو أن قوله: ﴿عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ من الحلف، وقوله: ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من النصرة والمعونة والنصيحة والرأي، على ما أمره به من ذلك رسول الله ﷺ في الأخبار التي ذكرناها عنه، دون قول من قال معنى قوله: ﴿فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من الميراث، وإن لك كان حكمًا ثم نسخ بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، ودون ما سوى القول الذي قلناه في تأويل ذلك، وإذا صح ما قلنا

---

(١) رواه مسلم (٢٥٣٠) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

في ذلك وجب أن تكون الآية محكمة لا منسوخة »[١] .

وقد وافق ابن جرير في القول بالإحكام جماعة من المفسرين، منهم: ابن قتيبة، والنحاس، وابن العربي، والقرطبي[٢] .

بينما ذهب آخرون إلى ترجيح النسخ، فقال ابن كثير رحمه الله بعد أن نقل قول ابن جرير رحمه الله في اختياره للقول الثالث: « وهذا الذي قاله فيه نظر؛ فإن من الحلف ما كان على المناصرة والمعاونة، ومنه ما كان على الإرث، كما حكاه غير واحد من السلف، وكما قال ابن عباس: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه حتى نسخ ذلك. فكيف يقولون: إن هذه الآية محكمة غير منسوخة؟ والله أعلم »[٣] .

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٠]؛ حكى ابن جرير أقوالًا في تأويلها، ونسخها:

القول الأول: إن سكنى حول كامل كان حقًّا لأزواج المتوفين بعد موتهم، أوصى بذلك أزواجهنّ أو لم يوصوا، وأن ذلك نسخ بالأربعة الأشهر والعشر والميراث.

---

(١) جامع البيان (٦/ ٦٧٥ ـ ٦٨٢).

(٢) تفسير غريب القرآن ص١٢٥، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٠٥)، وأحكام القرآن (١/ ٤١٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٠٩).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٩٢).

ورواه عن ابن عباس، وقتادة، وعطاء، والضحاك، وابن زيد.

القول الثاني: أن ذلك يكون بوصية أزواجهنّ لهنّ.

ورواه عن قتادة، والسدي.

القول الثالث: أن الآية منسوخة.

ورواه عن ابن عباس، وعكرمة، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي.

القول الرابع: هذه الآية ثابتة الحكم، لم ينسخ منها شيء.

ورواه عن مجاهد.

ثم عقّب ابن جرير باختياره النسخ بدلالة السنة، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوالِ عندي في ذلك بالصوابِ أن يقالَ: إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه كان جعَل لأزواجِ مَن مات مِن الرجالِ بعد موتِهم سُكنَىٰ حَولٍ في منزلِه، ونفقتَها في مالِ زوجِها الميِّتِ إلىٰ انقضاءِ السنَةِ، ووجَب علىٰ ورثةِ الميتِ ألا يُخرِجُوهُنَّ قبل تمامِ الحولِ من المسكنِ الذي يَسْكُنَّه، وإن هنَّ ترَكنَ حقَّهنَّ مِن ذلك وخرَجْنَ لم تَكُنْ ورثةُ الميتِ من خروجِهنَّ في حَرَجٍ، ثم إن اللهَ تعالىٰ ذكرُه نسَخ النفقةَ بآيةِ الميراثِ، وأبْطَل مما كان جعَل لهنَّ مِن سُكْنَىٰ حَوْلٍ سبعةَ أشهرٍ وعشرين ليلةً، وردَّهنَّ إلىٰ أربعةِ أشهرٍ وعَشْرٍ، علىٰ لسانِ رسولِ اللهِ ﷺ بحكمِه في حديثِ أختِ سعدِ ابنِ مالك...، [ثم روىٰ بسنده] عن الفارعةِ أختِ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، أنّ زوجَها خرَج في طلبِ عبد له، فلحِقه بمكانٍ قريبٍ، فقاتَلَه وأعانَه عليه أَعْبُدٌ معَه، فقتَلوه، فأتتْ رسولَ اللهِ ﷺ فقالتْ: إن زوجَها خرَج في طلبِ

عبد له، فلقِيَه عُلوجٌ فقَتلوه، وإنِّي في مكانٍ ليس فيه أحدٌ غيرِي، وإنَّ أجمعَ لأمرِي أن أَنْتَقِلَ إلىٰ أهْلِي، فقال لها رسولُ اللهِ ﷺ: «بل امْكُثِي مكانَكِ حتىٰ يَبْلُغَ الكتابَ أجَلَه»[١].

وقد اختار القول بالنسخ: أبو عبيد، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي، وابن الجوزي، وغيرهم[٢].

- مراعاة دلالة الإجماع:

وقد اعتنىٰ ابن جرير بدليل الإجماع في ثبوت النسخ؛ لأن مستنده النص من القرآن أو السنة؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغْفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤]؛ إذ قرر نسخها، فقال: «وهذه الآيةُ منسوخةٌ بأمرِ اللهِ بقتالِ المشرِكين. وإنما قُلْنا: هي منسوخةٌ؛ لإجماع أهلِ التأويلِ علىٰ أن ذلك كذلك».

ثم رواه عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك، وابن زيد[٣].

وقد تابع ابن جرير في حكاية النسخ جمهور المفسرين ـ قاله ابن عطية

(١) رواه أبو داود (٢٣٠١)، والترمذي (١٢٠٤) وصححه، وابن ماجه (٢٠٤١)، والحاكم (٢/ ٥٧٤) وصححه، ونقل تصحيح الإمام الذهلي له، وينظر: التلخيص الحبير (٣/ ٤٧٩).

(٢) الناسخ والمنسوخ ص١٢٩، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٨٠)، والإيضاح ص١٨٢، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٢)، ونواسخ القرآن ص٢١٤.

(٣) جامع البيان (٢١/ ٨١).

وابن الجوزي وأبو حيان ـ، وذكره أبو عبيد والنحاس ومكي وابن العربي دون تعقب.

وأيّد القول بالنسخ: الواحدي، وإلكياالهراسي، وابن كثير، وغيرهم[1].

وأشار ابن الجوزي إلى إمكان القول بالإحكام؛ لما روى في سبب نزولها من أمر النبي ﷺ بحسن معاملة المنافقين، وهو حكم غير منسوخ[2].

كما يستدل ابن جرير بالإجماع على الإحكام، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]؛ فقد حكى ابن جرير الخلاف فيما تفتدي به المرأة نفسها في الخلع، أهو صداقها، أو هو عام فيما تملكه المرأة من قليل أو كثير، ثم حكى عن بكر بن عبد الله المزني أنها منسوخة، بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠]؛ فتعقبه؛ مبينًا القول الصواب في التأويل بمراعاة الإجماع، فقال: «وأولى هذه الأقوالِ بالصوابِ قولُ مَن قال:

---

(١) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص١٩٠، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٢/ ٦٢٥)، والإيضاح لمكي ص٤٠٩، والناسخ والمنسوخ لابن العربي (٢/ ٣٦٠)، والوسيط للواحدي (٤/ ٩٦)، وأحكام القرآن (٤/ ٣٧٠)، والمحرر الوجيز (٧/ ٥٩٣)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٢٦٦).

(٢) نواسخ القرآن ص٤٦٠، وزاد المسير (٧/ ٣٥٦)، وينظر ـ أيضًا ـ: المحرر الوجيز (٧/ ٥٩٤) مهم.

إذا خِيفَ مِن الرجلِ والمرأةِ ألا يُقيما حُدودَ اللهِ على سبيلِ ما قدَّمْنا البيانَ عنه، فلا حرَجَ عليهما فيما افْتَدَتْ به المرأةُ نفسَها مِن زوجِها مِن قليلِ ما تَمْلِكُه وكثيرِه مما يجوزُ للمسلمِين أن يَمْلِكُوه... فأمّا ما قاله بَكْرُ بنُ عبد الله مِن أنَّ هذا الحكمَ في جميعِ الآيةِ منسوخٌ بقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾. فقولٌ لا معنى له، فنَتَشاغلَ بالإبانةِ عن خَطَئِه؛ لمعنيَيْن؛ أحدُهما، إجماعُ الجميعِ من الصحابةِ والتابعِين ومَن بعدَهم من المسلمِين على تَخطئتِه وإجازةِ أخذِ الفِدْيةِ من الـمُفْتَدِيةِ نفسَها لزوجِها، وفي ذلك الكفايةُ عن الاستشهادِ على خطئِه بغيرِه[١]. والآخرُ، أن الآيةَ التي في سورةِ (النِّساءِ) إنما حرَّم اللهُ فيها على زوجِ المرأةِ أن يأخُذَ منها شيئًا مما آتاها، بأن أراد الرجلُ استبدالَ زوجٍ بزوجٍ من غيرِ أن يكونَ هنالك خوفٌ من المسلمين عليهما مُقامَ أحدِهما على صحابِه ألا يُقيما حدودَ اللهِ، ولا نشوزٌ من المرأةِ على الرجلِ. وإذا كان الأمرُ كذلك، فقد ثَبَت أن أخذَ الزوجِ مِن امرأتِه مالًا على وجهِ الإكراهِ لها والإضرارِ بها، حتى تُعطيَه شيئًا من مالِها على فِراقِها ـ حرامٌ، ولو كان ذلك حبّةَ فِضّةٍ فصاعدًا»[٢].

وقد وافق ابن جرير في نقده واختياره جماعة من المفسرين، منهم:

---

(١) وقد نقل الإجماع إلا ما قاله بكر المزني، غير واحد، ينظر: المحلى لابن حزم (١٠/ ٢٣٥)، والمغني لابن قدامة (٧/ ٥٦)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٢/ ٢٨٢)، وفتح الباري لابن حجر (٩/ ٣٩٦)، وغيرها.

(٢) جامع البيان (٥/ ١٦٢).

النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي، وابن عطية، وابن الجوزي، وابن كثير، وغيرهم[(١)].

قال النحاس ـ في نقد قول المزني ـ: «وهذا قول شاذ، خارج عن الإجماع، وليس إحدى الآيتين رافعة للأخرىٰ؛ فيقع النسخ».

وهكذا عقّب ابن عطية بقوله: «وهذا ضعيف؛ لأن الأمة مجمعة علىٰ إجازة الفدية، ولأن المعنى المقترن بآية الفدية غير المعنى الذي في آية إرادة الاستبدال».

وما ذكراه هو عين ما استدل به ابن جرير لنقد النسخ.

- **مراعاة أقوال أهل التأويل:**

يعتمد ابن جرير ـ كما في سائر تقريره واختياره في التفسير والتأويل ـ أقوال الصحابة والتابعين في ثبوت النسخ؛ بمراعاة قواعده النقدية الأخرىٰ؛ ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، إذ قرر أنها منسوخة بقوله: «وأما قوله ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾. يقولُ تعالىٰ ذكرُه لنبيه ﷺ: بَلِّغْ قومَك ما أُرْسِلتَ به، واكْفُفْ عن حربِ المشركين باللهِ وقتالِهم، وذلك قبلَ أن يُفْرَضَ عليه جهادُهم، ثم نسَخ ذلك بقوله: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]».

---

(١) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٥١)، والإيضاح ص١٧٨، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٩٣)، والمحرر الوجيز (١/ ٥٦٥)، ونواسخ القرآن ص٢١٠، وتفسير ابن كثير (١/ ٦١٤).

ثم روىٰ بسنده عن ابنِ عباسٍ قولَه: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: وهو مِن المنسوخِ[(١)].

ورواه بنحوه عن الضحاك وسفيان بن عيينة[(٢)].

وقد تابع ابن جرير أكثر المفسرين ـ قاله ابن الجوزي ـ، منهم: ابن عطية، وابن العربي، وابن الجوزي، وابن عاشور، وغيرهم[(٣)].

وذكر النسخ: النحاس، ومكي بن أبي طالب، ولم يتعقباه[(٤)].

بينما ذهب آخرون إلىٰ ترجيح الإحكام، منهم: الألوسي، وغيره[(٥)].

كذلك يجري قواعده النقدية ومنها مراعاة قول أكثر السلف من الصحابة والتابعين، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٩]؛ فقد روىٰ ابن جرير بسنده عن عِكْرمةَ والحسنِ البصريِّ، قالا: قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾. وقال: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ [التوبة: ١٢٠] إلىٰ قولِه: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ

(١) جامع البيان (١٤/ ١٤٥).

(٢) أثر سفيان، رواه ابن جرير في تفسير التوبة (٥): (٧/ ٥٣٣).

(٣) المحرر الوجيز (٥/ ٣٢١)، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٧٦)، وزاد المسير (٤/ ٤٢١)، والتحرير والتنوير (١٠/ ٥٧).

(٤) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٨٢)، والإيضاح ص٣٢٩.

(٥) روح المعاني (١٤/ ٨٦).

مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٢١]. فنَسَخَتها الآيةُ التي تَلَتْها: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

ثم عقّب ابن جرير بنقده، فقال: «ولا خبرَ بالذي قال عِكْرِمةُ والحسنُ مِن نسخِ حكمِ هذه الآيةِ الذي ذَكَرا يجبُ التسليمُ له، ولا حُجَّةَ تأتي بصحةِ ذلك، وقد رأى ثبوتَ الحكمِ بذلك عددٌ مِن الصحابةِ والتابعينِ، وجائزٌ أن يكونَ قولُه: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ لخاصٍّ مِن الناسِ، ويكونَ المرادُ به مَن اسْتَنفَرَه رسولُ اللهِ ﷺ فلم يَنْفِرْ، على ما ذكَرنا مِن الروايةِ عن ابنِ عباسٍ»[1].

وقد تابع ابن جرير في تقريره بنقد النسخ كثير من المفسرين، منهم: النحاس، ومكي - لأنه خبر ووعيد، والخبر لا يدخله النسخ -، وأبو يعلى - نقله عنه ابن الجوزي -، وابن الجوزي، وابن كثير، وغيرهم[2].

- **التاريخ والسيرة النبوية:**

فقد كان ابن جرير يعتمد أحوال النزول، وسيرة النبي ﷺ في تحقيق ثبوت النسخ من عدمه؛ ففي تأويل قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ أورد اختلاف أهل التأويل في حكم القتال في الأشهر

---

(١) جامع البيان (١١/ ٤٦٢).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٣٦)، والإيضاح ص٣٢٩، وزاد المسير (٣/ ٤٣٨)، ونواسخ القرآن ص٣٦٥، وتفسير ابن كثير (٣/ ١٥٤).

الحرام، وهل هو منسوخ أو ثابت الحكم؟ فذكر فيه قولين:

القول الأول: أنه منسوخ بقول الله جل وعز: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وبقوله: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

ورواه عن عطاء بن ميسرة[(١)][(٢)].

القول الثاني: بل ذلك حكم ثابت، لا يحل القتال لأحد في الأشهر الحرم بهذه الآية؛ لأن الله جعل القتال فيه كبيرًا.

ورواه عن عطاء بن أبي رباح.

وقد اختار ابن جرير القول بالنسخ بمراعاة سيرته ﷺ، فقال: «والصواب من القول في ذلك ما قاله عطاء بن ميسرة: من أن النهي عن قتال المشركين في الأشهر الحرم منسوخ بقول الله جل ثناؤه: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

---

(١) هو: عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، مفسر، وصنف في التفسير، صدوق يهم كثيرًا، ويرسل ويدلس، مات سنة ١٣٥. تهذيب الكمال (٢٠/ ١٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٤٠).

(٢) ونقله النحاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٥٣٦) عن ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وقتادة، والأوزاعي، وغيرهم.

وإنما قلنا ذلك ناسخٌ لقوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه غزىٰ هوازنَ بحنين[١]، وثقيفًا بالطائف[٢]، وأرسل أبا عامر[٣] إلىٰ أَوْطَاس[٤] لحرب من بها من المشركين، في بعض الأشهر الحرم، وذلك في شوال وبعض ذي القعدة،

---

(١) حُنَيْن: وادٍ بجنب ذي المجاز، قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلًا من جهة عرفات. وقد وقعت فيه الغزوة المشهورة في عهد النبي ﷺ سنة (٨). ينظر: معجم البلدان (٢/ ٣٥٩)، فتح الباري (٨/ ٢٧).

(٢) كانت غزوة حنين متممة لفتح مكة وكانت في شهر شوال من السنة الثامنة للهجرة. ولما اندحرت ثقيف وهوازن في موقعة حنين انسحبوا من المعركة فعسكر بعضهم بأوطاس، وتوجه بعضهم إلى الطائف وتحصنوا بها، ولما فرغ رسول الله ﷺ من حنين قرر ﷺ السير بنفسه إلى الطائف وكان ذلك في شوال من السنة الثامنة. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٢٣٧)، وتاريخ الطبري (٣/ ٧٠).

(٣) هو عبيد بن سليم بن حصار، أبو عامر الأشعري، صحابي جليل، مشهور بكنيته، وهو عم أبي موسى الأشعري، أسلم قديمًا. ينظر: الاستيعاب (٤/ ٢٦٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ١٢٠).

(٤) أَوْطَاس: وادٍ في ديار هوازن بالقرب من حنين. ينظر: معجم البلدان (١/ ٣٣٤)، ومعجم ما استعجم (١/ ٢١٢).

وسرية أوطاس: كانت في شهر شوال من السنة الثامنة للهجرة، وكانت بقيادة أبي عامر الأشعري، وسببها أن هوازن لما انهزمت في حنين، ذهبت فرقة منهم، فيهم رئيس هوازن مالك بن عوف فلجأوا إلى الطائف فتحصنوا بها، وسارت فرقة فعسكرت بأوطاس فبعث رسول الله في آثارهم أبا عامر الأشعري.

وينظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٤٧٨)، وتاريخ الطبري (٣/ ٨٢).

وهو من الأشهر الحرم. فكان معلومًا بذلك أنه لو كان القتال فيهن حرامًا وفيه معصية، كان أبعد الناس من فعله ﷺ.

وأخرى: أن جميع أهل العلم بسير رسول الله ﷺ لا تتدافع أن بيعة الرضوان على قتال قريش كانت في ذي القعدة، وأنه ﷺ إنما دعا أصحابه إليها يومئذ؛ لأنه بلغه أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قتله المشركون، إذْ أرسله إليهم بما أرسله به من الرسالة، فبايع ﷺ على أن يناجز القوم الحرب ويحاربهم، حتى رجع عثمان بالرسالة، جرى بين النبي ﷺ وقريش الصلح، فكفَّ عن حربهم حينئذ وقتالهم. وكان ذلك في ذي القعدة، وهو من الأشهر الحرم. فإذا كان ذلك كذلك، فَبَيِّنٌ صحة ما قلنا في قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، وأنه منسوخ»[1].

وقد وافق ابن جرير في اختياره ونقده أكثر العلماء، منهم: أبو عبيد، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن حزم، وابن العربي، وابن الجوزي، والقرطبي، وغيرهم[2].

---

(١) جامع البيان (٣/ ٦٦٢ ـ ٦٦٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص٢٠٨، والناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٥٣٥)، والإيضاح ص١٦٠، والناسخ والمنسوخ لابن حزم ص٢٨، والناسخ والمنسوخ لابن العربي (٢/ ٢٧)، ونواسخ القروآن ص٨١، وتفسير القرطبي (٣/ ٤٣)، وينظر: لطائف المعارف لابن رجب (١/ ١١٦).

قال أبو عبيد:[1] «والناس اليوم بالثغور جميعًا على هذا القول، يرون الغزو مباحًا في الشهور كلها حلالها وحرامها، لا فرق بين ذلك عندهم، ثم لم أر أحدًا من علماء الشام ولا العراق ينكره عليهم، وكذلك أحسب قول أهل الحجاز.

والحجة في إباحته عند علماء الثغور قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ قال أبو عبيد: فهذه الآية هي الناسخة عندهم لتحريم القتال في الشهر الحرام»[2].

وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن الآية محكمة، وأنه لا يجوز ابتداء قتال الكفار في الأشهر الحرم، واستدلوا على ذلك بما روي عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ إلاَّ أنْ يُغْزَي، أو يَغْزُو فإذَا حَضَرَهُ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ»[3].

وأجابوا عن أدلة القائلين بالنسخ بأجوبة، وأما الأدلة التي ذكروها فلا يسلم الاستدلال بها وذلك:

---

(١) هو: القاسم بن سلاَّم بن عبد الله، أبو عبيد الهروي الأزدي الخزاعي بالولاء، الخراساني البغدادي نحوي لغوي مقرئ، إمام مشهور، ثقة فاضل مصنف، مات سنة (٢٢٤).
ينظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٩٠) روبة.

(٢) الناسخ والمنسوخ ص٢٠٨.

(٣) رواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٣٤ و٣٤٥)، وأبو عبيد في ناسخه (١/ ٢٠٧) رقم (٣٨٩)، والطبري (٣/ ٦٤٨)، والنحاس في ناسخه (١/ ٥٣٥).
قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٨٤): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٣١) من رواية أحمد ثم قال: «هذا إسناد صحيح».

١ . أن ما ذكر من قتال النبي ﷺ في الأشهر الحرام، لا يدل على جواز ابتداء القتال في الأشهر الحرام؛ لأنَّه ليس قتال ابتداء، وإنما هو قتال مدافعة، ولا خلاف في جواز القتال في الشهر الحرام إذا بدأ العدو.

فغزو النبي ﷺ لهوازن بحنين، ولثقيف بالطائف لا دلالة فيها؛ لأن غزو الطائف كان من تمام غزو حنين، وهم بدؤوا رسول الله بالقتال، كما أن النبي ﷺ خرج إلى هوازن وقد بقي من شوال عشرون يومًا، ففتح الله عليه هوازن، وقَسَّمَ غنائمها، ثم ذهب إلى الطائف فحصرها بضعًا وعشرين ليلة، فكان غزو الطائف من تمام الغزوة التي بدأت قبل الشهر الحرام.

كما أن إرسال النبي ﷺ أبا عامر في سرية إلى أوطاس لا دلالة فيه؛ لأنه كان من تمام الغزوة التي بدأ فيها المشركون بالقتال، ولم يكن ابتداء منه لقتالهم في الشهر الحرام.

وأما بيعة الرضوان فلا دلالة فيها أيضًا؛ لأن النبي ﷺ إنما بايعهم على ذلك لـمَّا بلغه أنهم قد قتلوا عثمان وهم يريدون قتال النبي ﷺ؛ فحينئذ بايع الصحابة، فهو دفاع وليس ابتداء.

٢ . أنه لا تنافي بين هذه الآية وآية السيف وآيات القتال عمومًا؛ لأن آية السيف عامة بجواز قتال المشركين في جميع الأمكنة والأزمنة، وهذه الآية خاصة بالمنع من القتال في الأشهر الحرم ما لم يكن هناك اعتداء، ولا تعارض بين خاص وعام. قال ابن قيّم الجوزية رحمه الله: «ومَنْ استدلَّ على نسخه بقوله

تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةً﴾ ونحوها من العمومات، فقد استدلَّ على النسخ بما لا يدل عليه»[١].

٣. مما يدل على تحريم القتال في الشهر الحرام قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢]، ففي الآية دليل على بقاء حرمة الشهر الحرام، والآية من سورة المائدة ومن أواخر القرآن نزولًا، وليس فيها منسوخ.

وممن اختار القول بأنها محكمة: السرخسي، وابن القيم، والزرقاني[٢]، وابن عثيمين، وغيرهم[٣].

ومن الأمثلة التي قرّر فيها ابن جرير القول بالإحكام بمراعاة دلالة السيرة النبوية، واستقراء هدي النبي ﷺ في مغازيه، ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]، إذ حكى اختلاف أهل التأويل في نسخ الآية، فذكر قولين:

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٣٤١).

(٢) محمد عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر في التفسير والحديث، من كتبه: مناهل العرفان في علوم القرآن، توفي سنة ١٣٦٧هـ، انظر: الأعلام للزركلي (٦/ ٢١٠).

(٣) شرح السير الكبير (١/ ٢٥٢)، وزاد المعاد (٣/ ٣٣٩)، ومناهل العرفان (٢/ ١٥٦)، وتفسير سورة البقرة (٣/ ٥٤).

القول الأول: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ﴾ [الأنفال: ٥٧].

ورواه عن قتادة، والسدي، والضحاك، وابن جريج.

القول الثاني: أنها محكمة، وأنه لا يجوز قتل الأسير، إنّما هو المنّ أو الفداء.

ورواه عن ابن عمر، وعمر بن عبد العزيز، وعطاء، والحسن.

وقد عقّب ابن جرير باختياره بمراعاة سيرته عليه الصلاة والسلام فقال: «والصوابُ مِن القولِ عندَنا في ذلك أن هذه الآيةَ محكمةٌ غيرُ منسوخةٍ، وذلك أن صفةَ الناسخِ والمنسوخِ ما قد بيَّنا في غيرِ موضعٍ مِن كُتُبِنا أنه ما لم يَجُزِ اجتماعُ حكمَيْهما في حالٍ واحدةٍ، أو ما قامت الحجةُ بأنَّ أحدَهما ناسخٌ الآخرَ، وغيرُ مستنكَرٍ أن يكونَ جَعْلُ الخيارِ في المنِّ والفداءِ والقتلِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، وإلى القائمين بعدَه بأمرِ الأمةِ، وإن لم يكنِ القتلُ مذكورًا في هذه الآيةِ؛ لأنه قد أُذِن بقتلِهم في آيةٍ أخرى، وذلك قولُه: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ الآية. بل ذلك كذلك؛ لأن رسولَ اللهِ ﷺ كذلك كان يفعَلُ في من صار أسيرًا في يدِه من أهلِ الحربِ، فيقتُلُ بعضًا، ويُفادي ببعضٍ، ويمُنُّ على بعضٍ، مثلَ يومِ بدرٍ؛ قتَل عقبةَ بنَ أبي مُعَيطٍ وقد أُتِي به أسيرًا[١]، وقتَل بني قُرَيظةَ وقد نزَلوا على حكمِ سعدٍ، وصاروا في يدِه سِلمًا، وهو على فدائِهم والمنِّ عليهم

(١) ينظر: البداية والنهاية (٥/ ١٨٨).

قادرٌ[١]، وفادَىٰ بجماعةِ أُسارى المشركين الذين أُسِروا ببدرٍ[٢]، ومنَّ علىٰ ثُمامةَ بنِ أُثالٍ الحنفيِّ وهو أسيرٌ في يدِه[٣]، ولم يزَلْ ذلك ثابتًا من سِيَرِه في أهلِ الحربِ، من لَدُنْ أذِن اللهُ له بحربِهم إلىٰ أن قَبَضه إليه ﷺ، دائمًا ذلك فيهم. وإنما ذكَر جلَّ ثناؤُه في هذه الآيةِ من المنِّ والفداءِ ما له فيهم، مع القتلِ»[٤].

وما ذكره ابن جرير في تقريره هو مستفاد من تقرير أبي عبيد القاسم بن سلاّم[٥].

وإلى القول بإحكامها ذهب أكثر المفسرين ـ قاله ابن كثير، بل عزاه ابن الجوزي إلىٰ عامة العلماء، وفيه نظر ـ، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، والبغوي، وابن العربي، وابن الجوزي، وابن كثير، والشنقيطي، وغيرهم[٦].

بينما ذهب آخرون إلىٰ أنها منسوخة، منهم: الجصاص[٧].

---

(١) ينظر: زاد المعاد (٣/ ١١٦)، والحديث في البخاري (٣٨٩٦)، ومسلم (١٧٦٩).

(٢) ينظر: البداية والنهاية (٥/ ٢٠١).

(٣) القصة رواها البخاري (٤١١٤)، ومسلم (١٧٦٤).

(٤) جامع البيان (٢١/ ١٨٢ ـ ١٨٧).

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ ص٢١١ ـ ٢١٦، فقد أطال الإمام أبوعبيد في تقرير إحكام الآية، وأن الأمر راجع إلى الإمام، وقد تابعه ابن جرير في نقده وأمثلته.

(٦) الناسخ والمنسوخ (٣/ ١٢)، والإيضاح ص٤١٤، ومعالم التنزيل (٧/ ٢٧٨)، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٧٢)، وزاد المسير (٧/ ٣٩٧)، ونواسخ القرآن ص٤٦٦ ـ كلاهما لابن الجوزي ـ، وتفسير ابن كثير (٧/ ٣٠٧)، وأضواء البيان (٧/ ٢٤٨).

(٧) أحكام القرآن (٥/ ٢٧١).

- **السياق:**

يراعي ابن جرير السياق في تقرير ثبوت النسخ؛ فيما يتأوله من آيات القرآن؛ ومنها ما ذكره في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فقد أورد اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، وثبوت النسخ، فذكر أقوالًا:

القول الأول: إنها محكمة، ومعناها: إلا من أبىٰ قبول إعطاء الجزية، وحاربوكم، فجادلوهم بالسيف حتىٰ يسلموا أو يعطوا الجزية.

ورواه عن مجاهد، وسعيد بن جبير.

القول الثاني: إنها محكمة، ومعناها: لا تجادلوا من آمن برسوله وبالنبي ﷺ إلا بالحسنىٰ؛ إلا من ظلم فأقام علىٰ كفره.

ورواه عن ابن زيد.

القول الثالث: إنها منسوخة، نزلت قبل أن يؤمر النبي ﷺ بالقتال.

ورواه عن قتادة.

وقد اختار ابن جرير القول بأنها محكمة بمراعاة سياق الآية نفسها، فقال: «وأولىٰ هذه الأقوالِ بالصوابِ قولُ مَن قال: عنَىٰ بقولِه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾: إلا الذين امتنَعوا من أداءِ الجزيةِ، ونصَبوا دونَها الحربَ....

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوالِ فيه بالصوابِ؛ لأن اللهَ تعالىٰ ذكرُه أَذِن

للمؤمنين بجدالِ ظلمةِ أهلِ الكتابِ بغيرِ الذي هو أحسنُ، بقولِه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾. فمعلومٌ، إذ كان قد أَذِن لهم في جدالِهم، أن الذين لم يُؤْذَنْ لهم في جدالِهم إلا بالتي هي أحسنُ، غيرُ الذين أذِن لهم بذلك فيهم، وأنهم غيرُ المؤمنين، لأن المؤمنَ منهم غيرُ جائزٍ جدالُه إلا في غيرِ الحقِّ؛ لأنه إذا جاء بغيرِ الحقِّ فقد صار في معنى الظَّلَمةِ، في الذي خالَف فيه الحقَّ. فإذ كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ أن لا معنىٰ لقولِ مَن قال: عَنَىٰ بقولِه: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ أهلَ الإيمانِ منهم. وكذلك لا معنىٰ لقولِ مَن قال: نزَلت هذه الآيةُ قبلَ الأمرِ بالقتالِ. وزعَم أنها منسوخةٌ؛ لأنه لا خبرَ بذلك يَقْطَعُ العُذْرَ، ولا دلالةَ علىٰ صحتِه من فطرةِ عقلٍ».

ويقرِّر إحكام الآية بما بينه في الآية بعدها، فقال: «وقولُه: ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]. يقولُ تعالىٰ ذكرُه للمؤمنين به وبرسولِه الذين نهاهم أن يُجادِلوا أهلَ الكتابِ إلا بالتي هي أحسنُ: إذا حدَّثكم أهلُ الكتابِ أيُّها القومُ عن كُتُبِهم، وأخبَروكم عنها بما يُمْكِنُ، ويَجوزُ أن يكونوا فيه صادقين، وأن يكونوا فيه كاذبين، ولم تَعْلَموا أمرَهم وحالَهم في ذلك، فقولوا لهم: ﴿وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ﴾ مما في التوراةِ والإنجيلِ...»[1].

وقد تابع ابن جرير في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: النحاس،

(١) جامع البيان (١٨/ ٤١٧ ـ ٤٢١).

وابن العربي، والقرطبي، وابن عاشور، وذلك بمراعاة نظم الآية وسياقها، ومشروعية الجدال والتعامل مع المخالفين في السلم والحرب(١).

بينما ذهب آخرون إلىٰ اختيار القول بالنسخ؛ بمراعاة تاريخ النزول؛ لأن سورة العنكبوت مكية، منهم: يحيىٰ بن سلاّم، والجصاص، وابن عطية(٢).

كما يقرر ابن جرير النسخ بمراعاة السياق، ففي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ۞ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥-٦٦]؛ روىٰ ابن جرير بسنده عن ابن عباس ﷺ قال: كان فرض على المؤمنين أن يُقاتِلَ الرجلُ منهم عشرةً مِن المشركين؛ قولُه: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا﴾. فشَقَّ ذلك عليهم، فأنزلَ اللهُ التخفيفَ، فجعَلَ علىٰ الرجلِ أن يُقاتِلَ الرجلين، قولُه: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾، فخَفَّفَ اللهُ عنهم، ونُقِصوا مِن النّصرِ بقَدْرِ ذلك(٣).

---

(١) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٥٧٧)، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٧٩)، وتفسير القرطبي (١٣/ ٣٢٣)، والتحرير والتنوير (٢٢/ ٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٦٣٣)، وأحكام القرآن (٥/ ٢١٧)، والمحرر الوجيز (٦/ ٦٥١).

(٣) الأثر أخرجه البخاري (٤٦٥٣).

وروى النسخ عن عطاء، وعكرمة، والحسن، ومجاهد، والسدي، والضحاك.

ثم عقّب ابن جرير بتقرير النسخ، بمراعاة السياق، فقال: «وهذه الآيةُ، أعني قولَه: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾، وإن كان مخرجُها مخرجَ الخبرَ، فإن معناها الأمرُ، يدلُّ على ذلك قولُه: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾. فلم يكن التخفيفُ إلا بعدَ التثقيلِ، ولو كان ثبوتُ العشرةِ منهم للمائةِ مِن عدوِّهم، كان غيرَ فرضٍ عليهم قبلَ التخفيفِ، وكان ندبًا، لم يكنْ للتخفيف وجهٌ؛ وإذ كان ذلك كذلك، فمعلومٌ أن حكمَ قولِه: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ ناسخٌ لحكمِ قوله: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾. وقد بيَّنَّا في كتابِنا (لطيفِ البيانِ عن أصولِ الأحكامِ)، أن كلَّ خبرٍ مِن اللهِ وَعَدَ فيه عبادَه على عملٍ ثوابًا وجزاءً، وعلى تَرْكِه عقابًا وعذابًا، وإن لم يكن خارجًا ظاهرُه مخرجَ الأمرِ، ففي معنى الأمرِ»[1].

وقد تتابع العلماء على القول بالنسخ، منهم: ابن وهب، والجصاص، وابن عطية، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي، وابن الجوزي، وابن كثير، وغيرهم[2].

---

(١) جامع البيان (١١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٩).

(٢) الجامع في علوم القرآن (٣/ ٧٣)، وأحكام القرآن (٤/ ٢٥٦)، والمحرر الوجيز (٤/ ٢٣٤)، والإيضاح ص٣٠٠، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٢٧)، وزاد المسير (٣/ ٣٧٨)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٨٦٥).

وأغرب آخرون[١] فرأوه تخفيفًا لا نسخًا؛ ورُدّ عليهم بأن هذا هو معنى النسخ؛ لأنه فرض رفع بآخر، وهذا هو عين النسخ[٢].

• **اللغة:**

كانت اللغة أهم أدوات ابن جرير النقدية في تفسيره، ومنها تقرير ثبوت النسخ، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧]؛ إذ ذكر أقوالًا في تفسيرها:

القول الأول: أن الآية منسوخة، والسكر: الخمر.

ورواه عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، والنخعي، والشعبي، وقتادة.

القول الثاني: السكر: هو نقيع التمر والزبيب إذا اشتدّ وأسكر، وهو حرام بمنزلة الخمر في التحريم، وليس بخمر.

ورواه عن ابن عباس، والنخعي، وابن زيد، والضحاك.

القول الثالث: السكر: هو كل ما كان حلالًا شربه، كالنبيذ الحلال والخل والرطب.

ورواه عن مجاهد، والشعبي.

---

(١) قاله النحاس في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٨٨)، والقرطبي في تفسيره (٧/ ٤٠١).

(٢) ينظر: الإيضاح لمكي بن أبي طالب ص٣٠٠، والناسخ والمنسوخ لابن العربي (٢/ ٢٢٧).

وقد اختار ابن جرير القول الثالث، وقرّر أن الآية محكمة، وذلك بمراعاة معاني (السَّكَر) في لغة العرب، وبيّن أنه يأتي على أربعة معانٍ:

الأول: ما أسكر من الشراب.

الثاني: ما طعم من الطعام[1].

الثالث: السكون.

الرابع: المصدر، من قولهم: سكر فلان يسكَرُ سُكرًا وسَكْرًا، وسَكَرًا.

ثم عقّب بقوله: «فإذ كان ذلك كذلك، وكان ما يُسْكِرُ من الشرابِ حرامًا،... وكان غيرَ جائزٍ لنا أن نقولَ: هو منسوخٌ؛ إذ كان المنسوخُ هو ما نفَى حكمَه الناسخُ، وما لا يجوزُ اجتماعُ الحكمِ به وناسخِه، ولم يكنْ في حكمِ اللهِ تعالى ذكرُه بتحريمِ الخمرِ دليلٌ على أن السَّكَرَ ـ الذي هو غيرُ الخمرِ وغيرُ ما يُسكِرُ من الشرابِ ـ حرامٌ، إذ كان السَّكَرُ أحدُ معانيه عندَ العربِ ومن نزل بلسانِه القرآنُ، هو كلُّ ما طُعم، ولم يكنْ مع ذلك، إذ لم يكنْ في نفسِ التنزيلِ دليلٌ على أنه منسوخٌ، أو ورد بأنه منسوخٌ خبرٌ من الرسولِ، ولا أجمعت عليه الأمةُ، فوجَب القولُ بما قلنا، من أن معنى السَّكَرِ في هذا الموضعِ هو كلُّ ما حلَّ

---

(١) اختاره أبو عبيدة، مجاز القرآن (١/ ٣٦٣)، ونفى هذا المعنى ابن قتيبة، تفسير غريب القرآن ص٢٤٥، والزجاج ـ فيما نقله عنه النحاس، معاني القرآن (٤/ ٨٣)، ولم أجده في معاني القرآن للزجاج ـ، إذ قال: «قول أبي عبيدة هذا لا يعرف، وأهل التفسير على خلافه، ولا حجة...»، وكذا استبعد هذا المعنى الأزهري في تهذيب اللغة (١٠/ ٥٨)، ونقله أيضًا عن الأخفش، ولم أجده في معاني القرآن له.

شربُه، مما يُتَّخذُ من ثمرِ النخلِ والكَرْمِ، إذ فسَد أن يكونَ معناه الخمرُ أو ما يُسكِرُ من الشرابِ، وخرَج من أن يكونَ معناه السَّكَرَ نفسَه ـ إذ كان السَّكَرُ ليس مما يُتخذُ من النَّخْلِ والكَرْمِ ـ ومن أن يكونَ بمعنى السُّكونِ»[١].

وقد تباينت أقوال المفسرين في القول بالنسخ، فذهب بعضهم إلىٰ القول بالنسخ، منهم: يحيىٰ بن سلاّم، والواحدي، وابن جزيّ، وابن كثير، وغيرهم[٢].

بينما اختار بعض المصنفين في النسخ القول بإحكام الآية، واستدلوا لذلك بأن الآية خبر، والأخبار لا يدخلها النسخ، منهم: النحاس، وابن الجوزي.

واختلف قول ابن العربي بين القول بالنسخ، والتخصيص، وأورد آخرون القول بالنسخ دون تعقيب، منهم: أبو عبيد، ومكي بن أبي طالب[٣].

- **العموم:**

ويعتمد ابن جرير دليل العموم في تقرير النسخ من عدمه، كما في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فقد روىٰ عن قتادة

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٢٨٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٧٢)، والوسيط (٣/ ٧٠)، والتسهيل (٢/ ١٥٧)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٥٨١).

(٣) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص٢٥٢، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٢/ ٥٨٦)، والإيضاح لمكي بن أبي طالب ص٣٣١، وأحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٣٣) ـ واختار في الناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٨٠) القول بالتخصيص ـ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص٣٨٥.

وابن زيد القول بأنها منسوخة؛ بقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]؛ ثم عقّب باختياره ونقده باختيار العموم في الآية؛ لأنه الأصل، ولعدم الدليل على النسخ، فقال: «فأما القول في: هل هذه الآيةُ ناسخةٌ أم منسوخةٌ؟ أم لا هي ناسخةٌ ولا منسوخةٌ؟ فإن الصوابَ فيه مِن القولِ أن يقالَ: إنها آيةٌ جاءت مجيءَ العمومِ، والمرادُ منها الخاصُّ، وذلك أن قولَه: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾. مُحْتَمِلٌ: فأينما تُوَلُّوا في حالِ سيرِكم في أسفارِكم في صلاتِكم التَّطوعَ، وفي حالِ مسايفتِكم عدوَّكم في تَطوُّعِكم ومكتوبتِكم - فثَمَّ وجهُ اللهِ. كما قال ابنُ عمرَ والنَّخَعيُّ ومَن قال ذلك ممن ذكَرنا ذلك عنه آنفًا.

ومُحْتَمِلٌ: فأينما تُوَلُّوا مِن أرضِ اللهِ فتَكونوا بها - فثَمَّ قِبلةُ اللهِ التي تُوجِّهون وُجُوهَكم إليها؛ لأن الكعبةَ مُمْكِنٌ لكم التوجُّهُ إليها منها....

فإذا كان قولُه: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ مُحْتَمِلًا ما ذكَرنا مِن الأوجُهِ، لم يكنْ لأحدٍ أن يَزْعُمَ أنها ناسخةٌ ولا منسوخةٌ إلا بحُجةٍ يَجِبُ التسليمُ لها؛ لأن الناسخَ لا يكونُ إلا لمنسوخٍ، ولم تَقُمْ حُجةٌ يَجِبُ التسليمُ لها بأن قولَه: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ مَعْنِيٌّ به: فأينما تُوَلُّوا وجوهَكم في صلاتِكم فثَمَّ قِبلتُكم، ولا أنها نزَلت بعدَ صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ وأصحابِه نحوَ بيتِ المقدسِ، أمرًا مِن اللهِ لهم بها أن يَتَوجَّهوا نحوَ الكعبةِ، فيَجُوزَ أن يقالَ: هي ناسخةٌ الصلاةَ نحوَ بيتِ المقدسِ؛ إذ كان مِن أهلِ العلمِ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ وأئمة التابعين من ينكر أن تكون نزلت في ذلك المعنى، ولا خبر عن رسول الله ﷺ ثابتٌ بأنها نزَلت فيه، وكان الاخْتلافُ في أمرِها موجودًا على ما وَصَفْتُ، ولا هي - إذ لم تكنْ

ناسخةٌ لِما وَصَفْنا ـ قامَت حُجتُها بأنها منسوخةٌ، إذ كانت مُحْتمِلةً ما وَصَفنا مِن أن تكونَ جاءت بعمومٍ، ومعناها: في حالٍ ـ إن كان عُنِيَ بها التوجُّهُ في الصلاةِ ـ، وفي كلِّ حالٍ ـ إن كان عُنِيَ بها الدُّعاءُ ـ، وغيرَ ذلك مِن المعانِي التي ذكَرنا.

وقد دَلَّلنا في كتابِنا (كتابِ البيانِ عن أصولِ الأحكامِ)، على ألا ناسخَ في آيِ القرآنِ وأخبارِ رسولِ اللهِ ﷺ، إلا ما نَفَىٰ حكمًا ثابتًا، قد لزِم العِبادَ فرضُه، غيرَ مُحْتَمِلٍ ظاهرُه وباطنُه غيرَ ذلك، فأما ما احْتَمل غيرَ ذلك ـ مِن أن يكونَ بمَعْنى الاستثناءِ، أو الخصوصِ والعمومِ، أو المُجْمَلِ والمُفَسَّرِ ـ فمِن الناسخِ والمنسوخِ بمَعْزِلٍ، بما أغْنَىٰ عن تكريرِه في هذا الموضعِ. وألا منسوخَ إلا المَنْفيُّ الذي قد كان ثَبَت حُكمُه وفَرْضُه. ولم يَصِحَّ واحدٌ مِن هذين المعنيين لقولِه: ﴿فَأَيۡنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجۡهُ ٱللَّهِۚ﴾. بحُجةٍ يَجِبُ التسليمُ لها، فيُقالَ فيه: هو ناسخٌ أو منسوخٌ»[1].

وقد تابعه في تقريره: النحاس، وابن العربي، وابن الجوزي[2].

وقرّر ابن جرير قواعده النقدية فيما يتعلق بقضايا النسخ، ومنها:

١. النسخ لا يثبت إلا بدليل.

وفي هذا أسند ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَٱصۡبِرۡ صَبۡرٗا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥] عن ابن زيد قوله: هذا حين كان يَأْمُرُه بالعفوِ عنهم، لا يُكافِئُهم، فلمَّا

---

(١) جامع البيان (٢/ ٤٥٦ ـ ٤٥٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٤٦٨)، والناسخ والمنسوخ لابن العربي (٢/ ٤٥)، ونواسخ القرآن ص١٤٩.

أُمِرَ بالجهادِ والغِلْظةِ عليهم، أمِر بالشدةِ والقتلِ حتىٰ يَتْرُكوا، ونُسِخ هذا.

وقد ردّ ابن جرير القول بالنسخ؛ لعدم الدليل، فقال: «وهذا الذي قاله ابنُ زيدٍ أنه كان أُمِر بالعفوِ بهذه الآيةِ، ثم نُسِخ ذلك، قولٌ لا وجهَ له؛ لأنه لا دلالةَ علىٰ صحةِ ما قال، من بعضِ الأوجهِ التي تَصِحُّ منها الدَّعاوَىٰ، وليس في أمرِ اللهِ نبيَّه ﷺ في الصبرَ الجميلِ علىٰ أذى المشركين، ما يُوجِبُ أن يكونَ ذلك أمرًا منه له به في بعضِ الأحوالِ، بل كان ذلك أمرًا مِن اللهِ له به في كلِّ الأحوالِ؛ لأنه لم يَزَلْ ﷺ مِن لَدُنْ بعَثَه اللهُ إلىٰ أن اخْتَرَمه في أذًى منهم، وهو في كلِّ ذلك صابرٌ علىٰ ما يَلْقَىٰ منهم من أذًى، قبلَ أن يَأْذَنَ اللهُ له بحربِهم، وبعدَ إذنِه له بذلك»[1].

وقد وافقه في اختياره: ابن عطية[2].

بينما ذهب آخرون إلى القول بالنسخ ،منهم: البغوي، والرازي، وابن الجوزي، وغيرهم[3].

واقتصر المصنفون في النسخ علىٰ إيراد النسخ دون ترجيح، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي[4].

---

(١) جامع البيان (٢٣/ ٢٥٥).

(٢) المحرر الوجيز (٨/ ٤٠٣).

(٣) معالم التنزيل (٨/ ٢٢١)، والتفسير الكبير (٣٠/ ١٢٥)، وزاد المسير (٨/ ٣٦٠)، لكنه أشار في نواسخ القرآن إلىٰ أنّ الآية محكمة، نواسخ القرآن ص٥٠٥.

(٤) الناسخ والمنسوخ (٣/ ١٢٥)، والإيضاح ص٤٤١، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٠٠).

ويؤكد ابن جرير على هذه القاعدة، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]؛ ذكر خلاف المفسرين في نسخ الآية، فذكر قولين:

القول الأول: أن هذه الآية أول آية نزلت في أمر المسلمين بقتال المشركين، فأمرتهم بقتال من قاتلهم من المشركين، والكف عمن كف عنهم حتى نزلت سورة براءة فنسخت.

ورواه عن الربيع بن أنس، وابن زيد.

القول الثاني: أن الآية لم تنسخ، بل هي أمرٌ للمسلمين بقتال الكفار، ونهاهم عن الاعتداء بقتل النساء والذَّراري. فحكم الآية ثابت وليس بمنسوخ.

ورواه عن ابن عباس، وعمر بن عبد العزيز، ومجاهد.

وقد اختار ابن جرير القول بإحكام الآية؛ لأنه الأصل، ولأن القول الآخر لا دليل عليه، فقال: «وأولى القولين بالصواب، القول الذي قاله عمر بن عبد العزيز؛ لأن دعوى المدَّعي نسخ آية يحتمل أن تكون غير منسوخة، بغير دلالة على صحة دعواه تحكُّم. والتحكم لا يعجز عنه أحد...»[١].

وقد تابع ابن جرير في اختياره جماعة من المفسرين، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، والرازي، والقرطبي، وأبو حيان، وابن كثير، والشنقيطي،

---

(١) جامع البيان (٣/ ٢٨٨ ـ ٢٩١).

والسعدي، وغيرهم[1].

٢. لا نسخ في الأخبار.

وهذه القاعدة النقدية اعتمدها ابن جرير كثيرًا في نقد الآيات التي روي القول بنسخها عن بعض السلف، فمن ذلك ما أورده في تأويل قوله تعالى: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾ [النبأ: ٢٣]؛ فروى بسنده عن مقاتل بن حَيانَ، قال: منسوخةٌ، نسَخَتها: ﴿فَلَن نَّزِيدَكُمۡ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبأ: ٣٠].

وقد تعقبه ابن جرير بقوله: «ولا معنى لهذا القولِ؛ لأن قولَه: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾: خبرٌ، والأخبارُ لا يكونُ فيها نسخٌ، وإنما النسخُ يكونُ في الأمرِ والنهي»[2].

وتابعه في نقده: ابن عطية[3].

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]؛ روى بسنده عن عكرمة والحسن البصري أنها نسختها الآية التي تليها: ﴿وَمَا لَهُمۡ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمۡ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ

---

(١) الناسخ والمنسوخ (١/ ٥١٧)، والإيضاح ص١٥٦، والتفسير الكبير (٥/ ١٣٨)، وتفسير القرطبي (٢/ ٣٥٠)، والبحر المحيط (٢/ ٢٤١)، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٢٣)، وأضواء البيان (١/ ١٨٤)، وتفسير السعدي ص٢٣٢.

(٢) جامع البيان (٢٤/ ٢٧).

(٣) المحرر الوجيز (٨/ ٥١٦)، ولم يورد هذه الرواية أكثر كتب النسخ.

ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةًۚ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٤ ـ ٣٥]؛ فعقّب ابن جرير بقوله: «لا وجه لقول من قال: ذلك منسوخ بقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾؛ لأن قوله ـ جل ثناؤه ـ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾: خبر؛ والخبر لا يجوز أن يكون فيه نسخ، وإنما يكون النسخ للأمر والنهي»(١).

وقد تتابع المصنفون في النسخ على تقرير ما قرّره ابن جرير، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن الجوزي(٢).

وهو تقرير بعض المفسرين، منهم: ابن عطية(٣)(٤).

٣. لا نسخ مع إمكان الجمع.

يقرر ابن جرير في نقده لقضايا النسخ إلى أنه لا يصار إلى القول بالنسخ إلا بعد تعذر الجمع، رعاية لترتيب الأدلة، وإعمالًا لها جميعًا.

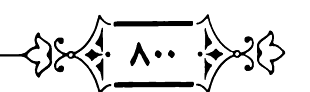
---

(١) جامع البيان (١١/ ١٥٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٨١)، والإيضاح ص٢٩٨، ونواسخ القرآن ص٣٤٦.

(٣) المحرر الوجيز (٤/ ١٨٠).

(٤) جاء عن ابن عباس ﷺ أن الآية التي تليها هي استثناء لأهل الشرك ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ مما قبلها ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، فلعلّ من قال بالنسخ: أراد الاستثناء؛ كما هو لفظ بعض السلف أحيانًا، والأثر: رواه ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٩٣).



وفي ذلك يعقب على ما رواه عن الضحاك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] قال: كانت عزيمة؛ فنسختها: ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ فيقول: «ولا وجهَ لاعتلالِ مَن اعتلَّ بأن الأمرَ بذلك منسوخٌ بقولِه: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣]؛ لأن ذلك إنما أَذِن اللهُ تعالى ذكرُه به حيثُ لا سبيلَ إلى الكتابِ أو إلى الكاتبِ، فأمَّا والكتابُ والكاتبُ موجودان، فالفرضُ - إذا كان الدَّينُ إلى أجلٍ مُسَمًّى - ما أمَرَ اللهُ تعالى ذكرُه به في قولِه: ﴿فَٱكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ وإنما يكونُ الناسخُ ما لم يَجُزْ اجتماعُ حكمِه وحكمِ المنسوخِ في حالٍ واحدةٍ، على السبيلِ التي قد بيَّنَّاها، فأمَّا ما كان أحدُهما غيرَ نافٍ حكمَ الآخرِ، فليس من الناسخِ والمنسوخِ في شيءٍ.

ولو وجَب أن يكونَ قولُه: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾ ناسخًا قولَه: ﴿إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾. لوجب أن يكونَ قولُه: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦] ناسخًا الوضوءَ بالماءِ في الحَضَرِ عندَ وجودِ الماءِ فيه، وفي السفرِ الذي فرَضه اللهُ عَزَّوَجَلَّ بقولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾. وأن يكونَ قولُه في كفَّارةِ الظِّهارِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة: ٤] ناسخًا قولَه: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة: ٣]»[1].

---

(١) جامع البيان (٥/ ٧٨ - ٧٩).

وفي تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـًٔا﴾ [المائدة: ٤٢]، أورد اختلاف أهل التأويلِ في حكمِ هذه الآيةِ، هل هو ثابتٌ اليومَ؟ وهل للحُكَّامِ مِن الخيارِ في الحكمِ والنظَرِ بينَ أهلِ الذمةِ والعهدِ إذا احتَكموا إليهم مثلُ الذي جعَل لنبيِّه ﷺ في هذه الآيةِ، أم ذلك مَنْسوخٌ؟

القول الأول: ذلك ثابتٌ اليومَ لم يَنْسَخْه شيءٌ، وللحُكَّامِ مِن الخيارِ في كلِّ دهرٍ بهذه الآيةِ مثلُ ما جعَله اللهُ لرسولِه ﷺ.

ورواه عن عطاء، وإبراهيم النخعي، والشعبي.

القول الثاني: التَّخْييرُ مَنْسوخٌ، وعلى الحاكمِ إذا احْتَكَم إليه أهلُ الذمةِ أن يَحْكُمَ بينَهم بالحقِّ، وليس له تركُ النظرِ بينَهم.

ورواه عن مجاهد، وعكرمة، والحسن البصري، وقتادة، وعمر بن عبد العزيز، والزهري، والسدي.

وقد اختار ابن جرير القول الأول بمراعاة هذه القاعدة النقدية في النسخ، فقال: «وأولى القولين في ذلك عندي بالصوابِ قولُ مَن قال: إن حكْمَ هذه الآيةِ ثابتٌ لم يُنْسَخْ، وإن للحُكَّامِ ـ مِن الخيارِ في الحكمِ بينَ أهلِ العهدِ إذا ارْتَفَعوا إليهم فاحْتَكموا، وتَرْكِ الحكمِ بينَهم والنظرِ ـ مثلَ الذي جعَله اللهُ لرسولِه ﷺ مِن ذلك في هذه الآية.

وإنما قلْنا: ذلك أَوْلاَهما بالصوابِ؛ لأن القائِلِين: إن حكمَ هذه الآيةِ

مَنْسوخٌ. زعَموا أنه نُسِخ بقولِه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]. وقد دلَّلْنا في كتابِنا (كتابِ البيانِ عن أصولِ الأحكامِ) أن النسخَ لا يكونُ نَسْخًا إلا ما كان نفْيًا لحكمِ غيرِهِ بكلِّ مَعانِيه، حتىٰ لا يَجوزَ اجْتماعُ الحكمِ بالأمرَيْن جميعًا علىٰ صحتِه بوجهٍ مِن الوجوهِ...

وإذ كان ذلك كذلك، وكان غيرَ مُستحيلٍ في الكلامِ أن يُقالَ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾. ومعناه: وأنِ احْكُمْ بينَهم بما أنْزَل اللهُ إذا حكَمْتَ بينَهم باختيارِك الحكمَ بينَهم، إذا اخْتَرْتَ ذلك، ولم تَخْتَرِ الإعراضَ عنهم. إذ كان قد تقَدَّم إعْلامُ المَقولِ له ذلك مِن قائلِه: إن له الخيارَ في الحكمِ وتَرْكِ الحكمِ - كان معلومًا بذلك ألاّ دَلالةَ في قولِه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾. أنه ناسخٌ قولَه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾؛ وإذا لم يَكُنْ في ظاهرِ التنزيلِ دليلٌ علىٰ نسخِ إحدى الآيتين الأُخرىٰ، ولا نفي أحدِ الأمرين حكمَ الآخرِ، ولم يَكُنْ عن رسولِ اللهِ ﷺ خبرٌ يَصِحُّ بأن أحدَهما ناسخٌ صاحبَه، ولا مِن المسلمين علىٰ ذلك إجماعٌ - صحَّ ما قلنا مِن أن كِلاَ الأمْرَيْن يُؤَيِّدُ أحدُهما صاحبَه، ويُوافِقُ حكمُه حكمَه، ولا نسخَ في أحدِهما للآخَرِ»[1].

وقد تابع ابن جرير في اختياره وتقريره كثير من العلماء، منهم: مكي ابن أبي طالب، وابن عطية، وابن العربي، وابن الجوزي، والقاسمي،

---

(١) جامع البيان (٨/ ٤٣٩ - ٤٤٥).

ورشيد رضا، والسعدي، وابن عاشور[١].

وخالفهم آخرون، فرأوها منسوخة، منهم: أبوعبيد، والنحاس، والقرطبي، وغيرهم[٢].

٤ . النسخ لا يكون إلا بنفي الحكم من جميع وجوهه.

وقد قرّر ابن جرير هذه القاعدة النقدية في تقرير النسخ أو نفيه، ومن ذلك ما ذكره في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨]؛ إذ حكى ابن جرير الخلاف في هذه الآية هل هي محكمة أو منسوخة.

فروى القول بإحكامها عن ابن عباس، وإبراهيم، والشعبي، والحسن، ومنصور بن المعتمر، والزهري.

كما روى القول بالنسخ عن ابن عباس ـ في رواية أخرى ـ، وسعيد بن المسيب، والضحاك، وأبي مالك.

وقد اختار ابن جرير القول بإحكامها بمراعاة هذه القاعدة النقدية، فقال:

---

(١) الإيضاح ص٢٧١، والمحرر الوجيز (٣/ ١٧٢)، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٠٢)، ونواسخ القرآن ص٣١٤، ومحاسن التأويل (٦/ ١٩٩٢)، وتفسير المنار (٦/ ٣٢٦)، وتفسير السعدي ص٢٣٢، والتحرير والتنوير (٦/ ٢٠٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ ص٢٤١، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٩٦)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٣٣).

«وأَوْلَى الأقوالِ في ذلك بالصحةِ قولُ مَن قال: هذه الآيةُ مُحكَمةٌ غيرُ منسوخةٍ، وإنما عنىٰ بها الوصيةَ لأُولي قُرْبَى الـمُوصِي، وعنىٰ باليتامىٰ والمساكينِ أن يُقالَ لهم قولٌ معروفٌ.

وإنما قلنا: ذلك أولىٰ بالصحةِ مِن غيرِه؛ لما قد بيَّنَّا[1] أن شيئًا مِن أحكامِ اللهِ تبارك وتعالى التي أَثْبَتَها في كتابِه، أو بَيَّنَها علىٰ لسانِ رسولِه ﷺ، غيرُ جائزٍ فيه أن يُقالَ له: ناسخٌ لحكمٍ آخرَ. أو: منسوخٌ لحكمٍ آخرَ. إلا والحُكمان اللذان قُضِيَ لأحدِهما بأنه ناسخٌ والآخرُ بأنه منسوخٌ، نافٍ كلُّ واحدٍ منهما صاحبَه، غيرُ جائزٍ اجتماعُ الحُكْمِ بهما في وقتٍ واحدٍ، بوجهٍ مِن الوجوهِ، وإن كان جائزًا صرفُه إلىٰ غيرِ النسخِ، أو يقومَ بأن أحدَهما ناسخٌ والآخرَ منسوخٌ ـ حجةٌ يجِبُ التسليمُ لها»[2].

وقد تابعه في تقريره واختياره المصنفون في النسخ، منهم: النحاس، ومكي ابن أبي طالب، وابن العربي، وابن الجوزي[3].

وهكذا في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ

---

(١) ينظر: المواضع الآتية: (٢/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٥٧، ٤٥٨)، (٤/ ٥٥٣، ٥٥٤)، (٥/ ٧٩، ٨٠، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤).

(٢) جامع البيان (٦/ ٤٣١ ـ ٤٣٨).

(٣) الناسخ والمنسوخ (٢/ ١٥٩)، والإيضاح ص٢١٠، والناسخ والمنسوخ (٢/ ١٤٧)، ونواسخ القرآن ص٢٥٥.

تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣]؛ فروى بسنده عن قتادة في قوله: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾. قال: نسَخَتها: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [التوبة: ٢٩].

وقد عقّب ابن جرير بمراعاة هذه القاعدة النقدية، فقال: «والذي قاله قتادةُ غيرُ مدفوعٍ إمكانُه، غيرَ أن الناسخَ الذي لا شكَّ فيه مِن الأمرِ هو ما كان نافيًا كلَّ معاني خلافِه الذي كان قبلَه، فأما ما كان غيرَ نافٍ جميعَه، فلا سبيلَ إلى العلمِ بأنه ناسخٌ إلا بخبرٍ مِن اللهِ جلَّ وعزَّ، أو مِن رسولِه ﷺ، وليس في قولِه: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾ دَلالةٌ على الأمرِ بنفيِ معاني الصَّفْحِ والعفوِ عن اليهودِ.

وإذ كان ذلك كذلك، وكان جائزًا ـ مع إقرارهم بالصَّغَارِ، وأدائِهم الجزيةَ بعدَ القتالِ ـ الأمرُ بالعفوِ عنهم في غَدرةٍ همُّوا بها، أو نكْثةٍ عزَموا عليها، ما لم يَنَصِبْوا حَرْبًا دونَ أداءِ الجزيةِ، ويمتنعوا من الأحكامِ اللازمتِهم ـ لم يكنْ واجبًا أن يُحْكَمَ لقولِه: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾ الآية. بأنه ناسخٌ قولَه: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾»[١].

وقال بإحكام الآية: مكي بن أبي طالب، وابن العربي[٢][٣].

---

(١) جامع البيان (٨/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

(٢) الإيضاح ص٢٦٩، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٠٠).

(٣) وينظر: تأويل آخر سورة البقرة (٢٨٤ ـ ٢٨٦)، (٥/ ١٤٣ ـ ١٤٧)، ففيها تقرير بديع لمناقشة النسخ بهذه القاعدة.

٥ . النسخ لا يكون إلا مع صحة الحكم في الناسخ والمنسوخ أو هما معًا .

فلابد من صحة الحكم أولًا لثبوت النسخ ، وقد اعتمد ابن جرير هذه القاعدة النقدية في النسخ ؛ فممّا ردّ القول بنسخه لعدم ثبوت حكم الأصل ما أورده ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ؛ فقد روىٰ بسنده عن ابن زيد في قوله : ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾ . قال : هؤلاء أهلُ الكفرِ ، وقد نُسِخ ، نَسَخه القِتالُ .

وقد عقّب ابن جرير بنقد القول بالنسخ لعدم صحة حكم الأصل ، فقال : « ولا معنَىٰ لما قال ابنُ زيدٍ في ذلك مِن أنه منسوخٌ ؛ لأنَّ قولَه : ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾ ؛ ليس بأمرٍ مِن اللهِ لنبيِّه ﷺ بتَرْكِ المشركين أن يقولوا ذلك ، حتىٰ يَأْذَنَ له في قتالِهم ، وإنَّما هو تهديدٌ مِن اللهِ للمُلْحِدِين في أسمائِه ووعيدٌ منه لهم ، كما قال في موضعٍ آخرَ : ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا۟ وَيَتَمَتَّعُوا۟ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ﴾ [الحجر: ٣]. وكقوله : ﴿لِيَكْفُرُوا۟ بِمَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا۟ ۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٦] . وهو كلامٌ خرَج مَخْرَجَ الأمْرِ بمعنى الوعيدِ والتهديدِ ، ومعناه : إنْ نُمْهِل الذين يُلْحِدون ، يا محمدُ ، في أسماءِ اللهِ إلىٰ أجلٍ هم بالِغُوه ، فسوف يُجْزَوْن ـ إذا جاءَهم أجلُ اللهِ الذي أَجَّلَهم إليه ـ جزاءَ أعمالِهم التي كانوا يَعْمَلونها قبلَ ذلك ؛ مِن الكفرِ باللهِ ، والإلحادِ في أسمائِه ، وتكذيبِ رسولِه »[١] .

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٥٩٩).

وفي تأويل قوله تعالىٰ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]؛ أورد ابن جرير الخلاف في حكم هذه الآية، فروىٰ عن الضحاك أنها منسوخة، بقوله تعالىٰ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]؛ ورواه عن السدِّي أيضًا.

ثم روىٰ عن قتادة أن الناسخ هو قوله تعالىٰ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ والمنسوخ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾.

وقد عقّب ابن جرير بنقد القول بالنسخ من جهة عدم صحة الحكم، فقال: «والصواب من القولِ في ذلك عندي، قولُ مَن قال: ليس ذلك بمنسوخٍ. وقد دلَّلْنا علىٰ أن معنى النَّسْخِ، هو نَفْيُ حُكْمٍ قد كان ثبَت بحُكْمٍ آخَرَ غيرِه، ولم تَصِحَّ حُجَّةٌ بوجوبِ حُكْمِ اللهِ في المشركين بالقَتْلِ بكلِّ حالٍ، ثم نسَخه بتَرْكِ قتلِهم علىٰ أَخْذِ الفِداءِ، ولا علىٰ وَجْهِ الـمَنِّ عليهم.

فإذا كان ذلك كذلك، وكان الفِداءُ والـمَنُّ والقَتْلُ لم يَزَلْ مِن حكمِ رسولِ اللهِ ﷺ فيهم مِن أوَّلِ حربٍ حارَبهم ـ وذلك مِن يوم بدرٍ ـ كان معلومًا أن معنى الآيةِ: فاقْتُلوا المشركين حيثُ وَجَدْتُموهم، وخُذُوهم للقتلِ أو الـمَنِّ أو الفِداءِ واحْصُروهم. وإذا كان ذلك معناه، صَحَّ ما قُلنا في ذلك دونَ غيرِه»[1].

وقد تتابع المصنفون علىٰ تقرير قول ابن جرير بالإحكام، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي، وابن الجوزي، وغيرهم[2].

---

(١) جامع البيان (١١/ ٣٤٨ـ ٣٤٩).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٤٢٥)، والإيضاح ص٣١٠، والناسخ والمنسوخ (٢/ ٢٤٦)، ونواسخ القرآن ص٣٥٦.

وثمّت قواعد نقدية أخرىٰ، نشير إليها اختصارًا، مع مواضعها، منها:

٦. لا نسخ مع الاحتمال.

يقرِّر ابن جرير في هذه القاعدة النقدية أن يكون حكم النسخ ودليله غير محتمل وجوهًا تصرفه عن النسخ إلىٰ سواه من الاحتمالات أو المعاني، فيقول - في تعقيبه علىٰ قول السدي في قوله تعالىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [البقرة: ٢١٥]: يوم نزلت هذه الآية لم تكن زكاة، وإنما النفقة ينفقها الرجل علىٰ أهله، والصدقة يتصدق بها، فنسختها الزكاة -: «وهذا الذي قاله السُّدِّيُّ مِن أنه لم تَكُنْ يومَ نزَلَت هذه الآيةُ زكاةٌ، وإنما كانَت نفقةٌ يُنْفِقُها الرجلُ علىٰ أهلِه، وصدقةٌ يَتَصَدَّقُ بها، ثم نسَخَتْها الزكاةُ - قولٌ مُمْكِنٌ أن يَكونَ كما قال، ومُمْكِنٌ غيرُه، ولا دَلالةَ في الآيةِ علىٰ صحةِ ما قال؛ لأنه ممكنٌ أن يَكونَ قولُه: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ الآية. حَثًّا مِن اللهِ جل ثناؤُه على الإنفاقِ علىٰ مَن كانت نفقتُه غيرَ واجبةٍ مِن الآباءِ والأمهاتِ والأقْرباءِ، ومَن سمَّىٰ معهم في هذه الآيةِ، وتَعْرِيفًا مِن اللهِ عبادَه مَواضعَ الفضلِ التي تُصْرَفُ فيها النَّفَقاتُ، كما قال في الآيةِ الأُخرىٰ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وهذا القولُ الذي قلْناه هو قولُ ابنِ جُرَيْجٍ الذي حكَيْناه»(١).

(١) جامع البيان (٣/ ٦٤٣).

وقد وافقه في تقريره واختياره: ابن العربي، وابن الجوزي، وابن كثير(١).

وهكذا في تأويل قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]؛ يعقب ابن جرير على قول قتادة بأن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]؛ فيقول: «وليس في قولِه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾: دَلالةٌ واضحةٌ على أنه لقولِه: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ ناسخٌ، إذ كان محتمِلًا قولُه: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: اتقوا اللهَ حقَّ تقاتِه فيما اسْتَطَعْتم، ولم يكنْ بأنه له ناسخٌ عن رسولِ اللهِ ﷺ، فإذا كان ذلك كذلك، فالواجبُ استعمالُهما جميعًا على ما يحتمِلان من وجوهِ الصحةِ»(٢).

وتتابع المصنفون في النسخ على اختيار قول ابن جرير، منهم: النحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن العربي، وابن الجوزي(٣).

ويقرب من هذه القاعدة:

٧. لا نسخ مع احتمال معانٍ صحيحة دون النسخ.

والقاعدة السابقة تتعلق بثبوت الحكم وثبوت دليل النسخ، وهنا يتعلق الأمر بمعنى الآية التي ادعي نسخها، وهي من أهم قواعد النسخ المتعلقة

---

(١) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٧٢)، ونواسخ القرآن ص١٩٢، وتفسير ابن كثير (١/ ٥٧٢).

(٢) جامع البيان (٢٣/ ٢٠).

(٣) الناسخ والمنسوخ (٢/ ١٢٩)، والإيضاح ص٢٠٣، والناسخ والمنسوخ (٢/ ١٢٦)، ونواسخ القرآن ص٢٤٤.

بالتفسير، ومن أهم ما أبرز عناية ابن جرير بتحليل مسائل النسخ، وعلاقتها بالتأويل، ففي تأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٩]؛ ذكر اختلاف أهل التأويل في حكم هذه الآية: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾: وهل هي منسوخة أم لا؟ فذكر قولين:

القول الأول: نزَلَت هذه الآيةُ على نبيِّ اللهِ بالأمرِ بتركِ قتالِ المشركين قبلَ وُجوبِ فرضِ قتالِهم، ثم نسَخَها الأمرُ بقتالِهم في سورةِ (براءةَ)، وذلك قولُه: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

ورواه عن السدِّي.

القول الثاني: نزَلَت على النبيِّ ﷺ إعلامًا مِن اللهِ له أن مِن أمتِه مَن يُحْدِثُ بعدَه في دينِه، وليست بمنسوخةٍ؛ لأنها خبرٌ لا أمرٌ، والنسخُ إنما يكونُ في الأمرِ والنهيِ.

ورواه عن أبي الأحوص، ومالك بن مغول.

ثم عقّب ابن جرير باختيار الإحكام في الآية؛ بتقرير معناها الصحيح، الذي لا يخالف آية أخرى، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك أن يقالَ: إن قولَه: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾: إعلامٌ مِن اللهِ نبيَّه محمدًا ﷺ أنه مِن مبتدعةِ أمتِه الـمُلْحِدةِ في دينِه بَرِيءٌ، ومِن الأحزاب مِن مشركي قومِه ومِن اليهودِ والنصارى، وليس في إعلامِه ذلك ما يُوجِبُ أن يكونَ نهاه عن قتالِهم؛ لأنه غيرُ مُحالٍ أن يقالَ في الكلامِ: لستَ مِن دينِ اليهودِ والنصارى في شيءٍ، فقاتِلْهم؛

فإنَّ أمْرَهم إلى اللهِ في أن يَتَفَضَّلَ علىٰ مَن شاء منهم فيَتُوبَ عليه، ويُهْلِكَ مَن أراد إهلاكَه منهم كافرًا، فيَقْبِضَ رُوحَه، أو يَقْتُلَه بيدِك علىٰ كفرِه، ثم يُنَبِّئَهم بما كانوا يَفْعَلون عندَ مَقْدَمِهم عليه. وإذ كان غيرَ مستحيلٍ اجتماعُ الأمرِ بقتالِهم وقولِه: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾، ولم يَكُنْ في الآية دليلٌ واضحٌ علىٰ أنها مَنْسوخةٌ، ولا ورَد بأنها مَنْسوخةٌ عن الرسولِ خبرٌ ـ كان غيرَ جائزٍ أن يُقْضَىٰ عليها بأنها منسوخةٌ، حتىٰ تقومَ حُجَّةٌ مُوجِبةٌ صحةَ القولِ بذلك...»[١].

وقد تابع ابن جرير في اختياره: النحاس، ومكي بن أبي طالب[٢].

٨. لا نسخ مع التخصيص أو الاستثناء.

وقد سبق تقرير هذه القاعدة عند الحديث عن العموم، لكن نشير هنا إلىٰ ما ذكره ابن جرير في تأويل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]؛ فقد حكىٰ ابن جرير الخلاف في هذه الآية: هل نسخ حكمها شيء أم لا؟ ـ مع الاتفاق على الحكم في الآية ـ؛ فروىٰ بسنده عن عكرمةَ والحسنِ البصريِّ قالا: قال: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨]، ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ فنسَخ، واسْتَثْنَىٰ مِن ذلك فقال: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥].

---

(١) جامع البيان (١٠/ ٣٤ ـ ٣٦).

(٢) الناسخ والمنسوخ (٢/ ٣٥٦)، والإيضاح ص٢٨٦.

وقد عقب بتقرير أن هذه الآية محكمة، وردّ القول بالنسخ، فقال: «والصوابُ مِن القولِ في ذلك عندَنا أن هذه الآيةَ مُحْكَمةٌ فيما أُنْزِلَت لم يُنْسَخْ منها شيءٌ، وأن طعامَ أهلِ الكتابِ حَلالٌ، وذبائحَهم ذَكِيَّةٌ، وذلك مما حرَّم اللهُ على المؤمنين أكلَه بقولِه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ بمَعْزِلٍ؛ لأن اللهَ إنما حرَّم علينا بهذه الآيةِ الميْتةَ وما أُهِلَّ به للطَّواغيتِ، وذبائحُ أهلِ الكتابِ ذكيةٌ، سَمَّوْا عليها أو لم يُسَمُّوا؛ لأنهم أهلُ توحيدٍ، وأصحابُ كتبٍ للهِ يَدِينون بأحْكامِها...»[1].

فابن جرير يقرِّر هنا أن الاستثناء لا يعد نسخًا، كما قرّر سابقًا أن التخصيص ليس نسخًا، وإن جرت عبارة بعض السلف على تسميتهما نسخًا.

وفي ختام هذا المطلب نشير إلى أهم المعالم المنهجية لنقد ابن جرير للآراء والمرويات في النسخ، وأثرها في تفسيره:

١. تميز ابن جرير بعنايته بالآراء والمرويات الواردة عن السلف في النسخ، فكان أكثر المصنفين في عدد المرويات؛ إذ بلغت (٥٠٠) رواية، فاق بها المصنفات المتخصصة في الناسخ والمنسوخ[2].

---

(١) جامع البيان (٩/ ٥٣١ ـ ٥٣٢).

(٢) أشار إلى هذا الباحث: محمد بن علي الغامدي، في رسالته: المرويات والآراء في النسخ من خلال تفسير ابن جرير الطبري ص٣٩٨.

٢ . اتسمت آراء ابن جرير بالتوسط في نقد قضايا النسخ، بين من أبطل النسخ ـ أو كاد ـ من المعاصرين ـ خاصة ـ، وبين من تساهل في الحكم بالنسخ، فقد بلغت مسائل النسخ عنده (٩٥) مسألة، حكم فيها بالنسخ في (١٧) مسألة، وبالإحكام في (٥٢) مسألة، ولم يعقِّب في (٢٦) مسألة[١].

٣ . راعىٰ ابن جرير في دراسته لقضايا النسخ أصوله وقواعده النقدية ـ كما سبق ـ؛ فكانت أحكامه منضبطة مطّردة؛ مع التدليل والتعليل، مما باين به بعض المصنفات المتخصصة في النسخ، بله كتب التفسير.

٤ . استفاد ابن جرير من المصنفات السابقة في النسخ، خاصة الجوانب النقدية عند أبي عبيد القاسم بن سلاّم، وتأثر بابن جرير من لحقه من المصنفين خاصة النحاس، ومكي بن أبي طالب، ومن المفسرين: ابن عطية، وابن كثير.

٥ . من أهم ما تميز به نقد ابن جرير لقضايا النسخ عنايته بارتباط النقد بتأويل الآية وتفسيرها؛ مما باين به غيره من المفسرين، فأكثرهم يعرض النسخ منفصلا عن التفسير؛ بينما يعرضه ابن جرير من وجوه التأويل أو التفسير للآية، كما يبيِّن الفرق الدقيق في المعاني وفقًا لما يقرِّره من نسخ الآية أو إحكامها؛ بما لا تجده في بحث أكثر المفسرين، ويتصل بهذا الأمر، ما بعده، وهو:

٦ . من بديع نقد ابن جرير مراعاته للفروق الدقيقة بين الآيات التي ادعي

---

(١) ينظر ـ في الإحصاء الوارد ـ: المرجع السابق.

نسخها في باب واحدٍ، فآيات الصبر عند أكثر علماء النسخ كلها منسوخة بآية السيف[١]، بينما يراعي ابن جرير اختلاف الآيات؛ فيفسر كل آية بما يناسبها[٢].

(١) هي الآية الخامسة من سورة التوبة ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥].

(٢) ينظر: سورة يونس (١٠٩) (١٢/ ٣٠٦)، وسورة المعارج (٥) (٢٣/ ٢٥٥)، وسورة المزمل (٩) (٢٣/ ٣٨٠).



الخاتمة

الحمد لله أولًا وآخرًا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد كان العيش في رحاب هذا التفسير الجليل من أعظم النعم؛ تطلُّعًا لفهم كلام رب العالمين، وأنسًا بمصاحبة أئمة السلف من أهل التأويل من الصحابة والتابعين وأئمة الدين.

كما كان البحث غنيمة عظيمة للوقوف على كتاب من أعظم كتب الإسلام موضوعًا ومنهجًا ومادة علمية؛ بما حواه من تفسير كلام الله عَزَّوَجَلَّ على أحسن طرق التفسير.

وقد جاء هذا البحث لتلمس منهج نقد التفسير في هذا التفسير العظيم (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) لإمام المفسرين؛ أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠)؛ بدراسة أساليبه وصيغه ومسالكه النقدية، مع تحليل ومناقشة الأصول والقواعد التي اعتمدها في نقد الرجال والأقوال والمناهج.

وقد توصل الباحث ـ بحمد الله ـ إلى عدد من النتائج المتعلقة بهذا الموضوع، ومنها:

١ . أبرز البحث إمامة ابن جرير العلمية في شتى المعارف: التفسير، والحديث، والعقيدة، والفقه، واللغة، والتاريخ؛ وغيرها من العلوم التي أتاحت له الأهلية التامّة لنقد التفسير.

٢ . أبان البحث عن أبرز خصائص هذا التفسير العظيم: الجامعيّة، فهو من أجمع كتب التفسير للأحاديث والآثار والمرويّات، مع الترجيح والاختيار للأدلة والأقوال، وترك الاستطراد والتكلف لما لا علاقة له بالتفسير.

٣ . جمع ابن جرير في تفسيره بين الإجمال والتفصيل، حيث يجمل معنى الآية بحسب اختياره، ثم يناقش بالتفصيل الأقوال والآراء الواردة في معنى الآية.

٤ . استوعب ابن جرير في تفسيره نوعي التفسير: التجزيئي؛ حيث يفسر الآية بحسب الظاهر والسياق، والكلي؛ حيث يشير إلىٰ ما تدل عليه الآية من المعاني، والأحكام، والمناسبات.

٥ . تنوعت صيغ وأساليب التفسير عند ابن جرير قوة وضعفًا، بحسب اختلاف الأقوال، والأصول والقواعد النقدية، وأظهر ذلك دقة ابن جرير النقدية، وعنايته بالتمييز بين مستويات النقد.

٦ . حفل تفسير ابن جرير بالعديد من الأساليب والحجج العقلية التي استعملها في تقرير التأويل الصحيح ونقد الأقوال المخالفة، وقد عرضت في الباب الأول منها لمسلكين: مسلك النقض، ومسلك المعارضة.

٧. اعتمد ابن جرير في تفسيره ـ كما أوضح في مقدمته ـ على أقوال السلف في التفسير؛ لكنه لم يخل كتابه من الاستفادة من كتب الأئمة الذين اعتنوا ببيان معاني القرآن، خاصة فيما يتعلق بعلوم اللغة، وأهم الأئمة الذين استفاد منهم في كتابه:

١- يحيى بن زياد الفرّاء (ت ٢٠٧).

٢- أبو عبيدة معمر بن المثنّى التيمي (ت ٢١٠).

٣- سعيد بن مسعدة الأخفش (الأوسط) (ت ٢١٥).

٤- عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦).

وقد درست منهجه في الاستفادة من هؤلاء الأئمة، وعرضت بشكل خاص لمنهجه في الاستفادة من كتاب أبي عبيدة: مجاز القرآن، في الفصل الثالث من الباب الثاني: نقد الرجال.

وخلصت منها إلى توسط ابن جرير في نقده لأبي عبيدة، واستفادته من كتابه، مع التحليل والتوجيه والنقد.

٨. كان من أهم أسس ابن جرير في نقد التفسير: مراعاة القراءات، وقد عرضت لأهم أصوله في نقد التفسير بمراعاة القراءات، بما أبان عن توافق منهج ابن جرير مع سائر أئمة القراءات في الاختيار والتوجيه.

٩. نبّه ابن جرير إلى مقاصد السور القرآنية، وجعله أساسًا من الأسس النقدية للأقوال والآراء.

١٠ . أبرز البحث الصناعة الحديثية في هذا التفسير ، واعتماده على السنة النبوية بنوعيها :

- المتواترة : ولا يكون القول المخالف لها إلا مردودًا .
- الصحيحة غير المتواترة : وبها يصحح الأقوال ؛ لكن مع مراعاة أصوله وقواعده النقدية الأخرىٰ .

١١ . قرّر ابن جرير تضعيف الأقوال المستندة إلى الأحاديث الضعيفة ؛ لكن وفق مقاييس نقدية متعددة ؛ وهو في الغالب يشير إلىٰ تضعيف الحديث من غير تصريح ، ويصرِّح بذلك أحيانًا ، وقد ذكرت في البحث بعض طرقه غير الصريحة في تضعيف الأحاديث .

١٢ . اعتمد ابن جرير الإجماع أحد أهم أصوله النقدية في التفسير ، ولكن حسب مفهومه ، الذي لا ينقضه عنده مخالفة الواحد والاثنين ، وذكرت أن هذا هو منهج الأئمة المتقدمين كابن المنذر ، وغيره .

١٣ . كانت مناسبات النزول أهم مصادر ابن جرير في نقد التفسير ، وكان تفسيره أوسع التفاسير في ذكر أسباب النزول ، كما تميز بحسن نقده لهذه الأسباب ، مع تقرير علاقتها بتفسير الآية .

١٤ . قرّر ابن جرير جواز تعدد النزول في مواضع كثيرة من تفسيره ؛ مراعاة لقاعدة عموم المعنىٰ ، وجواز واحتمال التعدد ، وتبعه علىٰ ذلك عامة المفسرين ، خلافًا لمن أنكر ذلك من المتخصصين .

١٥ . كانت السيرة النبوية، والمعرفة الواسعة بالتاريخ من أهم أدوات ابن جرير في نقد التفسير، فأجرىٰ نقده للأقوال المخالفة لواقع المنزل عليهم، وللحقائق التاريخية.

١٦ . توسط ابن جرير في مراعاته للإسرائيليات في تفسيره، اتباعًا للمنهج النبوي، مع اعتماد أصوله وقواعده النقدية المتعددة في الأخذ بها في التفسير، فما وافقها اعتمده أو احتمله، وما خالفها ردّه وأبطله.

١٧ . قرّر ابن جرير في فاتحة كتابه اعتماد اللغة أصلًا في التفسير، وقد وفىٰ وأجاد في تحرير معاني المفردات، وبيان التراكيب، وتقرير الأعاريب، وتوجيه الأساليب؛ بما لا نظير له في كتب التفسير.

١٨ . اعتمد ابن جرير في تصحيح قضايا اللغة: المفردات، والإعراب، والاشتقاق، والأساليب؛ موافقتها لأصوله النقدية، خاصة أقوال أهل التأويل، وأجرىٰ عليها قواعده النقدية تصحيحًا وإبطالًا.

١٩ . عُني ابن جرير بدراسة كثير من الظواهر اللغوية في تفسيره، كالتكرار، والأحرف الزوائد، والأضداد، مع النقد والتوجيه.

٢٠ . اعتمد ابن جرير القول بالعموم أصلًا من أهم أصوله في نقد التفسير، فلا يصار إلى القول بالخصوص إلا بحجة نقلية أو عقلية.

٢١ . جرىٰ ابن جرير في استعماله للمصطلحات الأصولية علىٰ ما كان عليه الأئمة المتقدمون لا علىٰ ما تواضع عليه المتأخرون، ومن ذلك: مصطلح (الظاهر)؛ فإنه يشمل عنده: النص والظاهر، عند المتأخرين.

٢٢ . قرّر ابن جرير قواعد نقدية متعددة لقبول القول بالنسخ ، فكان بذلك متوسطًا بين من توسع في القول بالنسخ ، وبين من منع القول بالنسخ إلا في آيات معدودة .

٢٣ . كانت أهم الأصول التي اعتمدها ابن جرير في نقد التفسير :

- مراعاة النظائر القرآنية .
- القراءات .
- السنة النبوية .
- الإجماع .
- أقوال أهل التأويل .
- العموم .
- الظاهر .
- لغة العرب .
- السياق .
- النزول .
- التاريخ .

وهذا هو ترتيبها ـ حسب الأصل ـ ، وإن كانت هناك قرائن يقدم لأجلها أصلًا على آخر .

٢٤ . ثمّت أسس نقدية لم أجد أن ابن جرير توسع في اعتمادها أو عرض لها في نقده، كالمكي والمدني، وعلم عدّ الآي، وغيرها.

٢٥ . تميز منهج ابن جرير النقدي بالشمول، والاطراد، والعمق، والدقة، والإنصاف، مما رسم منهجًا نقديًا للمشتغلين بالعلوم الشرعية عامة، والمفسرين خاصة، للائتساء بمنهجه وطريقته وأسلوبه.

٢٦ . وأخيرًا، فإنه مع تعدد الدراسات التي تناولت تفسير ابن جرير، فإن الحاجة لا زالت ملحّة إلىٰ بحث بعض القضايا النقدية في تفسيره، ومنها:

١- العموم والخصوص.

٢- الظاهر.

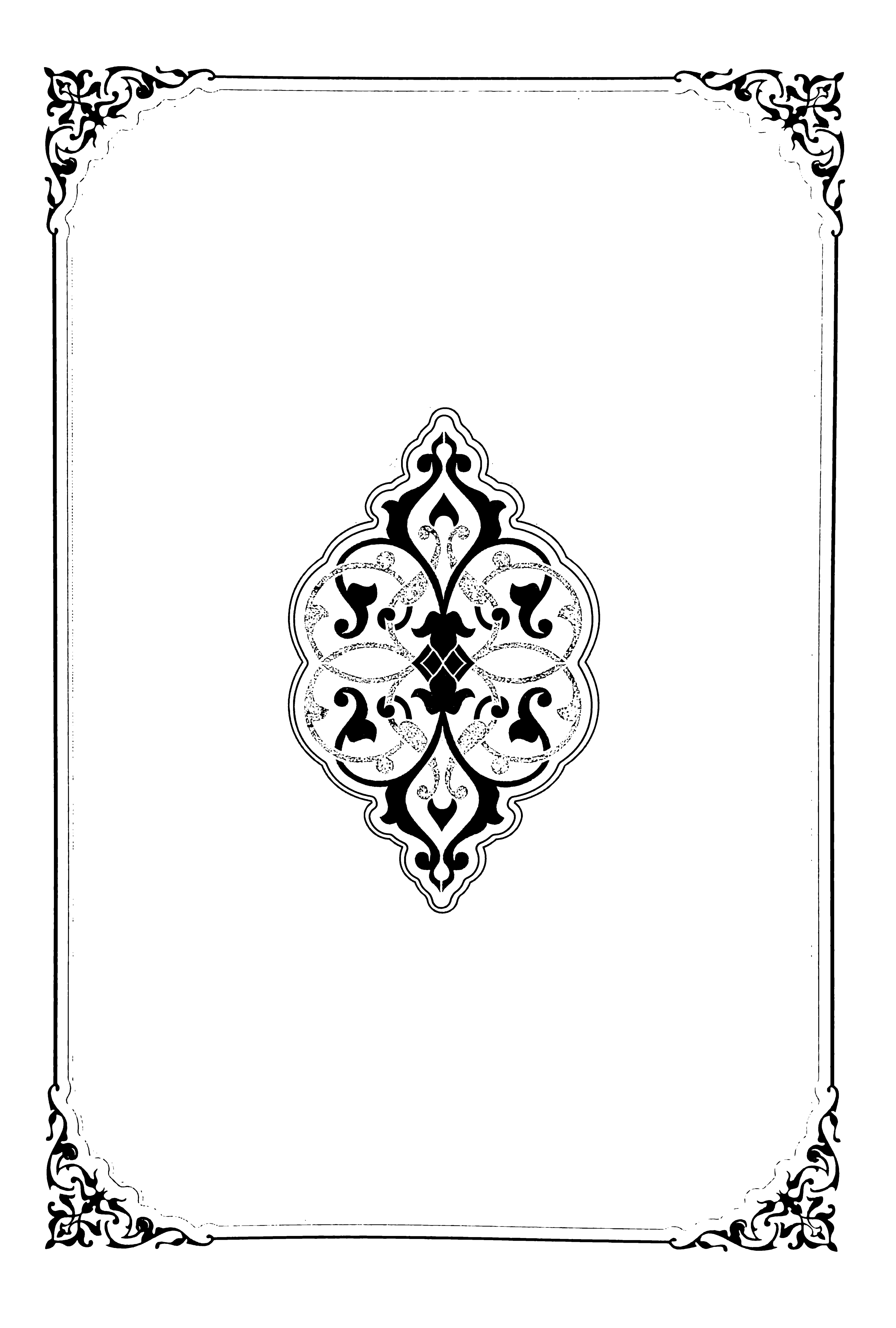
٣- المناسبات بين الآيات والسور.

٤- مقاصد السور.

٥- الظواهر اللغوية، كالاستثناء، والقسم، والقلب، وغيرها.

وختامًا، فإن هذا البحث ليس إلا مدخلًا لدراسة هذه القضية العظيمة: نقد التفسير، عسىٰ أن يتبعها دراسات تفصيلية لكل واحدٍ من هذه الأسس النقدية عند المفسرين.

أسأل الله أن يتقبل هذا العمل، ويجعله ذخرًا لصاحبه يوم يلقاه، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، والله أعلم، وصلى الله علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.





الفهارس العامة

وتشمل ما يلي:

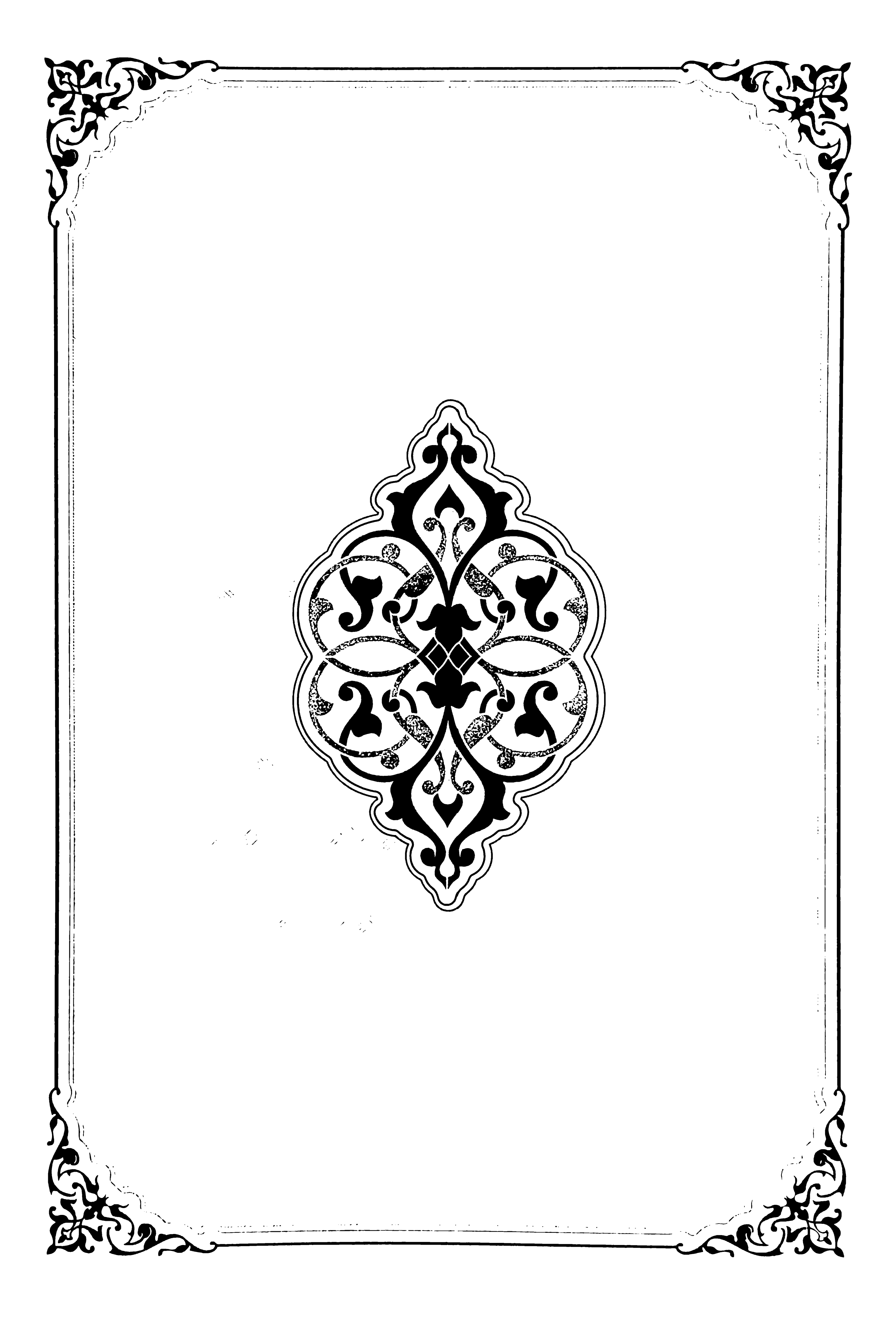
أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

ثانيًا: فهرس الأحاديث النبوية والآثار.

ثالثًا: فهرس الأشعار.

رابعًا: فهرس المصادر والمراجع.

خامسًا: فهرس الموضوعات.



فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾	٣	٢/٦٩٩
﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾	٤	١/٤١٠
﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾	٥	١/٤١١
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	٦	١/٣٤٣، ٢/٤٩٨
﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٧	١/٨٦، ٢/٧٧
﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾	٧	٢/٦٣١
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾	٨	١/٣٤٣، ٢/٤٩٨
﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾	٨	١/١٦٢
﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾	٩	١/١٦٣
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾	١١	١/٦٣٠
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۞ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾	١١ ـ ١٢	١/٥٧
﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾	١٤	٢/٣٢٣
﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ۞ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾	١٤ ـ ١٥	١/١٦٧
﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾	١٥	١/١٦٦، ٣٤٥

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾	١٦	٢/ ٨٤، ٢/ ٣٥٧
﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾	١٧	٢/ ٢٨٤، ٢٨٦، ٤٨٩
﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾	١٨	٢/ ٢١٤
﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾	١٨	١/ ٣٢٧
﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم﴾	١٩	١/ ٣٢٠، ٣٢١
﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾	٢٣	١/ ٤٠٢، ٤٠٣، ٢/ ٢٨٧
﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾	٢٣	١/ ١٠٩
﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾	٢٥	١/ ٩٦
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾	٢٦	١/ ٦٢٣، ٢/ ٣١١
﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾	٢٧	٢/ ٤٩٧
﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾	٢٧	١/ ٣٤٢
﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾	٢٧	٢/ ١٥٥
﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾	٢٨	١/ ٣٠٦، ٢/ ٥٢٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾	٢٩	١/ ٣٤٥
﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾	٣٠	١/ ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٢٦، ٢/ ٣٠٦، ٦٢٤
﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾	٣١	٢/ ٢٩٦
﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾	٣٣	١/ ٣٣٦
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾	٣٤	٢/ ٣٠٧
﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾	٣٥	٢/ ٥٧، ١٧٠، ٢٤٣
﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾	٣٥	٢/ ٦٤٤
﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾	٣٦	١/ ٢٠٢
﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾	٣٧	١/ ٣١٢
﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى﴾	٣٨	٢/ ٣١٦
﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾	٤٠	٢/ ٤٩٩
﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾	٤٠	١/ ٣٦٩
﴿وَءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ﴾	٤١	٢/ ٣٠٠
﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	٤٢	٢/ ٢٢٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَـٰشِعِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾	٤٥ ـ ٤٦	٢/ ١٤٥، ٥٢٥
﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾	٤٦	٢/ ٢٧٨
﴿وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾	٤٧	٢/ ٧١٤، ٧١٥
﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ﴾	٤٨	٢/ ٧١٣
﴿وَإِذْ نَجَّيْنَـٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾	٤٩	١/ ٤٤٥، ٦٠٠، ٦٠١
﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾	٥٠	٢/ ٦٢٩
﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾	٥١	١/ ١٢٨، ٢٥١، ٣٨٠
﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾	٥٤	١/ ١٢٧، ٢/ ٦٤٠
﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾	٥٥	٢/ ٥٠٥
﴿ثُمَّ بَعَثْنَـٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾	٥٦	٢/ ٤٥٧
﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ﴾	٥٧	١/ ٣١٨
﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾	٥٨	٢/ ٢٣٥
﴿فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ﴾	٦١	٢/ ٣١٢
﴿ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا﴾	٦١	٣١٦
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ﴾	٦٣	١/ ٤٤٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾	٦٤	١/ ٤٤٣
﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾	٦٥	١/ ١٥٦، ٤١١، ٥٨٠
﴿فَجَعَلْنَٰهَا نَكَٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾	٦٦	٢/ ٦٦٢
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾	٦٧	٢/ ٦٨٤
﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ﴾	٦٩	٢/ ١١٥
﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا ۚ قَالُوا۟ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ ۚ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾	٧١	١/ ٢٢٠، ٢/ ٤٧٣
﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾	٧٣	١/ ١١٨
﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾	٧٤	١/ ٩٤، ٥٦٧
﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾	٧٤	٢/ ٧١
﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾	٧٥	٢/ ٥٩٢
﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓا۟ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾	٧٦	٢/ ٦٠١
﴿قَالُوٓا۟ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ ۚ﴾	٧٦	٢/ ٦٠٢
﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾	٧٨	١/ ١٤٩، ٢/ ٤٨، ١١٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾	٧٩	١/ ٦٥، ٥٤٣
﴿ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾	٨١	٢/ ٥٦٣
﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾	٨٢	٢/ ٥٦٤
﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾	٨٣	٢/ ٢٨٠
﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾	٨٤	١/ ٤٤٦
﴿ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ﴾	٨٥	٢/ ١٩٥
﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾	٨٧	٢/ ٣١٠
﴿ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	٩١	١/ ٤٤٧
﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ ﴾	٩٣	٢/ ٤٦٢
﴿ قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾	٩٤	١/ ٣٩٨، ٤١٨، ٢/ ١٤١
﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾	٩٧	١/ ٧٠٧
﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾	٩٨	٢/ ٤٧٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدٗا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٞ مِّنْهُمۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾	١٠٠	٢/ ٣١٠
﴿وَاتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَ﴾	١٠٢	١/ ٤٤٨
﴿وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖۚ وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾	١٠٢	٢/ ٦٦٤
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾	١٠٤	٢/ ٦١٤
﴿وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْ﴾	١٠٤	
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ۞ مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَلَا ٱلۡمُشۡرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ خَيۡرٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾	١٠٤ـ١٠٥	١/ ٧٩١
﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآ﴾	١٠٦	١/ ١٧٢، ٤٢٧
﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٍ﴾	١٠٧	٢/ ٤٤١
﴿أَمۡ تُرِيدُونَ أَن تَسۡـَٔلُواْ رَسُولَكُمۡ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبۡلُ﴾	١٠٨	٢/ ٤٣٧
﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾	١٠٨	٢/ ٧٢، ٣٥٨
﴿وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا﴾	١٠٩	٢/ ٦٧١
﴿لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ﴾	١١١	١/ ٣٩٨، ٤١٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَـٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾	١١٣	١/ ٧٨٥- ٧٨٦
﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾	١١٣	٥٠٦/٢
﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾	١١٣	٥٠٦/٢
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	١١٤	٥٠١/٢
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ﴾	١١٤	٣٥٢/٢
﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾	١١٥	٧٩٣/٢
﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ۘ تَشَـٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾	١١٨	١/ ٧٩٣، ٥٠٥/٢
﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾	١١٨	٥٦٨/٢
﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾	١١٩	١/ ٧٣٧- ٧٣٨
﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾	١٢١	٥٦٥،٥١/٢
﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾	١٢٤	٥٩٩/٢



الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾	١٢٤	١/ ٥٣٦، ٦٥٢
﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾	١٢٤	١/ ٥٣٩
﴿طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ﴾	١٢٥	١/ ٣٤٧
﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾	١٢٥	١/ ٣٦٨، ٢/ ٦٥٦، ٧١٨
﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ﴾	١٢٥	١/ ٥٣٩
﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾	١٢٦	١/ ٥٠٣- ٥٠٤
﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾	١٢٨	٢/ ٧٥، ٣٩٤
﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ۞ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾	١٢٨ـ ١٢٩	٢/ ٣٢
﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾	١٢٩	٢/ ٣٩٤- ٣٩٥
﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾	١٣٥	

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾	١٣٦	١/١٣٦
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا ﴾	١٤٣	١/٤٠٥، ٢/١١
﴿ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ ﴾	١٤٣	١/١٠٨
﴿ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ ﴾	١٤٤	٢/٧٩٤
﴿ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ * وَلِكُلّٖ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ أَيۡنَ مَا تَكُونُواْ يَأۡتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾	١٤٧ـ١٤٨	٢/٣١
﴿ وَلِكُلّٖ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا ﴾	١٤٨	١/٣٥٩
﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ ﴾	١٥٠	١/٢٢٩، ٢/٣٩٩، ٤١٢
﴿ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا ﴾	١٥١	٢/٣٩٤
﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنۡ حَجَّ ٱلۡبَيۡتَ أَوِ ٱعۡتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾	١٥٨	٢/١٥٨
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾	١٥٩	١/٨٥، ٧٤٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾	١٦١	١/ ٨٥
﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾	١٦٣	١/ ٦٨٠
﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾	١٦٤	١/ ٦٨٠
﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾	١٦٥	١/ ١٢٢
﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾	١٦٦	١/ ١٢٢، ٤٢٠
﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾	١٦٧	١/ ٧٧
﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾	١٦٩	١/ ١١٢
﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾	١٧١	٢/ ٤٨٤
﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾	١٧٧	١/ ٣٣٩، ٢/ ٣٩٠-٣٩١
﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾	١٧٧	٢/ ٨٠٨
﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	١٧٨	١/ ٦٣٨

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾	١٨٠	١٥٥/١
﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾	١٨٣	١٨٣/١
﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾	١٨٤	٥٢٦/١
﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾	١٨٤	
﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾	١٨٥	١٢٠/١، ٥٢٧، ٥٩٤/٢
﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾	١٨٦	٦٤/١
﴿فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾	١٨٧	٧١٧/٢، ٧٢٣
﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾	١٨٧	٤٨٤/١
﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾	١٨٧	٣٤٦/١
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾	١٨٩	٦٩٨/١
﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾	١٩٠	٧٩٧/٢
﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾	١٩١	٧٦٤/٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾	١٩٣	٢/ ٧٦٥
﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾	١٩٤	١/ ٧٧٩
﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾	١٩٥	١/ ٧٢، ٢/ ٧٤٦
﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾	١٩٦	١/ ٥٢١
﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾	١٩٧	٢/ ٧٢٠، ٧٢٤
﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾	١٩٨	٢/ ٦٧٥
﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾	١٩٩	٢/ ٣٦٥، ٦٧٤
﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾	٢٠٠	٢/ ٦٧٦
﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾	٢٠٣	١/ ٦١٥
﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا﴾	٢٠٥	١/ ٨٨، ١٣٩، ٢/ ٦٥٤
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾	٢٠٧	١/ ٧١٦، ٢/ ٦٥٢، ٦٥٣
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾	٢٠٨	١/ ٤٥٥
﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٢٠٩	١/ ٩٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾	٢١٠	١/ ٤٠٥، ٤٠٦، ٢/ ٦٦٤
﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾	٢١٣	٢/ ٤٨٢
﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾	٢١٤	٢/ ٢٥
﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾	٢١٥	٢/ ٨٠٨
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾	٢١٧	١/ ٢٤٢، ٢/ ٢٢٦، ٧٧٨
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾	٢١٧	٢/ ٧٨٠
﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ﴾	٢١٧	٢/ ٢٢٩
﴿وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	٢١٧	٢/ ٣٤٧
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾	٢١٩	١/ ٧٧٦
﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾	٢٢١	١/ ٣٢٩، ٤٥٧، ٦٢٨

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	٢٢٤	١/ ٧٨٠
﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾	٢٢٥	١/ ٦٨٢
﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	٢٢٦-٢٢٧	٢/ ٦٠٥
﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	٢٢٧	٢/ ٦٠٤
﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٢٢٨	١/ ٤٥٧
﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾	٢٢٩	٢/ ٥٧٣
﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾	٢٢٩	١/ ٣٤٨، ٢/ ٧٧٤
﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾	٢٣٠	١/ ٤٨٠
﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾	٢٣٣	١/ ٦١٩
﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾	٢٣٣	٢/ ٦٠٨
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾	٢٣٤	١/ ٨٣، ٥٠٨
﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾	٢٣٥	٢/ ١٣١
﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾	٢٣٦	٢/ ٣٣٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٢٤٠	١/ ٨٢، ٨٣، ٢/ ٧٧١
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾	٢٤٣	٢/ ١٨٧
﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾	٢٤٣	١/ ١٥٢
﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾	٢٤٤	١/ ١٥٢، ٤١٦، ٢/ ٥٠٨
﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾	٢٤٥	١/ ٤١٥، ٢/ ٥٠٧
﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾	٢٤٦	١/ ٢٥٨
﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾	٢٤٨	٢/ ١٣٤
﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾	٢٥١	١/ ٤١٩
﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾	٢٥٥	١/ ١٧٥، ٢١٠، ٤٩٣
﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾	٢٥٥	٢/ ٦٧٤
﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾	٢٥٦	١/ ٧٤٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ﴾	٢٥٦	٢/١٨١
﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾	٢٥٩	١/٢١٨
﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٢٦٠	٢/٣٢-٣٣، ٣٤، ٥٣٩
﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾	٢٦١	١/٤١٥، ٢/٥٠٧
﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾	٢٦٥	٢/١٨٣
﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾	٢٦٦	١/٣٣٥
﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾	٢٦٩	١/٣١٤
﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾	٢٧١	٢/٢٥٢
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	٢٧٩	
﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	٢٨٠	٢/٦٠٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ۖ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾	٧	١/٦٧، ١٦١، ٤٢٦.
﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾	١٤	٢/٦٧
﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾	١٨	١/٣٥٨، ٢/١١٤
﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ﴾	٢٠	٢/٤٤٨
﴿لَّا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾	٢٨	١/٩٣، ٢/١٥٧
﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	٣١	١/٧٣٥، ٢/٥١٩
﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾	٣٩	١/٩٨، ٢٣٩
﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾	٣٩	٢/٦٦٩
﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾	٤٠	٢/١٨
﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾	٤٩	٢/٣٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾	٥١	٦٧٨/٢
﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ ﴾	٥٥	١١٠/١، ٣٦٠/٢
﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾	٧٩	٣٧١/١
﴿ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾	٧٩	١٧٣/٢
﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ﴾	٨٠	٣٧١/١
﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾	٨١	١٧/٢
﴿ كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٨٦	٣٠٨/١
﴿ كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ * أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٨٦_٨٩	٧٣٦/١
﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٨٩	١٥٢/١
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ ﴾	٩٠	١٥١/١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ ﴾	٩٣	١/٧٩٦
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾	١٠٢	٢/٧٦٢
﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾	١٠٢	٢/٧٦٨
﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾	١٠٩	٢/٣٩٣، ٤٧٧
﴿ لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ ﴾	١١١	٢/٢٥٥، ٤٠٩
﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ﴾	١١٢	٢/٢٤٠، ٤٠٦
﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴾	١١٥	١/٣٧٨
﴿ عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ﴾	١١٩	١/٣٩٢
﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾	١٢٢	١/٨٠٥
﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾	١٢٨	١/٧٦٠
﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾	١٣٥	٢/٢٥٠
﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾	١٣٥-١٣٦	٢/٣٨٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾	١٤٠	١/ ٣٦٧
﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾	١٤٠	٢/ ٣١٢
﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾	١٤٥	١/ ٤٥٨
﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾	١٤٦	٢/ ١٧٦
﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾	١٥٢	٢/ ٣١٩
﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾	١٥٣	١/ ٣٦٠
﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾	١٦٢	٢/ ٥٦٢
﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾	١٧٣	١/ ٧٨٨
﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾	١٧٣	٢/ ٦٧٠
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾	١٧٨	٢/ ٢٦٤
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ﴾	١٨٠	٢/ ٢٦٢
﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾	١٨٧	١/ ٣٤٤، ٢/ ٤٩٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ * لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	١٨٧-١٨٨	١/ ٧١٨، ٢/ ٥٥٢-٥٥٣
﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	١٨٨	١/ ٧٤٩
﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾	١٩٣	١/ ٧٨٧
﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾	١٩٩	١/ ٧٠١، ٧٤٦
سورة النساء		
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾	١	٢/ ٣٨٢
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾	١	٢/ ٣٤٤
﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾	٢	١/ ٤٢٩، ٧٣٠
﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾	٣	١/ ٤٢٨
﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾	٥	٢/ ٢٠٠
﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾	٦	٢/ ٢٠١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾	٦	١/ ٦٣٩
﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾	٨	٢/ ٨٠٣
﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾	١١	١/ ٧٧
﴿فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾	١١	١/ ٦٢٦
﴿فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾	١١	١/ ٣٣٠، ٦٣١، ٢/ ٣٢٨
﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾	١٢	١/ ٦٤٢
﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾	١٥	١/ ١٢٩
﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾	١٦	١/ ٣٤٩، ٢/ ٣٩٧
﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾	١٨	١/ ٧٠، ١٥٨
﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾	٢٠	٢/ ٧٧٤
﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾	٢٢	٢/ ٥٦٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾	٢٣	١/ ٥٣١، ٦١١، ٢/ ٥٦٠
﴿ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾	٢٣	٢/ ٦٥١
﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾	٢٤	١/ ٥٣١
﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾	٢٤	١/ ٤٥٨١
﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾	٢٤	١/ ٣٦٢
﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ﴾	٢٥	١/ ٣٦٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾	٢٩	١/ ١٧٢، ٨١٢
﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾	٣٠	١/ ٧٢٧
﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾	٣١	١/ ١٣٧، ٥٠٢، ٢/ ٣٨٥

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾	٣٣	١/ ٧٨٩
﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾	٣٣	٢/ ٧٦٩
﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾	٣٣	٢/ ٧٦٨
﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾	٣٤	١/ ٣٦٤
﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾	٣٤	٢/ ١٦١
﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾	٣٦	٢/ ٧٠٥
﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾	٣٦	١/ ٢٤١، ٢/ ٨٩
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ۞ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾	٣٦ـ٣٧	١/ ٧٩١
﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾	٤١	٢/ ٥٠
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ ﴾	٤٤	١/ ١٩٢
﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ ﴾	٤٦	١/ ٧٩١



الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴾	٤٧	١/ ١٩٢، ٦٦٩، ٢/ ٩٠
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴾	٥١	
﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾	٥٤	١/ ٨٠٦، ٢/ ١٦
﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾	٥٤	٢/ ٦٥٧
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ ﴾	٦٠	١/ ٦٢٧
﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾	٦٥	١/ ٤٣١، ٧٢٥-٧٢٦، ٢/ ٣١٣، ٤٢٤
﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾	٦٩	١/ ٥٤١
﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾	٨٢	١/ ١٢٠، ١/ ٣٨٩
﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	٨٣	١/ ١٩٦، ٢/ ١٣
﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴾	٨٥	٢/ ١٢٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾	٨٨	١/ ٣٠٠، ٦٨٩
﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾	٩٢	٢/ ٢٤٢، ٤٠٨
﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾	٩٥	٢/ ٢٣٧، ٦٨٦
﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾	١٠٠	٢/ ٧٠٩
﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا * وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾	١٠١ ـ ١٠٢	١/ ٤٣٤
﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾	١٠٢	١/ ٦٨٣
﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾	١١٠	٢/ ٤٣٨
﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾	١١٩	٢/ ٦٨٨
﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾	١٢٣	١/ ٦٨، ٨٧، ٧٢٣
﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾	١٢٣	٢/ ٧٣١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾	١٢٤	٢/٣١١
﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾	١٣٢	٢/٤٧٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾	١٣٦	١/٨٠٠
﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾	١٤١	١/٦٩
﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ ﴾	١٤٢	١/١٦٧
﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾	١٤٥	١/٦٩٣
﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾	١٥٣	١/٥٨٠
﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾	١٥٣	٢/٥٠٥
﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾	١٥٧	١/٢١٥
﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾	١٥٧	١/٢١٥، ٢١٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾	١٧٤	١/٤١٤
﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ﴾	١٧٦	١/٧٧٨
﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ ﴾	١٧٦	٢/١٠
﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ﴾	١٧٦	١/٢٥٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة المائدة		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾	١	٢/ ٦٩٧
﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾	١	١/ ٤١٣، ٤١٤
﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾	١	٢/ ٤٨١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾	٢	١/ ١١١، ٢/ ٥٤
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾	٢	٢/ ٧٨٤
﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ﴾	٣	١/ ٤٢٣، ٥٢٤، ٦٤٠، ٢/ ١٩٨
﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ﴾	٣	١/ ٢٥٩، ٢/ ٧٠
﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾	٣	١/ ٦٩٤، ٦٩٥، ٧٧٧
﴿قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾	٤	١/ ٥٢٣، ٥٢٤، ٢/ ٦٨٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٥	٢/ ٨١٤
﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾	٥	٢/ ٨١١
﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾	٥	٢/ ٦٧٧
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾	٦	١/ ٣٧٤، ٢/ ١٢٠
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾	٦	١/ ١٢٤
﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾	٦	٢/ ٨٠٠
﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾	٦	٢/ ١٢٠
﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾	٧	٢/ ٥٢٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾	١١	١/ ٢٥٠، ١٩٤، ٢/ ٥٥٨
﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ ﴾	١٢	١/ ١٣٠
﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾	١٣	١/ ٢٤٨، ٢/ ١٨٤، ١٩٣، ٨٠٤-٨٠٥
﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾	١٦	١/ ٣٤٥
﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾	١٨	١/ ٤١٩
﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	٢٠	٢/ ٥١٠
﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ﴾	٢٢	١/ ٢١٩، ٢/ ١٠٣
﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾	٢٣	١/ ٢٠٩
﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴾	٢٤	١/ ١٥٧، ٥٨٠
﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾	٢٦	١/ ٨٠٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾	٢٧	١/ ٥٩١، ٦٢١، ٦٢٤
﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾	٢٩	١/ ٦٢٩
﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾	٣١	١/ ٥٩٣
﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٣٣	١/ ٧٥١
﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	٣٤٢	٢/ ٦٠٣
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٤١	١/ ٣١٩
﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا﴾	٤٢	١/ ١١٥، ٢/ ٨٠١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾	٤٧	١/ ٣٨٢
﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾	٤٩	٢/ ٨٠٢
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ﴾	٥١	١/ ٧٤٢، ٧٥٦
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴾	٥١-٥٢	٢/ ٥٦٦
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾	٥٤	١/ ٧٩٤
﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾	٦٠	١/ ٥٨٢، ٢/ ٢٥٧، ٢٧٣
﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾	٦٤	١/ ١٦٤، ٦٤٧
﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾	٦٧	٢/ ٢٣، ٥٠٩
﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾	٧٥	١/ ٥٤٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ * كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ * تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾	٧٨ـ ٨١	١/ ٦٨٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾	٨٧	١/ ٦٨٢
﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ ﴾	٨٩	٢/ ٨٧
﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾	٨٩	١/ ٣٤٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾	٩٠ـ٩١	١/ ٧٥٩
﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾	٩١	٢/ ٤٤٨
﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾	٦٥	٢/ ٦٢٠
﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ ﴾	٩٦	
﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾	٩٦	١/ ١١٢، ٢/ ٧٥١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾	١٠١	١/ ٣٢٠، ٦٩٤، ٧١٤، ٧٦٣
﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۙ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾	١٠٣	١/ ٨٠٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾	١٠٦	٢/ ١٣٨
﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾	١٠٦	١/ ١٢٣
﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ ﴾	١٠٧	١/ ١٣٢
﴿قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾	١٠٩	٢/ ١١
﴿ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾	١١٢	٢/ ٤٤٨
﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾	١١٤	١/ ٥٨٧
﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	١١٥	١/ ٥٨٧
﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ ﴾	١١٦	٢/ ٢٩، ٣٢٧، ٤٣٠- ٤٣١، ٤٤٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾	١١٦-١١٧	١/٣٥٧
سورة الأنعام		
﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾	١٩	١/٣٢٧
﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾	٢٥	١/٢٨٢
﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٢٧	٢/٢١٦، ٣٢٧
﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾	٣١	٢/١٦٩
﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ﴾	٣٥	٢/٤٣٦
﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾	٤٢	٢/٦٧٨
﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾	٤٣	٢/٦٧٩
﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾	٤٤	١/٤١٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٥٤	١/٤٣٦
﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴾	٥٩	
﴿ قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَـٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَـٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ * قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾	٦٣-٦٤	٢/٥٥٠
﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾	٦٥	٢/٩٦، ٥٤٩
﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾	٦٥	٢/٦٦٧
﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾	٦٥	٢/٥٥٠
﴿ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ﴾	٧٣	١/٢٧٣
﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴾	٧٥	١/١٨٦
﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ * فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَـٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ * فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَـٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ * فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَـٰذَا رَبِّى هَـٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَـٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾	٧٥-٧٨	١/٦٤٩-٦٥٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾	٧٦	١/١٨٦
﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾	٧٧	١/١٨٦
﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾	٧٨	١/١٨٦
﴿يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾	٧٨ـ٧٩	١/٦٥٣
﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	٨١	١/٤٣٨
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾	٨٢	١/٣٨٩، ٤٣٨
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾	٨٢	٢/٦٨٦
﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾	٨٥	١/٨٠٤
﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾	٨٩	٢/٥٣٦
﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾	٩١	١/٥٤٠، ٥٢/٥١١
﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾	٩٥	٢/٥٩
﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾	٩٦	١/٣٣٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾	١٠٣	١/٧١، ١٦٨
﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾	١٠٦	٢/٧٧٦
﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	١٠٩	٢/٣١٩
﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾	١١٠	٢/٨٢، ٢/٦٣٣
﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾	١١١	
﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾	١١٧	١/١٣٣
﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾	١١٨	٢/٨١١
﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾	١١٩	١/٢٥٨
﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾	١٢٠	٢/٥٦٠
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾	١٢١	٢/٨١١
﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾	١٢٤	٢/٣٥٢، ٣٥٣
﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾	١٣٠	١/٦٦٥
﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾	١٣١	١/١٨٣
﴿مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾	١٣٥	١/٩٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾	٧	٥٠١/١
﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾	٨	١٤٦/١، ٣٤٥
﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴾	٨	٦٢٦/٢
﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴾	١١	٤٦١/٢
﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾	١٢	٢٧٥/٢، ٣١٩
﴿ قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾	١٦	٤٨٢/١
﴿مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾	٢٠	٢٠٤/١
﴿ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾	٢١	٢٠٤/١
﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾	٢٣	٣٨/٢
﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾	٢٦	٣٧٢/١-٣٧٣
﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾	٢٦	٥٤٣/٢
﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا ﴾	٢٧	٥٤٥/٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾	٢٩	١/ ١١٧
﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٣٣	١/ ١٨٠
﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٣٣	٢/ ٥٤٥
﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُولَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَٰفِرِينَ ﴾	٣٧	٢/ ٥٩٠
﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَىٰهُمْ ۚ وَنَادَوْا أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴾	٤٦	١/ ١٢٥، ٥٦٤
﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ﴾	٥٧	١/ ٣٨٣
﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾	٧٠	١/ ٦٠٣
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ۞ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا وَّقَالُوا قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾	٩٤ ـ ٩٥	١/ ٤١٨ ـ ٤١٩
﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾	١٢٧	٢/ ١٤٢
﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ﴾	١٣٧	١/ ٩٨، ٢٥٢
﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى ﴾	١٤٣	١/ ٢١٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾	١٤٣	١/ ٢١٤، ٥٦٨، ٨٠٣
﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾	١٤٥	١/ ٦١٨، ٢/ ٥٨١
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ﴾	١٥٢	١/ ١٢٧، ١٢٨، ٢/ ٦٣٩
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ ﴾	١٥٢	٢/ ٦٤١
﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ ﴾	١٥٤	٢/ ٩٤
﴿ وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا ۖ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ ۖ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ۖ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴾	١٥٥	٢/ ١٠
﴿ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ﴾	١٥٦	١/ ٤٩٧
﴿ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾	١٥٧	٢/ ٧
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾	١٥٨	٢/ ٥٨٥



الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾	١٥٩	٢/ ٨١٠
﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُواْ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾	١٦٤	٢/ ٢٣٥
﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾	١٧٢	١/ ٣٤٣، ٥٤٠، ٢/ ٣٨٠
﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ * أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾	١٧٢-١٧٣	٢/ ٤٩٨
﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾	١٧٥	٢/ ٦٢٢
﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾	١٨٠	٢/ ٨٠٦
﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾	١٨٧	١/ ٥٧
﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ * فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾	١٨٩-١٩٠	١/ ٥٩٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾	١٨٩	٣٨٢/٢
﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾	١٩٠	٥٩٧/١
﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾	١٩٠	٥٩٨/١، ٥٩٩
﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾	١٩١	
﴿قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ﴾	١٩٥	٥٨٦/٢
﴿وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾	١٩٨	٩٥/٢
﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	١٩٩	٥/٥/٢
﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ * وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾	٢٠٢-٢٠٣	٥٨٦/٢
﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾	٢٠٣	٥٨٨/٢
سورة الأنفال		
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ﴾	١	١٠٩/٢
﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ﴾	٧	٣٨٠/١
﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾	١١	١٢٤/١، ٢٨٨، ١٠٠/٢
﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾	١٦	٧١٢/٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾	٢٧	٧٠٣/١
﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ﴾	٣٠	١٦٧/١
﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾	٣٢	٦٠٣/١
﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾	٣٣	٧٩٨/٢
﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	٣٤	٥٠٣/٢
﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾	٣٤-٣٥	٧٩٨/٢-٧٩٩
﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾	٣٥	١٩٧/٢
﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾	٤١	١١٠/١
﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾	٤٣	٥٨٩/٢
﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ ﴾	٥٧	٧٨٥/٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾	٦٠	١/ ٥٥٣، ٢/ ٧٤٠
﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾	٦١	١/ ٤٥٦
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ * الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾	٦٥-٦٦	٢/ ٧٨٩
﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	٦٩	٢/ ٤٥١
﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ﴾	٧٥	٢/ ٧٧٠
سورة التوبة		
﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ * فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ۙ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾	١ ـ ٢	١/ ٥١٦
﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	١	١/ ٨٣
﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾	٤	١/ ٥١٦
﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾	٥	٢/ ٧٦٥، ٧٧٦، ٧٧٩، ٧٨٥، ٨٠٧، ٨١٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾	٦	٢/ ٥٩٤
﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾	٨	٢/ ١٠٧
﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾	١٠	١/ ٢٧٤، ٣١٣
﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ * إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾	١٧-١٨	٢/ ٥٠٣-٥٠٤
﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾	١٨	٢/ ٥٠٤
﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾	٢٥	٢/ ٢٦٩
﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾	٢٩	٢/ ٨٠٥
﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾	٣٦	٢/ ٧٧٩
﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾	٣٦	٢/ ٧٧٩
﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾	٣٦	٢/ ٧٢٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾	٣٩	٢/ ٧٧٧
﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾	٥٥	٢/ ٤٥٤
﴿وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾	٧٢	٢/ ١٣٦
﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾	٧٣	١/ ٧٦٣
﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾	٧٩	١/ ١٦٧
﴿فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾	٨٣	١/ ٩٢٥، ٧٧٤
﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾	٨٣	٢/ ٢٠٥
﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	٨٤	١/ ٦٩٣
﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾	٩٠	١/ ٦٤١
﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾	١٠٨	١/ ٤٧٢، ٤٧٥
﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾	١١٤	٢/ ٥٤٨
﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾	١١٤	١/ ٤٢١
﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾	١١٤	٢/ ٥٤٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾	١١٩	١/ ٣٦٣
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾	١٢٠	٢/ ٧٧٧
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾	١٢٠	٢/ ٥٧٠
﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾	١٢١	٢/ ٧٧٧- ٧٧٨
﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾	١٢٢	٢/ ٥٧٠
﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾	١٢٢	٢/ ٧٧٨
سورة يونس		
﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾	٢٢	١/ ١٧١، ٥٩٧، ٢/ ٨٣
﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾	٢٦	٢/ ٧٤٠
﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ﴾	٣٨	١/ ١١٠، ٢/ ٢٨٨
﴿وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾	٤٦	١/ ٣٧٧
﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ﴾	٥١	٢/ ٣٣٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾	٦٢ـ٦٣	١/ ٤٠٧- ٤٠٨، ٢/ ٢٧٧
﴿وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾	٧٨	٢/ ١٣٦
﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ﴾	٨٣	١/ ٨٥
﴿وَٱجْعَلُوا۟ بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾	٨٧	٢/ ١٢١
﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾	٩٣	٢/ ٤٢
﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾	٩٤	٢/ ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٤٢٩
سورة هود		
﴿وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُۥٓ ۗ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾	٨	٢/ ٣٨٩- ٣٩٠
﴿يُضَٰعَفُ لَهُمُ ٱلْعَذَابُ ۚ مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُوا۟ يُبْصِرُونَ﴾	٢٠	١/ ٣٣٣
﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾	٣٥	٢/ ٥٨٤
﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾	٤٠	١/ ٣٤٩، ٦٢١
﴿قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾	٤٣	٢/ ٢٦٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾	٤٥	٢/٢٦
﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾	٤٦	١/٣٧٣
﴿فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾	٧١	١/٣٩٤
﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ﴾	٨٢	١/٢٨٤
﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ * إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ﴾	٧٤-٧٥	٢/٣٦
﴿بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾	٨٦	١/٣٣٢
﴿وَٱتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا﴾	٩٢	١/٩٢
﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾	١٠٨	١/٢٥٣، ٢/٤٠٤
﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ إِنَّهُۥ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾	١١١	١/٦٢١
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾	١١٤	٢/٧٤٨
سورة يوسف		
﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾	٢	١/٥٥، ٢٢٧، ٢/٣٥٦، ٦١٩
﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ﴾	١٠	١/٥٦٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا﴾	١٧	٢/ ٧٢
﴿وَأَسَرُّوهُ بِضَٰعَةٗ﴾	١٩	٢/ ٥٧٧
﴿وَرَٰوَدَتۡهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيۡتِهَا عَن نَّفۡسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلۡأَبۡوَٰبَ وَقَالَتۡ هَيۡتَ لَكَۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ * وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦۖ وَهَمَّ بِهَا لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦۚ كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾	٢٣ـ٢٤	١/ ١٩٤، ٢/ ٢٣٦
﴿وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦۖ وَهَمَّ بِهَا لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾	٢٤	١/ ٢٠٨
﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَ﴾	٢٤	١/ ١٩٦، ٢/ ١٢
﴿وَأَعۡتَدَتۡ لَهُنَّ مُتَّكَـٔٗا وَءَاتَتۡ كُلَّ وَٰحِدَةٖ مِّنۡهُنَّ سِكِّينٗا﴾	٣١	١/ ٢٣٣، ٣٤٠، ٣٤١، ٢/ ١٥٧، ١٥٩
﴿فَلَمَّا رَأَيۡنَهُۥٓ أَكۡبَرۡنَهُۥ﴾	٣١	١/ ٣٢٠، ٢/ ٦٥
﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٖ مِّنۡهُمَا ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ ذِكۡرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجۡنِ بِضۡعَ سِنِينَ﴾	٤٢	٢/ ١٤٧، ٢/ ٢٩٠
﴿وَقَالَ ٱلَّذِي نَجَا مِنۡهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ﴾	٤٥	٢/ ٢٩٢
﴿ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ سَبۡعٞ شِدَادٞ يَأۡكُلۡنَ مَا قَدَّمۡتُمۡ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّا تُحۡصِنُونَ﴾	٤٨	٢/ ١٤١
﴿ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَامٞ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعۡصِرُونَ﴾	٤٩	١/ ٢٣٧

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أَيَّتُهَا ٱلۡعِيرُ إِنَّكُمۡ لَسَٰرِقُونَ﴾	٧٠	١/ ١٩٠
﴿أَنتُمۡ شَرّٞ مَّكَانٗاۖ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾	٧٧	٢/ ٣٠١
﴿أَلَمۡ تَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ أَبَاكُمۡ قَدۡ أَخَذَ عَلَيۡكُم مَّوۡثِقٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَمِن قَبۡلُ مَا فَرَّطتُمۡ فِي يُوسُفَ﴾	٨٠	٢/ ٣١٤
﴿وَسۡـَٔلِ ٱلۡقَرۡيَةَ﴾	٨٢	١/ ٢٥١
﴿وَلَا تَاْيۡـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾	٨٧	٢/ ٧٤٧
﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلۡعِيرُ قَالَ أَبُوهُمۡ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَۖ لَوۡلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾	٩٤	٢/ ١٠١
﴿فَلَمَّا دَخَلُواْ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيۡهِ أَبَوَيۡهِ وَقَالَ ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾	٩٩	٢/ ٤٥٢
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ﴾	١٠٩	١/ ٥٧٠
﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾	١١٠	١/ ٥٧١، ٥٧٢، ٢/ ٢٣، ٢٥
سورة الرعد		
﴿وَنُفَضِّلُ بَعۡضَهَا عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلۡأُكُلِ﴾	٤	١/ ٥٤٨
﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٞۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾	٧	١/ ٥٤٩
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمۡ وَحُسۡنُ مَـَٔابٖ﴾	٢٩	٢/ ٢١٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا﴾	٣١	١/ ٢٧٠، ٣٣٨، ٢/ ٤٣٢
﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾	٣١	١/ ٦١٧
﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ﴾	٤٠	٢/ ٥٤٢
﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾	٤٢	٢/ ٥٤١
﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾	٤٣	١/ ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٤، ٦٨٣، ٦٨٤
﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا﴾	٤٣	٢/ ٥٤٢
سورة إبراهيم		
﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾	٥	٢/ ٦٨
﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُاْ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَقَالُوٓاْ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾	٩	١/ ٣٩١-٣٩٢
﴿وَٱسْتَفْتَحُواْ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾	١٥	١/ ٦٠٢
﴿ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ﴾	٢٢	١/ ٣٨٠
﴿مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِىَّ إِنِّى كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ﴾	٢٢	١/ ٤٢١

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الحجر		
﴿ ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ ﴾	٣	٢/٨٠٦
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾	٩	١/٣١١
﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ ﴾	٢٦	١/٤٠٢
﴿مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾	٣٢	٢/٢٧٥
﴿ كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ ﴾	٩٠	١/٣١٣
﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾	٩١	٢/١٨٩، ٥٢١
﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾	٦٥	٢/٥٢٢
سورة النحل		
﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾	١	٢/٣٨٩
﴿وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴾	١٠	٢/٦٨
﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾	٤٠	١/٦٦١، ٢/٤٨٦
﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾	٤١	٢/٤٢
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	٤٤	١/٥٦، ٤٦٣
﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ ﴾	٤٧	٢/١٨٣

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ * وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾	٤٨-٤٩	٢/٢٩٩
﴿وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا ﴾	٥٢	١/٤٠٠
﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾	٦٧	٢/٧٩١
﴿ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾	٦٤	١/٤٦٣
﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾	٧٢	٢/١٩٠، ٦٩٤
﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴾	٨٠	١/٤٢٢
﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾	٨١	١/٤٢٢
﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾	٩١	١/٧٦٤
﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾	٩٧	١/٨١٣
﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾	٩٨	٢/٤٦٠
﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾	١٠٠	٢/٢٨٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾	١٠٦	٢/ ٢٣٢
سورة الإسراء		
﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ﴾	١	٢/ ٦٤٢، ٢/ ٦٥٨
﴿فَجَاسُواْ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ﴾	٥	١/ ٢٦٠
﴿إِنۡ أَحۡسَنتُمۡ أَحۡسَنتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡۖ وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَاۚ فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ ٱلۡأٓخِرَةِ لِيَسُـࣳٔواْ وُجُوهَكُمۡ وَلِيَدۡخُلُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَلِيُتَبِّرُواْ مَا عَلَوۡاْ تَتۡبِيرًا ﴾	٧	٢/ ٥٠٧
﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلۡزَمۡنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦۖ وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا ﴾	١٣	١/ ٦١٤
﴿ وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ فَدَمَّرۡنَٰهَا تَدۡمِيرٗا ﴾	١٦	٢/ ٤٣
﴿وَإِمَّا تُعۡرِضَنَّ عَنۡهُمُ ٱبۡتِغَآءَ رَحۡمَةٖ مِّن رَّبِّكَ تَرۡجُوهَا فَقُل لَّهُمۡ قَوۡلٗا مَّيۡسُورٗا ﴾	٢٨	١/ ٥٧٣، ٦٣٤
﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ﴾	٢٩	١/ ١٦٤، ٦٤٧
﴿ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۗ وَمَن قُتِلَ مَظۡلُومٗا فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا فَلَا يُسۡرِف فِّي ٱلۡقَتۡلِۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورٗا ﴾	٣٣	١/ ٦٣٨
﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡ ﴾	٤٤	٢/ ٢٩٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴾	٤٧	١/ ٢٧٧
﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾	٥٧	١/ ١٤٠، ٧٨٢
﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِٱلنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَٰنًا كَبِيرًا ﴾	٦٠	١/ ٧٠٨
﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾	٦٠	٢/ ٦٥٩
﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا * وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا * إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾	٧٣ ـ ٧٥	٢/ ٢٣
﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا ۖ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	٧٦	٢/ ٥٢٣
﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ ﴾	٧٨	١/ ٥٣٤، ٢/ ٥٢
﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾	٧٩	١/ ٥٨٦، ٧٧٥
﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾	٧٩	٢/ ٦٣٤
﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا ﴾	٨٠	١/ ٦٨٦، ٢/ ٥٢٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾	٨٨	١/ ٤٠٣
﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾	١١٠	١/ ٦٣٥
سورة الكهف		
﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ * قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴾	١-٢	٢/ ٤٤٩
﴿ أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا ﴾	٩	١/ ٢١٧
﴿ ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓا۟ أَمَدًا ﴾	١٢	٢/ ٢٤٦
﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا * إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾	٢٤	١/ ٤٥٨
﴿ وَلَبِثُوا۟ فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِا۟ئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا۟ تِسْعًا * قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ ﴾	٢٥-٢٦	١/ ٤٤٠
﴿ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾	٢٩	٢/ ٢٠٤
﴿ كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا ﴾	٣٣	٢/ ٥٨
﴿ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾	٤٠	١/ ٣٣٨
﴿ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾	٤٦	٢/ ٧٣٥
﴿ وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا ﴾	٥٣	٢/ ١٤٦
﴿ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ۖ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾	٧٧	٢/ ٩٣

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾	٧٩	١٤٨/٢
﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾	٨١	٢٠٦/٢
﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ ٱلشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ وَوَجَدَ عِندَهَا قَوْمًا ۗ قُلْنَا يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِمَّآ أَن تُعَذِّبَ وَإِمَّآ أَن تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾	٨٦	٣٥٥/١
﴿قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾	٩٦	٢٤٥/١
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾	١٠٧	٤٦٨/١
سورة مريم		
﴿فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى﴾	٢٤	٣٠٣/٢
﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ﴾	٢٥	٣١٥/٢
﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾	٢٩	٣٠٤/٢
﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا * وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا﴾	٤٧-٤٨	٥٤٨/٢
﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا﴾	٦٢	٢٤١/٢، ٤٠٦
﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ﴾	٩٠	٩٤/٢
سورة طه		
﴿طه * مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ﴾	١-٢	٦١/٢
﴿إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ ۖ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾	١٢	٢١٢/١، ٥١٩، ٢٦٨/٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ﴾	١٥	١/ ٣٠٠، ٣٣٩، ٦٥٣
﴿قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾	٥٠	٢/ ٦٤٧
﴿وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ﴾	٦٣	١/ ٦١٥
﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ فَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِىَ﴾	٨٨	١/ ٦٢٥
﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾	١٢٠	١/ ٢٠٣، ٢٠٤
﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾	١٢١ ـ ١٢٢	٢/ ٣٨
سورة الأنبياء		
﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾	١	٢/ ٣٨٩
﴿بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِـَٔايَةٍ كَمَآ أُرْسِلَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾	٥	١/ ٦٦١
﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ ۖ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾	١٠	٢/ ٥٣٠
﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾	٢٢	١/ ١٢٠
﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾	٣٠	١/ ٦٦٩
﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾	٣٣	١/ ٦٦٦، ٢/ ٦٠
﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ ۚ سَأُو۟رِيكُمْ ءَايَٰتِى فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾	٣٧	٢/ ٤٨٥
﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ﴾	٣٧	١/ ٦٥٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ❁ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴾	٦٢ ـ ٦٣	١٨٩/١
﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴾	٦٣	١٩١/١
﴿ وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴾	٧١	٨٠٢/١
﴿ وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٨٧	٨،٧/٢، ١٤/٢
﴿ وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ ﴾	٩٥	٣١٩
﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ﴾	٩٦	٣٢٠/٢
﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴾	١٠٤	١١٧/١، ٤٢٥
سورة الحج		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴾	١	٥١٤/١
﴿ مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ مَا يَغِيظُ ﴾	١٥	٥٥/٢
﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ﴾	١٨	٥٦٩/١
﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ ﴾	١٩	٧٥٠/١
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾	٢٣	٧٥٠/١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾	٢٥	٢/ ٦٨٧، ٦٨٨، ٧٢٧
﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾	٤٠	٢/ ١١٨
﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾	٥٥	٢/ ٤٧٤
﴿ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾	٥٦	٢/ ٤٧٥
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ﴾	٧٣	٢/ ٥٧٩
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ * مَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾	٧٣-٧٤	٥/ ٣٥٣
﴿وَجَـٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾	٧٨	١/ ٨٩، ٢/ ٧٤
سورة المؤمنون		
﴿وَءَاوَيْنَـٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾	٥٠	١/ ٨١١
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾	٦٠	١/ ٦٨
﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَـٰبِقُونَ﴾	٦١	١/ ٦٨

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الفرقان		
﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾	١	٢/١٣٩
﴿قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا﴾	١٨	١/٣٥٧، ٣٥٨
﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾	٢٣	٢/٧٢٩-٧٣٠
﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾	٧٢	١/١١٦، ٢/٧١٠
سورة الشعراء		
﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾	٥	٢/٥٢٤
﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾	٢٧	١/٢٨٠
﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ﴾	٣٤	١/٢٨٠
﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ﴾	١٩٢ ـ ١٩٥	١/٢٢٧
﴿بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ﴾	١٩٥	٢/٥٢٤
﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾	٢٢٧	٢/٥٤٢
سورة النمل		
﴿يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّى لَا يَخَافُ لَدَىَّ ٱلْمُرْسَلُونَ * إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًۢا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾	١٠ ـ ١١	١/٢٢٨، ٢/٤١٠
﴿وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِىَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ﴾	٢٠	١/٢١٦
﴿أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا وَءَابَآؤُنَآ﴾	٦٧	٢/٣٣٦
﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾	٨٨	١/٤٥٨

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة القصص		
﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	١٠	١/١٩٨، ٢/٥٩٦
﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ۞ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ۞ فَأَمَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلْمُفْلِحِينَ ۞وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾	٦٥-٦٨	٢/٣٥٢
﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾	٦٨	٢/٣٤٩
﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾	٦٩	٢/٣٥٣
﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾	٧٦	٢/٤٨٧
﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ﴾	٧٦	١/١٠٦، ٢٤٤، ٦٦٢
سورة العنكبوت		
﴿وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۞ وَإِن تُكَذِّبُوا۟ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ۞ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ كَيْفَ يُبْدِئُ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۞ قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْءَاخِرَةَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۞ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ۞ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَمَا	١٦-٢٤	٢/٥٨٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ * وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَلِقَآئِهِۦٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَئِسُوا۟ مِن رَّحْمَتِى وَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَىٰهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾		
﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوٓا۟ إِنَّا مُهْلِكُوٓا۟ أَهْلِ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ۖ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا۟ ظَـٰلِمِينَ ﴾	٣١	٢/ ٦٨٥
﴿قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا ۚ قَالُوا۟ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا ۖ لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴾	٣٢	٢/ ٦٨٥
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾	٤٥	١/ ٥٥١
﴿وَلَا تُجَـٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾	٤٦	١/ ٨٠٠، ٢/ ٧٨٧
﴿وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَـٰهُنَا وَإِلَـٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾	٤٦	٢/ ٧٨٨
﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ * بَلْ هُوَ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَـٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّـٰلِمُونَ * وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَـٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ * أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ۖ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْبَـٰطِلِ وَكَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴾	٤٨-٥٢	٢/ ٥٢٨-٥٢٩
﴿بَلْ هُوَ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَـٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾	٤٩	٢/ ٥٢٨

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ﴾	٥٣	١/ ٦٠٤
﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ * يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٥٣ـ ٥٥	١/ ٦٠٤
﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾	٦٦	٢/ ٨٠٦
﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾	٦٨	٢/ ٤٤٦
سورة الروم		
﴿وَعْدَ اللَّهِ﴾	٦	١/ ٤٥٨
﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾	١٧	١/ ٥٣٨
﴿وَلَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ﴾	٢٦	٢/ ٧٥٦
﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾	٢٧	١/ ٣٣٣
﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾	٣٠	٢/ ٦٨٨
﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ﴾	٣٣	٢/ ٦٧٠
سورة لقمان		
﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	١٣	١/ ١٨٣، ٢/ ٦٨٦
﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾	٢٨	٢/ ٢٨٦
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَيْءٍ﴾	٤٠	٢/ ٣٦٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة السجدة		
﴿الٓمٓ * تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ﴾	١-٣	٢/ ٤٣٩
﴿ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَٰنِ مِن طِينٍ﴾	٧	٢/ ٦٤٦
﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا﴾	١٢	١/ ١٥٣
﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾	١٦	١/ ٩١، ٢/ ٦٥٤
﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾	٢١	٢/ ٧٠١
سورة الأحزاب		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾	١	١/ ٤٥١، ٢/ ٢٩، ٣١، ٤٣٢، ٤٤٢
﴿وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾	٢	١/ ٤٥١، ٢/ ٣١، ٤٤٢
﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ﴾	٤	١/ ٧٥٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾	٩	٢/ ٥٦٠
﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾	٣٧	٢/ ١٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ﴾	٣٨	٢/٣٥٢
﴿لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	٦٠	١/٦٩٣
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴾	٦٩	١/٤٧٠
سورة سبأ		
﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ ﴾	١٣	١/٣١٥
﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾	٢٤	٤٢٩
﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾	٢٤	٢/٢٧١
﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ﴾	٣٣	٢/٨٦
﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ * قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ﴾	٤٠ ـ ٤١	١/٣٥٨
﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾	٤٨	٢/٢٧٧
﴿وَأَنَّىٰ لَهُمُ ٱلتَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴾	٥٢	١/٣١٠
سورة فاطر		
﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾	١٢	١/٦٦٥
﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ * جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾	٣٢ ـ ٣٣	١/٤٨٧ـ ٤٨٨، ٥٢٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾	١٠٠	١/ ٣٩٤
﴿يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ﴾	١٠٢	٢/ ٦٥٩
﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ * وَنَٰدَيْنَٰهُ ﴾	١٠٣-١٠٤	٢/ ٣٢٠
﴿ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾	١٠٧	١/ ٣٩٣
﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي ٱلْءَاخِرِينَ ﴾	١٠٨	١/ ٣٣٣
﴿ فَٱلْتَقَمَهُ ٱلْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ * فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾	١٤٢ ـ ١٤٤	٢/ ١٦
وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ	١٤٧	٢/ ٢٧١، ٢٧٢
سورة ص		
﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِي ٱلذِّكْرِ * بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴾	١-٢	٢/ ٤١٤
﴿ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴾	٢	٢/ ٥٣٠
﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِي ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ ﴾	٧	١/ ٣١٨
﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ ٱلْحِسَابِ ﴾	١٦	١/ ٦٠٤، ٢/ ٥٣١
﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ ﴾	٢٠	٢/ ٧١١
﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ﴾	٢٤	٢/ ٣٢٦
﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِي ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾	٢٦	٢/ ٤٦٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الشورى		
﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ﴾	١٥	٢/ ٥٨٠
﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ﴾	١٧	١/ ١٤٥
﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾	٢٣	١/ ٢٨٢، ٢/ ٢٨٢
﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾	٢٥	١/ ١٥١
﴿وَتَرَىٰهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَٰشِعِينَ مِنَ ٱلذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِىٍّ﴾	٤٥	٢/ ٣٧٧
﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾	٥١	١/ ٧١
سورة الزخرف		
﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾	١٨	٢/ ٥٢٠
﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾	٣١	١/ ٧٦٥، ٢/ ٣٥١
﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ * أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾	٣١-٣٢	٢/ ٣٥٢
﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُم مُّنتَقِمُونَ * أَوْ نُرِيَنَّكَ ٱلَّذِى وَعَدْنَٰهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِم مُّقْتَدِرُونَ﴾	٤١-٤٢	٢/ ٥٣٣
﴿وَلَمَّا جَآءَ عِيسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُم بِٱلْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾	٦٣	١/ ٢٩٢-٢٩٣

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾	٨١	٢/ ٤٢٥
سورة الدخان		
﴿ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾	٣	١/ ٣٩٩
﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾	١٠	١/ ١٣٥
﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ ۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ * رَّبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾	١٠ ـ ١٢	١/ ١٣٦
﴿ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴾	٥٤	٢/ ٢٠٣
سورة الجاثية		
﴿ قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ ﴾	١٤	٢/ ٧٧٣
﴿ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾	١٦	٢/ ٧١٥
﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾	٢٣	١/ ١٧١، ٢/ ٨٣
﴿ وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ۚ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ * هَٰذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾	٢٨ ـ ٢٩	١/ ٥٠٢، ٢/ ٦٢٨
سورة الأحقاف		
﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾	٩	٢/ ٥١٣
﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾	١٠	١/ ١٥٤، ٣١٩، ٥٧٤، ٥٧٥، ٧٠٩
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ۚ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴾	١١	١/ ٥٧٦

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾	١٥	٢/ ١٥٥
سورة محمد		
﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾	٤	٢/ ٧٨٤
﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾	٤	٢/ ٨٠٧
﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً﴾	١٨	٢/ ٢٦٥
﴿طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا۟ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾	٢١	٢/ ٩٤
﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾	٣٥	١/ ٤٥٦
﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾	٣٨	٢/ ٢٥٦
سورة الفتح		
﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾	١-٢	٢/ ٥١٣
﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾	٢	١/ ٤٧٨، ٢/ ٣٨
﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾	٥	٢/ ٥١٣
﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾	٨-٩	١/ ١٣٢، ٢/ ٧
﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ لَوْ تَزَيَّلُوا۟ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾	٢٥	٢/ ٥٠٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾	٢٥	٢/٥٠٧
سورة الحجرات		
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾	٢-٣	٢/٦١٤
﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ﴾	١١	٢/٧٢٥
﴿بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَـٰنِ﴾	١١	٢/٧٢٧
سورة ق		
﴿قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ * بَلْ عَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ ٱلْكَـٰفِرُونَ هَـٰذَا شَىْءٌ عَجِيبٌ * أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ۖ ذَٰلِكَ رَجْعٌۢ بَعِيدٌ * قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنقُصُ ٱلْأَرْضُ مِنْهُمْ ۖ وَعِندَنَا كِتَـٰبٌ حَفِيظٌۢ﴾	١-٤	٢/٤١٦
﴿أَفَعَيِينَا بِٱلْخَلْقِ ٱلْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِى لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾	١٥	١/١٤٥
﴿وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾	٢٩	٢/٨٠
﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾	٣٠	٢/٣٦٣
﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَـٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾	٤٠	١/٦٤٣
سورة الذاريات		
﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾	١٧	٢/٣١٣
﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ * مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾	٣٣-٣٤	١/٢٨٦
﴿فَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِۦ وَقَالَ سَـٰحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾	٣٩	١/٢٧٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفۡرَفٍ خُضۡرٖ وَعَبۡقَرِيٍّ حِسَانٖ ﴾	٧٦	١/ ٣٧٣
سورة الواقعة		
﴿ وَكُنتُمۡ أَزۡوَٰجٗا ثَلَٰثَةٗ * فَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَيۡمَنَةِ * وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡمَشۡـَٔمَةِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡمَشۡـَٔمَةِ * وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ * أُوْلَٰٓئِكَ ٱلۡمُقَرَّبُونَ ﴾	٧ـ١١	١/ ٣٩١
﴿ لَا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوٗا وَلَا تَأۡثِيمًا ﴾	٢٥	١/ ٢٨١
﴿وَطَلۡحٖ مَّنضُودٖ﴾	٢٩	١/ ٦٧٢، ٢/ ٦٣
﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴾	٧٥	٢/ ٤٢٣
﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ ﴾	٨٢	١/ ٥٤٧
سورة الحديد		
﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدۡعُوكُمۡ ﴾	٨	٢/ ٢٧٥
﴿لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾	١٠	٢/ ٢٦٣
﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمۡ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ وَنُورُهُمۡ ﴾	١٩	٢/ ٤٩، ٥١
﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِ ﴾	٢٥	١/ ١٤٥
﴿ ثُمَّ قَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيۡنَا بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ وَجَعَلۡنَا فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأۡفَةٗ وَرَحۡمَةٗ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾	٢٧	١/ ٦١٣

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة المنافقون		
﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾	١	١/ ٦٩٣
﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾	٣	٢/ ٣٥٩
﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾	٤	١/ ٦٩٣
سورة التغابن		
﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾	١٦	٢/ ٨٠٩
سورة الطلاق		
﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾	١	١/ ٦٩
﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾	٦	٢/ ٦٠٩
سورة التحريم		
﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾	٤	١/ ٦٣٢، ٢/ ٣٣٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾	٩	١/ ٧٦٣
سورة الملك		
﴿أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ * وَلَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾	١٧-١٨	٢/ ٦٦٨
سورة القلم		
﴿وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾	٩	٢/ ٤٧٢
﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾	١٣	٢/ ٦٢

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ﴾	٢٥	١/ ٢٦٢
﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾	٤٨	٢/ ١٦
سورة الحاقة		
﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾	٥	٢/ ٥٦٩
﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾	٦	٢/ ٥٧٠
﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾	٧	١/ ٦٣٣
﴿فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ﴾	٨	١/ ٢٨١
﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾	٢١	٢/ ٢٦٠
﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ * وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾	٣٨-٣٩	٢/ ٤٢٤
سورة المعارج		
﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾	٥	٢/ ٧٩٥
﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾	٤٣	١/ ٣٠٧
سورة المدثر		
﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾	٤	١/ ٣١٧
﴿سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا﴾	١٧	١/ ٥٤٨
﴿وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ﴾	٣٣	١/ ٣٣
﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾	٥١	١/ ٣١٨
سورة القيامة		
﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾	١٦ـ١٩	١/ ٤٩١

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَٱلسَّٰبِحَٰتِ سَبۡحٗا﴾	٣	١/ ٣٣٧
سورة التكوير		
﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتۡ﴾	٧	١/ ٣٩٠
﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ * ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾	١٥ ـ ١٦	١/ ٧٥
﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾	١٧	٢/ ١٥١
﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡمُبِينِ﴾	٢٣	١/ ٧١
سورة المطففين		
﴿كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾	١٤	١/ ٨٦، ٢/ ٧٨، ٢/ ٦٣٢
﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾	١٥	١/ ١٦٨
﴿إِنَّ كِتَٰبَ ٱلۡفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٖ﴾	١٨	٢/ ٦٩١
﴿يُسۡقَوۡنَ مِن رَّحِيقٖ مَّخۡتُومٍ * خِتَٰمُهُۥ مِسۡكٞ﴾	٢٥ ـ ٢٦	٢/ ١٥٣
﴿وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسۡنِيمٍ * عَيۡنٗا يَشۡرَبُ بِهَا ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾	٢٧ ـ ٢٨	١/ ٢٧٥
سورة الانشقاق		
﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ * وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ * وَإِذَا ٱلۡأَرۡضُ مُدَّتۡ * وَأَلۡقَتۡ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتۡ * وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ﴾	١ ـ ٥	٢/ ٤٣٤
﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلشَّفَقِ﴾	١٦	٢/ ١٥٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ * يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾	١٤ـ ١٥	١/ ٢٧٦
سورة الشمس		
﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾	٩	٤١٨
سورة الليل		
﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ * وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾	٥-٩	٢/ ٦٤٩
﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾	٦	١/ ٨٨، ٢/ ٦٤٨
سورة الشرح		
﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾	٢ـ ٣	٢/ ٣٨
﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾	٥-٦	٢/ ٤٧١
سورة التين		
﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾	١	٢/ ٦٤٣
﴿ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ﴾	٥	١/ ١٥٠، ٧٨٤، ٢/ ٥٧٤
﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ﴾	٧	١/ ١٥١، ٢/ ١٥٦، ٥٧٥
سورة القدر		
﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾	١	١/ ٣٩٩
﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾	٣	١/ ٦٩٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة التكاثر		
﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾	١	٢/ ٧٣٣
﴿لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ ۞ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ﴾	٦-٧	٢/ ٤٧١
سورة العصر		
﴿وَٱلْعَصْرِ ۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾	١ ـ ٢	٢/ ٢٤٨
سورة الهمزة		
﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾	١	١/ ٣٣٦، ٦١٣
سورة قريش		
﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾	١	٢/ ٣٧١
﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾	٥	٢/ ٣٧١
سورة الكوثر		
﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾	١	١/ ٤٦٩، ٢/ ٧٤٣
﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾	٢	٢/ ٥١٦
﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۞ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۞ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾	١ ـ ٣	١/ ٧٠٠
﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾	٣	١/ ٧٤٥
سورة الكافرون		
﴿لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۞ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۞ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۞ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾	٢-٥	٢/ ٤٧٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة النصر		
﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾	١ ـ ٣	١/ ٤٧٩
﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾	٣	١/ ٤٧٩
سورة الإخلاص		
﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾	٢	٢/ ٤٥



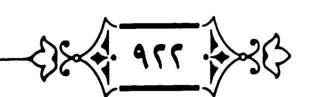


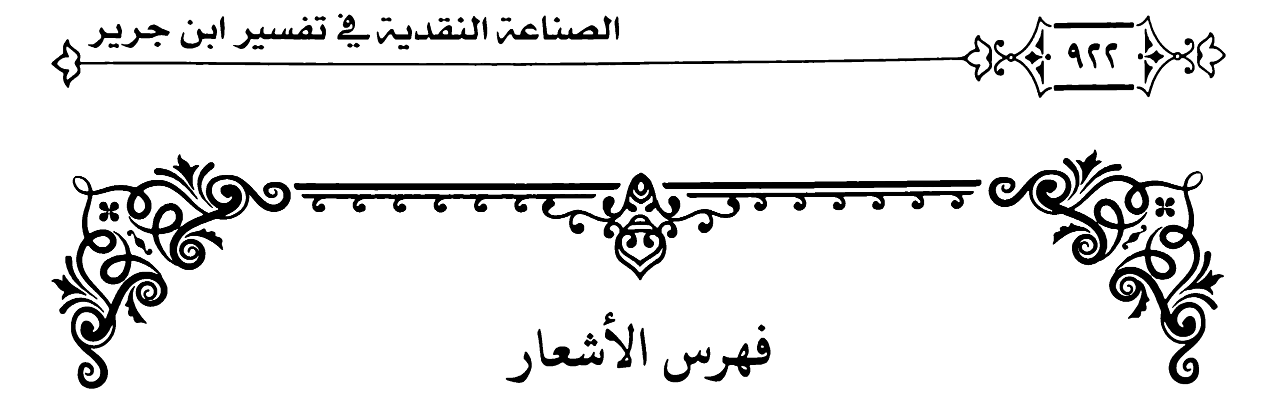
فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
« أتاني جبريلُ عليه السلام لِدلُوكِ الشمسِ »	١/ ٥٣٥
« أتى النبي ﷺ رجلٌ من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم »	١/ ٢٤٠-٢٤١
« إِذَا أَرْسَلْتَ كِلابَكَ الـمُعَلَّمَة، وَذَكَرْتَ اسمَ اللهِ عَلَيْهَا »	١/ ٥٢٤-٥٢٥
« إذا سألتم الله فسلوه الفردوس، فإنها أوسط الجنة، وأعلى الجنة »	١/ ٤٦٨-٤٦٩
« إذا نكح الرجلُ المرأةَ، فلا يَحِلُّ له أن يَتَزَوَّجَ أُمَّها »	١/ ٥٣٢
« اسْقِ يا زُبَيرُ، ثم احْبِس الماءَ حتى يَرْجِعَ إلى الجَدْرِ »	١/ ٤٣٢
« أفَلا أَكُونُ عبد ا شَكُورًا »	١/ ٤٧٩
« ألا إن القوةَ الرميُ »	١/ ٥٥٤
« ألا إنكم وفَّيتم سبعين أمةً، أنتم خيرُها وأكرمُها على اللهِ »	٢/ ٧١٥
« إن إبراهيمَ حرَّم بيتَ اللهِ وأمَّنه، وإني حرَّمت المدينةَ ما بينَ لابَتَيْها »	١/ ٥٠٥
« إنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لابْنِ آدَمَ بِطرُقِهِ »	١/ ٤٨٣
« إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »	١/ ٢٠٣
« إن الله فرض عليكم الحج »	١/ ٧١٤

طرف الحديث	الصفحة
« رحمة الله علىٰ موسىٰ ، فقد أوذي بأكثر من هذا فصبر »	١/ ٤٧٢
« الصَّائِمُ في السَّفَرِ كالمُفطِرِ في الحَضَرِ »	١/ ٥٢٧
« صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بها عليكم ، فاقبَلوا صَدَقتَه »	١/ ٤٣٤
« صَلاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ »	١/ ٤٧٥
« فإذا رأيتِ الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك الذين سمّى الله فاحذروهم » .	١/ ٦٧
« فإذا رأيتُم الذِين يُجادِلون به ، فهم الذين عَنَى اللهُ فاحْذَروهم »	١/ ٤٢٧
« قَارِبُوا وَسَدِّدُوا ، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الـمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ »	٢/ ٧٣٢
« كيف بك إذا كنت في حُثالة من الناس قد مرجت عُهودهم وأماناتهم »	٢/ ١٨٧
« لا تراءىٰ ناراهما »	٢/ ٩٥
« لا تصدِّقوا أهل الكتاب ولا تكذِّبوهم »	١/ ٢٠٧
« لا تَكَحَّلْ ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي الجَاهِلِيَةِ فِي شَرِّ أَحْلاسِهَا »	١/ ٥٠٩
« لا حلف في الإسلام ، وما كان من حلف في الجاهلية ، فلم يزده الإسلام إلا شدة »	١/ ٧٩٠
« لا يا بنت الصديق ، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون »	١/ ٦٨
« لا ، ولكن الصدِّيقين هم المصدِّقون »	١/ ٥٤٢
« لم أر جبريل علىٰ صورته إلا هاتين المرتين ، رأيته منهبطًا من السماء »	١/ ٧١







فهرس الأشعار

القافية	القائل	الصفحة
حرف الهمزة		
نبيه بتجبارةٌ ولا كبرياءُ	ابن الرِّقاع	٢/ ١٣٦
حرف الباء		
لوى يده الله الذي هو غالبه	فرعان بن الأعرف	٢/ ٥٨
وأعجلنا الإلهة أن تئوبا	بنت عتيبة بن الحارث	٢/ ١٤٣
شعائر قربان بهم نتقرب	الكميت بن زيد	٢/ ١٥٦
فانصعن والويل هجيراه والحربُ	ذي الرمة	٢/ ١٦٢
وذو الإل والعهد لا يكذب	مجهول	٢/ ١٠٩
وقبلك ربتني - فضعت - رُبوبُ	علقمة بن عبدة	٢/ ١٧٤
وليل أقاسيه بطيءِ الكواكب	النابغة	٢/ ٧٠
يَعْدُلُنِي رَغْبَةٌ وَلا رَهَبُ	الكميت بن زيد	١/ ٤٥٢،
يومًا بذم الدهر أجمع واصبا	أبي الأسود الدؤلي	١/ ٤٠١
ونُسحر بالطعام وبالشراب	لبيد	١/ ٢٧٨
عدلت بهم طهية والخشابا	جرير الخطفي	١/ ٢٧٩

القافية	القائل	الصفحة
بـحُـنـيـن يـوم تواكـل الأبـطـال	حسان بن ثابت	٢/ ٢٦٩
غَـلَـسَ الـظَّـلام مِـن الـرَّبَـابِ خَـيَـالاً	الأخطل	٢/ ٤٣٨
ألـم َتعْـلَـمـا أني مِـن الـزَّادِ مُـرْمِـلُ	كعب بن زهير المزني	٢/ ٦٦٦
حرف الميم		
أو يعتـلق بعض النفوس حمـامهـا	لبيد بن ربيعة	١/ ٢٩٣
ألـم تيأسـوا أني ابـن فـارسٍ زَهـدم	سُحيم بن وثيل	١/ ٢٧١
بـغـيٌّ الأم ذو حَـسَـبٍ لـئـيـمُ	مجهول	٢/ ٦٣
زجـلًا يـلـوح خـلالـهـا الـتسـويـم	لبيد بن ربيعة	٢/ ٦٧
وبـإذن الله ريـشـي وعـجـل	لبيد بن ربيعة	٢/ ١١٠
فـقـلـت وأنـكـرت الـوجـوه هـم هـم ؟	أبو خراش الهذلي	١/ ٦٥١
قـطـعـوا الإل وأعـراق الـرحـم	ابن مقبل	٢/ ١٠٨
كـإل الـسـقـب مـن رأل الـنـعـام	حسان بن ثابت	٢/ ١٠٨
مسـجـورةً مُـتـجـاورا قـلامـهـا	لبيد بن ربيعة	٢/ ١٣٠
وشـكـا إلـي بـعـبرة و تحـمـحـم	عنترة بن شداد	٢/ ٩٤
فـيـهـا الـذِّهـابُ وحَـفَّـتْـهـا الـبَـرَاعِـيـمُ	ذي الرُّمَّةِ	١/ ٢٤٧
فـهـلا تلا حـامـيـمَ قـبـل الـتـقـدم	شريح بن أوفى العبسي	١/ ٢٨٢
عـارٌ عـلـيـك إذا فـعـلـت عـظـيـمُ	مختلف في نسبته	٢/ ٢٢٣
وأَيُّ عـبـد لـك لا أَلَـمَّـا	الرسول ﷺ	٢/ ٣٨٤

فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، لابن بطة العبكري، تحقيق: رضا نعسان معطي، وزميليه، دار الراية، الرياض، ط٢، ١٤١٥.

٢. الإبانة عن معاني القراءاتِ، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شلبي، مكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط٥، ١٤٠٥.

٣. إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع، للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة الدمشقي، (ت٦٦٥)، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، بدون تاريخ.

٤. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، للبنّاء الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢.

٥. الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، تصوير المكتبة العصرية، بيروت.

٦. اجتماعُ الجيوشِ الإسلامية، لابن القيّم، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٥.

٧. الإجماع في التفسير، د. محمد الخضيري، دار الوطن، ط١، ١٤٢٠.

٨. الإجماع، لابن المنذر، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم، ط١، ١٤٢٥.

٩. الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠.

١٠. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الفاسي، تحقيق: الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١ . أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١.

١٢ . أحكام القرآن، للجصاص، تحقيق: عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥.

١٣ . أحكام القرآن، للشافعي، جمعه: البيهقي، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٥١٢.

١٤ . أحكام القرآن، للكياالهراسي، الفقيه عماد الدين الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٥.

١٥ . الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٤.

١٦ . آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين الشنقيطي، ت: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦.

١٧ . الأدب المفرد، للبخاري محمد بن إسماعيل، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، ط٣، ١٤٠٩.

١٨ . إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تفسير أبي السعود.

١٩ . إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٤، ١٤١٤.

٢٠ . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني، المكتب الإسلامي.

٢١ . أسباب النزول للواحدي، تحقيق: د. ماهر الفحل، دار الميمان، الرياض.

٢٢ . الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣.

٢٣ . الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ .

٢٤ . أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير عزالدين، دار الشعب، القاهرة، ط١، ١٣٩٠ .

٢٥ . الإسرائيليّات في التفسير والحديث، لمحمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤١١ .

٢٦ . الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي، تحقيق: فايز ترحيني، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٤ .

٢٧ . الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة طبق النسخة المطبوعة سنة ١٨٥٣م في بلدة كلكتا .

٢٨ . إصلاح المنطق، لابن السِّكِّيت، تحقيق: أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، دار المعارف، ط٤ .

٢٩ . الأصمعيَّات، اختيار أبي سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي، (ت٢١٦)، تحقيق: أحمد شاكر وعبد السلام هارون، نشر دار المعارف بمصر، ط٥، بدون تاريخ .

٣٠ . أصولٌ في التفسير، لابن عثيمين، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٩ .

٣١ . الأصول في النَّحو، لابن السرَّاج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥ .

٣٢ . الأضداد، لابن الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دائرة المطبوعات والنشر بالكويت، ط١، ١٩٦٠ .

٣٣ . أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، طبع وتوزيع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤٠٣، الرياض .

٣٤ . إعراب القراءات السبع وعللها، للحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١، ١٤١٣ .

٣٥. إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مشهور سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام.

٣٦. الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠م.

٣٧. الاقتراح في أصول النَّحو، للسيوطي، مطبوع مع شرحِه: فيض نشر الانشراح، لابن الطيّب الفاسي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط٢، ١٤٢٣.

٣٨. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، تحقيق: ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط٤، ١٤١٤.

٣٩. الإقناع في مسائل الإجماع، لابن القطّان الفاسي، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤.

٤٠. أقوال أبي عبيدة في تفسير الطبري وموقفه منها، لبدر بن ناصر البدر، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط١، ١٤٢٨.

٤١. الأم، للشافعي، الإمام محمد بن إدريس، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، مصر، ط١، ٢٠٠٠م.

٤٢. الأمالي المطلقة، لابن حجر، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلف، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٦.

٤٣. الإمام الطبري فقيهًا ومؤرخًا ومفسرًا و عالـمًا بالقراءات، ندوة المنظمة الإسلامية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) عام ١٤١٠، دار التقريب بين المذاهب الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢٢.

٤٤. إملاء ما منَّ به الرحمن، لأبي البقاء العبكري، تصحيح وتحقيق: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٩٦١م.

٤٥. الإيضاح، الخطيب القزويني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٦. بحر العلوم، الـمَنسوبُ لأبي الليث السمرقندي، تحقيق: علي معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣.

٤٧ . البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١.

٤٨ . البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دار الفكر، بيروت.

٤٩ . بداية المجتهد وهاية المقتصد، لابن رشد القرطبي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠.

٥٠ . البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار عالم الكتب، الرياض.

٥١ . بدائِع الفوائد، لابن القيم، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥.

٥٢ . البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة ١٣٧٦، دار المعرفة، بيروت.

٥٣ . بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا.

٥٤ . تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، نشر دار الفكر.

٥٥ . تاريخ الأمم والملوك، لابن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧.

٥٦ . التاريخ الكبير، للبخاري محمد بن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، عن طبعة الهندية.

٥٧ . تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٨ . تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، شرح أحمد صقر، دار التراث، ط٢، القاهرة.

٥٩ . التبصير في معالم الدين، لأبي جعفر الطبري، تحقيق: علي بن عبد العزيز الشبل، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٥.

٦٠ . التبيان في أيمان القرآن، لابن القيم، تحقيق: عبد الله بن سالم البطاطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٩.

٦١ . التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس.

٦٢. تحفة الأريب في غريب القرآن، للإمام أبي حيان الغرناطي الأندلسي (ت٧٤٥)، تحقيق: داود سلوم، ونوري القيسي، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٩.

٦٣. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، للزيلعي، اعتنىٰ به: سلطان الطبيشي، دار ابن خزيمة الرياض، ط١، ١٤١٤.

٦٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٣٩٩.

٦٥. التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي، ط٢، ١٣٩٣، دار الكتاب العربي، بيروت.

٦٦. تفسير ابن عطية المسمى المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: المجلس العلمي بفاس، ط٢، ١٤٠٣، مطابع فضالة المحمدية، المغرب.

٦٧. تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم.

٦٨. تفسير ابن كثير، تحقيق: سامي السلامة، ط٢، دار طيبة، الرياض.

٦٩. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا القرآن الكريم.

٧٠. تفسير أبي حيان = البحر المحيط.

٧١. تفسير الآلوسي = روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.

٧٢. التفسير البسيط، للواحدي، مجموعة رسائل جامعية طبعتها عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٠.

٧٣. تفسير الطبري، تحقيق: محمود شاكر وأحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.

٧٤. تفسير الطبري، طبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٣، القاهرة.

٧٥. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، بمكة المكرمة، ط٣، ١٤٢٤.

٧٦. تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم، لمحسن بن حامد المطيري، دار التدمرية، ط١، ١٤٣٢.

٧٧. تفسير القرآن لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: د. مصطفىٰ مسلم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠.

٧٨. تفسير القرآن، للسمعاني، أبي المظفر منصور بن محمد، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، دار الوطن، ط١، ١٤١٨.

٧٩. التفسير الكبير، الفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٠. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د. مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢.

٨١. تفسير المشكل من غريب القرآن، لمكي القيسي، تحقيق: د. علي البواب، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٦.

٨٢. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار الفكر، بيروت.

٨٣. التفسير النبوي مقدمة تأصيلية مع دراسة حديثية، لخالد بن عبد العزيز الباتلي، دار كنوز إشبيليا، الرياض، ط١، ١٤٣٢.

٨٤. تفسير الواحدي = الوسيط في تفسير القرآن المجيد.

٨٥. تفسير آيات أشكلت علىٰ كثير من العلماء، لابن تيمية، تحقيق: عبد العزيز بن محمد الخليفة، مكتب الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٧.

٨٦. تفسير سورة البقرة، ابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام.

٨٧. تفسير سورة آل عمران، ابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام.

٨٨. تفسير سورة النساء، ابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام.

٨٩. تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٤١١.

٩٠. التفسير والمفسرون، محمد بن حسين الذهبي، دار الكتب الحديثة، ط٢، ١٣٩٦.

٩١. تفسير يحيىٰ بن سلَّام التيمي البصري، تحقيق: هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤م.

٩٢ . تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوّامة، دار الرشيد، حلب.

٩٣ . التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح وتعليق: عبد الله هاشم يماني، المدينة المنورة، ١٣٨٤ .

٩٤ . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر أبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: عدد من الباحثين، وزارة الأوقاف المغربية ١٤٠٨ .

٩٥ . تهذيب الآثار، للطبري، أبي جعفر ابن جرير، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني، ط١، القاهرة، ١٩٨٢م.

٩٦ . تهذيب الأسماء واللغات، للإمام النووي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٩٧ . تهذيب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦ .

٩٨ . تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي أبي الحجاج بن يوسف المزي، تحقيق: د. بشار معروف عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٦، ١٤١٥ .

٩٩ . تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٣٩٦ .

١٠٠ . تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٠١ . التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠٤ .

١٠٢ . الثقات، لابن حبان، محمد بن حبان البستي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند، ط١، ١٣٩٣ .

١٠٣ . جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، مجد الدين، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط.

١٠٤ . جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر.

١٠٥ . الجامع، تفسير القرآن، لابن وهب المصري.

١٠٦ . الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، المطبوع مع شرحه فيض القدير، دار الفكر، بيروت.

١٠٧ . الجامع تفسير القرآن، لابن وهب المصري، تحقيق: ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م.

١٠٨ . الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٠٩ . الجرح والتعديل وتقدمته، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد الهند، ط١، ١٣٧١.

١١٠ . جَمهرة أشعار العرب في الجاهلية والإسلام، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق: الدكتور محمد علي الهاشمي، الناشر: دار القلم بدمشق، ط٣، ١٤١٩.

١١١ . الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، تحقيق: د. علي حسن، د. عبد العزيز العسكر، د. حمدان محمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٤.

١١٢ . الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٣ . حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٤ . حجة القراءات، لابن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٨.

١١٥ . الحجَّةُ للقراءِ السّبعةِ، لأبي علي الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجابي، دار المأمون، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤١٣.

١١٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصفهاني، نشر دار الكتاب العربي ببيروت، ط٣، ١٤٠٠.

١١٧. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨.

١١٨. الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جنّي، تحقيق: محمد بن علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت.

١١٩. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، تحقيق: د. عبد الله التركي، ط١، دار هجر، القاهرة، ١٤٠٣هـ.

١٢٠. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، للدكتور محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، بالقاهرة.

١٢١. دراسة الطبري للمعنىٰ من خلال تفسيره (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، إعداد الأستاذ محمد المالكي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ١٤١٧/١٩٩٦م.

١٢٢. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد، مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند، ط٢، ١٣٩٢.

١٢٣. دلالة السياق القرآني وآثرها في في التفسير، لعبد الحكيم بن عبد الله القاسم، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٣٣.

١٢٤. دلالة السياق، لردة الله بن ردة الطلحي، معهد البحوث العلمية، جامعة أم القرىٰ، ط١، ١٤٢٤.

١٢٥. دلائل النبوة للبيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥.

١٢٦. ديوان أبي ذؤيب الهذلي، جمعه سوهام المصري، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤١٩.

١٢٧ . ديوان الأعشى الكبير، تحقيق: محمد أحمد القاسم، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٥.

١٢٨ . ديوان العجاج بن رؤبة، تحقيق: سعدي ضناوي، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

١٢٩ . ديوان امرئ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط٥.

١٣٠ . ديوان جريرُ بشرح محمد بن حبيب، تحقيق: نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، مصر.

١٣١ . ديوان حسَّان بن ثابت ﷺ، تحقيق: وليد عرفات، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٦م.

١٣٢ . ديوان ذي الرُّمَّةِ، بشرح أبي نصر الباهلي، تحقيق: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط١، ١٤٠٢.

١٣٣ . الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب، ملحقًا بطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧.

١٣٤ . الرسالة، للشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.

١٣٥ . رصف المباني في شرح حروف المعاني، للإمام أحمد بن عبد النور المالقي، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم بدمشق، ط٢، ١٤٠٥.

١٣٦ . روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الآلوسي، دار الفكر، بيروت.

١٣٧ . زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: الأرناؤوط، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٣٨ . زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، ط١، ١٣٩٩، لجنة إحياء التراث.

١٣٩ . السبعة، لابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٣.

١٤٠ . سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض.

١٤١ . سلسلة الأحاديث الضعيفة، للألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف، الرياض.

١٤٢ . السُّنة لعبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد بن سعيد القحطاني، رمادي للنشر، الدمام، ط٣، ١٤١٦.

١٤٣ . السُّنة، لابن أبي عاصم، تحقيق: باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصميعي، الرياض، ط٢، ١٤٢٣.

١٤٤ . السُّنة، للمروزي، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨.

١٤٥ . سنن ابن ماجه، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة عيسى البابي الحلبي.

١٤٦ . سنن أبي داود، مكتبة دار السلام، الرياض.

١٤٧ . سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط١، ١٣٥٦.

١٤٨ . سنن الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٤٩ . سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، توزيع دار الباز للنشر.

١٥٠ . السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق: عبد الرحمن المعلِّمي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٥٥.

١٥١ . سنن النسائي، مكتبة دار السلام، الرياض.

١٥٢ . سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حُمَيِّد، دار الصميعي، الرياض، ط٢، ١٤٢٠.

١٥٣ . سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥.

١٥٤ . سيرة ابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

١٥٥ . الشّاهد الشّعري في تفسيرِ القرآن الكريم، لعبد الرحمن بن معاضة الشهري، دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣١.

١٥٦ . شرح أبيات مغني اللبيب ، للبغدادي ، تحقيق : عبد العزيز رباح ، وأحمد يوسف دقاق ، دار الثقافة العربية ، دمشق ، ط٢ ، ١٤١٠ .

١٥٧ . شرح أشعار الهذليين ، لأبي سعيد السكري ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، راجعه : أحمد محمد شاكر ، دار العروبة ، القاهرة .

١٥٨ . شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، للألكائي ، تحقيق : أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي ، دار طيبة ، ط٣ ، ١٤١٥ .

١٥٩ . شرح السنة ، للبغوي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٣ .

١٦٠ . شرح القصائد السبع الطِّوال الجاهليّات ، لابن الأنباري ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار المعارف ، مصر ، ط٣ .

١٦١ . شرح الكوكب المنير ، لابن النجار الفتوحي ، تحقيق : محمد الزحيلي ، ونزيه حماد ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ١٤١٨ .

١٦٢ . شرح اللمع ، لأبي إسحاق الشيرازي ، تحقيق : عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٨ .

١٦٣ . شرح المعلقات السبع ، لأبي عبد الله الحسين الزوزني ، نشر المكتبة التجارية الكبرىٰ بمصر ، ١٣٨٠ .

١٦٤ . شرح المُفصَّل ، لابن يعيش ، دار الطباعة المنيرية ، مصر ، ١٩٢٧م .

١٦٥ . شرح الهداية ، للإمام أبي العباس أحمد بن عمار المهدوي (ت٤٤٠) ، تحقيق : الدكتور حازم سعيد حيدر ، الناشر : مكتبة الرشد بالرياض ، ط١ ، ١٤١٦ .

١٦٦ . شرح صحيح مسلم ، للنووي ، دار الخير ، بيروت ، ط٣ ، ١٤١٦ .

١٦٧ . شرح مختصر الروضة ، للطوفي ، تحقيق : عبد الله عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٤٠٧ .

١٦٨ .شرح مشكل الآثار، للطّحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥.

١٦٩ .شرح نقائض جرير والفرزدق، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: الدكتور محمد ألتونجي، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٢.

١٧٠ .شرح نقائض جرير والفرزدق، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد إبراهيم حور، ووليد محمود خالص، منشورات المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٩٩٨م.

١٧١ .شعب الإيمان، للبيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠.

١٧٢ .شعر الحارثِ بن خالدِ المخزومي، تحقيق: يحيى الجبوري، بغداد، ١٩٧٢م.

١٧٣ .الشِّعر والشُّعراء، لابن قتيبة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.

١٧٤ .الصّاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لابن فارس، تحقيق: السيد أحمد صقر، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

١٧٥ .الصَّحَاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٤٠٤.

١٧٦ .صحيح البخاري، مكتبة دار السلام، الرياض.

١٧٧ .صحيح مسلم، مكتبة دار السلام، الرياض.

١٧٨ .صريح السُّنَّة، لابن جرير الطبري، تحقيق: بدر بن يوسف المعتوق، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط٢، ١٤٢٦.

١٧٩ .الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨.

١٨٠ .الضعفاء، للعقيلي، تحقيق: حمدي السلفي، دار الصميعي، الرياض.

١٨١ .طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧.

١٨٢ . طبقات الشافعية الكبرىٰ، للسبكي، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، نشر هجر، مصر، ط٢، ١٤١٣ .

١٨٣ . الطبقات الكبرىٰ، لابن سعد الزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

١٨٤ . الطبقات الكبرىٰ، لمحمد بن سعد الواقدي، دار التحرير، القاهرة، ١٣٨٨ .

١٨٥ . طبقات المفسرين للداوودي، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، ١٣٩٢، نشر مكتبة وهبة، القاهرة .

١٨٦ . طبقات المفسرين للسيوطي، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، ١٣٩٦، نشر مكتبة وهبة، القاهرة .

١٨٧ . الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، يحيىٰ بن حمزة العلوي، القاهرة، ١٣٣٢ .

١٨٨ . العجاب في بيان الأسباب، لابن حجر، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤١٨ .

١٨٩ . العدَّة في أصول الفقه، لأبي يعلىٰ، تحقيق: أحمد علي المباركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٠ .

١٩٠ . عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، للسبكي .

١٩١ . علل الحديث، لابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين، بإشراف سعد الحميد، وخالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط١، ١٤٢٧ .

١٩٢ . العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط٢، ١٤٠١ .

١٩٣ . العلو للعلي الغفار للذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٩٩٥م .

١٩٤ . عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني بدر الدين محمود بن أحمد، دار إحياء التراث العربي .

١٩٥ . العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، ابن رشيق القيرواني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط٢، ١٣٧٤.

١٩٦ . غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٩٧ . غريب القرآن وتفسيره، لليزيدي، تحقيق: محمد سليم الحاج، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٥.

١٩٨ . فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، لابن حجر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٣، ١٤٠٧.

١٩٩ . فتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية من علم التفسير، للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، المنصورة، ط٢، ١٤١٨.

٢٠٠ . الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفيّة، سليمان بن عمر العجيلي، الشهير بالجمل، دار الفكر، بيروت = حاشية الجمل على الجلالين.

٢٠١ . الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الأندلسي، تحقيق: الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥.

٢٠٢ . فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: وهبي غاوجي، دار الكتب العلمية.

٢٠٣ . القاموس المحيط للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٦.

٢٠٤ . قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، د. حسين بن علي الحربي، دار القاسم بالرياض، ط١، ١٤١٧.

٢٠٥ . الكاشف لمن له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوّامة، دار الرشيد، حلب.

٢٠٦ . الكافي الشافِ في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر، مطبوع بذيل الكشاف، للزمخشري.

٢٠٧ . الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩.

٢٠٨ . كتاب التوحيد، لابن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، دار الرشد، الرياض، ط٤، ١٤١٤ .

٢٠٩ . كتاب المصاحف، لأبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني المشهور بابن أبي داود (ت٣١٦)، تحقيق: الدكتور محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر الإسلامية، ط٢، ١٤٢٣ .

٢١٠ . الكتاب، لسيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف، القاهرة .

٢١١ . الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري، دار الفكر، بيروت .

٢١٢ . كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي علي بن بكر، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٤ .

٢١٣ . الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت٤٣٧)، تحقيق: الدكتور محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٨ .

٢١٤ . لباب النقول في أسباب النزول، للسيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٢٢ .

٢١٥ . لسان العرب، لجمال الدين أبي الفضل بن منظور، دار صادر، بيروت .

٢١٦ . لسان لميزان، لابن حجر، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٣، ١٤٠٦ .

٢١٧ . لمع الأدلة في النحو، لابن الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٣٧٧ .

٢١٨ . مجاز القرآن، ابو عبيدة معمر بن المثنّى، تحقيق: د. فؤاد سزكين، القاهرة، ١٣٧٤ .

٢١٩ . المجروحين، لابن حبّان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦ .

٢٢٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي، ط٣، ١٤٠٢، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٢١. المجموع شرح المهذب للشيرازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣.

٢٢٢. مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٢٢٣. محاسن التأويل للقاسمي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨.

٢٢٤. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والأيضاح عنها لابن جني، أبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: علي ناصف وآخرين، وأعده للطباعة: محمد بشير الأدلبي، ط٢، ١٤٠٦، دار سزكين للطباعة والنشر.

٢٢٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، تحقيق: عبد الله إبراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٢.

٢٢٦. المحرَّر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، لخالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٧.

٢٢٧. المحَلَّىٰ شرح المُجَلَّىٰ، لابن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٢٢.

٢٢٨. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٢٩. مذكرة أصول الفقه علىٰ روضة الناظر، للشِّنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، ط١، ١٤٢٦.

٢٣٠. مراتب الإجماع، لابن حزم، ويليه نقد مراتب الإجماع، لابن تيمية، تحقيق: حسن أحمد إسبر، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٩.

٢٣١ . المراسيل، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي، بعناية: شكر الله بن نعمه الله قوجاني، ط١، ١٣٩٧، مؤسسة الرسالة.

٢٣٢ . المراسيل، لابن أبي داود، سليمان بن الأشعث، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨.

٢٣٣ . المرشد الوجيز إلىٰ علوم تتعلق بالكتاب العزيز، تحقيق: طيار آلتي قولاج، دار صادر، بيروت، ١٣٩٥.

٢٣٤ . المزهر في علوم اللغة وآدابها، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت٩١١)، تحقيق: محمد أحمد جاد المولىٰ وآخرين، الناشر: مكتبة التراث بالقاهرة، ط٣، بدون تاريخ.

٢٣٥ . المستدرك على الصحيحين في الحديث، للحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، دار الفكر، بيروت، مصورة عن النسخة الهندية.

٢٣٦ . المستدرك علىٰ مجموع فتاوىٰ ابن تيمية، لمحمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط١، ١٤١٨.

٢٣٧ . مسند أبي يعلىٰ، أحمد بن علي الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤.

٢٣٨ . مسند إسحاق بن راهوية، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢.

٢٣٩ . مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وزملائه، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٤٠ . مسند الإمام الشافعي، لأبي عبد الله الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤١ . مسند البزار، أبو بكر بن عمرو بن عبد الخالق، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤٠٩.

٢٤٢. مسند الحميدي، عبد الله بن الزبير، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية.

٢٤٣. المسوَّدَة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق: أحمد بن إبراهيم الذروي، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٢.

٢٤٤. مشكل إعراب القرآن، لمكي القيسي، تحقيق: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٤٠٨.

٢٤٥. المصاحف، لابن أبي داودا لسجستاني، تحقيق: محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٢، ١٤٢٣.

٢٤٦. المصنف لابن أبي شيبة، طبعة إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط١، ١٤٠٦.

٢٤٧. المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣.

٢٤٨. معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، مجموعة محققين، دار طيبة، الرياض.

٢٤٩. معالم السنن، للخطابي حمد بن محمد، المكتبة العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠١.

٢٥٠. معاني القرآن للفراء، تحقيق: محمد النجار، وأحمد نجاتي، دار الكتب المصرية، ١٣٧٥، القاهرة.

٢٥١. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل شلبي، دار عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨.

٢٥٢. معاني القرآن، للأخفش، تحقيق: هدىٰ قرّاعة، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢٥٣. معاني القرآن، للفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد النجار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط١، ١٣٧٤.

٢٥٤ . معاني القرآن، للنحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرىٰ، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٨ .

٢٥٥ . معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلىٰ معرفة الأديب)، لياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيورت، ط١، ١٩٩٣م .

٢٥٦ . المعجم الأوسط للطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق: طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني ١٤١٥، دار الحرمين، القاهرة .

٢٥٧ . معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

٢٥٨ . المعجم الصغير للطبراني، ضبط كمال الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦ .

٢٥٩ . المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، ١٤٠٠، الدار العربي للطباعة، بغداد .

٢٦٠ . معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، للدكتور أحمد مطلوب، مكتبة لبنان ناشرون، ط٢، ١٩٩٦ .

٢٦١ . معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٤ .

٢٦٢ . المعجم الوسيط، إعداد: أحمد حسن الزيّات وزملائه، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط١، ١٣٩٢ .

٢٦٣ . معجم شيوخ الطَّبري، لأكرم محمد زيادة الفالوجي، الدار الأثرية، عمان، الأردن، ط١، ١٤٢٦ .

٢٦٤ . معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، للبكري الأندلسي، حققه مصطفىٰ السقا، عالم الكتب، بيروت .

٢٦٥ . المعرَّبُ من الكلام الأعجمي علىٰ حروف المعجم، لأبي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (ت٥٤٠)، تحقيق: وشرح الشيخ أحمد محمد شاكر، مطبعة دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٩ .

٢٦٦ . معرفة القراء الكبار، للذهبي محمد بن أحمد، تحقيق: بشار عواد وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٤ .

٢٦٧ . مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام، الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت .

٢٦٨ . المغني، لابن قدامة أحمد بن عبد الله المقدسي، تحقيق: د. عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٠٦ .

٢٦٩ . مفتاح العلوم، أبو يعقوب يوسف السكاكي، القاهرة، ١٣٥٦ .

٢٧٠ . مفتاح دار السعادة، لابن القيم، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

٢٧١ . المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٢١ .

٢٧٢ . المُفضليَّات، اختيار المُفضَّل بن مُحمَّد الضبيِّ (ت١٨٠)، تحقيق: وشرح أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، دار المعارف بالقاهرة، ط٨، بدون تاريخ .

٢٧٣ . مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ .

٢٧٤ . مقدمة جامع التفاسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة، للراغب الأصفهاني، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٥ .

٢٧٥ . المكي والمدني في القرآن الكريم، لعبد الرزاق حسين أحمد، دار ابن عفان، القاهرة، ط١، ١٤٢٠ .

٢٧٦ . مناهج الجدل في القرآن الكريم، د. زاهر الألمعي، ط٢، ١٤٠٠ .

٢٧٧ . منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط١، ١٤٠٦ .

٢٧٨ . منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان بن علي حسن، مكتبة الرشد، الرياض، ط٤، ١٤١٨ .

٢٧٩ . منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح، لحسين علي الحربي، دار الجنادرية، الأردن، ط١، ١٤٢٩ .

٢٨٠ . منهج الجدل والمناظرة، لعثمان بن حسن، مكتبة الرشد، الرياض .

٢٨١ . الموافقات، للشاطبي، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخبر، ط١، ١٤١٧ .

٢٨٢ . موطأ مالك، تصحيح وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

٢٨٣ . ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي محمد بن أحمد، تحقيق: علي البجاوي، ط١، ١٤١٥، دار المعرفة، بيروت .

٢٨٤ . الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لأبي بكر محمد بن العربي، تحقيق: د. عبد الكبير العلوي، مكتبة الثقافة الدينية، المغرب، ط١، ١٤١٣ .

٢٨٥ . الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لعبد القاهر بن طاهر البغدادي، ط١، ١٤١٨، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة .

٢٨٦ . الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ واختلاف العلماء في ذلك، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد النحاس (ت٣٣٨)، تحقيق: سليمان اللاحم، نشر مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٢ .

٢٨٧ . الناسخ والمنسوخ في كتاب الله، لقتادة بن دعامة السدوسي، تحقيق: د. حاتم الضامن، ط٢، ١٤٠٦، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٢٨٨ . الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، ط٢، ١٤١٨، مكتبة الرشد، الرياض .

٢٨٩ . الناسخ والمنسوخ من كتاب الله، لهبة الله بن سلامه المقريء، تحقيق: زهير الشاويش ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٤ .

٢٩٠ . النبوات، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد يسري .

٢٩١ . النحو وكتب التفسير، لإبراهيم عبد الله رفيدة، نشر الدار الجماهيرية بليبيا، ط٣، ١٩٩٠ .

٢٩٢ . نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي، تحقيق: محمد عبد الكريم الراضي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٤ .

٢٩٣ . النسخ في القرآن، تأليف مصطفى زيد، دار الوفاء، المنصورة، ط٣، ١٤٠٨ .

٢٩٤ . النشر في القراءات العشر، لأبي الخير شمس الدين ابن الجزري، تصحيح ومراجعة علي الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت .

٢٩٥ . نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٢٩٦ . نقد الصحابة والتابعين للتفسير، للدكتور عبد السلام الجار الله، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٢٩ .

٢٩٧ . نقض الدارمي على المريسي (نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد)، للدارمي، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٨ .

٢٩٨ . النُّكت على كتاب ابن الصّلاح، لابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي مدخلي، دار الراية، الرياض، ط٣، ١٤١٥ .

٢٩٩ . النكت والعيون، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت .

٣٠٠ . النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزواوي ومحمود الطناحي، الناشر المكتبة الإسلامية، ط١، ١٣٨٣ .

٣٠١ . نواسخ القرآن، لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي، ط١، ١٤٠٥، دار الكتب العلمية، بيروت .

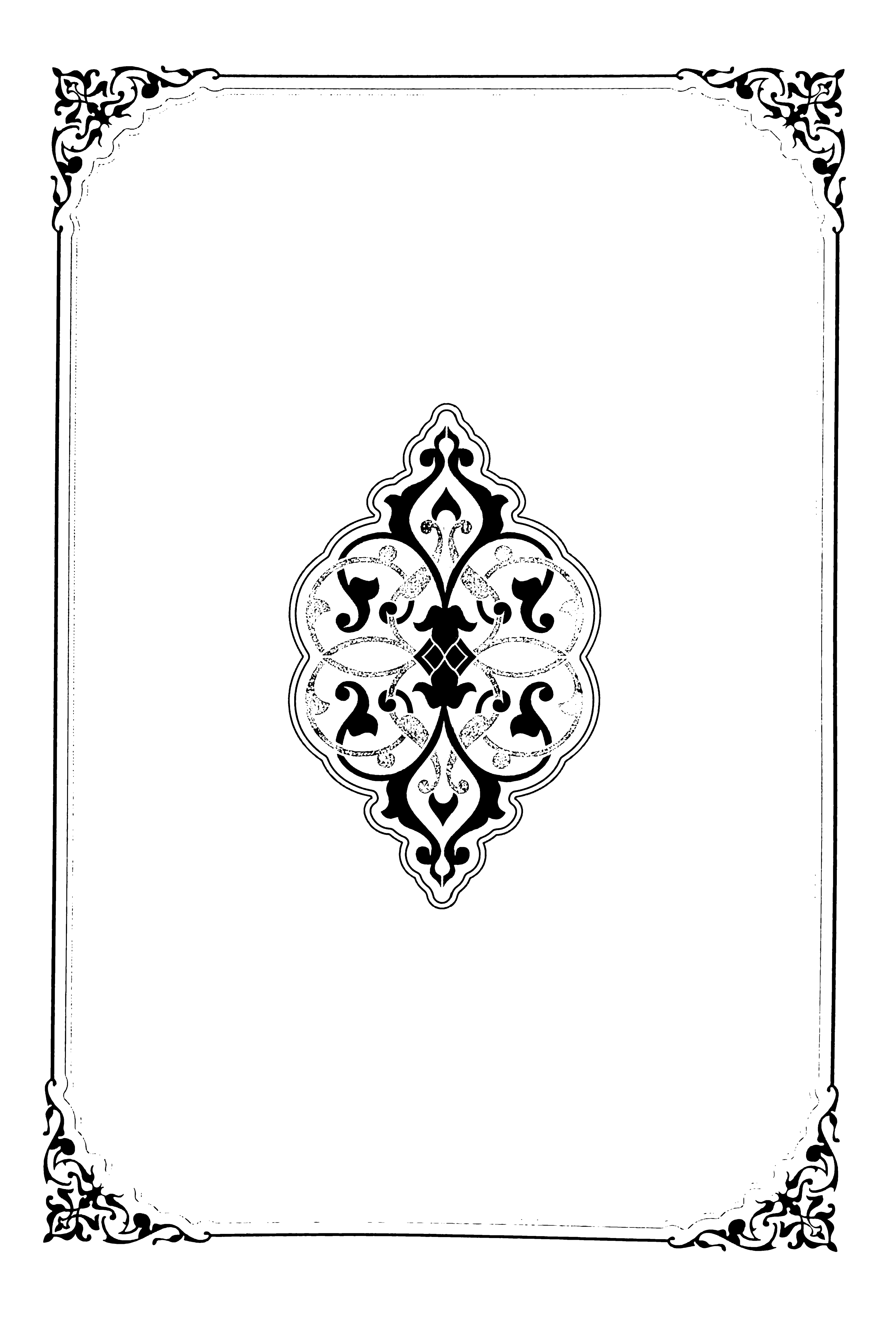
٣٠٢. نواسخ القرآن، لابن الجوزي، تحقيق: محمد الملباري، ط١، ١٤٠٤، طبع الجامعة الإسلامية.

٣٠٣. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، ابن قيم الجوزية، تحقيق: مصطفى شلبي، مكتبة السوادي، جدة.

٣٠٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت٦٨١)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الثقافة بلبنان، بدون تاريخ.

٣٠٥. ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن، لأبي عمر الزاهد (غلام ثعلب)، تحقيق: محمد بن يعقوب التركستاني، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٣.







فهرس الموضوعات

الجزء الثاني

الفصل الثاني: الأسس المتعلقة بالدراية

